١٧٤٢

مبارق الازهار في
شرح مشارق الانوار

عبد اللطيف بن الملك

مبارق الأزهار

في شرح مشارق الأنوار

لابن الملك

هذا كتاب مبارق الازهار شرح مشارق

...بها الطالب لشرح الحديث ۞ لا تغفل عن هذا الشرح الحديث

...ان فوائد غزيرة مضبوطة ۞ ومن الكتب الكثيرة ملتقطة

...من ثلثة شروح للمشارق ۞ الشرح الاكمل والتحفة والحدائق

من شرح صحيح مسلم للنووي ۞ ومن شرح المشكوة والكلاباذي

من شرح احكام الاحكام والمصابيح ۞ وغيرها وقع فيما يجري الفصيح

مكتبة جامعة الـ... - قسم المخطوطات

اسم الكتاب: مبارق الازهار — الرقم: ١٧٤٢

اسم المؤلف: عبد اللطيف بن عبد العزيز بن امين الدين بن الملك الحنفي ت ٨٠١

تاريخ النسخ: ١١٠٣ هـ

عدد الأوراق: ٢٦٤ ق — المقاس: ٢٧×١٩سم

ملاحظات: حديث - شرح

٢١٤،٦

٣ م

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين رب يسر ولا تعسر رب تمم بالخير
الحمد لله على هدايته الهداية والاسلام، وعطيته الدراية والاعلام، خصوصا من بيان حديث خير الانام
محمد المختص بمقام اعلى المقام، عليه افضل التحيات واكمل السلام، ما ضحكت قرطاس ببكاء الاقلام
ونكصت افراس بجراءة الاقدام، وعلى آله واصحابه الكرام، غيوث الاطعام ليوث الاقدام، وبعد فيقول
العبد الضعيف العويز عبد اللطيف، بن عبد العزيز المعروف بابن الملك، والمحفوف بلطف الملك
غفر الله له ولوالديه، واجازهم برحمة من لديه، لما وضح وجوه المعاني، وصح النظر في المباني صنوف العلم
اعلاها منارة ومنالا، واجلاها مرتبة وجمالا، اذ ما من محمدة الا وهو السبيل اليها، ومنقبة الا و
هو الدليل عليها، وما عداه اليه عند من كان له النقد نسبة الحصى الى زبرجد، ومن تحلى به فقد
غنى وعلا، وان عد فقيرا حقيرا لا يبالي، ومن تخلى عنه فقد ذل وعالا، وان طمح خيل غبار رفيعا متعالي
ومن افضله علم الاحاديث واولى، واجدر له جزا بالمرتبة العليا، فطوبى لمن صرف في فكره ايامه ولياليه
ونظم في عقد تحصيل درره ولآليه، واخذ العلوم لتصحيح الاعمال، وقصر آماله فيها بكل حال، ومما صنف
فيه من الكتب الفاخرة، والزبر الوافرة، كتاب مشارق الانوار في صحاح الاخبار، فانه مرتب بالترتيب
البديعة، ومنسكب في الاساليب البديعة، ومقصور على محض الفوايد، ومحذوف عنه ما هو كالزوايد، و
لهذا قد صار في الاشتهار، كالشمس في رابعة من النهار، وكانت شروح بعضها بسيط بقيل المنشود، وبعضها
وسيط مخل بالمقصود، فصرت ادير في نفسي، واستخير الله يومي وامسي، ان انشر منه شرحا يخبر عن
خباياه، ويكشف عن عباراته، ويظهر خفايا نكت اعتباراته، سالكا في تحرير الفوايد مسلك الوسط، وما
سالكا في تحرير الفرايد عن الوكس والشطط، تاركا تعرض ما في الشروح الاخر كيلا، خوفا من انه يفضي الى ان
يكون طويلا، ثم التمس بعض الاحبة من الطلاب الالباء لما حفظ في نفسي في مجالس درسي فقد
هيجني الى الشروع ذلك، وان كنت بعيدا من هنالك لوفور قصوري في بضاعات الفنون، وتوزع
روحي من نكبات المنون، فسالت الله ان يجعل اوابد الافاق، ويحلل مغالق المعاني، ويعذر رتقي وسهوي
من الناظر الراسي، لان اول الناس اول الناسي، وسميته مبارق الازهار في شرح مشارق الا
نوار، اسال الله تعالى ان يجعله سببا لحسن ما لديه، ويجعل افئدة من الناس تهوي اليه، فلما تم الكتاب
الى الاولياء وبابا حاجاتهم قالوا لو كان هذا الشرح على طريقة الحل لصار بلا مهل انحل، فاجبت ملتمسهم
رجاء ان يذكروني في بعض الاوقات، بصالح الدعوات، قال الشيخ المؤلف اسكنه الله في جنات جنانه و
غمده بجلابيب جنانه الحمد لله نقول الثناء على ... بتعظيم واقع بحسب الاستقراء ثلاثة مدح وحمد وشكر

الكتب ح

تبيب

الممت
المنى ح

فالمدح

ثناء ح

فالمدح هو الثناء باللسان على الوصف الجميل والحمد على ما اصطلح الاكثرون هو الثناء باللسان على الجميل الاختياري
قصدا او الشكر فعل ينبئ عن تعظيم المنعم لكونه منعما وهو يكون باللسان وبالجوارح والجنان كذا قال بعض العلماء
وقال بعضهم الثناء مختص باللسان فلا يكون بعض الشكر ثناء لكن الحمد في افادة الثناء على الله اولى من المدح لان
الحمد يشعر بان الله تعالى مختار في فعله لا موجب بذاته كما قال الفلاسفة ومن الشكر ايضا لان الشكر موذن بانه
تعالى منعم للتعظيم بسبب النعمة وكذا قوله الحمد لله اولى من قوله احمد الله لان الجملة الاسمية تدل على الاستمرار الى الان، في مثل هذا المقام
كما ذهب البعض ان ... ليكون قائما حامدا الا ان مخبرا بالحمد اذ الاخبار عن ثبوت الشيء يلزم منه ... به
فالاستعارة بجعله لا يجري فيها التكذيب عند الاخبار بها او الا يرى ان احدا لو قال احمد الله مخبرا عن حمده اخفا
غفل عن معنى اجلال الله تعالى له كذب بخلاف قوله الحمد لله وان ... فكذلك لان التعظيم والاخبار بان الله تعالى
محمود يحصل الى ان ... فراده اكثر من التعظيم في اخباره بكونه تعالى محمودا لجده وما روي عن النبي عليه السلام
اذا اعطى الله تعالى عبدا نعمة فقال العبد الحمد لله يقول الله تعالى انظروا الى عبدي اعطيته ما لا قدر له واعطاني ما لا
حد له يوذن بانه خبر لا انشاء، بجميع الحمد المبني وليس بل الاخبار عنه على ان الاخبار ثبوت المحامد لله تعالى حمد له
كما يقال لمن قال الله تعالى واحد انه موحد وذكر الشيخ الشارح ان اللام في الله للاختصاص لا للتخصيص والفرق بينهما
ان التخصيص حصر وطرد للغير بنوعه فيشاركه الغير في الحكم والاستعلائية ليس الصواب والاختصاص ليس
كذلك فان قيل التخصيص ابلغ فلم لم يقل لله الحمد قلنا لان احدا لا يتوهم شركة الغير لله في الحمد المطلق او يستحيله
به ليرده من خطابه الى الصواب الى هنا كلامه لكن ضعيف لان التخصيص حاصل فيه بدون تقديم الخبر لان تعريف
المبتدا بلام الجنس يفيد قصره على الخبر كما قرر في علم المعاني وعدم توهم شركة الغير لا ينافي صدوره عن الجاحد
المعاندين بل الوجه ان يقال تقديم الحمد لمزيد الاهتمام لا لعدم صلاحية التخصيص فيه محل وهو لسم فاعل من
احيى اذا اوجد الحيوة الرمم وهو جمع الرمة بكسر الراء، وهو العظم البالي فمعناه موجد الحيوة في
العظام البالية كذا قال الشارح لكن هذا التفسير غير موافق لما شاء حسبه رحمه الله وهو ان
عظام الميتة طاهرة بل موافق لما ذهب اليه الشافعي رحمه الله من انها نجسة بيانه ان العظام الانيح
بحياة كما قال الله تعالى من يحي العظام وهي رميم قل يحييها الذي انشاها اول مرة واذا كان معنى
احيائها ايجاد الحيوة فيها يكون للحيوة حالة فيها قبل الموت اذ لا قائل بالفصل وما تحل الحيوة فا
لموت يؤثر فيها فتتنجس والموافق لمذهبنا ان يقال المراد باحياء العظام البالية رد ما لها ما كانت
عليه غضة رطبة في بدن حي حساس وهذه الصفة وما بعدها من صفات الذم مبتدا محذوف
او بدل من الله او صفة له معرفة لكون اضافتها حقيقية لارادة معنى المضي او الاستمرار فيها باعتبار

المحمود ح

في الاخبار ح

الجملة ح

عظم عب ح

ان جميع صفاته تعالى ازلية قديمة والمتغير بالزمان متعلقاتها كما ذهب اليه اهل السنة ومجري القلم ان اريد
به القلم الذي يكتب به في اللوح المحفوظ ما هو كائن وما سيكون فالواو والقلم وابراؤه حق مما يجب الايمان
به وتفويض علم كيفيته الى الله قبل خلق الخلق او الملك يسمى العقل لوفور عقله وهو صاحب القلم
ومجريه فاسناد الاجراء الى الله تعالى للتشريف وان اريد بالقلم ما يكتب به العباد ففيه وجه فنسبته الى الله تعالى
باعتبار ان اجراء العبد كائن بتكوينه وتيسير العلم له فيكون تنبيها على فضل الكتابة اذ لولاها لما دونت
العلوم ولا ضبطت اخبار الاولين ولا انتظمت امور الدنيا والدين وذارئ بالهمزة والذال المعجمة
بمعنى الخالق الامم جمع امة وهي الجماعة يقال لكل نوع من الحيوان امة وفي الحديث لولا ان الكلاب امة من
الامم لامرت بقتلها وبارئ بالهمزة فاعل من برأ بمعنى خلق ومنه برية بتشديد الياء واصلها بالهمزة
بمعنى المخلوقة وقد تقلب همزة البارئ ياء بتخفيفها او بحذف فيتبع حركة ما قبلها او ... دون الهمزة فاعل
من البرء وفي الصحاح براه الله يبراه برءا اي خلقه فعلى هذا ياء البرية اصلها واو ... قيل الفرق بين
الذارئ والبارئ هو الذي خلق الخلق بريئا من التفاوت والتنافر ومميزا بعضها عن بعض بالاشكال
المختلفة قيل هذه اللفظة قلما تستعمل في غير الحيوان قال الله تعالى فتوبوا الى بارئكم ولا يقال بارئ السموات والارض
النسم جمع نسمة وهي النفس الانسانية وذكرها بعد قوله في الامم لشرفها وانما قدم احياء الرمم في الذكر مع
تاخره في الوجود عما بعده اعني ما ذكره ورد على منكريه اذ هو مناط مجازاة المطيعين والعاصين و
مصداق ما ذكر من الوعد والوعيد في كتابه المبين ليعبدوه ولا يشركوا به اعلم ان المص رحمه الله وشح
خطبته هذه بعبارات فائقة واعتبارات رائقة وما كان بيان استعاراتها مع ... التصديع اقتصرت
على البعض ما فيها من صنائع البدائع فلك بين المحيي والمجري والقلم والنسم سجع متوازن وهو ان يتفق الكلمتان
في الوزن وحرف السجع وبين الرمم والامم سجع مطرف وهو ان يتفق الكلمتان في حرف السجع لا في الوزن وبين
الذارئ والبارئ تجنيس مضارع وهو ان لا تختلف الكلمتان الا في حرف متقارب وقوله ليعبدوه ولا يشركوا
به وما بعده من قوله في حنادس الحشر وعكوفه الى قوله ما افاض ... به صنعة تسميط وهو ان توقع بعد الكلام
المنثورة والابيات المنظومة قافية اخرى مرعية الى الاخرة كقول ابن دريد ... من المشيب ... وبان
من عصر الشباب ... والدمع ... اماترى راسي حاكى لونه طرة صبح تحت اذيال الدجى هكذا
الى اخر القصيدة قال الشيخ الشارح قد ذكر العبادة ويراد بها المعرفة كما في قوله تعالى وما خلقت الجن والانس
الا ليعبدون قال ابن عباس رضي الله عنه اي ليعرفون ولعلها مراده ههنا لانه جعلها سببية عن جميع ما ذكر
واحياء الرمم لا يصلح ان يكون سببا للعبادة لانه في الاخرة ولا عبادة فيها اقول ان اراد ان كل واحدة

من الصفات سبب للمعرفة دون العبادة فنقول اذ ليعبدوه يقال مجري القلم ليعرفوه وذارئ الامم
ثم ليعبدوه وان اراد ان مجموعها من حيث هو مجموعة سبب فيلزم كونه تعليلا لا يتم التقريب اذ لا يلزم من كون المجموع
سببا لكل من اجزائه سببا فلا يصح الاستدلال بعدم صلاحية الاحياء سببا للعبادة على عدم كون المجموع سببا
لا فان قلت سلمنا ذلك ولكن السبب يلزم ان يكون بجزئه دخل في السببية لعل الشارح الفاضل اراد
ذلك قلت مع بعد تلك الارادة لا يستقيم نفي الصلاحية عنه لان المنفي في الاخرة تكليف العبادة لا نفسها اذ
يجوز لاهل الجنة ان يعبدوا الله تلذذا بها لا تكليفا كالملائكة والاحياء مما دخل في السببية لتلك العبادة وان
في احياء الرمم المجازاة لهم قال الله تعالى انه يبدأ الخلق ثم يعيده ليجزي الذين امنوا الاية لا المعرفة لانها حاصلة للكل
بلا تعلق البدن فالاولى ان يجعل ليعبدوه سببه عن الصفة الاخيرة منها حسبا لقوله تعالى وما خلقت الجن والانس
الا ليعبدون لكن بقي البحث في توجيه تعليل افعاله تعالى الان عند الاكثر واصحابنا ... وان كان واقعا في الفاظ
بان الله تعالى مستغن عن المنافع فلا يكون فعله تعالى لمنفعة راجعة اليه ولا الى غيره لانه تعالى قادر على ايصال تلك
المنفعة من غير توسط العمل فلا يصح ان يكون غرضا فيعود لام التعليل لكون المنفعة ... تشبيها لها
العبادة بالغرض علة لخلقه في الترتب عليه واكثر الفقهاء والمعتزلة قالوا انها لمنفعة عائدة الى العباد تمسكا
بان الفعل الخالي عن الغرض عبث والعبث من الحكيم محال فان قلت يكون العبادة علة للخلق ولم يحصل الكل في
اكثر النفوس قلنا يجوز ان يراد من النفوس نفوس المؤمنين كما في قراءة ابن عباس رضي الله عنه وما خلقت الجن والانس من
المؤمنين الا ليعبدون وان يراد مطلقا بان يكون المراد بالعبادة قابلية تكليفها كما قال عليه السلام ما من
مولود يولد الا على الفطرة واما ان اريد منها المعرفة فلا اشكال لانها حاصلة للكل الكفرة ايضا كما قال الله تعالى
ولئن سألتهم من خلق السموات والارض ليقولن الله فارج اي كاشف الاتراح جمع ترح بفتحتين وهو الحزن
وفالق من الفلق بالسكون وهو الشق الاصباح بكسر الهمزة مصدر سمي به الصبح بمعنى شق ظلمة الاصباح
وعن الظلمة التي قبل الصبح وخالق الارواح جمع روح فيه اتحاد بل القول ان بيان علمه وكل ما اليه وباعث
من البعث وهو النشر الاشباح جمع شبح وهو الشخص قال الشيخ الشارح فيه اشارة الى ان الخلق للارواح وان
للارواح فقط كما هو مذهب الحكماء وعند اهل السنة والجماعة الحشر لهما جميعا فالاكتفاء بالاشباح فيه
على ان قوله محيي الرمم كان مغنيا عن ذكره ولا حاجة بين هذه الاشباح المذكورة سوى كون اخرها حاء اقول
من فهم ان الحشر لها اراد حشر الارواح جميعا متعلقة بابدانها كما كانت في الدنيا لا الارواح فانية عند فناء
ابدانها فاعيدت اذ هو قول لم يقل احد من المحققين فعلى هذا معنى حشر الاشباح احياؤها وهو لا يكون بدون
الارواح ففي ذكر الاشباح غنية عن ذكر الارواح واما قوله محيي الرمم كان مغنيا عن ذكره فمدفوع لان محيي الاحياء

الرم لايدل علا عوث الاشباح كما هو ولئن سلم فذكره لفهم معنا اخراله وهو كرننة في الحنادس واما اتباع
الواوات في خلال الصفات بلا جامع فنقول انه صنعة يقال لها في البديع تنسيق الصفات وهو
ذكر الشي بصفات متتالية مدحا كان او ذما وان لم يكن عن روية في تعلق بعضها البعض وقد يؤتى
بينها الواو اشعارا بالاستقلال حكما في افادة ما هو الحق مع اتيانها كما قال ابن الحاجب في الامالي يجوز
اتيان الواو بين الصفات متعاقبة اشعارا بالاستقلال وفيما نحن فيه الواو مفيدة بان كل فقرة مستقلة
في دلالتها على عظم موصوفها تعالى وتقدس في حنادس جمع حندس بكسر الحا والدال المهملتين وهي شدة
الظلمة الخضرا اي الجمع وركوبه وهو بفتح العين هو الغبار وبضمها الازدحام ولا يخفى عليك ان بين الا
تراح والارواح والاشباح سجعا متوازيا وبين الاصباح واخواتها سجعا مطرفا وبين الفارج و
الباعث سجعا متوازيا وهو ان يراعى في الكلمتين الوزن فقط نحو ونمارق مصفوفة وزرابي مبثوثة
وبين الجناح تجنيسا مضارعا مريح اي موجب وبه الرياح بكسر الرا جمع ريح باؤه منقلبة من الواو لانه الفالح خ
يجمع على ارواح ومفتح من افاح ومد اي اراق الرياح بفتح الرا الخمر يعني الامر باهراق الخمر واهدار تقدمها
مبيح يعني مبين اباحة المباح وهو ما استوى طرفاه مزيح الجناح اي مبعد الحي بالاثم عن حيث او معناه المباح خ
امر بازاحة الجناح ليجتنبوه اي ليجتنبوا عن الاثم وينتهوا عن ركوبه الظاهر ان الفعلين متعلق بالصفة الاخيرة
وما قال الشراح من انه متعلق بما قبلها من الصفات الدالة على عظمته وارادة البشر العبادة باباحة المباح
وازاحة الجناح المحوج سبب للاجتناب عن الاثم فلا يخلو عن تعسف وبين المفيح والمبيح تجنيس التصريف وهو
اختلاف الكلمتين بابدال حرف من حرف اما من مخرجها او قريب منه كقوله تعالى وهم ينهون عنه وينأون عنه
وبين الرياح والرياح تجنيس التحريف وهو ان يكون الاختلاف في الهيئة كبرد وبرد وبين مريح ومزيح تجنيس
التصحيف وهو ان يكون الفارق نقطة كانتقى واتقى واعتبار الصنايع المذكورة في باقي الالفاظ المنثورة سهل
لمن له ادنى تامل معني السحيق اي مقرب البعيد ومغني المضيق اي جاعل الفقير غنيا ومزجي اي الدافع
الغديق بالفتح الجيد هو الماء الكثير يعني سايق سبب الغديق وهو السحاب وقيل معناه سايق المياه الكثيرة
المجرية لان الله تعالى هو الذي اعطاها قوة الجريان فكانه ساقها وصحح بعض الشارحين الغديق بالعين
المهملة معناه الكبائة فعلى هذا معنى ازجائه اطلاقه ومنجي الغريق لتشكره في اسائه وهو عبد العزة بعد
السيح مصدر معناه السير بالليل والسرو به وهو بضم السين السير بالنهار يعني كل من يسير اليه من الفرق وجميع
اوقاته يعدم بل نزعه خلقه حبوته جزيل الثواب وهو جزا الطاعة يعني واهب العطايا الجليلة عوضا عن
العبادات القليلة كريم الماب يعني ملجأ ومرجع في ذنوب عباده عند رجوعهم اليه تعالى بالتوبة وهو مصدر

حب

حسب ما احدثه من عذاب القلق والمراد به ههنا عذاب عباده في الاخرة المجازاة روى ان الله تعالى يحاسب الخلق في قدر
حلب شاة وفي رواية مقدار لمحة وقيل في مقدار نصف يوم من ايام الدنيا وهو الغنيمة ويحاسب العباد فعلى هذا يكون السريع بمعنى الوحي
والتوجيه الاول اولى شديد العقاب لمن زجر اي المنزجر المجترح عن حوبه وهو بضم الحاء الاثم واشهد ان لا اله الا الله
وحده لا شريك له غافر الذنوب بغير تارك المواخذة عليها ساتر العيوب وهي النقصانات الذميمة وكاشف الكروب
جمع كرب بسكون الرا وهو غم شديد ومحرف القلوب اي مغيرها من حال الى حال بالتصرف فيها بابطال ما ادعاه
من علم الغيب واثبات خلافه للتكلف اي يمتنع من انتحل اي ادعى علم غيوبه ليعلم ان ادعى علم غيوبه اي علمه
باطل ويمتنع عنه واشهد ان محمدا عبده ورسوله فصيح اللسان اي فصيح لسانه واضاف الفصاحة الا ان
باعتبار كونه الة لظهورها والغرض هنا توصيف ذاته عليه السلام او كلامه بالفصاحة وبيانها وتمييزها
اقسامها من صنعة علم المعاني صحيح البيان يعني انه عليه السلام يبين مقصوده بحسن الترتيب وسلامة
التركيب بحيث يفهم كل لبيب جديد الجنان بفتح الجيم اي قوي القلب شديده اي مسقع الطعان وفي
صحاح الجوهري طعنه بالرمح يطعن بالضم طعنا وطعانا الامين شبت اي او قد لهب نيران جمع نار حروبه
صلى الله عليه وعلى اسرته اي عشيرته واهل بيته يتقوى بهم الاطهار جمع طهر بالطاء المهملة وهو
جمع طاهر كالانصار جمع نصير وهو جمع ناصر وصحابته وهو بالفتح مصدر مستعمل بمعنى الاصحاب يقال صحبة بالكسر خ
وصحابة الا ان الصحابة لغلبة استعماله في اصحابه عليه السلام كان كالعلم فلا استعمل في غيرهم ولقد اجاز
النسبة اليها بان يقال صحابي كما يقال بصري لتعيين المنسوب اليه وهو البصرة اختلف في تفسير الصحابي
على ان الصاحب له معنيان احدهما عرفي وهو من يكون كثير الصحبة كما يقال خادمه لمن كان كثير
الخدمة لا لمن يخدم يوما والثاني لغوي وهو من يكون صاحبا ولو كان ساعة ولسعيد بن المسيب
اعتبر الاول ولم يعد من الصحابة الا من اقام عند النبي عليه السلام سنة والباقون اعتبروا الثاني حتى
عدوا من راه من المسلمين من اصحابه والصحيح ان من راه ولم يخالطه انما عد منهم لحاق بهم لا انه صحابي
كذا قال النووي الكرام جمع كريم وهو من يوصل النفع بلا عوض الابرار يقال بر من باب علم بمعنى
صدق فهو بار وبر وجمع البار البررة وجمع البر الابرار ما طلع الشرق اي ما بقي المدة يعني صلى الله عليه ما طلع
الشمس ولمع اي اضاء البروق ورفع على بناء المجهول يقال رفعت الركاب اذا اصلحت فهو ما صلح بخياطة
ثوب اخر معه الطرق بفتح الطاء المهملة اي الجلد المخروز وجمع الطرق بكسر الطاء المهملة بمعنى السخى ومفعوله هو
محذوف للمبالغة ما افاض اي صب تهتان وهو مصدر هتنت السحابة اذا تتابع مطرها وهو هنا
المصدر بمعنى الفاعل اسيوبه جمع سيب وهو العطا اللغوي ومرة صب العطايا المتتابعة على عباده

عباده والانسب ان يكون التهتان اسما قال النحر التهتان مطر ساعة ثم يفتر ثم يعيد كذا في الصحاح فعلى هذا
يكون تهتان سيوبه من قبيل لجين الماء فتشبيه العطايا بالتهتان من جهة ان التهتان لا يصل الى الارض على
نسج واحد بل بتفاوت وصوله فكذا العطايا متفاوتة الوصول الى العباد فعلى هذا يكون ما افاض به لا
من طلبه بدل الاشتمال ويجوز ان يكون ما موصولة على انه مفعول بتقدير المضاف والعايد اليها محذوف
وتهتان بدل من ما افاض والضمير فيه وفي سيوبه للحق المغني وجمع للحق ثواب ما جبه من عطاياه و
قيل يجوز ان يكون التهتان مرفوعا ويسند اليه افاض اسنادا مجازيا المغني وجمع للحق ما اضاف فاضه
تهتان سيوبه من الشتا قال الطيبي الحرم اليه وهي مكة شرفها الله والحرم والحرام بمعنى عبر عنها بالحرام لكون
القتل والاصطياد والدخول فيها بغير احرام محرم ومعنى التجائه الى الحرم اليه رجاؤه ان ينال مزيد فضل
اليه بسبب سكناه في هذه البقعة الشريفة التي هي افضل بقاع الارض لما روي انه عليه السلام قال لمكة انك لخير
ارض الله واحب ارض الله الى الله ولولا اني اخرجت منك لما خرجت الحسن بن محمد بن الحسن الصغاني
بفتح الصاد المهملة وبالغين المعجمة بلدة من بلاد ما وراء النهر نبهه الله للخطر العظيم وهو الاشراف على الهلاك
والمراد به الموت ومعنى تنبهه له استعداده للمجاف في التي بعده باشتغال اعمال صالحة تنفعه عنده وقوعه فيها كذا
قيل ولو اريد من الخطر العظيم يعني المجادف لكان انسب قبل ان ينقض اي يهدم الموت اركانه جمع
ركن وهو الجانب القوي وصاه اي حمله الله على ان يعمر ربيع بالبا الموحدة هو المنزل الوريع وهو ههنا
ما فيه شربه وهو ما لم يتيقن كونه حراما او حلالا ويشيد بتشديد اليا اي يطول ويجوز فيه كسر الشين من
شبده شيدا اذا جصصه ومنه قوله تعالى وقصر مشيد لكن الرواية على الاول بنيانه اي حائطه وباباحة
انزله باحة المسجد ساحة سبوحه وهي بفتح السين وتخفيف البا مكة واتاح بالتاء المثناة فوق اي قدر
بها اي في مكة صبوحه وهي الشرب في الغداة وغبوقه وهو الشرب في العشي اراد توطينه فيها واقامته بها
اي في مكة حميدا وهي حال من مفعول اتاح اي محبوبا عليه في بين الناس وهذه مرتبة دعا بها النفس
فاقبره اي جعله ذا قبر يدفن فيه ثم اذا نشرها اي من مكة انشره فان قلت لم صرح به والدفن اذا
وجد بمكة يكون النشر منها قلت لشدة اهتمامه به وكان شيخي والدي نور الله ضريحه يقول حاكيا
عن مشايخه ان من دفن بمكة وكم يكن لائقا بها تنقله الملائكة الى موضع اخر فيكون هذا في الحقيقة دعا لنفسه
بان يكون جديرا لذلك الموضع الشريف وتقديم منها يكون للتخصيص ولكن لم اجد فيه روايا ان المولف
كان اماما دينا وعالما متقنا اقام بمكة مدة مجاورا ثم عاد الى العراق وتوفي ببغداد في سنة خمس
وخمسين وستمائة وكان اوصى الى اولاده ان يحملوه الى مكة ويدفنوه بها ففعلوا ذلك اما بعد اي بعد

حمد الله والصلوة على رسوله فانه قد تدرجت اي صعدت بتدريج وفيه ظرف مضاف اليه والعامل
فيه عطوف اي عده تدرج مراقي جمع مرقاة وهي اله الصعود الشرف اي العلو وتحرجت اي تجنبت
وهو ماخوذ من الحرج وهو الاثم والضيق وهي ما يجتنب منه شرعا وعادة من مساقي جمع مسقاة بفتح الميم
موضع الشرب السرف بالسين المهملة اي مجاوزة الحد بالفعل عطوت اي تناولت وهو خبر ان
ومفعوله محذوف اي عطوت ما عطوت بشناتر جمع شنترة وهي بضم الشين المعجمة والنون والتاء المثناة
من فوق بعد نون ساكنة اصبع العزم وهو القصد مع القطع على اعراف المجد حالا اي متغلبا على اعالي
المجد قال الشيخ الشارح يجوز ان يكون على اسما بمعنى فوق ويكون مفعول عطوت بتقدير ما ولت ما هو فوق
اعراف المجد ولعل المعنى عليه اقول لو ثبت استعمال استعلى اسما بغير دخول حرف الجر لصح ما قاله
لكن المذكور في كتب النحو ان على بعد دخول من ان يكون اسما وكذا ذكره الجوهري في صحاحه بزابجها بالزاي المعجمة
وبالجيم بعد البا المفتوحة اي بكلها وهو بدل من شناتر بدل الكل بتكرير العامل وضمير للشناتر و
طرت من الطيران استعير للاسراع بمعنى اسرعت بعباب بضم العين المهملة بمعنى الكل والحزم بالحاء
المهملة اي الضبط في خوض وهو الغوص في الماء وهو متعلق بطرت بحار الحديث وركوب ثبجها
بالثاء المثلثة اي وسطها العلي وهو متعلق بعطوت اي من قنن اي اعالي قنن
جمع قنة وهي اعلى الجبل العالي جمع المعلى وهي الرفعة استنزلني اي استحسن لاذ اي التجا بحضيضها
وهو اسفل الجبل والضمير فيه للقنن ومن اغنها وهو عطف على قوله من سنم ذرى المناقب اي اعالي
المراتب وهو جمع ذروة وهي في الاصل سنام السنبه اي الرقبة اذعنت بالدال المعجمة اي انقادت
له الاكم قضها وهي الحصى الكبير بقضيضها وهو الحصى الصغير والمراد بهما هنا كبار الامم وصغارهم
وهذان اللفظان مستعملان بمعنى الكل يقال جاء القوم قضهم بقضيضهم اي كلهم وهو بالرفع تاكيد للامم
وبالنصب او هو كونه معرفة حال بالنكرة اي مجتمعين ومن انيخ قلاع بالكسر جمع قلعة وهي الحصن
على الجبل كذا في الصحاح للجوهري قال الشراح للقلاع جمع قلعة وهي صخرة عظيمة تنقلع عن الجبل صعب
مرامها اقول تتبعت ما عندي من كتب اللغة كالصحاح والغريبين والمغرب وغيرها وما وجدت
القلع في هذا المعنى بل القلاعة على ان المناسب بمعنى اللفظ ما ذكرناه صحاح الحديث الصحيح ما
سلم لفظه من ركاكة ومعناه من مخالفة اية او خبر متواتر او اجماع وكان راويه عدلا وفي مقابلته
السقيم وحصونها جمع حصن وهو معروف وضميرها للصحاح ذكر الحصون بعد القلاع يكون تتميما
بعد التخصيص واخذت بالدال المهملة ولحا اللواي ذلت له شواردها جمع شارد وهو النفير

الذي نفر والمراد بها الاحاديث التي تنفر من الضبط ومن عادتها ان تجمع في لفظ ما وهو ماخوذ من الدابة الكبير
والمد وهو الموالات بين القصيدتين بان يجري احدهما على اثر الاخر في طلق واحد من شوارد الخبر و
هو ما قصد من النبي عليه السلام المراد بشوارده شكاحة علاه مقصد معادي تعتبدت له ان صارت ذوا قيد
غير نافرة اوابدها جمع الابدة وهي المتوحشة من الانس اراد بها ما نفر حفظه من الخبر والاثر والضمير فيه
للشوارد ومن جرداء فلل بشر به بالكسر هو الحظ من المال اراد به حظه من الدنيا ونشر د بالتشديد
اي طرد نومه فادخر به اي ملك زمام طايفة وساد قومه من ساد يسود سيادة وهذه دماء الحديث
محلة اسم فاعل من امحلت اي صارت ذات محل وهو يبس الكلا بانقطاع المطر ذكره في الصحاح
للجوهري قال ابن السكيت يقال امحل البلد فهو ماحل ولم يقولوا ممحل وربما جا في الشعر وهو نصب
على الحال من الرباع والعامل معنى الفعل في اسم الاشارة يعني اشير الى رباع الحديث حال كونها خربة معطلة
اي خالية عن اهلها من احيى ارضا ميتة فهي له هذا لفظ الحديث انظر كيف اقتبسه المصنف من غير
اشعار بانه حديث واشار به الى سبب تاليف هذا الكتاب لكون رباع الحديث منسوبة اليه والوجه
يوم الحساب عليه ولكنه اذا جعلها الى رباع الحديث طريقا اذا هذه للظرفية والعامل فيها علاني
وعزرت بالعين المهملة وبالزاء المعجمة اي غلبت على المصاحبة اليها رفيقي على هذا بمعنى اي في الملازمة
والتوجه الى الرباع ووجدت عرادها اي مواضع طلب الحديث معاد الذياب العادية وهي فاعلة من
العدوان ومحاصحها بالصاد والحاء المهملات جمع محصح وهو المكان المستوي اماكن جمع امكنة
وهي جمع مكان متعادية اي متفاوتة غير مستوية وهي صفة اماكن لعله اراد بالسوا رباع الحديث
السوا من كان فيها من اسلاف المحدثين واستقرارهم على تقرير الحديث والبيان وبتفاوت اماكن من
شاهده الشيخ من الاخلاف عدم استقرارهم عليه لتقدمهم الاستبصار ولهذا اشبههم بالذياب
الجاذبة من غير اعتبار تتجاوب اي تتجاوز وهي صفة ثانية لاماكن او حال عنها الاصداء جمع الصدى
وهو الصوت المسموع مثل صوتك من الجبال ونحوها في ارجائها جمع رجا بالقصر وهي الناحية اي نواحي
اقوال متوطن الرباع بالاصداء لصدورها بلا معرفة وتتناوب من النوبة اي تتعاقب العوازف
جمع العازفة وهي التي تزدها الما الا ما نها ان ما رباع الحديث ويخطب على منابرها الابوام جمع بوم
وهو طاير يسكن في المواضع الخربة بعدما صدرت بها اي صوتت في منابرها شقاشق جمع شقشقة
بكسر الشينين المعجمتين وهي الجلدة الحمراء التي تخرجها الجمل من شدقه ينفخ فيها الاقوام جمع القدم والمراد
بهم الفصحاء او الخطباء الفصيح يقال خو سقسقة تشبيها له بالجمل الهادر وهي صفة ثالثة

للاماكن

او حال عنها يقال الم الناسج الثوب اذا جعل فيه اللحمة وهي خلاف السدى الجناب جمع الجنوب وهي
الريح اي جعلت ذات سدى تهب من القبلة ما اسدته الشمال بل جمع الشمال بفتح الشين و
ما يقابل الجنوب ضمير راجع الى ما والبا فيه زايدة والموصول مفعول الحمت قال الشراح ما عبارة عن
اللحمة اقول الوجه انه يجعلها عبارة عن الاماكن فمعناه جعل الجناب ذات لحمة تلك الاماكن التي
جعلها الشمال ذات سدى فحينئذ يستغني عن تقدير ضمير يعود الى الموصوف كما احتاجوا اليه على تو
جيههم فيكون فيه اشارة الى ان اماكن الرباع ما اندرست بالكلية لان الريحين اذا اختلفا على دمع
يكشف احدهما ما غطت الاخرى نسف التراب عليه بخلاف ما الف احدث ريح واحدة
ذا صدرت الرهايدي جمع بدالاسحار جمع السحر بفتحتين والاصائل جمع الاصيل وهو ما بعد العصر
الى الغروب وامتداد ايدي الاصائل عبارة عن كثرة مرور الزمان والاجال عليها علالة البكا اي علينج
وهو خبر لكانه دعا اي عنتني النحب وهو بالحاء المهملة رفع الصوت بالبكاء اوليس بها داع
ولا مجيب بعلم لكنه في تلك الاماكن من يدعو الى الاشتغال بالحديث ولا من يجيبه اعلم ان الشيخ اولع
هذين البيتين من القصيدة اللموذن لامرء القيس من جملة القصايد السبع على وفق مقصوده ويسمى
هذا في البديع استعانة وهو ان ياتي القائل ببيت غيره يستعين به على تمام مراده وكان حقه ان
ينبه عليه لئلا يتوهم انهما سرقة لكن تركه حيث اشتهرتهما وما قبلهما • قفا نبك من ذكرى حبيب ومنزل
بسقط اللوى بين الدخول فحومل • ذكرى مصدر بمعنى الذكر سقط اللوى بكسر السين والدخول بفتح الدال
المهملة والباقي المعجمة وحومل بالحاء المهملة اسما للامكنة الفا في فحومل بمعنى الواو والبيتان قوله وقوفا
نصب على المصدر بها اي في سقط اللوى الباء فيه بمعنى في صحبي وهو فاعل وقوفا لانه بمعنى قفا بل وقوف
صحبي في ذلك المكان على مطيهم جمع مطية وهي النادة التي تمد بها في السير قيل انه منصوب مفعول وقوف
لكن الوجه ان ينصب بنزع الخافض لان وقوفا لازم يشهد عليه ما ذكر في الصحاح للجوهري وهو ان يقال
وقفت الدابة وقوفا ووقفتها انا وقفا قال الزوزني الوقوف جمع واقف كقعود جمع قاعد في انتصابه
على انه حال فعلها فاله يجوز ان يكون وقفا ماخوذا من الوقف وينصب مطيهم بلا نزع الخافض
يقولون حال من صحبي او استئناف لا تهلك اسى وهو الحزن نصب على التمييز او حال بمعنى الفاعل
او مفعول له وتجمل اي اجمل الصبر قيل تعلقه بما قبلها بتقدير منشدا بمعنى علالة البكاء منشدا وقوفا وان
شفائي عطف على يقولون بتقدير اقول او حال من مفعول محذوف اي يقولون لي والحال ان شفائي
عبرة بفتح العين اي دمعة مهراقة اي مصبوبة فهل عند رسم دارس الخ فيه للتعليل والا

الاستفهام للانكار من سيول بفتح الواو والشد بردهما بشتان والشى وطالكر كون شغاله
العبرة المهراقة علله بان لا ينبغى استعانة به على الصبر غيرها ويجوز ان يكون الاستفهام للتقرير والمعول
موضع العويل وهو البكاء ولعمرى اللام فيه للابتداء والعمر بفتح العين وضمها البقاء وهو مبتدا خبره محذوف
اى لعمرى قسمى لعل هذا وامثاله مما حمل على جريانه بحسب العادة من غير قصد اليمين او تقدير فيه المضاف اى
ولواهب عمرى والا فالقسم بغير الله منهى لا يرتكبه مؤمن فضلا عن مثله وهو جواب القسم ان الاشياء المكروهة
فى احوال رباع الحديث لمخامل اى لمظان جمع مخيلة وهى المظنة انقضاض اى سقوط جدرانه جمع جدور
وهو جمع جدار والضمير فيه راجع الى الرباع مساويل المنزل او الى ربع فى ضمنها وانقباض يقال انقاض
اذا انشق من غير سقوط حيطانه جمع حائط قال الجوهرى الجدار الحائط فعلم هذا يكون فى كلامه تاج
لا تقتضى الا السقوط وعدمه اللهم الا ان يجعل الجدار للسور والحائط للكرم والبستان وانطماس
اى اندراس هو الاثر وهو رسم رباع الحديث للدوال عليهم اى علامات الرباع وانبعاج اى انشقاق كظا
جمع كاظمة وهى بئر وجنبها بئر دونه وبها مجرى سخوم بضم السين وفتح الخاء المعجمة جمع سخنة وهى الدمعة الحارة يقال
سخنت العين بالكسر اى بكت وسخن اى بالضم والفتح اذا صار حار العين اراد بانبعاج الكظام هنا
انشقاق مجارى الدموع الحارة للعين الباصرة وتواتر جريانها من كثرة البكاء يقال البكاء السرور دمعته بارد
والبكاء الحزن دمعه معه حارة ولهذا يقال لمن عولها اقر الله عينه اى برد دمعته وللمدعو عليه اسخن الله عينه
حاصل معنى البيت ان من شاهد المصنف فى رباع الحديث كان اكثرهم عمر لا بها وقد بقى فى بعضها
من هو جدير بها وهم المشبهون برسم الدار ودائرون على السباق الى الاضبا وفى تشبيههم بالجدار ان القريبة
الى السقوط والحيطان الراجعة الى الهبوط اشارة الى ضعف حالهم وقرب زوالهم ومع حصل لهم الممات
صار كاندراس الرسم الدال على الذات وكان مخففة كان واسمها ضمير الشان قد يستناخ اى يطلب الاناخة
وهى ابراك الابل بعرصتها اى فى عرصة رباع الحديث الواسعة فطنة واسعة بين الدور وليس فيها بناء و
لا منيخ اسم فاعل من اناخ وخبر لا محذوف اى فيها ويلقفد اى يرفع الصوت بعقوبها اى فى ساحة الرباع
دعاء لها ولا مصيح بالخاء المعجمة المستغيث عفت الديار اندرست محلها بدلها منها وهو بفتح الميم مصدر ميمى
من حل بمعنى نزل اراد به الذين ينزلون فيها مقامها بضم الميم من اقام بمعنى دام اراد به الذين طال مكثهم فيها
هذا مصراع من بيت هو مطلع قصيدة لبيد بن ربيعة من القصائد السبع ضمنه الشيخ فى كلامه من غير اشعار
لصاحبه لكونه معروفا عند الادباء وسمى هذا البديع ايداعا ومصراعه الثانى بمنى تابد غولها فرجامها
ومن اهتم حين منى مكة شرفها الله التابد التوحش الغول بالغين المعجمة والرجام بكسر الراء المهملة والجيم الموضعان

اللهم

اللهم الا اقاربها جمع قامة بضم القاف وهى الكناسة ودعارها جمع دعامة بتخفيف الميم وهى نوع من طيور
الليل هذا من كلام المؤلف استثناء من قوله عفت الديار كان الواجب فيه النصب لانه جاء بعد تمام على
البدلية اجراء على اللغة القليلة وذكر اللهم معه اشعارا بان المستثنى غير محقق عنده وان وجد كان نادرا
فمعناه اللهم لا تواخذنا فى هذا الاستثناء فان قلت اتصال الاستثناء واجب فكيف فصل بالاجنبى وهو قوله اللهم
قلت هذا مختلف فيه فعند من يجوز الفصل لا اشكال وعند من لم يجوزه تقدير الاستثناء قبل اللهم وما يدل
بغيره وان عمر هذا اسم الاشارة صفة عمر والله المستعان عليه والمشتكى من اهلها اليه اى من اهل
العصر الالمعى رسم فى الحديث اى علماءهم وهذا مع خبره خبران من حفظ كتاب الفضائل وهى كتاب الشهاب
مؤلفه كان منسوبا الى قضاعة وهو اسم الحى من اليمن او كتبه ونقابهم بكسر النون وتخفيف القاف اى
علماءهم من احفظ النجم اى كتاب النجم او النجمة اى اخرج منه ما اختار فان الفقيه البهاء الخطب الاربعون التى
زينها اى نسبها الى الضعف وسبب ضعف الحديث ان لا يكون بعض رواته عدلا او لا يعرف بما يحدث به
او ان يروى عن من لم يره او يضطرب اسناده بان يرويه عن شيخ لم يروه عمن دونه وغير ذلك من وجوه الضعف
المبينة فى كتاب الاسناد والنقاد اى الذين ينقدون ويميزون بين الاحاديث اجمعوا على ذلك اشارة
الى من هم البهاء الخطب الاربعين امثلهم اى اشرفهم طريقة مذهبا واعلمهم فان الشرابيت عنقه اى تشوقه
من اشرأب الرجل الشىء يا اذا مد عنقه لينظر الى خطبة الوداع وهو بالفتح اسم ناب مناب التوديع وبالكسر
مصدر ودع وهى الخطبة التى خطبها رسول الله صلى الله عليه وسلم فى حجة الوداع قال المغربى فى كتاب اخر
من الكتب الموضوعة خطبة الوداع منسوبة الى النبى عليه السلام تسمى بفتح التاء بالواعظ الناصح وتلقب بفتح
اللام بالداعى الداع اصله بالواعى اى الحافظ قد خطبوا جملة حالية من ضمير تلقب الراجع الى من انما افرد الضمير
فيه نظرا الى اللفظ وجمع خطبوا نظرا الى المعنى او استئناف جواب لمن قال ما فعل بعد نحوا اعشى خبط عشواء و
هى الناقة التى لا تبصر ما امامها فتخبط اذا مشت بيديها وضبط بالنصب مفعول مطلق كضرب الامير
وهو فى الاصل ضرب البعير بيديه الارض والمراد به شروعهم فى الكلام من غير بصيرة وتكلموا على بناء المجهول
على يابس السيساء بكسر السين وهو منتظم فقار الظهر اصله على السيساء اليابس كنعوا من جرد قطيعة وانما
شبهه بها الى الظهر الخفيف لان من ركبه لا يستقر فى مكانه ولا يبرح فكذا هم لا يثبتون فى كلامهم لصدوره
عنهم من غير روية ولولا بخلى الغاب جمع غابة وهى موضع يسكن فيه الوحوش ويستتر باشجاره من
اسامة وهو علم جنس الاسد ابى الشبلين الشبل ابن الاسد لما جنح به اى صوت فى الغاب ثعالة وهو
علم الثعلب جنس ابو الحصين وهو كنية الثعلب سمى به لانه يحصن نفسه بحيلة ارتدى اى لبس الرداء بردائه

الردى بفتح الراء وهو الهلاك من كان منضجا بالفساد البجي ولما المصنف اي يدفع حق في الطريق لجمع يونخ
يحفظان برد فيه لكل احد المراد به عقار ربع الطريق الذي يحفظ حتى لا يليق به قال الشراح حذف مفعول يحفظ
لان الغرض بيان حال الفاعل كقولك فلان يعطي ولم يبين ما اعطاه يكون غرضك بيان كونه معطيا لا بيان
معطيا به اقول الظاهر ان الغرض بيان حال المفعول وهو ان من شاهد النبي في عهده من متوطني ربع الطريق
كان السلف يتبعون مثلهم لا بيان وجود الدفع كانهم لكان قال اولى ان يجعل الحذف للاختصار وذكر
لحي قرينة على ان المدفوع غير المستحق للربع لا الكل وابتلى بصيغة المجهول اي امتحن بتلا البلايا بكسر الباء مع
القصر مصدر بلا التنوين من كان يغث بالفتح من غاث الغيث الارض اي اصابها اهلكه اي اهل الطريق
او لغيث بالضم من الاغاثة وهي الاعانة يوم دمت عظام من تبعهم وجس البهم او يعفيهم عند الشدائد
حوت الرياح على مكان ديارهم فكانهم كانوا على ميعاد وهذا من جملة الابيات للاسود بن يعفر روي ان
عليا يوم قدم المدائن ورأى منازل كسرى تمثل لاصحابه بعض بهذا البيت فقال علي رضي الله عنه هلا قلت كم
تركوا من جنات وعيون وزروع ومقام كريم ونعمة كانوا فيها فاكهين وهذه اشارة الى التمكن بان لسائغة
بثه وهو هرة من البث وهو الحزن الذي لا يصبر صاحبه عليه فيبثه الى الناس فيغشيه معذورا وهو الذي
اصابه الغم ونفثة وهي اقل من التفل قال صاحب الصحاح اوله البزاق ثم التفل ثم النفث ثم النفخ
مصدور وهو الذي يشتكي صدره وعلى توجه اليه بمشدد بد الواو اي البسني التاج وهو جمع وهو بمعنى
توجني بتاج مصباح الدجاجي وهو كتاب الذي جمع من صحاح حديث المصطفى ودواج بضم الدال وتشديد
الواو بمعنى التاج الشمس المنيرة وهو ايضا الذي جمع من الصحاح المأثورة اي المنقولة يقال حديث مأثور اي
ينقله خلف عن سلف كذا في الصحاح وانثال الناس اي مالوا الى الاشتغال بها جدا وهو المبالغة في
الاجتهاد وانتصابه على انه صفة لمحذوف اي انثيالا جدا يعني ذا جد او حال يعني حال كونهم جادين لاهوا دا
فيه لا سكون في ذلك السبيل ولا فتور تاكيد لما قبله واستنطاق كل حديث فيهما واستكشاف معانيه رايت
ان اتباع الخشية لطيفة واجرار احسان وهو الجيد من فحول الخيل رسنه منصوب على الاجرار يقال
اجررت فلانا رسنه اذا تركته يصنع ما يشاء يعني به اطالة حبل حصان الخبر ليتمكن من اخذه في التوقيت
لسنه وهو واحد السنن منه لسنه بكسر السين ما تقدم النوم من الفتور احصن بالدرع حبران اي احكم
ما انعرفت اليه اعنة جمع عنان الهمم جمع الهمة النوازع جمع النازعة وهي الخائضة العوالي جمع العالي
من العلو واحسن ما انخرفت اليه الاسنة جمع لسنان الدمح وهو حديدة بين في راسه العظيم جمع حجم كبر
الصاد وهي الصلب من الرماح الشوارع وهي الرماح الطوال ورفعها على انها بدل من الاسنة والعوالي

جمع العالية

جمع العالية وهي راس الرمح فمزجت اي خلطت البحرين اراد بهما الكتابين المذكورين بلمعان وغصت
على ما في فيهما من الدرر وهو اللؤلؤ الكبير يقال غاص في البحر على اللؤلؤ والعقيان وهو الخالص من الذهب
وضممت الى ما فيهما ما صح من كتاب الشهاب والنجم ليجتمع الصحاح في كتاب خفيف الحجم فان قلت لم لا يجعل لما
ضم اليه منهما علامة اخرى قلت يجوز ان يكون ما صح من الشهاب والنجم ماخوذا من الصحيحين من قبل بعلى الى
علامة سوى علامة الصحيحين وهذا الكتاب حجة بين الله تعالى في الفصاحة والرصانة مصدر رصن بالضم اذا
ثبت والانعاز اي الاحكام والمتانة اي الصلابة يعني يكون هذا الكتاب شاهدا لي في الاخرة على اني بذلت
جهدي في تصحيحه وما قصرت في تنقيحه وهو انسب عدة خيوتي في الدنيا وشفيع المشفع اي مقبول الشفاعة
ان شاء الله في العقبى وكفى بالله الباء فيه زائدة الذي هو عما قصد اي عما من وضع لتعالى جده اي لا جل علو
عظمة الله تحيفه خدده اي بشرة وجهه وعاطس اي قاطع من وضيع اي الطرح لتقس بسكون العين بمعنى
الهلاك جبين بالفتح اي جبنة وخط وقيل بالكسر اي اجتهاده في تعدي حده اي في تجاوز قدره وتمرد ابح
امر ويجوز ان يرجع الى الله تعالى اي الشرع في تعدي حدود الله واوامر قال الله تعالى ومن يتعد حدود الله الاية على ما كبر
اي كفى من حيث العالمية او حال موكده لما غانيت لمن يعبث وعافية مصدرية في بالنفع وترتيبه وقاسيت
بلغ عانيت في تصنيفه وتهذيبه وسميته بمشارق الانوار النبوية من صحاح الاخبار المصطفوية كذا وقع في
في النسخ الصحيح وفي بعضها المصطفية هذا هو الصواب لان الالف اذا وقعت خامسة يعني فصاعدا
في النسبة فقول العامة المصطفوي خطأ والصواب مصطفي كذا في شرح الشافية فعلامة لخ اي للكتاب
ابي عبد الله محمد بن اسمعيل البخاري برد الله مضجعه وهو موضع الجنب بالارض وتبريده عبارة عن ترويحه
وعلامة الميم لكتاب ابي الحسين مسلم بن الحجاج النيسابوري طيب الله مهجعه موضع الهجوع وهو النوم
وعلامة القاف لما اتفقا عليه واسبقا في التصحيح اليه ولكان تعرف ان ائمة الحديث الذين اهتموا بالاول
جمعوه في الكتب والدفاتر ستة اقدمهم مالك بن انس بن مالك وهو صاحب الموطا والشيخان
اللذان ذكرهما المصنف وابو داود سليمان بن الاشعث السجستاني وابو عيسى محمد بن سورة الترمذي مدى
وابو عبد الرحمن احمد بن شعيب النسائي لكن الشيخين منهم بالغا في تصحيح الاسناد وبلغا غاية التنقيح
والانتقاد حتى قويا ممتازين من البين على تسميته كتابيهما بالصحيحين اتفق العلماء على ان اصح الكتب
بعد القران العزيز الصحيحان ثم اختلفوا في ان ايهما اصح من الاخر قال بعض صحيح مسلم اصح وما عليه الا
كثرون ان صحيح البخاري اصح اعلم انه التزم ان يبين في كل حديث انه مما انفرد به احد الشيخين
او اتفقا عليه لاني وجدت نسخ المشارق مختلفة في العلامات ولم تكن معلومة ما هي الاصح والنسخة

علی ما وقع من المصنف بعض المواضع علامات جز [illegible] للمواقع بان الحدیث لا [illegible]
الا فی اصحیحی او اخرجه غیرهما او ما یوافق اسم الراوی لما فیهما واکثر من احوال راوی الحدیث واقتصر علی
ذکره مرة منبها فی ذلک الکتب السابقة والشروح الفائقة وما یتعلق بشرف هذا الکتاب وقدره ان من یرشد
الا ذو بصیرة ای علم کثیر وبصیرة ای حجة ومنه قوله تعالی بل الانسان علی نفسه بصیرة ای حجة من العالمین بفتح
اللام والحمد لله الکثیر الطیب المبارک لله رب العالمین بفتح اللام جمع العالم وهو ما سوی الله والصلوة الزاکیة
ای الطاهرة النامیة علی سید الانبیاء والمرسلین وعلی صحابته النقاوات جمع النقیة وهو الامین واسرته
الاثبات جمع الثبت بفتح الباء وهو ثابت القلب عند الحرب او الحجة یقال حکمت ثبت ای حجة الطا
هرین رتب الشیخ هذا الکتاب بترتیب انیق والتهبه بتهذیب فلیق واریدان اذکر کیفیة ترتیبه
وفصول الابواب بتعبیر الطالب وصونا عن الاتعاب **الباب الاول** مرتب علی فصلین
الفصل الاول ابتداؤه بمن الموصولة والشرطیة والثانی ابتداؤه بمن الاستفهامیة **الباب الثانی**
رتبه علی عشرة فصول الاول فیما جاء اوله کلمة انّ کلمة انی کلمة انا کلمة انه کلمة انهم کلمة
انّ انها کلمة انک کلمة انکم کلمة انکن کلمة انما **الباب الثالث** فیما جاء اوله حرف لا
الباب الرابع رتبه علی فصلین الاول فیما جاء کلمة اذا حرف کلا **الباب الخامس** رتبه علی
الفصلین الفصل الاول رتبه علی خمسة انواع الاول فیما جاء اوله ما النافیة ما الاستفهامیة ما
الجزئیة ما الشرطیة ما من الفصل الثانی مرتب علی اربعة انواع الاول فیما جاء اوله حرف یا والمنادی
کنی الذکور او اسماؤهم حرف یا والمنادی مضاف الی القبیلة اجناس نحو حرف یا والمنادی
کنی الاناث او اسماؤهن **الباب السادس** رتبه علی اثنی عشر فصلا الاول فیما جاء اوله الیمین
نعم وبئس حبذا وبئسما قوله لعن الله کلمة لو کلمة لولا کلمة ایها الناس کلمة خیر افعل
التفضیل کلمة کل کلمة قد کلمة لقد **الباب السابع** رتبه علی سبعة عشر فصلا الاول فیما جاء اوله
مبتدأ معرف باللام کلمة ایما کلمة اکم کلمة ای مضاف الی مظهر همزة الاستفهام کلمة
الا کلمة ام کلمة افلا کلمة الیس او بفتح الواو کلمة اما المخففة کلمة مثل بفتح الثاء
کلمة ایاکم کلمة انا المخففة للمتکلم اسم الفعل کلمة لکن کلمة لام الجازمة کلمة اما المشددة
الباب الثامن رتبه علی ستة فصول الاول فیما جاء اوله العدد واو القسم بعدها الذی
قسم بعدها الله الفعل المضارع المعلوم المضارع **الباب التاسع** رتبه علی [illegible]
فصول الاول فیما جاء اوله الفعل الماضی الماضی المجهول المتکلم الماضی کلمة هل فعل الامر
٢١٩ ٢١٥ ٢١٢ ٢٠٩ ١٩٩

اوله

المستقبل [illegible]

الباب العاشر رتبه علی فصلین الاول فیما جاء اوله یا ایها [illegible] فی انواع شتی **الباب الحادی
عشر** فی الکلمات المفردة **الباب الثانی عشر** فی جوامع الادعیة وترتیب [illegible] الابواب ان
الحدیثین اذا اشترکا فی الکلمة التی یبتدأ بها فقط یکون اول حرف کلمة بعدها فی الحدیث الثانی ما
یکون موخرا فی حروف التهجی من اول حروف کلمة بعدها فی الحدیث السابق کقوله من بنی وقوله من تعب
وان اشترکا فی الحرف الاول یراعی الترتیب فی الحرف الثانی من الکلمة کقوله من تعار وقوله من توضأ و
ان اشترکا فیهما یراعی فی الثالث کقوله من تردی وقوله من ترک وعلی هذا وان اشترکا فی کلمتین
یراعی بعدهما کقوله من جهز جیشا فی العسرة وقوله من جهز غازیا وکذا ان اشترکا فی الکلمات کقوله من رآنی
فی المنام فسیرانی وقوله من رآنی فی المنام فقد رأی وهذا الترتیب دلیل علی رسوخ الشیخ فی هذا الفن و
وفور سعیه فی سیر السنن وخلوص [illegible] الی [illegible] وجمع الجمان [illegible] باعه عسکر [illegible] وجعل
الفردوس مراعیه **الباب الاول** فی [illegible] ابو هریرة اخرج البخاری منه قیل کان اسمه فی
الجاهلیة عبد الشمس وفی الاسلام عبد الرحمن کنی بابی هریرة لانه علیه السلام رای فی ثوبه سنورا
فقال علیه السلام ما هذا یا عبد الرحمن قال هرة فقال علیه السلام انت ابو هریرة فاشتهر بهذه الکنیة
وکان یحب ان یدعوه الناس بهذه الکنیة لتبرکه لخطاب رسول الله صلی الله علیه وسلم روی عن النبی علیه السلام
خمسة الاف وثلثمائة واربعة وسبعین حدیثا اخرج له فی الصحیحین ستمائة وتسعة احادیث انفرد
البخاری منها بثلاثة وتسعین ومسلم بمائة وتسعین من امن بالله وهو فی الشرع تصدیق بوجوده الواجب
واتصافه فیما یلیق به ورسوله والایمان به تصدیقه بکل ما اخبر به وانما ذکر الایمان بالله مع
دخوله فی الایمان بالرسول لانه هو الاصل ثم الاقرار باللسان لیس [illegible] جزءا من الایمان وشرطا
له عند بعض العلماء بل هو شرط لاجراء احکام المسلمین علی المصدق لان [illegible]
وهو لا یحتاج الی الاقرار وقال بعضهم انه جزء منه لدلالة ظواهر النصوص علیه [illegible]
لما کان جزءا [illegible] والتبعیة اعتبروا فی حالة الاختیار جهة الجزئیة حتی لا یکون تارکه مع
تمکنه منه مؤمنا عند الله وان فرض انه مصدق وفی حالة الاضطرار جهة الوصفیة فیسقط وهذا معنی قولهم
الاقرار رکن زائد اذ لا معنی لزیادته الا انه یحتمل السقوط عند الاکراه علی کلمة الکفر فان قیل ما الحکمة فی
جعل الجارحة جزءا من الایمان ولم یکتف بعمل القلب دون اعمال سائر الارکان قلنا لما اتصف
الانسان بالایمان وکان التصدیق عملا باطنا جعل علما ظاهرا داخلا فیه تحقیقا للحکم
[illegible] علی السلام [illegible] جماعة [illegible]
ای مخلوق

الربع بالفتح [illegible]
والجمع [illegible]

الجمان بالضم والتخفیف [illegible]

والعالم بيّن هذا اقراره لان الصلوة المسنونة لا تخلو عنه واقام الصلوة اي ادّيها عبر عن الاداء با
لاقامة اشارة الى ان الصلوة عماد الدين او لان اقام جاء بمعنى ادام وفيه اشارة الى المواظبة عليها
ومنه قوله تعالى ويقيمون الصلوة اي يديمون كذا قاله الجوهري او لانه كنى به عن تعديل اركانها وحفظ
سننها وادابها ماخوذ من اقام العود اذا قومه وهذا الوجه اقوى لانه عليه السلام قال اعدلوا في الصفوف
فان تسوية الصف من اقامة الصلوة والخبر لتضمنه رعاية باداب الصلوة كما هو لان الخشوع في
الصلوة من ادابها وصام رمضان انتصابه على انه مفعول فيه قال اكثر اصحابنا ان نفي يوم ذكر
رمضان بدون ذكر شهر معه مكروه من يحاكي جا رمضان وان كان هناك قرينة تعرفه كما يقال
صمنا رمضان فغير مكروه وذهب اصحاب مالك الى انه مكروه مطلقا وفي الحديث احتجاج عليهم
خص الصلوة والصوم بالذكر من بين العبادات البدنية تنبيها على عظم شانهما لعموم وجوبهما على الا
غنياء والفقراء وتحريضا عليهما لصعوبة موقعهما على الطباع اما الصلوة فلتكررها كل يوم وليلة
فلثبوت فطام الناس عن المالوف خصوصا مما هو قوام البدن ومن بالغ ها مع كونهما اشق لا تترك واما الصوم في
غير معي غالبا ويطيع ما جاء في حديث اخر من صلى البردين دخل الجنة يعني بهما الفجر والعصر وما قال
شارح خصهما بالذكر لان الزكوة والحج غير فرضين وقت صدور هذا الحديث فضعيف لان رواية
ابا هريرة متاخر الاسلام لانه اسلم عام خيبر سنة سبع من الهجرة بالاتفاق وكانت الزكوة واكثر
الواجبات مفروضة فيه وكذا الحج على قول من قال فرض في سنة خمس او ست وعلى ما صح من قول من قال
سنة تسع كما في شرح صحيح مسلم للنووي كان حقا على الله اي لطفا يحق بمعنى الواجب وبمعنى الجدير
وانشا رهو المراد هنا اي الواجب على الله تعالى شيء خلافا للمعتزلة عبر عنه بلفظ الحق اشعارا بان ادخال
الموصوف بما في الحديث الجنة كالواجب عليه نظرا الى صدق وعده ان يدخل الجنة الا ان
المراد به الادخال المزيد برفع الدرجات او بالنجي وتحصيل الشي والا فمجرد الايمان كاف في مطلق الا
دخول في الجنات هاجر في سبيل الله وفي بعض نسخ البخاري جاهد مكان هاجر الهجرة اسم من الهجر
ضد الوصل ثم غلب على الخروج من ارض الى ارض وترك الاولى الثانية او جلس في ارضه
التي ولد فيها وهذا يدل على ان الحديث صدر بعد فتح مكة لان الهجرة قبله كانت فريضة للكل
في الابتداء ليجتمعوا عند النبي عليه السلام وينصروا دينه فلما قوي الاسلام بفتح مكة سقط فرضيتها
بين الهجرة والجلوس فيكون تاجرا جميلا حسنا نعم جوابا عما سال اخذ القلوب خاص
فاته بن خالد الجهني وهو بضم الجيم وفتح الهاء منسوب الى جهينة وهي قبيلة اتفقا على الرواية عنه

اي البخاري ومسلم

مارواه

مارواه عنه النبي عليه السلام ثمانون حديثا اخرج له في الصحيحين ثمانية احاديث المتفق عليه منها ثلثة
وباقيها لمسلم من اوس عبد الهجرة وقصر ان تم اليه وكل منهما يجب الزكوة ومعمر بالكسر العمرة اللازم والمد
في المتفق اشهر جاء القران الكريم فقال له اذا وجدتها وقال فادها الى ربها ضالة
وهي ما ضل من البهيمة واللقطة ثم كسر الشر السنة في غير الحيوان فهو ضالة هذا بيان حكم الاخر كان
اثم وقبله بيان حكم الدنيا ضامن ان هلكت الضالة عبر عنه بلفظ الضال للكل ولا يخفى ان
هو الاول ما لم يعرفها ومعنى التعريف المشهور وطلب صاحبها كما قال عليه السلام في حديث اخرجه مسلم
اللقطة سنة فان قال يسمعن الالية لخلوها وقت التعريف ان شهد عند الاخذ وبعد اخذها الا رد فان
فعل ذلك لم يعرف ابده كعني قال الشارح المراد من الضالة في الحديث الضالة من الابل والبقر مما يحمي نفسه
بخلاف الغنم واقول ما حطم ليت شعري الى هذا التقييد واخراج الغنم من الحكم ثم قول رسول الله
صلى الله عليه وسلم في حديث اخر بين ضالتهما حاصله ان الابل اقوى واصبر على الظما فالاولى ان لا يؤخذ حتى
يجد والغنم ضعيف ينبغي ان يوخذ لئلا يضيع ولا يفهم منه ان لا يجب التعريف في الغنم ولا يا ثم بتركه فقائم
عباس في انفقا على الرواية عن ابن عباس حيث كان حبر هذه الامة ودعا له النبي عليه السلام بالفقه والحكمة
مارواه عن النبي عليه السلام الف وستمائة وستون حديثا له في الصحيحين مائتان واربعة وثلثون حديثا
انفرد البخاري بمائة وعشرة ومسلم بتسعة واربعين من ابتاع اي اشترى طعاما وهو ما يوكل فلا يبيعه
حتى يستوفيه اي يقبضه قيد الطعام اتفاقي لان بيع ما لم يقبض منهي منقولا كان او عقارا عند
ابي حنيفة وابي يوسف ومحمد ومنهي في المنقول فقط عند ابي حنيفة وابي يوسف وقال مالك واحمد يجوز فيما سوى
الطعام فعلى هذا يكون قيد الطعام للاحتراز ابن عمر رو روى مسلم عن عبد الله بن عمر الخطاب قبل
اسلم مع ابيه بمكة وهو صغير وكان من اهل العلم والورع حتى اعتق الف عبد مارواه عن النبي عليه السلام
الفان وستمائة وثلثون حديثا له في الصحيحين مائتان وثمانون حديثا انفرد مسلم بواحد وثلثين والبخاري
بواحد وثمانين من ابتاع نخلا بعد ان تؤبر التابير ان ابلح وعاء نخل الانثى فيجعل فيه شيء من طلع
نخل ذكر فاذا فعل ذلك بالنخيل صار اصلاحا للثمر باذن الله تعالى فثمرها للذي باعها الا ان يشترطها
المبتاع اي المشتري بان يقول اشتري النخل بثمرها هذه والحكم اذا قيد بقيد يكون دليلا على
عدمه عند ذلك القيد ويسمى هذا مفهوم المخالفة عند الاصوليين وهذا حجة عند الشافعي ومالك فعندهم
من قوله عليه السلام بعد ان تؤبر ان النخلة اذا بيعت قبل التابير فثمرها يكون للمشتري الا ان يشترط البائع
والمتنا لما انكروا حجية المفهوم المخالف قالوا غير المؤبرة لان الثمر ما ظهر تميز حكمه فلا يدخل في البيع

ابو عبد الله

من غير اشتراط فصار كالزرع ولو كان بعض النخل مؤبرا دون بعض في بستان واحد جعل الكل مؤبرا

ومن ابتاع عبدا فماله ان ماله لذلك العبد للذي باعه الا ان يشترطه المبتاع بان يقول اشتريت العبد مع ماله

وكذلك الحكم في الجارية استدل به مالك على ان العبد يملك المال لانه اضاف المال الى العبد والاصل في الاضافة التمليك

لكنه اذا بيع يكون ماله للبايع وقال ابو حنيفة العبد لا يملك لقوله عليه السلام العبد لا يملك الا الطلاق وحمل

الاضافة على الاختصاص في الحديث كما في جل الفرس ويدل عليه قوله عليه السلام فماله للذي باعه لان المال

المالي البهايم في حالة واحدة ويمتنع ان يكون لاثنين واحد في حالة واحدة ملك اثنين فيكون اضافته الى العبد مجازا

ومن هذا قالوا العبد اذا بيع لا يدخل ثوب الذي عليه في البيع الا ان يشترطه المبتاع وقال بعضهم يدخل ما يستر

عورته فقط والاصح انه لا يدخل لظاهر الحديث في عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها قيل جارية

عن النبي عليه السلام الفان ومائتان وعشرة احاديث لها في الصحيحين مائتان وسبعة وتسعون حديثا

انفرد البخاري بارتبه وخمسين ومسلم بستة وستين قالت دخلت على امراة ومعها ابنتان لها فلم تجد

عندي غير تمرة فاعطيتها فقسمتها بين ابنتيها ولم تاكل فاخبرت رسول الله فقال من ابتلي الا بكملا هو الا

متحان لكن اكثر استعمال الابتلاء في المحن والبنات مما تعد منها لان غالب هوى الخلق في الذكور من هذه

البنات بشيء ومن بيانية مع مجرورها حال عن شيء فاحسن اليهن فسر بالحج معنا الاحسان اليهن

بالتزويج بالاكفاء لكن الاوجه ان يعم كن له سترا من النار لان احتياجها اليه كان اكثر حال الصغر والكبر

فمن سترهن بلحسان بالاحسان يجازى بالستر من النيران م ابو هريرة رضي رواه مسلم عنه من ابطا به

عمله بضم ما اخره في الاخرة عمله السيء او تفريطه في العمل الصالح وفي الصحاح يقال بطوء بجيك في ابطا

بطي واحد لم اسرع به نسبه اي لم ينفعه شرف نسبه ولم يجبر نقيصته به اقول لا خلاف في اشتباه في

انه قاعدة اما الاول فهو ان الحديث يرى مخالفا لقوله تعالى والذين امنوا واتبعتهم ذريتهم بايمان الحقنا

بهم ذرياتهم وما التناهم من عملهم من شيء لان المفسرين فسروه بان ذريات المومنين صغارا كانوا او

كبارا الحقون باباتهم في المراتب من غير ان ينقص من مراتبهم شيء فلا شك انها منافاة في قدرته من ان

احيلا يكون اكثر مرتبة ممن دونه في الصلاحية فيعلم منه ان شرف النسب نافع واما انه قاعدة فبان يقال

المراد من النسب في الحديث شرف النسب من جهة الدنيا او يقال المذكور في الاية يكون في الجنة في الحديث

يحمل على الصراط وفي لفظ الابطاء والاسراع اشارة اليه او بان ما روي ان النبي عليه السلام قال يكون

هو اخر من يجوز على الصراط حاله فلينظر فلا يريني او احدا فيقول يا رب ابطات بي فيقول

عبدي ملكك ابطا بكم م انس رضي روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي عليه السلام الفان ومائتان وعشرة

احاديث

احاديث

له في الصحيحين ثلثمائة وعشرة حديثا انفرد البخاري بثمانين ومسلم بتسعين قال كان النبي عليه السلام

مع اصحابه فمر عليهم بجنازة فشهدوا على خيره فقال عليه السلام وجبت ثم مر عليهم باخرى فشهدوا على شره

فقال ايضا وجبت فاستفسروا عما قال فقال من اثنيتم عليه خيرا وجبت له الجنة ومن اثنيتم عليه شرا وجبت

له النار وذكر الثناء هنا وفي الاخرى على فان قيل كيف اثنوا شرا على تلك الجنازة مع ثبوت النهي عن سب

الاموات قلنا يحتمل ان يكون الحديث قبل ورود النهي عنه وان يكون النهي في شان غير الكفرة والمنافقين

والمتظاهرين بفسق وبدعة واما هؤلاء فلا يحرم ذكرهم بالشر ليحذر الناس عن طرائقهم والتخلق باخلاقهم

قال الشيخ المظهر معنى الحديث من اثنيتم عليه خيرا وكان ثناؤكم مطابقا للافعال والحس باه ان ثناءكم مطلق

موجب لان مستحق الجنة لا يكون من اهل النار بقول احد وكذا عكسه وقال النووي في شرح مسلم الصحيح

انه على اطلاقه وان كل مؤمن مات فالهم الله الناس الثناء عليه كان ذلك دليلا على انه من اهل

الجنة وان الله تعالى شانه مغفرته والا لم يكن للثناء فائدة وقد اخبر به رسول الله صلعم بدليل ما روي انه عليه السلام

قال حين اثنوا على جنازة جاء جبريل وقال يا محمد ان صاحبكم ليس كما يقولون انه كان يعلن كفرا ويكتم ا

ولكن صدقهم فيما يقولون وغفر له ما لا يعلمون واما قوله عليه السلام وجبت في الثناء الشر فمحمول على

التهديد لان الله تعالى يتجاوز عن معاصي المومنين انتم شهداء الله في الارض انتم شهداء الله

في الارض انتم شهداء الله في الارض ذكر هذا الكلام ثلث مرات للتاكيد واضافة الشهداء الى

الله للتشريف ومشعرة بانهم عند الله بمنزلة ومقبول شهادتهم لانه يحتج عند الله بقوله وكذلك جعلناكم

امة وسطا لتكونوا شهداء على الناس والوسط العدل كذا قاله الشيخ الكلاباذي انس رضي

اتفقا على الرواية عنه من احب ان يسال عن شيء فليسال فلا تسالوني عن شيء هذا الشيء محمول

على امور الاخرة بقرينة ما روي انه عليه السلام في انما خطبته بعدما صلى الظهر فذكر الساعة وذكر ان فيها من

الامور العظام ثم قال عرضت علي الجنة والنار انفا في عرض هذا الحائط فلم ار كاليوم في الخير والشر فا

كثر الناس البكاء واكثر عليه السلام ان يقول لهم سلوا ويجوز ان يكون اعم والمغيبات التي علمه الله

علما مستثناة منه الا اخبرتكم ما دمت اي مدة كوني ثابتا في مقامي اراد به المقام الحسي وهو المنبر

لحصول مزيد المكاشفات له عليه السلام فيه وما قاله شارح يجوز ان يراد به مقامه المعنوي وهو مقام

النبوة فضعيف لان قرينة الحال لا تساعده ولانه موهم لامكان زوال النبوة عنه عليه السلام وهو

ممنوع م سهل بن سعد روى النجاري عنه قيل ما رواه عن النبي عليه السلام مائة وثمانية وثمانون

حديثا المتفق عليه ثمانية وعشرون وباقيها للبخاري من احب ان ينظر الى رجل من اهل النار

قال ٧

فلينظر الى هذا يعني بقوله هذا وهو من كلام الراوي او المصنف رجلا قاتل مع الكفر كثيرا وفي رواية الا
نفس قاله في غزوة خيبر وكان ذلك الرجل يدعي الاسلام فعرف النبي عليه السلام بنور النبوة ما علمه
فيه من الشقاوة المقدرة فاخبر انه من اهل النار قبل ظهور سببه منه فلما كان كما قال ظهر معجزة له
عليه السلام ابو موسى وعائشة رض روى مسلم عنهما مثل كان ممن هاجر الى الحبشة ثم الى المدينة ما
رواه عن النبي عليه السلام ثلثمائة وستون حديثا له في الصحيحين ثمانية وستون انفرد البخاري باربعة
ومسلم بخمسة عشر من احب لقاء الله اي المصير الى دار الاخرة ومعنى محبته ان المؤمن اذا كان عند الغرغرة حالة
لا يقبل الايمان فيها بشر برضوان الله وجنته فيكون موته احب اليه من حيوته احب الله لقاءه
اي افاض عليه فضله واكثر العطايا له وانما فسرنا به لان المحبة على ما فسرنا كالميلان القلب لا يليق
الى الله تعالى فيحمل على منتهاه ومن كره لقاء الله ومعنى كراهته ان الكافر حين يرى ما اعد له من العقوبة
في تلك الحالة يكره الممات كره الله لقاءه ومعنى كراهته تبعيده عن رحمته وارادة نقمته لا الكراهة
التي هي النفرة لا يليق اسناده الى الله قال النووي ليس معنى الحديث ان حبهم لقاء الله سبب
لحب الله لقاءهم ولا ان كراهتهم سبب لكراهته بل الغرض بيان وصفهم بانهم يحبون لقاء الله حين
احب الله لقاءهم انتهى كلامه توضيحه ان المحبة صفة الله تعالى ومحبة العبد ربه تابعة لها ومنعكسة
منها كظهور عكس الماء على الجدار يؤيده ما روي انه عليه السلام قال اذا احب الله عبدا [..] عليه في قلوبهم
بحبهم على حبه وفي القران اشارة اليه فمعنى الحديث من احب لقاء الله فهو سبب للاخبار بان الله
يحب لقاءه اذ اقتضى الله حلاوة محبته وافاضها بمزيد عنايته ابو هريرة روى البخاري عنه من
احتبس فرسا الاحتباس جعل الشيء محبوسا للانتفاع به ويجوز معنى الوقف في سبيل الله وهو في
الحقيقة كل سبيل يطلب فيه رضاه ولكنه عند الاطلاق يحمل على سبيل الجهاد لانه هو المتعارف و
قيل يحمل على سبيل الحج لما روي ان رجلا جعل بعيرا له في سبيل الله فامر النبي عليه السلام ان يحمل عليه
الحاج ايمانا بالله وتصديقا بوعده في اثابة الطاعات فان شبعه بكسر الشين وسكون الباء الموحدة
ما يشبعه وريه بكسر الراء وتشديد الياء ما يرويه وروثه وبوله في ميزانه يوم القيمة يعني يجعل في ميزان
صاحبه ثواب بمقدار هذه الاشياء معمر بن عبد الله بن نافع روى مسلم عن معمر يعني انه قبل ما رواه عن
النبي عليه السلام هذه احاديث انفرد مسلم بحديث منها من احتكر اي ادخر ما يشترى وقت الغلاء ليبيعه
وقت زيادة الغلاء فهو خاطئ بالهمزة وفي رواية فهو ملعون ان [..] وهو عند درجة الابرار
لا فيمن ذمه الغفار استدل مالك بعموم الحديث على ان الاحتكار حرام في المطعوم وغيره وقال الحنا

غلا ثمن

والثاني

والثاني في الاستعاذة [..] في الاوقات خاصة [..] عموم الحديث عليها لان الراوي كان مجتهدا فيه
وحمل الحديث على احتكار القوت عند الغلاء وكفى ذلك دليلا لان الصحابي اعرف بمراد النبي عليه السلام
كذا قالوا ولكن فيه تامل لان فعل الراوي لا يخصص عموم الحديث وكذا قوله هذا العام خصص بدليل لا
يكون حجة عند الحنفية حتى ينقل عن النبي صلى الله عليه وسلم لاحتمال ان يقول باجتهاده فان قلت روى
ابو امامة ان النبي عليه السلام قال [..] تحكموا واعلمهم الاقوات لحديث مذكور في جامع الاصول لعل
المثبتا حمل المطلق على المقيد لكونهما في حادثة واحدة قلت ذلك مخصوص بما اذا كانا في حكم واحد
كما حملوا في صوم كفارة اليمين قوله تعالى فصيام ثلثة ايام على قراءة مشهورة عن ابن مسعود وهي فصيام
ثلثة ايام متتابعات وفيما نحن فيه المطلق والمقيد وردا في سبب فلا يحملون فيه بل يعملون بهما
لانعدام المزاحمة في الاسباب كما عملوا في وجوب صدقة الفطر بقوله عليه السلام ادوا عن كل حر وعبد و
بقوله عليه السلام ادوا عن كل حر وعبد مسلم بل الوجه ان يقال في دفع التنافي ما ذكرنا كان في حديث يخص
وحديث المثبت مخصوص حيث من [..] والمجنون قبل الكفاية في تحريم الاحتكار ودفع الضرر عن العامة حتى لو
كان عند انسان طعام يحصل من زرعه واضطر الناس اليه اجبر على بيعه دفعا للضرر عنهم عائشة رض
اسما على الرواية عنها من احدث اي اتى بامر جديد في امرنا هذا اي في ديننا عبر عن الدين تشبيها به
ان الدين هو امرنا الذي نشتغل به ما ليس فيه اي شيئا لم يكن له سند ظاهر او خفي من الكتاب والسنة
فهو رد اي الذي احدثه مردود باطل ابن مسعود رض له اسماء الرواة عنه قيل اسلم قديما مكيا و
هاجر الهجرتين فصلى الى القبلتين ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ثمانمائة وثمانية واربعون حديثا في
الصحيحين مائة وعشرون انفرد البخاري منها باحد وعشرين ومسلم بخمسة وثلثين من احسن في الاسلام
ان صار خالصا فيه وقيل معناه ثبت على الاسلام الى ان مات فلا يؤاخذ بما عمل في الجاهلية يعني بما
عمل في زمان الفترة قبل بعثة النبي عليه السلام من جناية على نفس غيره او غصب ماله او اتلاف قال الطيبي لا
يؤاخذ بما عمل في الجاهلية ومن اساء في الاسلام ان لم يخلص او ارتد بعد اسلامه العياذ بالله اخذ
بالاول والاخر فان قلت الحديث يخالف لقوله تعالى ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره قلت معنى يره
يتحقق بالشر العقوبة ومن احسن في اسلامه يغفر له ما كان يستحقه من العذاب ابو هريرة رض
روى البخاري عنه من اخذ اموال الناس وهذا الاخذ اعم من ان يكون بجهة او غيره والاسلام بغيره
بقوله يريد اداءها حال من المستكن في اخذ ادى الله عنه وهذه جملة خبرية لفظا ومعنى
ان الله تعالى اداءه باعانته وتوسيع رزقه ويجوز ان يكون انشاء معنى بان يخرج مخرج الدعاء له

كالقرض وغيره

[..] ان الحديث [..] ورد في سبب [..] العفو

ثم ان قصد بها الاخبار عن البناء مع عدمها انت وضع جحدنا الا تاويلها بقوله فسيجي الانوار
فرعه ذلك وان لم يقصد بها الاخبار لم يحتج الى التاويل فيكون البناء والخبر انشاء معنى وانما الخبر
مريد الاداء بهذا الدعاء لانه جعل نيته اسقاط الواجب عليه معارضة لاخذه وفيه دليل على جواز
ومن اخذ اموالهم يريد اتلافها اتلفه الله يعني اتلف امواله وانما قال اتلفه لان اتلاف المال
كاتلاف النفس او لزيادة زجره والكلام فيه كالكلام في ادائها ق سعيد بن زيد رضي الله عنه اتفقا
على الرواية عنه قيل كان احد العشرة المبشرة شهد المشاهد كلها غير بدر ما رواه عن النبي عليه السلام ابو
احاديث له في الصحيحين ملفه احدها للبخاري والباقي متفق عليه من اخذ شبرا من الارض ظلما وهو
ومنه الشيء في غير موضعه نصبه على انه مفعول له او حال او تمييز طوقه الضمير المستتر فيه القائم مقام الفاعل
عائد الى من والبارز الى الشبر وهو انشاء معنى دعاء عليه او اخبار اذ معنى التطويق تكليف الظالم على
حمله ذلك طوقا يوم القيمة رد شارح هذا الوجه بان يوم القيمة ليس بزمان التكليف اقول المراد منه
تكليف تعجيز للابتداء لا تكليف ابتلاء للجزاء ومثله واقع كما قال عليه السلام في حديث اخزان المصورين
يكلفون على نفخ الارواح فيما صوروه يوم القيمة او معناه ان يجعله كالطوق في عنقه حقيقة كما قال
الله تعالى سيطوقون ما بخلوا به يوم القيمة وقيل معناه يطوق اثم ذلك ويلزمه لزوم الطوق الى سبع ارضين سيطوقون صح
ومن قال اراد منها سبع اقاليم فقد اخطأ اذ لا وجه لتحميل شبر ما اخذه ظلما بخلاف طباق الارض فانها
تابعة لهذا الشبر ملكا وغصبا استدل الشافعي ومحمد بالحديث على قولهما وهو ان الغصب يجري في العقار
لان اخذ الارض ظلما غصب وقال ابو حنيفة وابو يوسف لا غصب في العقار لان الغصب في الشريعة عبارة
عن ازالة اليد المحقة واثبات اليد المبطلة وازالة يد المالك انما تكون بالنقل ولا يتصور ذلك في العقار
والجواب عن الحديث ان الظلم اعم من الغصب لان الظلم قد يكون بمجرد اثبات اليد ولا يلزم من تحقق الاعم
تحقق الاخص خ ابن عمر رضي روى البخاري عنه من اخذ من الارض شبرا بغير حقه خسف به الباء فيه
للتعدية والجملة اخبار ويجوز ان يكون انشاء دعاء والخسف غوص ما على الارض يوم القيمة الى سبع ارضين
وفيه اشعار بان الارض في الاخرة ايضا سبع طباق ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من
ادرك ركعة من الصلوة فقد ادرك الصلوة هذا محتاج الى التاويل لان مدرك ركعة لا يكون مدركا
لكل الصلوة اجماعا ففيه اضمار تقديره فقد ادرك وجوب الصلوة يعني من لم يكن اهلا للصلوة
ثم صار اهلا وقد بقي من وقت الصلوة قدر ركعة لزمته تلك الصلوة وكذا لو ادرك قدر تحريمة
فتقييده بالركعة يكون على الغالب لان ما دونها لا يعرف قدره وقيل تقديره فقد ادرك فضيلة

الصلوة يعني من كان مسبوقا وادرك ركعة مع الامام فقد ادرك فضيلة الجماعة فعلى هذا قيد ركعة
يكون لاخراج ما دونها وقيل معنى الركعة هنا الركوع ومعنى الصلوة الركعة لاطلاق الكل على الجزء يعني
من ادرك الركوع مع الامام فقد ادرك تلك الركعة ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
من ادرك ماله بعينه اي بذاته بان يكون غير هالك حسا او معنى بالتصرفات الشرعية مثل الهبة
والوقف وغيرهما عند رجل افلس اي صار ذا فلوس بعد ان كان ذا دراهم والمفلس اعم منه او
ان قد افلس هذا شك من الراوي فهو الضمير راجع الى من احق به اي بماله من غيره قالوا صاحب المتاع
البائع اذا وجد ماله عند المشتري المفلس فله ان يفسخ العقد ويأخذ المبيع وكذا اذا وجد المقرض ماله عند
المستقرض المفلس وقال علماؤنا ليس له الفسخ والاخذ بل هو كسائر الغرماء فحملوا الحديث على العقد بالخيار
يعني اذا كان الخيار للبائع وظهر له في مدته ان المشتري مفلس كان له ان يختار الفسخ وهذا ارشاد
للبائع على الارفق ويعضده اضافة المال الى البائع لان الاصل في الاضافة التمليك والمبيع لا يخرج
عن ملك البائع اذا كان الخيار له فيكون اضافته اليه حقيقة وعلى قولهم يكون مجازا لان الاضافة تكون
باعتبار كون المال ملكا له في الاصل وجانب الحقيقة احق بالاعتبار ق سعيد بن ابي وقاص رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه قيل انه كان ثالثا في الاسلام اسلم على يد ابي بكر وكان اول من رمى بسهم في سبيل الله
وكان مشهورا باستجابة الدعوة لدعاء النبي عليه السلام له بقوله اللهم سدد سهمه واجب دعوته وهو
اخر العشرة المبشرة موتا ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم مائتان وواحد وسبعون حديثا في الصحيحين
ثمانية وثلثون انفرد البخاري بخمسة ومسلم ثمانية عشر من ادعى الى غير ابيه على الادعاء بالكسر
معنى الانتساب وهو يعلم انه غير ابيه الواو فيه للحال فالجنة عليه حرام يعني فاعله ممنوع عن دخولها
عبر عنه بهذه العبارة تشديدا في الزجر عنه لانه مؤد الى الفساد الكبير ولكان هذا الفعل موجودا في الجاهلية
والمفهوم من قوله حرام المنع على الابد وقد ثبت بالدليل ان المؤمن لا يكفر بالمعصية ولا يمنع من الجنة ابدا
احتيج الى التاويل فقال بعض هو محمول على المستحل وقال النووي معناه لا يكون من الفائزين الاولين
او الامر انه يجازى بعمله وقد لا يجازى ويعفى عنه خ ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من
اراد اهل المدينة بسوء اذابه الله اي اهلكه بالكلية يعبر عنه بالذوب تهويلا في ايلامه لان الم الهلاك
بالتدريج اشد مما يكون بغتة كما يذوب الملح في الماء وفيه اشارة الى ان اهل المدينة لو قهر عليهم وضعفاء
قد يحنيهم فيتعبهون بالماء ومن يريد كيدهم ان حزر لم يرجع فحكاية كيدهم اليه كان الملح يريد افساد الماء
فيذوب قال قوم هو مختص بمدة حيوته وقال اخرون هو عام وهذا هو الاصح لان مسلم بن عقبة

الغاية ايضا

لما حارب المدينة ايام بني امية هلك في منصرفه عنها وهو يزيد بن معاوية هلك ايضا بعد الرجوع وغيره كان
صنيع صنيعهما فان قلت ما ذكرت يدل على ان اذابته يكون في الدنيا وقد جاء في حديث اخر مذكور في مسلم لا
يريد احد اهل المدينة بسوء الا اذابه الله في النار ذوب الرصاص فلم في النار متعلق بالمصدر اي
ذوب الرصاص في النار قيل معناه في حق من قصدها على غفلة دون من اتيها جهارا كالامراء استباحوها
فان قيل كان الاول ان لا يواخذ على قصده فلم اوخذ في هذه الصورة قلنا يجوز ان يكون المراد بالارادة
الارادة المقارنة بالفعل او بالاصرار فان من قصد سيئة فاصر عليه يواخذ به سيحيء بيانه ان شاء الله في
حديث ان الله تجاوز عن امتي وفي رواية من كاده مكان من اراد فعلى هذا لا اشكال عدي بن حاتم رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ستة وستون حديثا له في الصحيحين ثلث احاديث المتفق
عليه منها ثلاثة والاخران لمسلم من استطاع منكم ان يستتر من النار ان يتخذ منها حجابا ولو بشق تمرة
بكسر الشين اي جانبها يعني وان كانت الصدقة قليلة فليفعل مفعوله محذوف اي ذكر الاستتار او
معنى ليفعل ليستتر او ليتصدق ذكر الاعم وارادة الاخص بقرينة ما قبله جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه
قيل انه كان من مشاهير الصحابة وقال كنت مع النبي عليه السلام في تسعة عشرة غزوة غير بدر روى جميع ما رواه
عن النبي عليه السلام الف وخمسمائة واربعون حديثا له في الصحيحين مائتان وعشرة احاديث انفرد البخاري
بستة وعشرين ومسلم بمائة وستة وعشرين من استطاع منكم ان ينفع اخاه فليفعل وهذا في معنى
الحديث الاول لكنه اعم قيل كان ينبغي للمصنف ان يقول جابر بن عمرو ليمتاز عن جابر بن سمرة لانه من الرواة
ايضا والجواب انه ترك لكونه من مشاهير الصحابة ومعروفا عند الاطلاق عدي بن عميرة رضي الله عنه وهو بفتح العين
والراء المهملتين وكسر الميم قيل ما رواه عن النبي عليه السلام عشرة احاديث ولم يخرج له في الصحيحين
سوى ما روى مسلم عنه من استعملناه اي جعلناه عاملا منكم خطاب للمسلمين وفيه اشارة الى ان استعمال
الكافر غير جائز على عمل فكتمنا بفتح الميم اي اخفى عنا مخيطا فما فوقه معطوف على مخيطا اي ما يكون فوق
الابرة في الصغر كان الضمير راجع الى مصدر كتمنا غلولا قال ابو عبيد هو الخيانة في الغنيمة خاصة
فاطلاق الغلول على الكتم يكون للتشديد حيث شبهه بالخيانة في المغنم في الاثم وقال غيره هو الخيانة في كل
شيء والاول هو الظاهر يأتي به اي بما غل يوم القيمة تفضيحا له وتعذيبا وفي الحديث تحريض للعمال
على الامانة وتحذيرهم عن الخيانة وان كانت في شيء قليل ابن عباس رضي الله عنه روى البخاري عنه من
استمع الى حديث قوم وهم له كارهون جملة حالية من القوم او
من ضمير استمع يعني حال كونهم يكرهونه لاجل استماعه او يكرهون استماعه اذا علموا اذا علموا اذا عرفوا صفة قوم والواو للتاكيد

لصوقها

لصوقها بالموصوف كما قال صاحب الكشاف في قوله تعالى وما اهلكنا من قرية الا ولها كتاب معلوم جملة
الاسمية صفة قرية محذوفة اي القرية ولها كتاب والواو لتاكيد لصوقها بالموصوف او يفرون منه شكه
من الرواي صب في اذنيه الآنك هو الاسرب وقيل هو الرصاص الابيض قال الجوهري افعل بضم العين
الجمع ولم يجيء عليه الواحد الا آنك يوم القيمة تحتمل الاخبار او دعا عليه لعل هذا الوعيد في حق من يستمع لاجل الغيبة
واما من استمع حديث قوم ليمنعهم عن الفتن او ليحترز من شرورهم فلا يدخل تحته بل يكون واجبا او مستحبا
بحسب المواطن ق عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها من اسلم اي عقد عقد السلم وهو عقد على موصوف
في الذمة بدل يعطى عاجلا وفي رواية اسلف مكان اسلم معناهما واحد في تمر بالثاء المثلثة في اكثر
النسخ وفي بعضها بالمثناة من فوق فليسلم في كيل وهو مصدر كال اريد به ههنا ما يكال به معلوم ووزن
معلوم الواو فيه بمعنى او والا يلزم الجمع في السلم الواحد بين الكيل والوزن ولكن ليس بلازم بالاجماع الى اجل معلوم
وهو المدة المضروبة لايفاء السلم المؤجل جائز بالاجماع واما الحال فجوزه الشافعي بدليل ما جاء في الحديث
انه عليه السلام رخص في السلم وهو باطلاقه يشمل كليهما ومنعه ابو حنيفة مستدلا بهذا الحديث لان الاجل المعلوم
مذكور فيه ولو لم يكن شرطا لما ذكر فان قلت لو فهم من ذكره شرطيته يلزم ان يكون الكيل والوزن شرطا
في السلم وليس كذلك لجواز السلم في العدديات المتقاربة بالعد فمعنى الحديث ان اسلم في مكيل فليكن بكيل
معلوم وان اسلم في موزون فليكن بوزن معلوم وان اسلم باجل فليكن الى اجل معلوم قلت الكيل والوزن
ليس مما لا بد منه في السلم لان الغرض منه معرفة مقدار المبيع ومع ما يكون بهما يكون بالذرع والعد فلهذا
احتيج فيهما الى التقدير المذكور واما في الاجل فلا احتياج لان الاجل مما لا بد منه في السلم بيع معدوم
وكان ينبغي ان لا يجوز وانما شرع ضرورة دفع حاجة الفقير حتى يملك الثمن في الحال ويقدر اكتساب المبيع في
الاجل واذا كان السلم حالا لا يعجز عن تسليم المسلم فيه فلا ضرورة الى شرعية السلم في حقه لقدرته ان يجعل الثمن
بالبيع الصحيح ح ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه من اشار الى اخيه اي اخيه المسلم والذمي في حكمه بحديدة اي
بما هو آلة القتل لانه جاء في رواية بسلاح مكان بحديدة فان الملائكة تلعنه يعني تدعو عليه بالبعد عن
الجنة اول الامر لانه خوف مسلما باشارته هو حرام لقوله عليه السلام لا يحل لمسلم ان يروع مسلما او لانه
قد يسبقه السلاح فيقتله كما صرح في رواية مسلم لا يشير احدكم الى اخيه فانه لا يدري لعل الشيطان
ينزع في يده وان كان اخاه الى المشير اخاه لابيه وامه يعني وان كان مازحا ولم يقصد ضربه
كني به عنه لان الاخ الشفيق لا يقصد قتل اخيه غالبا م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه من اشترى
طعاما يعني مكايلة فلا يبعه حتى يكتاله وكذلك حكمه في الموزونات دون المذروعات لان الذرع

ما العين

لانه معرفة مقدار المبيع

اي السلم

يروع بالواو
اي يخوف

ليقعد

كالوصف فالذابد واما المعدودات فكالموزونات عند ابي حنيفة رح وكالمذروعات عند محمد انما نهى
عن البيع قبل الكيل لان الكيل فيما يباع مكايلة من تمام قبضه لانه انما يتعين به فكان بيع المبيع قبل القبض
كان منهيا صار منهيا قبل تمامه منهيا ايضا فعلم منه ان قيد الطعام واقع اتفاقا اعلم انه يفهم من قيد
الاشتراء انه لو ملك المكيل بهبة او ميراث او غيرهما جاز له ان يبيعه قبل الكيل ومن قوله فلا يبيعه انه لو
وهبه جاز وهو قول محمد وانما قيد الشراء بالمكايلة لانه لو كان مجازفة لا يشترط الكيل ليعتدل العقد
بهذا الحديث على ان البائع لو كال بحضرة المشتري لا يكتفى به بل لا بد للمشتري كيل آخر بعد قبضه لكن الاصح
انه يكتفى به لان كيل البائع بحضرة المشتري ككيله فان قلت ما ذكرت مخالف لما روي نهى النبي عليه السلام
عن بيع الطعام حتى يجري فيه صاعان صاع البائع وصاع المشتري قلت الحديث محمول على اجتماع
الصفقتين في باب السلم وهو ما اذا اشترى المسلم اليه من رجل كرا كيلا وامر رب السلم بقبضه فانه لا يصح
الا بصاعين لاجتماع الصفقتين بشرط الكيل احدهما بشراء المسلم اليه وثانيهما قبض رب السلم وهو كالبيع
الجديد ق ابن مسعود رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من اشترى محفلة بتشديد الفاء وهي حلوبة تحلب
اياما حتى يعظم ضرعها فيظن المشتري انها لبونة فردها وفيه اشارة الى ان كونها محفلة عيب فيردها
وللمشتري ان يردها به فليرد معها صاعا يعني اذا ردها بعد ان يحلبها فليرد معها صاعا عوضا من لبنها
لان بعض اللبن حدث في ملك المشتري وبعضه كان مبيعا فلعدم تميزه امتنع رده ورد قيمته فاوجب
الشارع صاعا قطعا للخصومة من غير نظر الى قلة اللبن وكثرته كما جعل دية النفس مائة من الابل
مع تفاوت الانفس قال قوم المردود يكون من تمر لما ثبت ان النبي عليه قال صاعا من تمر وقال آخرون
المعتبر في ذلك غالب قوت البلد وتخصيص التمر بالذكر لكونه غالب قوتهم والمحفلة وان ذكرت مطلقا
لكن لا يرد للبن ما لم يؤكل شيئا النجاسة وكذا اللبن للجارية لان لبن الادمي لا يعوض عنه عادة
كذا في شرح احكام الاحكام عمل الشافعي بالحديث واثبت الخيار في المحفلة وقال ابو حنيفة رحمه الله
لا خيار فيها والحديث متروك العمل به لانه مخالف للاصل المستفاد من قوله تعالى فاعتدوا عليه بمثل ما
اعتدى عليكم وهو ايجاب المثل او القيمة عند فوات العين او يقال انه كان قبل تحريم الربوا بان
جوز في المعاملات امثال ذلك ثم نسخ كذا في الحيرة م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه من اطاعني
فقد اطاع الله ومن عصاني فقد عصى الله لانه عليه السلام لا يامر ولا ينهى الا بما امر الله ونهى
ومن اطاع اميري فقد اطاعني ومن عصى اميري فقد عصاني لان اميره موافق له م ابو هريرة رضي الله عنه
روى مسلم عنه من اطلع في بيت قوم بغير اذنهم المراد ان ينظر في بيت من شقوق باب او كوة وكان

الباب غير مفتوح فقد حل لهم ان يفقؤوا عينه عمل بالحديث الشافعي واسقط عنه ضمان العين قبل ... عنده اذا
فقأها بعدما زجره فلم ينزجر واصح قوليه انه لا ضمان مطلقا لاطلاق الحديث وقال ابو حنيفة رحمه الله عليه الضمان
لان النظر ليس فوق الدخول فمن دخل بيت غيره بغير اذنه لا يستحق فقأ عينه فبالنظر اولى والحديث
محمول على المبالغة في الزجر ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من اعتق رقبة مؤمنة الرقبة في الاصل
العنق وهي مما يعبر به عن كل الذات اعتق الله اي انجى ... بلفظ الاعتاق لكنه بكل ارب منها
اربا منه من النار الارب بكسر الهمزة وسكون الراء العضو وفي الحديث استحباب اعتاق كامل الاعضاء لما
للمقابلة وعن هذا قال بعض ينبغي ان يعتق الذكر الذكر والانثى الانثى وتقييد الرقبة بالمؤمنة يدل على ان اعتاق
الكافر ليس بهذه المرتبة وان كان فيه فضل بلا خلاف ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من اعتق
شقيصا بكسر الشين النصيب وفي بعض النسخ شقصا على وزن فعيل وهو ايضا النصيب من مملوك وهو
اعم من ان يكون تاما او ناقصا فعليه خلاصه من ماله على المعتق ان يخلص ذلك المملوك باداء قيمة
نصيب الآخر من ماله وفيه حجة على ابي حنيفة حيث لم يلزم عليه خلاصه بل يجوز سعاية العبد لكون ماليته
نصيب الآخر محتبسة عنده وان لم يكن له اختيار فيكون به اذا الحاصل الريح في صبغ غيره فعليه صاحب الثوب
ان يضمن قيمة ما نقص من صبغه وفيه ايضا دفع لقول من يرى ان باقي العبد يعتق من ثلث المال ولقول
من يقول يبقى نصيب الآخر على ملكه اعلم ان صيغة اعتق تقتضي الاختيار فيفهم منه ان واحدا لو ورث بعض
قريبه فعتق عليه لا يلزم عليه خلاصه لانعدام اختياره في ذلك العتق وان لم يكن له مال ظاهره نفي مطلق
المال لكن المراد منه نفي ما يساوي قيمة نصيب الآخر سوى حوائجه الاصلية قوم المملوك قيمة عدل اي ما
لا ينقص من قيمة الوسط ولا يزاد عليها ثم استسعي على صيغة المجهول اي طولب العبد بسعاية حصة نصيب
العبد غير مشقوق عليه اي حال كون العبد لا يشق عليه بالزيادة على قيمته عدلا وانما لم يقل يا سيع
قوم المملوك مع ان التقويم لابد منه في صورة يسار المعتق لكونه مفهوما من صورة الاعسار لان التقويم
في هذه الصورة كان لدفع ضرر المملوك فثبت في يساره لدفع ضرر المالك ق ابن عمر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
من اعتق عبدا بينه وبين الآخر اي عبدا مشتركا فيه قوم عليه اي العبد على من اعتقه في ماله قيمة عدل
لا وكس ولا شطط اي لا ينقص ولا يزاد من قيمته الثابتة له بالكلية صفة لقيمة عدل بيان لها او حال من كونه
عنها والضمير العائد اليها مقدر وهو فيها ثم اعتق عليه ان كان موسرا الضمير في عليه وفي ماله عائد الى من
قلت لفظة ثم يقتضي تاخر عتق العبد في تقويمه والحال انه حاصل بنفس الاعتاق لا بعده قلت معنى
المعتق عليه يحكم بعتق العبد مع التزام المال على سيده ولفظة عليه يدل عليه ولا شك ان الحكم متأخر عن التقويم

ج جابر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من اعمر رجلا عمرى وهو مفسر لا علم معناه فليكن النسب بموت الولد
لعقبه بكسر القاف وسكونها اي لولده وولد ولده القصيران الجوران لمن صورته ان سوا الحكم بينها
الدار فادامت حادث الاحد او رتيع فقد قطع قوله حقه هذان القصيران لمن فيهما اي في التي اعمرها
وهي لمن اعمر على بناء المجهول اي يكون ملكا لمن وهب له ولعقبه قال مالك العمرى تمليك بمنافع الدار دون
رقبتها والحديث حجة عليه خ ابو عبس بفتح العين المهملة وسكون البا الموحدة عبد الرحمن بن جبر
وهو بفتح الجيم وسكون البا الموحدة روى البخاري عنه ما روى سوى هذا الحديث من اغبرت قدماه اي
صارتا ذا في غبار اراد به المشي في سبيل الله اي في طريق يطلب فيه رضاء الله فيتناول سبيل طلب
العلم وحضور صلوة الجماعة وغيرها حرمه الله على النار م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه من
اغتسل ثم اتى الجمعة فصلى ما قدر له من النوافل ثم انصت حتى يفرغ الخطيب وهو مذكور حكما
بقرينة ذكر الجمعة والخطبة من خطبته ثم يصلي معه غفر له ما بينه اي الذنوب الحادثة بين الوقت الذي
صلى فيه الجمعة وبين الجمعة الاخرى وفضل ثلثة ايام وهو بالرفع عطف على ما بينه بتقدير المضاف فيه يعني
وذنوب ثلثة ايام زايدة عليها اعلم ان المغفور هو الصغاير ان وجدت وان لم توجد لكون الصلوة الخمس
ورمضان الى رمضان مكفرات لما بينهن رجونا ان يغفر من الكباير بعموم قوله تعالى ان الحسنات يذهبن
السيئات ولقوله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء يجوز ان يكون مصلي الجمعة
لما ذكر في الحديث ممن يشاء الله وان لم يصادف كبيرة ولا صغيرة كتب به الحسنات وفي الحديث دلالة
على ان الجزاء مرتب على الشروط المذكورة فلا يحصل اذا انقص منها شيء وعلى ان الغسل مسنون للصلوة
لعطف اتيان الجمعة عليه ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة
كغسل الجنابة وقيل المراد غسل الجنابة حقيقة وفيه اشارة الى استحباب مواقعة زوجته ليلة الجمعة ليكون اغض
على بصره والاوجه الاول اولى ثم راح اي مشى الى الجمعة فدخلها فكانما قرب بتشديد الراء اي تصدق بدنة
اراد منها الابل لوقوعها في مقابلة البقرة ومن راح في الساعة الثانية فكانما قرب بقرة ومن راح و
من راح في الساعة الثالثة فكانما قرب كبشا اقرن اي اعظم قرنا وصفه به لان قرنه ينتفع به ومن
راح في الساعة الرابعة فكانما قرب دجاجة وهي بفتح الدال وكسرها معروفة ومن راح في الساعة
الخامسة فكانما قرب بيضة قال مالك الرواح هو المشي بعد الزوال فيكون الساعات المذكورة في الحديث
محمولة على الساعات اللطيفة قال ان في التبكير الى الجمعة فيحمل الرواح على المسير قبل الزوال وما قاله
فعلى هذا يكون المراد من الساعات في الحديث الساعات النجومية فرددناه لانه لو كان كذلك لكان الخطبة

بعد السادسة لانها تكون بعد نصف اليوم الى الزوال وذلك لم يشعر به لفظ الحديث بل الوجه ان يقال
يجوز ان يقيد ان الساعات من فجر ذلك اليوم الى وقت الخطبة تحمله انعام فيقسم على خمس ساعات على وجه التقريب
فان قلت اذا كان السابق الى الجمعة اولى كان ينبغي ان يكون من اتى في اول الساعة الاولى افضل ممن
اتى في اخرها مع انهما متساويان في البدنة قلت يجوز ان يكون بدنة من جاء في اولها افضل من بدنة
من جاء في اخرها وان اشتركا في اصل البدنة فاذا خرج الامام حضرت الملائكة المراد بهم كتبة
ثواب من حضر الجمعة وهم غير الحفظة واللام فيه للعهد يستمعون الذكر اي الخطبة فلا يكتبون اجر
من جاء في ذلك الوقت المراد منه اجر مجرد مجيئه قيل لا يكتبونه اصلا وقيل يكتبونه بعد الاستماع خ
سلمان رضي الله عنه روى البخاري عنه قيل كان سلمان الفارسي عبدا اسلم لما قدم النبي عليه السلام المدينة
فاشتراه فاعتقه ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ستون حديثا اخرج البخاري منها اربعة ومسلم ثلثة
من اغتسل يوم الجمعة وتطهر بما استطاع من طهر اي بالغ في ازالة الدرن عنه ثم ادهن او مس
من طيب لئلا يتأذى جاره برائحته ومن فيه للتبعيض او زائدة عند من يجوز ذلك في الموجب يعني
بتنزه كل قبيح بما استطاع لاجل الطهارة التطهر هو التنزه عن الاثم وعن كل قبيح والطهر خلاف الدنس
ثم راح ولم يفرق بين اثنين اي لم يوقع المخالفة بينهما بالنية وقيل هو كناية عن التبكير الى الجمعة اي لم يجلس
بين اثنين متقاربين او معناه لم يتخط رقابهما بالعبور بينهما قيل قبح التخطي اذا لم يتعلق به غرض صحيح
كالتقدم في مواضع الصفوف المتقدم الخالية لاحراز زيادة الثواب والزجر من تقدم في الجمع ولم يتقدم في تلك
المواضع فلا قبح فصلى ما كتب له اي ما قدر له من النوافل والكلام بعد يجيء بعد التقدير لما جاء بعد الفرض والحكم
كذا قاله الجوهري ثم اذا خرج الامام وفيه ايذان بان الامام ينبغي ان يتخذ مكانا خاليا قبل صعود المنبر
تعظيما له كذا وجدنا في دمشق المحروس انصت (اعلام) اراد به سكوته لاستماع الخطبة لا مطلق السكوت
اذ لا حسن فيه غفر له ما تقدم بينه وبين الجمعة الاخرى ينبغي ان يقدر في هذا الحديث وفضل ثلثة ايام
ليكون موافقا لحديث ابي هريرة السابق قريبا لان حديث ابي هريرة ناطق وهذا الحديث ساكت
والساكت يحمل على الناطق اذا كانا في قضية واحدة او يقال حديث ابي هريرة متاخر عن حديث سلمان
اذ يجوز (ان يكون) الجزاء اولا سبعة ايام ثم زاد ان ربع بفضل منه او يقال هذا الحديث بالنسبة الى من تاخر و
حديث ابي هريرة بالنسبة الى من بكر م وائل بن حجر رضي الله عنه بالياء المثناة من تحت وحجر بضم الحاء المهملة
وسكون الجيم بالراء المهملة قيل ما رواه عن النبي عليه السلام احد وسبعون حديثا انفرد مسلم منها بستة من
اقتطع اي اخذ ارضا ظالما لقي الله وهو عليه غضبان اي معرض عنه ومعذبه وانما فسر غضب الله بكذا لان

الغضب كيفية نفسانية وهي مستحيلة على الله تعالى فمعناها محمول على ما يناسبها وكذا اطلاق على الله تعالى الكيفيات
النفسانية كالفرح والرحمة والغيرة وغيرها يأول بما يناسبها مما يجوز اتصافه تعالى به وخص الغضب
بالذكر ههنا بهذا العاصي مع انه تعالى غضبان على كل عاص لان الظالم لم يرض بقسمة الله وغصب على حق اخيه بالعلم
في قسمة غيره فجوزي بالمثل ابو امامة رضي الله عنه ابو امامة اياس بن ثعلبة الحارثي رضي الله عنه امامة بضم الهمزة
واياس بكسر الهمزة وبالمثناة من تحت وثعلبة بفتح الثاء المثلثة وسكون العين المهملة قيل ما رواه عن النبي عليه السلام
حديثان روى مسلم هذا وصح عنه هذا الحديث وهو من اقتطع حق امرء وهذا بعمومه متناول لما ليس بمال
كحد القذف ونصيب الزوج وغيرهما مسلم قال القاضي عياض تقييده به لان المخاطبين بالشريعة هم المسلمون
لا للاحتراز عن مال الكافر اذ الحكم فيه كما في المسلم قيل بل حق الكافر اوجب رعاية لانه يمكن ان يرضى الله
المسلم المظلوم برفع درجاته فيعفو عن ظالمه والكافر لا يصلح لذلك فيحتاج الى ان يحمل عليه من ذنوب الظالم يوم القيامة
فيكون الامر صعبا بيمينه اي بحلفه الكاذب فقد اوجب الله له النار وحرم عليه الجنة وفيه اشارة
لا نقطع هذه الجريمة وتهويل لمرتكبها وان كان فاعلا لها ولم يعرف بما سبق من حديث من دخل الجنة
فقال له رجل وان كان اي المقتطع شيئا يسيرا يا رسول الله وقال وان كان قضيبا وهو قطعة غصن من اراك
وهو بالفتح شجرة المسواك سفيان بن ابي زهير رضي الله عنه وهو بضم الزاي المعجمة على صيغة التصغير قيل ما
رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ثم الاحاديث اخرج له في الصحيحين حديثان اتفقا على الرواية عنه من اقتنى
اي امسك كلبا لا يغني عنه اي لا ينفعه والضمير في عنه عائد الى من زرعا صفة اي من جهة حفظ زرعه ولا ضرعا
اي لا ينفعه من جهة حفظ ذات ضرعه وهو الماشية نقص وهو يجوز لازما ومتعديا وههنا لازم من عمله اي من اجر او سنة ح
عمله الماضي فيكون الحديث محمولا على التهديد لان حبط الحسنة بالسيئة ليس مذهب اهل السنة بل هو مذهب
المعتزلة وقيل من اجر عمله المستقبل حين يوجد وهذا اقرب لان الله تعالى اذا نقص من مزيد فضله في ثواب
عمله ولا يكتب كاملا لا يكون حبطا كل يوم قيراطا وهو في الاصل نصف دانق والمراد به ههنا مقدار معلوم
عند الله تعالى فان قيل صح في بعض روايات هذا الحديث نقص من عمله كل يوم قيراطان فما التوفيق بينهما
قلنا يجوز ان يكون اختلاف الروايتين باعتبار نوعين احدهما اشد اذى من الاخر او لاختلاف المواضع
فيكون القيراطان في مدينته وحكمه لفضلها والقيراط في غيرها او يقال انه باختلاف الزمانين بان اخبر
اولا ثم عدم اجتنابهم عن الكلاب بنقص قيراط لكثرة التشديد فيها حتى حكى انهم كانوا يأكلون معها غلظ
عليهم بنقص قيراطين جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه من اكل البصل والثوم والكراث فلا يقربن بضم الراء
مسجدنا اي من مسجدنا وفي الصحاح للجوهري يقال قرب بكسر الراء يقرب بفتح الراء قربانا اذا دنوت

منه

١٧

منه فعلى هذا يكون متعديا فيحتاج الى تقدير من المراد به النهي عن حضور المسجد لا النهي عن قربه مبالغة قيل
هذا النهي خاص بمسجد النبي صلى الله عليه وسلم بقرينة هذه الاضافة وقال الجمهور انه عام لقوله عليه السلام في حديث
اخر ولا يقربن المساجد فيكون الاضافة للملابسة او التقدير مسجد اهل ملتنا وان العلة وهي فان الملائكة
تتأذى مما يتأذى منه بنو ادم عامة توجد في سائر المساجد فيعم الحكم المراد بالملائكة الحاضرون مواضع العبادات
لا الملازمون لانهم في جميع الاوقات ومعنى تأذيهم من هذه الروائح وانه مخصوص بها او عام يجعل الروائح
الطيبة مما يفوض علمه الى الشارع وهذا التعليل يدل على انه لا يدخل المسجد وان كان خاليا عن الانس لانه محل
الملائكة لكن المفهوم مما روي انه عليه السلام قال من اكل من هذه الشجرة فلا يقربن مسجدنا ولا يؤذينا بريح
الثوم ان علة المنع تأذي بني ادم فيجوز دخوله اذا كان خاليا ويمكن ان يقال لا تنافي بين العلتين اذ يمكن
ان يكون كل منهما علة مستقلة والله اعلم او يقال تأذي الملائكة يكون لتأذي الناس منها وفي قوله مما يتأذى
منه بنو ادم دون ان يقول منها مع كونه احضر اشارة الى ان الحكم المتعلق بالشيء الموصوف يكون و
صفه سببا له كما اذا قيل صحب الكرماء واجتنب السفهاء فعلى هذا يجوز دخول المسجد اذا كان خاليا
لانتفاء تأذي الملائكة بانتفاء تأذي الناس وقاس قوم على المساجد سائر مجامع الناس وعلى اكل الثوم
من به رائحة كريهة كالبخر وغيره ق جابر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من اكل ثوما او بصلا فليعتزل
لنا او ليعتزل مسجدنا هذا شك من الراوي وليقعد في بيته تأكيد لما قبله على وجه المبالغة م سعد بن
ابي وقاص رضي الله عنه روى مسلم عنه من اكل سبع تمرات مما بين لابتيها اي من ثمار المدينة لان اللابة
ارض ذات حجارة سود والمدينة وقعت بين لابتين حين يصبح لم يضره سم حتى يمسي لوجه
دعاء النبي عليه السلام لثمار المدينة بالبركة واما تخصيص السبع والسم مما يفوض علمه الى الشارع ق
انس وابو هريرة رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنهما من اكل من هذه الشجرة اي الثوم والشجر في اللغة ماله
ساق واغصان وفي اللغة ما ينبت اصله في الارض ويخلف اذا قطع وينبت ما يبس في الشتاء و
على كلا القولين اطلاق الشجر على الثوم مجاز فلا يقربن مسجدنا ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
من امسك كلبا فانه ينقص كل يوم من عمله قيراط الا كلب حرث او ماشية فلا ينقص اجر ممسكها لاجل
جلها وكذا كلب صيد لانه جاء في رواية الا كلب صيد واما امساكه لحفظ الدور فلم يجوزه بعض لانه
لانه ليس مما استثني والاصح انه يجوز قياسا على هذه الثلاثة بعلة الحاجة واختلفوا في اقتناء الجرو
وتربيته للزرع وغيره والاصح جوازه كذا قاله النووي ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه من انظر معسرا
اي امهل مديونا فقيرا او وضع له اي حط عن دينه اظله الله تحت ظل عرشه يوم لا ظل الا ظله

راجع الى الله او الى العرش قيل المراد به ظل الجنة واضافته الى الله تعالى اضافة ملك والاظهر منه ان يقال
المراد به الكرامة والحماية من مكاره الموقف كما يقال فلان في ظل فلان اي في كنفه وحمايته وكذا المعنى
على تقدير ان يرجع الضمير الى العرش فاضافته الى العرش لانه مكان التقريب والكرامة او لظهور علامته
منه كما قيل يغشاهم العرش بنور كالعمود ويتميز بين اهل المحشر من يريد الله حمايته وهو المعنى من تغمده
الغفران كذا سمعت من بعض اساتيذي تغمده الله بغفرانه ق ابو هريرة رضي الله عنه من انفق زوجين
اي صنفين كاعطاء درهم ودينار او فرس وثوب كما فسر الزوج به في قوله تعالى وكنتم ازواجا ثلثة قال
ابن عرفة الزوج يطلق على الاثنين وعلى كل واحد منهما لانه زوج مع اخر فهذا هو المراد هنا لما روي انه عليه السلام
قيل يا رسول الله ما الزوجان قال فرسان او عبدان قال شارح المشكوة يحتمل ان يراد تكرير الانفاق
والتعدد به نحو قوله تعالى ثم ارجع البصر كرتين في سبيل الله اي في وجوه الخير دعاه خزنة الجنة كل خزنة
باب بالرفع بدل من خزنة الجنة بدل الكل وتنوين باب للتكثير فدعوتهم من كل باب تعظيم له وترغيبه
اليه لانه ثبت في الصحيح ان للمتصدقين بابا يدعون منه الى الجنة وكذا لكل صنف من اصحاب الاعمال
باب اي فل اي بحرف نداء وضم اللام ترخيم فلان بخلاف القياس على احد المذهبين فيه وقيل فل
لغة في فلان في باب النداء بدون الترخيم هلم اسم فعل يجيء متعديا كما في قوله تعالى هلم
شهداءكم ولازما كما في هذا الحديث معناه تعال فقال ابو بكر رضي الله عنه يا رسول الله ذاك وهو اشارة
الى الشخص الذي لا توى عليه اي لا هلاك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لارجو ان تكون منهم اي ممن دعاه
خزنة الجنة هذا من باب اسلوب الحكيم فان قلت ما معنى ارجو وابو بكر كان ممن انفق زوجين
قلت اشار بذلك الى ان ثواب الاعمال ينبغي ان لا يجزم به بل يرجى ان يوصل اليه تفضلا وتعبدا
خ ابن عباس رضي الله عنه روى البخاري عنه من بدل دينه فاقتلوه احتج به الشافعي على ان المرتدة
تقتل وعلى ان النصراني اذا تهود واليهودي اذا تنصر يقتل الا ان يعيد على ما كان عليه وقال الحنفية
المرتدة لا تقتل لان النبي عليه السلام نهى عن قتل النساء بل تحبس الى ان تتوب وكذا عندهم اذا
ارتد لا يجبر على العود ولا يقتل بناء على الكفر ملة واحدة على ان الحديث ليس بحجة على عموم لان
الكافر اذا اسلم لا يقتل بالاجماع ق عثمان رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قيل جاء رواه عن النبي
صلى الله عليه وسلم مائة وستة واربعين حديثا في الصحيحين منها ستة عشر حديثا انفرد البخاري بثمانية ومسلم بخمسة
من بنى لله مسجدا ان جعله ابتغاء او جعله الكفرة كما قال عليه السلام لعن الله اليهود اتخذوا قبور انبيائهم
مساجد فعلى هذا يكون اللام للاخراج ما بني لغير الله بل ما ابتغى به وجه الله وهذا يخرج ما بني للرياء

اتفقا على الرواية عنه

بغيره

ويجوز ان يراد من المسجد ما يتعارف بمعابد المسلمين فيكون اللام لاخراج الرياء وقوله يبتغي به وجه الله حالا مؤكدة
لما قبله قال الشيخ الشارح معنى قوله يبتغي به وجه الله يطلب به ذات الله وفيه اشارة الى اعلى درجات ذكرها فان
قوله يبتغي به وجه الله يحتمل ان يكون غرضه الفوز بالجنة او النجاة من النار او ابتغاء وجهه تعالى فاعظم كل
شيء واقول ذاته تعالى كيف يكون مطلوبة للبانين وهي غير مقدورة لحصولها وانما المطلوب رضاه ثم
قال المشايخ قد يتجلى الله تعالى لعبد يتبتل اليه عما سواه ويفنى عن جميع هواه فيرى العبد نفسه متصفة بصفات
الله لكن هذا المعنى رفيع وكونه مرادا من الحديث صحيح لا سيما صدر في مقام كان الغرض ترغيبا للعموم
على ان ابتغاء وجه الله تعالى يجئ بمعنى طلب رضاه الله كما جاء في حديث اخر مذكور في ان رجعان النبي عليه السلام
قال لسعد بن ابي وقاص انك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله الا اجرت بها حتى ما تجعل في امراتك بنى
الله له مثله في الجنة اي بيتا مماثلا للمسجد في الشرف فلا يلزم ان يكون جهة الشرف متحدة فان شرف المسجد
في الدنيا باعتبار العبادة فيها وشرف ذلك البيت يكون من جهة اخرى وقيل مماثل في عظم البناء يعني
المسجد كما كان ارفع من سائر البيوت فكذا ذلك البيت ارفع يكون من سائر البيوت التي يعطى جزاء
لغير المسجد وقيل ذلك البيت يكون عشرة امثال مقدار المسجد توفيقا بينه وبين قوله تعالى من جاء بالحسنة
فله عشر امثالها ويجوز ان يكون الحديث بيانا لوصف ذلك البيت ويكون له عشرة بيوت في الجنة
كل منها مثله م ابو هريرة رضي الله عنه رواه مسلم عنه من تاب اي رجع عن ذنبه قبل طلوع الشمس من مغربها
تاب الله عليه اي قبل توبته واما عدم قبولها بعد الطلوع من المغرب فغير مفهوم منه لان الحكم المقيد
بقيد لا يدل على عدمه عند عدم ذلك القيد بل مفهوم من حديث اخر وهو قوله عليه السلام لا تنقطع التوبة حتى تطلع
الشمس من مغربها اعلم ان التوبة الصحيحة من الكفر تقطع بقبولها وكذا من غيره عند المعتزلة لان قبول
التوبة به واجب على الله عندهم وعند اهل السنة لا يقطع به بل يظن انه تعالى يقبلها كرما وفضلا قال
النووي يصح التوبة من ذنب وان كان مصرا على ذنب اخر عند اهل السنة وكذا من تاب عن ذنب
ثم عاد اليه كتب عليه ذلك الذنب الثاني ولم يبطل توبته خلافا للمعتزلة فيهما ابو هريرة رضي الله عنه
روى مسلم عنه من تردى اي القى نفسه من جبل فقتل نفسه فهو في نار جهنم يتردى فيها خالدا مخلدا فيها ابدا
الحديث محمول على المستحل او على بيان ان فاعله مستحق بهذا العذاب لكن الله تفضل واخبر ان المسلم لا يخلد
في النار او المراد بالخلود طول المدة وتوكيده بالمخلد والتابيد يكون للتشديد ومن تحسى اي شرب
في مهلة بتجرع سما فقتل نفسه فسمه في يده يتحساه في نار جهنم خالدا مخلدا فيها ابدا ومن قتل نفسه بحديدة
فحديدته في يده يتوجأ بها اي بجيم والهمزة اي يطعن في بطنه في نار جهنم اي كما يفعل هنا خالدا مخلدا

الكعبا جاسيا ف بريدة بن الحصيب الاسلمي وهو بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين اتفقا على الرواية عنه قيل
ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم مائة وسبعة وستون حديثا له في الصحيحين اربعة عشر انفرد البخاري منها
بحديثين ومسلم باحد عشر من ترك صلوة العصر فقد حبط عمله يعني نقص ثواب عمل ذلك اليوم لان صلوة العصر
خاتمة فرايض النهار واذا فاتته يقع عمل نهاره ابتر لا يكمل ثوابه فتعبيره بالحبوط وهو البطلان يكون للتهديد
ف سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من تصبح بسبع تمرات اي اكلها صباحا عجوة نصب على
التمييز وهو نوع جيد من التمر لم يضره ذلك اليوم سم ولا سحر تخصيص هذا النوع بالذكر لثبوت خاصية فيه لدفع
السم والسحر عرفها النبي عليه السلام او لدعائه عليه السلام بان يكون شفاء لذلك الداء ف ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري
عنه من تصدق بعدل بالفتح والكسر يعني المثل تمرة من كسب طيب هذه جملة معترضة بين الشرط والجزاء فان الله
يقبلها بيمينه وهذا كناية عن حسن قبول تلك الصدقة لان الشيء المرضي يتلقى باليمين في العادة كما قال شاعر
ام تك في يمنى يديك جعلتني فلا تجعلني بعدها في شمالكا ثم يربيها لصاحبها يعني يضعف اجرها وقيل يعظم ذاتها
ويزيدها حتى تثقل في الميزان كما يربي احدكم هذا تمثيل لزيادة التفهيم فلوه بفتح الفاء وضم اللام وتشديد
الواو المهر الصغير خصه بالذكر لانه يزيد زيادة بينة حتى تكون مثل الجبل انما ذكر النبي صلعم التربية في
الصدقة وان كان غيرها من العبادات يزيد ايضا بقبوله اشارة الى ان الصدقة في بقية كانت اولى او
احوج الى التربية لانه تعالى يثبت نقيصة فيها بسبب حب الطبع الاموال ف ابو هريرة رض روى مسلم عنه من
تطهر في بيته يعني توضأ وفيه مبالغة لدلالته على التكلف في الطهارة في بيته ثم مضى اي مشى الى بيت من بيوت
الله اراد بها المساجد ليقضي اي ليؤدي فالمراد به الاداء مع الجماعة لان اشارته عليه السلام اليه في حديث
اخر والقضا يستعمل في الاداء ايضا حقيقة كما قال تعالى فاذا قضيت الصلوة فانتشروا فريضة من
فرايض الله وفيه اشعار بان غيرها ينبغي ان يصلي في البيت خطوتاه تثنية خطوة وهي بضم الخاء ما
بين قدمي الماشي وبفتحها فعل وكلتاهما مفتوحة الخاء الا كانت ان المراد منها فعل الماشي احداهما
ومع بدل من خطوتاه او مبتدأ خبره تحط والجملة خبر كانت خطيئة والاخرى ترفع درجة وفي الحديث
اشارة الى ان هذا الجزاء للماشي لا للراكب ف عبادة بن الصامت رض وهو بضم العين وتخفيف الباء قيل
كان نقيبا للنبي عليه السلام وجهه عمر الى الشام قاضيا ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم مائة واحد وثمانون
حديثا له في الصحيحين عشرة احاديث انفرد البخاري بحديثين ومسلم بحديثين روى البخاري عنه من تعار
من الليل هذه من جوامع الكلم لانه يقال تعار من الليل اذا استيقظ من نومه مع صوت كذا في الصحاح
وهذه اليقظة تكون مع كلام غالبا فاحب النبي عليه السلام ان يكون ذلك الكلام تسبيحا وتهليلا فاذا وجد

ان تكسب حلالا ولا يقبل الله الا الطيب

فقال

ونقل الاحين استأنس بالذكر لا اله الا الله وحده لا شريك له منفرد الاشريك له تاكيد لما قبله له الملك وله الحمد و
هو على كل شيء قدير الحمد لله وسبحان الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله معناه لا انصراف عن المعصية
ولا قوة على الطاعة الا بعون الله كذا حكي عن ابن مسعود رض ثم قال اللهم اغفر لي او دعا اي بدعاء اخر
غير قوله اللهم اغفر لي استجيب له هذا الجزاء مترتب على الشرط المذكورة والمراد بها الاستجابة اليقينية لان
الاحتمالية ثابتة في غير هذا الدعاء ولو لم يدع بالاستغفار بعد هذا الذكر كان له ثواب لكنه عليه السلام لم يتعرض له فان
توضأ فصلى قبلت صلوته فريضة كانت او نافلة وهذه المقبولية اليقينية مترتبة على الصلوة
المتعقبة لما قبلها ف ابو هريرة رض روى مسلم عنه من توضأ فاحسن الوضوء وهو بفتح الواو الماء الذي
يتوضأ به وبضمها غسل الاعضاء المخصوصة احسان الوضوء اكماله بمراعات فرايضه وسننه وادابه
ثم اتى الجمعة فاستمع اي الخطبة وانصت اي سكت قال الجمهور يلزمه السكوت وان لم يسمع الخطبة
لبعده وقال احمد وان في قول احد قوليه لا يلزمه غفر له ما بينه وبين الجمعة الاخرى وزيادة ثلثة ايام
هذا عطف على الموصول بتقدير المضاف اي غفر له ذنوب ثلثة ايام زائدة واضافة زيادة الى ثلثة ايام من قبيل
اضافة الصفة الى الموصوف لانه في تقدير وثلثة ايام زائدة على ان يكون المصدر بمعنى الفاعل ومن مس
الحصى فقد لغا اي مال عن الصواب وفيه دلالة على ان غير المس من انواع العبث منهي عنه ايضا
وفيه اشارة الى ان اقبال القلب والجوارح ينبغي ان يكون على الخطبة ف عثمان رض روى مسلم عنه من
توضأ فاحسن الوضوء خرجت خطاياه المراد بها الصغاير وخروجها مجاز عن غفرانها لانها
ليست باجسام من جسده اي من جميع بدنه حتى تخرج من تحت اظفاره هذا تاكيد يوهم من يتوهم ان المراد
من جسده ما يصيبه الوضوء فان قيل ما رواه مسلم من انه عليه السلام قال اذا توضأ العبد المسلم فغسل وجهه
خرج من وجهه كل خطيئة نظر اليها بعينيه مع الماء فاذا غسل يديه خرج من يديه كل خطيئة بطشتها يداه
الى اخر الحديث يدل على ان المغفور ذنوب اعضاء الوضوء فلم حمل الساكت على الناطق قلنا الاعضاء
البدن لانها كلها معمولات فغفران جميع الجسد يكون عند التوضي بالتسمية لما روي انه عليه السلام قال
من ذكر اسم الله اول وضوئه طهر به جسده كله وان لم يذكر اسم الله لم يطهر الا موضع الوضوء ف ابو هريرة رض
روى البخاري عنه من توضأ فليستنثر اي ليخرج ما في انفه بالنفس ومن استجمر اي استنجى فليوتر
الوتر عند الزوج ف عثمان رض اتفقا على الرواية عنه من توضأ نحو وضوئي هذا وما قال شارح انما
لم يقل مثل وضوئي لان وضوء احدنا لا يماثل وضوء النبي عليه السلام اذ المماثلة يقتضي الاشتراك من كل
وجه غير وجه التغاير فضعيف لان معنى المثل والنحو واحد لما روي ان عثمان رض توضأ فقال رأيت

وفي قوله فاحسن الوضوء اشارة الى وجوب التسمية وغفران اعضاء الوضوء يكون عند عدم التسمية

رسول الله توضأ مثل وضوئي هذا ثم قام فركع اي صلى عبر عنه بلفظ ركع مجازا للتناسب ركعتين
في بعضه كانت او نافلة لا يحدث فيهما نفسه اي ترك البعث على كذا قال الطيبي او معناه لا يطلب بهما
السمعة والجاه وقال القاضي المراد به ترك حديث شيء مما لا يتعلق بالصلوة وفي الغفلة بحديث ان ارقالي
ان دفع الحديث مما يكتسب لا مما يقع في الخاطر من غير قصد لانه ساقط وقال شارح احكام الاحكام يمكن
ان يحمل حديث النفس اعلم لان العمل مدفوع فيما يتعلق بالتكاليف والحديث ليس كذلك لانه يقتضي
ترتب ثواب مخصوص فان حصل ذلك العمل حصل ثوابه والا فلا ثم ترك التعرض بالكلية حاصل
لمن اعرض عن شواغل الدنيا وتوجه الى الحضرة العليا غفر له ما تقدم من ذنبه اي من الصغائر قال
توضأ نحو ما لنا قال الشيخ الشارح فان قيل غفران الخطايا في الحديث المتقدم مرتب على مجرد الوضوء
وهنا رتب على الوضوء مع الصلوة فيكون اقتران الصلوة به كعدمه فالجواب ان قوله ثم خرج خطاياه
لا يدل على خروج ما تقدم بجميع فيكون بالنسبة الى يومه او الى وقت دون وقت او قوله هذا المخصص
لا دليل عليه مع انه جاء في بعض روايات مسلم ان عثمان رضي الله عنه توضأ وقال رايت رسول الله توضأ مثل
وضوئي وقال عليه السلام من توضأ هكذا غفر له ما تقدم من ذنبه فكيف يحمل على خطايا يومه بل الوجه
ان يحمل الحديث المتقدم على كونه متأخرا او الصدور عن النبي عليه السلام بان كان غفران ما تقدم من الذنوب
مرتبا اولا على الوضوء مع الصلوة ثم جعل الله مرتبا على مجرد الوضوء بمزيد فضله سهل بن سعد رض
روى البخاري عنه من توكل لي ان يتكفل بحافظة ما بين رجليه وهو الفرج من الزنا وما بين لحييه وهو فمه
اكل الحرام وقبح الكلام اللحيين بفتح اللام منبت اللحية اعلم ان كون الرسول عليه السلام متكفلا له باعتبار انه
طالب لحفظه المحافظة ونفعها عائد اليه لانه عليه السلام هو الهادي واهتداء المدلول نافع له توكلت
له بالجنة اي ضمنت بدخولها وقد جاء في مثل هذا الحديث الغريب من وقي شر لقلقه وقبقبه
وذبذبه فقد وقي النار اللقلق اللسان والقبقب البطن والذبذب الذكر ابن عمر رضي الله عنه اتفقا
على الرواية عنه من جاء منكم الجمعة فليغتسل ذهب مالك الى وجوب الغسل يوم الجمعة لان الامر
للوجوب وذهب الجمهور الى استحبابه وحملوا الحديث الامر على الندب لقوله عليه السلام من توضأ
يوم الجمعة فبها ونعمت ومن اغتسل فهو افضل عثمان رضي الله عنه روى البخاري عنه من جهز جيش
العسرة وهو جيش غزوة تبوك سمي به لانها كانت في زمان اشتداد الحر وقلة الزاد والمركب
سنة جهاز سفره فله الجنة روى ان عثمان رضي الله عنه لما سمع هذا الحديث بعث الى النبي صلى الله عليه وسلم عشرة
الاف دينار فصبت بين يديه فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يقلبها ويقول غفر الله لك يا عثمان ما اسررت وما اعلنت زيد

بن خالد رض

بن خالد رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من جهز غازيا في سبيل الله فقد غزا اي حصل له اجر الغزو وقيل
معناه سقط فرض الغزو عنه لكن هذا المعنى يستقيم اذا كان في زمان صار الجهاد فرض كفاية ومن خلف غازيا
اي صار خليفة له وقام بما يتعلق باموره في اهله بخير وهذا قيد قيل جامع لمعنى جزئي فقد غزا اي سقط
الجهاد عن ذمته ان كان صدور الحديث في زمن كان الجهاد فرض كفاية وان لم يكن فيه فمعناه حصل ثواب
الغزو ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه من حج لله فلم يرفث الرفث الفحش من القول ولم يتكلم بكلام
الجماع عند النساء لما روي ان ابن عباس لما انشد وهن يمشين بنا هميسا ان يصدق الطير ننك لميسا
قيل له ترفث وانت محرم وقال الرفث ما يكون في حضور النساء ولم يفسق اي لم يخرج عن حد الاستقامة
فان قلت لم ترك ذكر الجدال وكان منهيا عنه ايضا قلت ان اريد به الخصومة مع الرفقاء فهو داخل في الفسوق
وان اريد به الاختلاف في الموقف كما ان قريشا كان تقف في المشعر الحرام وسائر العرب يقفون بعرفة وكل
كان مرتفعا برد النبي عليه السلام الوقوف الى عرفة قبل صدور هذا الحديث رجع كيوم ولدته امه يوم مبني
على الفتح مضاف الى الجملة التي بعده قيل رجع هنا بمعنى صار وقوله كيوم خبره ويجوز ان يراد معناه الموضوع له
ويكون كيوم حالا يعني رجع الى وطنه مشابها يومه بيوم ولادته في خلوه من الذنوب لكن على هذا يخرج
الحكم عما ذكر في الحديث فيبطل اطلاقه فيجوز ان يكون رجع بمعنى فرغ من افعال الحج قال شارح حقوق العباد
لا يغفر عنهم فيكون التشبيه في الخلو عما سواها لما روي ان النبي عليه السلام دعا عشية عرفة ان يغفر مظالم الحجاج
ووجد فيه حتى استجيب دعوته فضحك صلى الله عليه وسلم ابدل على ان التشبيه في الخلو عن كل الذنوب سمرة بن جندب
والمغيرة بن شعبة رضي الله عنهما روى مسلم عنهما بفتح السين وضم الميم وجندب بضم الجيم وفتح الدال وضمها
قيل سمرة كان والي البصرة ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم مائة وثلثة وعشرون حديثا له في الصحيحين سبعة
احاديث انفرد البخاري بحديث ومسلم باربعة وما رواه المغيرة مائة وستة وثلثون حديثا له في الصحيحين
اثنا عشر للبخاري ولمسلم اثنان من حدث بحديث وهو يرى الواو فيه للحال يرى بضم الياء وفتح الراء
بمعنى يظن وبفتحها بمعنى يعلم وكلا الروايتين مفعولها انه كذب بكسر الكاف مصدر وكذا بفتحها وكسر الذال
بمعنى وكذب على الاضافة او المصدر بمعنى الفاعل فهو احد الكاذبين روي على صيغة التثنية باعتبار المفتري
والناقل عنه وبصيغة الجمع باعتبار كثرة النقلة اعلم ان من اراد رواية حديث ينظر ان كان صحيحا او حسنا يقول
قال رسول الله كذا او امره بكذا وان كان ضعيفا يقول روي عنه او بلغنا كذا واما اذا علم او ظن انه كاذب وقال روى
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يبين انه موضوع فيندرج في جملة الكاذبين لانه اعان المفتري في نشر فريته ثم قوله وهو يرى
دال على انه اذا لم يعلم او لم يظن انه كاذب في نسبة الحديث الى النبي عليه السلام فلا اثم عليه في روايته وان علم غيره او ظن انه

كاذب في عثمان رضي الله عنه روى البخاري عنه من حفر بئر رومة بضم الراء المهملة وسكون الواو بئر في المدينة
واضافة بئر اليها اضافة العام الى الخاص اراد بحفرها اصلاحها ووقفها فله الجنة روي ان عثمان رضي الله عنه ابتاعها
ووقفها ابو الدرداء رضي الله عنه روى مسلم عنه قيل اشتهر بكنيته واسمه عويمر وكان فقيها عالما مات بدمشق
ما رواه عن النبي عليه السلام مائة واربعة وسبعون حديثا له في الصحيحين خمسة عشر انفرد البخاري منها بثلاثة ومسلم
بثمانية من حفظ عشر آيات من اول سورة الكهف وفي رواية من آخر سورة الكهف عصم من الدجال اللام فيه
للعهد ويجوز ان يكون للجنس لان الدجال من يكثر فيه الكذب والتلبيس وقد جاء في الحديث يكون في آخر الزمان دجالون
اطمعنا علمهم وشتت شملهم ثابت بن الضحاك رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قيل انه كان ممن بايع تحت
الشجرة ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم اربعة عشر حديثا له في الصحيحين حديثان احدهما هذا وهو سلم انفرد بالآخر
من حلف بملة غير الاسلام بالجر صفة ملة كاذبا حال من ضمير حلف والحلف بالشيء حقيقة هو القسم به وادخال
بعض حروف عليه وقد يطلق على التعليق لاجل الشبه مجازا لكونه داعيا الى الفعل او الترك كاليمين والمراد هنا
المعنى الثاني بقرينة قوله عليه فهو كما قال فان هذا الحديث يدل على ان مسلما ان قال ان افعل كذا فانا يهودي ففعل كفر
وبه عمل الشافعية وقال الحنفية لا يكفر فحملوا الحديث على التهديد واما علقه بالماضي كقوله ان فعلت كذا فانا
يهودي وقد فعل فقد اختلف الحنفية فيه قال بعض لا يكفر اعتبارا بالمستقبل وقيل يكفر والصحيح انه لا يكفر ان
كان يعلم انه يمين وان كان عنده انه يكفر بالحلف يكفر لانه رضي بالكفر وهو محمل الحديث عند الاكثر ابن مسعود رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه من حلف على مال امرئ مسلم الى الاجل اي باخذه او بدفعه عن نفسه بقيده بالمسلم اتفاقي بغير حق
لقي الله وهو عليه غضبان اي معرض عنه ثم قرأ علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم مصداقه اي ما يدل على صدق الحديث من
كتاب الله ان الذين يشترون اي يستبدلون ويتركون بعهد الله اي ما عهد الله عليهم في التورية والانجيل من اظهار
نعت الرسول عليه السلام وايمانهم اي ما حلفوا عليه من تصديقهم محمدا حين بعث ولفظ الاشتراء ينبئ انما يكون
بترك احدهما والباء في الاستعمال يدخل على المتروك في الاية كذلك ثمنا قليلا هو كان ترس والارث الى آخر الاية
وهو قوله تعالى اولئك لا خلاق لهم اي لا نصيب لهم من الخير ولا ينظر اليهم نظر الرحمة وهو مجاز عن الاستهانة ولا
يزكيهم اي لا يطهرهم من الذنوب ولهم عذاب اليم قيل الاية نزلت في شان جماعة من اليهود جاؤوا الى كعب بن
الاشرف في القحط ممتارين فقال لهم هل تعلمون ان هذا الرجل رسول الله قالوا نعم قال لقد حرمكم الله خيرا كثيرا لقد قدمت على اكرم قوم
الذي غير كثير انعاما والعطاء خيبة عليكم فانطلقوا فكتبوا الصفة غير صفته ثم رجعوا اليه وقالوا قد غلطنا وليس هو بالنعت
التي نعت لنا ففرح فمار لهم الطعام ابو ذر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من حلف على يمين وهو مجوز بالقسم به والمقسم عليه
لكن المراد ههنا هو المقسم عليه مجازا ذكر الكل وارادة البعض قرانه بغير ما عطف امر ما اذا حلف ان لا يكلم والده فكلمه

عنه عليه ثم ليفعل الذي هو خير اعلم ان الكفارة قبل الحنث غير جائزة وبعد الحنث واجبة اتفاقا واما جوازها قبل الحنث
وبعد اليمين ففيه خلاف جوزه الشافعي تمسكا بظاهر الحديث ومنعها ابو حنيفة لانه جاء في رواية اخرى صحيحة فليأت
بالذي هو خير ثم ليكفر والتمسك بهذه الرواية اولى لان الامر فيها يكون للوجوب والكفارة تبقى على اطلاقه وهذا هو
الاصل فيهما وعلى رواية الحديث يكون امر التكفير للاباحة والتكفير مقيدا بما لا يكون التكفير بالصوم لا يجوز تقديمه
على الحنث عنده ان في سواء فكيف يكون ثم في الحديث بمعنى الواو او يكون نعت للتكفير لتقديم الكفارة توفيقا بين الروايتين
مع ان ارتكاب خلاف الاصل مرة اولى من ارتكابه مرتين ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه من حلف فقال
في حلفه باللات بالتخفيف وروي بالتشديد والعزى وهما اسما صنمين فليقل لا اله الا الله اي ليقل الوجوب لانه
كان الحلف بهما لكونهما معبودتين لانه صار كافرا او للندب ان حلف لغير ذلك اعلم ان الحلف بالاصنام لا ينعقد
يمينا اتفاقا لكن عند ابي حنيفة على الكفارة لان الله تعالى اوجب على المظاهر الكفارة لكون الظهار منكرا من القول
وزورا والحلف بالاصنام كذلك وقال الشافعي ومالك لا كفارة فيه محتجين بظاهر الحديث لانه لم يذكر فيه كفارة ولو كانت
واجبة لذكرها ابن عمر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من حمل علينا السلاح منصوب بنزع الخافض اي بالسلاح
وهو ما اعد للحرب من آلة الحديد ويجوز ان يكون مفعولا لحمل وعلينا حالا اي حال كونه علينا لا لنا فليس منا
اي من عاملي سنتنا جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه من خاف ان لا يقوم من آخر الليل وفي نسخة في بعضها او بعضه
او زائدة فليوتر اوله اي ليصل الوتر في اول الليل وامره بالايتار عند خوف الفوت يدل على وجوبه كما ذهب
اليه ابو حنيفة ومن طمع ان يقوم آخره فليوتر آخر الليل فان آخر الليل مشهودة اي محضرها ملائكة الرحمة وذلك
اي الايتار في آخر الليل افضل ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم انه قال من خرج من الطاعة اي طاعة الامام وفارق
الجماعة اي الامام وعسكره فيكون كالبيان لما سبق ويجوز ان يراد بهم جماعة يعني ترك الصلوة جماعة
المسلمين كالروافض فمات مات ميتة بكسر الميم للنوع جاهلية وهي صفة ميتة يعني صار باغيا فاذا مات
على تلك الحالة مات على الطاعة الضلالة كموت اهل الجاهلية عليها من جهة انهم كانوا لا يطيعون اميرا
بل يعدون ذلك سفاهة وكان القوي منهم يأكل الضعيف ومن قاتل تحت راية عمية وهي الراية
التي يقاتل اهلها من غير بصيرة والامر فيه ان المسح الى الطائفتين وعمية بكسر العين وضمها وبالميم والياء
المشددتين على وزن فعلية من العمى وهي الضلالة وقال النووي هي الجهل الابتلاء ووجها يغضب هو
حال او مستانف لعصبة اي لعصبة وفي بعض النسخ لعصبية وهي الخصلة المنسوبة الى العصبة او يدعو الى
عصبة او ينصر عصبة بالنصب مفعول له فقتل فقتلة جاهلية وهي بكسر القاف للنوع خبر مبتدا محذوف
يعني قتلته كقتلة اهل الجاهلية لان مقاتلتهم يكون للحمية والتعصب ومن خرج على امتي المراد بهم امة

الدعوة وبالخارجين عليهم وقطاع الطريق يضرب برها بفتح الباء وفاجرها ولا يتحاشى اي لا يبالي من مؤمنها
ولا يفي لذي عهد عهده يعني بنقض اهل الذمة باخذ مالهم وقتلهم وهاتان الجملتان كالبيان لما سبق فليس مني
ولست منه يعني ليس هو من امتي وفيه تهديد شديد وهذا السلب كسلب الاهلية عن ابن نوح عليه السلام في قوله انه
ليس من اهلك لعدم اتباعه اياه ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من دخل دار ابي سفيان
فهو امن قيل انما اكرمه بهذا القول لانه كان اذا اوذي بمكة فدخل دار ابي سفيان كان امنا فجازاه بمثل
ذلك ومن القى السلاح فهو امن ومن اغلق بابه فهو امن قاله يوم فتح مكة وفيه دلالة على ان فتح مكة كان عنوة
لان لفظ امن انما يستعمل في القهر لا في الصلح وقال الشافعي بل فتحت صلحا بدليل ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يقسم
اموالها ولا قسمها بين الغانمين والحديث حجة عليه م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه من دعا الى هدى كان له
ما يهتدي به من الاعمال الصالحة وهو باطلاقه يتناول العظيم والحقير فيدخل فيه من دعا الى اماطة الاذى من
طريق المسلمين كان له من الاجر مثل اجور من تبعه انما استحق الداعي الى الهدى بذلك الاجر لكون الدعاء الى الهدى
خصلة من خصال الانبياء لا ينقص ذلك وهو اشارة الى المصدر كان من اجورهم شيئا هذا دفع لما يتوهم ان اجر الداعي
انما يكون مثلا بالتنقيص من اجر التابع وضمه الى اجر الداعي ومن دعا الى ضلالة كان عليه من الاثم مثل اثام من
تبعه لا ينقص ذلك من آثامهم شيئا وجمع الجمع في اجورهم واثامهم راجع الى من باعتبار المعنى فان قلت اذا دعا
واحد جماعة الى ضلالة فاتبعوه يلزم ان يكون سيئة واحدة وهي الدعوة اثاما كثيرة قلنا تلك الدعوة في الحكم
متعددة لان دعوة الجماعة دفعة دعوة لكل من احادها م ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري رضي الله عنه
روى مسلم عنه قيل انما روى عن النبي صلى الله عليه وسلم مائة حديث وحديثان له في الصحيحين سبعة عشر انفرد البخاري بواحد
ومسلم بسبعة من دل على خير فله مثل اجر فاعله معناه ظاهر ق ابن عباس رضي الله عنه … اتفقا على
الرواية عنه من راى من اميره شيئا يكرهه فليصبر عليه فانه من فارق الجماعة فمات فميتته جاهلية وفيه
وجوب لزوم الجماعة والصبر على ما يكرهه سواء كان ما يخالف الشرع او يخالفه لكن … الا اذا … بكفر صريح
ق ابن عباس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من راى منكم رؤيا هو على وزن فعلى بلا تنوين للرؤية في المنام
وجمعها رؤى بالتنوين كذا قاله الجوهري فليقصها اي ليعبرها … في اعبر … بضم الباء كما قال ان كان
كنتم للرؤيا تعبرون ويجوز ان يكون من التفعيل اي فليخبر واخبر بها … وهو بسكون الراء جواب
الامر ويجوز رفعها على الاستئناف كان بعض الصحابة اشفاق عليهم لان من يعبرها ينبغي ان يكون عالما
بالتاويل كيلا يعبرها فيه خلل وقد روي انه عليه السلام قال الرؤيا ما لم تعبر لم تقع ق ابو سعيد رضي الله عنه [illegible]
قيل انما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم الف ومائة وسبعون حديثا له في الصحيحين مائة واربعون حديثا انفرد البخاري

… عشر ومسلم باثنين وخمسين من راى منكم منكرا وهو ما انكره الشرع من قول او فعل والمعروف ما عرفه فليغيره
بيده فان لم يستطع اي لم يقدر على الازالة باليد لكون فاعله اقوى منه فبلسانه اي فليغيره بالقول فان لم يستطع
اي بالمنع بالقول فبقلبه معناه فلينكر فيه بقلبه ولا يقدر فيه فليغير بقلبه لان التغيير لا يتصور بالقلب انما
قدم التغيير باليد لكونه اقوى في المنع وازالة الفعل فينبغي ان يقدم المنع بالقول لكونه اقرب الى تحصيل المطلوب
رفقا عليه ثم بالدفع بالقول ليكون الدين يكون احسن وان لم يمتنع بالقول فليغير باليد فان قلت الحديث
مخالف لقوله تعالى عليكم انفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتديتم قلت معنى الآية الزموا انفسكم اذا فعلتم ما كلفتم
لا يضركم تقصير غيركم فيما كلف به الامر بالمعروف والنهي عن المنكر فمن امر ونهى ولم يمتثل به المخاطب لا يضره
قيل هذا مختص بمن علم ان ما رآه منكر بالنسبة الى الفاعل لان الجاهل ربما يرى شيئا منكرا في مذهبه ويكون
جائزا في مذهب الفاعل وقيل يختص ايضا بمن الفعل المنكر كيلا يدخل في قوله اتامرون الناس بالبر
وتنسون انفسكم ومنع قوم هذا الاختصاص بان النهي عن المنكر لدفع الاعتراض الفاعل وهو لا يبعد من جهل
الناهي المنكر غايته انه ترك واجبا عليه وبه لا يسقط عنه الواجب الاخر وهو النهي قال العلماء الامر بالمعروف
لمعروف تابع للمامور به فان كان واجبا فالامر به واجب وان كان على وجه الكفاية وان كان ندبا
فندب واما النهي عن المنكر فلوجوبه شرائط منها ان لا يكون المنهي عنه واقعا لان الحسن هو الذم على الواقع
لا النهي عنه ومنها ان يغلب على ظنه انه يفعل بخلاف ان يرى الشارب متهيئا لشرب الخمر باعداد الالات ومنها
ان يغلب على ظنه انه ان نهاه لا يلحقه مضرة ولا يزيد المنهي ايضا في منكراته وذلك اي الانكار بالقلب
متعففا لانكاره ومنها ان يغلب على ظنه ان نهيه مؤثر لا عبث وذلك اي الانكار بالقلب اضعف
الايمان فان قلت هذا يدل على ان الايمان يزيد وينقص كما ذهب اليه الشافعي فما تاويله عند الحنفية قلنا
معناه اضعف ثمرات الايمان والانكار بها بالقلب اضعف فان قلت لو كان كذلك لزم ان لا يخرج من الايمان
بانتفائه وليس كذلك لما جاء في بعض الروايات وليس وراء ذلك من الايمان حبة خردل قلنا اراد به
الثمرات القوية والضعيفة اذا انتفت بالكلية كان الايمان كالمعدوم ق ابو سعيد وابو قتادة الحارث
بن ربعي رضي الله عنهما روى البخاري عنهما قيل لم يروا ابو قتادة عن النبي عليه السلام مائة وسبعون حديثا في
الصحيحين احد عشر دون حديثا انفرد البخاري بحديثين ومسلم بثمانية ربعي بكسر الراء وسكون الباء الموحدة وبالياء
المهملة وبالباء المشددة من راني في المنام فقد راى الحق اي الرؤيا الصادقة لا الرؤيا
التي يلعب بها الشيطان انما قيد الرؤية بالمنام بقرينة انه عليه السلام قاله في جواب من قص انه راى
النبي صلى الله عليه وسلم في المنام وبعض اعتبر جانب اللفظ وجعل معناه من راني مطلقة فقد راى الرسول الحق

فبر انه

ابو هريرة رضي الله عنه انفقا على الرواية عنه من راني في المنام فسيراني في اليقظة بفتح القاف خلاف النوم قيل المراد به اهل عصره ومعناه من راني في المنام ولم يكن هاجر رزقه الله الهجرة والرؤية في اليقظة وقيل المراد باليقظة دار الاخرة كما قال عليه السلام الناس نيام فاذا ماتوا انتبهوا او يرونه عليه السلام فيها الرؤية الخاصة بالقرب منه او لكانما يراني في اليقظة هذا شك من الراوي وهو تشبيه خيال لحسي لا يتمثل الشيطان بي هذا استئناف جواب عن قائل وما سبب ذلك اعلم ان هذا الكلام غير مختص بنبينا عليه السلام بل جميع الانبياء معصومون من ان يظهر شيطان بصورهم في النوم واليقظة لئلا يشتبه الحق بالباطل واما رؤية الله تعالى في المنام فلم يجوزها الاكثرون وعند من جوز كما يرى في اي صورة كانت لا من ذلك المرئي غير ذات الله تعالى او لبس الصورة

ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من راني في المنام فقد راني اي فقد راني حقا لا من اطلاق قوله عليه السلام فان الشيطان لا يتمثل بي قال القاضي هذا اذا راه على صفته المعروفة في حيوته وذكر المازري الصحيح ان رؤية النبي عليه السلام في المنام اعم سواء كانت على صفته او غيرها كمن يراه ابيض ابيض اللحية لان المرئي في ظن الرائي انه النبي عليه السلام لا يتمثل في صورتي يعني انفق المسلم والبخاري من حديث ابي هريرة رضي الله عنه على لفظ لا يتمثل بي وانفرد البخاري من رواية ابي هريرة على لفظ لا يتمثل في صورتي ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه من سال الناس اموالهم الناس منصوب على نزع الخافض او على انه مفعول به واموالهم بدل اشتمال منه تكثرا مفعول له اي لتكثر ماله لا للاحتياج فانما يسال جمرا اي الاموال جمرا اي سبب للعقاب بالنار انما جعلها جمرا للمبالغة ويجوز ان يكون ما اخذه جمرا حقيقة يعذب به كما ثبت في مانع الزكوة ان يكون صفائح من نار فيعذب بها انما المحتاج السائل المتعدد بهذا العذاب لانه اخذ ما لا يكون له حلالا لكنه نعمة الله وهو كفران واما حكم الدافع له عالما بحاله فكان القياس ان ياثم لانه اعانه على الحرام بجعل هبة ولا اثم في الهبة للغني فليستقل منه او ليستكثر هذا تهديد له قال العلماء من كان له قوت يوم لا يحل له السوال صفية بنت ابي عبيد اخرج مسلم في صحيحه من حديث صفية بنت ابي عبيد الثقفي وهي زوجة عبد الله بن عمر رضي الله عنه ادركت النبي صلى الله عليه وسلم وسمعت منه ولم تروعنه وروت عن عائشة وحفصة وابن عمر من سال عرافا هذا الحديث مرسل وقد روي مرفوعا عن ابن عمر العراف المخبر بما اخفي من المسروق ومكان الضالة والكاهن من يخبر بما يكون في المستقبل وفي الصحاح العراف الكاهن لم تقبل له صلوة اربعين ليلة اي يوما انما ذكر ليلة جريا على عادة العرب من جعلهم الليالي في الحساب لرؤية الهلال في الليلة قال النووي معنى عدم قبول صلوته انه لا ثواب له فيها كالصلوة في الارض المغصوبة لانها مجزئة لان كونها مجزئة عبارة عن سقوط الفرض بها ولكونها مقبولة هو ترتب الثواب عليها فالقبول

من الاجزاء فلا يلزم من نفيه نفي الاخر على ان صاحب المسائل ذكر في العراف انه لم يكن مجزئة لوجب عليه قضاء صلوات اربعين يوما وليس كذلك بالاجماع الا بعض العلماء اقول هذا مشكل عندي لان الله تعالى اخبر عن نفسه بانه لا يظلم مثقال ذرة وان تك حسنة يضاعفها وانه لا يضيع اجر المحسنين فكيف لا يثاب من ادى صلوته بشرائطها بسبب معصية صدرت منه بل الوجه ان يقال المراد من عدم قبول اعماله عدم زيادة تضعيف اجره واما تخصيص الصلوة من بين الاعمال فيحتمل ان يكون لكونها عماد الدين فعلى هذا صيامه وغيره كذلك او يحمل على الا انه لا يقبل قبل ذكر المدة وهنا لا يكفر قالوا هذا في حق من اعتقد صدق العراف والكاهن واما من سالهم لا ستهزاء او التكذيب بهم فلا يلحقه ما ذكر في الحديث بقرينة حديث اخر من صدقهما كما هنا لم يقبل عنه صلوة اربعين ليلة فان قلت هذا مخالف لقوله عليه السلام من صدق كاهنا فقد كفر بما انزل على محمد قلت الاصح في التوفيق ان يقال مصدق الكاهن يكون كافرا اذا اعتقد انه عالم بالغيب واما اذا اعتقد انه ملهم من الله او ان الجن يلقون اليه ما يسمعون من الملائكة فصدقه من هذا فلا يكون كافرا ابو هريرة روى مسلم عنه من سبح الله اي قال سبحان الله في دبر كل صلوة اي عقيب فراغه عن المكتوبة قيد نافى الورود هذا القيد في موضع اخر ثلثا وثلثين وحمد الله اي قال الحمد لله ثلثا وثلثين وكبر الله اي قال الله اكبر ثلثا وثلثين فتلك اي التسبيحات والتحميدات والتكبيرات تسعة وتسعون قال وهذا لفظ الرسول بدل من سبح تمام المائة بالنصب ظرف لقال ليوقف تمام المائة والعامل فيه قال او مفعول به لقال لفعل المراد من تمام المائة ما يتم به المائة وهو في المعنى جملة لان ما بعده عطف بيان له او بدل فيجب كونه مقول القول فلا يجوز رفعه على ان يكون مبتدا و ما بعده خبره وهو لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك هو بضم الميم بمعنى التصرف في ذوي العقول وغيرهم والملك بكسرها يختص بغير العقلاء وله الحمد وهو على كل شيء قدير فيكون تمام مع خبره حالا من فاعل سبح والعائد منها محذوف تقديره تمام المائة عليها وعلى هذا اللفظ قال يكون للراوي وخبر جملة الا الرسول لكن الوجه الاول اولى وعلى التوجيهين الجزاء المذكور انما ترتب على الشرط اذا وقع تمام المائة التهليل المذكور غفرت له خطاياه وان كانت مثل زبد البحر وهو ما يعلو على وجهه عند هيجانه اقول لاح هنا اشتباه لانه ان اراد من قوله كل صلوة الكل الافرادي يلزم ان لا يحصل الجزاء اذا فات هذا التسبيح في دبر صلوة واحدة من صلواته وهذا متعسر وغير مناسب للترغيب اليه وان اراد به الكل المجموعي فلا يلزم الا في دبر مجموع صلواته غير معلوم له ويمكن ان يقال يجوز ان يراد منه التعميم على معنى ان هذا الجزاء مترتب لمن يقول في دبر كل صلوة مكتوبة هذا التسبيح لا ان ترتبه يكون في صلوة واحدة انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من سره ان يبسط له في رزقه اي يكثر رزقه ويمد بالهمزة وفتح الياء

اى يؤخر فى اثره وهو بالتحريك ما بقى من رسم الشئ والمراد هنا الاجل وعبر عنه به لانه تابع للحيوة فليصل رحمه الرحم فى الاصل وعاء الولد فى البطن ثم سمى القرابة رحما قال النووى للصلة درجات باعتبار الواصل وغيره وادناها ترك عن قريبه دون صلته بالكلام ولو كان بالسلام ولو ترك ما يقدر عليه لم يسم واصلا اختلفوا فى الرحم التى يجب صلتها قال قوم هى قرابة كل ذى رحم محرم وقال اخرون هى قرابة كل قريب محرما كان او غيره فان قيل الاجال والارزاق مقدرة لا تزيد ولا تنقص بالنصوص الدالة عليها فما وجه الحديث اجيب بان الاشياء قد تكتب فى اللوح المحفوظ متوقفة على الشروط كما يكتب ان وصل فلان رحمه فعمره سبعون سنة والا فخمسون ولعل الدعاء والكسب من جملتها وهو المعنى من قوله تعالى يمحو الله ما يشاء ويثبت لكن هذا بالنسبة الى ما يظهر للملائكة فى اللوح المحفوظ لا بالنسبة الى علم الله تعالى اذ لا محو فيه ولا زيادة او يقال المراد منه البركة فى رزقه وبقاء ذكره الجميل بعده وهو كالحيوة او يقال الحديث صدر فى معرض الحث على صلة الرحم بطريق المبالغة يعنى لو كان شئ يبسط به فى رزق رجل واجله لكان الصلة ويجوز فرض المحال اذا تعلق به حكمة م ابو قتادة الحارث بن ربعى رضى الله عنه روى مسلم عنه من سره ان ينجيه الله اى يجعله ذا نجاة من كرب بضم الكاف وفتح الراء جمع كربة وهى غم يأخذ النفس لشدته وفى بعض النسخ بفتح الكاف وسكون الراء وهو بمعنى الكربة كذا قاله الجوهرى فلينفس عن معسر اى ليؤخر مطالبة الدين عن مديون ذى عسرة او يضع عنه اى ليحط عنه شيئا فيه مصداق قوله تعالى وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة وان تصدقوا خير لكم م ابو هريرة رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه من سره ان ينظر الى رجل من اهل الجنة فلينظر الى هذا قاله لرجل قال دلنى على عمل اذا عملته دخلت الجنة فقال ان النبى عليه السلام سأله عن السائل العالم بقوله الرسول دخلت الجنة فقال الرسول تعبد الله خبر بمعنى الامر اى اعبد الله وكذا الافعال بعده او هو فى تأويل المصدر كتسمع بالمعيدى فتكون خبر مبتدأ محذوف اى ومن الاعمال ان توحده وانما لم يذكر شرط وهو كونه رسولا مع كونها لابد منها لظهور ان التوحيد لا يعتبر بدونها فذكره فيه يغنى عن ذكرها او يقال لعل ان السائل كان مقرا بالرسالة فعلى هذا ذكر التوحيد يكون لشرفه وكونه اصلا لا تشرك به شيئا تأكيد لما قبله او يقال العبادة مستعملة فى معنى الاصطلاح وهو فعل المكلف على خلاف هوى نفسه تعظيما لربه وقوله لا تشرك تحذير عن الرياء وتقيم الصلوة المكتوبة المفروضة وهذا مع ما بعده يكون تفصيلا للعبادة على الوجه الاخير وتؤدى الزكوة المفروضة قيد الزكوة بها مع انها لا تكون الا مفروضة تنبيها عليها لان المال محبوب والطبيعة تشح به او لان الزكوة قد يطلق على اعطاء المال تبرعا والتقرب بالفرائض اكثر من التقرب بالنوافل وتصوم رمضان فقال الرجل والذى نفسى بيده لا ازيد على

هذا اى على ما ذكر من الفرائض شيئا ابدا ولا انقص منه فان قلت كيف حلف على ترك النوافل ولم ينكره النبى عليه السلام قلت يمكن ان يكون قبل شرعيتها او يقال انه كان وفدا فمعناه لا ازيد على ما اسمع فى تبليغه ولا انقص منه او معناه لا ازيد على هذا السؤال ولا انقص فى العمل مما سمعته ووجه عدم ذكر الحج ما مر فى الحديث الاول فى الكتاب واما خبره عليه السلام بانه من اهل الجنة مع ان الاعمال بالخواتيم فلعله علم عليه السلام بالوحى ان الرجل يموت على الصلاح ويدخلها م ابو ذر وابو هريرة رضى الله عنهما روى البخارى عنهما قيل ابو ذر اسمه جندب كان من اعلام الصحابة وخامسا فى الاسلام ما رواه عن النبى عليه السلام مائتان واحد وثمانون له فى الصحيحين ثلثة وثلثون حديثا انفرد البخارى بحديثين ومسلم بسبعة عشر من سلك طريقا يلتمس اى يطلب فيه حال او صفة فيه علما نكره ليتناول كل علم من العلوم الشرعية لانها الموصلة الى الجنة ولعل العلوم العربية يكون فى حكمها لابد منها فى تحصيل تلك العلوم سهل الله له به الضمير لما دل عليه سلك او يلتمس او الى الطريق طريقا الى الجنة نكره على طريق الاهتمام او للتخصيص يعنى ان تسهيل الله طريق الجنة له خاص بهذا السبب وغيره من الاسباب التسهيل كانه معدوم م سلمة بن الاكوع رضى الله عنه روى مسلم عنه قيل كان ممن بايع تحت الشجرة وكان اشجع الناس راجلا ما رواه عن النبى عليه السلام تسعون حديثا له فى الصحيحين ثلثون انفرد البخارى بخمسة ومسلم بتسعة من سل علينا السلاح اى اخرج من غمده لاضرارنا فليس منا اى من عاملنا سنتنا م ابو هريرة روى مسلم عنه من سمع رجلا ينشد بضم الشين اى يطلب برفع الصوت ضالة فى المسجد فليقل الا اخاه الدالى فان المساجد لم تبن لهذا اى لنشدان الضالة يجوز ان يكون قوله فان المساجد تعليلا للدعاء عليه ويكون الجملة مقول القول فليقل وان يكون مقولا تكميلا للقول فليقل ليعرف منه كراهية كل امر لم يبن المسجد لاجله كره بعض العلماء البحث العلمى فيه وجوزه ابو حنيفة وغيره مما يحتاج اليه الناس لان المسجد مجمعهم والنقض والنقض دون جلوس القاضى فى الجامع لان القضاء من اشرف العبادات م جابر رضى الله عنه روى مسلم عنه قيل اسلم قبل موت النبى صلى الله عليه وسلم باربعين يوما ما رواه عنه مائة حديث له فى الصحاح ثم عشر حديثا انفرد البخارى بواحد ومسلم بخمسة من سن فى الاسلام سنة حسنة وهى ماخوذة من السنن بفتحتين وهو الطريق يعنى من اتى بطريقة مرضية يقتدى بها فله اجره اى اجر عمله واجر من عمل بها اى ومثل اجر من عمل بتلك الطريقة من بعده اى من بعد مماته من سنها قيد به دفعا لما يتوهم ان ذلك الاجر يكتب له ما دام حيا من غير ان ينقص من اجورهم شئ ومن سن فى الاسلام سنة سيئة كان عليه وزره اى وزر عمله ووزر من عمل بها اى بتلك الطريقة السيئة من بعده من غير ان ينقص من اوزارهم شئ م عائشة رضى الله عنها روى مسلم عنها من شاء فليصم ومن شاء فليفطر

يعني يوم عاشوراء بالمد هو اليوم العاشر من المحرم ولبعض كلامهم فاعولاء بالمد غيره وقد لحق به تاسوعاء
وهو التاسع من المحرم قوله يعني تفسير من الراوي او المصنف للضمير البارز في ليصمه قيل كان صوم عاشوراء
واجبا فلما فرض رمضان قال عليه السلام الحديث وانفسخ به فرضيته فصار كسائر الايام في الجواز ابن عمر رضي
روى البخاري عنه من شرب الخمر في الدنيا ثم لم يتب منها حتى مات وفي كلمة ثم اشارة الى ان التراخي في التوبة لا ينافي
قبولها حرمها بضم الحاء وبالتخفيف في الاخرة يعني جعل محروما من خمر الجنة قيل هذا عبارة عن عدم دخولها لا
من دخلها شرب من خمرها فمعنى الحديث بالتعليق وقيل جعل محروما في الواقع بان ينسى شهوتها او بان لا
يشتهيها وان ذكرها لان ما تشتهي من النعم حاصل لاهل الجنة بدلالة قوله تعالى ولكم فيها ما تشتهي انفسكم
وهذا نقص عظيم لحرمانه من اشرف نعم الجنة ابو سعيد رضي الله عنه روى مسلم عنه من شرب النبيذ وهو ما ينبذ
فيه تمر او زبيب او نحوهما منكم فليشربه زبيبا فردا او تمرا فردا حال كون المنبوذ فيه زبيبا منفردا غير مخلوط او تمرا فردا
او بسرا فردا وفي لفظ فرد اشارة الى ان شرب الخليط من الانبذة غير جائز وان لم يشتد وهو مذهب مالك
واحمد استدلالا به وبما روي عن قتادة ان النبي عليه السلام نهى عن شرب الخليط وقال انتبذوا الكل واحد على حدة
وقال ائمتنا لا باس بشربه اذا لم يشتد لان ما حل مفردا حل مخلوطا وما ورد من النهي عن الخليط محمول على الشدة
ام سلمة رضي الله عنها روى مسلم عنها قيل قد روت عن النبي عليه السلام ثلثمائة وثمانية وسبعون حديثا اربعة في الصحيحين
وعشرة تفرد البخاري بها ومسلم بثلاثة عشر من شرب في اناء من ذهب او فضة فانما يجرجر في بطنه جرجرة هي صوت
البعير في حنجرته والمراد به هنا صوت يسمع في حلق الانسان عند تجرعه الماء في بطنه نارا من جهنم الرواية المشهورة
في نارا النصب [illegible] وترفع على ان نار فاعل يجرجر بمعنى الانصباب وتعديه بانما جعل المشروب نفسه نارا مبالغة كما
في قوله تعالى ان الذين ياكلون اموال اليتامى ظلما انما ياكلون في بطونهم نارا الحديث يدل على حرمة استعمال
انائهما واما التختم بهما فجائز للنساء دون الرجال ابو هريرة رضي الله عنه من شهد الجنازة بالفتح والكسر الميت
او سريره وقيل بالكسر السرير وبالفتح الميت وهو في قولهم الاعلى للاعلى والاسفل للاسفل حتى يصلي عليها على بنا
للمعلوم فله قيراط ومن شهدها يعني حضر الجنازة بعد ما صلي عليها انما قيدت به لانه ورد في بعض روايات مسلم من
شهد الجنازة وصلى عليها ثم تبعها حتى يدفن على بنا المجهول فله قيراطان قيل وما القيراطان قال مثل الجبلين
العظيمين وهذا تمثيل للمعنى بالجسم تفهيما للسامع وقد جاء في رواية مسلم اصغرهما مثل احد روي ان هذا الحديث
ذكر لابن عمر فارسل الى عائشة يسالها فقالت صدق ابو هريرة رضي الله عنه فقال ابن عمر لقد فرطنا في قراريط كثيرة
عبادة بن الصامت روى مسلم عنه من شهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله حرم الله عليه النار اي الخلود
بها قال العلماء ان هذا الحديث مخالف للنصوص الدالة على ان بعض عصاة المؤمنين معذبون طلبوا

التوفيق

التوفيق بينهما قال بعضهم هذا في حق من تاب من كفره ثم مات وقال اخرون كان هذا الحديث قبل نزول
الفرائض وقال الحسن البصري معناه من قال هذه الكلمة وادى حقها وفرائضها والاقرب ان يراد بالتحريم
تحريم الخلود عبادة بن الصامت رضي الله عنه اسماعيل الرواية عنه على ما ذكره الشيخ من شهد ان لا اله الا الله
وحده لا شريك له لكن المذكور في صحيح مسلم وشرحه من قال اشهد ان لا اله الا الله [illegible]

بكونه في

مختلفة وان محمدا عبده ورسوله وان عيسى عبد الله ورسوله خصه بالذكر تعريضا بالنصارى وبه يخرج جميع
ملل الكفر على اختلاف عقائدهم وكلمته سماه كلمة مبالغة لانه تكلم في غير اوانه واضيف الى الله
تعظيما او لانه كان بالكلمة من غير اب القاها الى مريم اي اوصلها اليها وروح منه سماه روحا لانه يحيي به
الاموات وكان كالروح او لانه حدث من نفخة الروح كما قال الله تعالى فنفخنا فيه من روحنا قيل النافخ كان
جبريل عليه السلام اضافه الى نفسه لانه كان بامره والجنة والنار حق افرد لفظ الحق لانه مصدر او لان كل
واحد منهما ادخله الله الجنة على ما كان من العمل يعني على اي عمل كان سيئا او حسنا وهو حال نحو اشتريت فلانا
على ما كان اي كائنا وفيما نحن فيه لا يصح حالا لان العمل غير حاصل وقت الدخول فيقدر مستحقا بما يناسب عمله

الى ان يعذب

في الثواب والعقاب يعني من مات على الايمان لا تخرجه الكبائر عن ايمانه فيدخل الجنة اما قبل العذاب
او بعده مفوضا الى مشيئة الله تعالى وقال الامام الطيبي في شرح المشكوة لا يتصور هذا في حق العاصي الذي مات قبل
التوبة الا اذا دخل قبل استيفاء العقوبة فان قلت ما ذكرت يستدعي ان لا يدخل احد من عصاة المؤمنين
النار قلت اللازم عموم العفو وهو لا يستلزم عدم دخول النار لجواز ان يعفو عنهم بعد الدخول قبل استيفاء
العذاب فلا يمتنع عندنا ان يعذب احد بالنار من الامة بل الواجب العفو عن الجميع بموجب وعده تعالى
حيث قال ان الله يغفر الذنوب جميعا ابو هريرة وابو ايوب رضي الله عنهما روى مسلم عنهما قيل ابو ايوب [illegible]
على [illegible] اسمه خالد بن زيد ما رواه عن النبي عليه السلام مائة وخمسة وخمسون حديثا له في الصحيحين ثلاثة

ستا

على اتفقا البخاري بحديث ومسلم بخمسة من صام رمضان ثم اتبعه من شوال اي ست ايام وذكر ستة
باعتبار الليالي وتغليبها في استعمالهم على الايام قال النووي حذف الهاء هنا لعدم ذكر الايام صريحا فلو
ذكرت ستة ايام ولا يجوز ست ايام واذا حذف الايام جاز الوجهان كذا قاله اهل اللغة كان كصيام
الدهر السنة الكاملة غير يومي العيد وايام التشريق لان صومها منهي عنه ما حكي عن مالك كراهة صوم
ست من شوال متصلا به حذرا عن تشبه الكفار رد وذكره في الحديث دليل له قلنا جاء في رواية اخرى
بالواو وهي من صام رمضان واتبعه ستا من شوال فلا ينهض الحديث دليلا والاتصال يتحقق
بفصل يوم الفطر قيل الافضل ان يكون صيام الستة متوالية عقيب يوم الفطر فان فرقها او اخرها

عن اوايل الشهر حصلت فضيلة الاتباع قال الشراح انما كان ذلك كصيام الدهر لان الحسنة بعشرة امثالها
فرمضان بعشرة اشهر والستة بشهرين واقول بعضهم من كلامهم انهم ارادوا من الدهر السنة لا ورد وجه
قصرهم وفي الصحاح للجوهري الدهر يقال للابد واجمع ابو حنيفة وصاحباه ان الدهر المعرف باللام يكون للعمر و
تخصيص شوال ورمضان بالذكر يبقى بلا فائدة على تقريرهم لانه من صام ستة ايام وشهرا كاملا اي شهر
كان يكون كصيام سنة بمقتضى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها والا يخلو والله اعلم ان يحمل الدهر بمعنى الابد وانما
خصص شهر شوال لانه زمان يستدعي الرغبة فيه الى الطعام لوقوعه عقيب شهر الصيام والصوم فيه لكونه
للنفس اكسر يكون ثوابه اجل واكثر وتخصيص هذا العدد مفوض علمه الى الشارع • ابو سعيد رضي الله عنه اتفقا على الرواية
عنه من صام يوما في سبيل الله بعد الله وجهه عن النار اي نجاه الله منها عبر عن تنجيته بطريق التمثيل ليكون
ابلغ لان من كان بعيدا عن عدوه بهذا المقدار لا يصل اليه سبعين خريفا اي سنة ذكر الجزء واراد الكل
عبر به عنها دون من الفصول لانه وقت بلوغ الثمار وحصول سعة العيش • ابو موسى رضي الله عنه اتفقا
على الرواية عنه من صلى البردين وهما الغداة والعشي يعني من صلى صلوتيهما وهي صلوة الفجر والعصر والزم اداءهما
في الوقت المختار دخل الجنة وانما حث عليهما لكونهما وقت التشاغل والتثاقل فتحصيل الطهارة عن غيرهما
لبيان ان الداعي على الطاعة وهو الصحو سهل عبادته • عثمان رضي الله عنه روى مسلم عنه من صلى العشاء في جماعة
بعد نومهم فكانما قام نصف الليل يعني اشتغل بالعبادات الى نصف الليل ومن صلى الصبح في جماعة بعد نومه
الا صلوة العشاء بالجماعة فكانما صلى الليل كله فصلوة كل من طرفي الليل صارت بمنزلة نوافل نصف ذكر في شرح
المشكوة يجوز ان يكون يجعل صلوة الصبح بجماعة منفردة بمنزلة قيام الليل كله اقول ما ذكر في المصابيح من انه
قال من صلى العشاء في جماعة كقيام نصف ليلة ومن صلى العشاء والفجر كان كقيام ليلة يعين الوجه الاول
جندب بن عبد الله البجلي رضي الله عنه روى مسلم عنه بضم الجيم وفتح الدال المهملة وضمها قبيلة رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم
واربعين حديثا له في الصحيحين اثنا عشر المتفق عليه منها سبعة والباقي لمسلم من صلى صلوة الصبح اي باخلاص
فهو في ذمة الله اي في امانه في الدنيا والاخرة وهذا الامان غير الامان الذي ثبت بكلمة التوحيد وانما خص صلوة
الصبح لان فيها كلفة لا يواظب عليها الا خالص الايمان فيستحق ان يدخل تحت الامان فلا يطلبنكم الله من ذمته بشيء
من بمعنى لاجل والمضاف محذوف اي لاجل ترك ذمته او بيانية للجار والمجرور حال عن شيء ظاهره نهيهم عن مطالبة
الله لكن المراد به النهي عما يوجب مطالبة الله وهو التعرض بمكروه لمن صلى الصبح او هو ترك صلوة الصبح هذا
على تقدير ان يراد بالذمة ما قلناه من ذمته نفس الصلوة من حيث انها موجبة للذمة فمعناه لا تتركوا صلوة الصبح
فانه من يطلبه الله من ذمته بشيء يدركه والجار زائد من ذمته يتعلق بيدركه

الصوم

اليه المواخذة بالفرائض حقه والقيام بعهده يدركه الله اذا طلبه منه وهو ما يدرك ثم يكبه على وجهه في نار
جهنم يقال كبه اذا صرعه فاكب هو على وجهه وهذا من النوادر ان ثلاثيه متعد ورباعيه لازم • ابو هريرة
رضي الله عنه روى مسلم عنه من صلى صلوة لم يقرأ فيها بام القرآن اي بسورة الفاتحة سميت بها لانها اول
القرآن في التلاوة كما سميت مكة ام القرى لانها اول ادلها من القرى في الكينونة او لانها سائر السور
بمنافعها هذه السورة في الصلوة ولاشتمالها على ما في غيرها من السور او لانها اصل القرآن باعتبار اشتمالها
على المقاصد القرآنية اجمالا من الثناء على الله والامر والنهي والوعد والوعيد والقصص اما الامر والنهي
فلان قوله اهدنا في اوله الحمد السورة وفي الامر بالشيء نهي عن ضده واما القصص والوعد ففي قوله انعمت
عليهم والوعيد في قوله المغضوب عليهم فهي خداج هي خداج هي خداج ذكرها ثلث مرات للتاكيد الخداج
بكسر الخاء المعجمة مصدر خدجت الناقة اذا القت ولدها قبل اوان النتاج وان كان تمام الخلق ويقال اخدجت
الناقة اذا ولدته ناقصا وان كان لتمام ايامه كذا قاله الجوهري معناه فصلوته ذات نقصان على حذف
المضاف او المصدر بمعنى الفاعل اي خدجة بمعنى ناقصة وصفها بالمصدر مبالغة للحديث حجة لابي حنيفة
في ان الصلوة تجوز بدون الفاتحة مع النقصان عنده وقال الشافعي لا تجوز بدونها • انس رضي الله عنه
روى البخاري عنه من صلى صلوتنا اي كصلوتنا خص الصلوة بالذكر احترازا عن صلوة اليهود وغيرهم
فانها في الهيئات ليست كصلوتنا او لان الصلوة تنهى عن الفحشاء والمنكر وهي من العبادات منكر
فالصلوة تنهى عنها او لان الحديث صدر عنه عليه السلام قبل شرع الاركان الباقية واستقبل قبلتنا
انما ذكره مع ان صلوتنا مشروط به ترغيبا للناس عليه لاحتمال صدور الحديث وقت القبلة من بيت
المقدس الى الكعبة وثبوت التردد في نفوسهم اولانه اعرف واشهر في التميز الا ترى ان صلوتنا
صلوتهم في كثير من اعمالهم لها وقبلتنا ليست كذلك وقيل المراد من المستقبل الى الحج والوجه الاول و
لما ذكر ما يميز المسلم عن غيره عبادة اعقبه ما يميزه عادة بقوله واكل ذبيحتنا ان قد تجوز ذبيحتنا لان اليهود
لا يأكلونها فعيل الذي بمعنى المفعول اذا لم يذكر موصوفه يؤنث تانيثه بالتاء وههنا التانيث غير مراد و
انما جاء الذبيحة بالتاء لانه صار اسما بالغلبة ونقل من كونه صفة للمؤنث الى صيرورته اسما فذلك المسلم الذي
اراد به من دخل في السلم وهو الامان بانه لا يستباح دمه ولا ماله غيبتنا ولا يخاص والشافعي الذي
له ذمة الله اي امانه وذمة رسوله ذمة الله هو ذمة الرسول فكونه عطف الثانية بغير الاولى فذكر الاول
بامتنانها الا انه يكون للتعظيم اولان في ذكر الذمتين حثا على الامتناع عن التعرض له بالاولى فلا تخفروا
الله في ذمته الضمير فيه للمسلم الاخفار ازالة الخفرة وهو بالضم العهد المعنى لا تنقضوا عهد الله في

حتى من في امامة على الحديث ابو حنيفة لو حكم باسلامه كافر لو صلى بجماعة ولم يحكم به ان في بيوت جماعات بالشهادتين
ونحو على بقوله عليه السلام امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله قلنا الصلوة المسنونة لا تخلو عن
الشهادتين وفي قوله صلوتنا اشارة اليه م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم من صلى علي واحدة الصلوة من الله
منافع الدعاء يعني من دعا لي مرة صلى الله عليه عشرا وفي رواية صلت عليه الملائكة عشرا الصلوة الرحمة وهي عبارة
عن محو الخطيئات او من اعطاء الدرجات يعني كفر الله عشر خطيئاته او اعطاه عشر درجات
قيل العدد هنا للتكثير قال بعض العلماء طلب للنبي عليه السلام طلب الوسيلة لا طلب الرحمة اذ هي حاصلة لان ما
تقدم من ذنبه وما تأخر مغفور واما اعطاء الوسيلة فيحتمل ان يكون مشروطا بالدعاء ولذا حرض امته
عليه خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه من صلى في ثوب يعني ثوب واسع غير مخيط فليخالف بين طرفيه
اي ليلق كل طرف منهما على عاتقه الاخر ليأمن من انكشاف عورته او امساك ثوبه خوفا منه فيفوت
عنه سنة وضع اليد الامر فيه للاستحباب عندنا وللوجوب عند احمد حتى لو لم يخالف لم يصح صلوته عنده و
ان كان الثوب ضيقا اتزر من وسطه ولا يخالف ولا ينكشف عورته م ام حبيبة رضي الله عنها [illegible]
وهي رملة بنت ابي سفيان ام المؤمنين قيل ما روته عن النبي عليه السلام خمسة وستون حديثا في الصحيحين
اربعة احاديث المتفق عليه منها حديثان ولمسلم حديثان من صلى في يوم ثنتي عشرة سجدة اراد منها الركعات
تجوزا اقتصر المصنف من روايتها على هذا القدر ولكن مسلم زاد في صحيحه بعد قوله سجدة اربعا قبل الظهر
وركعتين بعدها وركعتين بعد المغرب وركعتين بعد العشاء وركعتين قبل الفجر وكذلك اخرجه الترمذي
في جامعه وانما قال في يوم مع ان السنة موجودة في الليل ايضا لان اكثر السنن موجود فيه تطوعا بني
له بيتا في الجنة خ عمران بن حصين عمران بكسر العين وحصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين روى البخاري
عنه قيل كان الراوي من فضلاء الصحابة سكن بالبصرة الى ان مات بها ما رواه عن النبي عليه السلام مائة وثمانون
حديثا في الصحيحين احد وعشرون انفرد البخاري باربعة ومسلم بتسعة من صلى قائما فهو افضل ومن
صلى قاعدا فله نصف اجر القائم ومن صلى نائما [illegible] الحديث محمول على التنفل قاعدا مع قدرته على القيام انما
قيدناه بالقدرة لان التنفل قاعدا مع العجز عن القيام يكون كثوابه قائما قال النووي هذا في حق غير النبي عليه السلام
لانه ثبت ان نافلته عليه السلام قاعدا مع قدرته على القيام يكون كثوابه قائما وهذا كان من خصائصه و
قيل انه محمول على المفترض المعذور يعني المريض الذي جاز له ان يصلي الفرض قاعدا للعذر اذا تكلف
وصلى قائما يكون اجره ضعف ما صلى قاعدا فان قلت كيف يصح هذا وصلوة الفرض قاعدا مع القدرة
على القيام لم يصح ومع العجز لا ينقص الثواب قلت هذا في العجز الحقيقي وهو ليس بشرط لان ازدياد
ثواب

ان مصليا نائما فله نصف اجر القاعد

المرتض

المرتض يكون عذرا قال الشيخ التاج فيه نظر لان هذا الامر يوافق العزيمة والرخصة والاخذ بالرخصة ليس
ينقص من اجر الاخذ بالعزيمة واقول ثبت ان الاخذ بالعزيمة اكثر ثوابا فيبلغ مبلغ النصف
فمن اين يحكم الناظر بانه ليس على النصف خ ابن عباس رضي الله عنه روى البخاري عنه من صور صورة اراد
بها صورة ذي الروح بقرينة قوله عليه السلام فان الله معذبه حتى ينفخ فيها الروح وليس بنافخ فيها ابدا هذا
يدل على ان تصويرها حرام بل الوعيد فيه اعظم مما في القتل لانه ذكر في القاتل فجزاؤه جهنم خالدا فيها والخلود
متناول لطول المدة عند اهل السنة وههنا الابد يفهم ذلك لانه جعل العذاب بما لا يمكن وهو نفخ الروح
فيكون محمولا على المستحل او على استحقاق العذاب المؤبد واما تصوير ما لا روح له فرخص فيه وان كان
مكروها من حيث انه اشتغال بما لا يعني وقيل لا باس بتصوير ذي الروح اذا كان مقطوع الراس
م ابن عمر روى مسلم عنه من ضرب غلاما له حدا مفعولا له لم يأته اي لم يات موجب ذلك الحد يعني من ضرب لاجل
جزاء على جناية لم يفعلها او لطمه اي ضرب وجهه بباطن الكف فان كفارته ان يعتقه يعني اثم ذلك
الضرب يمحو باعتاقه قال القاضي اجمعوا على ان الاعتاق غير واجب لذلك وانما هو مندوب لكن [illegible]
لا يبلغ اجر الاعتاق [illegible] في الحديث رفق بالمماليك اذا لم يذنبوا واما اذا اذنبوا فقد رخص النبي عليه السلام
في تاديبهم بقدر ذنبهم ومن زاد عليه اخذ بقدر الزيادة م انس ومعاذ بن جبل روى مسلم عنهما معاذ
قيل ما رواه عن النبي صلعم مائة وسبعة وخمسون حديثا انفرد مسلم منها بحديث والبخاري بثلاثة احاديث
من طلب الشهادة اي ان يكون شهيدا في سبيل الله صادقا اعطيها على بناء المجهول الضمير المستتر
فيه عائد لمن والبارز للشهادة يعني اعطي الطالب ثواب الشهادة ولو لم تصبه اي الشهادة
ق سعيد بن زيد اتفقا على الرواية عنه من ظلم قيد شبر بكسر القاف اي قدر شبر من الارض طوقه الله اي جعل الله
ما اخذه ظلما كالطوق في عنقه من سبع ارضين تقدم الكلام عليه في حديث من اخذ من الارض شبرا بغير حق
ق ثوبان رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قيل هو مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما رواه عنه مائة وثمانية وعشرون
حديثا انفرد منها مسلم بعشرة من عاد مريضا لم يزل في خرفة الجنة وهي بضم الخاء المعجمة وسكون الراء المهملة ما يجتنى
من الثمر يعني عيادة المريض سبب للجنة ومخارفها نخيلها كانه يخترف فيها خ انس رضي الله عنه روى البخاري عنه
من عال جاريتين يعني رب صغيرتين وقام برعاية مصالحهما من قوت وكسوة وغيرهما حتى تبلغا اي تصيرا
بالغتين جاء يوم القيامة انا وهو هكذا انا مبتدأ وهو معطوف عليه وخبره هكذا او الجملة حال بغير واو اي جاء مصاحبا
لي وقيل فيه تقديم وتأخير تقديره جاء هو وانا لان في جاء ضميرا يعود الى من وكلمة هو تاكيد له وانا معطوف عليه
[illegible] وكونه اصلا في تلك الفضيلة وضم اصابعه هذا من كلام الراوي يعني ضم النبي عليه السلام اصابعه تفسيرا

اي الجنة صح

جا

قال

الاقرب ذكره الرجل منه ح ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه من عرض عليه ريحان وهو كل نبت مشموم طيب الريح
موزون في الفارسية فيحتمل عندي ان يكون المراد منه الطيب كله وقد وقع في رواية ابي داود من عرض عليه طيب وهو الم
نحو خاص والطيب عام وكل من الحديثين معمول به ولا منافاة بينهما فانه يدل على ان هذه الارادة على انها نحو
صحيحة لان المراد من الريحان هنا فرد من افراده ولا يجوز ان يراد منه من افراد الطيب في ابطال ما الخبر انشاء
مراد امنه فرد من افراد الحيوان اي فرد كان فلا يرده برفع الدال على الفصيح المشهور قال النووي اكثر ما يجيء
فتحها لان الواو التي توجب ضم ما قبلها اقتضاه الحادث كذا [illegible] معناه عطف مجزوم دخلها الكلم
فانه خفيف المحمل بفتح الميم الثانية مصدر ميمي خفيف الحمل وقيل معناه قليل المنة طيب الريح اعلم
ان هذا التعليل ليس بتمام العلة بل ببعض منها لان النفي لا يرده لان هديته قليلة نافعة لا يتاذى المهدي بها
ح عقبة بن عامر رضي الله عنه روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي عليه السلام [illegible] في الصحيحين [illegible] علم الرمي
البخاري منها حديث [illegible] بحسنه من علم الرمي اي رمي السهم ثم تركه [illegible] ثم هذا التشديد في الترك ينبغي
الترك [illegible] عن مرتبة العلم [illegible] علم وليت التشديد في الترك لان التارك عقيب العلم يكون تاركا كان
للسنة ايضا فليس منا اي ليس عاملا بسنتنا ح عائشة رضي الله عنها روى البخاري عنها من عمر ارضا ليست لاحد اي لم تكن
مملوكة لاحد فهو احق بملك الارض اي بملكها [illegible] اذن الامام [illegible] وخالفاه صاحباه المسألة
واحمد [illegible] باطلاق الحديث [illegible] قوله عليه السلام ليس للمرء الا ما طابت به نفس امامه
الشرط الاذن فيحمل المطلق عليه [illegible] لان الحجر [illegible] في الارض المباح
غير كافية [illegible] لانه [illegible] ح عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها من عمل عملا ليس عليه امرنا اي احدث
فعلا مخالفا لديننا فهو رد اي مردود ح ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه من غدا اي ذهب الى
الغداة او راح اي ذهب اليه بعد الزوال اعد الله له في الجنة نزلا [illegible] كلما غدا او راح
ما يهيا للضيف يعني عادة الناس ان يقدموا طعاما الى من دخل بيوتهم والمسجد بيت الله فمن دخله اي
في وقت كان من ليل او نهار يعطيه اجره من الجنة لانه اكرم الاكرمين ولا يضيع اجر المحسنين كلما غدا او راح
[illegible] من قوله غدا الى المسجد او راح اعتيادا [illegible] ح ابن عمر وابو هريرة رضي الله عنهما
من غش اي [illegible] فليس منا قال ابو هريرة قال النبي صلى الله عليه وسلم حين مر على صبرة طعام فادخل
يده فيها فنالت اصابعه بللا فقال ما هذا يا صاحب الطعام قال اصابته السماء اي المطر يا رسول الله
قال افلا جعلته فوق الطعام حتى يراه الناس ح ابن عمر رضي الله عنه روى مسلم عنه من فاتته صلوة العصر قيل
المراد [illegible] ان يراد به فوتها الى [illegible] لانه جاء في رواية البخاري من ترك [illegible] من فاته

قال الله [illegible] عنه ان لا يصليها في وقتها المختار وقيل ان لا يصليها وقت غروب الشمس فكانما وتر
اي [illegible] اهله وماله بالنصب مفعول ثان لوتر على التوسع ان في اهله او بتمييز وروي برفعه
في يكون النقص صفة [illegible] النبي عليه السلام [illegible] من فاتته العصر [illegible] اهله وماله للتفهيم والافتقاد
الثواب في [illegible] فاتت الاهل والمال وقيل معناه ليكن حذره من فوتها كحذره من ذهاب اهله ح ابو
هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه من فرج على مؤمن اي كشف كربة وهي شدة الغم وتنوينها للتحقير [illegible] الكشف
اعم من ان يكون بالمال او بمساعدته ولو كانت برايه او اشارته من كرب الدنيا فرج الله عنه كربة تنوينها للتعظيم
على وجه لطف الله العظيم من كرب يوم القيمة قيد به لان كرب الدنيا في جنب كرب الاخرة كانها ليست بكرب
حتى يجعل معها ح ابو موسى الاشعري رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من قاتل لتكون كلمة الله وهي قول لا اله
الا الله هي العليا وهو تانيث الاعلى فهو في سبيل الله تقدم [illegible] الاخفش [illegible] فيفهم منه ان من قاتل للدنيا
فليس في سبيل الله في حقيقة ولا يكون له ثواب الغزاة اعلم ان من قاتل لاجل الجنة من غير [illegible] الاعلاء
الكلمة فهو في حكم القاتل للاعلاء لان المرجع فيهما واحد وهو رضا الله ولو كان القتال لاجل الجنة مخلا [illegible]
لما رغب اليها النبي عليه السلام في الجهاد روي انه عليه السلام قال في غزوة بدر قوموا الى جنة عرضها السموات والارض فالقى
واحد من الصحابة التمرات التي كانت بيده [illegible] انا حي آكل [illegible] طويلة فقاتل مع
المشركين حتى قتل [illegible] وهو ان هذا القصد [illegible] مقارنة [illegible] الشروع في القتال او يكفي عند النية
البتة فنقول القصد الثاني كاف لانه ثبت في الصحيح ان من حبس فرسا لان يغزو فله ثواب بمقدار ما يشرب
وياكل ويبول ذلك الفرس والحال ان نية الغزوية في [illegible] وقت [illegible] معدومة
ولان اول القتال حال دهشة ولو كان القصد شرطا فيه لكان حرجا كذا في شرح احكام الاحكام
ح ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه من قال انا خير من يونس بن متى بفتح الميم وتشديد التاء فقد كذب قيل
هو اسم ابيه كذا في الجامع الاصول لفظ انا راجع الى القائل يعني من رجح نفسه [illegible] عليه السلام لاجل ما حكي
الله من قلة صبره [illegible] قال الرسول صلى الله عليه وسلم ولا تكن كصاحب الحوت الاية فقد كذب اي كفر [illegible]
عن الكفر لان هذا الكذب مساو للكفر ويحتمل ان يكون لفظ انا واقعا موقع هو ويكون راجعا الى الرسول يعني
من فضلني على يونس في النبوة فقد كذب لان الانبياء كلهم متساوون فيها لان النبوة شيء واحد لا تفاضل
فيها وانما التفاضل باعتبار الدرجات كما قال الله تعالى تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض منهم من كلم الله
ورفع بعضهم درجات خص يونس بالذكر لان الله [illegible] وصفه باوصاف توهم الخطا [illegible] كقوله فظن
ان لن نقدر عليه وقوله تعالى اذ ابق الى الفلك المشحون ح سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه روى مسلم من قال حين

يسمع المؤذن المضاف هنا محذوف اي اذانه وانا اشهد هذا معطوف على مقدر يعني انت تشهد
وانا اشهد تقديم انا يفيد التقوي ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله رضيت بالله
هذا استيناف كانه قيل ما سبب شهادتك فقال رضيت بالله ربا وبمحمد رسولا وبالاسلام دينا غفر له ذنبه يحتمل
ان يكون هذا اخبارا او المراد بالذنب الصغاير وان يكون دعاء له ج جابر رضي الله عنه روى البخاري عنه من
قال حين يسمع النداء اي الاذان اللهم صل على محمد رب هذه الدعوة اي الاذان التامة وصفها بالتامة لانها
معاني طلب الاجابة او لانها آمنة من النسخ والصلوة القائمة وصفها بالقائمة لبقائها الى يوم القيمة او لانه
امر باقامتها فتكون مع قربة آت اي اعط محمدا الوسيلة فسرها النبي عليه السلام بانها منزلة في الجنة لا ينبغي
الا لعبد من عباد الله وارجو ان اكون انا هو والفضيلة وابعثه مقاما محمودا وهو الموعود للنبي عليه السلام
في قوله تعالى عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا عن ابن عباس رضي الله عنه وتفسيره مقاما يحمدك فيه الاولون والا
خرون وتشرف على جميع الخلائق تسأل فتعطى وتشفع فتشفع انتصاب مقاما على الظرفية بتضمين ابعثه معنى
اقم او حال يعني ابعثه ذا مقام محمود الذي وعدته بدل من مقام او عطف بيان له او صفة على ان يكون
مقاما محمودا علما او يكون الموصول في حكم النكرة كالمعرف بلام العهد الذهني قال صاحب الكشاف في غير
المغضوب عليهم وصف للذين لان الموصول لا تعيين فيه فهو كقوله ولقد امر على اللئيم يسبني حلت
له شفاعتي يعني وجبت كما قيل في قوله تعالى فيحل عليكم غضبي اي يجب كذا قاله الجوهري وقيل انه من الحلول بمعنى
النزول لا من الحل الذي هو ضد الحرمة قيل ذكر يعني استحق شفاعتي مجازاة لدعائه يوم القيمة فان قلت
شفاعته عليه السلام عامة للمؤمنين فما فضيلة القائل قلت ثبت في الصحيح ان شفاعته تكون على انواع
شتى والمؤمنون متفاوتون فيها فبعضهم يدخل في شفاعته لدخول الجنة بلا حساب وبعضهم في شفاعته
لعدم دخول النار وبعضهم في شفاعته للاخراج من النار وبعضهم في شفاعته لرفع الدرجات وبعضهم
لا يدخل في شفاعته والمفهوم من الحديث ان شفاعته تكون نائلة للقائل وهذا القدر يكون ترغيبا له لا
واما من اي قسم تكون شفاعته فعلمه مفوض الى الله ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من قال حين
يصبح وحين يمسي سبحان الله مصدر منصوب بفعل واجب اضماره اي اسبح سبحان الله وبحمده الباء في للملابسة
والواو زائدة اي اسبحه تسبيحا مقترنا بحمده او يقال هو عطف على جملة زائدة تقديره واتعبد او نحوه مائة
مرة لم يات احد يوم القيمة بافضل مما جاء به اي من ثواب التسبيح وانما قيدنا به لانه قال في التهليل
في الحديث الذي بعده لم يات احد بافضل مما جاء الا رجل عمل اكثر منه فيتداف الحديثان والتوفيق بينهما ما قلنا
الا احد قال مثل ما قال او زاد عليه سواء كان الزائد من التسبيح او من غيره فان قلت كيف يستقيم

اونقص او في قوله او زاد عليه

الاستثناء واقع في تفضيل اي لا يكون جائيا بافضل مما جاء به فان التقدير لم يات احد بافضل مما جاء
به او بمثله الا احد قال مثل ما قال او زاد عليه يعني الواو كقوله ثمانية الف او يزيدون او نجعل الاستثناء
منقطعا يعني لكن رجل قال مثل ما قال فانه ياتي بما اتى او زاد عليه فانه ياتي بافضل منه ق ابو ايوب
الانصاري اتفقا على الرواية عنه من قال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء
قدير عشر مرات كان كمن اعتق اربعة انفس من ولد بفتح الواو ومعروف يقال للواحد والجمع كذا في الصحاح
اسمعيل وهو ابن ابراهيم الخليل عليهما السلام خصهم بالذكر لشرفهم لكونه ابا العرب ابو هريرة رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه من قال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير في يوم مائة مرة
كانت له عدل بكسر العين يعني المثل عشر رقاب اي ثواب عتق عشر رقاب وهو جمع رقبة فان قيل كم
في ما سبق للتهليل المذكور اذا كان عشرا اعتق اربع رقاب وفي هذا الحديث اذا كان مائة عشر رقاب فما
الوجه قلنا نجعل الحديث السابق متأخرا في الورود ولئن رجع ان يزيد في الثواب قال النووي في شرح مسلم
هذا اجر المائة ولو زاد عليها لزاد الثواب وليس هذا من الحدود التي لا يجوز تجاوزها وهذا
المائة في اليوم اعم من ان تكون متواليا او متفرقة لكن الافضل ان تكون متوالية وان تكون في اول النهار ليكون
حرزا في جميع نهاره وكتبت له مائة حسنة ومحيت عنه مائة سيئة وكانت له حرزا من الشيطان يومه ذلك حتى يمسي
ولم يات احد بافضل مما جاء الا رجل عمل اكثر منه اي باي عمل كان من الحسنات ومن قال سبحان الله وبحمده
في يوم مائة مرة حطت خطاياه وان كانت مثل زبد البحر فان قلت جعل التسبيح ماحيا للسيئات مقدار
زبد البحر والتهليل ماحيا لها مقدار العشر فيلزم ان يكون التسبيح افضل وقد قال عليه السلام افضل الذكر لا اله الا
الله قلت ذكر في مقابلة التهليل عتق عشر رقاب وبعتق رقبة تكفر جميع خطاياه لانه يعتق به من النار
وذلك لا يكون الا بعد محو الذنوب كلها ويفضل عتق باقي الرقاب وكونه في حرز من الشيطان وغير ذلك
طارق بن اشيم رضي الله عنه روى مسلم عنه طارق بكسر الراء وبالقاف واشيم بفتح الهمزة وسكون الشين المعجمة
وفتح الياء المثناة تحت فقط رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم اربعة عشر حديثا انفرد مسلم منها بحديثين من قال
لا اله الا الله وكفر بما يعبد على بناء المجهول من دون الله انما جمع مع انه داخل فيما قبله اهتماما بانه حرم
ماله ودمه اي النفس حرمتهما الا ان يكون بحق وحسابه على الله اي في الاخرة فيما يخفيه من الاخلاص وغيره كذا
فسره النووي وقال الشيخ الشارح فيه لف ونشر قوله حرم مرتب على قوله قال وقوله وحسابه على الله مرتب على
قوله وكفر يعني من الكفر بقلبه بما يعبد من دون الله فان ذلك لا يقدر على غوره الا الله ا هـ هذا كلامه لكن اولوية
ايضا النووي الاولى غير خفية لان هذه العبارة لا يستعمل في معنى اعطاء الجزاء قال القاضي عياض الحديث في حق

لا اله الا الله

واحد

غير الموحدين لانهم يدعون اولا الى كلمة التوحيد فاذا اقروها حكم باسلامهم ثم يدعون بالشرائع الاخرى فان ابوا
قوتلوا ولا يحكم بارتدادهم الا عند طلابه لكنه غير سديد لانه لا يحكم باسلام الا بعد الشهادتين [illegible]
انه عليه السلام قال امرت ان اقاتل الناس حتى يؤمنوا بي وبما جئت به فاذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم
واموالهم بل الوجه ان يحمل الحديث عاما ويقدر فيه الشهادة الاخرى انما لم يذكرها اكتفاء بذكر [illegible]
ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه من قام رمضان اي احيا لياليه بالعبادة غير ليلة القدر تقديرا
او معناه ادى التراويح فيها ايمانا اي تصديقا بالثواب واحتسابا اي اخلاصا نصبهما على الحال او
على انه مفعول له غفر له ما تقدم من ذنبه ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه من قام ليلة القدر اي احياها
مجردة عن قيام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه فان قلت ليلة القدر غير معلومة
فكيف يتصور احياؤها قلت لعل المراد به الترغيب على احياء ليالي رمضان بجهة اخر لانها مخفية فيه و
مجرد احيائها موازيا لاحياء سائر لياليه ومن صام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه
ورواية الاقليشي بضم الهمزة وسكون القاف وكسر اللام وسكون الياء المثناة تحت وبالشين المعجمة و
الياء المشددة بعدها من يوم ليلة القدر ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه من قتل دون ماله اي في مكان قريب
من الدنو والقرب فقدم الواو مكان النون فهو شهيد وفيه جواز مقاتلة قاصد المال بغير حق قليلا كان
او كثيرا وقال بعض اصحاب مالك لا يجوز ان يطلب قليلا والحديث باطلاقه حجة عليهم وكذا حكم [illegible]
واهله يكون شهيدا ابو هريرة رضي الله عنه من قتل في سبيل الله فهو شهيد ومن مات في سبيل الله فهو
شهيد ومن مات في الطاعون بفتح الطاء والمجرور حال او يكون في بمعنى باء السببية كقوله عليه السلام دخلت
امرأة النار في هرة ربطتها اي بسببها قال النووي الطاعون قروح تخرج مع لهيب في الاباط والاصابع
وفي سائر البدن ليسود ما حولها او يخضر او يحمر واما الوباء بالمد والقصر فقيل هو الطاعون والصحيح
الذي قال المحققون انه مرض يكثر في الناس ويكون نوعا واحدا فهو شهيد ومن مات في البطن فهو شهيد
اي في داء البطن كالاسهال والاستسقاء وغيرهما فهو شهيد ومن غرق بكسر الراء فهو شهيد اعلم ان
الشهداء ثلثة انواع شهيد في حكم الدنيا والاخرة كالمقتول في الجهاد بسبب ان لا يرتث ومن قتل المسلم
ظلما ولم يجب بقتله دية على ما عرف في الفقه وشهيد في حكم الاخرة وهو الثواب وان لم ينل ثواب القتل الا
كالمذكورين في الحديث [illegible] على المقتول قبل [illegible] ثواب الشهداء [illegible] هذه الموتات وشهيد
في حكم الدنيا من سقوط الغسل ولكن لا يكمل ثوابه كمن قتل في الحرب مدبرا او قد غل في الغنيمة ابو
قتادة رضي الله عنه اعطاني الرواية عنه من قتل قتيلا قال جميع سماه قتيلا باعتبار ما يؤول اليه

ختناه

اليه ان ما قتله بينة فله سلبه وهو ما على القتيل وحده من ثياب وسلاح ومركب وجنيبة
اي بديه واما ما كان مع غلامه على دابة اخرى فليس بسلب كذا قال النووي استدل ان في الحديث
ان السلب للقاتل وان كان ممن لا سهم له كالمراة والعبد والصبي وقال ابو حنيفة السلب غنيمة الا ان يكون
للقاتل اذا نفله الامام به والحديث محمول على التنفيل جمعا بينه وبين حديث اخر ليس لك من سلب
قتيلك الا ما طابت به نفس امامك عبد الله بن عمرو رضي الله عنه روى البخاري عنه قال من قتل معاهدا
[illegible] عن النبي صلى الله عليه وسلم سبع مائة [illegible] لغز الصبي [illegible] اربعين [illegible] البخاري ثمانية [illegible]
من قتل معاهدا اكبر الرواة من عاهد مع الامام على ترك الحرب ذميا كان او غيره وروي بفتح الهاء وهو
من عاهده الامام لم يرح روي بفتح حرف المضارعة وفتحها وضم الراء وكسرها يقال راح يريح وراح يراح واراح
يريح اذا وجد رائحة يشير رائحة الجنة وان ريحها الواو فيه للحال يوجد من مسيرة اربعين عاما عدم
وجدان ريح الجنة كناية عن عدم دخولها فيأول بالمستحل ويجوز ان يقال من دخل الجنة يجد ريحها في الموقف [illegible]
[illegible] ومن قتل معاهدا بغير من تلك الرواة ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه من قتل وزغة والقصبة [illegible]
دويبة وسام ابرص كبيرها في اول ضربة فله كذا وكذا حسنة ومن قتلها في الضربة الثانية فله كذا وكذا
حسنة دون الاولى الاولى فيه ذكر اي حسنة يكون اقل من الحسنة الحاصلة في اول الضربة وان قتلها في
الضربة الثالثة فله كذا وكذا حسنة لدون الثالثة قوله كذا وكذا يحتمل ان يكون لفظ الراوي كانه نسي الكمية
فكنى بكذا وكذا عنها وان يكون لفظ النبي عليه السلام وقد جاء بيان الكمية عنه في حديث جابر من قتل وزغة في اول
ضربة كتب له مائة حسنة وفي الثانية سبعون وفي الثالثة دون ذلك وانما كان الاقل ضربا اكثر اجرا لان اعدامها
مطلوب فلو اراد ان يضرها ضربات ربما هربت وفات قتلها المقصود روى البخاري في صحيحه عن ام شريك انه عليه السلام
امر بقتل الوزغة وقال كانت تنفخ على نار ابراهيم حين القي في النار ولعل هذا الحديث صدر بيانا لما جعلها
[illegible] ابو هريرة رضي الله عنه اعطاني الرواية عنه من قذف مملوكه اي رماه بالزنا وهو بريء مما قال الواو
فيه للحال ومحبر قال رامح الا من جلد يوم القيامة الا ان حده في الاخرة واما في الدنيا فلا يجلد لان شرط حد القذف احصان
المقذوف والعبد ليس بمحصن وكذا لو قذف مملوك غيره الا انه يعزر منه دون مملوكه الا ان يكون كما قال اي الا ان
يكون المملوك كما قال القاذف فلا يجلد في الاخرة قال الطيبي هذا الاستثناء مشكل لان قوله وهو بريء الخ
يأباه الا ان يؤول ويقال وهو بريء في اعتقاده الا ان يكون المقذوف كما قال القاذف فلا لما اعتقده فلا
يجلد لكونه صادقا فيه اقول ان قوله وهو بريء للاحتراز لان المولى لو قذف مملوكه في اعتقاده انه غير بريء يجلد
ايضا الا ان يكون كما قال بل هو نظر الى الغالب لان المولى يعتقد براءة مملوكه غالبا ولا يمسكه اذا علم انه زان ابو

وفي بعضها الاربعين

مسعود عقبة بن عمرو الانصاري رضي الله عنه اعطي الرواية من قرا بالايتين من اخر سورة البقرة
زائدة والانبياء منها امن الرسول الى اخر السورة في ليلة كفتاه بتخفيف الفاء من كفى بمعنى اغنى او
دفع ان من قيام تلك الليلة او من الشيطان او من الافات لما فيهما من الدعاء والايمان بالكتب والرسل
الربيع بضم الراء المهملة وفتح الباء الموحدة وكسر الياء المشددة وبالعين المهملة بعدها بنت معوذ
بتشديد الواو وبالذال المعجمة على صيغة اسم الفاعل بن عفراء وهي بفتح العين المهملة وسكون الفاء بعدها
الممدودة وكان يعرف بها قيل كانت الربيع انصارية من المبايعات تحت الشجرة ماروينا عن النبي صلى الله
احد وعشرون لها في الصحيحين عليه ثلثة احاديث احدها متفق عليه وهو هذا والباقيان للبخاري قالت
ارسل النبي صلى الله عليه وسلم غداة عاشوراء الى قرى الانصار بهذا الحديث من كان اصبح صائما فليتم صومه
وهذا الامر للوجوب لانه عليه السلام قاله بعدما فرض صوم عاشوراء ومن كان اصبح مفطرا فليتم بقية يومه
وهذا الامر للاستحباب لان امساك بقية اليوم للتاديب ومعناه قسم اخر وهو من يصبح لا صائما ولا
فهو مامور بنفس الصوم تركه لكونه معلوما وذكر قبل الحديث ان صدر اول اليوم فلفظ كان زائدة
في انحائه غير زائد ابو سعيد رضي الله عنه اعطي الرواية عنه قال اعتكفنا مع النبي عليه السلام العشر الاوسط
فلما كانت صبيحة احد وعشرين نقلنا متاعنا الى بيوتنا فاتينا النبي عليه السلام فقال من كان اعتكف
فليرجع الى معتكفه وهو بفتح الكاف موضع الاعتكاف فاني رايت هذه الليلة اي ليلة القدر يعني
في العشر الاواخر فانسيتها فاطلبوها فيه ورايتني اسجد اي علمتني ساجدا قال شارح معناه ابصرت نفسي
كونه او ساجدا لكنه ضعيف لان رايت على هذا لا يكون من افعال القلوب ولا يجمع بين الفاعل والمفعول
توسط النفس من خصائصها في ماء وطين قال ابو سعيد ابصرت رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى جبهته اثر الماء
والطين صبيحة احد وعشرين وكانت تلك الليلة قد امطرت السماء فوكف المسجد في مصلى رسول الله فهذا
يدل على ان تلك الليلة ليلة القدر وانما اخفى الله تعالى ليلة القدر لانه لو عرفوها لاكتفوا باحيائها وتركوا
من رمضان ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه من كانت عنده مظلمة بكسر اللام ما اخذه الظالم كذا في
وفي المغرب المظلمة الظلم وهذا هو المراد وهي لاخيه اي في الدين من عرضه اي من تحقيره وتنقيصه
الفارعون عرض الرجل جانبه الذي يصونه من نفسه وحسبه ويحامي ان ينتقص او شيء هذا تعميم بعد التخصيص
من غير ذكر كاخذ ماله او المنع من الانتفاع به والاذى والشتم عليه او بالمسلم وغير العرض لان نفس
عرض الفاسق بغيبة جائز فينقص عرض الكافر او ان يجوز فليتحلله منه اي ليطلب من اخيه حل الذي
اراد به شيء الدنيا من قبل ان لا يكون دينار ولا درهم اي من قبل يوم القيمة لان الدينار والدرهم

بشارة الى ان التحلل قد يكون بعد قال الشيخ التحلل بابرائه واما ما روي عن النبي عليه السلام انه قال اذا اغتاب
فليستغفر له فان كفارته قضاؤه اذا لم يبلغ المغتاب خبر غيبته فاذا بلغه فعليه ان يستحل منه ان
هذا استيناف جواب عمن قال فكيف التحلل ان لم يكن دينار ولا درهم فقال اخذ منه بقدر
ان كان له عمل صالح اخذ منه بقدر مظلمته ان كان ذلك العمل كثيرا او ان كان قليلا فقليل ومعرفة مقدار على مفوض الى الله تعالى
ان لم يكن له حسنات اخذ من سيئات صاحبه فحمل عليه يحتمل ان يكون الاخذ والحمل بان تجسد فتجعل كالحوامل
يكون ما اعد لهما من النعم والنقم كالانفال للاصلاب قلت هذا ينافي قوله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى قلت
الحقيقة مجزي بوزر ظلمه وانما اخذ من سيئات المظلوم تخفيفا له وتحقيقا للعدل فمعنى الاية ان واحدا
ظلمه وزر لا يؤاخذ به في الاخرة ابو هريرة رضي الله عنه اعطي الرواية عنه من كانت له ارض فليزرعها او
ليمنحها اي ليعطها اخاه لينتفع بها فان ابى اي امتنع من قبولها العارية وقيل معناه ان اجحاب الارض من الزرع
والمنحة فليمسك ارضه فيكون الامر في الوجه الثاني للتوبيخ وفيه استحباب النفع للخلق ابن عمر رضي الله عنه روى البخاري عنه
ان كان حالفا فليحلف بالله او ليصمت قال لما ادرك عمر وهو يحلف بابيه وفيه نهي عن الحلف بغير الله لان الحلف
يقتضي تعظيم المحلوف به والعظمة مختصة بالله تعالى حقيقة فلا يضاهي به غيره واما قسم الله ببعض مخلوقاته كما
في الشمس وضحاها فعلى الاختصار اي ورب الفجر او نقول النهي من العبد انما يكون الترجيح جانب الصدق
اليمين كذلك لانه تعالى صادق قطعا وانما وقعت في كلام الله تعالى جري على عادة عباده تنبيها لشرفها
انس رضي الله عنه اعطي الرواية عنه من كان ذبح قبل صلاته اي صلوة العيد فليعد الاضحية استدل به ابو
حنيفة على ان الاضحية واجبة ووقتها بعد الصلوة في المصر وقال الشافعي انها سنة ووقتها بعد ارتفاع الشمس قدر
والحديث حجة عليه قال الشيخ الشارح فان قلت لو اخر الصلوة لعذر الى اليوم الثاني يجوز الذبح قبلها
في اليوم الاول ام لا اجيب بان ذكر لا يكون الا بعذر والعذر ان الحكام ولم بنقل على جواز ولا
فات بلفظ ما ذكر في المحيط الامام اذا اخر الصلوة يوم العيد ينبغي ان يؤخروا التضحية الى وقت الزوال
فان فاتت صلوة الامام سهوا او عمدا جازت لهم التضحية في هذا اليوم ولو خرج الامام الى الصلوة في الغد او بعد
قبل ان يصلي الامام اجزاه لانه فات وقت الصلوة على وجه السنة بفتح السين المهملة وسكون الياء الموحدة
ابن معبد بفتح الميم وسكون العين المهملة وفتح الباء الموحدة الجهني بضم الجيم وفتح الهاء منسوب الى جهينة وهي قبيلة
روى مسلم عنه بهذا الحديث من كان عنده شيء من هذه النساء
اللاتي تمتع بهن اي بالجيدة العقد وقع في زمن النبي ان يتمتع بها على التمتع بمعنى
فليخل سبيلها اعلم ان نكاح المتعة هو تزويج المراة الى اجل قال النووي انه كان حلالا قبل خيبر ثم

حرم يوم حنين ثم ابيح يوم فتح مكة ثم حرم بعد ثلثة ايام تحريما مؤبدا هذا هو الرواية المختارة في الروايات [illegible]
فيه وقال شارح احكام الاحكام اجمع العلماء على تحريم هذا النكاح الا الروافض [illegible]
اي استمتعتم بهن فاتوهن اجورهن وما حكي عن بعض الصحابة من جواز [illegible]
بن ابي بكر رضي الله عنه قيل انه اسلم عام الحديبية وكان اسمه عبد الكعبة فسماه النبي عليه السلام عبد الرحمن [illegible]
والد ابي بكر رضي الله عنه ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ثمانية احاديث اخرج له في الصحيحين ثلثة احاديث متفق على [illegible]
هذا من كان عنده طعام الاثنين فليذهب بثالث قال الراوي وكان النبي عليه السلام يوزع اصحاب الصفة [illegible] اثنين مح
على الصحابة وبقية الحديث قال الشيخ الكلاباذي معناه طعام الاثنين يقدر الثلثة ويزيل الضعف عنهم [illegible]
فانه مذموم كما قال عليه السلام اكثرهم شبعا في الدنيا اطولكم جوعا يوم القيمة والمقصود من الطعام ان يكون [illegible]
كما قال عليه السلام بحسب ابن ادم اكلات يقمن صلبه ومن هذا قال بعض العرفاء الطعام ينبغي ان يحمل الانسان [illegible]
يحمل الانسان قال النووي العبارة في جميع نسخ مسلم فليذهب بثلثة ووقع في صحيح البخاري فليذهب بثالث [illegible]
هو الموافق لسياق الحديث قلت والذي في مسلم وجد ايضا فليذهب بخامس ثلثة كما قيل في قوله [illegible]
في اربعة ايام اي في تمام اربعة فعلى هذا في اخراج المصنف هذا الحديث كما وقع عليه الاشتباه [illegible]
طعام اربعة فليذهب بخامس او سادس يعني لما كان طعام الاثنين كافيا للثلثة يكون طعام الاربعة كافيا [illegible]
والزائد فليذهب بخامس او سادس وشك فيه الراوي فقال او كما قال يعني او افاد النبي عليه السلام المعنى [illegible]
اخر غير القول المذكور فان قلت قد جاء في روايات صحيح مسلم طعام الاثنين يكفي الاربعة وطعام الاربعة
الثمانية في التوفيق بينهما قلت يجوز ان يختلف هذا الاختلاف بحسب اقتضاء المقام بحسب كثرة الفقراء وقلة [illegible]
وتفاوت مراتب التقدمين ح ابن عمر رضي الله عنه روى البخاري عنه من كان في حاجة اخيه كان الله في حاجته
الله في حاجته اي في قضاء حاجته قال الشيخ الشارح كان للتقرير للخبر على اسم اما دائما نحو وكان الله [illegible]
منقطعا نحو كان زيد قائما او بمعنى صار نحو كان من الكافرين او زائدة وتامة وههنا لا [illegible] فيكون مح
مما ذكر والذي يظهر ان كان الاولى كناية عن معنى سعى لان السعي في الحاجة يستلزم الكون فيها فذكر اللازم [illegible]
الملزوم وكان الثانية بمعنى قضى ذكر بلفظ كان للمشاكلة يعني ومن كان سعى في حاجة اخيه قضى الله [illegible]
اقول الاستمرار والانقطاع انما يفهم من القراين لا من كان وههنا الغرض كون بيان الاولى سببا للثانية
فان ذكر المسبب بالافلاء وانما يطلبه من قضى حاجة اخيه اشعارا بان قضاء الحاجة انما هو لا حاجة [illegible]
قبل العبد الا للملتزم به والكون فيه في اتيان لفظ كان دون يكون اشارة الى انه مما يتحقق [illegible]
في الزمان الماضي لغاية حصول السعي هو العمل بالكسب كذا قاله الجوهري والكون في الحاجة اعم من السعي فيها

الاقتص

[illegible] والنفع للعباد ح جابر رضي الله عنه [illegible] المعاملة من كان له شريك
[illegible] بفتح الباء وسكون الباء الموحدة اي منزل او نخل فاذا اراد ان يبيع نصيبه
[illegible] حتى يؤذن اي يعلم شريكه انه يريد البيع فان رضي اخذ ان شاء اشتراه وان كره
[illegible] اي ان لم يشأه ولم يشتره وان لم يؤذنه فهو احق به اي يأخذه بالشفعة يعني انه
[illegible] ان المراد من النخل في الحديث ما كان تابعا للارض لان الشفعة انما تثبت في العقار وفي ذكر الشريك
[illegible] على ثبوت الشفعة للشريك وهو مذهب الجمهور وقال احمد لا تثبت والحديث حجة عليه اعلم ان الشفعة
[illegible] الزهري وهو محمول على الكراهة يعني يكره بيعه قبل اعلامه شريكه وهذه الكراهة تنزيه لانه قبيح
[illegible] تضرر الشريك وقد لا يتضرر فان قلت قد جاء في رواية لا يحل له ان يبيع وهذا يدل على حرمته
[illegible] بعض المباح والمكروه يصدق عليه انه ليس بحلال على هذا المعنى لان المباح ما استوى طرفاه والمكروه
[illegible] ابو سعيد رضي الله عنه روى مسلم عنه من كان له فضل ظهر فليعد به على من لا ظهر له
[illegible] على من لا ظهر له المراد به ان يواسي الراجل ويعينه بالركوب على ظهره وهو [illegible]
[illegible] بالعود لان [illegible] الامر للتأخر عن الرفقاء ومواساته بحصل بالعود ومن كان
[illegible] فضل زاد فليعد به على من لا زاد له اراد به الاحسان عليه [illegible] بالعود كما ذكرناه [illegible]
[illegible] بنت ابي بكر رضي الله عنهما روى مسلم عنها [illegible] اسلمت قديما [illegible] روت عن النبي صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] حديثا اتفق الشيخان على [illegible] البخاري [illegible] ومسلم باربعة قالت قدمنا مع النبي صلى الله عليه وسلم مكة
[illegible] حجة الوداع فكان متمتعا ساق معه الهدي وكان المتمتعون معه بعضهم ساق وبعضهم لم يسق فقال
عليه السلام من كان معه هدي وساق فليقم على احرامه [illegible] اي ليقم على احرامه لا تحل له شيء مما حرم فيه
ومن لم يكن معه هدي فليحلل بفتح الباء وكسر اللام اي يحلل بعد افعال العمرة ثم ليهل بالحج وبالحديث عمل ابو حنيفة
وقال الشافعي [illegible] ان يحل بعد فراغه من العمرة [illegible] سواء ساق معه الهدي او لم يسق ح ابو بكرة رضي الله عنه اسمه نفيع
[illegible] عليه السلام ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم مائة [illegible] حديثا له في الصحيحين اربعة عشر حديثا
انفرد البخاري [illegible] ومسلم بواحد قال مدح رجل رجلا عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال عليه السلام من كان منكم مادحا
اخاه لا محالة بالفتح اي لا حيلة لا بد من مدحه وفيه اشارة الى ان المدح مذموم ينبغي ان يترك من غير اضطرار اليه
[illegible] فليقل [illegible] المدوح [illegible] النفع [illegible]
[illegible] عليه السلام [illegible] والمدوح بقوله فليقل احسب فلانا وهو من الحسبان بمعنى الظن والله حسيبه
[illegible] وهو العالم بحقيقة حاله ولا ازكي على الله احدا يعني لا اقطع بتقوى احد ولا بزكائه عند الله [illegible]

غب عناه اداه بعلى النفس معنى الغلبة لان من جزم على ترك احد عند النظر فكانه غلب عليه احسب و
تاكيد بقوله احسب كذا او كذا مفعول له ثانيه لا واحد المتقدم ان كان يعلم ذلك الكون موصوفا بامر
جزاوه محذوف بقرينة فليقل قال الشيخ رح افاد نبيل الحساب يستعمل في المظنون والعلم بالجزم
جمعا فلت العلم ههنا بمعنى الظن وفي الثناء الى حسنا كلامه واقول لا مضافات بل فيكون
الجزم معنى لطيف وهو التفسيح في رخصة المدح لان المادح ان كان يجزم ان ما قاله موجود في الممدوح
لا بقوله في مدحه على وجه اليقين كيلا يفسد المقصود المقول له وان لم يكن جاز ما لا يمدحه ابو هريرة
روى مسلم عنه من كان مصليا بعد الجمعة فليصل بعدها اربعا وبه عمل الاكثرون وفي تفويضها الى
اشارة الى انها غير واجبة وقال ابو يوسف يصلي بعدها ستا لكمال لما روي ان النبي عليه السلام صلى بعدها
ركعتين كثيرا والعمل بالدليلين اولى فلنا الحديث دليل قولها والعمل به اولى من العمل بحكاية الفعل ابو هريرة
روى مسلم عنه من كان يؤمن بالله واليوم الآخر اي يوم القيمة وصفه به لتاخره عن ايام الدنيا او لانه اخر الايام
والايمان به تصديق ما فيه من الاحوال والاهوال فاذا شهد امرا حضر شيئا كالمشاورة والتدبير
فليخبر وهو كلام بناء على او ليسكت وفيه مستحب ترك المباح خوفا من انجراره الى المكروه او الحرام
من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه فضالة بفتح الفاء وبالضاد المعجمة ابن عبيد رضي الله عنه وهو بضم العين وبالباء
الباء الموحدة بعدها الياء المثناة تحت قيل انه كان ممن بايع تحت الشجرة ثم سكن دمشق فصار قاضيا بها
لمعاوية ما رواه عن النبي [illegible] احد [illegible] هذا من كان يؤمن بالله واليوم
فلا يا خذن بتشديد النون [illegible] الاصلا [illegible] اعلم من ان
في القدر [illegible] ابو هريرة رضي الله
روى البخاري عنه من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليصل رحمه وفيه اشارة الى ان القاطع عنها كانه لم يؤمن بالله واليوم
الآخر لعدم خوفه من ترتب العقوبة المترتبة على القطيعة ابو هريرة رضي الله عنه [illegible] الرواية عنه من كان يؤمن بالله
واليوم الآخر فليكرم ضيفه قيل اكرامه تلقيه بطلاقة الوجه وتعجيل قراه والقيام بنفسه في خدمته وقد
في الرواية ان [illegible] ابراهيم عليه السلام اكرم اضيافه فاعتق لكل منهم شاة [illegible]
فجعل [illegible] كثرة الطعام
بنفسه [illegible] الضيف ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره استدل بعضهم [illegible]
الامرين على وجوبهما وذهب الفقهاء الى انهما للندب وحملوا الحديث على ابتداء الاسلام وقت كون المواساة
ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا او ليصمت ابو هريرة رضي الله عنه [illegible] الرواية قال قيل للنبي

[illegible] والبصر واقرب بن حابس فقال ان لي عشرة اولاد ما قبلت واحدا منهم فقال عليه السلام من لا يرحم لا يرحم
[illegible] روى الفضلاء مرفوعين على ان يكونا من موصولة ومجزومين على ان يكون من شرطية
[illegible] الاولى النفقة على الاولاد بقرينة ما قبله [illegible] الراوي وان يراد اعم والمتعدي في معنى منزلة
اللازم ان من لا يكون اهلا للرحمة ويجوز ان يكون كناية عما تعلق بفعله مخصوص بقرينة رواية جرير من لا يرحم الناس
[illegible] فيكون نفي رحمة الله عنه ما ولا باه لا يكون مع الفائزين السابقين بل متاخرا عمر رضي الله عنه [illegible] عنه
[illegible] النبوة بعد اربعين رجلا واحدى عشرة امراة استبشر اهل السماء باسلامه ما رواه عن النبي عليه السلام
خمسمائة وسبعة وثلثون حديثا له في الصحيحين احد وثمانون انفرد البخاري منها باربعة وثلثين ومسلم باحد وعشرين
من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الآخرة [illegible] من شرب الخمر بريدة بن الحصيب رضي الله عنه روى مسلم عنه
من لعب بالنردشير وهو اسم لعب معروف قيل النرد عجمي معرب وقيل اسمه نردشير ومعناه على الغير حلو فهو كمن غمس
يده في لحم الخنزير ودمه قيل المراد به هنا الاكل لان الغمس في اللحم يكون حالة الاكل غالبا فشبه اللعب حراما
[illegible] عليه السلام بالمحرم وعليه الفقهاء ويجوز ان يقال الغمس حقيقة غير مقصود في اللحم الا في حالة الاكل ولا في غيرها
[illegible] وانما هو من قبيل اضافة الفعل الى الشيء اخذا والمراد قال [illegible] الكشاف في قوله تعالى يخادعون
الذين امنوا معناه يخادعون الذين امنوا على احد الوجوه وذلك لقوة اختصاص المؤمنين [illegible]
في القوة اختصاص الدم باللحم [illegible] قيل سبب حرمته [illegible] اردشير اول ملوك [illegible]
[illegible] رقعته بوجه الارض والتقسيم الرباعي بالفصول الاربعة والشخوص الثلثين بثلثين يوما والسواد
والبياض بالليل والنهار والبيوت الاثنى عشرة بشهور السنة والكعاب الثلثة بالاقضية السماوية فيما لا
[illegible] بالاغراض التي تسعى الانسان لاجلها واللعب بالكسب فمن يلعب يكون مجتهدا في اجابته المجوس
المستكرة على الدوام جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه من لقي الله ولا يشرك به شيئا دخل الجنة وانما لم يقل معه
الاعتراف بالنبوة مع انه لا بد منه لظهوره ومن لقيه يشرك به دخل النار قاله حين اتاه رجل فقال يا رسول الله
ما الموجبتان جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه من لم يجد نعلين فليلبس خفين عليه احمد وقال جاز للمحرم لبس الخفين بدون
قطعهما وقال الباقون لا يجوز ما لم يقطعهما اسفل من الكعبين الذي في وسط القدم عند معقد الشراك لقوله عليه السلام
في رواية اخرى فليقطعهما اسفل من الكعبين ومن لم يجد ازارا [illegible] وفيها قيل عبارة عن المحرم فليلبس
سراويل [illegible] احمد وقال ابو حنيفة لا يجوز للمحرم لبس السراويل الا ان يشقه ويتزر به عند الضرورة لقوله عليه السلام
لا يلبس القميص والعمائم والسراويل واذا ورد فيه دليلان فالعمل بالمحرم اولى للاحتياط ابو هريرة رضي الله عنه
روى البخاري عنه من لم يدع قول الزور هو عبارة عن الصائم والعمل به [illegible] الزور من الفواحش فليس لله

٢ بالله ط

ن ح

حاجة وان يدع ان يترك طعامه وشرابه كنى بنفى الحاجة عن عدم حسن القبول لان الغرض من الصوم كسر
الشهوة وقهر النفس الامارة واذا لم يحصل الغرض لم يبال الله انه امسك عما ابيح له في غير زمان الصوم وما يبيح كان
حرم عليه في جميع الاحيان ❊ ابو ذر رضى الله عنه روى البخارى عنه من مات من امتى [illegible] ومع يطلق تارة [illegible]
على امة الدعوة واخرى على المؤمنين وهم امة الاجابة والثانية هى المراد هنا لا يشرك بالله شيئا [illegible]
دخل الجنة وان زنى وان سرق وفيه دلالة على ان صاحب الكبيرة مؤمن يدخل الجنة وهو مذهب اهل السنة [illegible]
حجة على المعتزلة في قولهم انه بين الايمان والكفر ولا يدخل الجنة ان لم يتب منها وعلى الخوارج في قولهم انه
مخلد في النار ❊ عائشة رضى الله عنها [illegible] الرواية عنه من مات وعليه صيام صام عنه وليه يعنى جاز صوم
عنه لانه لازم له وبالحديث عمل احمد والشافعى في قوله القديم والباقون منعوه مستدلين بقوله عليه السلام لا يصوم
احد عن احد واولوا الصيام في الحديث بالاطعام فان ولى الميت اذا اطعم عنه سقط الصوم عن ذمته
فصار كان الولى صام عنه الا ان الاطعام عنه انما يجوز عندنا اذا اوصاه وعند [illegible] يجب مطلقا [illegible]
كما في صدقة الفطر والمعتبر في هذه الولاية مطلق القرابة وقيل العصوبة وقيل الارث [illegible]
❊ ابو هريرة رضى الله عنه روى مسلم عنه من مات ولم يغز ولم يحدث نفسه بغزو وتنوينه للافراد ان لم يقل في نفسه يا ليتنى
كنت غازيا وقيل معنى يحدث النفس به ارادة الخروج له وعلامته في الظاهر اعداد الة [illegible] كما قال الله تعالى ولو ارادوا
الخروج لاعدوا له عدة مات على شعبة اى قطعة تنسب الى النفاق يعنى من مات على هذه الصفة
اشبه المنافقين المتخلفين عن الجهاد وقيل هذا الحكم كان مخصوصا بزمان النبى عليه السلام والظاهر انه عام
ابن مسعود رضى الله عنه [illegible] على الرواية عنه من مات وهو يدعو الواو للحال من دون الله ندا بكسر النون اى مثلا
كذا قاله الجوهرى قال [illegible] فلا [illegible] الا [illegible] المخالف فان قلت انهم كانوا [illegible] اصنامهم
انها مخالفة الله قلت لما سموها الهة اشبهت حالهم بحال من يعتقد انها قادرة على مخالفة الله فعبر به
ذلك على سبيل التهكم او يقال يجوز الاستعمال في مطلق المثل مجازا كالمرسن فانه موضوع لانف [illegible]
فيجوز استعماله في كل انف دخل النار قيل انما جاء في حق الكفار بلفظ الدخول [illegible] كناية عن الخلود لانه مات
فيهم ❊ عثمان رضى الله عنه من مات وهو يعلم انه لا اله الا الله اى يعتقده جزما دخل الجنة وفي قوله يعلم دليل
على من غلاة المرجئة ان مظهر الشهادتين يدخل الجنة وان لم يعتقد [illegible] وفيه دليل [illegible]
تصديق الله ورسوله نافع بدون النطق لان الاقرار شرط اجراء الاحكام والى هذا ذهب المحققون وهو المروى [illegible]
والشيخ ابو منصور الماتريدى وهو اصح الروايتين عن الاشعرى وهذا هو المطرد المنعكس كذا ذكره [illegible]
ورسالة رسولنا عليه السلام مذكورة حكما داخلة تحت العلم ❊ ابو هريرة رضى الله عنه روى مسلم عنه من منع منه [illegible]

[illegible] وعلى عمومة [illegible] وغيره والترغيب والتخفيف والمراد بها هنا منحة اللبن لكان فيه اوان وقطعها
خبر [illegible] بكر غدت بصدقة تليلة خبرين والضمير الراجع له محذوف تقديره غدت [illegible]
[illegible] وراحت بصدقة صبوحها وغبوقها منصوبان على الظرف فيه ان [illegible] النهار واول الليل فالقائه
على [illegible] على البدلية قيل غدت صفة لمنحة وخبره محذوف اى تمنع اجرا جزيلا والوجه اولى ❊ عمر رضى الله عنه [illegible]
الاول من نام عن حزبه [illegible] ما يوظف الحر على نفسه من قراءة وصلوة من الليل او عن شىء منه اى بعض من حزبه
فقرأه ما بين صلوة الفجر وصلوة الظهر كتب له كانما قرأه من الليل يعنى من فاته حزبه او بعض منه عن الوقت الذى كان
يفعل فيه فقضاه في وقت اخر كتب له من الاجر ما لم يفت لان تعيين ذلك الوقت بما وظفه لم يكن لتعيين الشارع
حتى يكون قضاؤه بتفويته وانما كان باعتياد فعله فيه وجميع الاوقات بالنسبة اليه سواء فعلى هذا تخصيص الليل لكون الليل
حزب العابدين يوجد فيه غالبا واما تخصيص ما بين الفجر والظهر فلانه وقت متسع [illegible] لانه كانه من جملة الليل
والنهار [illegible] الصوم [illegible] الاطلاق ممنوعة بل انما يصح اذا وجدت قبل نصف اليوم وهو الضحوة
الكبرى لمصادفة اكثر اليوم النية لانه كان من جملة الليل فان قلت [illegible] النسبة فكانه ينبغى ان يكون الاجر فيه
[illegible] قلت هذا من باب [illegible] لان تعيين ذلك الوقت لم يكن بتعيين الشرع حتى يكون الفوت
[illegible] ولو كان التعيين بطريق النذر يكون تنبيها ❊ عائشة رضى الله عنها روى البخارى عنها من نذر ان
يطع الله فليطعه ومن نذر ان يعصيه فلا يعصه المراد من طاعة الله ههنا ما ليست بواجبة لان النذر موضوعه الشرعى
المباح فلا ينعقد في الواجب ولا في المعصية لانها غير مباحتين اذ المباح ما استوى طرفاه [illegible] خولة
[illegible] حكيم قيل [illegible] التى وهبت نفسها للنبى عليه السلام [illegible] وكانت امراة صالحة فاضلة وما روته عن النبى عليه السلام [illegible]
[illegible] منها هذا الحديث من نزل منزلا ثم قال اعوذ بكلمات الله [illegible] المعتزلة على [illegible]
[illegible] الاستعاذة بها في قوله عليه السلام اعوذ بعزة الله وقدرته التامات وصفها بالتمام لعراها عن النقص والا
[illegible] من شر ما خلق [illegible] لم يضره شىء حتى يرتحل من منزله ذلك ومعنى تخصيص الامن بالمكان [illegible]
[illegible] يفوض الى الشارع ❊ ابو هريرة رضى الله عنه [illegible] من نسى وهو صائم [illegible]
[illegible] بقرينة قوله وهو صائم [illegible] قال الشيخ [illegible] نسى منزلة اللازم لان المقصود نفس الفعل [illegible]
[illegible] مطلق [illegible] فاكل [illegible] منزلة اللازم لان المقصود [illegible]
الفعل [illegible] اضافة الصوم [illegible] انه لم يفطر وانما امره بالاتمام لفوات ركنه ظاهرا فانما اطعمه
الله وسقاه هذا [illegible] الفعل الصادر منه اليه حتى كانه لم يوجد منه فعل وانما [illegible]
[illegible] ان جماع الناسى لم يفطر ايضا [illegible] اكثر العلماء بالحديث [illegible] مالك يفطر الناسى وعليه قضاؤه

وحمل قوله فليتم صومه على اتمام صوم الصوم وحمل قوله فانما اطعمه الله على رفع الاثم و... المؤاخذة به فقال لا
عليه الكفارة ايضا ف عائشة رضي الله عنها اعطا على الرواية عنها من نوقش الحساب بالنصب ... عليه في الحساب
يجب لا يترك قليل ولا كثير الا سئل عنه عذب قال القاضي لعبارات احدها ان نفس المناقشة ...
لما فيه من التوبيخ والثاني انه مفض الى العذاب وهذا هو الصحيح اقول السام ... فهو الذي عرض عليه ...
ذنوبه وهو المراد من قوله تعالى فسوف يحاسب حسابا يسيرا خ عمر رضي الله عنه روى البخاري عنه من نيح عليه النياحة ...
على الميت بصوت مع قول القبائح تعذيب روي مجزوما ومرفوعا على ان من نيح عليه روي بالنيات ...
او مصيبة وروي يحذف ما على هذه الرواية تعين ان يكون مصدرية ان مدة النوح عليه فان قيل الميت
يعذب بفعل غيره وقد قال الله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى قلنا الحديث محمول على وصية الميت بالنياحة كما كان
اهل الجاهلية وقد جاء في اشعارهم اذا مت فانعيني بما انا اهله وشقي علي الجيب يا ابنة معبد ...
لا بفعل غيره قال شارح المراد من نيح الميت في من الموت وتعذيب بما يصل اليه من الشدة بالنياحة عليه ...
لا هنا كلامه لكنه ضعيف لانه جاء في رواية يعذب في قبره بما نيح عليه ويجوز ان يقال انهم كانوا ينوحون على الميت ...
التي يزعمون انها محاسن وتلك قبائح في الشرع كما كانوا يقولون يا مخرب البلدان ويا معاشر النسوان ...
فيعذب بتلك الاوصاف م جرير رضي الله عنه ... من يحرم الرفق من الحرمان وهو متعد الى مفعولين احدهما
المستتر فيه القائم مقام الفاعل العائد الى من والرفق بالنصب مفعوله الثاني اللام فيه لتعريف الحقيقة وهو ...
على بناء المجهول صار مجرورا من الخير اللام فيه للعهد الذهني وهو الخير الحاصل من الرفق م ابو هريرة رضي الله عنه ...
يدخل الجنة ينعم بفتح الياء والعين اي يصيبه نعمة ولا يبأس بفتح الهمزة لا يفتقر وفي بعض النسخ ...
قيل الصواب هو الاول وهذا تاكيد لما قبله انما جيء بالواو للتقرير كقوله تعالى لا يعصون الله ما امرهم ويفعلون ...
لا تبلى بفتح عين المضارع واللام ثيابه ولا يفنى شبابه خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه من يرد الله ...
للتنويع للجار والمجرور حال عنه اي خيرا ملتبسا بصيبه روي مجهولا اي يصيبه ... وهو اسم للجل ...
يجعل الله ذا مصيبة ليطهره من الذنوب ... على التقرير عائد الى الخير ومن في منه بمعنى لاجل قال الطيبي
الرواية الاولى احسن ... كما قال الله تعالى حكاية عن ابراهيم عليه السلام واذا مرضت فهو يشفين ...
يصيب منه الاصابة ... الوصول ... ابو هريرة ...
على الرواية عنه من يرد الله به خيرا تنكيره للتفخيم يفقهه في الدين اي يجعله عالما بالاحكام الشرعية ذا بصيرة ...
بحيث يستخرج المعاني الكثيرة من الالفاظ القليلة م ابو هريرة رضي الله عنه ... من يسر على معسر ...
يتناول المؤمن والذمي والمستامن والتيسير عليه اعم من ان يكون بالتاخير في مطالبة الدين عنه او بالتصدق ...

او باير

٣٥

او بابرئه على الدين ... في الدنيا بتوسيع رزقه وحفظه من البلايا والاخرة بتسهيل الحساب عليه وعفو ...
مسلما اي عيوبا ... ستره الله في الدنيا والاخرة والله في عون العبد ما كان العبد في عون اخيه وهذا تقييد بعد
التخصيص ... ان يكون العبد في عون اخيه او موصولة بمعنى والله في عون العبد الذي كان في عون اخيه والمظهر
وهو العبد وضع موضع المضمر ... واستيذانا بان العبد حقيق بحيرة اذا اعان اخاه فالله اولى منه بلطفه ورواية
الفضائل ... جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه من يصعد الثنية وهو الطريق العالي في الجبل ...
... بيان المراد وهو بالحركات الثلث اسم موضع بين مكة والمدينة عند الحديبية فانه
... مثل الذي حط عن بني اسرائيل لعل هذه الثنية كان صعودها شاقا على الناس لانها قريبة من العدو او
لصعوبة طريقها ... عن بني اسرائيل وهذا غاية المبالغة في حط ذنوب ذلك الصاعد والقطعية
... مثل خطيئتهم ... امر موسى عليه السلام وعبد العجل ومن للاستفهامية هذا مبتدا وخبر ...
اي من الاستفهامية في ... المذكورة بعد هذا م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه من اصبح منكم اليوم صائما
... صائما ... او بمعنى دخل في الصباح فيكون تامة وصائما حال ... قال ابو بكر انا قال النبي عليه السلام
من تبع منكم اليوم جنازة قال ابو بكر انا قال النبي عليه السلام فمن اطعم منكم اليوم مسكينا قال ابو بكر انا قال النبي عليه السلام فمن
عاد منكم اليوم مريضا قال ابو بكر انا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اجتمعن اي الخصال المذكورة من الصيام وغيره
في المذكور في يوم واحد في امرئ الا دخل الجنة قال الفاضل معناه دخل بلا محاسبة والا فمجرد الايمان يكفي لمطلق
الدخول م جابر رضي الله عنه اعطا على الرواية عنه من رجل يتقدمنا مبتدا ورجل خبره ويتقدمنا صفة رجل والعالم
... يتقدمنا ... ان ذلك من فعل الرجال وفيه ... تحريض ... من الامداد ... الحوض اي ...
بالمدر ... الماء ... بالنصب على تقدير ان وبالرفع عطف على ... ويسقينا ...
... الكوفة ... حبين ... قرب من ماء من مياه العرب م سلمة بن
الاكوع رضي الله عنه ... فقتل ... الرجل ... هذا ... ان جاسوس المشركين وفيه دليل على
ان الحربي اذا دخل دار الاسلام بغير امان حل قتله فان كان المعاهد ... ينتقض عهده فيجوز
... لا ينتقض وان كان ... الامام وقال بعض يقتل ان لم يتب قالوا ابن الاكوع قال له
... قال ... المعقول ... اي الحديث ... على ان الظاهر ان ...
... هذا الحديث ... وهو متفق عليه كذا ذكره الحميدي في الجمع بين الصحيحين ف
جابر رضي الله عنه اعطا على الرواية عنه من لكعب بن الاشرف فانه قد اذى الله اي اولياءه ورسوله قال كان ذلك
... يهوديا شاعرا وكان ممن عاهد رسول الله ثم نقض العهد ... وكان يهجو النبي عليه السلام

واصحابه وجرحه عليهم الكفار وكان ليحيى الحجارة بن ثابت رضي الله عنه نزوله في بيت [illegible]
فلما لم يجد مأوى من قدم المدينة فبلغ النبي عليه السلام قدومه وقال المحدث معناه من كان [illegible] فقد ذهب [illegible]
فقطعوا راسه فحملوه معهم فلما بلغوا البقيع كبروا وقد قام عليه السلام يصلي تلك الليلة في المسجد فلما سمع تكبيرهم [illegible]
ان قد قتلوه فوجدوا رسول الله عند باب المسجد فقال عليه السلام افلحت الوجوه فحمدوا الله على ما فعل [illegible]
مسلم عنه من ياخذ مني هذا فمن ياخذه بحقه يعني سيفا هذا تفسير بقوله هذا من الراوي لما قال عليه السلام من ياخذ مني
هذا بسط كل من المسلمين يده يقولون انا فلما قال عليه السلام فمن ياخذه بحقه تأخروا فاخذه ابو دجانة رضي الله عنه
ان حقه كان المقاتلة في سبيل الله فقاتل به كثيرا حتى قتل رضي الله عنه دجانة بضم الدال والنون بعد الالف قال له يوم احد
انس رضي الله عنه روى مسلم من يردهم عنا فله الجنة فقاله سبع مرات يوم احد قال لما انهزم المسلمون في ذلك اليوم افرد
حتى بقي رسول الله صلى الله عليه وسلم في السبعة من الانصار ورجلان من قريش فلما قصده الكفار النبي عليه السلام قال الحديث فقتل
السبعة رضي الله عنهم وثبت مع رسول الله عليه السلام يومئذ طلحة ووقاه بيده فشلت اصبعاه وصارت عليه جروح
في اربعة وعشرين موضعا ولما كسر رباعية رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible] الفتح [illegible] الزهري وكان ادركه [illegible]
المشركين وكان يحفر رسول الله صلى الله عليه وسلم ويقاتل حتى اوصله الى الصخرة وكان يقول عليه السلام اوجب طلحة [illegible]
قال ان المهاجرين لما قدموا المدينة استنكروا ماءها وكان لرجل من بني غفار عين يقال له رومة يبيع القربة بمد
فقال عليه السلام هل تبيعها بعين في الجنة فقال يا رسول الله ليس لي ولا لعيالي غيرها فقال عليه السلام من يشتري [illegible]
فيكون برفع النون وفي بعض النسخ بنصبها على انها جواب الاستفهام وان فيه مقدرة [illegible] بالسببية [illegible]
سببية يجعل دلوه كدلاء المسلمين [illegible] اي يكون مساويا بالقربة في الاستقاء ولا يختص بها [illegible]
يعني يقول روى ان عثمان [illegible] بخمسة وثلاثين الف درهم فوقفها [illegible] على جواز وقف السقايا [illegible]
فروج الموقوف منه مثل الواقف حيث جعل مع غيره سواء [illegible]
البخاري وانما هو من لفظ الترمذي في بعض رواياته ولفظ البخاري من حفر بئر رومة فله الجنة كذا قال صاحب [illegible]
[illegible] الرواية عنه من ينظر لنا ما صنع ابو جهل يعني هل سقط مجروحا او هرب فقاله يوم بدر
بدر وهو اسم موضع كانت الغزوة فيه [illegible] النبي عليه السلام مع العسكر [illegible]
معهم الا فرس واحد وقيل فرسان وكان الكفار قريب الف مقاتل ومعهم مائة فرس فانطلق ابن مسعود [illegible]
انه وجده بين الابدان الساقطة فاخذ بلحيته فقال انت ابو جهل [illegible]
الاستفهام [illegible] الباب الثاني [illegible] ابن عباس رضي الله عنه [illegible]
وهو ابراهيم عليه السلام وانما كان جد الانبياء [illegible] كان يعوذ بالحسن والحسين [illegible] اعوذ بكلمات الله

فلا اشتغل بذلك

التامة [illegible] وانما قدم الحسن قبل التقدم [illegible] فقوله [illegible]
[illegible] الاكثر [illegible] ابا كان يقول اعوذ [illegible]
[illegible] ويجوز ان يكون [illegible] يقولوا اعوذ بكلمات الله [illegible]
تامة [illegible] المناسب [illegible] يقول اعوذ [illegible]
اعوذ [illegible] الرواة [illegible] بسكون العين [illegible] يعوذ [illegible] التعوذ [illegible]
[illegible] التعوذ [illegible] اعوذ بكلمات الله من كل شيطان وهامة [illegible]
[illegible] ويجوز ان يكون [illegible]
[illegible] فاعل [illegible] قبل [illegible] عند النظر [illegible]
[illegible] والقول الصحيح انه من [illegible] بان العابد [illegible]
[illegible] بعض الحيات كان يقول ان النبي عليه السلام [illegible]
[illegible] رضي الله عنهما [illegible] ابن عمر رضي الله عنه [illegible] ان ابر البر [illegible]
[illegible] افعل التفضيل منه [illegible] والمراد [illegible] وافعل التفضيل هنا للزيادة المطلقة
ان يصل الرجل اهل ود ابيه [illegible] بعد ان [illegible] الاب [illegible]
[illegible] والوصل [illegible]
[illegible] التاكيد [illegible] لان صلة [illegible] اذا كان [illegible]
[illegible] ان ابراهيم ابنه [illegible] في الثدي [illegible] كان ابن ثمانية عشر شهرا [illegible] ابراهيم
ابنه وموته في الرضاع مع ظهور [illegible] حفصة [illegible] كانت [illegible]
[illegible] بالفرق [illegible]
[illegible] وحسن [illegible] في الجنة [illegible]
[illegible] البرزخ [illegible] اهل الجنة يكون في [illegible] قوله في الجنة [illegible]
[illegible] كان من اهلها [illegible] ان يكون [illegible] ابراهيم [illegible]
[illegible] صاحب [illegible] انه يكون في الجنة
متصلا بموته [illegible] اهل الجنة [illegible] في الصور [illegible]
[illegible] ابو هريرة [illegible] البخاري [illegible] ان ابراهيم [illegible] الخليل [illegible] يوم القيامة على
[illegible] من الغبار [illegible] المراد [illegible] سواد [illegible]

[illegible] عاينه [illegible]

من قطب اشارة الى ان شرف الولد الفاخر لا ينفع الوالد الكافر
الرجال الى الله الالد [illegible] الواحد من اللد وهو الخصومة الشديدة اى الاشد الالد [illegible]
الخصومة كذا قال الجوهري يكون للخصم تاكيد الالد الحريص بالخصومة اللام فيها للعهد يعني الالد الخصم [illegible]
وهو الكافر خصومته المجاوزة [illegible] كما قال الله تعالى اولم ير الانسان انا خلقناه من نطفة فاذا هو خصيم
مبين وان جعل اللام للجنس يحمل الحديث على الزجر وروي بالاضافة الالد الخصم فيكون الخصم بسكون الصاد
مصدرا تقديره الذي هو خصومته الشديدة جابر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان ابليس يضع عرشه على الماء [illegible]
وهذا يجوز ان يكون حقيقيا بان يقدر [illegible] واجراوه وان يكون تمثيلا للشدة عتوه ونفاذ امره [illegible]
سراياه وعلى تقدير [illegible] ان يكون الاستعمال بهذه العبارة [illegible] وجعل عرشه على الماء [illegible]
لانه [illegible] في الايجاد [illegible] وهو الذي خلق السموات والارض في ستة ايام وكان عرشه على الماء [illegible]
[illegible] ثم يبعث سراياه جمع سرية وهي قطعة من الجيش [illegible]
اى اقربهم من ابليس منزلة اعظمهم [illegible] فتنة يجيء احدهم هذا الاخر [illegible] بيان من هو اقربهم [illegible]
فيقول فعلت كذا وكذا فيقول [illegible] تنوينه للتقطيع [illegible] ثم يجيء احدهم فيقول [illegible]
[illegible] ما تركته [illegible] حتى فرقت بينه وبين امراته فيدنيه منه اى يقربه [illegible]
[illegible] فيقول نعم انت نعم حرف ايجاب وانت مبتدا خبره محذوف [illegible]
[illegible] النون على انه فعل [illegible] والصواب هو الاول لان [illegible] الفاعل في [illegible]
[illegible] خلاف [illegible] فرق بين الزوجين لان فيه [illegible]
والوقوع في الزنا [illegible] ابو موسى الاشعري رضي الله عنه [illegible] على الرواية عن ان ابواب الجنة تحت ظلال
السيوف يعني كون المجاهد في القتال بحيث [illegible] الاعداء سبب الجنة حتى كان ابوابها حاضرة [illegible]
والمراد بالسيوف المجاهد [illegible] الكناية عن الدنو من العدو في الضراب [illegible] لانها [illegible]
[illegible] قال الشيخ [illegible] فان قيل قد تقدم من رواية ابي هريرة [illegible] زوجين في سبيل الله دعاه خزنة
الجنة [illegible] اعظم اجرا [illegible] في سبيل الله [illegible] الجهاد [illegible]
الزوجين [illegible] و[illegible] [illegible] وهو انما يكون بالدنو من [illegible]
[illegible] الاجر [illegible] ان يعطي [illegible] عملا قليلا اجرا جزيلا او [illegible]
[illegible] رضي الله عنه [illegible] ان ابي وابنك في النار [illegible] سال ابن ابي [illegible]
[illegible] قال عليه السلام في النار [illegible] فقال الرسول [illegible] عليه السلام [illegible]

[illegible]

انثانية [illegible] الوصية عن طلب [illegible] وهذا [illegible] حسن [illegible]
[illegible] ان احب اسمائكم الى الله عبد الله وعبد الرحمن انما صار هذان الاسمان [illegible]
اسماء [illegible] في الله [illegible] لان احدهما اضيف الى [illegible] الاسماء [illegible]
به [illegible] والاخر اضيف الى اسم الرحمن الدال على [illegible] رحمته العامة على خليقته
[illegible] هذا قال بعض العارفين لا تدعني الا يا عبده فانه اشرف اسمائي قال العبد الضعيف [illegible]
هذا [illegible] الدين [illegible] على ان احد الدعاء [illegible] والدين [illegible] لا اسمائه بعبد اللطيف
[illegible] لان تفضل علي فانك لطيف [illegible] برضاك فاني ضعيف ولا [illegible] واحد [illegible]
[illegible] ابو ذر رضي الله عنه [illegible] ان احب الكلام الى الله سبحان الله وبحمده اراد بالكلام كلام المخلوقين
وانما صار احب [illegible] على تنزيه الله وتحميده ابن مسعود رضي الله عنه [illegible] ان احدكم يجمع
خلقه اى يحرز ويقر مادة خلقه قال الشيخ [illegible] الاجتماع [illegible]
[illegible] الرجل والمراة [illegible] امه [illegible]
ابن مسعود [illegible] النطفة اذا وقعت في الرحم [illegible] ان يخلق منها [illegible]
[illegible] اربعين ليلة ثم تنزل دما في الرحم فذلك جمعها [illegible]
[illegible] اربعين يوما [illegible] علقة [illegible] دم غليظ جامد [illegible] ان اربعين يوما [illegible]
[illegible] مثل ذلك اى اربعين يوما ثم يرسل الله اليه الملك فينفخ فيه الروح [illegible]
[illegible] التصوير يكون في الاربعين الثالث فان قلت [illegible] في صحيح مسلم ان النبي عليه السلام [illegible]
بالنطفة ثنتان واربعون ليلة بعث الله اليها ملكا فصورها يدل على ان التصوير يكون في الاربعين الثانية
[illegible] المراد [illegible] تصوير [illegible] التصوير قبل المضغة لا يتحقق عادة [illegible]
[illegible] الملك بكتابة اربع [illegible] يكتب [illegible] لا علقة [illegible]
[illegible] الكتابة في الاربعين الثالث [illegible]
[illegible] النطفة بعد ما استقرت في الرحم اربعين [illegible] او سعيد [illegible]
[illegible] الاربعين [illegible] في رواية [illegible] للفاعل والمجهول وروي [illegible]
[illegible] اربع كلمات [illegible] اجله فهو [illegible] الحياة كلها [illegible] وعلى [illegible]
[illegible] من [illegible] النار او سعيد [illegible] الجنة قدمه [illegible] اكثر الناس [illegible]
[illegible] وسعادته [illegible] حكاية [illegible] الملك

[illegible]

قال القاضي المراد بكتبة هذه الاشياء اظهاره للملك والافتقار اوه كتبه سابقا بما ذكر في القران [illegible]

لبيان ان السعيد قد يشقى وبالعكس وهذا مبني على [illegible] واما التقدير الازلي فلا تغيير ان [illegible] على اعمال [illegible]

حتى ما يكون [illegible] النافية وما نافية غير مانعة لعاملها [illegible] كذا قال الطيبي لكن [illegible]

بعض الكوفيين وهو ضعيف [illegible] ويكون بالرفع معطوفا على ما قبل [illegible]

[illegible] فيسبق عليه الكتاب [illegible]

[illegible] فيعمل بعمل اهل النار فيدخلها وان احدكم ليعمل بعمل اهل الجنة فيدخلها [illegible]

[illegible]

فانطلق ابو سعيد الخدري احد رواة هذا الحديث [illegible] فاتحة الكتاب [illegible]

[illegible]

[illegible]

والرواية انما ارواحهم [illegible] ان ارواح الشهداء [illegible] سياح [illegible] في جوف طير خضر [illegible] المراد [illegible]
[illegible] رواية الاقليشي الذين يدخلون الجنة بلا حساب فيدخلونها الا ان [illegible] لكن الاوجه ان يراد بالمؤمنين [illegible]
توفيقا بين هذه الرواية ورواية الاقليشي [illegible] يجعل الله لارواح الشهداء [illegible] كل الطيور [illegible]
[illegible] بقوله تعالى احياء عند ربهم يرزقون قال شارح [illegible] اهل التناسخ [illegible]
[illegible] ارواحهم [illegible] الاول ان [illegible] بالعرش المراد
[illegible] الجنة [illegible] ثم تاوي الى [illegible] القناديل [illegible]
ربهم [illegible] النظر والاتصال [illegible] الاطلاع [illegible]
[illegible] فضله عليهم فقال هل تشتهون شيئا قالوا [illegible]
من الجنة حيث شئنا ففعل ذلك [illegible] فلما راوا انهم [illegible]
[illegible] قالوا يارب نريد ان ترد ارواحنا في اجسادنا حتى نقتل في سبيلك مرة اخرى فلما راى ان ليس لهم حاجة
[illegible] سالوا [illegible] خلاف [illegible] فان قلت [illegible]
[illegible] فان قلت يجوز ان يكون [illegible] استعداد [illegible]
حصول الاستعداد فان قلت [illegible] اعادة الروح [illegible]
قلت يجوز ان يكون مرادهم بذلك [illegible] عليهم [illegible]
[illegible] قال [illegible] السلام [illegible]
[illegible] يارسول الله [illegible] ان اسمي محمد الذي [illegible] اهل [illegible]
[illegible] ابن مسعود [illegible] الرواية [illegible]
[illegible] قال النووي [illegible] الصورة [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] الرواية [illegible] هذه الصور [illegible]
[illegible] سعيد [illegible]
[illegible] المسلمين [illegible]
[illegible] الناس [illegible]
[illegible] الصحابة [illegible]

[illegible] على المرقع [illegible] فسكت النبي [illegible]
[illegible] وان اجاب عنه كان [illegible] سؤال الاقرع [illegible]
[illegible] النبي [illegible] حتى اعاد [illegible] ثلاث مرات فقال [illegible]
[illegible] والله لو قلت نعم لوجبت ولما استطعتم [illegible] النوع [illegible]
[illegible] لجميع المسلمين [illegible] عمران [illegible]
[illegible] الجنة [illegible] اعتبار [illegible] الجنة المتقدمون [illegible]
باعتبار سكانها [illegible] النار اكثر سكانها [illegible] الجنة [illegible] النبي [illegible]
[illegible] الجنة [illegible] عليه السلام
[illegible] اقواما خلفنا [illegible] بالمدينة ما سلكنا [illegible]
[illegible] الثواب [illegible] العذر
[illegible] العذر [illegible] النساء [illegible] الثواب [illegible]
[illegible] ابو موسى الاشعري [illegible] الاشعريين [illegible]
[illegible] الاشعريين [illegible]
[illegible] المراد [illegible]
[illegible] بالمدينة [illegible]
[illegible] المراد [illegible]
[illegible]
[illegible] الفعل [illegible] المقام
[illegible] بعد الهجرة [illegible]
[illegible] المدينة [illegible] المهاجرين [illegible] المدينة [illegible]
[illegible] قبل الفتح [illegible]
[illegible] المدينة [illegible]
[illegible] الايمان [illegible]
[illegible] والمراد بالمدينة [illegible]
[illegible] المدينة [illegible]

لانهم حين ارتد بعض الجفاة من العرب كالنظام ... الحجر صيانة لنفسها ... وعائشة رضي الله عنها ...

ان البيت الذي فيه الصور اي صورة ذي روح لا تدخله الملائكة المراد بهم الذين ينزلون بالبركة لا الحفظة ...

دوام الزجر وصاحب البيت عن اتخاذ الصور المنهية فلولا ان بعض الصور ... كالنقش ...

الا به فان قيل كيف اجاز سليمان عليه السلام عمل التصوير كما قال تعالى يعملون له ما يشاء من محاريب وتماثيل والتماثيل

صور الانبياء والصلحاء ... من نحاس ورخام ... العقل ... والكذب ...

كراهته ان كانت معلومة بالنسخ بعبادة الاوثان فقبحه عقلي ... يراد بالتماثيل ...

... ابن عمر وعائشة رضي الله عنهم ... على الرواية ...

وجه مقصد ... اذا استماع اللهو والمراد به ... الشعراء او

الجهالة ... بالباطل ... وتعدد ... المرضى ... بعض ...

[illegible]

ما بالبرات لانها منسوخة ... وان كانت ... كبيرة ... الغناء

... بالغلب ... الخلق ...

... ان ... الخوض ...

لان ... البلاغة ... السوء ...

... والضلال ...

والشهود ان لا اله الا الله وحده لا شريك له ...

وبعد ... مرتبة ... بقوله وان محمدا عبده ورسوله ...

... الاحكام ... العبودية على الرسالة ...

[illegible]

مصدر من طاب كبرى واوه منقلبة من الياء لضم ما قبلها فهو اسم شجرة في الجنة [illegible]

[illegible] عن الرجل [illegible] قالت [illegible]

[illegible] ان الرجل اذا اعتم [illegible]

[illegible] فاظلف [illegible]

[illegible]

كلمن مشهور [illegible] الفتح وفي الحجة [illegible] والمحرم ورجب مضر هذا عطف على قوله [illegible]

[illegible] المفتوحة [illegible]

[illegible] التأكيد [illegible] رجب [illegible]

[illegible] قال الجوهري [illegible]

[illegible] الساعة [illegible] اسم الوقت [illegible]

[illegible]

بعد الصلوة مع اجابة الاجلاء م جابر رضي الله عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان النبي عليه السلام [illegible]
عليهن شبابا سنة وعشرين فقيل انا احوج منا تسع وعشرين فقال عليه السلام ان الشهر يكون تسعا وعشرين
يعني في بعض الاوقات وان كان في العرف للمليين ومن هذا قيل من نذر صوم شهر بعينه فكان تسعا وعشرين
فالمراد اكثر [illegible] ومن نذر شهرا من غير تعيين فعليه الكمال ثلاثين م جابر رضي الله عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الشيطان اذا سمع
النداء بالصلوة ذهب حتى يكون مكان الروحاء وهي بالمدينة قريب من المدينة بينهما ستة وثلاثون ميلا
كذا في الاول اي ابعد الشيطان لئلا يسمع صوت المؤذن م جابر رضي الله عنه [illegible] ان الشيطان قد
يئس ان يعبده المصلون اي المؤمنون عبر عنهم بالمصلين لان الصلوة هي الفارقة بين الايمان
والكفر اراد به عبادة الصنم انما نسبها الى الشيطان لكونه داعيا اليها كما قال الله تعالى حكاية عن ابرهيم
يا ابت لا تعبد الشيطان وكان ابوه يعبد الصنم في جزيرة العرب هي محل العرب [illegible]
فعيلة بمعنى مفعولة من جزر عنها الماء [illegible] قد اكتنفت [illegible] البحار والانهار كبحر البصرة وعمان
وعدن الى بركة بني اسرائيل وبحر الشام والنيل ودجلة والفرات اضيفت الى العرب لانها مسكنهم [illegible]
قلت كيف يستقيم هذا وقد ارتد فيها جماعة ممن مانعوا الزكوة وغيرهم [illegible] لم يقل النبي عليه السلام
المصلون بل قال ان الشيطان واسناد اياسه غير لازم لان صدق علمه [illegible]
اياسه كان من عبادتهم الصنم [illegible] غير معلوم او المراد بالمصلين [illegible]
باخراجه الاسلام [illegible] خص جزيرة العرب بالذكر لان الاسلام لم يكن الا بها ولكن في التحريش بينهم
يعني لكن الشيطان في اغراء المؤمنين وحملهم على الفتن بل له مطمع في ذلك قال الامام الطيبي في شرح المشكوة
الشيطان [illegible] المؤمنين [illegible] بالمصلين تعظيما لهم [illegible]
وهو الاغواء بين الخلائق [illegible] م انس رضي الله عنه [illegible]
[illegible] ثم قام النبي عليه السلام [illegible] باب المسجد [illegible]
فسلما على النبي عليه السلام [illegible] فقال النبي عليه السلام [illegible] سبحان الله [illegible]
ان الشيطان يجري من ابن ادم مجرى الدم [illegible] ان يقذف الشيطان في قلوبكما [illegible]
كيد الشيطان يجري في الاعضاء [illegible] ان الدم يجري [illegible] ان الشيطان [illegible]
الانسان فهو [illegible] جريان الدم [illegible]
[illegible] اللطيف [illegible] الاجزاء [illegible]
م حذيفة [illegible] مع النبي عليه السلام [illegible]

في رواية جارية [illegible] النبي عليه السلام فاخذ بيدها ثم جاء اعرابي [illegible] فاخذ بيده ثم
ان الشيطان اراد به الشيطان القرين الانسي لانه جاء في رواية انه عليه السلام قال بيده فاخذ بيد الجارية
احتبس شيطانا [illegible] ان يجعله [illegible]
المحرم [illegible] قال الشيخ [illegible]
[illegible]
بالارادة [illegible]
[illegible] الشيطان [illegible]
واتى بهذه الجارية ليستحل بها الى [illegible] فاخذت بيدها فجاء بهذا الاعرابي ليستحل به
فاخذت بيده والذي نفسي بيده ان يده في يدي مع يدها [illegible]
[illegible]
[illegible] الطعام [illegible]
اوله واخره رواه ابو داود والترمذي م ابن مسعود رضي الله عنه [illegible] ان الصدق [illegible]
[illegible] يهدي الى البر [illegible] وان البر يهدي الى الجنة
وان الرجل ليصدق حتى يكتب صديقا [illegible] وان الكذب يهدي الى الفجور وان الفجور
يهدي الى النار وان الرجل ليكذب حتى يكتب كذابا [illegible]
لزوم الصدق م ابو هريرة رضي الله عنه [illegible] ان العبد ليتكلم بالكلمة [illegible] من رضوان الله [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] وان العبد ليتكلم بالكلمة من سخط الله [illegible]
[illegible]
[illegible]
ان العبد ليتكلم [illegible]
[illegible] ما بين المشرق والمغرب [illegible]
[illegible] ابو هريرة [illegible]
[illegible]

انه النبي عليه السلام فوجده منى فقال يا هذا النعم الذي اراه فوجدك [illegible] العين [illegible]
بالعين ان العين حق المراد من العين الاولى القدر يعني صدق بالقدر كانه [illegible] بالقدر [illegible]
فلا يهلك الا [illegible] فان الرعاية [illegible] وقبل العين [illegible] العرب وقال [illegible]
ان هذا الدار [illegible] والوجه هو الاول [illegible] الرواية ان [illegible] بيعني [illegible]
[illegible] فان قلت ما معنى هذا وقد قال عليه السلام كل مولود يولد على الفطرة قلت [illegible] بالفطرة استعداد قبول
الاسلام وذلك لا ينافي كونه شقيا في جبلته او يراد بالفطرة قوله [illegible] قال [illegible]
[illegible] ابواه مؤمنين يكون هو مؤمنا ايضا فيجب [illegible] بان معناه والله اعلم ان ذلك الغلام لو بلغ لكان كافرا [illegible]
لا هرق ابويه اي غشيهما طغيانا وكفرا اي طغيانا عليهما وكفرا لنعمتهما بعقوقه وسوء صنيعه [illegible]
[illegible] على ان [illegible] فان قلت [illegible] كيف [illegible]
قلت يجوز [illegible] هذا علم [illegible] من لدنا علما [illegible]
[illegible] وفي الحديث بيان [illegible] الاعتذار [illegible]
[illegible] الرواية [illegible] والاخبار [illegible]
[illegible] الشيطان اي [illegible] راسه ولعل المراد [illegible] جاء الحديث [illegible]
[illegible] الشيطان [illegible] قال [illegible] مؤلف هذا الكتاب هذا حديث [illegible]
في المنام قال وهو [illegible] المشرق [illegible] اذا [illegible]
[illegible] الدنيا [illegible]
[illegible] في الدنيا [illegible] الاخرة واما اذا اسلم فقال [illegible]
القبول وهو الايمان [illegible] وقال اخرون [illegible] ان النبي عليه السلام قال [illegible]
[illegible] الاسلام [illegible] فان الله [illegible] في الاخرة [illegible]
[illegible] ابن عمر وابو هريرة [illegible] قال سئل النبي عليه السلام عن اكرم الناس قال ان الكريم [illegible]
ابن الكريم ابن الكريم ابن الكريم والكرم اسم جامع للخصال المحمودة [illegible] بدون الالف [illegible]
[illegible] يوسف بن يعقوب بن اسحق بن ابراهيم اجتمع في يوسف [illegible]
النبوة وحسن الصورة وعلم الرؤيا ورياسة الدنيا [illegible]
هذا [illegible] الاسقع [illegible]
من اعظم [illegible] ما رواه [illegible] عليه السلام [illegible]

٤٢

وهو ان الله اصطفى كنانة بكسر الكاف [illegible] قبائل ابو حي كنانة بن خزيمة وهو من ولد
اسمعيل واصطفى قريشا من كنانة لان ابا قريش فهر بن [illegible] كنانة هذا واصطفى من قريش بني هاشم
وهاشم هو ابن عبد مناف وهو من اولاد [illegible] هذا واصطفاني من بني هاشم لان محمدا عليه السلام ابن عبد الله
بن عبد المطلب بن هاشم [illegible] والاصطفاء في هذه القبائل [illegible]
[illegible] الصحابة [illegible] ان الله امرني ان اقرأ عليك لم يكن الذين كفروا [illegible] النبي عليه السلام [illegible]
[illegible] بالامر بالقراءة [illegible] قراءة النبي عليه السلام [illegible]
[illegible] القران منه [illegible] فامر النبي عليه السلام بالقراءة عليه [illegible]
[illegible] القران على عهد رسول الله [illegible] ان عمر [illegible]
هذا [illegible] الاستفهام [illegible]
[illegible]
[illegible] الاصول الدين وفروعه والاخلاص [illegible] الاختصار [illegible]
[illegible] ابو الدرداء [illegible]
[illegible] عند النبي عليه السلام فاقبل ابو بكر [illegible] عمر [illegible]
[illegible] فقال عليه السلام [illegible] يا ابا بكر [illegible]
النبي عليه السلام فقال عليه السلام ان الله بعثني اليكم فقلتم كذبت وقال ابو بكر صدقت [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] هذا الحديث [illegible]
[illegible] الرواية [illegible] بالرفع والنصب [illegible]
[illegible] اعلم ان حديث النفس [illegible] هو ما يقع من غير قصد واختيار وهو ما
يقع بالقصد والمراد بهذا الحديث النوع الثاني لان النوع الاول [illegible] جميع الامم [illegible]
[illegible] النوع الثاني [illegible] به او يعمل به [illegible]
[illegible]
[illegible] حديث النفس [illegible]
[illegible] الطلاق [illegible] والطلاق [illegible]
[illegible] طلاق [illegible] يتكلم به او يعمل به [illegible]

من العلماء وهو قول محمد بن الحسن فان قلت الحديث مخالف لقوله تعالى وان تبدوا ما في انفسكم او تخفوه يحاسبكم به
قلت روي عن ابن عباس وغيره من الصحابة ان هذه الاية لما نزلت اشتد على الصحابة ذلك فنزل لا يكلف
فنسخ الله تعالى بقوله لا يكلف الله نفسا الا وسعها كذا قاله الفراء لكن المحققين على ان الاية ... لما
منسوخة لان النصوص دالة على المواخذة بعزم القلب منها قوله تعالى ان الذين يحبون ان تشيع الفاحشة في
الذين امنوا لهم عذاب اليم وقوله تعالى ان بعض الظن اثم والاجماع منعقد على تحريم الحسد والكبر والحديث المعنى
والحديث الاخر وهو قوله عليه السلام حكاية عن الله تعالى اذا هم عبدي بسيئة فلا تكتبوها سيئة وان عملها
فاكتبوها سيئة واذا هم بحسنة ولم يعملها فاكتبوها حسنة وان عملها فاكتبوها عشر امثالها محمول على مجرد الخطور من غير
توطين النفس عليه جمعا بين الدليلين واما اذا وطن نفسه على معصية مثلا فان قطع عنها قاطع غير خوف الله
يكتب هذا العزم سيئة وان عملها كتبت معصية وان قطع عنها خوف الله كتبت حسنة كذا قاله النووي في شرح
صحيح مسلم فان قلت قد نقل ... نسخ التكليف بذلك قلت اختلف اصحاب الاصول في ان قول الصحابي نسخ كذا بكذا
هل يكون حجة في ثبوت النسخ ام لا والمحققون على انه لا يثبت حتى ينقل عن النبي عليه السلام لاحتمال ان يكون قوله
عن اجتهاد. ابو الدرداء رضي الله عنه ان الله جزأ القران وهو مصدر بمعنى التجزئة يعني قسمه ثلاثة اجزاء فجعل قل هو
الله احد جزءا من اجزاء القران وجه كونها جزءا يجوز ان يكون باعتبار الثواب يعني ان الله تعالى يعطي قارئ هذه السورة
ثواب قراءة ثلث القران من غير تضعيف اجر كذا قاله النووي وقيل ان القران على ثلاثة انحاء قصص واحكام و
صفات الله تعالى وقل هو الله احد متضمنة للصفات. ابو هريرة رضي الله عنه ... ان الله حبس عن مكة الفيل وسلط عليها
رسوله والمؤمنين قصة الفيل على وجه الاختصار ما روي ان ابرهة ملك اليمن بنى كنيسة بصنعاء فقصد ان يصرف اليها
وجوه الحجاج ... الكعبة ليخربها وكان معه الف فيل وفيها فيل عظيم كان مقدم الكل وكلما وجهوه
الى الحرم برك واذا وجهوه الى جهة اخرى هرول فبينما هم كذلك ارسل الله عليهم طيرا ابابيل مع كل طائر حجر في منقاره
وحجران في رجليه فالقتها عليهم الحجارة فهلكوا فمن اراد بسط القصة فليطالع التفسير في سورة الفيل
وانها لم تحل لاحد كان قبلي وانها احلت لي ساعة من نهار قيل ما احل له عليه السلام كان اراقة الدم فقط
لا اباحة ... وقيل ... جميع المحرمات ... من الصيد وغيره لاطلاق الحديث اعلم ان مكة
شرفها ... حرمها ابراهيم عليه السلام ... عليه السلام انه قال ان ابراهيم حرم مكة واني حرمت المدينة وما روي عنه
انه عليه السلام قال ان هذا البلد حرمه الله يوم خلق السموات والارض فالمراد به كتابته في اللوح المحفوظ ان ابراهيم
يحرمه وانها لا تحل لاحد بعدي فلا ينفر صيدها ... على صيغة المجهول اي لا ... الا
... وقيل معناه لا يبعد عن موضعه ... ولا يختلى شوكها الا ... فاذا لم يجز قطعه

مع كونه موذيا فبعدم شوكه اولى ان كل نبات فيها لا يجوز قطعه وظاهر هذا النفي يعني النهي المراد بالشوك ما هو
رطب منه لانه جاء في رواية لا يختلى خلاها لان الخلا بالقصر هو الرطب من الكلاء ولا تحل ساقطتها الا
لمنشد اي لمعرف فان قلت الحديث في بيان الخصال المختصة بالحرم وهذا الحكم غير مختص به بل اللقطة للحل حكمها
كذا ايضا قلت ... لدفع وهم من يتوهم ان لقطة الحرم ... الا ان يلتقط تحرزا ومن قتل
له قتيل اي مقتول سماه قتيلا باعتبار ما يؤول اليه كما جاء في القران اني اراني اعصر خمرا والا فالقتيل لا
المقتول فهو بخير النظرين اما ان يفدى على بناء المعلوم اي الولي القاتل واما ان يقيد بضم حرف المضارعة
يقال اقدت القاتل بالقتيل اي قتلته به يعني ولي المقتول مخير ان شاء قتل القاتل وان شاء اخذ فداءه و
هي الدية وله اجبار القاتل على اي الامرين شاء وهو احد قولي الشافعي وذهب ابو حنيفة ومالك الى ان الواجب القصاص
فقط لقوله عليه السلام العمد قود يعني موجبه وحملوا الحديث على رضاء القاتل توفيقا بين الدليلين يعني لا ... الولي
الدية الا برضاء القاتل باختيار الدية قد يكون خيرا له فقال العباس الا الاذخر وهو حشيشة طيبة الرائحة
يا رسول الله فانا نجعله في قبورنا وبيوتنا فقال النبي عليه السلام الا الاذخر هذا استثناء من الحكم المفهوم من
النص وهو ان كل نبات الحرم لا يجوز قطعه فيكون الاستثناء متصلا قال علماؤنا النص معدول الى ما نبت في الحرم
بنفسه من غير صنعة الادميين لان كمال النسبة الى الحرم فيما نبت فيه بلا اثر ... فان قلت ... الاستثناء
الاذخر ... عند سؤال العباس فاجيب بان الاستثناء يجوز ان يكون بوحي الله تعالى اليه في ذلك الان او بوحيه اليه
قبله ان طلب احد استثناء الاذخر فاستثنه او بان استثناءه كان بالاجتهاد او بان النبي عليه السلام كان اراد ان
يستثني الاذخر فسبقه العباس فتمم عليه السلام كلامه ومن لم يجوز انفصال الاستثناء عن الكلام يقدر الحكم ههنا في
الاستثناء يعني الا ... الا الاذخر فقام ابو شاه قال النووي ابو شاه بهاء بعد الالف ولا يقال بالتاء الا ...
وانما ... رجل من اهل اليمن فقال اكتبوا لي يا رسول الله ... يكتب لي هذا الحديث ... والكتابة الى
النبي عليه السلام مجاز لشهرته بكونه اميا وانما خاطب بالجمع ... فقال اكتبوا لابي شاه ففيه اذن من النبي عليه السلام بكتابة
السنن وقد كان نهى عنها في الاول قبل اشتهار القران خوفا من اشتباهه به فلما اشتهر اذن فيه. ابو سعيد الخدري
... ان الرجس الخمر هو اسم للنتن ... العذاب ... والقذر ... عند ... وقال البعض هو
اسم لكل مسكر يخامر العقل ويغطيه والخلاف مشهور ... وذكره هذه الاية وهي قوله تعالى يا ايها الذين امنوا انما الخمر و
الميسر والانصاب والازلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون وعنده منها شيء فلا يشرب ولا يبيع قبل الا
والانصاب ... والازلام ... ما الخمر الا ... لم ... محرمة ...
الاخبار بانها من عمل الشيطان والازلام ليست بعمل ... والامر بالاجتناب عنها ...

لو يوجب قطع الملح في بيان خبرها والرابع رجاء الفلاح بالاجتناب عنها وعائشة روت حديثا قالت توفي صبي من الانصار
فدعي النبي عليه السلام الى جنازته فقلت طوبى له عصفور من عصافير الجنة فقال عليه السلام او غير ذلك يا عائشة ان الله خلق للجنة
وخلق للنار فخلق هؤلاء لهذه وهؤلاء لهذه والهمزة فيه للاستفهام على سبيل الانكار والواو في محل النصب على المفعول معه
ما قلت واطلق بغير الجزم به قال النووي اجمع العلماء على ان اطفال المؤمنين من اهل الجنة لقوله تعالى والذين امنوا واتبعتهم
ذريتهم بايمان الحقنا بهم ذرياتهم قال المفسرون ذريتهم عامة تشمل الصغير والكبير فمعنى الاية الحقنا بهم
ابناء الاباء المؤمنين ذرياتهم التابعين لهم في الايمان حقيقة ان كانوا كبارا او حكما ان كانوا صغارا
في الدرجات وان كانوا الابناء لم يبلغوها تفضلا عليهم وعلى ابائهم ليتم سرورهم في الجنة وتوقف
فيه بعض من لا يعتد به متمسكا بهذا الحديث اجيب عنه بانه عليه السلام نهى عن الحكم على معين بدخول الجنة
كان الحكم به على معين من الكبائر ممنوع او بان صدور هذا الحديث يحتمل ان يكون قبل نزول ما
نزل في اطفال المسلمين واما اطفال المشركين فالاكثرون على انهم في النار تبعا لابائهم وقال اخرون
انهم في الجنة لان النبي عليه السلام اخبر انه راى في رؤياه ابراهيم الخليل في الجنة وحوله اولاد الناس قالوا يا
رسول الله واولاد المشركين قال واولاد المشركين رواه البخاري ولقوله تعالى وما كنا معذبين حتى نبعث
رسولا وولد الكافر لم يتوجه اليه التكليف وبعثة الرسول فلا يكون من اهل النار ويمكن ان يدفع الدليلان بان المرئي في
المنام كان في الفناء البرزخي ولا يلزم ان يكونوا في الفناء الجنانية كذلك وبان المراد من العذاب في الاية هو عذاب
الاستيصال في الدنيا ولا يلزم منه نفي عذاب الاخرة ولئن سلم فلا يلزم ان يكونوا من اهل الجنة لجواز ان يكونوا في الاعراف
وتوقف فيه طائفة وهو ظاهر ابو هريرة رضي الله عنه اسمعا عن النبي عليه السلام ان الله خلق الخلق اي قدر المخلوقات في علمه الازلي
على ما هم عليه وقت وجودهم حتى اذا فرغ منهم بعد اتمام قضائهم والفراغ مذكور هنا بطريق التمثيل وقد يكون الفراغ فيه
منهم بطريق تفصيل العطايا على غيرهم قال الشيخ التوربشتي خلق ان كان بمعنى اوجد فالفراغ على حقيقته لكن لا يجوز ان يكون فيه
الضعف لان الفراغ الحقيقي بعد الشغل وهو تعالى لا يشغله شان عن شان قامت الرحم فقالت المراد بقيامها قيام ملك تكلم به
على لسانها باذن الله والاحسن ان يقال هذا من باب التمثيل شبهت الرحم بمن يحتاج الى الصلة ويستغيث من
قطيعته ويتعوذ منه ولا ان ثمة حقيقة قيام وصورة كلام كما يقال اردت ان اقطع مجيبك قالت هذا مكانك
فثبت بعليه هذا مقام العائذ بك من القطيعة هذا صفة محذوف اي مقامي هذا مقام المستعيذ بك من القطيعة
قال نعم حرف ايجاب لاستفهام ما قبلها وهي حرف ايجاب بمعنى الاستفهام ما كان او خبرا اما ترضين هذه الهمزة
للاستفهام على سبيل التقرير لما بعدها من النافية ان اصل من وصلك واقطع من قطعك قالت بلى قال
فذلك الحكم السابق حصل لك ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرؤوا ان شئتم يعني ان كنتم تقصدون التحقيق فاقرؤوا

الرحم بقطع الرحم اقرؤوا الاية فهل عسيتم ان توليتم ان تفسدوا في الارض وتقطعوا ارحامكم من القران وتمامه ومعناه لعلكم
اعرضتم عن الناس وقاطعتم ان تفسدوا في الارض وهو خبر عسى وتقطعوا ارحامكم فان قلت ما معنى الاستفهام فانه لا يليق
عالم بالكائن وما يكون قلت معناه انكم احقاء بان يقول لكم كل من عرف حالكم واعتقادكم في الايمان فهل عسيتم ان تفعلوا
منكم كما قال الاخفش في الاحزاب ولكن ذلك ان ترد المفسرين وقطع الارحام بينهم الذين لعنهم الله فاصمهم واعمى
ابصارهم عطاء بن يسار رضي الله عنه ان الله قد خلق للجنة اهلا خلقهم لها وهم في اصلاب ابائهم يعني حكم في الازل بانهم
سيكونون من اهل الجنة عبر عن الازل باصلاب الاباء لانه اقرب الى فهم الناس وخلق للنار اهلا خلقهم لها وهم في
اصلاب ابائهم ابو سعيد الخدري رضي الله عنه قال من العباس بمجلس فيه قوم من الانصار يبكون فقيل ما يبكيكم قالوا ذكرنا
رسول الله عليه السلام فاخبره فخرج عليه السلام وقد عصب راسه بحاشية برد وخرج وصعد المنبر فخطب وكان ذلك اخر خطبة
والثناء على الانصار فقال ان الله خير عبدا بين الدنيا وبين ما عنده فاختار ما عند الله اخبرهم بالامر عليهم لئلا يتحزنوا فجاء باختيار وعليه السلام فانه
الاخرة والانتقال اليها بين الدنيا اي بين ان يعطيه ما يشاء من الموت ومتاع الدنيا وبين ما عنده اي بين ما عنده
في الاخرة من درجات العلى فاختار ذلك العبد ما عند الله ولم يفهم من القوم ان المخير هو الرسول الا ابو بكر فبكى وقال فديناك
بابائنا وامهاتنا اعلم ان هذا التخيير مخصوص بالنبي عليه السلام لما روت عائشة رضي الله عنها انه عليه السلام قال ما يقبض نبي حتى
يرى مقعده من الجنة ثم يخير وقوله يخير انما يفيد اذا كانت اجالهم مكتوبة بالتعليق واما اذا كانت مقطوعة فانما في
التخيير والعلم اكرامهم وتطييب قلوبهم وطلب رضاهم ومعلوم انهم لا يختارون الدنيا عليها وما في الاخرة كما يفعل ذلك مع
العلم بانه لا يكون عائشة رضي الله عنها روت حديثا ان الله رفيق يحب الرفق وهو اخذ الامر بوجه لين يعني يحب ان يرفق بعضكم
بعضا وقيل معناه يحب ان يرفق بعباده لكن قوله عليه السلام ويعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف وهو ضد الرفق يقوي
المعنى الاول يعني ان الله تعالى يعطي على الرفق من الثواب ومن المطالب والاغراض ما لا يعطي على العنف وما لا يعطي على ما سواه
اي على ما سوى الرفق من الطف الحسنة وانما ذكره بعد قوله لا يعطي على العنف ليدل على ان الرفق انفع الاسباب قال بعض
الشراح لا يجوز اطلاق الرفيق على الله اسما ولا يجوز في الدعاء يا رفيق لانه لم يوجد في كتب نقل ولا يفهم من الحديث جوازه
لانه وصف وجه الاختلاف الاسمية الى صفة كالامام لكن عدم جواز الاطلاق ليس لعدم الاطلاق كما صرح به الامام المازري
اختلف المتاخرون في ان ما ثبت وصفا لله تعالى باخبار الاحاد هل يجوز تسميته الله تعالى والثناء عليه به ام لا فمنهم من جوزه
لان هذا من باب العمل وذلك جائز بالخبر الواحد ومنهم من منعه لان هذا من باب الاعتقاد على الله تعالى لا بد ان يرد به نص مقطوع به
قال القاضي الصواب جوازه فيهما ان وردت حديثا ان الله زوى لي الارض اي جمعها فرايت مشارقها ومغاربها جعلها باعتبار الحقيقة
ملحوظ الشمس او للشتاء والصيف او باعتبار الكواكب خصصها بالذكر اشارة الى ان ملك هذه الامة فيهما اكثر انها في جهتي الجنوب والشمال
وهكذا وقع فصلوات الله وسلامه على رسوله الصادق الذي لا ينطق عن الهوى لعله جمع بعض الارض واراها النبي عليه السلام كمن يحيط

النجباء والنقباء كان للبشر وبكثرة امته وسيبلغ ملك امتي ما زوي لي منها قال شارح ... في الارض بالاستقرار وذلك
لو منها للتبعيض لان ملك امته لم يبلغ جميع اجزائها ولا يجوز ان يجعل من للتبعيض بدلا عما زوي لانه حرف جر للام
فيها للعهد الخارجي كما اذا قيل اغلق الباب اذا كان ... معهودا ومن فيها للتبيين ولا دليل على تبعيض جميع الارض جابر
بن سمرة رضي الله عنه ... روى عن النبي عليه السلام مائة وستة واربعون حديثا في الصحيحين ... وعشرون حديثا متفق
على منها حديثان ... ان الله سمى المدينة طابة وكان اسمها اولا يثرب فكره النبي عليه السلام لان التثريب ...
... ان الله سماها طابة لتطيبها بالدين واما تسميتها يثرب في قوله تعالى يا اهل يثرب لا مقام
لكم فانما هي قول المنافقين او يكون قبل نزول الاية قبل النهي بطابة انس رضي الله عنه ... قال ان النبي عليه السلام رأى شيخا
يهادى بين ابنيه متكئا عليهما فقال ما بال هذا قالوا نذر ان يمشي الى بيت الله فقال ان الله عن تعذيب هذا نفسه لغني
وامره عليه السلام ان يركب بتقديم الجار والمجرور للاهتمام وقيل للتخصيص لان ... اعتقد ان الله
غني عن هذا ... والمصدر مضاف الى الفاعل ونفسه مفعوله لم يذكر في الحديث انه عليه السلام الزمه دما
عليه والشافعي عمل بظاهره وقال لا دم عليه وقال ابو حنيفة وهو احد قولي الشافعي عليه دم لانه ادخل
نقصا للواجب بعدم وفائه كما التزمه ابو قتادة الحارث بن ربعي رضي الله عنه روى ... قال كان النبي عليه السلام
في سفر مع اصحابه فنزلوا آخر الليل ... فما استيقظوا الا ... فقال عليه السلام ان الله قبض ارواحكم وهو مجاز
عن سلب الحس والحركة الارادية عن النائم كقبض الروح ... وردها عليكم حين شاء يا بلال
قم فاذن الناس بالصلوة وهذا يدل على وجوب قضاء الفائتة واثبات الاذان لها فان قيل كيف فاتته صلوة الفجر
وقد قال عليه السلام تنام عيناي ولا ينام قلبي اجيب بوجهين احدهما ان قلبه عليه السلام كان يدرك الحسيات اذا لم تتعطل
الالات كالات السمع والبصر وغيرهما ومعرفة طلوع الفجر مما يدرك بالعين وهي قد نامت فلا ينافي عدم ادراك الطلوع
يقظة قلبه والثاني يجوز ان يكون له عليه السلام حالتان احدهما ينام فيها قلبه والاخرى لا ينام فيراد هنا الاخرى قال النووي
لكن الجواب الثاني ضعيف والصحيح المعتمد هو الاول واقول ... ان النفوس القدسية تدرك الاشياء بلا واسطة
الالات ... وانه عليه السلام قال اتموا الصفوف فاني اراكم خلف ظهري ويؤيده الجواب الثاني ما روي انه عليه السلام قال ...
على نومه ... عبد الله بن عمر رضي الله عنه ... قال ...
انه دخل على زوجته اسماء ... فكره ذلك فقال عليه السلام ان الله قد برأها ...
من ذلك ... اسماء ... بنت عميس بالعين المهملة ...
... امرأة ابي بكر قيل كانت زوجة جعفر بن ابي طالب هاجرت معه الى الحبشة فزوجها ابو بكر بعد جعفر
... بعد ابي بكر وفيه جواز خلوة الرجلين مع الاجنبية اذا كانا صالحين زيد بن ارقم ...

عن النبي عليه السلام سبعون حديثا في الصحيحين ... البخاري ... ومسلم ...
الحديث الاول حين نزلت سورة المنافقين وقد كان اخبر الراوي رسول الله عليه السلام بقول عبد الله
بن ابي حين تنازع رجل من المهاجرين في غزوة بني المصطلق فغضب عبد الله فقال ما مثلنا ومثلهم الا كما قيل
سمن كلبك ياكلك لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا ...
لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل اراد بالاعز نفسه وبالاذل رسول الله فقال الراوي فلما سمعت منه
ذلك قلت انت والله الذليل ... فقال عبد الله اسكت فانما كنت العب ...
قال انت قلت هذا الكلام فقال عبد الله والله ما قلته وان زيدا الكاذب ...
... يا رسول الله ... سورة المنافقين
... شداد بن اوس رضي الله عنه ... روى عن النبي عليه السلام ...
... حديثان احدهما للبخاري ... وهو هذا ان الله كتب الاحسان على كل شيء ... فاذا
قتلتم فاحسنوا القتلة بكسر القاف ...
عندك ...
فاذا ذبحتم فاحسنوا الذبح وليحد احدكم شفرته وهو السكين العظيم ... وليرح ذبيحته
... وهذان الفعلان ... في الذبح ...
... ابو هريرة رضي الله عنه ... ان الله كتب على ابن آدم حظه من
الزنى ... ان الله خلق لابن آدم الحواس التي ... لذة من الزنى
واعطاه القوى التي ... وركز في جبلته حب الشهوات ...
[illegible]
النفس تمنى ...
الفرج يصدق ذلك ... او يكذبه ...
[illegible]
... فقال عليه السلام ...

عليكم فقطعت قوائم فصيتهم فقال عليه السلام ان الله لا يحب الفحش وهو [illegible] والتفحش
وهو التكلف فيه السام هو الموت عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما على الرواية عن النبي ان الله لا يحب الفحش [illegible]
[illegible] يتفرع عنه [illegible] مطلع معقدم على فعله ويجوز ان يكون معقود الاطلاق [illegible]
وينتزع صفته ويجوز ان يكون يتفرع عنه جانا الفعل [illegible] او حالا عن فاعل من الناس ان كان [illegible]
لكن [illegible] العلم [illegible] النظر [illegible] التفطيم [illegible] قوله تعالى [illegible] الواحد [illegible]
[illegible] الشرائع [illegible] العلما حتى اذا لم يبق عالما اتخذ [illegible] ان اشارة الى [illegible]
اتخذ الناس رؤوسا [illegible] والتنوين [illegible] رؤساء [illegible] كبير [illegible]
وظاهر [illegible] حجة لا فضلوا واضلوا [illegible] الرؤساء فافتوا بغير علم فضلوا واضلوا ابو
موسى ان الله لا ينام ولا ينبغي له ان ينام هذا بيان لاستحالة وقوع النوم عنه لانه عجز والله تعالى منزه
يخفض القسط ويرفعه المراد بالقسط الميزان [illegible] انه يخفض تارة ويرفعه اخرى وهذا تمثيل [illegible]
به الرزق يخفضه بتقليله ويرفعه بتكثيره وقيل المراد به العدل يعني ينقص العدل في الارض بغلبة الجور [illegible]
ويرفعه تارة بغلبة العدل واهله [illegible] ومعناه يخفض بالقسط يعني ان الله يرفع بعدله المطيعين ويخفض
به العاصين والرحمة [illegible] لا [illegible] ويجوز ان يراد بالقسط مشترك [illegible] الجور والعدل ويراد بالخفض
المذكور للجور وبالخفض العايد اليه يرفع العدل يعني يخفض اهل الجور في الدنيا بالبغض والعتاب وفي الاخرة
بالبأس والعذاب ويرفع اهل العدل في الدنيا بالذكر الجميل وفي الاخرة بالثواب الجزيل ويرفع اليه [illegible]
[illegible] عمل الليل قبل عمل النهار وعمل النهار قبل عمل الليل يعني يرفع الملائكة عمل كل من الليل والنهار
[illegible] يقرؤونه حتى [illegible] الاخر او معناه يقبل الله اعمال المؤمنين المخلصين في الليل قبل النهار
[illegible] قبل الليل [illegible] تعجيل اجابة لمن دعاه وقبوله لمن عمل له حجابه النور استئناف [illegible]
[illegible] هذا يعني هو محتجب بنور عظمته فلا يراه احد [illegible] حجابه [illegible] الحجاب [illegible]
[illegible] فان قيل يلزم منه ان لا يراه المؤمنون وفيه حجة للمعتزلة قلنا المراد منه [illegible]
[illegible] لا يرى بها وانما يرى [illegible] الربوبية اعلم ان كون الحجاب من اوصاف الجسم فلا يليق
به [illegible] بالنسبة الى العباد وقد جاء في الرواية الحجاب بالنار [illegible]
[illegible] النفل يعني [illegible] الخلق عنه [illegible] لو كشفه [illegible]
هيبة وسلطانه [illegible] لو كشفه هذا استئناف [illegible] جواب [illegible] الحجاب [illegible]
سبحات [illegible] والبا [illegible] وجهه العظيم [illegible] ما انتهى اليه بصره من خلقه [illegible]

[illegible] يقيسه [illegible] بجميع [illegible]

بعد ان علم انه [illegible] جميع المخلوقات لان بصره [illegible] لو كشف الحجاب عن ذاته [illegible]
لا تحل الجميع [illegible] وقوله ابو هريرة رضي الله عنه ان الله لا ينظر الى صوركم [illegible]
[illegible] العارية [illegible] ولكن ينظر الى قلوبكم [illegible] موضع النظر [illegible] التي [illegible]
ابو هريرة رضي الله عنه [illegible] ان الله [illegible] ينظر الى [illegible] الرحمة [illegible]
نظر اللطف والعناية [illegible] المراد به [illegible] الكعبي [illegible] عليه السلام قال ما اسفل [illegible]
[illegible] الكبر [illegible] الكبر [illegible] يكون حراما [illegible] كراهة تنزيه [illegible]
[illegible] للعادة في اللباس [illegible] الطول والسعة [illegible] الرجال [illegible]
الاذن [illegible] ابو هريرة رضي الله عنه [illegible] ان الله لما قضى الخلق اي قدر المخلوقات
كتب [illegible] فوق العرش [illegible] جميع [illegible]
[illegible] فوق [illegible] ان رحمتي سبقت غضبي اي غلبت [illegible] بكثرة [illegible]
[illegible] من الغضب [illegible] الا [illegible] غضب [illegible]
[illegible] ولا يعجل العقوبة عليهم اذا عصوه بل يرزقهم ويقبل توبتهم [illegible]
[illegible] الرحمة سابقة على الغضب حقيقة [illegible] الصفات [illegible]
[illegible] الاشيا [illegible] الغضب لعل هذا القائل اراد بالسبق في الظهور [illegible] ومنه قوله تعالى ربنا
وسعت كل شيء رحمة [illegible] لان كل صفاته [illegible] عائشة رضي الله عنها [illegible] قالت
[illegible] من البسط [illegible] على الباب فلما راه النبي عليه السلام جذبه [illegible] فقال ان الله لم يامرنا ان نكسو
الحجارة والطين [illegible] ستر الحيطان بالثياب كراهة تنزيه [illegible] وقال بعض [illegible]
كراهة تحريم لان [illegible] عليه السلام شدد [illegible] وهو بعيد لان الحديث يدل على [illegible]
[illegible] وان [illegible] التقدير [illegible] عائشة رضي الله عنها
[illegible] قالت لما نزلت اية التخيير [illegible] يا ايها النبي قل لازواجك ان كنتن تردن الحيوة الدنيا الاية [illegible]
[illegible] النبي عليه السلام [illegible] الاية فاخترت الله ورسوله ثم قلت [illegible] ان لا تخبر امرأة من نسائك [illegible]
فقال عليه السلام ان الله [illegible] معنتا [illegible] طالبا للعنت [illegible] ولكن [illegible]
مسعود رضي الله عنه [illegible] قال سال رجل النبي عليه السلام ان القردة والخنازير [illegible] فقال عليه السلام ان الله
[illegible] المسخ [illegible]
[illegible] التعذيب [illegible]

الشيخ كان النقد بجنس الاخر فلا بد من وجود احد الفعلين بالشيخ حتى يقع جوابا [illegible]
على السؤال بلا فائدة لا يستقيم على الارادة الاولى لان المعنى والحقيقة ثبوت النسل لهم [illegible]
النسل فكيف ينفى وكذا على الارادة الثانية لان المقدر بقتادة [illegible] اسرائيل حيث عدوا [illegible]
وقريش عدوا [illegible] لم يقطع نسلهم [illegible] ان يحمل هذا على شك الراوي [illegible]
بقرينة السؤال عنه وان [illegible] القردة والخنازير كانت قبل ذلك اي قبل اهلاكهم او تعذيبهم فان قيل [illegible]
هريرة رضي الله عنه ان النبي عليه السلام قال فقدت امة من بني اسرائيل لا يدرى ما فعلت ولا اراها الا الفار [illegible]
وضع لها البان الابل لم تشربه واذا وضع لها البان الشاة شربت وهذا يدل على ان الفار من الممسوخ [illegible]
بينهما قلنا هذا الحديث محمول على انه عليه السلام قال قبل ان يعلم ان الممسوخ لم يتناسل [illegible]
واما الحديث الاول فهو [illegible] بعدم النسل فيه ابو هريرة والنعمان بن مقرن [illegible] وفتح القاف [illegible]
[illegible] قبل [illegible] النعمان عن النبي عليه السلام ست احاديث [illegible] احمد والبخاري بهذا الحديث [illegible]
[illegible] فقال الرجل [illegible] الاسلام هذا من اهل النار فلما حضر القتال قاتل الرجل اشد القتال [illegible]
النبي عليه السلام [illegible] ان يرتاب فلما كثرت به الجراح قتل نفسه [illegible] فقال عليه السلام ان الله [illegible]
الدين بالرجل الفاجر اي الكافر [illegible] الرجل كان منافقا [illegible] والرسول عليه السلام [illegible]
شأنه [illegible] فلما قتل نفسه تبين نفاقه [illegible] المسلمين انس رضي الله عنه ان الله ليرضى عن العبد ان ياكل [illegible]
[illegible] ان ياكل الاكلة بفتح الهمزة المرة من الاكل [illegible] كذا قاله الجوهري [illegible]
عليها [illegible] والشرب وان كان قليلا يستحق الشكر عليه [illegible] ان لا [illegible]
بالحمد عند الفراغ من الاكل [illegible] ابو هريرة رضي الله عنه [illegible] ان الله [illegible]
ليضحك من رجلين المراد من ضحك رضاه [illegible] الضحك المعروف في حق الله [illegible]
[illegible] ان يراد ضحك الملائكة [illegible] اسناده الى الله مجازا [illegible]
رجلين [illegible] الضحك بالتضمين معنى الانبساط [illegible] صاحبه [illegible] الجنة [illegible]
[illegible] رسول الله قال يقتل هذا فيلج الجنة ثم يتوب الله على الاخر [illegible] الى الاسلام [illegible] في سبيل الله
قال الشيخ [illegible] يجوز ان يكون معنى الضحك [illegible] السحاب [illegible]
[illegible] ان الله ليملي للظالم بضم الياء [illegible] من باب الافعال [illegible]
[illegible] اخذه [illegible] لم يفلته [illegible] وكذلك اخذ ربك اذا اخذ [illegible]
القرى وهي ظالمة ان اخذه اليم شديد وفي الحديث تسلية للمظلوم ووعيد للظالم [illegible]

جابر [illegible] ان الله ورسوله حرم بيع الخمر والميتة والخنزير والاصنام قاله عام الفتح وهو بمكة
ان الرسول [illegible] فظاهر ابو هريرة رضي الله عنه [illegible] قال النبي عليه السلام يوم فتح مكة من دخل
من دخل دار ابي سفيان فهو آمن قالت الانصار بعضهم لبعض اما الرجل فقد اخذته رأفة بعشيرته ورغبة في
قريته [illegible] فنزل عليه الوحي بقولهم فقال يا معشر الانصار قلتم كذا وكذا [illegible] محمد عبد الله ورسوله
هاجرت الى الله واليكم [illegible] المحيا محياكم والممات مماتكم [illegible]
لا حيي الا حياتكم واموت في بلدكم [illegible] قالوا والله ما قلنا الا [illegible] ضنا بالله ورسوله
[illegible] فقال عليه السلام ان الله ورسوله يصدقانكم ويعذرانكم اي يقبلان اعتذاركم [illegible]
[illegible] وفيه دلالة على جواز [illegible] والعدم [illegible] ابو موسى [illegible]
ان الله يبسط يده بالليل ليتوب مسيء النهار ويبسط يده بالنهار ليتوب مسيء الليل قال الشيخ [illegible]
بسط اليد كناية عن [illegible] لمسيء النهار [illegible] ليتوب [illegible] انه عليه السلام قال صاحب
اليمين امير على صاحب الشمال واذا عمل العبد حسنة كتب له عشر امثالها واذا عمل السيئة [illegible]
[illegible] سبع ساعات من النهار فان استغفر [illegible] وان لم يستغفر كتبت عليه سيئة [illegible]
[illegible] مسيء النهار [illegible] الليل [illegible] النهار [illegible]
[illegible] قوله ليتوب مسيء الليل [illegible] التائب بالغفران [illegible]
مسيء النهار [illegible] طالب الشيء يبسط يده اليه في العادة [illegible] التوبة
[illegible] النهار الى [illegible] حتى تطلع الشمس من مغربها ابو سعيد [illegible]
[illegible] ان الله [illegible] بالمؤمنين [illegible]
[illegible] مثقال [illegible] اي وزنها [illegible] النمل [illegible] حبة [illegible]
[illegible] الايمان [illegible] اعمال الخير والا فالايمان غير قابل للزيادة والنقصان [illegible]
[illegible] بالاجماع [illegible] لا تقبل الزيادة والنقصان [illegible]
[illegible] قبضت روحه [illegible] في رواية
[illegible] يجوز ان يكون الريح القابضة [illegible] وان يكون
واحدة [illegible] قلت الحديث يدل على ان الساعة لا تقوم الا على
[illegible] لا تزال طائفة من امتي ظاهرين على الحق الى يوم [illegible] قلت المراد من قوله
[illegible] يوم القيمة [illegible] الريح [illegible] ان الله يحب

المرفوع في الامر كله قالت عائشة رضي الله عنها ان رهطا من اليهود قالوا السام عليك [illegible]

سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه ان الله يحب العبد التقي وهو الرجل من درجة التقي [illegible] الاوقات [illegible]

[illegible] وهو من يبالغ في اجتناب الذنوب قال عليه السلام لا يبلغ الرجل درجة المتقين حتى يدع ما لا بأس به حذرا لما

به بأس [illegible] والمراد بالتقي هنا من يعتزل عن الناس للعبادة [illegible] وهو من [illegible] الشفقة

ابو هريرة رضي الله عنه روي ان النبي [illegible] العطاس [illegible] سبب وهو انفتاح المسام [illegible] اذ به [illegible]

الحمد [illegible] التثاؤب [illegible] سبب وهو ثقل البدن وكثرة الغذاء وميله الى الكسل [illegible] صاحبه [illegible] الطاعة [illegible]

[illegible] الكظم [illegible] بالهمزة [illegible] التثاؤب [illegible] فاه [illegible]

غير قصد [illegible] في بعض النسخ التثاوب بالواو [illegible] فاذا عطس احدكم فحمد الله حق على كل مسلم سمعه ان يشمته

[illegible] بان العاطس اذا لم يجهر بالتحميد ولم يسمع من عنده لا يستحق التشميت ان يشمته بالشين المعجمة او بالسين

المهملة هو الدعاء بالخير والبركة [illegible] قوله حق على كل مسلم [illegible] بان التشميت فرض [illegible]

[illegible] فرض كفاية [illegible] السلام [illegible] الثاني [illegible] الندب [illegible] قوله عليه السلام [illegible]

كل مسلم ان يغتسل في كل سبعة ايام [illegible] العاطس [illegible] ليشكره [illegible] الله [illegible]

بالمغفرة [illegible] العاطس [illegible] العاطس في مجلس قالوا ينبغي ان يشمته [illegible] في كل مرة

[illegible] الرواية عنه ان الله [illegible] المؤمن [illegible] الدعاء [illegible]

[illegible] وهو [illegible] الجانب [illegible] الكنف [illegible]

وصونه عن الخزي بين اهل الموقف [illegible] كنف ثوبه على رجل اذا اراد صيانته وهذا تمثيل [illegible]

[illegible] بذنب كذا [illegible] اتعرف ذنب كذا [illegible] ذنوبه [illegible]

ان علم [illegible] انه [illegible] المؤمن [illegible] بالواو [illegible] قال سترتها عليك [illegible]

جواب [illegible] قال [illegible] الدنيا وانا اغفرها [illegible] العموم [illegible] التخفيف [illegible] الذنوب [illegible]

وانا لم يقل انا سترتها عليك [illegible] الستر في الدنيا [illegible] العبد [illegible] المؤمن [illegible]

حسناته [illegible] واما الكافرون والمنافقون [illegible] الاشهاد [illegible]

[illegible] من الانبياء والملائكة والمؤمنين هؤلاء [illegible] الكافرين والمنافقين [illegible]

[illegible] ابو هريرة رضي الله عنه [illegible] ان الله [illegible]

[illegible] بالغضب [illegible] الامر [illegible] بالشيء [illegible]

[illegible] الامر [illegible] العبادة [illegible]

[illegible] تعتصموا بحبل الله وهو القرآن [illegible] القرآن حبل الله المتين

الا يعتصم [illegible] بالاعتصام [illegible] ويجوز ان يراد بحبل الله عهد الله [illegible]

[illegible] بحبل الله ولا تفرقوا [illegible] ان لا تفرقوا [illegible]

[illegible] الاعتصام [illegible] كما اختلف اليهود والنصارى [illegible]

[illegible] ولا تفرقوا [illegible] الكلام [illegible] ولاة الله [illegible]

والمراد [illegible] اتباع اقوالهم [illegible] والدعاء لهم [illegible] قوله ولا [illegible] الاولين

[illegible] جائزة [illegible] ويكره لكم قيل وقال [illegible] يجوز ان يكون [illegible] المقاولة [illegible]

وقصد [illegible] القلوب وان يكون [illegible] ويراد به ذكر الاقوال الواقعة في الدين [illegible]

[illegible] من غير بيان [illegible] وعلى هذا [illegible] اللفظ [illegible]

[illegible] في الابتداء وقيل في الجواب [illegible] علامتهم [illegible]

[illegible] خيرا او صوابا [illegible] التي لا [illegible] قوله عليه السلام

[illegible] الناس [illegible] الاحاجة [illegible]

لان [illegible] وكثرة السؤال [illegible] ان يراد به سؤال الاموال [illegible] وان يراد سؤال [illegible]

واضاعة المال وهو انفاقه في المعاصي والاسراف [illegible] عمر رضي الله عنه [illegible] ان الله يرفع بهذا الكتاب

اقواما [illegible] القرآن درجة اقوام [illegible] من امن به وعمل بمقتضاه ويضع به اخرين [illegible]

[illegible] وهو [illegible] والاثنين اخرى الان [illegible] الا يكون [illegible]

[illegible] بالقرآن اقواما اخرين [illegible] ولم يحفظ وصاياه [illegible] حكيم بن حزام [illegible]

[illegible] الصحابة [illegible] عليه السلام [illegible] واحد وهو

ان الله [illegible] الناس في الدنيا [illegible] ابو سعيد [illegible] الرواية عنه ان الله [illegible] لاهل

الجنة يا اهل الجنة فيقولون لبيك ربنا [illegible] والسعد [illegible] قال [illegible] السعد [illegible]

[illegible] الاعانة [illegible] اسعادا بعد اسعاد [illegible] والخير كله في يديك [illegible]

[illegible] ادبا [illegible] فيقولون [illegible] وهو [illegible]

في [illegible] الاستفهام يكون [illegible] يا رب [illegible] احدا من خلقك [illegible] افضل

من ذلك فيقولون يا رب واي شيء افضل من ذلك [illegible] يا رب [illegible]

[illegible] احد منهم [illegible] الكلام [illegible]

[illegible]

فيقول احل عليكم رضواني ان انزل عليكم رضاي فلا اسخط عليكم بعده ابدا وانما قال عليه السلام ولا اسخط لان السخط
موجب مخالفة الاوامر والنواهي والتكليف في الجنة فلا سخط وفي الحديث دلالة على ان السعادات الروحانية افضل
من الجسمانية جعلنا الله واياكم السعداء الذين نالوا النظر في الرضوان والبقاء. ابن عباس رضي الله عنه روى ان
رجلا اهدى الى النبي عليه السلام راوية خمر فقال عليه السلام له اما علمت ان الله حرمها قال لا فسارّ انسانا فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم بم
ساررته قال امرته ان يبيعها فقال عليه السلام ان الذي حرم شربها حرم بيعها ففتح الرجل فم الراوية حتى ذهب ما فيها وانما
المنفرد البيع حصول الزيادة التغرير بجامع قوله قوله وراوية التي يحمل فيها الخمر تفسير الخمر المجرور فان قلت تحريم
على تحريم بيع الخمر مطلقا فكيف جوز ابو حنيفة بيعها لو كان الذمي قلنا البيع في الحديث مذكور مطلقا والمطلق ينصرف الى الكامل
وهو البيع بالمباشرة لا بالتوكيل او يحمل الحديث على زمان الحرمة شربها فحرم بيعها على من حرم شربها او الكفار مسلوب الخطاب
بحرمتها فيخرج بيع الذمي ام سلمة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها ان النبي يشرب في انا الفضة فانما يجرجر في بطنه نار
جهنم شرح في الحديث الاول في حديث من شرب في انا من ذهب او فضة ابو الدرداء رضي الله عنه روى عنه
ان اللعانين اللعن في اللغة الطرد والمراد به هنا الدعاء بالبعد عن رحمة الله لا يكونون شهداء
الى اقوام بان وسلامة تبليغ الرسالة اليهم في يوم القيمة في حق الامم الماضية لا يكونوا شفعاء
للكفار لعنهم ولا شفعاء ان لا يكونون ارضا يشفعوا في اخوانهم العاصين تخلو قلوبهم عن الرافة يوم القيمة
النووي في ذكر اللعانين بصيغة التكثير دلالة ان هذا الذم انما هو لمن كثر منه اللعن لا لمن يقصد منه
او مرتين فيما ورد في الحديث انه عليه السلام لعن الواصلة والواشمة وشارب الخمر واكل الربوا وغيرهم
هو للزجر لا لقصد الدعاء ولئن سلم انه على قصد الدعاء لكنه عليه السلام قال اللهم انما انا بشر اغضب فاي المؤمنين
لعنته او جلدته فاجعلها كفارة له وقربة يوم القيمة ولعن غيره ليس كذلك او المراد بالاسباب الكاذب في غير مستحقه
كان يرجع عليه فقد وقع في مستحقه كما اتفقا على الرواية عنه ان المؤمن اذا كان في الصلوة فانما يناجي ربه
اشارة الى ان قلب المصلي ينبغي ان يكون فارغا عن ذكر الله فلا يبزق من بين يديه اي لا يلقي بزاقه الى جهة القبلة
لانه مستخف في عادة فلا يليق بتعظيم ذكر الجهة ولا عن يمينه ان لا يبزق على اليمين وعن يساره تحت قدمه
تشريفا لانه فيهما ملائكة الرحمة ولا لم يزجر على ملائكة العذاب ولعذا قال عليه السلام كاتب الحسنات امير على كاتب السيئات
قال النووي الذي عام في المسجد وغيره ولكن عن يساره تحت قدمه وهذا الحكم مختص بغير المسجد لان المصلي في المسجد لا يبزق
في ثوبه لقوله عليه السلام البزاق في المسجد خطيئة وكفارتها دفنها قال القاضي البصاق عن يمينه انما يكون منهيا اذا
امكن البصاق عن يساره واما اذا لم يمكن بان كان عن يساره مصلي فلا يبصق عن يمينه في المسجد
على ان البصاق لا يبطل الصلوة ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

وانا جنب فانخنست منه فذهبت فاغتسلت ثم جئت فقال اين كنت يا ابا هريرة
قلت كنت جنبا فكرهت ان اجالسك وانا على غير طهارة فقال عليه السلام ان المؤمن لا ينجس ينبغي ان ...
نجسا فيكون الحديث رد الشافعي بحديث فانه على طهارة و... على ان غسل الميت ... في وقت طهارة
وهذا الحكم غير مختص بالمؤمن بل الكافر كذلك واما قوله تعالى انما المشركون نجس فالمراد به ... الاعتقاد
... و... سعيد بن ... في الكتاب ... على المبالغة فان قلت ... لا يحل النجس
ولا يجب على ... فالجواب ان ... بالغسل ... جابر
روى مسلم عنه قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى امرأة فاتى امرأته زينب فقضى حاجته ثم خرج الى اصحابه
فقال عليه السلام ان المرأة تقبل في صورة شيطان وتدبر في صورة شيطان شبه المرأة الجميلة بالشيطان في صفة الوسوسة
والاضلال انما ذكر اقبالها وادبارها بعد رؤيتها وتهييج الشهوات داعية الى الشر لكونها لا تقبل الا بالخبر اذا فعل الرجل
ارشاد الامة الى ان واحدا منهم اذا تحركت شهوته برؤية امرأة فليواقع امرأته او جاريته ليدفع الشهوة ويميل قلبه
ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري اتفقا على الرواية عنه انه قال اذا انفق المسلم على اهله نفقة وهو يحتسبها اي يطلب ثوابها
كانت له صدقة نفقته وهو يحتسبها ان من فعل بغير نية القربة لا يكون نفقته صدقة اي لا يكون كالصدقة في الثواب
النفقة على العيال عبادة عبد الله بن عمرو رضي الله عنه روى مسلم عنه ان المقسطين العادلين فالقسط
الاقسطوا ان الله يحب المقسطين والقاسط الجائر قال الله تعالى واما القاسطون فكانوا لجهنم حطبا والفرق بين
عند الله جزاؤهم يوم القيمة على منابر من نور ... كرامة ... منابر ...
قال القاضي ... ان يكونوا على منابر من ... حقيقة وان يكون المنابر كناية عن المنازل الرفيعة ...
... المنازل الرفيعة ... احوالهم ...
مكانهم عند الله ... من السلطان ... عظم قدرا عنده ... مقربة
اشارة الى ان ... بالمنازل ... القدرة ...
... تأويل المتشابه وهم اكثر المتكلمين ومن لم يجوزه ...
بعد ... للمقسطين ... في حكمهم اي فيما تقلدوا من خلافة او امارة او
قضاء ... على ... من ازواج او اولاد او عبيد او اماء او اقارب
او اصحاب ... العدل عبارة عن الامر المتوسط بين طرفي الافراط والتفريط وذلك امر واجب رعاية
في جميع الاشياء ... الولاية ... من النظر ... او صدقة او وقف او
نحو ذلك ... عائشة رضي الله عنها روى البخاري عنها

ان الملائكة تنزل في العنان بفتح العين وهو السحاب يجوز ان يكون هذا تفسيرا [illegible] او من الراوي قال [illegible]
السحاب مجاز عن السماء فتذكر الامر يعني صفة الامر وهو المطلق كما لكثرة كما لحاره [illegible] [illegible] سفارا في
السماء فتسترق الشياطين يعني يستمعون بالخفية السمع اي المسموع منه كلام الملائكة بعضهم مع بعض بالسكون [illegible]
الكهان فتسمعه [illegible] حتى نقل بالخفية الى الكهان جمع كاهن وهو الذي يخبر عن المستقبل ويدعي معرفة الغيب [illegible]
استراق الشياطين يركب بعضهم بعضا الى سماء الدنيا فيسمع فوقهم الكلام فيلقيه الى من تحته ثم هو يلقيه الى الاخر حتى الى الكاهن
فيرمون بالكواكب فلا يخطئ ابدا فمنهم من يقتله ومنهم من يحرقه [illegible] وربما ادركه الشهاب قبل ان يلقيه وربما القاه
قبل ان يدركه فيكذبون معها [illegible] السمع باعتبار [illegible] الكلمات المسموعة من الملائكة [illegible] كذبة [illegible]
[illegible] فيها من عند انفسهم فما ظهر صدقه فهو من قسم ما سمع من الملائكة وما ظهر كذبه فهو من قسم ما قالوه
جابر رضي الله عنه رواه البخاري قال مرت جنازة فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم وقمنا معه فقلنا يا رسول الله انها يهودية فقال
ان الموت فزع اي ذو فزع فاذا رأيتم الجنازة فقوموا [illegible] علة القيام تهويل الموت لا تبجيل الميت قال
القاضي عياض القيام منسوخ بما روي عن علي رضي الله عنه انه قال كان النبي عليه السلام يقوم عند رؤية الجنازة ثم تركه وقال
النووي المختار انه غير منسوخ بل مستحب فيكون الامر بالقيام للندب وقعوده لبيان الجواز ولا يصح دعوى النسخ في مثل هذا لان
النسخ انما يكون اذا تعذر الجمع وههنا ممكن [illegible] ان الميت اذا وضع في قبره انه يسمع قرع نعالهم
اذا انصرفوا فيه دلالة على [illegible] حيوة الميت اذا وضع في القبر [illegible] بعدن [illegible] عادة
[illegible] الروح [illegible] اختلاف العلماء فمنهم [illegible] ابو حنيفة [illegible]
[illegible] واما ما روي ان النبي عليه السلام راى رجلا يمشي بين القبور في نعلين فامره ان يخلعهما [illegible]
[illegible] ابن عمر ان الميت ليعذب ببكاء اهله اي قبيلته بحمل البكاء على النياحة [illegible] الميت [illegible] اتفاقا كما
[illegible] الاول وقد سبق [illegible] ان النبي [illegible]
[illegible] مسلم [illegible] رواية ابن عمر [illegible]
[illegible] عائشة ان النبي عليه السلام قال ان الله تعالى يزيد الكافر عذابا ببكاء اهله وقالت ولا تزر وازرة
وزر اخرى [illegible] ايها المؤمنون واقول الخبر الواحد لا يخصص عموم الكتاب [illegible] عائشة [illegible]
[illegible] عموم الاية ابن عباس رضي الله عنه رواه البخاري ان النار لا يعذب بها الا الله وفيه نهي عن التعذيب بالنار
انس رضي الله عنه [illegible] قال اخر النبي عليه السلام صلوة العشاء الى نصف الليل فقال ان الناس [illegible]
المدينة او من غيرهم قد صلوا ورقدوا وانكم [illegible] لم تزالوا في صلوة ما انتظرتم الصلوة [illegible]
لفضيلة التاخير [illegible] ثواب الصلوة ما داموا ينتظرونها مجاشع بن مسعود [illegible]

المهملة

المهملة قيل ما رواه عن النبي عليه السلام [illegible] احاديث لم تخرج في الصحيحين سوى هذا الحديث [illegible]
[illegible] بعد فتح مكة [illegible] على الهجرة فقال عليه السلام ان الهجرة اي الهجرة الواجبة [illegible]
[illegible] قبل الفتح [illegible] على الاسلام والجهاد [illegible] على الاسلام والجهاد وسائر
افعال الخير فان ذلك مما ينبغي ان يكون [illegible] ابو هريرة رضي الله عنه رواه البخاري ان اليهود والنصارى لا يصبغون
[illegible] وهو بضم [illegible] يعني الخضاب [illegible] بالحناء [illegible] بالسواد [illegible]
[illegible] عليه السلام قال غيروا الشيب [illegible] السواد [illegible] الخضاب [illegible]
والمراة بالحمرة والصفرة [illegible] بالسواد حرام [illegible]
[illegible]
ابن عمر رضي الله عنه [illegible] الرواية [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] النقل والاجماع [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] الرواية [illegible]
[illegible] النبي عليه السلام [illegible]
[illegible]
ابو هريرة رضي الله عنه [illegible] الرواية [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] الرواية [illegible] عن النبي عليه السلام [illegible]
[illegible]
النبي عليه السلام [illegible]

[illegible] ... وقيل ... ام مكتوم الاعمى ... [illegible]

... ابو سعيد ... [illegible]

... قال ... [illegible]

... بني اسرائيل ... فلا ادري لعل ... [illegible]

... ابو حنيفة رحمه الله انه مكروه ... [illegible]

[illegible]

علا ان او شرا كان [illegible] الذي يظهر القدر من نار يطلع منها [illegible] بكسر السين وفتح الباء قد مر
نحاس ما يرى انه احد اشد منه عذابا من نار جهنم [illegible] وما فيها [illegible] عذابه ايسر من غيره [illegible]
لا يعني هذا بالواو في الحال وفي نسخة بتفاوت عذاب النار اعاذنا الله منه [illegible] الابرار ابو سعيد رضي الله
روي انه قال [illegible] الى منزله يوما فاذا هو بامراته [illegible] الباب فقصد ان [illegible] فقالت
ابعد ما في بيتك فدخل فاذا هو بحية [illegible] فلم يدر ايهما كان اسرع موتا فذكر ذلك
لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان بالمدينة جنا قد اسلموا فاذا رايتم منهم شيئا [illegible] ثلاثة ايام [illegible]
ان حال كونه من الجن [illegible] الاحتمال لكونه [illegible] فاذنوه [illegible] من الايذان [illegible]
ثلاثة ايام [illegible] الايذان [illegible] ما روي [illegible] سليمان بن داود ان لا [illegible]
فان بدا لكم [illegible] بعد ذلك فاقتلوه فانما هو شيطان سماه شيطانا لتمرده وعدم ذهابه بالايذان وكل متمرد من الجن و
الانس والدابة يسمى شيطانا وفي الحديث اشارة الى ان حيات غير المدينة تقتل من غير ايذان لكن قال قوم الابتر وذو
الطفيتين من حيات المدينة يقتلان من غير ايذان لما روي انه عليه السلام [illegible] اعلم ان تخصيص
[illegible] حيات المدينة بالايذان دون [illegible] بالايذان و
تخصيصه [illegible] قالت كان لنا [illegible] عليه السلام مؤذن
بلال وابن ام مكتوم [illegible] بلال يؤذن بليل [illegible] وكان لا يؤذن حتى يطلع الفجر الصادق [illegible]
نبيه عليه السلام [illegible] ان بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن ام مكتوم استدل به
الشافعي ومالك وابو يوسف على جواز الاذان للصبح قبل [illegible] ابو يوسف [illegible] سائر الصلوات [illegible]
[illegible] ان اذان بلال لم يكن للصلاة [illegible] لا يغرنكم اذان بلال فانه يؤذن ليرجع قائمكم وينتبه نائمكم
ابن مسعود [illegible] الرواية [illegible]
ويرفع فيها العلم بقبض العلماء ويكثر فيها الهرج [illegible] القتل [illegible]
[illegible] العلوم الدينية قبل [illegible] الايام [illegible] جابر بن سمرة [illegible]
ان بين يدي الساعة كذابين [illegible] واهل الاهواء الباطلة والبدعة وغيرهم ممن كانوا
[illegible] والتلبيس [illegible] روايات [illegible] انه قول جابر
[illegible] عبد الرحمن [illegible] موضع [illegible]
فذهب [illegible] عليها [illegible]
[illegible] عبرة فاراد ان يبتليهم [illegible]

ساير جو

ملكا فاتى الابرص فقال اي شيء احب اليك قال لون حسن وجلد حسن ويذهب عني [illegible] بلون
حسن كذا قال الشارح وقال الطيبي [illegible] بمعنى المصدر [illegible] قد قذرني
بكسر الذال [illegible] اي كرهني الناس قال النبي عليه السلام فمسحه فذهب قذره واعطي لونا حسنا وجلدا حسنا فال
الملك فاي المال احب اليك قال الابل او البقر شك اسحق بن عبد الله احد رواته هذا الحديث [illegible] فان الابرص طلب الابل
او طلب البقرة الا ان الابرص او الاقرع قال احدهما الابل اي الابل احب وقال الاخر البقر يعني لم يشك اسحق في ان
الاقرع [illegible] كل واحد منهما [illegible] طلب الابل او البقر [illegible] فاعطي اي الابرص ناقة
عشراء بضم العين [illegible] وهي التي اتى عليها [illegible] فقال بارك الله لك فيها [illegible] وهذا
دعاء ويحتمل ان يكون خبرا قال النبي عليه السلام فاتى الاقرع فقال اي شيء احب اليك قال شعر حسن ويذهب عني الذي
قد قذرني الناس فمسحه فذهب عنه واعطي شعرا حسنا فقال الملك فاي المال احب اليك قال البقر فاعطي بقرة
حاملا [illegible] لان هذا [illegible] قال ابن السكيت [illegible]
راس [illegible] الشجاج قال بارك الله لك فيها قال النبي عليه السلام فاتى الاعمى فقال
اي شيء احب اليك قال ان يرد الله الي بصري فابصر [illegible] فرد الله اليه بصره قال فاي
المال احب اليك قال الغنم فاعطي شاة والدا اي حاملا فانتج هذان يعني [illegible] الابرص والاقرع [illegible] الناقة و
البقرة [illegible] بتحصيل نتاجهما هكذا الرواية لكن قال الجوهري [illegible] نتجت الناقة [illegible]
[illegible] وقد
[illegible] فكان لهذا واد من الابل ولهذا واد من البقر ولهذا واد من الغنم قال النبي
عليه السلام ثم انه اتى الابرص في صورته وهيئته يعني اتى الملك في صورته التي جاء بها الابرص [illegible] صورة الابرص التي
كان عليها [illegible] فقال رجل مسكين قد انقطعت بي الحبال [illegible] جمع حبل وهو الرسن و
المراد به [illegible] الاسباب [illegible] وفي بعض نسخ البخاري الحبال بالجيم [illegible]
[illegible] في سفري فلا بلاغ لي اليوم الا بالله [illegible] ثم بك
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

حسن

عليه السلام

الحائض [illegible] هذا عن كبير وريثه هو عن كبير آخر فقال ان كنت [illegible] دون اواجع

ان كره كان يعقلوا عليه عند الملك الحر لقصد التوبيخ وتصوير ان الكذب في مثل هذا المقام يجب ان لا يكون الا بمجرد

الفرض في التقرير فصيرك الله الى ما كنت علي هذا في معنى الدعاء فلهذا اجاز دخول الفاء في الجواب وان جعل خبرا يكون المقصود فقد

صيرك الله قال ان النبي عليه السلام واتى الاقرع في صورته فقال له ان السائل للاقرع مثل ما قال لهذا اي الابرص ورد عليه اي

الاقرع على السائل مثل ما رد على هذا اي كرد الابرص على هذا السائل بقوله الحقوق كثيرة فقال ان كنت كاذبا فصيرك الله الى ما كنت

قال واتى الاعمى في صورته وهيئته فقال رجل مسكين وابن سبيل انقطعت بي الحبال في سفري فلا بلاغ لي اليوم الا با[لله]

[ثم] بك اسالك بالذي رد عليك بصرك شاة اتبلغ بها في سفري فقال قد كنت اعمى فرد الله الي بصري فخذ ما شئت ودع ما شئت

فوالله لا اجهدك اليوم شيئا يعني لا اشق عليك بمنعك شيئا تطلبه وتاخذه من مالي الخزنة لا اجهدك [illegible]

لا اجهدك اليوم بشيء اي بشيء فتحتاج الى الخزنة لا قال النووي الاشهر في صحيح مسلم رواية لا اجهدك وفي البخاري برواية لا احمدك

[illegible] فانما ابتليتم فقد رضي الله عنك وسخط على صاحبيك اي غضب على صاحبيك [illegible] ان من ترك الحرث

بالمحق اشد النقم ومن شكر وادى الانعام استحق ابلغ الاكرام ميمونة رضي الله عنها [illegible] ام المؤمنين ميمونة بنت الحارث

قيل تزوج النبي عليه السلام سنة سبع [illegible] في [illegible] والبخاري [illegible] قالت اصبح

النبي عليه السلام يوما واجما مغتطرا [illegible] اليوم فسالته عن سببه فقال عليه السلام ان جبريل كان وعدني ان يلقاني الليلة

فلم يلقني اما والله ما اخلفني قط جبريل قط [illegible] هذا الوقت ثم تذكر النبي عليه السلام جرو كلب تحت فسطاط لنا

فامر به فاخرج ثم اخذ بيده ماء فنضح مكانه فلما امسى لقيه جبريل فقال له قد كنت وعدتني ان تلقاني البارحة قال اجل ولكن

لا ندخل بيتا فيه كلب ام سلمة رضي الله عنها روى مسلم عنها ان حمزة اخي من الرضاعة [illegible] قيل له الا تخطب ابنة حمزة فانها

اجمل فتاة قريش وفيه بيان ان الرجل لا يجوز ان يتزوج بنت اخيه من الرضاعة حذيفة بن اليمان رضي الله عنه روي [عنه]

ان حوضي لابعد من ايلة بفتح الهمزة وسكون الياء المثناة تحت بلدة بالشام [illegible] من عدن وهي من بلاد اليمن

[illegible] قال شارح من عدن [illegible] بكسر العامل ذكر في شرح المشكوة ان من الاولى متعلقة بمصدر محذوف

[illegible] حوضي لابعد من بعد ايلة من عدن [illegible] ازيد من بعد ايلة من عدن والذي نفسي بيده اني لاذود عنه

[illegible] من حوضي الرجال اللام فيه للعهد في الكفار ويجوز ان يراد بهم غير هذه الامة من الامم السالفة كما يذود

الابل الغريبة عن حوضه الابل لا واحد لها من لفظها وهو مؤنث لان اسماء الجموع التي لا واحد لها من لفظها اذا كانت

لغير الادميين فالتانيث لها لازم كذا في الصحاح عائشة رضي الله عنها روي عنها قالت قال لي النبي عليه السلام ناوليني الخمرة

من المسجد فقلت اني حائض فقال عليه السلام ان حيضتك ليست في يدك [illegible] اكثر الرواة بفتح الحاء [illegible] وروى [illegible]

[illegible]

عائشة

عائشة

تحمل ان يكون [illegible] في المسجد فلما طلب الخمرة وهي سجادة صغيرة تعمل من سعف

النخل [illegible] فقال عليه السلام الحديث يعني ليست نجاسة الحيض في يدك [illegible] الخمرة

وتناوليها في المسجد [illegible] الرسول عليه السلام وعائشة يحتمل ان يكونا كلاهما في الحجرة والخمرة في المسجد فلما طلب الخمرة

منها قالت اني حائض فقال عليه السلام يعني ان حائضك وحيضتك ليست بيدك [illegible] فادخلي المسجد

وناوليني الخمرة منه فان قيل يلزم علي هذا جواز دخول الحائض في المسجد قلنا حرمته ثبتت بدليل اخر والترجيح للمحرم

المسور بن مخرمة وهو بكسر الميم وسكون السين المهملة وفتح الواو ومخرمة بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة وفتح الراء المهملة

ومروان بن الحكم بفتح الحاء المهملة والكاف اخرج البخاري عن المسور متصلا ومن مروان مرسلا لانه لم ير النبي عليه السلام

لما نفى اباه الى الطائف لم يزل بها حتى ولي عثمان فرده الى المدينة فقدمها وابنه معه ان خالد بن الوليد بالغميم بفتح الغين المعجمة

اسم موضع بين مكة والمدينة في خيل اي في جماعة ذات خيل لقريش طليعة وهو الذي يبعث ليطلع حال العدو وهو حال

عن [illegible] خالد في الغميم فخذوا ذات اليمين اي اذهبوا في [illegible] فاحترزوا عن العدو قاله زمن الحديبية وهو

بتخفيف الياء موضع قريب من مكة وفي الحديث [illegible] على التخذ في الاسفار ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه ان داود

النبي عليه السلام كان لا ياكل الا من عمل يده روي ان داود في خلافته كان يتجسس الناس في امره ويسال عن [illegible] سيرة داود

فيهم فبعث الله ملكا في صورة ادمي فتقدم اليه داود وسأله فقال نعم الرجل داود الا انه ياكل من بيت المال فسأل داود

ربه ان يغنيه عن بيت المال فعلمه الله صنعة الدروع وفيه تحريض على الكسب [illegible] بقدر الكفاية واجب لنفسه وعياله عند عامة

العلماء وما زاد عليه فهو مباح اذا لم يرد به [illegible] والتكاثر وبعض الناس كرهوا الاشتغال بالكسب لقوله تعالى وما خلقت الجن

والانس الا ليعبدون قلنا المراد بالعبادة [illegible] لا تنافي الكسب [illegible] كانت على حقيقتها فالمراد بها الفقر وعنه و

[illegible] ايضا غير منافية لانها لا تستغرق الاوقات جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه قال لما خطب النبي عليه السلام خطبة الوداع يوم

عرفة ببطن الوادي قال عليه السلام ان دماءكم واموالكم حرام عليكم يعني ان دماء بعضكم واموال بعضكم حرام على بعضكم في غير هذه

الايام كحرمة يومكم هذا وهو عرفة في شهركم هذا وهو ذو الحجة في بلدكم هذا وهو مكة اكد النبي عليه السلام التحريم بهذا التشبيه

لان اراقة الدماء وسلب الاموال في ايام الحج كانت من اشد المحرمات عندهم فشبه المحرم [illegible] وجوه التغير [illegible]

الا كل شيء من امر الجاهلية تحت قدمي بتشديد الياء موضوع يعني باطل [illegible] الموضوع تحت القدم لا يعتد به

ثم فعل احدكم قبل الاسلام من الجنايات فقد عفوت عنه وابطلته فلا يؤاخذ عليه بعد الاسلام ودماء الجاهلية موضوعة

يعني [illegible] لا قصاص ولا دية ولا كفارة على قاتل بعد اسلامه لما صدر عنه من القتل في جاهليته وان اول دم اضع من دمائنا

ابن ربيعة [illegible] المستحق لدم ابن ربيعة بن الحارث كان مسترضعا [illegible] في بني سعد فقتله هذيل كان لابن ربيعة ظئر

ترضعه في بني سعد قال النووي هو اياس بن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب وكان طفلا صغيرا يحبو بين البيوت [illegible]

بحجر في حرب بني سعد مع قبيلة هذيل فقتلته هذيل بدأ النبي عليه السلام في وضع دماء الجاهلية بوضع دم قريبه ليكون
أمكن في قطع [illegible] الجاهلية وربا الجاهلية موضوع وأول ربا أضع إلى آخره وهو [illegible] ربا [illegible]
وهو بدل من ربانا ابن عبد المطلب فإنه موضوع كله المراد به ما هو زائد على رأس المال لأن الزائد باطل غير معتبر ولقوله تعالى فإن تبتم
فلكم رؤوس أموالكم فاتقوا الله في النساء [illegible] بالواو وعطف على الأمر المقدر يعني اتقوا الله في استباحة الدماء واتقوا في النساء
فإنكم أخذتموهن بأمان الله أي بعهده وهو ما عهد إلى الأزواج من الرفق والشفقة عليهن واستحللتم فروجهن بكلمة الله أي
بأمره وحكمه وهو قوله تعالى فانكحوا ما طاب لكم يعني إن نقضتم عهد الله [illegible] ولكم عليهن أن لا يو
طئن بهمزة بعد الطاء من باب الإفعال فرشكم أحدا تكرهونه يعني أن لا يأذن لأحد ممن تكرهونه [illegible] والجلوس ووطء الفرش
كناية عن الزنا لأنه حرام مع كل أحد تكرهونه أو لا لأنه لو كان المراد ذلك لكان عقوبته الرجم دون الضرب مع أنه عليه السلام
قال فإن فعلن ذلك أي الإيطاء المذكور فاضربوهن ضربا غير مبرح بتشديد الراء وبالحاء المهملة أي غير جارح ولهن عليكم
رزقهن وكسوتهن بالمعروف أي بلا إسراف ولا تقتير على حسب حالكما وقد تركت فيكم ما لن تضلوا بعده أي بعد تركي إياه فيكم
إن اعتصمتم به أي إذا عملتم به كتاب الله بالرفع خبر مبتدأ محذوف وبالنصب بدل عن ما وعطف بيان له وفي التفسير بعد الإبهام
تفخيم لشأن القرآن وأنتم تسألون عني على بناء المجهول عطف على مقدر وهو قد بلغت ما أرسلت به إليكم يعني يسألكم ربكم
يوم القيامة أن محمدا هل بلغكم ما أرسلت به فما أنتم قائلون أي لربكم ذلك اليوم قالوا نشهد أنك قد بلغت وأديت ونصحت
فقال بإصبعه السبابة أي أشار بها يرفعها إلى السماء أي يشير بها وهو حال من فاعل قال أو من إصبعه وينكتها إلى الناس قال
النووي ضبطناه بعد الكاف بالتاء المثناة فوق أي يشير بها وروي بالباء الموحدة من نكب الإناء إذا أماله قيل هذا هو الصواب
اللهم اشهد اللهم اشهد اللهم اشهد قاله ثلث مرات | خولة بنت ثامر خولة بالخاء المعجمة وثامر بالثاء المثلثة قيل كانت زوجة
حمزة بن عبد المطلب عاشت بعد النبي عليه السلام ثانية أحاديث انفرد البخاري بهذا الحديث إن رجالا يتخوضون في مال الله وهو
الغنيمة والزكوة وبيت المال والتخوض فيه بغير حق التلبس بتحصيله أو أخذه بلا إذن الله فلهم النار يوم القيامة |
أبو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه أن رجلا رأى كلبا يأكل الثرى وهو التراب الذي فيه نداوة من العطش فأخذ الرجل خفه
فجعل يغرف له به أي للكلب بخفه حتى أرواه فشكر الله له يعني قبل الله عمله وأثابه فيه فأدخله الجنة وفيه أن الأجر عند الله
قال لا يضيع وأن صنع المعروف لا يضيع | أبو هريرة رضي الله عنه عن النبي عليه السلام أن رجلا زار أخا له في قرية أخرى يعني أراد زيارة
أخيه وهو أعم من أن يكون أخا حقيقة أو مجازا فأرصد الله على مدرجته أي هيأ على طريقه ملكا فلما أتى عليه قال أين تريد
قال أريد أخا لي في هذه القرية فإن قلت هذا السؤال عن المقصد والجواب غير مطابق له قلت في هذا الحديث بيان المقصد
أيضا قدم زيارة أخيه لكونها أهم عنده وجعل السائل كأنه سائل عن مقصوده فقال هل لك عليه من نعمة يعني هل لك عليه من
النعم الدنيوية تربها بضم الراء وتشديد الباء أي تملكها وتستوفيها كذا في شرح المشكوة وقال القاضي نعمة [illegible]

ومن زايد [illegible] قال لا غير أني أحببته [illegible] زيارته وبعضهم [illegible] بالفعل
على شكرها قال لا غير أني أحببته في الله عز وجل النعت أسيرها أي السبب الباعث لي على زيارته إلا محبتي إياه في طلب رضا الله قال
فإني رسول الله إليك بأن الله قد أحبك كما أحببته فيه متعلق برسول قد أحبك كما أحببته فيه | أبو هريرة رضي الله عنه عن النبي عليه السلام
أن رجلا من أهل الجنة يستأذن ربه في الزرع فقال له أي الرب أي ذكر الرجل أولست فيما شئت بفتح الواو والهمزة فيه
للتقرير ما بعد ليس وعطف على ما بعد الواو محذوف أي أليس في نعمة ولست فيما شئت قال بلى ولكني أحب أن أزرع فأسرع
أي الرجل وبذر أي زرع بذره فبادر الطرف نباته أي يكون نباته أسرع من الطرف في النظر نباته واستواؤه أي قيام الزرع
على سوقه واستحصاده أي حصاده وتكويره أي اجتماعه أمثال الجبال فيقول الله دونك أي خذه يا ابن
آدم فإنه لا يشبعك شيء وفي الحديث دلالة على أن الآدمي على فطرة القناعة مجبول وأن هذه الصفة لا تزول عنه أبدا |
أبو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه أن رجلا من بني إسرائيل سأل بعض بني إسرائيل أن يسلفه أي يعطيه قرضا ألف
دينار فقال ائتني بالشهداء أشهدهم فقال كفى بالله شهيدا أي شاهدا والباء فيه زائدة قال فائتني بالكفيل قال
كفى بالله كفيلا قال صدقت فدفعها إليه إلى أجل مسمى هذا يدل على أن تأجيل القرض كان في شرعهم وهو جائز عند مالك
وخالفه الباقون لأنه إعارة وصلة في الابتداء حتى لا يملكه من لا يملك التبرع كالوصي والصبي ومعاوضة في الانتهاء
فبالتأجيل يصير بيع الدراهم بالدراهم نسيئة وهو ربا وأجابوا عن الحديث بأنه محمول على كون تأجيل القرض جائزا في
شريعتهم فخرج في البحر يعني ظهر عليه وذهب فيه [illegible] كما في قوله تعالى ولأصلبنكم في جذوع النخل أي فقضى حاجته
ثم التمس مركبا أي سفينة يركبها يقدم عليه بفتح الدال من القدوم أي يقدم المستقرض على من أقرضه وهو حال من فاعل [illegible]
للأجل الذي أجله اللام فيه بمعنى الوقت كما في قوله تعالى أقم الصلاة لدلوك الشمس أي وقت زوالها وإضافة الوقت
إلى الأجل بيانية من أوجه إضافة والمضاف محذوف أو إضافة بمعنى في كقولك [illegible] يعني لإعطائها في الأجل فلم يجد مركبا
فأخذ خشبة فنقرها فأدخل فيها ألف دينار وصحيفة أي كتابا بالسلام على صاحبه ثم زجج موضعها بالزاي المعجمة
وبالجيم المشددة أي أصلحه وسواه لئلا يدخل الماء ثم أتى بها إلى البحر فقال اللهم إنك تعلم أني تسلفت من فلان ألف دينار
فسألني كفيلا فقلت كفى بالله كفيلا فرضي بك وسألني شهيدا فقلت كفى بالله شهيدا فرضي بك وإني جهدت أن أجد
مركبا أبعث إليه الذي له فلم أقدر وإني أستودعكها فرمى بها في البحر حتى ولجت فيه أي دخلت الخشبة في البحر ثم انصرف
وهو في ذلك أي الحال المقصود انصرف يلتمس مركبا يخرج إلى بلده أي يخرج المستقرض إلى بلد المقرض [illegible]
أو صفته فخرج الرجل الذي كان أسلفه ينظر لعل مركبا قد جاء بماله فإذا بالخشبة إذا للمفاجأة والباء فيه زائدة
التي فيها المال فأخذها لأهله حطبا مفعول له أي جعلها حطبا [illegible] فقال حطبت واحتطبت
إذا جمعته فلما نشرها أي قطعها بالمنشار وجد فيها المال والصحيفة ثم قدم الذي كان أسلفه [illegible]

بخاطره والمضاف اليه محذوف اي قوم مستغفرين مقام الذي كان اسلفه فاتته بالاخرة [illegible]

تحرف التوبة في كل عدد مضاف الى المعدودة والحديث دليل لهم وقال والله ما [illegible]

بتقدير ان عاكت فانا وجدت ثم كما قبل الان اي قبل الوقت الذي اتيت فيه قال هل كنت بعثت الي بشيء قال لا مرة

انه لم اجد مركبا قبل الذي جئت فيه فان قلت لم يقل في جواب هذا السؤال بلا وقد كان بعث الالف ما جشته فانصرف قلنا

قلت لما ظن ان الخشبة لم تصل الى مقرضه فجعل بعثه كلا بعث ولم يعول عليه قال فان الله قد ادى عنك الذي بعثت في الخشبة

فانصرف بالالف دينار راشدا الحديث يبنى ان من توكل على الله كفاه ومن التجا الى غيره [illegible] كفاه [illegible]

لاصلاح الحال والساعيل المفوز في المال ح عائشة رضي الله عنها [illegible] على الرواية عنها قالت امر النبي عليه السلام [illegible] قريش

حتى جحوه فارسل الى ابن رواحة فهجاهم فلم يرض فارسل الى كعب بن مالك فلم يرض ايضا جحوه ثم ارسل الى حسان بن ثابت

فلما دخل عليه اخرج لسانه فجعل يحركه وهو يقول والذي بعثك بالحق لافرينهم بلساني فري الاديم يعني لاقطعن اعراضهم

كقطع الجلد فقال له عليه السلام لا تعجل فان ابا بكر اعلم قريش بانسابها وان لي فيهم نسبا حتى يلخص لك نسبي فاتاه حسان ثم رجع

فقال يا رسول الله قد بين لي ابو بكر نسبك والذي بعثك بالحق لاخلصنك منهم كما تسل الشعرة من العجين [illegible]

فقال له عليه السلام ان روح القدس يعني جبريل سمي به لانه كان يأتي الانبياء بما فيه حيوة القلوب [illegible] القدس

وهو الله تعالى او اضافة الروح الى [illegible] او القدس صفة للروح وانما اضيف اليه [illegible] زيادة الاختصاص [illegible]

[illegible] الصفة ان يكون منسوبا الى الموصوف فاذا اضيف الموصوف الى الصفة يكون منسوبا اليها [illegible]

لا يزال يؤيدك يعني يقويك بالجواب [illegible] يجوز ان يكون هذا دعاء او اخبارا [illegible] جبريل [illegible]

عنه [illegible] النبي عليه السلام [illegible] ما نافحت عن الله ورسوله يعني مدة دفعك عن المسلمين [illegible]

[illegible] ان النبي عليه السلام [illegible] حسان [illegible] المسجد [illegible]

[illegible] اجبت عنه [illegible] الله [illegible]

[illegible] فقال النووي [illegible]

بن ثابت [illegible] في الاسلام وعاش [illegible] كل واحد منهم [illegible]

[illegible] قال الخطابي [illegible]

[illegible] واذا اشتد الحر فابردوا [illegible]

[illegible]

[illegible] وفي رواية اخرى ابردوا بالظهر [illegible] الصلوة [illegible]

الخلافة

للخلافة ح عائشة رضي الله عنها [illegible] على الرواية عنها قالت استاذن رجل على النبي عليه السلام فلما رآه قال بئس اخو العشيرة

فبئس ابن العشيرة فلما دخل عليه [illegible] وانبسط اليه فلما انطلق الرجل قلت يا رسول الله قلت في حقه

كذا وكذا ثم انبسطت له فقال عليه السلام ان شر الناس عند الله منزلة يوم القيامة من تركه [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] ح عائشة رضي الله عنها [illegible]

ان شر الناس عند الله يوم القيامة عبد اذهب آخرته بدنيا غيره [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

ای الخطبة لا تظنوا بحیث یشنع علی الناس ابن عمر رضی الله عنه اتفقا علی الروایة [illegible] عاشوراء یوم [illegible]
شیئا منه قال انما فرض رمضان ونسخ فرضیة عاشوراء عثمان وعائشة رضی الله عنهما [illegible] قالت استاذن ابو بکر
علی النبی علیه السلام وهو کان مضطجعا [illegible] وهو کاشف عن صوف فاذن له فقضی الیه حاجته فانصرف ثم جاء عمر فقضی الیه
حاجته وهو فی تلک الحالة ثم استاذن عثمان فجلس النبی علیه السلام فسوی علیه ثیابه فقالت ما لی لم اراک فزعت لابی بکر فعلت ما رایته
الدم تحفظت حین استاذن عثمان فقال علیه السلام ان عثمان رجل حیی [illegible] فضیل من الحیاء وانی قد خشیت ان
اذنت له علی تلک الحال جواب الشرط محذوف وهو خشیت ان لا یبلغ الی او رجی ان لا یبلغ وهو متعلق بخشیت فی حاجته
ان فی قضاء حاجته ابو الدرداء رضی الله عنه روی مسلم عنه بینما رسول الله صلی الله علیه وسلم نصلی سمعناه یقول اعوذ بالله منک
ثم قال العنک بلعنة الله التامة ثلثا فبسط یده کانه یتناول شیئا فلما فرغ من الصلوة قلنا یا رسول الله قد سمعناک
تقول فی الصلوة شیئا لم نسمعه منک قبل ذلک ورایناک بسطت یدک فقال علیه السلام ان عدو الله ابلیس جاء بشهاب
لیجعله فی وجهی او جاء بشهاب من نار لیشغلنی بها لیجعله فی وجهی فقلت اعوذ بالله منک ثلث مرات ثم قلت العنک بلعنة
الله التامة فلم یستاخر ثلث مرات الفاعل فیه لم یستاخر او قلت علی تنازع الفعلین وما قاله الشارح انه فاعل فیه العنک
فبعید لان اللعنة غیر مقیدة بالمرات ثم اردت اخذه والله لولا دعوة اخینا سلیمان لاصبح موثقا یلعب به ولدان اهل
و جعلتم ردد الوثاق وهو القید یلعب به ولدان اهل المدینة وفی الحدیث جواز رؤیة ابلیس لبعض الاولیاء
واما قوله تعالی انه یریکم هو وقبیله من حیث لا ترونهم محمول علی الغالب قال الامام المازری الجن اجسام لطیفة یحتمل ان
یتصور بصورة یمکن ربطه معها ثم یمنع من ان یعود الی ما کان علیه حتی یتاتی اللعب وفی قوله العنک دلالة علی ان خطاب الغیر
فی الصلوة جائز فان قلت هذا مخالف لقول علیه السلام ان الصلوة لا یصلح فیها شیء من کلام الناس وهذا قال الحجری یشبه ان یکون
هذا الامر قلنا الحدیث کان قبل تحریم الکلام ثم نسخ کذا قال النووی فان قلت تحریمه کان بمکة وهذا بالمدینة قلنا یراد با
لمدینة فی الحدیث المذکور [illegible] النبی علیه السلام ولم یثبت الاذان فینا او حالی دلیل الجواز فعل النبی علیه السلام
ودلیل المنع قوله وهو الحدیث فالدلیل القوی اولی اذا تعارض بالقول کما هو مبین فی الاصول ابو هریرة رضی الله عنه قال
علی الروایة عنه ان عفریتا من الجن [illegible] جعل یتفلت علی البارحة لیقطع علی صلوتی وانا
فهم المفعول الغیر الصریح وهو تفلت علی [illegible] لان قوله من العفریت کان قطعه علی رسول الله فامکننی الله منه
الا اعطانی الله تمکینا من اخذه وقدرة علیه فاخذته وفیه دلیل علی جواز العمل القلیل فی الصلوة وعلی ان الشیطان عینه
غیر نجسة وانه لا یبطل الصلوة بمسه فاردت ان اربطه الی جنب ساریة من سواری المسجد حتی تصبحوا وتنظروا الیه کلکم فذکرت دعوة اخی سلیمان رب
اغفر لی وهب لی ملکا لا ینبغی لاحد من بعدی [illegible] خبر مبتدا محذوف ای هذه رب اغفر لی او بدل منه دعوة فرددته

علی نبینا اذن فیلیا مظروا الا الی السحر السلام مخصوص فان قلت بعدهم من هذا الحدیث انه علیه السلام لم یترک دعوة
سلیمان بعد اخذه ومن الحدیث الذی قبله انه تذکر قبله فبینهما تخالف قلت لا منافاة لان الحدیثین محمولان
فی وقتین واما دعوة سلیمان علیه السلام فلعلها تحیة فلم یکن للتخلی [illegible] نوع من الخطر بل لان التصغیر فی الازالة کا
کذا قاله التلمسانی ایها المعطا الجنان [illegible] فقصدوه منه عظم الملک [illegible] علی الغیر کما قال عثمان حال الشیخ لکن
لا یناسب هذا الوجه قوله علیه السلام لولا دعوة اخینا عائشة رضی الله عنها روی البخاری عنها قالت یا رسول الله
تنام قبل ان توتر فنقضت [illegible] فقال علیه السلام ان عینیه تنامان ولا ینام قلبی وفیه بیان ان نقض
قلبه معصوم عن الحدث فی المسور بن مخرمة قال خطب علی ابنة ابی جهل فلما سمع النبی علیه السلام قال ان
فاطمة منی وانا اتخوف ان تفتن فی دینها ای یصیبها الفتنة والمیل عن الحق لفرط غیرة عرفیة من فاطمة بنت ضرتها
ضرتها فی زوجها او لعداوة ابیها للنبی علیه السلام وانی لست احرم حلالا وفیه
اشارة الی اباحة نکاح تلک البنت ولا احل حراما ولکن والله لا تجتمع بنت رسول الله وبنت عدو الله مکانا
واحدا ابدا المراد منه کونهما تحت رجل بالنکاح انما نهی عن الجمع بینهما لما مر من خوف الفتنة علیه و
لانه یودی الی ایذائه بسبب ایذاء فاطمة وایذاء النبی علیه السلام حرام وان کان فی اصله مباح وهذا من خصائصه
قال الله تعالی ان الذین یؤذون الله ورسوله لعنهم الله فی الدنیا والاخرة قیل لیس المراد به النهی عن جمعهما
بل معناه اعلم من فضل الله انهما لا تجتمعان کما قال انس بن النضر والله لا تکسر ثنیة الربیع وقال النووی
یحتمل ان یراد به تحریم جمعهما ویکون معنی لست احرم حلالا ای لا اقول شیئا یخالف حکم الله فاذا احل شیئا لم
اسکت عن تحریمه فیکون الجمع بینهما من جملة محرمات النکاح عمرو بن العاص رضی الله عنه قیل انه فتح مصر لعمر رضی الله
ما رواه عن النبی علیه السلام تسعة وثلثون حدیثا له فی الصحیحین انفرد البخاری بحدیث ومسلم بحدیثین احدهما
هذا ان فصل بسکون الصاد المهملة یعنی فاصل ما بین صیامنا وصیام اهل الکتاب اکلة بفتح الهمزة
هی اللقمة السحر یعنی ان اهل الکتاب اذا ناموا کان لا یحل لهم معاودة الاکل والشرب فاباح لنا واکل
تلک الاکلة موقع شکر لتلک النعمة عبد الله بن عمرو رضی الله عنه روی مسلم عنه ان فقراء المهاجرین یسبقون الاغنیاء
یوم القیمة الی الجنة باربعین خریفا السنة فانه قیل قد جاء فی حدیث اخر یدخل الفقراء الجنة قبل الاغنیاء بخمس مائة عام
قال النووی یحمل الفقیر الحریص یتقدم علی الغنی باربعین سنة والفقیر الزاهد یتقدم علیه بخمسمائة او یقال المراد باربعین
خریفا الکثرة لا التحدید فلا تنافی او یقال القدر کان [illegible] ویحتمل ان یکون متاخرا عن هذا الحدیث ویکون المراد
قد زاد فی زمان بحسب الدخول ترغیبا الی الصبر علی الفاقة ذکر فی قوت القلوب قد جاء فی الروایة ان سلیمان علیه السلام یدخل
الجنة بعد الانبیاء باربعین خریفا والزاهد بخمسمائة سنة [illegible] الفقراء [illegible]

بلغ [illegible]

فاطمة [illegible]

[illegible] فاطمة [illegible]

[illegible] الاقلات والانفلات [illegible]

حلّا

عام ولكن ينبغي ان [illegible] عن دخول السبق في الدخول لا يستلزم رفع الدرجات [illegible] تأخر بل قد يكون بعضهم متأخر
كالذين انفقوا اموالهم في وجوه الخيرات ارفع درجة ممن سبقه في الدخول حكي [illegible] ابن عمرو [illegible] سأله رجل فقال
الست من فقراء المهاجرين فقال الك امرأة تأوي اليها قال نعم فقال الك مسكن تسكنه قال نعم فقال انت من
الاغنياء قال فان لي خادما فقال انت من الملوك سهل بن سعد رضي [illegible] الرواية عنه ان في الجنة بابا
يقال له الريان يدخل منه الصائمون هذه الجملة صفة بعد صفة لاسم ان وهم الذين يكثرون الصوم بتكسير انفسهم في يوم
على النفوس وهم لما تحملوا النصب والعطش في صيامهم خصوا بباب فيه الري والامان من العطش قبل تمكنهم من الجنة يوم
القيمة لا يدخل منه احد غيرهم فان قيل جاء في حديث اخر وهو من توضأ فاحسن الوضوء ثم قال اشهد ان لا اله الا الله وحده
لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين فتحت له ثمانية ابواب الجنة يدخل
من ايها شاء فما الجمع بينهما قلت يجوز ان يعمر [illegible] الى الجنة عقيب الوضوء عند دخوله باب الريان ان لم يكن من
مكثر الصوم وقيل يجوز ان يراد بالصائمين [illegible] صوموا [illegible] لهم رمضان فمعناه لا يدخل الجنة
الا من هذا الباب لكن الاقرب الوجه الاول [illegible] الصائمون فيدخلون لا يدخل منه احد غيرهم فاذا دخلوا اغلق
فلم يدخل منه احد ابو سعيد رضي الله عنه اسند الرواية عنه ان في الجنة شجرة يسير الراكب الجواد بالنصب مفعول الراكب
يقال جاد الفرس يجود جودة بالضم فهو جواد كذا قال الجوهري يعني الفرس السابق الجيد المضمر بفتح الميم المشددة هو
المركوب الذي يعلف علفه على التدريج ليشتد [illegible] السريع مائة عام لا يقطعها الجملة حال من فاعل يسير يعني لا يقطع الراكب
المذكور المواضع التي ينتشر فيها اغصان تلك الشجرة وفيه بيان عظمة قدرة الله تعالى واتساع الجنة انس رضي الله عنه
ان في الجنة لسوقا هو معروف ويذكر ويؤنث [illegible] والمراد به [illegible] يجتمع اهل الجنة فيه [illegible]
به الملائكة مما لا عين رأت ولا خطر على قلب بشر فيأخذون ما يشتهون بلا شراء وهذا نوع من الالتذاذ
تأتونها كل جمعة يعني في مقدار كل اسبوع [illegible] الشمال بفتح الشين جهة تقابل القبلة قال القاضي خصها بالذكر لان ريح
المطر عند العرب كانوا يرجونه به السحاب [illegible] تلك الريح في وجوههم وثيابهم يعني انواع العطر فيزدادون
حسنا وجمالا فيرجعون الى اهليهم وقد ازدادوا حسنا وجمالا فان قيل ما سبب زيادة حسن اهليهم قلنا يجوز ان يكون
الهبوب عليها ايضا ما يشملهم واهليهم فيقول لهم اهلوهم والله لقد ازددتم بعدنا اي بعد مفارقتنا حسنا وجمالا فقيل
زيادة حسنهم يكون بقدر حسناتهم فيقولون وانتم والله لقد ازددتم بعدنا حسنا وجمالا اللهم بلغنا على الدرجات العلى
ووفقنا الوصول الى ذلك النعيم ابو هريرة رضي الله عنه [illegible] ان في الجنة مائة درجة المراد بالمائة هنا الكثرة وبالدرجة
المرقاة اعدها الله للمجاهدين في سبيله وهم الغزاة او للحجاج او الذين جاهدوا انفسهم لمرضاة ربه كل درجتين ما بينهما
كما بين السماء والارض وهذا التفاوت يجوز ان يكون صوريا وان يكون معنويا فيكون المراد من الدرجة المرتبة

الا الله

الا الله تعالى ان يكون ارفع درجة ممن دونه فاذا سألتم الله فاسألوا الفردوس وهو بستان في الجنة جامع لانواع
الثمر فانه اوسط الجنة يعني افضلها [illegible] على الجنة فقيل فيه دلالة على السموات كرية فان الاوسط الكرة الاعلى الا اذا
كان كريا وان الجنة فوق السموات تحت العرش قال الامام الطيبي لكنه لا يجمع بين الاوسط والاعلى الا ان اراد بالاوسط
هنا الاخير المعنوي وقوله تعالى وكذلك جعلناكم امة وسطا الا ان يكون بعد الاحسن فيسمى هما بحقيقة في فوقه عرش الرحمن هذا بيان لعلوه
في الجنة ومنه تفجر اصله تتفجر فحذف احدى التائين انهار الجنة وهي اربعة مذكورة في قوله تعالى فيها انهار من ماء غير
اسن وانهار من لبن لم يتغير طعمه وانهار من خمر لذة للشاربين وانهار من عسل مصفى الكرد منها اصول انهار الجنة
فيل [illegible] واحد وطبايعها اربع طبيعة الماء في الجاد الحيوة وطبع اللبن في التربية وطبع العسل في الشفاء وطبع الخمرة
وطبع الخمر في النشاط فكلها متجهة باعتبار معانيه كذا في شرح المشارق للتيسير [illegible] ابن مسعود رضي الله عنه اسند الرواية عنه
قال كنا نسلم على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في الصلوة فيرد علينا فلما رجعنا من ارض الحبشة الى المدينة سلمت عليه و
هو في الصلوة فلم يرد علي حتى اذا فرغ من صلوته رد علي السلام فقال ان في الصلوة لشغلا اي شغلا بالتلاوة والاذكار
مانعا من غيرها والتنوين فيه للتعظيم اي شغلا عظيم الشأن وسكوتها يجوز ان يكون بمعنى الفاعل يعني ان في الصلوة شيئا
يشغل المصلي الرب وان يكون بمعنى المفعول يعني ان في الصلوة شيئا يشغل المصلي به عمار او حذيفة رضي الله عنه شك
شعبة هذه جملة معترضة من قول المؤلف وشعبة من التابعين وهو احد رواة هذا الحديث يعني انه شك في ان هذا
الحديث رواه عمار عن النبي عليه السلام او عمار عن حذيفة رضي الله عن النبي صلى الله عليه وسلم روي مسلم عنه ان في امتي اثني عشر منافقا
وهم الذين قصدوا اغتيال النبي صلى الله عليه وسلم ليلة العقبة مرجعه غزوة تبوك حين اخذ النبي عليه السلام مع عمار وحذيفة طريق
الثنية والقوم بطن الوادي فطمع الاثنى عشر رجلا في المكر به فاتبعوه ساترين وجوههم غير اعينهم فلما سمع رسول الله حس القوم
القوم مروا انه امر حذيفة ان يرد هم فخوفهم الله تعالى حتى ابصروا حذيفة فرجعوا مسرعين على اعقابهم حتى خالطوا الناس فادرك
حذيفة الى النبي عليه السلام فقال لحذيفة هل عرفت احدا منهم قال لا فانهم كانوا متلثمين ولكن اعرف رواحلهم فقال عليه السلام ان جبريل
عليه السلام اخبرني باسمائهم واسماء ابائهم وساخبرك بهم ان شاء الله تعالى عند الصباح فمن ثم كان الناس يراجعون حذيفة
في امر المنافقين وقيل سر النبي صلى الله عليه وسلم امر هذه الفئة المذكورة لبلا [illegible] الفتنة من شرهم لا يدخلون الجنة ولا يجدون
ريحها حتى يلج الجمل في سم الخياط معناه لا يدخلون الجنة ابدا لان دخول الجمل في ثقب الابرة محال والمعلق بالمحال محال ثمانية منهم تكفيهم
الدبيلة يعني تكفيك شرهم روي تجد في الكاف النفابية وروي تكفتهم بالتاء المثناة فوق من الكفت وهو الجمع والستر يعني تجمعهم في قبورهم
وتسترهم الدبيلة هي الدبيلة بالتصغير وهي خراج ودمل كبير تظهر في الجوف فتقتل صاحبها غالبا وهي تصغير الدبلة فسرها بالسراج و
هو شعلة المصباح للمبالغة يظهر في اكتافهم حتى ينجم اي يظهر من صدورهم يعني تخرج في اكتافهم خراج يظهر حرارتها في صدورهم
[illegible] اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنها روي مسلم عنها ان في ثقيف وهو ابو قبيلة سمي به لكونها ثقيفة للتعظيم قيل هو الحجاج

يكن في الاصطلاح احد مشار برواية ثلثمائة وعشرين الف نفر اسوة فسلة في حروبه الا ما قبل هو المختار بين عباده
اي الكذب ومن جملته دعواه ان جبريل عليه السلام يأتيه بالوحي وفي الحديث اخبار عن الغيب المستقبل وقد وقف كما اخبر عليه السلام
انس رضي الله عنه اعلم الرواية عنه انه في حديثه من الاربع اسم ان محذوف ... مع مجرور ...
حم تبشل الا ربع بعدد نجوم السماء قال القاضي عياض هذا اشارة الى الغاية في الكثرة ... لا جنس العصا وقال النووي
المختار ان عدد النجوم ثابتة لكن الاواني بل اكثر عدد امن نجوم السماء كما روي انه عليه السلام قال ... بعدد لا نية الثمر
من نجوم ومن طاقة السماء لانه اخبر به الصادق مؤكدا في كلامه ولا مانع عن ذكر عقلا ولا شرعا فيحمل على ... يوم القيمة
على قدر رتبة ومقدار منته عائشة رضي الله عنها روي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان في عجوة العالية شفاء وانها ترياق وهو بكرة النهار
وبالعجوة بالعالية ... دواء السموم اولا البكرة منصوب على الظرف يعني وقت الصبح العجوة نوع من التمر
بالمدينة من غرس النبي عليه السلام قال النووي العالية ما كان من الحوائط والقرى والعمارات من جهة المدينة العليا مما يلي نجد والقرية
من جهة الاخرى مما يلي تهامة قال القاضي وادنى العالية ثلثة اميال من المدينة وابعدها ثمانية اميال وتخصيص العجوة والعالية
بالذكر مما لا يعقل وجهه النبي ابو سعيد رضي الله عنه روي المصنف عن علامة الناسخ والظاهر ان المراد به ... الاجابة الى ...
الناسخ لانه وجد في النسخ المقابلة بنسخة المصنف كذا افاده صاحب التحفة قال لما وصل النبي صلى الله عليه وسلم ... الى المدينة
فنادر ... النبي عليه السلام ولم يبادر النبي صلى الله عليه وسلم ... بالمعاقد والجلس ... فقال
فلما ان النبي صلى الله عليه وسلم فيه واحد الجماعة فقال عليه السلام ... قالوا انه ... فقال النبي صلى الله عليه وسلم ... ما الكفر
لم تتناول الرجال ... علي في دينه فقال عليه السلام صدقت ان فيك لخصلتين يحبهما الله الحلم والاناة وقال
ومنصوبة الحلم ... الظالم ... والاناة على وزن
القناة هو التثبت والوقار والمراد به جودة ... فان ... انما هي ... الاخرة فانه ...
فاشبه عبد القيس بالاضافة ... رئيس عبد القيس ... في بعض النسخ الاشج على ... بتكرير ...
بدلا منه على حذف المضاف يعني الاشج ... اسمه الاشج ... كانت في وجهه ... النبي عليه السلام
المنذر رضي الله عنه ... الرواية ... عن النبي عليه السلام ... يوم حنين وكان يعطيه رجالا من قريش
مائة ابل فخرجت لناس من الانصار فقالوا يغفر الله لرسول الله يعطي رجالا من قريش ويدعنا وسيوفنا تقطر من دمائهم
ذكر ذلك لرسول الله عليه السلام فقال اني اعطي رجالا حديثي عهد بكفر ... والمراد ... دخلوا في الاسلام
... اعطيهم عطية ... اما ترضون ان
... الاسلام ... بالدنيا ... الى ...
... رسول الله ... لو سلك وادي او سلكت الانصار شعبا لسلكت ... وادي الانصار وشعبهم

الا ان ... الخطابية او ... هذا ... والمراد ... فلان ... عليه السلام
كلام ... القبيلة ... المتابعة وفيه جواز ... الامام ... ومصلى جانب من الغنيمة
بين القلوب ... ان قلوب بني آدم كلها بين اصبعين ... الاصبع ... ما ... الاصبع ...
ومن يجوز تأويل ... المراد ... الاصبعين الداعيين ... القلب ... الايمان والكفر ...
الاحمر ... داعية ... ارادة ... فالمراد ... القلب ... الداعيين ...
انه فسلل معناه ان الله ... بالقلب ... كما ... بين اصبعين ... يراد ... من اصابع
الرحمن قال الامام ... الاصابع الى الرحمن ... بان الله ... رحمته ... انه
... القلوب ... قبل ... بعض ... فرحا ... ان القلوب بين
الاصبعين من اصابع الله ... ان عدم ... احد ... زائدة ... الا
القلب ... وانما ... القلوب كيف ... واحد ... على قلب واحد ... معناه ... في صورة
قلب واحد ... المرفوع ... على هذا المعنى ... ان ... المنسبة ... بسبيل ... العبد
... القلب ... النفوس ... من الخوف ...
... العبد ... بين الخوف والرجاء المغيرة بن شعبة رضي الله عنه
... الرواية ان كذبا علي ليس ككذب على احد ... الكذب علي ... انواع الكذب ... الكذب على
... الكذب على النبي عليه السلام ... قواعد الاسلام ... الشريعة والاحكام ... الكثرة
... الزيادة والنقص ... عن النبي عليه السلام ... الصحابة ... الكذب ...
... الكذب على الرسول ... متعمدا فليتبوأ مقعده من النار ... فليتبوأ ... امر ومعناه خبر ... فان ...
... متعمدا ... الاحاديث ... من الصحابة ولم يجز الاحاد ...
... عائشة رضي الله عنها ... الرواية ... كان النبي عليه السلام ...
... فقال النبي عليه السلام ... المراد ... هذا ... كان على
... يتكلم ... المراد ... المعالي ابن عمر رضي الله عنه روي البخاري عنه
ان ... رجل ... بدر ... فقال ... الغنيمة ... غزوة بدر ...
... رضي الله عنه ... فاعطاه سهمه من الغنيمة ...
... الخطاب ... عثمان ... سعيد بن زيد ... رسول الله عليه السلام ...
... عثمان ... ابن عبيد الله وسعيد بن زيد ... رسول الله عليه السلام ...

النسفي قوله هذا اتفقا على الرواية عنه قال قدم قوم من اهل اليمن [illegible] فقالوا ابعث معنا رجلا [illegible]
امينا يعلمنا الاسلام والسنة فاخذ عليه السلام بيد ابي عبيدة بن الجراح فقال ان لكل امة امينا [illegible] وان اميننا
ايتها الامة قال القاضي هو بالرفع على النداء والافصح ان يكون منصوبا على الاختصاص ابو عبيدة
بن الجراح اسمه عامر بن عبد الله بن الجراح والجراح جده قال النووي الامانة وان كانت مشتركة بينهم [illegible]
من الصحابة لكن خصه عليه السلام ببعضها تنبيها على غلبتها فيه بالنسبة اليهم وقال التيمي [illegible] بتخصيصه بكون الامانة [illegible]
في النبي [illegible] سائر صفاته لا ان امانته غالبة على امانة غيره قيل ابو عبيدة احد العشرة المبشرين بالجنة جابر [illegible]
اتفقا على الرواية عنه قال النبي عليه السلام يوم الخندق من يأتيني بخبر القوم فقال الزبير انا فقال عليه السلام ان لكل نبي
حواريا وان [illegible] وحواري الزبير وهو احد العشرة المبشرة اسلم ابن ثمان سنين [illegible]
اصطفاه عليه السلام وخصه بالاختصاص انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان لكل نبي دعوة اي مرة من الدعاء
اجابتها وقد جعلها كل نبي الى شيء في هذه الدار كسليمان عليه السلام سال اهلاك اهل الدنيا وغيرهما واني اختبأت
دعوتي اي ادخرتها شفاعة لامتي يوم القيمة الا ان ادخرتها لهم من جهة الشفاعة في الاخرة فان قلت اختبأ
يقتضي حصوله وتلك الدعوة انما تحصل يوم القيمة فكيف يكون مدخرة في الاخرة قلنا يجوز ان خير الله تعالى النبي
بين ان يدعو تلك الدعوة المستجابة في الدنيا وبين ان يدعو في الاخرة فاختار الدعوة في الاخرة فسمي ذلك [illegible]
اختباء ابي بن كعب رضي الله عنه روى [illegible] قال كان رجل ابعد من المسجد ولكن لا يفوته صلوة فقيل له لو [illegible]
حمارا تركبه في الظلماء وفي الرمضاء فقال اني اريد ان يكتب ممشاي الى المسجد والى اهلي اذا رجعت فقال عليه السلام [illegible]
ما احتسبت اي ما جعلته في حسابك من الثواب فالرجل كان يمشي الى مسجد النبي عليه السلام ولا يركب [illegible]
بالفتحتين ما يقع من رسم النفس والمراد به هنا خطوة الاجر وفيه دلالة على ان لكل طاعة كان التعب فيها اكثر
النصب مع ثوابها اوفر جابر رضي الله عنه روى [illegible] ان لكم بكل خطوة وهي بفتح الخاء مصدر وبالضم ما بين [illegible]
درجة اي منزلة رفيعة قاله لرهط جابر وقد ارادوا ان يبيعوا بيوتهم ويتحولوا قرب المسجد ابو هريرة رضي الله عنه [illegible]
ان لله تسعة وتسعين اسما اسم الله ما يصح ان يطلق عليه بالنظر الى ذاته او باعتبار صفة من صفاته السلبية [illegible]
او الثبوتية كالعالم او باعتبار فعل من افعاله كالخالق ولكنها توقيفية عند بعض العلماء مائة الا واحدا بدل الكل [illegible]
او تاكيد او نصب بتقدير اعني وانما ذكره لئلا يلتبس في الخط بسبعة وتسعين او بتسعة وسبعين ولا احتمال ان يكون [illegible]
ونظيره قوله تعالى ثلثة ايام في الحج وسبعة اذا رجعتم تلك عشرة كاملة وقوله تعالى تلك عشرة كاملة لرفع التفصيل [illegible]
بكون الواو بمعنى او من احصاها اي من اطاق القيام بحق هذه الاسماء والعمل بمقتضاها بان وثق بالرزق اذا قال [illegible]
وعلم ان الخير والشر من الله تعالى اذا قال الضار النافع فشكر على المنة وصبر على المحنة وعلى هذا سائر الاسماء [illegible]

من يستقل ما سبيلها [illegible] عهده [illegible] واحفظها وقال البخاري المراد به حفظها وهذا هو الاظهر لانه
جاء في الرواية الاخرى من حفظها [illegible] من احصاها دخل الجنة والاظهر ان اسماء الله تعالى غير منحصرة في هذا العدد لانه
من احصاها صفة [illegible] الاسماء هي اشهر الاسماء لما جاء في دعاء النبي عليه السلام اسئلك بكل اسم سميت
به نفسك او انزلته في كتابك او علمته احدا من خلقك او استأثرت به في علم الغيب اسامة بن زيد رضي الله عنهما اتفقا على الرواية
قيل هو ابن مولى النبي عليه السلام روى له عن النبي عليه السلام مائة وثمانية وعشرون حديثا في الصحيحين [illegible] انفرد
البخاري منها بحديثين ومسلم بحديثين قال جاء رسول احدى بنات النبي عليه السلام رسولها يدعوه ويخبر ان ابنها قد مات فقال
عليه السلام ان لله ما اخذ وله ما اعطى ما فيهما يحتمل ان تكون مصدرية وموصولة يعني ما اخذه الله هو ملكه فلم يخرج بالا
عطاء عن ملكه وله التصرف فيه فينبغي ان لا يجزع احد لاجله انما قدم الاخذ وان كان الاعطاء قبله لانه في بيان ما يقتضي الحكم
هذه القضية بقوله وكل شيء عنده باجل مسمى يعني كل من الاخذ والاعطاء عند الله مقدر بوقت [illegible] ويجوز ان يراد
باجلها [illegible] مقتصرا على ذوي النفوس [illegible] بالبعض كل موجود [illegible] الاجل
سلمان رضي الله عنه روى [illegible] ان لله مائة رحمة [illegible] منها رحمة [illegible] وتسعة وتسعين ليوم القيمة [illegible]
[illegible] ما تحدد [illegible] المراد [illegible] التفاوت بين القطعي من الرحمة لا محل الدارين [illegible]
لكن الرحمة [illegible] بالرحمة التي تكون بين العباد لا [illegible] فالعلماء اختلفوا في تفسيرها فمنهم من جعلها من
صفات الله [illegible] ومنهم من جعلها من صفات الذات وهي ارادة ايصال الخير [illegible]
بشارة للمؤمنين لانه اذا حصل من رحمة واحدة ما حصل في هذه الدار فما ظنك بما فيها في دار القرار ابو هريرة رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه ان لله ملائكة [illegible] يطوفون في الطرق يلتمسون [illegible] اهل الذكر [illegible]
ذكرهم قال القاضي [illegible] الذكر [illegible] ذكر بالقلب هو التفكر في جلال الله وصفاته وآياته في ارضه وسمواته [illegible]
والاحاديث واعتباراته وهذا النوع ارفع الاذكار وذكر باللسان وهو المراد من الذكر المذكور في الحديث [illegible]
واما [illegible] المراد منه كلام فيه رضاء الله كتلاوة القرآن ودعاء المؤمنين وتدارس علوم الدين اختلف في ان التسبيح
والتهليل ونحوهما بالجهر والعلانية افضل او بالسر مع حضور القلب [illegible] الاول بان عمل الجهر افضل [illegible]
بان العمل [illegible] زاد باستعمال [illegible] والصحيح هو ان [illegible]
[illegible] بعض الملائكة بعضا هلموا الى حاجتكم اي تعالوا الى زيارة اهل الذكر [illegible]
[illegible] وجدنا جماعة من اهل الذكر قال الى الحاجة [illegible] الباء [illegible]
[illegible] الى السماء الدنيا بان يقف بعضهم فوق بعض [illegible]
[illegible] الى السماء قال النبي عليه السلام فيسألهم ربهم وهو اعلم بهم [illegible] الملائكة [illegible]

دسهم صر شاله في ... احادیث المتفق علیه ... قال ...
فاه رجل ... فقال ... البهائم البهیمة ... ذات قوائم اربع في البر والبحر ...
... الوحش ... والصحاح ... وحش ...
... الناس ... الاضطرار ... فاذا ... فان ...
وکذا الحکم ... الابدة ...
الاسل ... الحبلی ...
... انس ... ام سلیم ... قال سالت ام سلیم النبي صلی الله علیه وسلم ... قالت ...
... المراة من غسل اذا احتلمت فقال ... ام سلیم ... فقالت ...
... فقال علیه السلام ان ماء الرجل غلیظ ابیض وماء المراة رقیق اصفر ...
... الرجل ... المراة ...
... النبي ... قال النووي ...
... قوله ...
... الزوجین ...
... الولد ...
... المراة ...
... المتولد من الزوجین ...
... الرحم ...
... اذا اجتمع ...
... الروایات ...
... الولد ...
... الروایة ... الذکورة والانوثة ...
... ابو موسی ...
... المثلیة ...
... الله ...
... الایمان ...
... نصیحة ... الارض ...

جنشا م عنه بما ذکر في الارض قال ان الله ... فیسالهم ... وهو اعلم بهم ... عبادي قالوا یسبحونک ویکبرونک ویحمدونک ...
... یسبحونک ... ویهللونک ... فیقول ... هل راوني ... فیقولون لا ...
... قال ... فیقول ...
لو راوک کانوا اشد لک عبادة واشد لک تمجیدا ... قال فیقول ...
... یسالونک الجنة ... قال ... فیقولون لا ...
... قالوا ... من النار ... قال فیقول وهل راوها ...
لا والله یا رب ما راوها قال فیقول فکیف لو راوها ...
قال ... فاشهدکم اني قد غفرت لهم ...
... الملائکة ...
... في ... عالم الغیب ... الملائکة ...
انه ... المغفرة ...
... هم الجلساء لا یشقی بهم جلیسهم ...
ان من ... السعادة ... ابو موسی ...
... الجنة ...
فان قلت ... البیت ...
... الخیریة ...
... القارورة ...
فان قلت ورد في بعض روایات ... البخاري ...
... الجنة ...
... النبي علیه السلام ...
... فقال ...
... الجنة ...
وکان ... ابن عباس ...
الروایة ...
... الروایة ...

فقولوا ان الله قد اذن لرسوله ولم ياذن لكم وانما اذن لي فيها اي في اراقة الدم واذن على [illegible] ولا قائم مقام القاطع شيئا
من نهار النفث هنا ولم يقل اذن له بيانا لاختصاصه بذلك بالاضافة الى النفس ثم عادت حرمتها اليوم كحرمتها بالامس فليبلغ
الشاهد الغائب يعني من سمع مني هذا الحديث فليبلغه الى من لم يسمعه لئلا ينقل عني غير ما قلت ان من اشراط الساعة [illegible] الرواية [illegible]
الظاهر يحتمل ان يكون شرطا بالخبر وهو العلامة الساعة ان يرفع العلم وذلك انما يكون بقبض العلماء لا بانتزاع عن قلوبهم كما سبق ويظهر
الجهل ويفشو الزنا وتشرب الخمر ويذهب الرجال وتبقى النساء حتى يكون لخمسين امراة قيم واحد وهو من يكون قائما عليهن
ظهيرا لا ان يكون زوجا لهن قال الضعيف مصنف هذا التاليف لقد شاهدنا بعض الاشراط في عصرنا والحديث المذكور في بلدة [illegible]
فيها منه السطور من غلو الزنا وفشو الفجور ورفض القينات بشرب الخمور ووفور الميل الى الطاعات والنفور
عن الطاعات واستيلاء الظلمة والاوباش وانتهاء امانة امن الى فاسق لا خير فيهم [illegible] نعوذ بالله من شر زمانهم
واثلة بن الاسقع رضي الله عنه رواه البخاري عنه من اعظم الفرى وهو جمع فرية وهي الكذبة على محمد ان يدعي الرجل الى غير
ابيه عند الادعاء بالنفي يعني الانتساب وانما صار اعظم لانه افتراء على الله ان الله لم يخلقه الى غير ابيه كانه يقول خلقني الله من ماء فلان
وانما اخرجه من [illegible] او يري عينيه من الرؤيا ما لم تريا ان يكذب في رؤياه بان يقول رايت في منامي كذا ولم يكن رآه وانما
صار اعظم لان ما يراه النائم انما يراه باراءة الملك والكذب عليه كذب على الله او يقول على رسول الله ما لم يقل وكونه اعظم ظاهر لانه
على النبي عليه السلام عمار رضي الله عنه رواه البخاري [illegible] رواه [illegible] عن النبي عليه السلام خمسمائة وسبعة وثمانون حديثا في
الصحيحين اربعة واربعون حديثا اتفقا والبخاري بستة ومسلم بخمسة ان من البيان لسحرا قاله حين قدم رجلان من [illegible]
فخطبا ببلاغة ومحسنات الفاظ فعجب الناس من بيانهما يعني ان بعض البيان بمثابة السحر في ميلان القلوب او في العجز عن الاتيان
بمثله وهذا النوع مدح محمود اذا صرف الى الحق ومذموم اذا صرف الى الباطل قال صاحب التحفة [illegible]
في الكلام البخاري اخرجه في صحيحه مسلم عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه ولم يخرجه عن عمار رضي الله عنه والله اعلم ابن عمر رضي الله عنه رواه البخاري
ان من الشجرة شجرة لا يسقط ورقها قالوا حدثنا يا رسول الله ما هي قال هي النخلة وانها مثل المسلم يعني النخلة طيب الثمر دائم
كثير النفع كذا المسلم ثابت بالايمان متحل بالايمان جميل الصفات كثير الصدقات فبالاول [illegible] ان تشبيه المسلم بالنخلة ليكون
ودال في الظاهر لكن وجه التشبيه [illegible] بابان المسلم [illegible] النبوة وكثرة النفع كقول الشاعر [illegible]
لا يسمى ابتداع جابر رضي الله عنه ان في الليل لساعة يجوز ان يراد بها الساعة النجومية وان يراد جزء منها وانما [illegible]
حثا على طلبها باحياء الليالي لا يوافقها عبد مسلم يسال الله خيرا من امر الدنيا [illegible] الا اعطاه الله اياه [illegible]
والاخرة الا اعطاه اياه وذلك كل ليلة [illegible] ان تلك الساعة لا تختص ببعض الليالي بل كانت في جميعها قيل [illegible]
الثلث الاخير لانه يقول الله فيه من يدعوني فاستجيب له [illegible] وقت السحر وقد روى [illegible] عليه السلام [illegible]
السحر وقيل الظاهر اطلاقه ابو سعيد رضي الله عنه رواه [illegible] ان من امن الناس [illegible]

لان الخليل [illegible] الصديق [illegible] وماله على هنا بمعنى اللام يعني اكثر الناس نفعا لي في النفس والمال ابو بكر رضي
فانه [illegible] وجعل نفسه وقاية له ابا بكر هذا وقع في صحيح البخاري وهو الظاهر لانه [illegible] وفي صحيح مسلم ابو بكر با
[illegible] مذهب الاخفش [illegible] خبر مبتدا محذوف كانه عليه السلام قال ان من امن الناس علي رجلا
فقيل من هو فقال ابو بكر [illegible] ولو كنت متخذا خليلا غير ربي لاتخذت
ابا بكر خليلا قال الطيبي [illegible] لاتخذت
ابا بكر ولكن [illegible]
[illegible] لو جاز ان اتخذ [illegible] لاتخذت ابا بكر خليلا
[illegible] ابا بكر كان اقرب [illegible]
[illegible] ولكن اخوة الاسلام [illegible] الاسلام [illegible]
[illegible] بالاسلام [illegible]
ولكن [illegible] اخوة الاسلام افضل [illegible] خليلا [illegible] اخوة الاسلام [illegible]
عليه السلام [illegible] افضل [illegible] المسجد باب الا سد [illegible] الا باب
ابا بكر [illegible]
بالمسجد [illegible] باب ابي بكر [illegible] المسجد [illegible] الناس قال الامام التوربشتي [illegible] ابي بكر
[illegible] المسجد [illegible] المراد به [illegible] ابي بكر في امر الخلافة على وجه الاستعارة [illegible]
[illegible] بالابواب [illegible] المسجد الذي كان [illegible] النبي عليه السلام [illegible]
بكر [illegible] قال النبي عليه السلام هذا الحديث في مرضه في اخر خطبة خطبها واما ما روي عن النبي عليه السلام قال [illegible]
[illegible] ان بيت علي كان في جنب المسجد عائشة رضي الله عنها [illegible]
[illegible] رواه عن النبي عليه السلام [illegible] في الصحيحين [illegible] حديثا
[illegible] ان من شر الرعاء الحطمة [illegible] والمراد بهم الامراء [illegible] الرعايا [illegible]
[illegible] ابو سعيد رضي الله عنه [illegible] ان من
اشر الناس عند الله [illegible] الناس [illegible] قال الجوهري [illegible]
[illegible] وكذا [illegible] الرواية [illegible]
[illegible] الامانة [illegible] يوم القيامة الرجل [illegible]
الرواية الثانية [illegible] الرجل يفضي الى امراته [illegible]

وبينها قولا وفعلا قال النووي يحرم اخذها هذا السؤال لم يترتب عليه فائدة اما اذا ترتب بان يترتب عليه حجة او
اعراضه عنها ونحو ذلك فلا كراهة في ذكره كما قال عليه السلام اني لا افلح [illegible] وهذه [illegible] ابي سعيد رضي الله تعالى عنه
ان من ضئضئ هذا بكسر الضادين المعجمتين او المهملتين وبالهمزة بمعنى الاصل قوما يقرؤن القران يعني سيأتي قوم
بعضهم كثير وكثرت منه الاصل الذي هذا الرجل اي ذو الخويصرة منه في النسب او على مذهبه والطريق او انهم يتبعونه
منه اذ لم يكن في الخوارج قوم من نسل ذي الخويصرة كذا قاله الشارح صاحب التحفة لا يجاوز حناجرهم يعني لا يتو
لهم الا القراءة المجردة ولا يصل ثوابه الى قلوبهم ولا يتدبرون فيها يقتلون اهل الاسلام ويدعون يتركون [illegible]
اهل الاوثان يمرقون من الاسلام اي يخرجون منه بسرعة [illegible] الخوارج وقال الخطابي المراد من الاسلام هنا طاعة
الامام كما يمرق السهم من الرمية بتشديد الياء اي من الدابة المرمية [illegible] لئن ادركتهم لاقتلنهم اللام فيه توطئة للقسم [illegible]
لئن ادركتهم لاقتلنهم اللام فيه توطئة قتل عاد المراد به استئصالهم بالكلية لان عادا لم تقتل بل اهلكت بالريح قيل
اول ظهور ذلك القوم في زمن علي رضي الله عنه بعد النبي عليه السلام بسبع وعشرين سنة فقاتلهم علي رضي الله عنه وقتل كثيرا منهم [illegible]
الخويصرة وهو بضم الخاء المعجمة وفتح الواو وكسر الصاد وبالراء المهملة مع المضاف لقب رجل اسمه حرقوص بن زهير التميمي
وهو راس الخوارج وفيه قوله تعالى ومنهم من يلمزك في الصدقات كذا في تفسير الوسيط وعن علي قال بعث [illegible]
ذهيبة بتصغير ذهبة وهي قطعة من الذهب في تربتها [illegible] غير مخلصة [illegible]
[illegible] صفة ثانية لها من اليمن بين الاقرع وعيينة بن [illegible] وزيد الخيل بالاضافة وباللام
وهذه رواية [illegible] بالراء [illegible] زيد الخيل فسماه النبي عليه السلام زيد الخير كذا قاله
النووي [illegible] انس رضي الله تعالى عنه [illegible] ان عمته الربيع كسرت ثنية جارية من الانصار فطلبوا [illegible]
[illegible] الا القصاص فامر بالقصاص فقال انس بن النضر عم انس يا رسول الله اتكسر ثنية الربيع لا والذي بعثك بالحق لا تكسر
فقال عليه السلام كتاب الله القصاص فرضوا [illegible] فقال عليه السلام ان من عباد الله من لو اقسم على الله لابره اي لجعله
بارا صادقا في يمينه لكرامته [illegible] وقيل [illegible] فقال [illegible] يارب [illegible]
دعوته [illegible] هذا المعنى لفظة على الله [illegible] اراد [illegible] اللفظ [illegible] بالله [illegible] لابره [illegible] لا اجابة [illegible]
المعنوية واقول هذا المعنى غير مناسب لسياق الحديث [illegible] وانما [illegible] على [illegible]
[illegible] من العزم [illegible] لو اقسم على الله [illegible] ان يكون المقسم [illegible]
ان [illegible] في [illegible] لفظ الحديث [illegible] وانما الخلاف في ان الكاسرة [illegible]
[illegible] الربيع في رواية مسلم وانها الربيع [illegible] وفي رواية البخاري [illegible] بعد ما حكم النبي عليه السلام [illegible]
كيف [illegible] يحلف على خلاف حكم [illegible] بتعجيب [illegible] القصاص [illegible]

الا [illegible] انه لا [illegible] العفو وهذا [illegible] الاولى [illegible] عقبة [illegible]
الانصاري [illegible] ان مما ادرك الناس من كلام النبوة الاولى [illegible] لم تستح فاصنع ما شئت
[illegible] هو النعمان [illegible] من كلام النبوة ان هذا الكلام [illegible] وان [illegible]
الشيخ اذا لم تستح فاصنع ما شئت [illegible] جامع لخير الدنيا والاخرة لان [illegible]
[illegible] لانه لا يستحيي [illegible] فاصنع [illegible] افعال [illegible] عظيم [illegible]
لو صاف الايمان [illegible] الامر ومعناه الخبر يعني صنعت ما شئت [illegible] وقيل معناه اذا كان [illegible]
[illegible] السنح [illegible] ما شئت [illegible] ابي بن كعب رضي الله تعالى عنه [illegible] ان موسى [illegible]
قام خطيبا [illegible] اهل التورية ان موسى [illegible] بن يوسف النبي عليه السلام وانه كان نبيا قبل موسى
[illegible] ان يكون [illegible] المعجزة الباهرة [illegible] فلما [illegible]
ان يجهل [illegible] بل المراد به صاحب التورية واطلاق هذا الاسم [illegible] لو اراد [illegible] بني اسرائيل
اي الناس اعلم فقال انا اعلم فعتب الله عليه اذ لم يرد العلم اليه [illegible] بل عبد [illegible] البحرين
[illegible] في بعض القول بمجمع البحرين [illegible] الذي يجتمع فيه بحر فارس والروم [illegible] البحرين [illegible]
[illegible] والقول الاول [illegible] منك فقال موسى يا رب وكيف لي به [illegible] يتيسر الاجتماع به [illegible] العبد
[illegible] بكسر الميم وفتح التاء [illegible] الحوت فهو ثم
بفتح [illegible] هناك فافقدته [illegible] انطلق معه بفتاه [illegible] زائدة والضمير في معه لموسى ويجوز
ان يكون الباء للتعدية والضمير [illegible] يوشع بن نون وهو ابن اخت موسى [illegible] فتاه فانه كان يخدمه [illegible]
وصار [illegible] حتى اذا اتيا الصخرة [illegible] بالموضع الموعود وضار [illegible] واضطرب الحوت [illegible]
[illegible] قبل [illegible] كانت [illegible] ان هناك عينا [illegible] الحيوة وكان لا يصيب الماء شيئا
الا احياه [illegible] فلما اصابه برد ذلك الماء تحرك في المكتل فخرج منه فسقط في البحر فاتخذ سبيله في البحر سربا مفعول ثان
لاتخذ [illegible] اتخذ [illegible] سبيله [illegible] وهو بيت في الارض [illegible] وهو قوله
[illegible] الحوت جرية الماء [illegible] فصار عليه مثل الطاق [illegible]
[illegible] فلما استيقظ موسى نسي صاحبه [illegible] ان يخبره بالحوت [illegible] فنسي [illegible]
[illegible] صاحبه وقد [illegible] في القرآن كما قال الله تعالى فلما بلغا مجمع بينهما نسيا حوتهما [illegible] القرآن [illegible]
عليه السلام [illegible] الحوت [illegible] الاخبار [illegible] بالنصب [illegible]
[illegible] حتى اذا كان من الغد قال موسى لفتاه اتنا غداءنا الغداء بفتح [illegible] المعجمة [illegible]

هذا وهو اشارة الى صبر حاوزا الصخرة نصبا انما وجد موسى عليه السلام في نصبا الا [illegible] نصبا انجاوزه [illegible]
النبوي انما لحقه النصب والجوع ليطلب الغدا فيتذكر به نسيان الحوت قال الا انه [illegible] ولم يجد موسى النصب حتى جاوز
المكان الذي امر الله به قال له فتاه ارايت في احوى الى الصخرة وهنا بمعنى [illegible] ويقولوا محذوف وذلك محذوف [illegible]
قوله اذ اوينا الى الصخرة يعني تعجب مما اصابني حين وصلنا الى الصخرة فاني نسيت الحوت وما انسانيه الا الشيطان ان
اذكره بدل من الضمير في انسانيه وقيل الا فيه محذوف اي الا ذكره واتخذ سبيله في البحر عجبا وهو [illegible]
لمفعوله ثان لاتخذ تقديره اتخذ سبيله سبيلا عجبا او من قول موسى بمعنى اعجب عجبا مما اخبر به قال النبي عليه السلام فكان
للحوت سربا ولموسى ولفتاه عجبا وقال موسى ذلك ما كنا نبغي اي الموضع الذي فقد فيه الحوت هو الذي كنا نطلبه فارتدا على اثارهما
قصصا [illegible] المطلق اي يقصان ما وقعا فيه قصصا قال النبي عليه السلام فرجعا يقصان اثارهما [illegible]
انتهيا الى الصخرة فاذا رجل اذا للمفاجاة مسجى بثوب اي مستور بثوبه وهو الخضر [illegible] فسلم عليه موسى فقال الخضر [illegible]
[illegible] وكان كنيته ابا العباس واسمه بليا بباء موحدة مفتوحة ولام ساكنة وياء مثناة تحتية وهو من نسل نوح عليه السلام
وكان ابوه من الملوك واما لقبه لانه جلس على ارض بيضا فصارت خضرا ثم اختلفوا فيه قال بعض انه من الملائكة
وبعض انه ولي والاكثرون على انه كان نبيا [illegible] لا يموت الا في اخر الزمان حين يرتفع القران وذلك متفق عليه بين [illegible]
والمعرفة لان جماعة منهم راوه في المواضع الشريفة وكانوا اكثر من ان يحصى وانى بارضك السلام [illegible]
استفهام على سبيل الاستبعاد لان الاسلام لم يكن معهودا في تلك الارض قال انا موسى [illegible] الحكيم [illegible]
[illegible] ان تستفهم عني لا عن سلامي بارضي فقال موسى بني اسرائيل [illegible] انت موسى بني اسرائيل قال نعم [illegible]
لتعلمني مما علمت رشدا [illegible] قال انك لن تستطيع معي صبرا يا موسى اني على علم من علم الله علمنيه [illegible]
وانت على علم من علم الله علمكه الله لا اعلمه فان قلت هذا يدل على ان الخضر [illegible] موسى عليه السلام [illegible]
[illegible] هو اعلم منك [illegible] الخضر [illegible]
[illegible] فقال موسى ستجدني ان شاء الله صابرا ولا اعصي لك امرا فقال له الخضر فان اتبعتني فلا تسئلني
عن شيء حتى احدث لك منه ذكرا فانطلقا يمشيان على ساحل البحر فمرت سفينة فكلموهم ان يحملوهم [illegible]
فعرفوا الخضر فحملوهما بغير نول بفتح النون اي بغير اجرة فلما ركبا في السفينة لم يفجا الا والخضر قد قلع لوحا
[illegible] من الواح السفينة [illegible] بالقدوم [illegible]
[illegible]
[illegible] قال الم اقل انك لن تستطيع معي صبرا [illegible]
[illegible]

الا ان المسئلة الاولى [illegible] نسيانا [illegible] النبي عليه السلام [illegible] موسى عليه السلام بالنسيان قال النبي عليه السلام وجاء
عصفور فوقع على حرف السفينة فنقر في البحر نقرة اي ادخل منقاره فيه فقال له الخضر ما علمي وعلمك من علم الله الا مثل
ما نقص هذا العصفور من هذا البحر قال بعضهم لفظ النقص [illegible] العصفور [illegible] البحر [illegible]
[illegible] الا غير متناه [illegible] من الاخرى لكن الخضر عليه السلام [illegible]
بنقص العصفور تقريبا الى الفهم ونظرا الى العرف [illegible] في الصورة المذكورة [illegible] ثم خرجا من السفينة فبينما
هما يمشيان على الساحل اذ ابصر الخضر غلاما يلعب مع الغلمان فاخذ الخضر براسه بيده فاقتلعه بيده فقتله فقال له موسى
اقتلت نفسا زكية اي طاهرة من الذنوب هذا على تقدير كون الغلام صبيا ظاهرا واما على ما قيل انه كان بالغا فباعتبار
ان موسى عليه السلام لم ير منه ذنبا بغير نفس اي بغير قتل نفس لقد جئت شيئا نكرا اي منكرا قال الم اقل لك انك لن تستطيع معي
صبرا قال النبي عليه السلام وهذه اي المسئلة الثانية اشد من الاولى اي من المسئلة الاولى لانه قال لقد جئت شيئا نكرا [illegible]
ان فعل الاول كان يمكن ان يتدارك بالسد وهذا الفعل لا سبيل الى تداركه ولهذا زاد الخضر في جوابه لك [illegible] في المسئلة [illegible]
[illegible] هذا الامر لان قتل نفس واحدة اهون من قصد اغراق اهل سفينة [illegible] في جوابه لك [illegible] قال ان
سالتك عن شيء بعدها [illegible] هذه المرة فلا تصاحبني قد بلغت من لدني عذرا [illegible] في مفارقتك [illegible]
[illegible] فانطلقا حتى اذا اتيا اهل قرية قيل هي انطاكية استطعما اهلها اي طلبا منهم الطعام ضيافة [illegible] ذكر الاهل تاكيدا
فابوا ان يضيفوهما اي يجعلوهما ضيفا وامتنعوا عن اطعامهما فوجدا فيها جدارا يريد ان ينقض اي يقرب ان يسقط
الارادة هنا مجاز [illegible] لان الجماد لا ارادة له قيل كان ارتفاع الجدار مائة ذراع قال النبي عليه السلام مائل [illegible] في الصورة [illegible]
فاقامه عليه السلام اشارة الى ان الارادة ليست [illegible] فقال الخضر [illegible] بيده فاقامه فقال موسى قوم اتيناهم فلم يطعمونا
ولم يضيفونا لو شئت لاتخذت عليه اجرا اي على عملك اجرة حتى نشتري بها طعاما قال هذا فراق [illegible] قال الخضر هذا الاعتراض [illegible]
الفراق بيني وبينك ساخبرك [illegible] ما لم تستطع عليه صبرا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وددنا ان موسى كان صبر حتى يقص علينا من
خبرهما [illegible] بالوحي [illegible] وذكروا في هذه القصة [illegible] وفي الحديث فوائد منها ترك
[illegible] العلم [illegible] فوق كل ذي علم عليم ومنها استحباب الرحلة في طلب العلم والاكثار منه ومنها ان يتعلم المتعلم [illegible]
ومنها [illegible] الاعتراض على العلماء [illegible] عن ابن عمر رضي الله عنهما [illegible] ان ناسا منكم قد اروا [illegible]
[illegible] في المنام [illegible] القدر [illegible] في السبع [illegible] الاخرة [illegible]
السبع الغوابر جمع غابر [illegible] الباقي هنا المراد بالسبع الغوابر السبع [illegible] بعده قال الطيبي [illegible]
فالتمسوها في العشر الغوابر فان قلت [illegible]
[illegible]

تا مالم تستطع

ومنها انها في رمضان كله في [illegible] النوم فيه اجيب بانها تنتقل تكون في سنة ليلة القدر وفي سنة [illegible] اخرى ليلة النصف فيحتمل ان
حادثة صادرة بحسب اوقاتها كذا قاله القاضي وروى عثمان انه في سنة جواب اخر وهو ان النبي عليه السلام كان في [illegible]
يسئلون عنه فاذا قيل هل نلتمسها ليلة كذا كان يقول التمسوها ليلة كذا فاذا فيه ترغيب في طلبها باحياء الليالي (عدي بن حاتم)
رضي الله عنه لما صح الرواية عنه قال لما نزلت قوله تعالى كلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود عمدت
الى عقال ابيض واسود فجعلتهما تحت وسادتي وجعلت انظر من الليل فلا يستبين لي فذكرت ذلك لرسول الله عليه السلام
فضحك فقال ان وسادك لعريض وهو كناية عن كون قفاه عريضا وكناية عن كونه ابله انما هو ان الخيط المذكور في الاية
سواد الليل وبياض النهار قال الطيبي وكان هذا الفعل منه قبل نزول قوله من الفجر فلما نزل علم ان المراد منه بياض النهار
وفيه ضعف لان تاخير البيان عن وقت الحاجة غير جائز والا لزم التكليف بما ليس في الوسع ولان الامر لو كان كما قاله لما نسب
النبي عليه السلام الراوي الى البلاهة بل الوجه ان يقال ذلك الفعل صدر منه لغفلته عن البيان (ابو سعيد) رضي الله عنه لما صح الرواية
قال جمع النبي عليه السلام بين المغرب والعشاء بمزدلفة وقدم فيها الفجر عن وقته الاسفار وصلى بغلس في اول وقته فقال عليه السلام
ان هاتين الصلوتين حولتا عن وقتهما في هذا المكان يعني تغيرتا من الحنفية لهاتين الصلوتين وهو المكان [illegible] صلوة المغرب بعد صلوة
الفجر بمزدلفة (ابو مسعود) رضي الله عنه عقبة بن عمرو الانصاري لما صح الرواية عنه ان هذا الحديث فاصنع ما شئت ان لم تستح
جزاء الشرط محذوف هو فاذن وان شئت رجع مفعول شئت محذوف اي ما شئت [illegible]
الله قال الا ابشعوا الانصار رجلا دعاه الى النبي عليه السلام [illegible] لمعرفته اثر الجوع في وجهه عليه السلام خامس خمسة [illegible]
دعاه لكون الطعام مصنوعا لخمسة فلما [illegible] رجل فلما بلغ الباب قال عليه السلام للمضيف قال بعض [illegible] فيه دليل
ان يتبعه الرجل الى الضيافة من غير دعوة لم يدخل الا باذنه ونظر فيه الشيخ [illegible] لانه لو كان كذلك لما سكت النبي
واقول سكوته وقت الاتباع لان الباب وهو غير ممنوع لاحتمال الرجوع وانما الممنوع هو الدخول والنبي عليه السلام اذا
جاء وقت [illegible] الخصوص بل اعلم صاحب الطعام ولتشاور منه (جابر) رضي الله عنه لما صح الرواية عنه قال ان النبي عليه السلام
في بعض الغزوات فنزل مع قومه [illegible] وتفرق الناس يستظلون بالاشجار وينامون والمتظلل النبي عليه السلام بشجرة معلقا
سيفه بغصنها فجاء رجل الى النبي عليه السلام وهو نائم [illegible] فلما حضرنا رايناه عنده اعرابيا فقال عليه السلام ان هذا اخترط علي سيفي
وانا نائم فاستيقظت وهو في يده صلتا فقال من يمنعك مني فقلت الله [illegible]
ان [illegible] مرات فسقط السيف من يده فاخذته فقلت من يمنعك مني فقال كن خير اخذ فقال الراوي قال له النبي عليه السلام
اتشهد ان لا اله الا الله وان رسول الله فقال لا ولكن اعاهدك على ان لا اقاتلك ولا اكون مع قوم يقاتلونك فخلى عليه السلام سبيله
وفي الحديث كمال توكل النبي عليه السلام [illegible] والاعراض عن الناس والتجنب [illegible] (معاوية بن [illegible])
سفيان رضي الله عنه روي ان النبي عليه السلام عام الحديبية مارواه عن النبي عليه السلام [illegible] وسلم [illegible] في الصحيح [illegible]

في بعد الفداء [illegible] نزلت هذا الامر او لم تر فان فيه قريش لا يعادي احدا الا كبه الله على وجهه
ان لقطعا ما اقاموا الدين اي مدة ما حفظوا الدين واهله وقيل المراد به الصلوة لما جاء في رواية ما اقاموا الصلوة لكن على
هذا لما يستقيم لفظها اذا على قوله ما اقاموا بالا ان الذي ان هذا الامر في قريش لا يعادهم من يقيم الصلوة ولم يجز في نفيه الامر
كذا قاله الشيخ [illegible] وفيه دلالة على اختصاص الامامة بقريش وهم بنو النضر بن كنانة وجميع ما يطوفها في ذلك مخبرات واحدة
لعل ذلك لعلمه عليه السلام انه يوجد فيهم من هو جامع امر الكمالات وصالح الامور المسلمين (عمر) رضي الله عنه لما صح الرواية عنه قال
سمعت واحدا يقرأ سورة الفرقان على غير ما اقرأنيه فجئت به رسول الله عليه السلام فاقرأه فقال هكذا انزلت ثم اقرأني
فقال هكذا انزلت فقال عليه السلام ان هذا القرآن انزل على سبعة احرف فاقرؤا ما تيسر منه قيل ليس المراد منه حصر في
السبعة بل هو توسعة وتسهيل وقال الاكثرون انه منه الحصر ثم اختلفوا في المراد منها فقال قوم وهي السبعة في المعاني كالوعد و
الوعيد والامثال والقصص والامر والنهي والمواعظ لكنه غير موجه لانه لم يكن في بعض الاحرف يسر في بعضها اخرى القراءة
وقال اخرون هي الصور في التلاوة كالادغام والاظهار والتفخيم والترقيق وغيرها من الوجوه والاكثرون على انها اللغات
وهي اللغات المشهورة بالفصاحة من لغات قريش وهذيل وهوازن واليمن وبني تميم وطي وثقيف لكنها غير مجتمعة
في كلمة بل متفرقة لكل منهم ان يقرأها بما يوافق لغته بشرط السماع من النبي عليه السلام وذكر الطحاوي ان هذا كان في اول الامر رخصة
اذ فيهم لكنه فلما كثر الكتاب وارتفعت الضرورة عادت الى حرف واحد والصحيح انها هي القراءة السبع كلها مستفيضة عن
النبي عليه السلام ضبطها الامة واضافوا كل حرف منها الى من كان اكثر قراءة به من الصحابة ثم اضيفت كل قراءة منها الى من اختارها
من القراء السبعة (عائشة) رضي الله عنها لما صح الرواية عنها ان هذا شيء كتبه الله اي قضاه وقدره على بنات آدم وفي رواية
قال لها النبي عليه السلام كوني على حجتك فيه الا ان يزوركها فاقضي ما يقضي الحاج الى ان ينحي ما يصنعه الحاج من الوقوف والرمي وغيرها
غير ان لا تطوفي بالبيت حتى تغتسلي روي انها قالت فلما قدمنا مكة طهرت فطافت بالبيت قال لها النبي عليه السلام ومن حاضت
بسرف وهو موضع السماء وكثير اسم موضع على ستة اميال من مكة فرآها النبي عليه السلام تبكي فقال لها مالك احضت فقالت نعم فلم تحج الوداع
يعني اليوم وقبل تزوج رسول الله عليه السلام ميمونة في سرف وبنى عليها فيه وتوفيت فيه (ابو بكرة) رضي الله عنه لما صح الرواية عنه
ان هذا اشارة الى الاعراب فقد رد البشرى فاقبلا انتما قاله لابي موسى وبلال رضي الله عنهما قال الاعرابي للنبي عليه السلام اكثرت علي من ابشر
ما ظلمت النبي عليه السلام وقال الا تنجز ما وعدتني فقال عليه السلام ابشر وفيه التجنب قبول البشارة والتبرك بآثار الصالحين
(زيد بن ثابت) رضي الله عنه روي عنهم قيل انه كان من فقهاء الصحابة وممن جمع القرآن حفظا على عهد رسول الله عليه السلام وكتبه في
خلافة ابي بكر ونقل الى المصحف في خلافة عثمان مما رواه عن النبي عليه السلام اثنان وتسعون حديثا له في الصحيحين عشر احاديث
انفرد البخاري منها باربعة ومسلم بواحد ان هذه الاية نزلت في عثمان والمراد به امتحان الملكين للميت بقولهما من ربك وما دينك
في قبورنا قولوا ان الانبياء قولوا الصلوة يتراقونا فحذف احد التابعين وفي الكلام حذف بعضه في [illegible] ان لا تتراقوا في بعض

النبي قال لولا ان لا تدافنوا اي لولا خوف ترك التدافن لدعوت الله ان يسمعكم وهو مفعول دعوت [illegible] معنى سال الله
دعوت لا يتعدى الى مفعولين يقال دعوت فلانا ان يحدث به من عذاب القبر [illegible] الموصول المتأخر وهو الذي
اسمع منه والسبب فيه انهم لو سمعوا ذلك تركوا التدافن لئلا يصيبهم ما اصاب الميت من العذاب كما زعم بعض لان المخاطبين هم
الصحابة كانوا عالمين بان عذاب الله لا يكون مردودا بحيلة فمن اراد الله تعذيبه عذبه ولو في بطن الحوت بل معناه انهم لو سمعوا
عذاب القبر لتركوا دفن الميت استهانة به او لعدم قدرتهم عليه لدهشتهم وحيرتهم منه او يقال معناه لو سمعوا لتركوا ان يدفنوا
والقى الميت اقاربه في الصحارى البعيدة حذرا من الفضيحة اللاحقة بهم قاله لما مر بقبور المشركين قال الشيخ الامام الكلاباذي
انما اراد النبي عليه السلام ان يسمعهم عذاب القبر دون غيره من الاحوال لانه اول المنازل وكان من الناس من يستعظم فذكر ذلك ليقرر
في قلوبهم ابو بصرة الغفاري رضي الله عنه روى مسلم قبل ما رواه عن النبي عليه السلام ثلاثة احاديث ولم يخرج له في الصحيح سواها ان
هذه الصلاة عرضت على من كان قبلكم فضيعوها اي تركوها ولازموا تركها لكونها في وقت الاشتغال فمن حافظ عليها كان له
اجره مرتين اجر من جهة امتثال امر الله واجر اخر من جهة محافظته ما ضيعوها ولا صلاة بعدها حتى يطلع الشاهد اي النجم
النجم والمراد به غروب الشمس والصلاة المنفية بعد العصر هي النافلة لانها هي المكروهة واما الفوائت ففيها حكم ووقت ما لم تتغير الشمس
يعني صلاة العصر يفضل هذه الصلاة معاوية بن الحكم السلمي رضي الله عنه الحكم بفتح الحاء والكاف والسلمي بضم السين المهملة وفتح اللام
نسبة الى سليم قبيل ما رواه عن النبي عليه السلام ثلاثة عشر حديثا اخرج مسلم منها واحدا قال بينا انا اصلي مع رسول الله عليه السلام اذ عطس رجل من القوم
فقلت يرحمك الله فرماني القوم بابصارهم فقلت ما شانكم تنظرون الي فجعلوا يضربون بايديهم على افخاذهم فلما رايتهم يصمتونني
سكت فلما صلى قال عليه السلام ان هذه الصلاة اشارة الى جنس الصلاة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس المراد بكلامهم ما يجري
به الخطاب بينهم ولا يكون من جنس ما شرع في الصلاة حتى لو قال العاطس الحمد لله فقال المشمت يرحمك الله [illegible]
ناسيا لان السلام جنس مشروع في التشهد كذا في شرح اثار [illegible] استدل به مالك واحمد والشافعي على ان كلام الجاهل لا يبطل
الصلاة لانه عليه السلام لم يامره بالاعادة وكذا كلام الناسي وخالفهم ابو حنيفة وصاحباه لان قوله لا يصلح ينبئ عن الاعادة
وانما هي التسبيح والتكبير وقراءة القران استدل به الشافعي على ان تكبيرة الاحرام جزء من الصلاة قلنا معناه انما هي ذات
التسبيح والتكبير ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم قال كان رجل يقم المسجد ففقده رسول الله عليه السلام يوما فسال عنه فقالوا انه
مات فقال افلا كنتم اذنتموني فاتى قبره فصلى عليه فقال عليه السلام ان هذه القبور مملوءة ظلمة على اهلها [illegible]
يصلي النبي عليه السلام عليها اي اظلمة على اهلها وان الله ينورها لهم بصلاتي عليهم استدل به الشافعي على جواز تكرار الصلاة على الميت
قلنا صلاته عليه السلام كانت لتنوير القبور وذا لا يوجد في صلاة غيره فلا يكون التكرار مشروعا في حقه الا اذا لم يؤد الفرض [illegible]
[illegible] انس رضي الله عنه اعمامه على الرواية ان هذه المساجد لا تصلح لشيء من هذا البول والقذر وهو بفتح القاف والذال [illegible] ما ينفر
منه الطبع كالمخاط والاشياء المنتنة وهو متناول للبول [illegible] بعد التخصيص واسم الاشارة في هذا البول [illegible]

67

انما هي لذكر الله والصلاة وقراءة القران بعد ما راى اعرابيا يبول في المسجد ابو موسى رضي الله عنه اعمامه على الرواية عنه
قال احترق بيت على اهله بالمدينة فحدث بشانهم عند النبي عليه السلام فقال ان هذه النار انما هي
النار التي تخاف منها انما اشار بها الى نار عدو لكم فان قلت ما وجه قصرها على العداوة وكثير من المنافع مربوط بها قلنا هذا
بطريق الادعاء مبالغة في التحذير عن ابقائها فاذا نمتم فاطفئوها عنكم المراد به انكم اذا نمتم فاطفئوها [illegible]
والجار والمجرور يتعلق بمحذوف اي تجافوا عن احراقها عليكم عبد الله بن عمرو رضي الله عنه روى مسلم ان هذه اشارة الى افراد صنف
ما رآه منه ثوبين من ثياب الكفار فلا تلبسها قال له حين راى عليه ثوبين معصفرين وفي رواية ان النبي عليه السلام قال
امك امرتك بهذا اي بلبسهما حرف الاستفهام فيه محذوف اراد به انه من لباس النساء قلت اغسلهما اي قال الراوي فقلت
للنبي عليه السلام اغسلهما قال بل احرقهما انما امر النبي عليه السلام باحراقهما [illegible] الا ان المعصفر وان كان حراما
للرجال فغير مكروه للنساء فعله تضييع للمال [illegible] والمراد باحراقهما افناؤهما ببيع او هبة او غيرهما غيره
بالاحراق مبالغة في الانكار يدل عليه ما روى ان الراوي لما فهم ظاهر معنى الاحراق قذف الثوبين في التنور فقال النبي عليه السلام
افلا كسوتها بعض اهلك فانه لا باس للنساء قال الخطابي المعصفر هو المصبوغ بالعصفر انما يحرم لبسها اذا صبغ به
الثوب بعد النسج واما اذا صبغ غزله ثم نسج ولم يكن له رائحة فلا باس به واقول هذا انما يصح منهما اذا صبغ به ونحوه اذا كان عليه
كراهية رائحته واما اذا كانت لتشبه الرجال بالنساء او بالكفار كما هو المفهوم من الحديث فلا فرق بينهما [illegible]
ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه اني اخر الانبياء وان مسجدي اخر المساجد اي مساجد الانبياء المفضلة على غيرها وهي مسجد
الحرام والمسجد الاقصى ومسجد النبي عليه السلام تتمة صلاة في مسجدي افضل من الف صلاة فيما سواه الا المسجد الحرام والمراد الافضلية
في الثواب لا في الاجزاء عن الفوائت وهذا عام للفرض والنفل ثم هذه الفضيلة مختصة بنفس مسجده الذي كان في زمانه
دون ما زيد عليه جندب بن عبد الله رضي الله عنه روى مسلم اني ابرا الى الله من ان يكون لي منكم خليل هذا يعني الخليل
فان الله قد اتخذني خليلا هذا بمعنى الفاعل كما اتخذ ابراهيم خليلا تقدم معنى الخليل في حديث ان من امن الناس علي
سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه روى مسلم اني احرم ما بين لابتي المدينة اللابة ارض ذات حجارة سود للمدينة لابتان
شرقية وغربية وهي بينهما ان يقطع بدل اشتمال من الموصول عضاهها جمع عضاهة وهي كل شجر عظيم له شوك
ان يقتل صيدها ظاهر الحديث يشعر بان للمدينة حرما وهو مذهب الشافعي ومالك رحمهما الله وذهب ابو حنيفة رحمه الله الى انه ليس
لانه روي عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كانت لآل محمد بالمدينة وحوش يلعبون بها ولان جمهور الصحابة على جواز الاصطياد
بالمدينة فيحمل على كون المراد تعظيم قدرها يؤيد هذا المعنى قوله او يقتل صيدها بكلمة او لان التحريم لو كان على ظاهره لحرم القطع
والقتل جميعا كما في حرم مكة لا احدهما ولهذا لم ينقل عن احد ايجاب الجزاء بقطع شجرها انس رضي الله عنه اعمامه على الرواية عنه
قال كان النبي عليه السلام يدخل بيت ام سليم كثيرا وكان يقيل عندها فسئل النبي عليه السلام عن ذلك فقال اني ارحمها قتل اخوها

استئناف معنى اراد به الغيبة اي حارس انه بعث ام سليم وهو خزامه بطعام ... قوم من صوحبه الى ...
فلما اتاهم قيل صنعت ام سليم تقية من المتصف لقصير ارادها ام انس بن مالك قال النووي كانت ام سليم واختها ام حرام خالتين لرسول
الله وكان يدخل عليهما خاصة وفيه استحباب الرعاية لمكسر القلوب ابو سعيد رضي الله تعالى عنه انه اعتكف العشر
الاول التمس حالا واستيناف هذه الليلة اي ليلة القدر ثم اعتكف العشر الاوسط ثم اتيت مجهول الشيخ يعني اتاني
ملك فقيل لي اي قال لي ملك انها في العشر الاواخر انما وصف العشر الاخير بالجمع دون الاولين اعتبارا بلياليه اشارة الى انه
كل ليلة منه تطلب فيها ليلة القدر فمن احب منكم ان يعتكف يعني من اراد ان يعتكف العشر الاواخر فمن اراد ان يوافقني فليعتكف
في العشر الاواخر عائشة رضي الله تعالى عنها قالت لما طلبت ازواج النبي زيادة نفقة وثياب زينة فنزلت
يا ايها النبي قل لازواجك ان كنتن تردن الحياة الدنيا وزينتها الاية بدا بي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اني ذاكر لك امرا فلا
عليك ان تستعجلي يعني لا باس عليك ان لا تستعجلي في الجواب وحذف لا تشابه اذا امن اللبس وفي رواية ان لا تستعجلي وعلم
حتى تستامري ابويك الاستيمار ... انما قال عليه السلام لعلمه ان ابويها لا يامرانها باختيار نفسها واقرءها قالت
قالت فقلت افي هذا استامر ابوي انما اريد الله ورسوله والدار الاخرة ففرح رسول الله ... عقبة بن عامر
... انه على الحوض ... في الموقف انظر من يرد علي منكم والله ليقتطعن على ناس دوني فاقول يا رب
... فيقال انك لا تدري ما احدثوا بعدك ... يرجعون على اعقابهم ... الا الاعمال
الصالحة ... كذا قاله النووي ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري رضي الله تعالى عنه
انه فرطكم ... لاصلاح الحوض يعني انا سابق عليكم الى الحوض ... وانا شهيد
عليكم يعني رقيب وحفيظ عليكم وهذا كما قال الله تعالى حكاية عن عيسى عليه السلام وكنت عليهم شهيدا ما دمت فيهم واني والله
لانظر الى حوضي الان واني اعطيت مفاتيح خزائن الارض ... الامة ...
خزائن ملوكها او مفاتيح الارض ... واني والله ما اخاف عليكم ان تشركوا بعدي ولكن اخاف عليكم ان تتنافسوا
فيها ... الحسد ... وفي الحديث معجزة لرسول الله
... ابن عمر رضي الله تعالى عنه قال كان النبي عليه السلام يقوم على قبور المنافقين ...
... عبد الله بن ابي ... فلما حضر ...
عليه ... الصلوة عليه ... فقال له عمر ... يا رسول الله ...
وقال عليه السلام اخر عني يا عمر ... اني خيرت ...
وذكره ... الاستغفار ... فاخترت الاستغفار ... لاستغفرت لهم ...

سبعين مرة فلن يغفر الله لهم ... فنزلت على النبي ... هذا ... عليه السلام ...
السبعين المذكور في الاية ... فصلى عليه النبي عليه السلام ثم انصرف فلم يمكث الا يسيرا حتى نزلت قوله تعالى ولا تصل على
احد منهم مات ابدا فان قلت كيف جاز لعمر منع النبي عليه السلام ... بلا مشورة ... النبي عليه السلام على المنافق و
كفنه في قميصه ... في الدين وكان تكفينه وصلوته اكراما لابنه الصالح واظهارا للشفقة على ...
الايمان وان كان على خلاف باطنه ... قالوا للنبي عليه السلام كيف ... عليه ...
... والله اني لارجو ان يسلم بالف من قومه ...
النبي عليه السلام وانه اظهر ... عليه السلام الف من قومه هكذا روي ابو ذر رضي الله تعالى عنه ... من
قوم غفار ... واسلمت ... يا رسول الله يا ابا ذر اكتم هذا الامر وارجع الى بلدك فاذا بلغك ظهورنا فاقبل
... رسول الله عليه السلام فقال اني قد وجهت لي ارض ذات نخل ... رايت في المنام ...
الى المدينة ... فهل انت مبلغ عني قومك ...
النجم هذا الحديث بعلامة مسلم ... كذا ذكره ... صاحب الجمع بين الصحيحين قال ...
... فقال الراوي ... فقال ما صنعت قلت اسلمت ...
... فاسلمت ثم اتينا قومنا فاسلم نصفهم ... اذا قدم رسول الله المدينة ... ابو هريرة رضي الله تعالى عنه
... بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعث فقال ان لقيتم فلانا وفلانا لرجلين من قريش ... فاحرقوهما بالنار
ثم اتيناه نودعه عليه السلام حين اردنا الخروج فقال عليه السلام اني كنت امرتكم ان تحرقوا فلانا وفلانا وان النار
... لا يعذب بها الا الله فان وجدتموهما فاقتلوهما قال ...
... الاسود ... والاخر نافع ... دليل على جواز النسخ قبل التمكن من الفعل وهو ...
... فان قلت ... فكيف ...
... والمبالغة في الزجر ... اذا ... كانوا ... بالانواع
... جابر رضي الله تعالى عنه ... ان رجلا اتى ... رسول الله فقال اني نحلت ابني غلاما كان لي
... فقال النبي اكل ولدك نحلته مثل هذا فقال لا فقال عليه السلام لا اشهد الا على حق ... وبعض
التابعين ... تفضيل بعض الاولاد في الهبة حرام والجمهور على انه مكروه لانه جاء في بعض الروايات ...
ولو كان ...
... عائشة رضي الله تعالى عنها ... رسول الله ...
انه عليه السلام ...

قاله ح

١

رسول الله لكن هل يحل ان يقبل الصايم امرأته فقال سل هذه لام سلمة فاخبرته ان رسول الله يصنع ذلك فقلت لست مثلنا قد
غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر فقال عليه السلام انى لاتقاكم لله بمعنى ما انا عليه من التقوى اكثر مما وقر من تقوى
لا ان يجتنب مما فعلته انا، واخشاكم له اى لله [illegible] الخشية بالدلام النفس من الاطاعة قيل الخشية وهو تام الخوف
مكروه في المستقبل يكون تارة بكثرة الجناية من العبد وتارة لمعرفة جلال الله وهيبته وخشية الانبياء من هذا القبيل قال
التحفة [illegible] الحديث المذكور بسلامة و لكنه مما تفرد به مسلم ولفظ المتفق عليه من حديث عائشة ان رجلا
جاء الى النبي عليه السلام وقال يدركني الصلوة وانا جنب فاصوم قال عليه السلام وانا يدركني الصلوة وانا جنب فاصوم فقال لست
مثلنا يا رسول الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر فقال عليه السلام والله انى لارجو ان يكون اخشاكم واعلمكم بما اتقى ويروى المنع
واعلمكم بحدود الله بالاوامر والنواهي سميت حدود الله لانها حاجز بين الشيئين وهي ما حرمت بين ما هو الحق والباطل
قال صاحب التحفة قوله ويروى يشعر بان هذه رواية الصحيحين وليس كذلك وانما هذه رواية مالك في الموطأ ق انس [illegible]
اسمعنا الرواية انى لادخل في الصلوة وانا اريد اطالتها الواو للحال فاسمع بكاء الصبي فاتجوز في صلوتي اى اخففها
عند اخلالها واجبا بها مما اعلم من فيه يعني لاجل من شدة وجد امه ومن بيان الما الموصول الوجد يعني الحزن من بكائه [illegible]
بمعنى لاجل وفيه بيان الرفق بالماموم صبي والشفقة عليهم ق ابن مسعود رضي الله عنه اسمعنا الرواية انى لاعرف اسماءهم
واسماء ابائهم والوان خيولهم هم خير فوارس على ظهر الارض يومئذ او من خير فوارس على ظهر الارض يومئذ هذا شك من
الراوي يعني عشرة فوارس هذا التفسير لقوله اسماءهم يبعثون على ابناء الجهاد طليعة وهو الذي يبعث ليطلع على حال العدو
فعيلة بمعنى فاعلة يستوي فيه الواحد والجمع بعد فتح قسطنطينية قال النووي بضم القاف واسكان السين وبضم الطاء الاولى و
نون ساكنة ثم طاء مكسورة ثم ياء ساكنة بعدها ثم نون هكذا قسطنطينية وهو مشهور ونقل القاضي في المشارق بفتح الطاء
وزيادة ياء مشددة بعد النون وهي مدينة مشهورة من اعظم مدائن الروم قال الترمذي قد فتحت قسطنطينية في زمان بعض
اصحاب النبي عليه السلام ويفتح عند خروج الدجال حين يقال لهم ان يقول الشيطان للمسلمين الذين فتحوا قسطنطينية بعد هزيمة
الكفار وقتلوا جميع القتال ان الدجال قد خلفهم اى صار خلفا لهم في ذراريهم جمع ذرية ق ابو موسى رضي الله عنه اسمعنا
الرواية عنه انى لاعرف اصوات رفقة الاشعريين [illegible] جماعة موافقة في السفر الاشعريين [illegible]
قبيلة منسوبة الى ابيهم وهو الاشعر في اليمن بالقرآن اى بقراءة القرآن وهو حال من الاصوات او متعلق بقوله لاعرف حين يدخلون
بالليل قال النووي هنا بالدال هكذا في جميع نسخ مسلم والبخاري ووقع في بعضها يرحلون بالراء والحاء المهملتين من الرحيل واقرب
البعض من الرواية قلت الاول صحيحه المراد به يدخلون في منازلهم اذا خرجوا الشغل واعرف منازلهم من اصواتهم بالقرآن بالليل
وان كنت لم ار منازلهم حين نزلوا بالنهار ومنهم حكيم [illegible] اذا لقي الخيل او العدو
او قال العدو [illegible] اى قال عليه السلام لفظ العدو [illegible] لفظ الخيل للعدو وان الغاية

٤٩٣

٦٩

يا من [illegible] قال [illegible] لعل [illegible] لكان العالم الصالح بينهم والفقيه [illegible]
ان [illegible] وهو [illegible] حق في امر علي ومعاوية واصلاح بينهما وقيل انهم كانوا مشتغلين بالطاعة فعطل الايام
[illegible] للغزاة من ذلك والقرينة ما سبق في الحديث من ذلك [illegible] في الحديث صحيح الاشعريين وفضيلة [illegible]
اذا لم يكن فيه ابتداء القتال او [illegible] او لغير معنى ولا رياء لان فايدته يتعلق ايضا بغير القارئ والغير المستقبل او
اللازم ولانه يطرد نوم القارئ [illegible] جابر بن سمرة رضي الله عنه يروى عنه انى لاعرف حجرا بمكة قيل انه الحجر الاسود
وقيل غيره كان يسلم علي قبل ان ابعث [illegible] لان [illegible] الاحجار كان يسلم على النبي عليه السلام بعد كونه مبعوثا كما روي عن علي
انه قال كنا بمكة فخرجنا مع رسول الله الى بعض نواحيها فلم [illegible] شجر ولا حجر الا قال السلام عليك يا رسول الله قيل تسليم الاحجار
معناه كناية عن [illegible] نبوته بحيث لو [illegible] الشهرة بها [illegible] عليه وقيل حقيقة بان يخلق الله فيها حيوة و
نطقا معجزة للنبي كما ان احياء الموتى معجزة لعيسى عليه السلام [illegible] انى لاعرفه الان هذا استئناف وفيه بيان ان النبي
عليه السلام يعرف المغيبات ق سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه اسمعنا الرواية عنه قال كان النبي عليه السلام يقسم الغنيمة بين رهط فترك
منهم رجلا فقلت يا رسول الله ما اعطيت فلانا وهو مؤمن فقال عليه السلام انى لاعطي الرجل وغيره الواو فيه للحال احب الي منه
[illegible] ان يكبه الله في النار على وجهه يعني انما اعطي بعض الناس لان ايمانه ضعيف
لو لم اعطه [illegible] سقط في النار على وجهه واترك بعضا في القسمة لعلمي تمام الايمان [illegible]
[illegible] في المصلى ق ابن مسعود رضي الله عنه اسمعنا الرواية عنه انى لا
لاعلم اخر اهل النار خروجا منها واخر اهل الجنة دخولا الجنة رجل اى هو رجل يخرج من النار حبوا [illegible]
فيقول الله اذهب فادخل الجنة فياتيها فيخيل اليه انها [illegible] ملأى [illegible]
[illegible] فيرجع فيقول يا رب وجدتها ملأى فيقول الله اذهب فادخل الجنة فياتيها فيخيل اليه انها ملأى فيرجع فيقول
يا رب وجدتها ملأى فيقول الله اذهب فادخل الجنة فان لك مثل الدنيا وعشرة امثالها [illegible]
[illegible] امثال الدنيا فيقول اى العبد يا رب اتسخر بي [illegible] سخرة منه وسخرت به او تضحك بي [illegible] الراوي [illegible]
الملك ولما كانت السخرية [illegible] حملت على لازمها وهو انزال الهوان يعني [illegible] تحقرني [illegible]
اكرم الاكرمين [illegible] لم يضبط لسانه [illegible] للخطاب
مع الله [illegible] بعد فقده [illegible] من شدة الفرح [illegible] انت عبدي وانا ربك [illegible]
ليس دار التكليف [illegible] هذا الكلام [illegible] ومعناه
السخرية [illegible] لا يجوز على الله تعالى [illegible] في بعض الروايات [illegible] الاجابة [illegible]
[illegible] الوجه الاول قال ابن مسعود رضي الله عنه فلقد رايت رسول الله ضحك حتى بدت نواجذه [illegible]

وهو اخر الامر حين تثبت بعد البلوغ وقبل الاول ان يراد منها الانساب ماجاء في الجنان لا يدخل النبي عليه السلام الا النعيم
وكان يقال هذا من لفظ الراوي في ذلك اشارة الى مثل الدنيا وعزة اشغالها الادنى ان اقل اهل الجنة منزلة [illegible]
بيدل على اسعة الجنان الموعودة لاهل الايمان باحسان باحسان انزلنا فو ذلك الملكان بغير حسر وهوان [illegible]
اسماعيل الرواية انى لاعلم اذا كنت عني راضية واذا كنت علي غضبى قالت عائشة يا رسول الله كان من ادب الغيرة وهو مغفور
النساء قال مالك رحمه الله اذا اقذفت امراة زوجها بالفاحشة حين اخذتها الغيرة سقط الحد عنها وروى النبي عليه السلام فكان ما
يدري صاحب الغيرة اعلى الوادي من اسفل قالت فقلت من اين تعرف ذلك فقال اما اذا كنت عني راضية فانك تقولين
لا ورب محمد واذا كنت علي غضبى قلت لا ورب ابراهيم وفيه جواز الاستدلال بالافعال على ما في البال وعنه هذا قيل الخ
في الكتر ذكره قلت اجل وهو حرف تصديق والاما اهجر الا اسمك يعني هجراني مقصور على اسمك لا يتعدى منه الى قلبك فان قلت
هذا يدل على ان الاسم غير المسمى وهو خلاف مذهب اهل السنة قلنا المراد بالاسم هنا التسمية وهي غير المسمى بالاتفاق
سليمان بن صرد رضي الله عنه اسماعيل الرواية عنه وهو بضم الصاد وفتح الراء المهملتين قال عاد واه من النبي عليه السلام [illegible]
لو التحاجان صديقان احدهما البخاري والاخر متفق عليه وهذا قال ان النبي عليه السلام رجلا يحاجم اخاه قد احمر وجهه
او وداجه من الغضب فقال عليه السلام اني لاعلم كلمة المراد منها الجملة لو قالها لذهب عنه ما يجد من الغضب لو قال اعوذ بالله من
الشيطان الرجيم لذهب عنه ما يجد وفيه دلالة على ان الغضب لغير الله من نزغات الشيطان وانه بالاستعاذة يسكن [illegible]
قوله تعالى واما ينزغنك من الشيطان نزغ فاستعذ بالله عائشة رضي الله عنها روي مسلم انها قالت سال النبي عليه السلام رجل [illegible]
اصل ثم لا ينزل هل يجب عليهما الغسل وقد كنت جالسة عنده فقال عليه السلام اني لافعل ذلك اشارة الى الجماع المدلول [illegible]
السائل انا وهذه اشارة الى عائشة ثم نغتسل قال النووي انما قال عليه السلام بهذه العبارة ولم يقتصر على قوله نعم ليكون
اوقع في نفس السائل ولهذا اكده بان وانا الاعلاء اعلام نعم ان كان مذكورا او ادى لحديث نعم من الوجوب [illegible]
الكلام بعده لتقرير ذلك في نفس السائل وان لم يكن كذلك فلا بد ان يعرف وجه دلالة هذا الكلام على الوجوب [illegible]
جواب السائل قال الشيخ التوربشتي عرف ذلك بدلالة قوله لافعل انا فان هذه التاكيد لا يقع في صدور [illegible]
موكد وهو الواجب واقول هذا التوكيد انما يدل على تحقق الحكم وتيقن المحكوم عليه ومجرد تحقق الفعل [illegible]
لا يدل على وجوبه لعل الوجه ان يقال ثم نغتسل في قوله انا نفعل والمضارع فيه للاستمرار والفعل المترتب [illegible]
اذا استمر من النبي عليه السلام يفهم منه الوجوب فان قلت على هذا يلزم من قوله لافعل الاستمرار فيلزم ان يكون الا [illegible]
قلنا فعل النبي عليه السلام اذا كان من مقتضيات الطبع كالاكل وغيره لا يجب علينا اتباعه وان استمر وفي الحديث [illegible]
عليه السلام بعد الوجوب على جواز التصريح للمراة اذا ترتب عليه مصلحة ابو هريرة رضي الله عنه اسماعيل الرواية عنه ان [illegible]
الا احيانا فادخل التمرة سا قطة على فراشي او في بيتي فارفعها لاكلها ثم اخشى ان تكون صدقة فالقيها وفي الحديث بيان ان [illegible]

حتى

ستقف على ذاته عليه السلام [illegible] في خبر للاكل وارشاد لامته وبيان ورع الصديقة في علمه بها
كانت تطويا او غيرها وفيه ندب الى ان يجتنب عما فيه اشتباه والا يقع في الحرام وان الصدقة المطوعة كانت
مباحة للنبي عليه السلام [illegible] عن جعفر بن محمد انه كان يشرب من سقايات بين مكة والمدينة فقيل له اتشرب
من الصدقة فقال انما حرمت علينا الصدقة المفروضة وفيه بيان التمرة ونحوها من محقرات الاموال لا يجب
النبي عليه السلام رفعها للاكل لا للتعريف ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه قال خاصم مسلم يهوديا فحلف المسلم برب محمد
واليهودي برب موسى فغضب المسلم على اليهودي لذكره موسى في مقابلة فلطم فاخبر اليهودي النبي عليه السلام ما جرى بينهما
فقال عليه السلام انا اول من يرفع راسه بعد النفخة فاذا انا بموسى متعلق بالعرش فان قلت روي ان النبي عليه السلام قال انا
اول من تنشق عنه الارض فكيف يرى موسى متعلقا بالعرش حين رفع راسه قلنا يجوز ان يكون بعد البعث
صعقة فزع يسقط الخلق ولا يسقط موسى عليه السلام اكتفاء بالصعقة في الطور فيخرج عليه السلام رافعا راسه من تلك الصعقة
فلا ادري افقد جانب العرش فيكون المراد من النفخة في الحديث تلك الصعقة كذا قال القاضي [illegible] علوم [illegible]
موسى عليه السلام حفصة رضي الله عنها اسماعيل الرواية عنها ام المؤمنين حفصة بنت عمر بن الخطاب [illegible]
الرواية انها كانت طلقها رسول الله فنزل الوحي عليه السلام راجع حفصة فانها صوامة قوامة وانها زوجتك في الجنة قبل ما روته
عن النبي عليه السلام [illegible] في الصحيح [illegible] احاديث انفرد مسلم بها ستة والباقي متفق عليه فقلت يا رسول الله ما شان
الناس حلوا ولم تحل انت من عمرتك فقال عليه السلام اني لبدت راسي لتلبيد الراس جعل شعره مجتمعا ملتصقا بشيء ونحوه لئلا يتخلله
الغبار ونحوه وقلدت هديي تقليده تعليق قطعة نعل او مزادة في عنقه ليعلم انه هدي فلا احل حتى انحر وفيه دليل على ان
النبي عليه السلام كان متمتعا مفردا ثم ادخل العمرة على الحج فصار قارنا ابن عمر رضي الله عنه اسماعيل الرواية عنه اني لست كهيئتكم
[illegible] الوصال [illegible] عن العبادة [illegible]
[illegible] قال عليه السلام حين نهى عن صوم الوصال فقالوا انك تواصل [illegible]
[illegible] بجعل الله قوة الطاعم الشارب قيل هو على ظاهره فانه عليه السلام
يطعم من طعام الجنة كرامة له والصحيح هو الاول لان لفظة اظل لا يكون الا في النهار [illegible]
بالنهار دون الليل ولو كان النبي عليه السلام طاعما حقيقة في النهار حين واصل لم يكن صائما والغرض خلافه ابو سعيد
رضي الله عنه اسماعيل الرواية عنه قال صاحب التحفة رحمه الله الشيخ علامة [illegible] هذا الحديث وهو قوله [illegible]
[illegible] المتقدم في هذا الباب وهو قوله ان من حفظ هذا [illegible] متفق عليه [illegible]
[illegible] فقال الدين الواحد الا احذر [illegible] يا رسول الله [illegible]
[illegible] الا انى اكون [illegible] الشيطان [illegible]

يعني انه لم اومر ان الكشف ما في القلوب وانما امرت ان احكم بالظاهر والله يتولى السرائر [illegible] ق ابو هريرة رضي الله عنه [illegible]
قال قلت يا رسول الله ادع على المشركين فقال عليه السلام اني لم ابعث لعانا يعني لو كنت ادعو عليهم لبعدوا عن رحمة الله
ولصرت قاطعا عن الخير فاني ما بعثت لهذا وانما بعثت رحمة للعالمين اما للمؤمنين فظاهر واما للكافرين فلان العذاب
رفع عنهم في الدنيا بسببه عليه السلام ق انس رضي الله عنه روى مسلم قال بعث عليه السلام الى عمر جبة سندس وهو ما رق من الديباج
المنسوج بالذهب على ما قيل وهو الثوب المتخذ من الابريسم فقال عمر بعثتها الي يا رسول الله وقد قلت فيها ما قلت انما يلبسها من لا
خلاق له في الآخرة فقال عليه السلام اني لم ابعثها اليك لتلبسها وانما بعثت بها اليك لتنتفع بثمنها اقول لو قال الشيخ قال لما
بعث جبة سندس الى عمر لكان احسن لتقرير المبعوث والمخاطب كما كان عادته عند الابهام في امثاله ق ابو حميد [illegible]
على وزن التصغير الساعدي اسمه على الرواية عبد الرحمن بن سعد وهو ممن غلبت عليه كنيته قيل ما رواه عن النبي عليه السلام [illegible]
حديثان في الصحيحين [illegible] احاديث انفرد البخاري بواحد ومسلم بواحد [illegible]
منصرفه من تبوك اي وقت انصرافه من غزوة تبوك وفيه دلالة على ان الامام اذا اراد [illegible] يستحب له ان يخبر [illegible]
المكتوب والاسرار ق زيد بن ثابت رضي الله عنه [illegible] اني والله ما امن يهود على كتابي [illegible]
الذي يرد الي بكتابة اليهود لاحتمال ان يزيدوا عليها او ينقصوا فقال له لما امره ان يتعلم كتاب اليهود قال ما مضى لي نصف
شهر الا تعلمته وحذقت في كتابه وقراءته وفي الحديث جواز تعلم كتابة اهل الكتاب ولغتهم لمصلحة المسلمين وفيه ان اليهود
خونة [illegible] فصل ق الشريد بن سويد الثقفي [illegible]
[illegible]
[illegible] فارجع [illegible]
الا في التزام طاعته قال الرجل مجذوم [illegible] رسول الا السلطان [illegible]
[illegible] فر من المجذوم فرارك من الاسد والعلة فيه ان الجذام من الامراض المعدية [illegible]
والبرص والوباء وغيرها مما هو مذكور في علم الطب [illegible] لا عدوى [illegible]
ما كان اهل الجاهلية يزعمونه من ان المرض يعدي بطبعه لا بفعل الله [illegible] النووي [illegible]
ان [illegible] مجذوم [illegible]
[illegible] هذه الامراض المنفرة ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم قال جاء رسول الله [illegible] هوازن مسلمين فسالوه ان
[illegible] فقال عليه السلام [illegible]
[illegible]
[illegible]

البنا [illegible] وفيه [illegible]
[illegible] انفرد به البخاري [illegible] قال [illegible]
بدر فادركه رجل [illegible] فقال [illegible] تؤمن بالله ورسوله قال لا فقال عليه السلام فارجع فلن استعين بمشرك
[illegible] عليه السلام [illegible] الى النبي [illegible]
[illegible]
[illegible] المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم [illegible] الرواية [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

يكون عملوا ما يكون له خارج على جنا، المعلوم كل انسان من بني آدم على ستين وثلاثمائة مفصل …
في البدن فمن كبر الله وحمد الله وهلل الله وسبح الله واستغفر الله وعزل حجرا عن طريق الناس او شوكة او عظما عن طريق
الناس او امر بمعروف او نهى عن منكر عدد تلك الستين والثلاثمائة السلامى بضم السين المهملة وتخفيف اللام هو المفصل قال الشيخ
التاريخ الواو لمطلق الجمع فيجوز ان يجمع بين الاذكار بلا ترتيب وان يرتب … سبحان الله والحمد لله ولا اله الا
الله والله اكبر قوله عدد يجوز ان يكون متعلقا بالمرتب وان يكون متعلقا بكل واحد من هذه الاذكار والمتعلقات بقوله وعزل
حجرا الا عزل حجرا واحدا او شوكة واحدة عن الطريق للثلاثمائة وستين مرة مستبعد جدا وكذا الامر بمعروف واحد وكذا النهي عن منكر واحد
واقول عدد اذا لم يكن … فالقول بعزل وما بعده من الافعال يكون ترتب الكلام … فظاهره وعزل حجارة عن الطريق بعدد السلامى
انما يرى بعيدا ممن يعظم … ولا اعتبار به بل رأينا … على الاكثر من ذكر ولا يجوز ان يكون متعلقا بالمرتب لانه حسن يكون
الجزاء متعلقا بان يقع في مقابلة كل سلامى … اذكار … متعلق بان يقع في مقابلة كل سلامى وذكر الواو فيه اخبر
باي وجه كان ليكون شكرا لنعمة المفصل يدل على قوله عليه السلام كل سلامى على صدقة كل يوم تطلع فيه الشمس تعدل بين الاثنين
صدقة وتعين الرجل على دابته صدقة سياق الحديث في هذا الكتاب في فضل الكل بل الوجه ان يقال عدد متعلق بالاذكار
وما عداها ومنصوب بفعل مقدر يعني من فعل الخيرات المذكورة ونحوها عدد تلك السلاميات يكون بعيدا من العقوبات فانه
يمسي بضم الياء من الامساء عند الاصباح ويروى يمشي بفتح الياء وبالشين المعجمة من المشي يومئذ وقد زحزح اي باعد نفسه عن النار
م عرفجة بفتح العين وسكون الراء المهملتين والفاء المفتوحة والجيم وشريح بالشين المعجمة وقيل بالمهملة والجيم
على وزن التصغير … رواه عن النبي عليه السلام احاديث وانا انفرد منها مسلم بهذا الحديث انه ستكون هنات وهنات
على وزن القناة جمع هنة وهي الفتنة والفساد فمن اراد ان يفرق امر هذه الامة وهي جميع اي والحال انهم مجتمعون على امام
واحد يعني من قصد ان يزيل الامام الذي اتفقوا على امامته وقصد ان ينصب اماما اخر في ناحية اخرى وقيل المراد منه تفريق
كلمة المسلمين فاضربوه بالسيف قال النووي من قصد تفريق امرهم … وان لم يندفع …
الا بقتله قتل … والحديث محمول على كل من كان سواء كان من اقاربه او غيرهم وهو حال من فاعله …
على مقام العائد الذي لحال وكان تامة وقيل كان ناقصة خبر كان ومن بدل من الضمير الغائب في فاضربوه لكن الاول ما ذكرناه
ع عائشة رضي الله عنها … الرواية عنها قالت اخبر … سودة زوجة … انها خرجت لحاجتها فمنعها عمر … فقال انه
قد اذن لكن … وهو على بناء المجهول ان تخرجن لحاجتكن المراد من الحاجة البراز وفيه جواز خروج المرأة …
المستفاد من طلب … الزوج ع على رضي الله عنه قال … النبي عليه السلام بالوحي ان حاطبا بعث كتابا الى اهل مكة …
كان فيه بيان بعض امر النبي عليه السلام واحواله … فبعث رجالا على عقبها فاخذوا منها الكتاب …
… حاطب … رسول الله … اقارب بمكة يحمون اموالهم واهليهم وانا لست من انفسهم … ولم يكن لي …

الشيزان

فان قلت

فان قلت … اهل بدر … هذا … فقال عمر … عنق هذا المنافق فقال
عليه السلام انه قد شهد بدرا يعني حضر غزوة بدر وما يدريك خطاب لعمر يعني اي شيء يعلمك انه يستحق القتل لعل الله ان يكون حكم
… فيه … ان وقوع هذا الامر محقق عند رسول الله عليه السلام … في رواية ابي هريرة اطلع الله …
الاقرب عندي انه ذكر لعل … وينقطع … على اهل بدر فقال … نظر اليهم نظر الرحمة و
المغفرة فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم المراد به اظهار العناية لهم واعلام رتبتهم لا الترخيص لهم في كل فعل كما يقال للمحبوب
اصنع ما شئت وانما سماه عمر منافقا على التأويل لكون فعله شبيها بافعال المنافقين ولهذا لم … النبي …
… ذكر انه متفق عليه والمصنف … في صحيح مسلم برواية جابر ان عبدا لحاطب
… هذا … ابن ابي بلتعة بفتح الباء الموحدة وسكون اللام والتاء المثناة …
… قال … الامام … فيه … ابو هريرة انه كان فيما …
… محدثون المحدث بفتح الدال المشددة وهو الذي يلقى في نفسه شيء فيخبره فراسة ويكون كما قال وكانه حدثه الملأ
الاعلى وهذه منزلة جليلة من منازل الاولياء فانه ان كان في امتي هذه فانه عمر بن الخطاب لم يرد النبي عليه السلام بقوله ان
كان في امتي التردد فيه لان امته افضل الامم واذا وجد في غيرها محدثون ففيها اولى بل اراد به التاكيد لفضل عمر كما
يقال ان يكن لي صديق فهو فلان يراد به اختصاصه بكمال الصداقة لا نفي سائر الاصدقاء وقيل في فضله …
… لا يخفى على احد … وقال صاحب التحفة وقع هذا الحديث في المشارق بعلامة البخاري وانه
متفق عليه ع عبد الله بن مغفل بضم الميم وفتح الغين وتشديد الفاء قيل انه كان من اصحاب الشجرة ما رواه عن النبي عليه السلام
ثلاثة واربعون حديثا له في الصحيحين ستة احاديث انفرد مسلم منها بواحد والبخاري باخر ومما اتفقا عليه هذا الحديث
انه لا يصاد به الصيد ولا ينكأ بضم الياء والهمزة في اخره وفي بعض الروايات بغير همزة قال القاضي …
… الرواية المشهورة … لان المهموز انما هو من نكاة القرحة اذا قشرتها وليس هذا موضع …
الا تجوزا وانما هذا من النكاية يقال نكيت العدو واذا اصبته … ولكنه يكسر السن ويفقأ العين ان يقلع حدقة
… الحصاة من بين السبابتين او الابهام والسبابة قال النووي في الحديث نهي عن الخذف لانه لا
مصلحة فيه ويخاف فساده ويلتحق به كل ما شاركه في هذا النهي ع عائشة رضي الله عنها … الرواية عنها انه لم يقبض
نبي قط حتى يرى … على بناء المجهول … بالنصب … الجنة ثم يخير ان بين الاقامة في الدنيا والرحلة الى
الآخرة ع عبد الله بن عمر رضي الله عنه … انه لم يكن نبي قبلي الا كان حقا عليه ان يدل امته على خير ما يعلم لهم وينذرهم شر
ما يعلمه لهم وان امتكم هذه جعل عافيتها في اولها وسيصيب اخرها بلاء وامور تنكرونها وتجيء فتنة
… فيرقق بعضها بعضا … الفتنة الثانية … الفتنة التي قبلها رقيقة في الاعتبار …

المهملة الساكنة وبالفاء المكسورة من الدفع يعني بجبير الغشي مثالية متولدة بعضها من بعض [illegible]
في معنوية لكن جمهور الرواة على الاول ايضا بعضها ويحي الفتنة فيقول المؤمن [illegible] بكسر اللام [illegible]
يجي الفتنة فيقول المؤمن هذه هذه فمن احب ان يزحزح عن النار ويدخل الجنة [illegible]
ايضا فلتاته منيته وهو يؤمن بالله واليوم الاخر وليات الى الناس الذي يحب ان يؤتى اليه
مفعول ليات ان يؤتى اليه يعني ليفعل بالناس ما يحب ان يفعل بنفسه وهذا القول من جوامع الكلم ومن بايع اماما [illegible]
فاعطاه صفقة يده الصفقة [illegible] بالبد بالبيد وعادة المتبايعين ان يأخذ احدهما
بيد الاخر وثمرة قلبه يعني خلوص قصده [illegible] والمراد من المال [illegible] فليطعه ان استطاع فان جاء
اخر ينازعه فاضربوا عنق الاخر [illegible] ابو هريرة [illegible] قال قلت [illegible]
[illegible]

[illegible] بالغيبة [illegible] والعرف [illegible]
[illegible] فان بعيان الاجنبي عليه [illegible] استغفر الله [illegible]
[illegible] قال بعض [illegible] واطلاعه على اسباب [illegible] المنكرات [illegible]
[illegible] وتاليف للمؤلفة قلوبهم ليكون ذلك سبب الايمانهم وان كانت هذه الامور عبادة لكنه
نزول بالمنزلة [illegible] الى الله [illegible] فان الملائكة والانبياء
وان كانوا آمنين من العذاب [illegible] خوف اجلال الله واعظامه [illegible] الاستغفار [illegible]
[illegible]

كان اصح به اي بالقسم منهم وفيه دلالة على مداراة اهل الرجل ودفع المال اليهم بالصلة [illegible]
على رواية عنها انها ابنة ابي بكر هذا اشارة الى كمال فهمها وحسن منطقها قال عند انتصار عائشة [illegible]
جحش سبب انتصارها ما روي ان ازواج النبي اجتمعن فارسلن فاطمة الى النبي يطلبن منه ان يحبهن كعائشة فدخلت عليه
وهو مع عائشة في مرطها فقالت ما قلن فقال اتحبينني فقالت نعم قال فاحبيها فرجعت اليهن فاخبرتهن بما قال لها فقلن لم تغني
عنا شيئا فاردن ان يرسلنها ثانيا فلم ترض فارسلن زينب بنت جحش فكانت من ازواجه ذات حسن قالت عائشة
في حقها لم ار قط امرأة خيرا في الدين من زينب وكانت لها منزلة عنده عليه السلام تضاهي منزلة عائشة فقالت ان نساءك
يسألنك العدل في بنت ابن ابي قحافة يعني بالعدل التسوية بينهن وبين عائشة في المحبة ثم اقبلت على عائشة فشتمتها
فلما انتصرت عليها استقبلتها عائشة وعارضتها بالطرافة حتى قهرتها واسكتتها وفي الحديث دلالة على جواز الانتقام
بالحق لكن العفو افضل لقوله تعالى فمن عفا واصلح فاجره على الله (ق) ابن مسعود رضي الله عنه الراوي عنه انها ستكون بعدي اثرة
بفتحتين اسم من الاستئثار وهو الاختيار يعني سيفضل امراؤكم عليكم من ليس بفضل او معناه ستكون ولاة الامر اصحاب اثرة يؤثرون
انفسهم عليكم ويصرفون الفيء على غير المستحق وامور تنكرونها وفي بعض النسخ امور بلا عاطف بدلا من الاثرة او بيان لها
الرواية الاولى هي المعتمد بها قالوا يا رسول الله فما تأمرنا قال ادوا اليهم الحق الذي عليكم وهو اطاعة الامراء وسلوا الله
الذي لكم وهو الثواب (ق) جابر بن عبد الله رضي الله عنه الراوي عنه قال بايع رسول الله اعرابي فاصابه حمى بالمدينة فقال يا محمد
اقلني بيعتي فابى عليه السلام فخرج الاعرابي فقال عليه السلام انما المدينة طيبة تقدم وجه تسميتها بطيبة قال النووي انما لم يقل عليه السلام
بيعة الاعرابي لان بيعته كانت على الهجرة وهي كانت فرضا في ذلك الوقت وقال القاضي لان بيعته كانت على الاسلام
بعد سقوط الهجرة والصحيح هو الاول وانما تنفي الخبث يعني شرار الناس كما تنفي النار خبث الفضة قال القاضي الاظهر ان
كان في زمانه عليه السلام لانه لم يكن يصبر على الهجرة والمقام معه الا من خلص ايمانه وقال النووي هذا ليس بظاهر لانه قد جاء انه
قال في حديث الدجال انه يقصد المدينة فترجف ثلاث رجفات فيخرج الله منها كل كافر ومنافق والاوجه ان يكون هذا في ازمنة
متفرقة والله اعلم (ق) ام عطية واسمها نسيبة بنت كعب رضي الله عنها الراوية عنها بفتح العين وكسر الطاء مهملتين ونسيبة بضم النون
وفتح السين المهملة قيل كانت تغزو مع النبي فتداوي الجرحى [illegible] في الصحيحين ستة احاديث [illegible]
البخاري منها بحديث ومسلم بحديث انها بلغت [illegible] وقال شارح [illegible] والاظهر [illegible]
الصدقة موضعها ووقت قال [illegible] رسول الله عليه الصلاة والسلام بشاة اليها [illegible] من الصدقة فبعثت الى عائشة
منها بشيء [illegible] فجاء رسول الله الى عائشة فقال هل عندكم من شيء فقالت لا الا ان نسيبة بعثت الينا من الشاة
التي بعثت بها اليها [illegible] صدقة [illegible] وصارت [illegible] قد بلغت محلها [illegible]
دليل على [illegible] ولا كذلك الصدقة لانها [illegible]

عطيتهم

[illegible] قالت ما غرت على احد من نساء النبي [illegible]
خديجة [illegible] وكان غيرتها عليها مع انها ما رأتها اكثر من سائرهن لانه عليه السلام كان يكثر ذكرها فقلت يوما مع الغيرة
كأنه لم يكن في الدنيا الا خديجة فقال عليه السلام انها كانت وكانت هذا اشارة الى تعداد مناقبها وصفاتها المرضية و
كان لي منها ولد وهو يطلق على الواحد والكثير والمراد به هنا الثاني لان جميع اولاده كانوا من خديجة سوى ابراهيم
فانه كان من مارية القبطية [illegible] خديجة هذا التفسير [illegible] علي رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله ما لك تنوق
في الاجانب وتدعنا فقال هل عندكم [illegible] قلت نعم بنت حمزة فقال عليه السلام انها لا تحل لي انها ابنة اخي من الرضاعة يعني
بنت حمزة (م) ابو ذر [illegible] سمعت بخبر النبي عليه السلام [illegible] بمكة [illegible]
وكانوا [illegible] واختفيت بين استار الكعبة [illegible]
[illegible] الاسلام فقال [illegible] فقال فمن كان يطعمك قلت ما كان لي طعام الا ماء
زمزم فقال عليه السلام انها مباركة انها طعام طعم الطعم بضم الطاء ما يؤكل والطعم بفتح الطاء وسكون العين مصدر يعني الاكل او الذوق
المراد باضافة الطعام الى الطعم انها طعام مشبع او اجود يعني زمزم [illegible] هذا التفسير [illegible]
(خ) ابو ذر رضي الله عنه الراوي عنه [illegible] من اخلاق [illegible]
[illegible] اخوانكم [illegible] جعلهم الله تحت ايديكم فمن كان اخوه تحت يده
فليطعمه مما يأكل وليلبسه مما يلبس قال شارح هذا خطاب للعرب الذين عامة لباسهم واطعمتهم متقاربة من الخشن
والخشن واما من [illegible] في ذلك [illegible] الطعام [illegible] فلا يجب عليه [illegible] الا ما هو المعروف من [illegible]
بلده وكسوتهم [illegible] في اخر الحديث [illegible] العرب فالمناسب ان يكون [illegible] بل الواجب ان يجعل
[illegible] ولا تكلفوهم ما يغلبهم يعني لا تأمروهم بما لا يطيقون [illegible]
[illegible] فان كلفتموهم فاعينوهم [illegible] المهملة وتشديد الياء [illegible]
[illegible] سعد بن ابي وقاص [illegible] الراوي عنه قال مرضت عام الفتح فاتاني عليه السلام يعودني فقلت يا رسول الله
ان لي مالا كثيرا وليس يرثني الا ابنتي افاتصدق بثلثي مالي قال لا قلت افاتصدق بشطره قال عليه السلام لا قلت فالثلث
قال الثلث والثلث كثير [illegible] ان تذر [illegible] مبتدأ [illegible] اغنياء خير [illegible] ان تذر [illegible]
[illegible] من ان تذرهم عالة جمع عائل وهو الفقير يتكففون الناس يعني يسألون الناس بايديهم [illegible]
[illegible] كانوا فقراء [illegible] قوله عليه السلام الثلث [illegible] الثلث جائز [illegible] وفي قوله الثلث كثير بيان
[illegible]
[illegible] هذا [illegible]

ليكن

حسنة

عما يبقى من الثلث فقوله تبتغي بها وجه الله ان رضا ذاته الجملة صفة نفقة الا اجرت بها [illegible] او [illegible] السبب
تلك النفقة حتى ما تجعل في في امرأتك يعني حتى اللقمة تجعلها في في امرأتك من الطعام فان كان فيه اجر [illegible]
عبادة على الواجب ولفظ حتى يفيد المبالغة في تحصيل الاجر كما يقال مات الناس حتى الانبياء ويكون [illegible] فعلى [illegible]
الواجب الا براءة الذمة فقط لا الاجر وبيانا ان الواجب الا [illegible] على الغير لا بتغاء [illegible] النية الجميلة ويكون
الانفاق لا كافيا في تحصيل الاجر والسبب الاشارة في الباب الاول وحديث من [illegible] العليا فقال
سعد بن ابي وقاص فقلت يا رسول الله اخلف على بناء المجهول وتشديد اللام بحذف حرف الاستفهام يعني هل اتخلف من مرضي وابقى
بمكة بعد اصحابي ان عادوا عنها فاخاف من موته بمكة وكان المهاجرون يكرهون الموت في بلدة هاجروا عنها وتركوها
لله تعالى قال انك لن تخلف على بناء المجهول فتعمل عملا تبتغي به وجه الله الا ازددت به درجة ورفعة يعني ان اتفق لك ان تخلف
عن اصحابك وتبقى بمكة بسبب المرض فتعمل فيها عملا صالحا حصل لك ما هو المقصود وهو زيادة الدرجة ولعلك ان تخلف حتى ينتفع
بك اقوام ويضر بك آخرون [illegible] لعلك [illegible] فينتفع بك المؤمنون في دينهم ودنياهم ويتضرر بك الكافرون
روي انه كان كما اخبر النبي فعاش بعد ذلك [illegible] وفتح الله على يديه العراق وبلاد [illegible] اللهم امض لاصحابي هجرتهم ولا
تردهم على اعقابهم [illegible] لا تمتهم في بلدة هاجروا عنها فان موت المهاجر في بلدة هاجر منها [illegible]
كان قادحا في هجرته واستدل بهذا الدعاء [illegible] لا دليل فيه [illegible] ان يكون هذا دعاء عاما
ومعناه اتم لهم هجرتهم ولا تردهم على اعقابهم بترك هجرتهم [illegible] الحديث وقال آخرون
اجر الهجرة لا يبطل ببقاء المهاجر فيما هاجر منه وموته فيها اذا كان لضرورة واما اذا كان باختيار [illegible] البائس المفقر
استعار [illegible] قوله ولكن [illegible] سعد بن خولة وهذا توجع ورقة من رسول الله على سعد بن خولة لانه مات بمكة وذكر البخاري
انه هاجر وشهد بدرا ثم انصرف الى مكة ومات بها قال له الحديث لسعد بن ابي وقاص [illegible] ابن عباس رضي الله عنه
انفقا على الرواية عنه قال بعث النبي معاذا الى اليمن فقال له انك ستاتي قوما اهل كتاب فاذا جئتهم فادعهم الى ان يشهدوا
ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله هذا يدل على وجوب دعوة الكفار الى الاسلام قبل القتال لكن هذا فيمن لم تبلغهم الدعوة
اما اذا بلغتهم فغير واجب لانه صح ان النبي اغار على بني المصطلق وهم غافلون فان هم اطاعوا لك [illegible] الطاعة بالاسلام
مع الانقياد بذلك اي بتلفظ الشهادتين فاخبرهم ان الله فرض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة فان هم اطاعوا لك
اطاعتهم فيها يحتمل وجهين احدهما الاقرار بوجوبها والثاني الامتثال باداءها يرجح الاول بان المذكور في الحديث [illegible]
بعد [illegible] فيناسب الاقرار بذلك ويرجح الثاني بانهم لو امتثلوا باداءها بدون الاقرار بوجوبها يكفي [illegible] عدم الانكار [illegible]
بالاقرار فاخبرهم ان الله فرض عليهم الصدقة تؤخذ من اغنيائهم فترد على فقرائهم [illegible] العموم في دفع [illegible]
كافرا [illegible] وعدم جواز نقلها الى بلد آخر فان هم اطاعوا لك بذلك فاياك وكرائم اموالهم [illegible]

ان علوي

ان ناقض [illegible] الا [illegible] دعوة المظلوم [illegible] عطف على ما عمل فيه اياك وفائدته الاتيان ان فيه من اخذ الاموال
بطريق ظلم فانه ليس بينها وبين الله حجاب ان يكون دعوته مقبولة في حق الظالم ولو قال المصنف في آخر الحديث
قال المعاذ حين بعثه الى اليمن لكان اولى كما قال كما قال في اخوانه [illegible] سلمة بن الاكوع في الرضي رواية [illegible] قال اعطاني رسول
الله عام الحديبية ثم راني [illegible] مجردا عنه فقال ابن حجفتك التي اعطيتك فقلت لقيني عمي عامر رايته اعزل فاعطيته اياها
فقال انك كالذي قال الاول [illegible] اللهم ابغني حبيبا هو احب الي من نفسي الحديث [illegible] ان اطلب لي
القطع ابغني الاعطا [illegible] حبيبا هو احب الي من نفسي قال له انت رجل [illegible] اخت زعمه في الحي عليك
حين اعطاه السلاح وترك نفسه مع احتياجه اليه ولكن فيه مدح لسلمة لاندراجه تحت قوله تعالى ويؤثرون على انفسهم
ولو كان بهم خصاصة [illegible] عمرو بن عبسة هو بفتح العين المهملة والباء الموحدة قيل يا رواه عن النبي ثمانية وثلثون حديثا
انفرد مسلم منها بهذا الحديث قال كنت في الجاهلية اظن ان عبدة الاوثان ليسوا على شيء فسمعت برجل يخبر اخبارا
بمكة فقدمت عليه فاذا هو رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان من امره معه حينئذ ابا بكر وبلالا وكان قومه مسلطا عليه فقلت من
انت قال نبي قلت وما نبي قال ارسلني الله قلت باي شيء ارسلك الله قال ارسلني الا بصلة الارحام وكسر الاوثان وان
توحد الله ولا تشرك به شيئا فقلت اني متبعك فقال انك لا تستطيع ذلك اشارة الى المقصد قوله متبعك يومك هذا الا ترى
حالي وحال الناس ولكن ارجع الى اهلك فاذا سمعت بي قد ظهرت الى غلبت فأتني قال الراوي فقال له اني متبعك قاله
المراد لما سمعت قدوم رسول الله المدينة اتيته فقلت يا رسول الله اتعرفني قال نعم انت الذي لقيتني بمكة وفي الحديث دلالة
على ان المسلم اذا خاف على دينه يجوز التقية الى وقت الاقتدار ومعجزة حيث اخبر عن ظهوره في المستقبل انما قدم النبي
[illegible] الارحام على التوحيد لان [illegible] السائل [illegible] ابن عمر رضي الله عنه روى البخاري عنه قال قال النبي
ان الله لا ينظر الى من يجر ازاره بطرا قال ابو بكر يا رسول الله ان احد شقي ازاري يسترخي فقال انك لست تصنع ذلك
خيلاء بضم الخاء المعجمة وفتح الياء المثناة تحت وبالمد يعني الكبر وهو بالنصب مفعول له قاله لابي بكر يعني الستر فان الازار
[illegible] الاشارة [illegible] ام سلمة رضي الله عنها اعلم على الرواية عنها انكم تختصمون الي ولعل بعضكم ان يكون الحن
بحجته من بعض [illegible] او يكون ان زائدة والمضاف محذوف اي لعل وصف بعضكم ان يكون الحن على وزن افعل
من اللحن بفتح الحاء وهو الفطنة يعني به اعلم وابلغ في تقرير مقصوده ويحتمل ان يكون من اللحن وهو الصرف عن وجه الصواب
يعني به ان يكون عاجزا عن الاعراب [illegible] منطقه فيظهر حجته فعلى هذا يلحق الوعيد صاحب اللحن بحجته من بعض فاقضي له
بما اسمع [illegible] البعض الاول على الوجه الاول والبعض الثاني على الوجه الثاني الباء في فاقضي ساكنة نحو مما اسمع منه فمن قضيت
له بحق اخيه [illegible] فانما اقطع له قطعة من النار فان قيل [illegible] يدل على انه عليه السلام قد يقع منه
[illegible] بطريق [illegible] الاصوليون على انه عليه السلام لا يقر في احكامه على خطا [illegible] مراد ان

ما حكم فيه النبي باجتهاده لا يبقى على ... فيه المجتهدات عبره بل ... العلوي ... [illegible]
الحكم بالبينة واليمين فاذا وقع فيه ما يخالف الباطن لا يسمى خطأ بل الحكم صحيح لان كتمان الحجج من ... [illegible]
غير تعمد لامر قبل الحاكم فان قلت قوله لا ابينن له ما هو الحق بالوحي في الحكم بالبينة واليمين كما في اجتهاده قلت الوحي
كذلك لما امكن اقتداء امته به في الحكم لعجزهم عن ادراك بواطن الامور وقد امر الله تعالى باتباعه ولهذا ذكر فيه بالوحي
لمنار الامور وجاء للحق الا نعم من غير اختيار المتدلل الشافعي بالحديث على ان حكم الحاكم لا [illegible] باطنا وحمله ابو حنيفة على
الاموال والاملاك دون اثبات عقود النكاح وفسخها وموضع بيانه مبسوط في الفقه ابو قتادة رضي الله عنه روى انكم
تسيرون عشيتكم اي وقت عشيتكم وهو من زوال الشمس الى الصباح وليلتكم ... الماء ان شاء الله غدا اي قبل الزوال
النوم سبب ... قال النووي لم يكن احد من القوم ... [illegible]
معجزاته وفيه الخطاب قوله ان شاء الله في الامور المستقبلة كما قال الله تعالى ولا تقولن لشيء اني فاعل ذلك غدا الا ان يشاء
الله معاذ بن جبل رضي الله عنه روى انكم ستاتون غدا ان شاء الله عين تبوك ... الخطابي ... هذا الحديث ...
مالك في الموطا ووجه النبي انه اخرجه مسلم والقول الواضح ابو افت خالف لا النبي لانه صادف ... في صحيح مسلم
باب ... النبي رواية معاذ بن جبل ... حتى يضحي النهار ... فمن جاءها منكم فلا يمس من مائها
شيئا حتى اتي قال الراوي فجئنا عين تبوك وكان فيها يسيل بشيء او نحوه فغسل النبي به يديه ووجهه ثم اعاده فيها
جاءت ... فانفجرت العين بماء كثير فتزب الناس ... وكان هذا الاعجاز من معجزاته ... الاسلام الدين ...
ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري انكم ستحرصون على الامارة وانها ستكون ندامة لان الامارة لا تخلو عن العدل الا نادرا
الفاطمة فنعم المرضعة وبئست الفاطمة ... بالمدح والذم ... وهو الامارة ... شبه الامارة
الاصاحبها من المنافع العاجلة والفاطمة وهي التي انقطع لبنها ... بالانعزال عنها او بالموت قال الطيبي ...
غير متعرف ... فاعله مؤنثا جاز الحاق التانيث ... والحديث ...
لان ما ينال الامير في الاخرة ... في الدنيا ... البخاري ...
قال كنا جلوسا ليلة مع النبي فنظر الى القمر وكان بدرا فقال انكم سترون ربكم كما ترون هذا ... بالرؤية ...
لا تضامون ... في رؤيته وهو يشدد الميم ... بعضكم الى بعض ولا يقول ارنيه ...
برؤيته ... بتخفيف الميم من الضيم وهو الظلم ... لا يظلم ... بعضكم دون بعض ... في رؤيته ...
وهذا الحديث مشهور تلقته الامة بالقبول فان استطعتم ان لا تغلبوا على صلوة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها ...
لا تقصروا ... صلوة الفجر والعصر والمواظبة عليهما ... فافعلوا ... الله تعالى ...
... بالاذكار ... فافعلوا ... قراءة ...

... ماء انت صائم قبل طلوع الشمس قبل الغروب ابو ذر رضي الله عنه روى انكم ستفتحون ارضا يذكر فيها القيراط وهي
ارض مصر ... فادلت احدهما بابه ... وجمعه قراريط وهو نصف عشر دينار وهي تسمى القيراط ...
بها القيراط في اهلها ... والمعنى انه ... مع ... قال الامام ... ان هذا الحديث يحتمل
لان تسمية القيراط لم تكن مختصة باهل مصر بل تذكر فيها البدو والحضر من بلاد العرب وجدت في كتاب
الطبي ... وهذا الحديث ... الاشارة ... الحليمة ... باهل مصر في المساحة والسماع ... فيعفو
اعطيت ... اني اقرا ... سمعت ... فاستوصوا باهلها خيرا ... الوصية ... بانها ...
ادناه ... واوصيته ... فاستوصوا ... الوصية ... بين تسمية القيراط وبين ... الوصية ...
انهم ... في ... فاذا ... فاحسنوا اليهم بالعفو ... على الاساءة ... فان لهم ذمة
اي حرمة ... ابراهيم ابن النبي ... مارية القبطية كانت منهم ورحما اي قرابة ومن جهة ان هاجر
ام اسمعيل كانت منهم وفي رواية فان لهم قرابة وصهرا وفيه معجزة النبي عليه السلام حيث وقع الحال في الاستقبال كما قال
انس رضي الله عنه روى ... انكم ستلقون بعدي اثرة ... بالفتح ... الاستئثار فاصبروا حتى
تلقوني على الحوض يعني ... يفضل عليكم ... فاصبروا على هذه الشدة ولا تخالفوهم ... قال المصنف قاله
للانصار ... الانهم هم المخاطبون به ... وبشارة بالصبر على الشدائد ابو سعيد رضي الله عنه روى انكم
قد دنوتم من عدوكم والفطر اقوى لكم يعني على قتال العدو قاله حين دنا من مكة للفتح في شهر رمضان قال ابو سعيد ...
منزلا اخر ... انكم مصبحو عدوكم ... فلما ... اذا ... والفطر اقوى لكم فافطروا ...
اي ... الافطار فريضة لان الجهاد كان فرضا ... وكان حاصلا بالافطار والصوم كان جائزا
... الافطار ... جائز ... فافطر ... بعد ذلك في السفر ...
التخيير ... حالة ... من العدو حذيفة رضي الله عنه ... الرواية قال كنا مع النبي عليه السلام فقال احصوا لي كم يلفظ الاسلام
... الاسلام فقلنا يا رسول الله اتخاف علينا ونحن ما بين الستمائة الى السبعمائة فقال انكم لا تدرون
... لا تعلمون ... من الفتن والابتلاء لعلكم ان تبتلوا ... قال الراوي ابتلينا بعده حتى صار
الرجل ... قال النووي لعله كان في بعض الفتن التي جرت بعد النبي وكان بعضهم يخفي ويصلي سرا
مخافة الدخول في الفتنة ... الشارح ... من امره عليه السلام باحصاء المسلمين ... معرفة
... الراوي ... علينا ان الابتلاء يكون ... من جهة الكفار ... من جهة منازعة الخلافة ... لان
الكلمة ... الان ... المسلمين ... بينهم ... عليهم ... ولهذا امر عليه السلام باحصائهم
... لانه ... الامام ... عدد رعيته ... عليهم ... ان ... العاقلة

قال وواصل النبي صلعم في اواخر شهر رمضان فواصل رجال من الصحابة بوصاله فقال لهم عليه السلام ما عرف تشبيه الاول
لما قال له الشهر يعني لو تأخر هلال شوال ومد لي الشهر لواصلت وصالا يدع المتعمقون لفظه خبر ومعناه امر المتعمق
الغلو يعني لينزجروا او ليصلوا المجاوزون عن الحد تعمقهم ان تجاوزهم قال الخطابي صوم الوصال من خصائصه صلى الله عليه وسلم
على امته وهو محرم على الامة وقال القاضي نهيه عليه السلام كان للتخفيف عليهم لئلا يعتريهم ضعف يمنعهم عن وظائف الطاعات
ومن قدر فلا حرج وقد واصل جماعة من السلف قبل الوصال المنهي عنه ما يتصل باليوم الثاني فلا يدخل فيه الوصال الى السحر
وقد روي ان النبي عليه السلام قال فايكم اراد ان يواصل فليواصل الى السحر ابن عباس رضي الله عنه يروي عن النبي انكم ملاقوا الله
حفاة جمع الحافي حفاة جمع حاف وهو خلاف الناعل عراة جمع العاري وهو خلاف اللابس غرلا جمع الاغرل والاغرل
جمع الاغرل وهو الذي لم يختتن يعني تبعثون الا كما خلقتم وليس معكم شيء من اسباب الدنيا فلا تركنوا اليها فصل
عائشة رضي الله عنها اسعاف الرواية عنها قالت لما مرض النبي عليه السلام مرضه الذي توفي فيه فاذن بلال للصلوة فقال عليه السلام
مروا ابا بكر يصلي بالناس فقلت يا رسول الله ان ابا بكر رجل سريع الحزن والبكاء واذا قام مقامك لا يستطيع ان يصلي بالناس
فقال عليه السلام مروا ابا بكر يصلي بالناس ثم قلت لحفصة قولي له ان يأمر عمر ان ابا بكر لا يستطيع فقالت مثل ما قلت فقال عليه السلام
لانتن صواحب يوسف يعني من جنسهن وعلى صفتهن في كثرة الالحاح فيما يردن مروا ابا بكر فليصل بالناس قال
مرضه الذي توفي فيه على ابنا الحجرة فلما دخل ابو بكر في الصلوة وجد رسول الله في نفسه خفة فقام يهادي بين رجلين
فلما دخل المسجد سمع ابو بكر حسه فذهب يتأخر فاومأ اليه رسول الله ان قم مكانك فجاء رسول الله حتى جلس عن يسار ابي بكر
فكان رسول الله يصلي بالناس جالسا وابو بكر قائما يقتدي ابو بكر بصلوة رسول الله ويقتدي الناس بصلوة ابي بكر وفي الحديث
دلالة على ان الامام اذا عرض له عذر ينبغي ان يستخلف من هو افضل الجماعة وعلى ان ابا بكر هو اولى بالخلافة بعده
وقد حمل بعض الصحابة ذلك حتى قال علي قد قدمك رسول الله فلا نؤخرك وفيه دلالة على جواز اقتداء القائم على القاعد وهو
ناسخ لقوله عليه السلام اذا صلى الامام قاعدا فصلوا قعودا لانه كان قبل ذلك وروى مسروق عن عائشة ان رسول الله صلى
خلف ابي بكر في مرضه الذي مات فيه قاعدا فيعارض ما ذكرت فلا يجوز الاستدلال به على جواز اقتداء القائم بالقاعد فالجواب
يكمل الصلوة بواحدة حتى يحصل التعارض وانما كانت صلوتين فتعارضتا فصل ابن عمر رضي الله عنه روى عن النبي
انما اجلكم في اجل من خلا من الامم المراد بالاجل هنا مدة العمر يعني ان مدة عمر هذه الامة في جنب اعمار الامم الماضية كما بين
صلوة العصر الى مغرب الشمس يعني كالمدة التي بين صلوة العصر والمغرب في جنب سائر النهار الى العصر وانما مثلكم ومثل اليهود
والنصارى كرجل استعمل عمالا فقال من يعمل لي الى نصف النهار على قيراط قيراط فعملت اليهود الى نصف النهار على قيراط قيراط
ثم قال من يعمل لي من نصف النهار
الى صلوة العصر على قيراط قيراط فعملت النصارى من نصف النهار الى صلوة العصر على قيراط قيراط ثم قال من يعمل لي من صلوة العصر

الى مغرب

الى مغرب الشمس على قيراطين قيراطين الا فانتم الذين يعملون من صلوة العصر الى مغرب الشمس
الا لكم الاجر مرتين لان هذه الامة صدقوا نبيهم والانبياء الماضين ايضا فغضبت اليهود والنصارى ومن
فقالوا نحن اكثر عملا واقل عطاء يعني قال اهل الكتاب ربنا اعطيت امة محمد ثوابا كثيرا في قلة اعمالهم واعطيتنا ثوابا
قليلا في كثرة اعمالنا هذا تمثيل وتصوير لا انه مقاولة حقيقة ويجوز ان يحمل على انهم قصدوا عند اخراج الذر من
صلب آدم عليه السلام قال الله تعالى وهل ظلمتكم من حقكم شيئا قالوا لا قال فانه فضلي اعطيه من شئت وفي الحديث دلالة
على ان ثواب هذه الامة مع قصر اعمارهم وقلة اعمالهم اكثر ثوابا من الامم الماضية الذين طالت اعمارهم او كثرت اعمالهم وعلى
ان الثواب على الاعمال ليس على جهة الاستحقاق لان العبد لا يستحق على مولاه بخدمته اجرة بل هو من جهة الفضل والامتنان وفيه
بيان فضلنا ق سهل بن سعد رضي الله عنه اسعاف الرواية عنه انما الاعمال بالخواتيم يعني انما الاعمال بما يختم عليه من عاملها اعتبارهم
فرب كافر يعتقد يسلم في اخر عمره ويختم له بالسعادة ورب مسلم يعتقد يسلب ايمانه فيختم له بالشقاوة نسألك يا ذا الكرم و
الافضال ان تختم لنا بحسن خاتمة الاعمال ابو هريرة رضي الله عنه روى مرفوعا انما الامام جنة يقاتل من ورائه ويتقى به
الفلاة كلام على ما في المجمع قال شارح هذا يحمل على حالة القتال يعني ينبغي ان يكون الامام في الحرب قدام الجيش ليتقوى
به ويقاتلوا بقوته كالترس للمتترس لكن الاولى ان يحمل على جميع الحالات لان الامام ملجأ المسلمين في حوائجهم ويدفع
الظالم عن المظلومين ويحميهم قوله ويتقى به بيان لقوله يقاتل من ورائه والمبين مع المبين تفسير لقوله انما الامام جنة
فان امر بتقوى الله وعدل فان له بذلك اجرا اي بامره بالتقوى مع عدله اجر وان يأمر بغيره كان عليه منه يعني كان على الامام
وزر من امره بغير تقوى الله خ البراء بن عازب رضي الله عنه روى البخاري عنه قيل ما رواه عن النبي عليه السلام ثلثمائة وخمسة بيت
من الحديث منها ثلثة واربعون حديثا انفرد البخاري منها بعشر ومسلم بستة قال خرج رسول الله من مكة قاضيا لما فات
بعد تمام الحديبية فاتبعتهم ابنة حمزة تنادي يا عم يا عم فتناولها علي وقال انا احق بها وهي ابنة عمي فاختصم فيها جعفر و
زيد فقال جعفر وهو ابن عمها بنت عمي وخالتها تحتي فقال زيد هي بنت اخي فقضى بها النبي لخالتها وقال انما الخالة ام
المذكور في البخاري الخالة بمنزلة الام لعل المصنف وجد رواية اخرى فيها المذكور في المتن انما الخالة بمنزلة الام في
الحضانة عند عدم الام ثم قال لعلي انت مني وانا منك وقال لجعفر اشبهت خلقي وخلقي وقال لزيد انت اخونا
ومولانا انما قال لهم هذه الكلمات تطييبا لقلوبهم فان قلت جعل لجعفر مراده من اخذ الصبية فاي حاجة الى جبر ما خالفها
قلبه قلت لانه في الحقيقة غير مقضي بها فناسب ان يكون جبره قال صاحب جامع الاصول ان زيدا هو زيد بن حارثة اخي
النبي عليه السلام من جهة المواخاة وقوله اخونا من المواخاة ويقال مولانا لما روي انه عليه السلام كان يحبه محبة وقيل انه كان
مولى خديجة فوهبته للنبي فاعتقه فان قيل الخالة اقرب وابنة حمزة بعد مزاحم في صلح الحديبية ان
يرد الى الكفار ما يأتيهم منهم قلنا الا ان ذلك في الرجال دون النساء وعلم تقرير ذلك فقد ورد النهي بعده

عن ردهن لقوله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات الاية ح اسامة بن [illegible]
انما الربوا في النسيئة قال الخطابي هذا حمله علماء ان اسامة سمع كلمة من اخر الحديث فحفظها ولم يدرك اوله كان [illegible]
الجنسين متفاضلا فقال عليه السلام الحديث يعني اذا اختلف الاجناس جاز فيها التفاضل اذا كانت يدا بيد وانما [illegible]
الربوا اذا كانت نسيئة وما قاله بعض الشارحين من ان الحديث على اطلاقه لان بيع الدرهم بالدراهم يدا بيد كان جائزا
في ابتداء الاسلام ثم صار منسوخا بايجاب المماثلة فلا يخفى ضعفه لان التفاضل بما ليس في جنس واحد اذا كان جائزا في الاول
فما في تحريمه التفاضل وهو البيع بالنسيئة يكون جائزا بالطريق الاولى فلا يصح حمل قوله عليه السلام انما الربوا في النسيئة الا
بعد العموم في معناه ح عائشة رضي الله عنها روى البخاري عنها قالت دخل رسول الله علي وعندي رجل قاعد فقال من هذا [illegible]
اخي من الرضاعة فقال انما الرضاعة من المجاعة يعني الذي يشبعه يعني يصح ليشبعه لبن امراة اخا والدة وانما يثبت الرضاعة [illegible]
حرمة والمحرمة اذا كان الرضيع طفلا يسد اللبن جوعته ولا يحتاج الى الطعام اخر فكيف عرفت ان رضاع هذا [illegible]
على الصفة المذكورة وعدد الرضاع مختلف فيها على ما هو معروف في الفقه ح ابو سعيد رضي الله عنه روى مسلم انما الماء من الماء
يعني لا يجب الاغتسال الا بخروج المني فاذا لم يخرج لا يجب الغسل هذا حديث منسوخ قال ابن عباس هذا الحديث [illegible]
الا الاحتلام واما في الجماع فمنسوخ بقوله عليه السلام اذا جاوز الختان الختان فقد وجب الغسل ح جابر رضي الله عنه [illegible]
انما المدينة كالكير وهو زق الحداد ينفخ به تنفي بتخفيف الفاء وروي بتشديد القاف من التنقية خبثها وهو بالنون [illegible]
وروي بضم الخاء وسكون الباء خلاف الطيب والمراد به هنا من لا يطيق بالمدينة وتنصع بالنون والصاد المهملة من باب
التفعيل او الافعال معناه تخلص وتميز طيبها بتشديد الياء وفتح الباء كذا قاله الامام التوربشتي وذكر في [illegible]
بفتح من الثلاثي بمعنى يظهر وطيبها بكسر الطاء وضم الباء وذكر الزمخشري سيخنع بالباء الموحدة والضاد المعجمة [illegible]
اذا رفعه اليه يعني ان المدينة يعطي طيبها ساكنيها [illegible] لكن الرواية المشهورة هي الاولى وهكذا انه [illegible]
يخرج من المدينة فالتقت الريح فيكم ثم قال يخشى ان يكون محمى تنفت المدينة ح رافع بن خديج رضي الله عنه روى مسلم عنه قال
قدم النبي المدينة ورأى اهلها يؤبرون النخل فقال لكم لو لم تفعلوا لكان خيرا فتركوه فنقصت فاخبره فذكر ذلك له [illegible]
فقال انما انا بشر اذا امرتكم بشيء من دينكم فخذوا به واذا امرتكم بشيء من رايي فانما انا بشر يعني اخطئ واصيب [illegible]
بالدين لان السهو والنسيان غير مستبعد من الانسان اراد بالراي الراي في امور الدنيا قال الشيخ التوربشتي الاولى [illegible]
بنو اجتهاده ولو قيل كان حجة مطلقا يدل عليه ما روي انه قال في هذا الحديث فانما ظننت ظنا فلا تواخذوني بالظن
ابن مسعود رضي الله عنه روى ابو عيسى الترمذي عنه قال صلى النبي صلوة الظهر خمسا فلما اخبر بذلك بعد ما سلم سجد سجدتي السهو [illegible]
انما انا بشر انسى كما تنسون فاذا نسيت فذكروني الحديث يدل على جواز السهو على الانبياء عليهم السلام [illegible]
لا يجوز لانه نقص [illegible] منه الجواب ان السهو ممتنع عليهم في الاخبار [illegible] من الاحكام وغيرها لانه [illegible]

الزوج بالكسر طلوع اخرى

ابر النخل [illegible]

[illegible] عليه السلام [illegible]

قامت الحجة [illegible] البلاغ في [illegible] عليه السلام في [illegible] لكان الكلام [illegible] الصلوة وفي هذا المعنى
قيل يا اسامة [illegible] والسر [illegible] قد غابت [illegible] على سوى العمد في التغطي
لم ورد من النهي عن ان يقال نسيت اية كذا فحمله على ما نسخ من القرآن ح سهل رضي الله عنه ما اعطى الرواية منها انما انا
بشر وانه ياتيني الخصم ولعل بعضكم ان يكون ابلغ من بعض [illegible] واحد ولعل كالصنف فلعل بعضهم ان يكون ابلغ من بعض [illegible] تقرير حجة [illegible]
صادق فاحكم فمن قضيت له من حق مسلم هذا قيد اتفاقي لا للاحتراز عن الكافر فانما هي قطعة من النار فليحملها
او يذرها اراد به التوبيخ لا التخيير كما في قوله تعالى فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر تقدم الكلام عليه في اول فصل الحكم ح
رضي الله عنها اعطى الرواية عنها قالت سرقت امراة مخزومية فاراد النبي ان يقطع يدها فاستشفعوا اسامة بن زيد وكان
النبي يحبه فلم يقبل وقال يا اسامة اتشفع في حد من حدود الله فقال انما اهلك الذين قبلكم انهم كانوا ... فاعل الحكم
اذا سرق فيهم الشريف تركوه واذا سرق فيهم الضعيف اقاموا عليه الحد اعلم ان هذا الحصر ادعائي لان الامم الماضية كانت
فيهم امور كثيرة غير المحاباة في حدود الله وايم الله بفتح الهمزة وضم الميم اسم موضوع للقسم اصله ايمن فحذفت نونه للتخفيف
وهمزته همزة وصل وقال الاكثر فيها انه جمع يمين لو ان فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها وفي الحديث نهي عن الشفاعة في
الحدود بعد بلوغ الامام ولهذا رد رسول الله شفاعة اسامة واما قبله فالشفاعة من المجني عليه جائزة والستر على الذنب مندوب
اذا لم يكن صاحب شر واذى وفيه وجوب العدل في الرعية واجراء الحكم على السوية ح ابن عمر رضي الله عنه عن النبي انما اجلكم
في اجل من سلف قبلكم من الامم كما بين صلوة العصر الى غروب الشمس مر معناه في هذا الفصل في حديث انما اجلكم
ح جبير بن مطعم رضي الله عنه روى البخاري عنه قيل ما روي عن النبي عليه السلام مسلون حديثا له في الصحيحين عشرة احاديث اتفق البخاري
بثلاثة [illegible] بحديث قال مشيت انا وعثمان بن عفان الى النبي لما كان يقسم من خمس خيبر فقلنا يا رسول الله اعطيت بني هاشم
وبني المطلب من سهم ذوي القربى وتركتنا ونحن وهم بمنزلة واحدة منك في القرابة فقال عليه السلام انما بنو المطلب وبنو
هاشم شيء واحد اعلم ان هاشما والمطلب ونوفلا وعبد شمس ابناء عبد مناف وهو الجد الرابع لرسول الله وجبير بن مطعم من بني نوفل
وعثمان بن عفان من بني عبد شمس والنبي من بني هاشم اذا عرفت هذا فمعنى قوله شيء واحد انهما في الجاهلية كانا متحدين
في التحالف على ان يتعاونوا احدا ولا يتسلطوا كانا في قريش حين طلبت قريش ورهط النضر بن كنانة وحلفت على بني هاشم وبني
المطلب الا يناكحوهم ولا يبايعوهم حتى يسلموا اليهم النبي فبقينا في الاسلام على تلك النصرة وفقها حق القرابة ولم يكن كذلك
بنو عبد شمس ونوفل ولهذا لم يعطهم قوله شيء بالهمزة وروي بكسر السين المهملة وتشديد الياء اي مثل والرواية الاولى هي المشهورة
في الحديث [illegible] لان علة الاستحقاق في سهم ذوي القربى النصرة مع القرابة وتلك النصرة منقطعة الان فصار استحقاقهم
بالفقر والحاجة ح سهل بن سعد رضي الله عنه اعطى الرواية عنه قال اطلع رجل من جحر في باب النبي وكان في يده عليه السلام
مدرى يحك به راسه فقال عليه السلام لو اعلم انك تنظر لطعنت بها عينك انما جعل الاذن من قبل البصر الاجل هذه يعني انما

شخم

الحلف بالكسر والسكون [illegible]

اجنبي الا الاستيذان في الدخول لئلا يقع نظره من الخارج الى داخل البيت فيكون النظر بلا استيذان [illegible]

بكلمة البيع وسكون الدال المهملة حديدة يستوى بها شعر الراس ق ابو هريرة رضي الله عنه اسمعا على الرواية [illegible] الامام [illegible]

به فلا تختلفوا عليه وفيه دلالة على انه لا يجوز للقائمين ان يصلوا خلف القاعد وبه قال [illegible] وفي معناه [illegible]

الاجازة وقالوا هذا الحديث منسوخ بما روى مسلم ان النبي صلى في مرض موته قاعدا وابو بكر والناس خلفه قيام [illegible]

بالقعود ق ابن عباس رضي الله عنه اسمعا على الرواية قال مر النبي بشاة ميتة لمولاة ميمونة فقال هلا اخذتم اهابها فدبغتموه

فانتفعتم به فقالوا انها ميتة فقال انما حرم من الميتة اكلها وفيه دلالة على ان ما عدا المأكول من اجزاء الميتة كالشعر والسن

وغيرهما غير محرم يجوز الانتفاع به انما حرم اكلها لنجاستها فيعلم منه انه لا يجوز بيعها والغرض من هذا الخبر بيان كون اهابها

غير محرم يجوز اخذه خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه انما سمي الخضر بالرفع قائم مقام الفاعل ومفعوله الثاني محذوف اي

خضرا لانه جلس على ارض فروة بالفاء يعني قطعة ارض يابسة بيضاء يعني خالية من النبات فاهتزت اي تحركت

خضراء وهي حال من الضمير العائد الى الفروة وما ذكره الثعلبي من ان اسمه بليا بموحدة وياء مثناة تحت بعد اللام واسم

ابيه ملكان بفتح الميم واسكان اللام والخضر لقبه فلا ينافي الحديث لان الاسم يطلق على اللقب ايضا وفيه اثبات الكرامة

للخضر وجواز الاشتغال بمعرفة اللغات ووجوه التسمية ق عمار بن ياسر رضي الله عنه اسمعا على الرواية قال بعثني النبي في

حاجة فاجنبت فلم اجد الماء فتمرغت في الصعيد كما تتمرغ الدابة ثم اتيت النبي فذكرت له ذلك فقال انما كان يكفيك

ان تقول يعني ان تفعل بيديك هكذا ثم ضرب بيديه الارض ضربة واحدة ثم مسح الشمال على اليمين وكذا اليمين على الشمال

وظاهر كفيه ووجهه ويروى ثم ضرب بيديه الى الارض فنفض يديه فمسح وجهه وكفيه قال له وفي الحديث دلالة على ان

الحدث والجنب في التيمم سواء وعلى ان التيمم ضربة واحدة وبه اخذ احمد وعلى ان النفض في التيمم مسنون لئلا يقع [illegible]

به النفض اليسير للتراب فلو نفض بحيث يذهب جميع التراب منهما لم يجز التيمم عند الشافعي لان ايصال التراب واجب

عنده وجاز عند ابي حنيفة لانه غير واجب عنده والاكثرون على انه ضربتان لقوله عليه السلام التيمم ضربتان ضربة للوجه [illegible]

لليدين الى المرفقين والجواب عن حديث عمار ان المراد به بيان صورة الضرب للتعليم لا بيان ما يحصل به التيمم [illegible]

رضي الله عنه روى مسلم انما مثل هذا مثل الذي يصلي وهو مكتوف اي مشدود اليدين الى الكتف يعني الذي يصلي [illegible]

الراوي او المصنف تفسير للفظ هذا او راسه معقوص اي مجموع شعره عليه يعني مثل المصلي المعقوص راسه في [illegible]

المكتوف لان شعره اذا لم يكن منتشرا لا يسقط على الارض فلا يصير في معنى الساجد بجميع اجزائه كما ان يدي المكتوف لا تقعان

على الارض في السجود ق ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه انما مثلي ومثل امتي كمثل رجل استوقد نارا فجعلت الدواب والفراش [illegible]

بالفتح دويبة تطير تتساقط في النار يقعن فيها وانا اخذ بحجزكم جمع حجزة بضم الحاء المهملة وسكون الجيم والزاء [illegible]

الازار [illegible] انا اخذ بحجزكم [illegible] عن النار وانتم تقتحمون فيه [illegible]

اصله تقول

اصله تتقحمون فحذف احدى التائين وهي التقحم ان النبي [illegible] عن المعاصي والشهوات المؤدية الى النار و

[illegible] تشبيه [illegible] بتهافت [illegible] يمنع الدواب عنها وحرصهم [illegible] وفي الحديث اخبار عن فرط

شفقته على امته وحفظهم عن العذاب [illegible] الاتم [illegible] الانبياء [illegible] الاغنياء [illegible]

عليهم وسلامه ق ابو هريرة رضي الله عنه اسمعا على الرواية قال ان امرأتين من هذيل رمت احداهما الاخرى فقتلتها

[illegible] فاختصموا الى النبي فقضى بغرة عبد او امة في الجنين فقضى بجنايتها على عاقلة القاتلة فقال واحد

منهم كيف اغرم من لا شرب ولا اكل ولا نطق ولا استهل فمثل ذلك يطل فقال عليه السلام انما هذا من اخوان الكهان قاله

[illegible] حمل بن مالك [illegible] بالفتح المهملة [illegible] خطابه انما ذمه الرسول لانه عارض حكم الشرع [illegible]

[illegible] بالسجع على مذاهب الكهان [illegible] ابطال [illegible] بالاسجاع يبطل ان يبطل م عبد الله بن عمرو رضي الله عنه روى مسلم قال

[illegible] سمع اصوات رجلين اختلفا في اية فخرج والغضب يعرف في وجهه فقال عليه السلام انما هلك من كان قبلكم باختلافهم

في الكتاب يعني ان الامم السابقة اختلفوا في الكتب المنزلة فكفر بعضهم بكتاب بعض فهلكوا فلا تختلفوا انتم في هذا الكتاب

المراد بالاختلاف ما كان مفضيا الى الفتنة والنزاع [illegible] لا الاختلاف في وجوه المعاني ق زينب بنت جحش [illegible]

[illegible] الصحيحين [illegible] متفق عليها [illegible] الحديث المذكور [illegible]

[illegible] زينب بنت جحش [illegible] لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الاخر ان تحد على ميت فوق ثلاث ليال الا على زوج اربعة اشهر

[illegible] والحديث المذكور [illegible] زينب بنت ابي سلمة [illegible]

[illegible] قالت ام سلمة جاءت امرأة الى النبي فقالت ان ابنتي توفي عنها زوجها وقد اشتكت

عينها افنكحلها فقال عليه السلام لا مرتين او ثلاثا [illegible] انما هي اربعة اشهر وعشر [illegible] العدة الوفاة وقد كانت احداكن

في الجاهلية ترمي بالبعرة على راس الحول [illegible] بالبعرة اشارة الى ان اعتدادها [illegible]

[illegible] بتلك البعرة [illegible] بالعدة وخرجت منها [illegible] البعرة وفي الحديث

[illegible] عدة [illegible] الاكتحال فيها لان عدة [illegible] الوفاة في الجاهلية كانت سنة ثم خففت فصارت

اربعة اشهر وعشرا [illegible] عليه السلام [illegible] ما قالت [illegible] اشتكت [illegible] على عدم جواز الكحل [illegible]

[illegible] يجوز [illegible] مالك [illegible]

[illegible] جاز [illegible] بالتداوي م حفصة رضي الله عنها روى مسلم عنها قالت

[illegible] ابن صياد فقال له قولا اغضبه فانتفخ حتى ملأ السكة فقلت له ما اردت من ابن صياد اما علمت

ان النبي قال انما يخرج من غضبة [illegible] غضب [illegible] وفيه [illegible]

[illegible] الغضب [illegible] ويجوز ان يكون [illegible] ويجوز ان يكون ضميرا

الرجال

يعني الطوال وفيه دلالة على ان ابن الصياد هو الدجال ام سلمة رضي الله عنها روى البخاري [illegible] قالت قلت يا رسول الله اني

امراة اشد ضفر راسي افانقضه لغسل الجنابة فقال عليه السلام لا انما يكفيك ان تحثي [illegible]

على وزن [illegible] فسقط النون علامة للنصب على راسك ثلث حثيات يقال حثى التراب [illegible]

والمراد بالحثيات الغرفات التي تاخذ فيها الماء بيديها وتفيضين على راسها والمستحب [illegible] في ثلث [illegible]

اقل منها او اكثر بل المراد منها ايصال الماء الى اصول الشعر فان وصل الى الظاهر وباطنه مرة [illegible] والايراد

واجبة حتى يصل الى [illegible] ثم تفيضين عليك الماء فتطهرين وفي الحديث دلالة على ان نقض الضفيرة للمراة غير واجب [illegible]

اذا بلغ الماء اصول الشعر عمر رضي الله عنه [illegible] انما يلبس الحرير من لا خلاق له يعني من لا نصيب له في اعتقاد الاخرة هذا في حق

الكافر ظاهر واما في حق المؤمن فلعدم جريانه على موجب اعتقاده ويجوز ان يراد به من لا نصيب له في لبس الحرير في الاخرة فيكون

عدم نصيبه كناية عن عدم دخول الجنة لقوله تعالى ولباسهم فيها حرير وهذا في حق الكافر ظاهر واما في حق المؤمن فمحمول على

التغليظ **الباب الثالث** [illegible] ابو موسى [illegible] لا احد اصبر على اذى [illegible] وهو [illegible] المؤذي وهو

المكروه المولم ظاهرا كان او باطنا وهو في حق الله تعالى ما يخالف رضاه وامره سمعه صفة اذى [illegible] من الله

وهو متعلق باصبر الصبر حبس النفس على [illegible] وهو في حق الله تعالى حبس العقوبة على مستحقها الى وقت [illegible] ومعناه قريب من معنى

الحلم الا ان الفرق بينهما ان المذنب لا يامن العقوبة في صفة الصبور كما يامنها في صفة الحليم [illegible] هذا تعليل لما

قبله ويجعلون له الولد [illegible] على صيغة المجهول ثم هو يعافيهم ويرزقهم يعني يقولون بعض عباد الله واماءه ان له شريكا

في ملكه ونسبته [illegible] والله تعالى يعطيهم من انواع النعم من العافية والرزق وغيرهما فهذا كرمه ومعاملته مع من [illegible]

فكيف معاملته مع من يتحمل الاذى منه [illegible] ابن مسعود رضي الله عنه [illegible] الرواية [illegible] لا احد اغير بالرفع خبر لا وهو افعل التفضيل

من الغيرة ويجوز ان يكون صفة احد والخبر محذوف من الله والغيرة بفتح الغين المعجمة [illegible] الغيرة [illegible]

في شان الله تعالى والمراد بها هنا شدة المنع لان الغائر على اهله مانع عنه عادة فالمنع من لوازم الغيرة ولذلك حرم الفواحش

الفاحشة ما تجاوز عن حد الشرع ما ظهر منها وما بطن ولا احد احب اليه المدح من الله تعالى ولاجل ذلك مدح نفسه [illegible] اعلم ان [illegible]

لمصالح عباده لانهم يثنون عليه فيثيبهم فينتفعون به لا انه محتاج اليه وفي رواية اسماء بنت ابي بكر [illegible] اغير من الله

ابن عباس رضي الله عنه [illegible] لا باس عليك طهور يعني لا شدة عليك في مرضك بالحقيقة لانه يطهرك من الذنوب

ان شاء الله قاله لاعرابي دخل عليه يعوده قال الراوي فقال الاعرابي كلا بل حمى تفور على شيخ كبير تزيره القبور يعني [illegible]

باس شديد لانه [illegible] قريب منه ان تزيره القبور فقال النبي عليه السلام فنعم اذن يعني [illegible]

اذا لم تقبل ما قلته الاظهر انه كان من المنافقين قال الجوهري الاعرابي منسوب الى الاعراب وهم سكان البادية فانه

وليس هو جمع عرب لان العرب [illegible] من نسل اسمعيل عليه السلام سواء كان ساكنا بالبادية او بغيرها وان [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] لا تاكلوا بالشمال فان الشيطان ياكل بالشمال [illegible] ويجوز ان يكون [illegible]

[illegible] مغلوب [illegible] فنهى النبي عليه السلام [illegible] ويجوز ان [illegible] الان [illegible]

[illegible] والشيطان [illegible] يوم القيامة [illegible] الشيطان [illegible] الان [illegible]

النبي عليه السلام للمؤمن ان [illegible] بشماله [illegible] بركة الطعام ويجوز ان [illegible] عن الاكل بالشمال [illegible]

[illegible] اذا [illegible] بالسير [illegible] ابو هريرة رضي الله عنه [illegible] انما جعل الامام ليؤتم به [illegible] الامام اذا كبر فكبروا [illegible]

[illegible] تفصيل لبعض ما اجمل واذا قال ولا الضالين فقولوا امين [illegible] معناه [illegible]

[illegible] على ان الامام لا يقول امين لانه عليه السلام قسم [illegible] والقسمة تنافي الشركة [illegible]

[illegible] حديث اخر وهو اذا امن الامام فامنوا واذا ركع فاركعوا واذا قال سمع الله لمن حمده معناه [illegible]

[illegible] وقيل معناه قبل [illegible] سمع القاضي البينة اي قبلها [illegible]

[illegible] من الثقات وفي [illegible] فقولوا اللهم ربنا لك الحمد احتج به ابو حنيفة

[illegible] لا يقول ربنا لك الحمد [illegible] بين الامام والمؤتم والشركة فيها تنافي القسمة [illegible]

[illegible] وقال صاحباه [illegible] ابو هريرة [illegible] يجمع بين الذكرين [illegible]

[illegible] الانفراد ابن مسعود لا تباشر المراة المراة [illegible] لا تمس بشرة امراة بشرة امراة اخرى

[illegible] فتنعتها بالنظر اي تصف ما رات من حسن بشرة الاخرى لزوجها كانه ينظر اليها [illegible]

[illegible] في الظاهر وان كان المباشرة [illegible] هو التوصيف المذكور قال صاحب التحفة [illegible] المصنف

[illegible] رواه صاحب [illegible] السنة [illegible] ابو هريرة [illegible]

[illegible] لا تبتاعوا الثمر حتى يبدو صلاحه اي ان يصلح [illegible] ولم يجوز بيع الثمر قبل ظهور صلاحه

[illegible] لانه مال متقوم منتفع به [illegible] ان يقال [illegible]

[illegible] لانه [illegible] البيع بشرط القطع فلا [illegible] ولا تبتاعوا الثمر بالتمر يعني [illegible] ابو هريرة

[illegible] لا تبدؤا اليهود ولا النصارى بالسلام قيل النهي للتنزيه وضعفه النووي وقال الصواب ان ابتداءهم بالسلام حرام

[illegible] فلا يجوز [illegible] وقال الطيبي المختار ان المبتدع لا يبدا بالسلام ولو سلم [illegible]

[illegible] سلام [illegible] واما اذا سلموا على المسلم فقد جاء في حديث [illegible] بقوله وعليكم ولا

[illegible] ولكن الدعاء [illegible] غير ممنوع لما روي ان يهوديا طلب [illegible] فقال عليه السلام اللهم جمله [illegible]

سواد [illegible] فاذا لقيتم احدهم في طريق فاضطروه الى اضيقه يعني [illegible] صدر الطريق

[illegible] واما اذا [illegible] الطريق [illegible] الانصاري [illegible] قبل [illegible]

[illegible]

على اسمه ما رواه عن النبي اربعة احاديث ولم يخرج له في الصحيحين شيء من الحديث لا يبقين بفتح القاف حرف الابل

رقبة بعير قلادة من وتر بفتحتين واحد اوتار القوس او قلادة شك الراوي فان النبي قال قلادة من وتر

قال قلادة ولم يقيدها بالوتر الا قطعت قيل بالنبي خوف اختناق البعير بها عند شدة الركض او عند نشب

الوتر بالشجر وقيل انهم كانوا يقلدون الابل بالاوتار لئلا يصيبها العين فنهاهم عنه اعلاما بان الاوتار لا ترد

شيئا واما من فعل ذلك للزينة فلا باس ابن عمر لا تبيعوا التمر حتى يبدو صلاحه معناه واضح قال جماعة النهي

في النهي بعلامتهم لكن حمله العلماء عليه عثمان رضي الله عنه روى عنه لا تبيعوا الدينار بالدينارين ولا الدرهم بالدرهمين

معناه واضح ابو سعيد العامة على الرواية عنه لا تبيعوا الذهب بالذهب الا مثلا بمثل وهو حال او تمييز ولا تشفوا

من باب الافعال اي لا تزيدوا في البيع بعضها على بعض وهذه الجملة تاكيد لما قبله الشف من الاضداد يستعمل في النقصان

والزيادة وهنا في الزيادة بقرينة على والذهب قد يونث ولا تبيعوا الورق بالورق الا مثلا بمثل ولا تشفوا

بعضها الضمير فيه الى الورق باعتبار الفضة على بعض ولا تبيعوا منها غائبا بناجز اي نسيئة بنقد والناجز

الحاضر ومنه انجاز الوعد اي احضاره ابن عباس رضي الله عنه روى عنه لا تتخذوا شيئا فيه الروح غرضا وهو الهدف

في المرمى بالسهام ونحوها قال عليه السلام لما رأى الناس يرمون دجاجة مجثمة للرمي قال النووي هذا النهي للتحريم لانه

في رواية ابن عمر لعن الله من فعل هذا ولانه تعذيب للحيوان وتضييع لماليته من غير فائدة ابن عمر رضي الله عنه

اتفقا على الرواية عنه لا تتركوا النار في بيوتكم حين تنامون تقدم الكلام عليه في آخر فصل ان في حديث ان هذه النار

عدو لكم ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه لا تتمنوا لقاء العدو فاذا لقيتموهم ان العدو يستوي فيه الواحد والجمع

كما قال الله تعالى فانهم عدو لي فاصبروا انما نهى عن تمني لقاء العدو لما فيه من صورة الاعجاب والوثوق بالقوة وانه

يقتضي قلة الاهتمام بالعدو وتحقيرهم وهذا يخالف الاحتياط ابو هريرة رضي الله عنه روى عنه لا تجعلوا بيوتكم مقابر اي

كالمقابر في خلوها من الذكر والطاعة بل اجعلوا لبيوتكم من القراءة نصيبا وقيل معناه لا تدفنوا موتاكم في بيوتكم

ولكن قوله عليه السلام ان الشيطان ينفر من البيت الذي يقرأ فيه سورة البقرة لا يناسب هذا المعنى ولان النبي عليه السلام

دفن في بيته وقيل معناه لا تجعلوا بيوتكم اوطانا للنوم لا تصلون فيها فان النوم اخو الموت وفي الحديث دلالة

على عدم كراهة ان يقال سورة البقرة وفيه حجة على من كرهه وقال ينبغي ان يقال السورة التي يذكر فيها البقرة ابو مرثد

بفتح الميم وسكون الراء وفتح الثاء المثلثة الغنوي بفتح الغين المعجمة وفتح النون قبل الواو من كبار الصحابة ما رواه عن النبي

حديثان انفرد مسلم بهذا الحديث لا تجلسوا على القبور النهي للتنزيه اي اكره الجلوس على القبور لما فيه من الاستخفاف

بالميت ولم يكره بعض العلماء لما روي ان ابن عمر كان يجلس على القبور وعليا كان يضطجع عليها وحملوا النهي على الجلوس

للبول والا تصلوا اليها لان فيه مشابهة الكفار ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري لا تحاسدوا الحسد تمني زوال النعمة

الحلو

الحي ولا الى سعو ... ولا حسد الا في اثنتين اي في خصلتين اثنتين رجل اي خصلة رجل وهو

بالرفع خبر مبتدأ محذوف او بالجر بدل من اثنتين ويروى في اثنين اي في شان اثنين فعلى هذا لا حاجة الى تقدير خصلة

رجل اتاه الله اي اعطاه القرآن يتلوه آناء الليل اي في ساعاته وآناء النهار فهو اي الحاسد يقول لو او

تيت مثل ما اوتي هذا فعلت كما يفعل ورجل اتاه الله مالا فهو ينفقه في حقه اي في وجوه القربة لا في الانفاق

لبعض حاجته بل الانفاق في سبيل الله فيقول لو اوتيت مثل ما اوتي الحاسد لفعلت كما يفعل اعلم ان هنا معنى

صورة الغبطة لا الحسد لان الغبطة ان تتمنى لك مثل ما لاخيك من غير تمني زوالها عنه وهذا مرخص اذا كان المتمنى مما

يتقرب به الى الله وانما اطلق عليها الحسد اعتبارا بكونها في صورة الحسد وان حصر فيها غير مقصود بل يفهم بدلالة

نفسها ان كل ما هو في معناهما من القربة والعبادة فالحسد فيه بمعنى الغبطة لا قدر ولا عزة لما في ما يتمنى الاسم مصوله

في الدنيا الا في الاتيان بخصلتين وما في معناهما ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا تحاسدوا ولا تناجشوا

النجش هو ان تزيد في ثمن سلعة ولا رغبة لك في شرائها وقيل هو تحريض الغير على الشراء ولا تباغضوا ولا تدابروا

الا تقاطعوا وكونوا عباد الله اخوانا قال الشيخ الكلاباذي معنى لا تباغضوا لا تختلفوا في الاهواء والمذاهب لان

البدعة في الدين والضلال عن الطريق المستقيم يوجب البغض ولا تدابروا ان لا تعاتبوا وصفة الاخوة التقابل

قال الله تعالى اخوانا على سرر متقابلين ام الفضل وهي امرأة العباس اخت ميمونة زوج النبي عليه السلام يقال انها

اول امرأة اسلمت بعد خديجة ما روت عن النبي ثلاثون حديثا اخرج لها في الصحيحين ثلاثة احاديث انفرد باحدها

البخاري ومسلم بهذا الحديث لا تحرم الاملاجة ولا الاملاجتان وهي بالجيم ان تمص المرأة الصبي لبنها مرة واحدة عائشة

رضي الله عنها روى مسلم عنها لا تحرم المصة ولا المصتان قال داود لا يثبت الرضاع باقل من ثلاث رضعات اخذا بظاهر

الحديث والاكثرون على ان قليل الرضاع وكثيره محرم واليه ذهب ابو حنيفة رحمه الله لقوله تعالى وامهاتكم اللاتي ارضعنكم

سيق لبيان المحرمات وهو باطلاقه يتناول القليل والكثير وخبر الواحد لا يصلح ان يقيد اطلاق الكتاب ابو جري بضم

الجيم وفتح الراء المهملة وتشديد الياء الهجيمي بضم الهاء وفتح الجيم وكسر الميم وتشديد الياء قال صاحب التحفة لم يخرج الشيخان

له حديثا في صحيحيهما والحديث المنسوب اليه في الكتاب مما اخرجه ابو داود في سننه وانت ترى ان المصنف التزم ان لا ينقل

الا عن الصحيحين فعلت ما سبيله قال لا تسبن احدا ولا تحقرن من المعروف شيئا المعروف اسم لما عرف من طاعة الله

والتقرب اليه ويطلق على الاحسان الى الناس ايضا فان اريد به الثاني فمعناه يحتمل وجهين احدهما لا تحقرن معروفا

فعلا بك كي تمتنع من الاعتراف بالمكافأة فيفضي ذلك الى التهاجر والتقاطع والثاني لا تحقرن معروفا تريد ان تفعله

الى الغير كي تمتنع من ذلك فيقصير بخيلا باعتبار تركه والقواعد الكلية عند اهل العدد مختلفة قبل القواعد مستعمل

بالكثير والابعاد في النشر عبد الرحمن بن سمرة قبل انه فتح سجستان وكابل ثم نزل البصرة ومات بها ما رواه عن النبي

اربعة عشر حديثا اخرج له في الصحيحين ثلاثة احاديث انفرد باحدها البخاري ومسلم بهذا الحديث الطواغيت والطغاة
جمع طاغية وهي ما يعبدونه من صنم وغيره لانها يطغى بها ويجوز ان يراد بها من طغى وجاوز الحد في الشرع والطواغيت
الكفرة والاباء لانهم فان قلت اقسم النبي على الاب حين قال في حج وفد افلح وابيه ان صدق قلنا هذا الكلام جرت
عادة على عاداتهم لا على قصد القسم عبد المطلب بن ربيعة رضي الله عنه روى عن النبي صلى الله عليه وسلم قبل ما روي النبي ثمانية احاديث
لم يخرج له في الصحيحين سوى هذا لا تحل الصدقة لآل محمد انما هي اوساخ الناس اي ليس للنبي صلى الله عليه وسلم وقومه لان الثواب من اجلها
جعل الصدقة وينبغي تجويز اقيد بالصدقة لان الهبة جائزة للنبي واهله لانها تزاد بها الالفة تقدم الكلام على تفسير
الصدقة في الباب الثاني في حديث انه لا تغلب الاعلام ابو هريرة رضي الله عنه روى عن النبي صلى الله عليه وسلم لا تختصوا ليلة الجمعة بقيام
من بين الليالي ولا تختصوا يوم الجمعة بصيام من بين الايام قال النووي تختصوا بالتاء في الاول بين الياء والتاء
وبحذفها في الثاني هكذا وقع في اصول نسخ مسلم ليلة الجمعة مفعول به وكذا يوم الجمعة الا ان يكون في صوم يصومه احدكم
ذكر في شرح المشكوة تقديره الا ان يكون يوم الجمعة واقعا في يوم صوم يصومه احدكم وذلك بان كان نذر ان يصوم يوم
يلقى حبيبه فوافق يوم الجمعة اقول على هذا يلزم ان يكون يوم الجمعة ظرفا لليوم الصوم وهو غير مستقيم الوجدان فالاظهر
الضمير في يكون عائد الى المصدر لا تختصوا قال الامام الطيبي سبب النهي ان الله استأثر يوم الجمعة بعبادة فلم يرد ان يخصه العبد
بشيء من الاعمال سوى ما خصه به وقال النووي سببه ان يوم الجمعة يوم عبادة وتبكير الى الصلاة والذكر ويوم غسل
فاستحب الفطر فيه ليكون اعون على هذه الوظائف واداءها بلا سآمة كما يستحب الفطر للحاج يوم عرفة فان قلت لو كان
كذلك لما زال الكراهة بصوم يوم قبله او بعده اجيب بان يوم الجمعة وان حصل فتور في وظائفه بسبب صومه لكن يكون ان يجبر
بفضيلة الصوم الذي قبله او بعده ما يجبر ذلك وقال شارح احكام الاحكام سببه ان هذا اليوم كان له فضيلة جدا على
الايام وكان الداعي الى صومه قويا فنهى النبي عنه حذرا ان يلحقه العوام بالواجبات بتتابعهم على صومه الا انه لا يكون
يرد عليه النقض بيوم عرفة وعاشوراء فانه يندب صومهما ولا يلتفت الى هذا الا محالة البعيد وانت خبير بان هذه
الاقوال بيان لسبب النهي عن تخصيص يوم الجمعة دون تخصيص ليلته وقال الشيخ لمظهر انما نهى عن تخصيصها بالذكر لان فيه
من موافقة اليهود والنصارى لانهم كانوا يعظمون يوم السبت والاحد بالصيام وليلتهما بالقيام زاعمين انهما
افضل ايام الاسبوع فلما ان يخالفهم في طريق تعظيم ما هو افضل الايام وهو يوم الجمعة قال النووي في حديث نهي صريح عن
تخصيص ليلة الجمعة بصلوة احتج به العلماء على كراهة الصلوة المبتدعة التي تسمى الرغائب قاتل الله واضعها فانه
صنف الائمة مصنفات في تقبيحها وتضليل مبتدعها اكثر من ان تحصى ابن مسعود رضي الله عنه روى عن النبي صلى الله عليه وسلم لا تختلفوا
المراد به الاختلاف في الكتاب من جهة كونه مشتركا وقع بين القراء في زمن عثمان وبالغوا فيه حتى كفر بعضهم بعضا فاذا
الفرقة فجمع عثمان القرآن بحسن اختيار الصحابة على مصحف واحد وهو آخر العرضات من رسول الله واعرض عن ذلك

اصلنده اوله جمعه کونی روزه طوتمق ... و لیلهٔ جمعه احیا ایتمک ... ایچون ...

اخرجها سواء قطعها الا و يخالف فان من كان قبلكم اختلفوا فهلكوا ابو هريرة رضي الله عنه روى عن النبي على الرواية
لا تخيروا بين الانبياء يعني لا تفضلوا بعضهم على بعض من عند انفسكم او معناه لا تفضلوا تفضيلا يؤدي الى تنقيص
المفضول بين والازراء به وهو كذا او معناه لا تفضلوا في نفس النبوة فانهم فيها سواء وانما التفاضل بالخصائص
الفضائل الاخرى كما قال الله تعالى تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض الاية ابو سعيد رضي الله عنه روى على الرواية لا تخيروا
بين الانبياء اي تخييرا يؤدي الى التخاصم تقدم سبب ذكره في الباب الثاني في حديث انه لا اول من يرفع راسه فان الناس
يصعقون يعني الصعق يقال صعق الرجل اذا اصابه فزع فاغمي عليه وربما مات منه ثم استعمل في الموت كثيرا والمراد هنا
الصعقة فزع يكون بعد البعث يؤيده ذكر الافاقة بعده لان الافاقة انما تستعمل في الغشي والبعث في الموت فان قلت
قد استعمل البعث في الغشي في رواية وهي فلا ادري احوسب بصعقة يوم الطور او بعث قبلي قلنا نجعل لفظ البعث مجازا
عن الافاقة توفيقا بين الروايتين يوم القيامة فاكون اول من يفيق فاذا انا بموسى اي بالنبي آخذ بقائمة
من قوائم العرش فلا ادري افاق قبلي ام جوزي بصعقة الطور ابو طلحة قيل انه مشهور بكنيته كان من الرماة روى عن النبي
قال ابو طلحة اجمع اهل الحديث ان ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم عشرون حديثا في الصحيحين اربعة احاديث اتفق مسلم
والبخاري بهذا الا يدخل الملائكة اي ملائكة الرحمة والاستغفار بيتا فيه كلب قيل المراد به غير كلب الصيد والماشية
لان اقتناءهما غير حرام وقال النووي الاظهر انه عام في كل كلب لاطلاق الحديث غايته ان يكون اتخاذ كلب الماشية
غير ممنوع في البيت حذرا عن امتناع الملائكة فلا يجب يلزم منه ان يمنع اتخاذه خارج البيت ولا صورة تماثيل نقوش
وسبب امتناعهم عن الصورة في الباب الثاني في حديث ان البيت الذي فيه الصور ابن عمر رضي الله عنه روى على الرواية لا تدخلوا مساكن
الذين ظلموا انفسهم يعني اهلكوا بالخسف او بعذاب ان يصيبكم بفتح الهمزة اي خشية ان يصيبكم ما اصابهم الا ان تكونوا باكين
اي خشية من اصول المخاطبين يعني ان تدخلوا في حال من الاحوال الا في حال البكاء وفي الحديث حث على الاعتبار والبكاء
والخوف عند المرور على ديار الظلمة المهلكين بالعذاب والبلاء وفيه اشارة الى ان ديارهم لا تتخذ منازل واوطانا كيلا
يستمر عليها المتوطن ام سلمة رضي الله عنها روت عن النبي صلى الله عليه وسلم قالت فتح ناس من اهل ابي سلمة عند موته ودعوا على انفسهم فقال
لا تدعوا على انفسكم الا بخير فان الملائكة يؤمنون على ما تقولون اي في دعائكم خيرا كان او شرا جابر رضي الله عنه روى عن النبي
لا تذبحوا الا مسنة وهي الثنية وهي من الضأن والمعز بنت سنة ومن البقر بنت سنتين ومن الابل بنت خمس سنين الا
ان تعسر عليكم اي في حال ان لا تجدوها فتذبحوا جذعة وهي ما يكون قبل المسنة من الضأن الجذع الشاة لبعض القول يا
طلب عليه ان الجذعة لا تجزئ في الاضحية اذا كان قادرا على مسنة واجمع الامة على جوازه وحملوا الحديث على الاستحباب
لقوله عليه السلام نعمت الاضحية الجذع من الضأن قيل هذا اذا كان الجذع عظيما بحيث لو خلط بالثنيات اشتبه على

الناظر من بعيد ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم لا تذهب الليالي والايام اي لا ينقطع الزمان ولا يأتي يوم القيامة حتى [illegible]
رجل يقال له الجهجاه وهو بفتح الجيم والهاء الاولى وفي بعض نسخ مسلم جهجاه بهاءات وفي بعضها جهجا [illegible]
والاول المشهور ابو بكرة وجرير وابن عمر رضي الله عنهم اسماء الرواية روى مسلم لا ترجعوا بعدي اي بعد فراقي من موقفي هذا او
بعد حجة الوداع او معناه بعد مماتي يعني اثبتوا على ما انتم عليه اليوم من الايمان والتقوى ولا ترجعوا الى الحالة الاولى كفارا
هذا اما قيل لان المسلم يكفر بالكبيرة وقيل [illegible] الاخر وقيل المراد به كفران نعمة الاسلام فان من [illegible] الاسلام [illegible]
هذا قال عليه السلام والله لا تؤمنون حتى تحابوا او معناه تشبهين بالكفار وقال الخطابي معناه متكفرين اي متلبسين بالسلاح
او المراد به حقيقة الكفر ان استحلوا ذلك يضرب بعضكم بالرفع استيناف جوابي [illegible] للحالة الاولى [illegible] بالجزم [illegible]
انه بدل من ترجعوا او جزاء شرط مقدر يعني ان ترجعوا [illegible] النار على مذهب الكسائي قال القاضي [illegible]
الرواية الاولى رقاب بعض جمع رقبة وهو مؤخر اصل العنق انس رضي الله عنه اسماء الرواية لا تزال جهنم تقول هل
من مزيد قيل الحكمة في طلبها الزيادة طلب الوفاء بوعد الله فانه تعالى قال للجنة والنار لكل واحدة منكما ملؤها حتى يضع رب العزة
العزة وفي الصحاح يقال عزه يعزه عزا اذا غلبه [illegible] الاسم منه العزة قدمه وفي رواية رجله [illegible]
وهذا من المتشابه [illegible] السلف [illegible] بغير كلام فيه مع التنزيه [illegible]
[illegible] يقال وضعت رجلي على فلان اذا قهرته [illegible] القدم قوم سبق بهذا الاسم او المراد به من قدمه الله
واعدهم للنار من الكفرة [illegible] بالقبض [illegible] المقبوض ومنه قوله تعالى وبشر الذين امنوا ان لهم
قدم صدق [illegible] الاعمال الصالحة [illegible] المراد بالرجل جماعة من الناس وهو وان كان موضوعا لجماعة كثيرة من الجراد
لكن استعارته لجماعة من الناس غير بعيدة ومنهم من يقول المراد به قدم بعض مخلوقاته اضافه الى الله [illegible] كما قال
[illegible] وكان النافخ جبريل ومنهم من يقول القدم اسم لقوم يخلقهم الله [illegible] قال القاضي عياض هذا الاولى
التاويلات [illegible] اهل الجنة [illegible] جهنم ولم ينقل ان اهلها [illegible]
[illegible] اهل الجنة [illegible] اهل النار [illegible]
من [illegible] قوله تعالى سبقت رحمتي على غضبي [illegible]
[illegible] النار [illegible] التعذيب قلت الموعود ملؤها [illegible] التعذيب [illegible] فقط [illegible]
[illegible] الرواية الاولى المعتمد عليها وتكرار قط ثلاث مرات [illegible]
[illegible] للتاكيد [illegible] الواو [illegible] القسم [illegible] بعضها الى بعض وهو [illegible]
[illegible] جابر رضي الله عنه روى مسلم لا تزال طائفة من امتي يقاتلون على الحق ظاهرين [illegible] الجار والمجرور خبر [illegible]
[illegible] يقاتلون [illegible] طائفة [illegible] حالا ويجوز ان يتعلق بيقاتلون [illegible] حالا [illegible]

الجهل

جيوش الاسلام وقيل هم العلماء الآمرون بالمعروف والناهون عن المنكر فيكون حقا ظهورهم معنويا قال النووي
يحتمل ان يكون هذه الطائفة متفرقة بين المؤمنين فمنهم شجعان مقاتلون ومنهم فقهاء [illegible] ولا يلزم ان يكونوا
مجتمعين وفي الحديث معجزة ظاهرة فان هذا الوصف بحمد الله ما زال من زمن النبي الى الان ولا يزال ايضا الى يوم القيامة
الى القرب [illegible] فينزل عيسى بن مريم عليه السلام فيقول اميرهم تعال
صاحب التحفة [illegible] المهدي من ذرية النبي [illegible] الامام فخطاب لعيسى صل بنا فيقول لا اي لست اماما
عليكم ان بعضكم على بعض امراء فيقوم بعضكم لبعض تكرمة الله هذه الامة وهو بالنصب مفعول له التكرمة وتكرمة
تفعلة من الكرامة مفعول له عامله محذوف اي جعل الله الامام من هذه الامة تكرمة لهم او مفعول مطلق مؤكد
لمضمون الجملة اي كرمهم الله تكرمة ويجوز رفعها خبر المبتدأ المحذوف اي هذه الفعلة تكرمة انس رضي الله عنه قال النبي
جاء اعرابي فبال في المسجد فقال الصحابة مه مه فقال عليه السلام لا تزرموه بضم التاء واسكان الزاي المعجمة وبعدها راء اي لا
لا تقطعوه دعوه اي اتركوه حتى فرغ من بوله قال صاحب التحفة [illegible] بالقاف [illegible]
[illegible] الاعراب [illegible] بال في المسجد قال الراوي فلما فرغ الاعرابي من بوله دعاه فعلمه ان [illegible]
من القذر وانما هي للعبادة ثم امر النبي [illegible] فصب على بوله [illegible] قطع بوله لانه لو قطع عليه بوله
لتضرر ولان التنجس قد كان حاصلا في جزء من المسجد فلو اقاموه في اثناء بوله لتنجست ثيابه ومواضع
كثيرة من المسجد وفي الحديث [illegible] بالجاهل في تعليمه من غير تعنيف عليه [illegible] على ان الارض
النجسة تطهر بصب الماء عليها [illegible] قلنا يجوز ان يكون [illegible] لتسكين [illegible] الحالة لا
للتطهير [illegible] عليه السلام ذكوة الارض يبسها [illegible]
[illegible] زينب بنت ابي سلمة ابنة النبي اي بنت زوجته ام سلمة روى مسلم عنها قيل
انها كانت افقه [illegible] ما روته عن النبي [illegible] احاديث [illegible] احدهما للبخاري والاخر
لمسلم قالت كان اسمي برة فسماني رسول الله زينب وقال لا تزكوا انفسكم [illegible] الرجل [illegible] اعلم
باهل البر منكم وهو اسم لكل فعل مرضي [illegible] الاسم الذي فيه التمدح وكذا ما فيه المذمة [illegible]
ان ابنة لعمر كان يقال لها عاصية فسماها رسول الله جميلة ابن عمر رضي الله عنه روى مسلم عنه لا تسافروا بالقران فاني لا
امن اي اكون امينا من مخافة ان يناله العدو [illegible] من هذا [illegible] الاكثر
[illegible] العلماء على انه يجوز ان يكتب الى الكفار كتاب فيه اية او ايات لان النبي عليه السلام كتب الى هرقل سورة
قل يا اهل الكتاب [illegible] عبد الرحمن بن سمرة رضي الله عنه اسماء الرواية [illegible] لا تسأل الامارة فانك ان اعطيتها عن
[illegible] مسئلة اي السؤال [illegible] عليها [illegible] الامارة [illegible]

عن الاثم فيها لان ذلك يكون لحاجة الامام وان اعطيته عن غير مسئلة وكان البيع ... بالجهاد ...
ان خليت يعني لايعينك الله عليها لانك حرصت على المنصب معتمدا على نفسك فتكون انت ... الا ...
ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري لا تسأل المرأة طلاق اختها ان لا يكون لها من بنات ادم لتستفرغ ما في
الصحفة انما كالقصعة يعني لتجعل تلك المرأة قصعة اختها خالية مما فيها وهذا كناية عن ان يصير لها ما كان
يحصل لضرتها من النفقة وغيرها ولتنكح بالنصب بصيغة المعلوم يعني لتنكح طالبة الطلاق زوج تلك المطلقة
ان كانت الطالبة والمطلوبة تحت رجل يحتمل ان يعود ضمير الى المطلوبة يعني لتنكح ضرتها زوجا اخر فلا تنكر
ضافة ورد على صيغة المجهول يعني لتجعل منكوحة له وروي ولتنكح بصيغة الامر المعلوم او المجهول عطفا على قوله
لا تسأل يعني لتنكح تلك المرأة المنكوحة على نكاح الكائن مع الضرة قانعة بما يحصل لها فيه او معناه
لتنكح تلك المرأة الغير المنكوحة زوجا غير زوج اختها ولتترك ذكر التزوج الا او معناه لتنكح ملك المخطوبة
زوج اختها ولتكن ضرة عليها اذا كانت صالحة للجمع معها من غير ان تسأل طلاق اختها فانما لها ما قدر لها
يعني ان الله تعالى يوصل الى تلك المرأة ما قدر لها من النفقة وغيرها سواء كانت منفردة او مع اخرى ما ... حصل
وانجلاء الظرفية صلتها ويحتمل ان يكون حال اسم جنس مضافا الى الها وفي النسخ فانما يحصل لها ما ان فعل هذا يكون
ما كافة عائشة رضي الله عنها لمعاني الرواية قالت لا تسأل امرأة منهن الا اخبرتها تقدم السبب ذكره فاعدة مال الى
لم يتبين معناها يعني اختيار عائشة اياه هذا التفسير للمجيبة ابو هريرة رضي الله عنه روي انه قال لا تسبوا اصحابي لا تسبوا
تكرار النهي للتاكيد ولغاية فيح سبهم قال الجمهور من سب واحدا منهم يعزر وقال بعض المالكية يقتل فوالذي نفسي بيده لو ان
احدكم انفق مثل احد ذهبا ما ادرك مد احدهم بضم الميم وروي بفتحها ربع الصاع ولا نصيفه وهو لغة في النصف كالثمين
الثمن وقيل النصيف مكيال يكال به دون المد قال شارح جمع نصيفه للاحد وشارح اخر للمد والظاهر والظاهر هو الاول لان ذكر يتبع على معنى
النصيف لانه ان اخذ مكيالا فالضمير للاحد لا للمد وان كان بمعنى النصف فالضمير للمد لا للاحد المعنى لو انفق احدكم مثل جبل
احد ذهبا في سبيل الله ما بلغ ثوابه ثواب انفاق احد من الصحابة مدا من الطعام ولا نصفه لعل السبب ذلك ان انفاقهم كان
بصدق النية ومزيد الاخلاص مع ما كانوا فيه وقت الضرورة وكثرة الحاجة لانصرة الدين وذلك معدوم بعدهم
سائر طاعاتهم فان قلت الخطاب لمن كان من الصحابة فهو مستقيم وان كانوا من بعدهم فهم غير موجودين قلت يجوز ان يراد
موجودين من العوام الذين لم يصاحبوا النبي وبفهم منه خطاب من بعدهم بدلالة النص عائشة رضي الله عنها روي النبي ان النبي قال
لا تسبوا الاموات فانهم قد افضوا الى ما قدموا اي وصلوا الى ما عملوا من خير وشر فلا فائدة في سبهم قيل هذا النهي انما هو في
المسلمين اذا لم يتعلق بسبهم مصلحة واما اذا تعلقت فسبهم جائز كسب الفاسق واهل البدع ليجتنب غيرهم من سلوك طريقتهم
وكجرح رواة الحديث لان احكام الشرع مبنية على بيان حالاتهم وكذا سب اموات الكفار ذهبوا جائز واما سب الحي ...

الاحتمال موجه لا الاسلام الا ان يكون من فضل سابق على اوزجه مما يحجب ... جهل واختيارا
محرق انه حرب الله اي ... لا تسمعي على اعلم اي ... العبد ... الارقاء ... لتسمية
... اي ... بالفلاح العجب جواره او عبد اي فلا ... كناية عن ذكر باربا يكون غلام
ياتي ... بالرقيق ... الراوي ب ... من البحر ... الربح ... الفجر
الظفر ولا ... الفلاح فانك ... اثم ... في ... الاستفهام ... التفضيل ... لسان
الا ... الى ان وجد ... ذلك ... فيقول لا يعني اذا ... واحد ... باحد منهم الا
... في ... ان ... فلان فلم يكن ... فيقول ... الرجل ... خلاف ... الا معنى الربع فلا
تزيدوا على ... هذا مع ما قبله من كلام المرأة معناه ما سمعته من رسول الله انما هو اربع كلمات فلا تزيدوا على
رواية والاشتغال عنه غير الاربع ... القبائح الاربع وان ... في معناها فان قلت ... عليه
فقال اراد النبي ان ... لمن يسمي ... ويركة ... وبيسار ... ونافع ... سكت عنه ثم ...
الى ... ففي التوقيف ... قلت ... اراد ان ينهى عنها نهي تحريم فلم ... واما النهي ... فلتنتره ... عمر رضي الله عنه
... الراوية ... لا تشتره ولا تعد في صدقتك وان اعطاكه بدرهم هذا متعلق بقوله لا تشتره يعني لا تعتقد الكونه
... والاتحاد الواحد ... ويجوز ان يتعلق باعطاكه افول صادفت ... بعض نسخ المصابيح وغيرها وان اعطاكه
بانفصال الضمير الثاني وفي نسخة والذي نعده الذي ... المصحح ... وان اعطاكه ... بانفصال الضمير ...
ان يكون تاكيدا الفاعل اعطى ولعله يكون رواية وله معنى لطيف دراية وهو انه يفهم منه ان شرى المتصدق صدقته
... المتصدق عليه ... جائز الان ... لا ... المتصدق ... فان العائد في صدقته كالعائد في قيئه قال
... حملت على فرس يعني اركبت عليه رجلا غازيا المراد به حمل تمليك بقرينة قوله ولا تعد في صدقتك في سبيل الله وتحمله
المذكور ان كان في طريق الجهاد ففي كونه في سبيل الله ظاهر وان لم يكن فيه فمعناه باعتبار ان اول الامر اليه ... غرض ...
التمليك على ... بان ... فيما هو عادته فاضاعه الذي كان عنده اي جعله كالشيء الهالك بتقصيره في رعايته وعلفه
وسقيه فاردت ان اشتريه ... فظننت انه ببيعه برخص قال بعض العلماء شرى المتصدق صدقته حرام لظاهر الحديث
والجمهور الاكثرون على انه كراهة تنزيه لكون القبح فيه لغيره وهو ان المتصدق عليه ربما يسامح المتصدق في الثمن بسبب تقدم
احسانه اليه فيكون كالراجع في ذلك المقدار الذي سومح به ذكره في شرح السنة انما منع عليه السلام عمر عن شرائه لانه
اخرجه لله فاذا عاد اليه فاشتراه بثمن انفسه ... ان ... ويحبط اجره كما منع عليه السلام المهاجرين
بعد الفتح من معاودة دورهم ابو هريرة رضي الله عنه لمعاني الرواية قال لا تشد الرحال بصيغة المجهول خبر بمعنى النهي الرحال
جمع الرحل ... او ... البعير على قدر سنامه ... بره لا تشد الرحال الى مسجد للصلوة فيه الا الى ثلثة مساجد

المسجد الحرام وفي بعض النسخ مسجد الحرام بالاضافة وتاويله مسجد المكان الحرام [illegible]
قدسي وحيثه بالاقصى لبعده عن المسجد الحرام وفي رواية مسجد ايلياء مكان المسجد الاقصى وايلياء [illegible]
بيت المقدس معناه لا فضيلة في شد الرحال الى مسجد للصلاة فيه الا الى الثلثة مساجد المراد منه [illegible]
المساجد لكونها ابنية الانبياء عليهم السلام ومساجدهم ولهذا قال الفقهاء لو نذر ان يصلي في احد
هذه الثلثة تعين بخلاف ساير المساجد فان من نذر ان يصلي في واحد منها له ان يصلي في آخر قال صاحب الثلثة و
التحفة رقم الشيخ هذا الحديث بالقاف وهو مما انفرد به مسلم م ابو برزة رضي الله عنه قيل انه غزا مع النبي عليه السلام [illegible]
ومات بالمفازة بين هرات وسجستان ما رواه عن النبي عليه السلام [illegible] حديثا [illegible] انفرد البخاري
بحديثين ومسلم باربعة قال لعنت امرأة ناقتها فقال عليه السلام لا تصاحبنا ناقة عليها لعنة [illegible] اسم فاعل
[illegible] من اوزان الشذوذ والصحيح انها بكسر اللام [illegible] ان متاعا لبعض القوم كان على تلك الناقة فلما سمع النبي لعنة
صاحبتها اياها قال خذوا ما عليها ودعوها فانها ملعونة قيل انما فعل ذلك لعلمه انه قد استجيب لعنها [illegible]
باللعن والاوجه ما قاله النووي انما قاله عليه السلام زجرا لها ولغيرها [illegible] عن لعن الدواب وغيرها
لئلا يعتاد [illegible] الانسان فلما راى انها لم تمتثل نهيه عاقبها بارسال ناقتها والمراد به
النهي عن المصاحبة تلك الناقة في الطريق واما بيعها وذبحها وركوبها في غير صحبته عليه السلام فجائز
ورد عن المصاحبة بالنبي عليه السلام فبقي الباقي على ما كان م ابو هريرة رضي الله عنه روى انه قال لا تصحب الملائكة رفقة [illegible]
المرافقة في السفر فيها [illegible] من الكلب في حديث من اقتنى كلبا ولا جرس [illegible]
قيل بسبب نفرتهم عنه انه يشبه بالناقوس وقيل لان صوته [illegible] انه عليه السلام قال الجرس من مزامير الشيطان قال العلماء [illegible]
الدواب [illegible] اذا اتخذ للهو واما اذا كان فيه منفعة فلا بأس خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري انه قال سمعت النبي ان اهل
الكتاب يقرؤن التورية ويفسرونها بالعربية لاهل الاسلام فقال لا تصدقوا اهل الكتاب ولا تكذبوهم وقولوا آمنا بالله
وما انزل الينا الآية انما نهى عن تصديقهم وتكذيبهم لانهم حرفوا الكتاب وما قالوه ان كان من جملة ما غيروه فتصديقهم
تصديق بالباطل وان لم يكن كذلك يكون تكذيبهم تكذيبا بما هو حق خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري انه قال لا تصروا الابل و
الغنم التصرية [illegible] التحفيل فمن ابتاعها فانه بخير النظرين بعد ان يحلبها ان شاء امسك وان شاء ردها وصاعا من تمر
سبق بيان معنى الحديث والكلام فيه في الباب الاول في حديث من اشترى محفلة م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم انه قال لا تصوم
المرأة وبعلها شاهد يعني زوجها حاضر في البلد الصوم المنهي عنه الصوم التطوع والواجب الذي ليس له زمان معين وانما نهاها
عنه رعاية لحق الزوج في الاستمتاع بها فان قيل كان ينبغي ان يجوز لها الصوم بغير اذنه فان اراد الاستمتاع بها تفسد صومها
قلنا ان صومها يمنعه من الاستمتاع بها في العادة لانه يهاب انتهاك حرمة الصوم بالافساد الا باذنه ولا تأذن في بيته

الا وهو شاهد الا باذنه يعني لا تأذن لاحد ان يدخل بيت زوجها وفي رواية [illegible] لم تعلم الزوجة رضا
الزوج به فان علمت جاز اذنها به وما انفقت من كسبه بغير امره اي بغير اذنه فان قلت هذا يدل على جواز انفاق فا
من ماله بدون اذنه وقد جاء حديث آخر لا تحل لها ان تتصدق من مال زوجها الا باذنه فما التوفيق قلنا الاذن
قد يكون صريحا وقد يكون [illegible] اطراد العرف كاعطاء السائل قطعة خبز فاذا علمت الزوجة رضا الزوج به
وان اتفق كنفوس عامة الناس في السماحة بذلك تكون المرأة مأذونة به وان لم يأمرها صريحا وهذا هو المراد من حديث
واما اذا شكت في رضاه او كان شحيحا فلا يجوز للمرأة ان تتصدق من ماله الا باذنه صريحا هذا هو المراد من حديث
الآخر فان نصف اجره له اي للزوج والنصف الآخر يكون لها [illegible] فاجره لتصدقها [illegible] فقال النووي المراد منه
المشاركة في اصل الثواب لا في المقدار لان الثواب يتفاوت بالمال والعمل فلا اذا اعطى [illegible]
لتوصل الى المستحق في باب داره فاجر المالك يكون اكثر واذا اعطى رغيفا الخادم يذهب الى محتاج في مسافة بعيدة يكون
اجر العامل اكثر واذا كان يستوي المال والعمل استويا في مقدار الثواب واما قوله عليه السلام فان نصف اجره له فمعناه قسم اجره
نصفين [illegible] اذا كان الناس نصفين في [illegible] وقال القاضي عياض [illegible] سواء
كما هو المفهوم من ظاهر الحديث لان الاجر فضل من الله لا يدرك مقداره بقياس الاعمال ق عمر لا تطروني اي لا تجاوزوا وزوا
الحد في مدحي كما اطرت النصارى عيسى بن مريم اي كما بالغ النصارى في مدحه حتى جعلوه او قالوا انه ولد الله تعالى عن ذلك
وقولوا عبد الله ورسوله يعني قولوا في حقي انه عبد الله ورسوله قال صاحب التحفة رقم الشيخ هنا علامة ق وهو مما انفرد به البخاري
ق عائشة رضي الله عنها [illegible] لا تعجل فان ابا بكر اعلم قريش بانسابها وان لي فيهم نسبا حتى يخلص لك نسبي اي يخلص لي
يميزه من انسابهم حتى لا يدخل في هجوهم قال لحسان بن ثابت حين قصد هجوهم وقال لعن قبلهم مزق الاديم خ ابن
عباس [illegible] لا تتخذوا شيئا فيه الروح غرضا [illegible] باحراق رجلين [illegible] عوف بن مالك
[illegible] احاديث انفرد البخاري منها بواحد
[illegible] تكرار النهي للتاكيد [illegible] خطاب الرادين [illegible]
قال النووي في معظم نسخ مسلم تاركوا بغير نون وفي بعضها بالنون والاول صحيح ايضا اسقط النون للتخفيف كما في قوله ولا تؤمنوا
عليه السلام لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا الاصل لا تؤمنون اسقطت النون للتخفيف [illegible]
[illegible]
[illegible]
الرعايا [illegible]
الا موالهم [illegible] معناه اذا

نا وسكون الهمزة ح

امراؤهم بمعروف فثوابه لكم وان امروا بالمنكر فوزره عليهم ... اولها امراء المقام ... قاله

على الخبر عوف بن مالك يقتل رجلا من حمير بكسر الحاء المهملة وسكون الميم وفتح الياء المثناة من تحت اسم رجل ابو

قبيلة من اليمن سميت القبيلة به وهو غير منصرف في غزوة موتة بضم الميم وفتح التاء المثناة فوق موضع قرية بالشام

تلك الغزوة في السنة الثامنة من الهجرة فقتل فيها زيد بن حارثة وعبد الله بن رواحة وجعفر بن ابي طالب

امراء الجيش فاخذ الراية خالد بن الوليد ففتح الله على يديه وانقطع في يده يومئذ ثمانية اسياف وكان المسلمون ثلاثة

آلاف والروم مع ... مائة الف ولم يكن الرسول معهم في تلك الغزوة فاوحى الله عليه امرهم فاخبر اصحابه بحالهم قال اخذ

الراية زيد فاصيب ثم جعفر فاصيب ثم ابن رواحة فاصيب ثم خالد بن الوليد ففتح في يده فجعل عليه السلام يقول وعيناه

تذرفان رجلا من العدو ومنع بالجر عطف على قتل خالد بن الوليد اياه سلبه اي القاتل من سلبه لما استكثره

... ان جنس المستكثر خالد ان يعطيه سلب المقتول ويجوز تخفيف الميم وكسر اللام على ان يكون ما مصدرية بعد قوله خالد

ادفعه اليه يعني قال النبي هذا الحديث بعد امره لخالد بدفع السلب الى القاتل فلما مر خالد لم يعجبه بعوف فاصابه

اي اخذ عوف خالدا بثوبه وجره وانه ... عليه وقد كان قال عوف لخالد ابدا ان لا اشكي منك الى رسول الله ... منعك السلب

وسمعه رسول الله صلى الله عليه وسلم ... عوف لخالد قال الحديث قال ... لما اعلم ان ... القاتل عند ...

يكون له يستقبل الامام فان النبي امر خالدا اولا باعطائه فوجب عليه ذلك ثم نسخ بقوله لا تعطه ... على الامة وهذا

لا يتوقف ... عليهم الحديث في وجوه امتنع النبي السلب منه بوجهين احدهما انه عليه السلام ... اعطاء السلب القاتل

وانما ... الاطلاق ... خالد وهتك حرمة الوالي وثانيهما انه عليه السلام استطاب قلب ... فتركه صاحب

باختياره وجعل للمسلمين وكان المقصود بذلك استطابة قلب خالد المستدل به بعض العلماء ان الحكم عند الغضب جائز ...

لذلك قلنا ان النبي ... الغضب لا يخاف فيه الخروج عن الشرع واذا كان ما فعله النبي غير عالم ... حكمه في الغضب

قضايا في ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه لا تغضب يعني لا تفعل ما يحملك عليه الغضب من القول والفعل قال ان رجلا قال

للنبي عليه السلام اوصني فلما راى النبي طالب الوصية ممتلئا بالقوة الغضبية اوصاه بالكف عنه في عبد الله بن مغفل

رضي الله عنه بالغين المعجمة وفتح الفاء المشددة روى البخاري عنه لا تغلبنكم الاعراب وهم سكان البوادي خاصة والعرب اهل

الامصار والنسبة الى الاول اعرابي والى الثاني عربي على اسم صلوتكم المغرب بالرفع خبر مبتدا محذوف اي هي المغرب

لئلا يقع تغيير اعني لا تسموها عشاء ... سمو الشمس وقت المغرب بالمغرب واعتادوا على تسمية الاعراب ... الا

ما عليه الاعراب ... من تسمية المغرب بالعشاء ... اصطلاحهم على اصطلاحكم والقول ... لانه لا يكون

صلوة المغرب ... كذلك الوقت قال ان النبي او الراوي ... الاعراب العشاء ... الف عند العرب

والاشتغال ... ابن عمر ... على اسم صلوتكم الا انها العشاء ... العتمة ...

تسمية النبي لصلوة ... يعنون بالابل ... اي في الليل في العتمة وهي اسم الوقت الذي يحلبونها فيه

الابل وهو الظلام الاول من الليل بعد غيبوبة الشفق ويروى صلوتكم العشاء فانها في كتاب الله العشاء

والحكمة ... صلوة العشاء الا شدة الظلام بسبب حلاب الابل وكانوا يسمونها صلوة العتمة فنهى النبي عن

اتباع تسميتهم تغليبا للتسمية ... الله عليها فبين انها في كتاب الله العشاء كما في قوله تعالى ومن بعد صلوة العشاء وان هذه

الاحاديث صدر قبل نزول الاية فنعني قوله في كتاب الله ... اي جاء الى النبي عليه السلام وانا نعتم بحلاب الابل ...

وجه الاولى الاول الحضرة للاعراب وعلى الثانية للصلوة في ابو سعيد وابو هريرة رضي الله عنهما المقاعي الرواية عنهما قالا

كان رجل حاكما على خيبر فجاء بتمر جنيب فقال له رسول الله اكل تمر خيبر هكذا قال لا انا لنأخذ الصاع من هذا بالصاعين

من الجمع فقال لا تفعل بع الجمع بفتح الجيم وسكون الميم تمر مختلط من انواع متفرقة وهو غير مرغوب فيه بالدراهم ثم ابتع

بالدراهم جنيبا بالجيم مفتوحة ثم نون مكسورة ثم ياء مثناة تحت ثم باء موحدة نوع جيد من التمر فيه لا تفعل الا تشتر الجنيب

بتمر الاخر مثلا بمثل لان الجيد والردي فيه سواء وان اردت شراء الجنيب بالجمع مفاضلا لحاجة وعدت اليه فبع الجمع بالدراهم

ثم اشتر بتلك الدراهم جنيبا قيل في الحديث على جواز الحيلة للخلاص من الحرام لانه اطلق البيع والشراء ولم يفصل بين ان

يبيع الجمع من صاحب الجنيب او من غيره فقال لا في بيع عدم الاشتراط وكان قد استدل على منعه ان جعله حاملا وساعيا

للحاج وغيره في ابن عمر رضي الله عنه روى مسلم لا تقبل صلوة بغير طهور بضم الطاء هو التطهر والاصح فتحه من غلول بضم

لا تقبل صدقة مما اخذ من ... الغلول وهو الخيانة في ابو هريرة رضي الله عنه المقاعي الرواية لا تقبل صلوة من احدث

حتى يتوضأ معناه ظاهر في ابو هريرة رضي الله عنه المقاعي الرواية لا تقتسم ورثتي دينارا او درهما فمن روى البخاري

والا درهما لا يتوهم اختصاص هذا الحكم بالنبي لما روي انه قال نحن معاشر الانبياء لا نورث ما تركناه فهو صدقة قالوا

الحكمة في ان الانبياء لا يورثون ... ان لا يظن ان لهم رغبة في الدنيا لورثائهم وتنفير الناس عنهم او لا يحتمل ان يتمنى

موتهم بعض ورثائهم فيهلكوا فان قلت قوله تعالى حكاية عن زكريا عليه السلام واني خفت الموالي من ورائي يدل على

انه خوف منهم ... ماله لان نبوته بعده لا يخاف عليها لانها من فضل الله يعطيها من يشاء ... جواز كونه موروثا قلنا

يجوز ان يكون خوفه من ... يتولى اخوته وبنوه من جهة تغيير احكام الشرع عليه لكونهم شرار ... ولهذا ... ابن نبوته

ما تركت بعد نفقة نسائي ومؤنة عاملي يعني الذي يفضل من نفقة هؤلاء من صفايا اموال بني النضير وفدك فهو صدقة

كان النبي عليه السلام ياخذ منها نفقة نسائه واهله وكان ابو بكر يرى ان تلك الحصة من الغنيمة باقية على ملك رسول الله وكان ينفق

منها ازواجه المؤمنين محبوسات عليه وعامله وهو خليفته لكونه خادم ماله وقائما بامره تكرمة للنبي عليه السلام ولهذا منع ابو بكر فاطمة

من الميراث من طلبته لان المال اذا كان باقيا على ملكه كيف يجري فيه الميراث ... قوله بعد نفقة نسائي ومؤنة عاملي ...

ابو بكر ... عمر ... الحصة ... فلما صارت الخلافة الى عثمان استغنى عنها بماله فاعطاها مروان واقاربه

المقداد بن الاسود قيل المقداد ابن عمرو ونسب الى الاسود لكونه تبناه واشتهر به المقداد بكسر الميم وسكون القاف
وبالدالين المهملتين كان من خيار الصحابة ما رواه عن النبي عليه السلام مائتان واربعون حديثا في الصحيحين [illegible]
احدها هذا المتفق عليه وباقيها لمسلم قال قلت يا رسول الله ان كنت اقاتل واحدا من الكفار فضرب احدى يدي بالسيف فقطعها
ثم اغلظ عليه فهرب مني ولاذ بشجرة فيقول لا اله الا الله فقاتله قبل ان يقول ان اقتله فقال عليه السلام لا تقتله فان قتلته
فانه بمنزلتك قبل ان تقتله يعني انه معصوم الدم محرم قتله بعد ذكر تلك الكلمة كما كنت كذا قبل ان تقتله وانك بمنزلته
قبل ان يقول كلمته التي قالها يعني انك غير معصوم الدم ولا تحرم القتل كما كان هو كذا قبل قوله لا اله الا الله كذا [illegible]
ان في توجيه هذا الحديث والاوجه منه ما قاله الطيبي هذا محمول على التغليظ [illegible] قوله [illegible] على الناس [illegible]
من المنطلق اليه سبيلا ومن كفر فان الله غني عن العالمين لانه لم يرو ان النبي عليه السلام اوجب على المقداد القصاص [illegible]
ان الاسلام لا يثبت بمجرد قول لا اله الا الله حتى يقول محمد رسول الله وانما نهى عن قتله لانه بعد ما اتى بالشهادة
كان قريبا من اثباته بالشهادة الاخرى فينبغي ان لا يستعجل في قتله قال حين سال المقداد عن قتل من اسلم من
الكفار اقول كان ينبغي للمصنف ان يقول عن قتل من قال لا اله الا الله لان اسلامه لم يثبت [illegible]
بعد ان قطع يده ان الكافر يد المقداد في حرب والقطع كان واقعا وكذا القتل لكن الراوي لم يخبر [illegible]
النبي عليه السلام على وجه الاستفتاء ق عائشة رضي الله عنها اسمعا على الرواية عنها لا تقطع يد السارق الا في ربع دينار
فصاعدا احتج به الشافعي على مذهبه من ان نصاب السرقة ربع دينار او قيمته ذكر وقال ابو حنيفة لا تقطع الا في دينار
او في عشرة دراهم لما روي انه عليه السلام قال لا قطع في السارق الا في ثمن المجن اختلف الصحابة في قيمته والاكثرون على انها
كانت عشرة دراهم او دينارا والاخذ بالنصاب الاكثر اولى لان القطع من باب الحدود والتي تندرئ بالشبهات [illegible]
اجاب الحنفيون عن هذا الحديث بانه موقوف على عائشة وان ثبت الروايتين فيحمل على انه ذكر ربع دينار لان قيمة المجن
كانت عنده كذا ق ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه لا تقولوا هكذا لا تعينوا عليه الشيطان [illegible]
قولوا بارك الله عليك قاله النبي عليه السلام [illegible] حين قال رجل اخزاه الله لسكران ضرب [illegible]
اي ضرب السكران بهذا النوع من انواع الضرب [illegible]
فيجتري [illegible] ذلك الدعاء معونة على الشيطان واغوائه ق ربيع بنت معوذ بن عفراء [illegible]
كانت بنات الانصار يضربن بالدف [illegible] فقال النبي عليه الصلوة والسلام [illegible]
وفينا نبي يعلم ما في غد فقال عليه السلام لا تقولي هكذا [illegible] علم الغيب [illegible]
غير جائز بل كان ينبغي ان تقول [illegible] يعلم من الغيب ما اخبره الله به [illegible]
من رسول الله او لانه عليه السلام كره [illegible]

قولوا [illegible] قيل ذلك [illegible] بالغناء عند الشهوة [illegible]
[illegible] لا تقوم الساعة الا [illegible] ق ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه لا تقوم
الساعة حتى تاخذ امتي ماخذ الامم [illegible] ماخذ القرون جمع قرن [illegible]
من الناس في زمان واحد [illegible] ذهب القرون التي كانت قبلهم [illegible] كذا قاله الجوهري
يعني يسلكون مسالك القرون الماضية في المعاصي ومخالفة الامر [illegible] تبديل الدين وتغيير الكتاب لان الله تعالى عصم
الامة من الاجتماع على الضلالة وحفظ كتابهم من التغيير قال الله تعالى انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون [illegible]
[illegible] شبرا بشبر [illegible] القرون [illegible]
وذراعا بذراع قيل يا رسول الله كفارس والروم [illegible] كفارس [illegible] فارس قوم معروف [illegible]
[illegible] فمن الناس الا اولئك [illegible] الكفر [illegible] من القرون الا اولئك [illegible]
[illegible] ق ابو هريرة رضي الله عنه اسمعا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من ارض الحجاز
[illegible] قال النووي [illegible]
[illegible] من البلاد [illegible] النبوة [illegible] النار
زماننا من الحجاز من جنب المدينة [illegible] وراء الحرة وقربت المدينة وكانت نارا عظيمة [illegible] نحو من خمسين يوما
وكانت ترمي بالحجارة [illegible] بالنار من بطن الارض [illegible] الشام وساير البلدان [illegible]
[illegible] اهل المدينة وكانت سنة اربع وخمسين وستمائة ق ابو هريرة رضي الله عنه اسمعا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى تضطرب
اي تتحرك اليات بالفتحات جمع الية [illegible] نساء دوس بفتح الدال المهملة وسكون الواو وبالسين المهملة قبيلة
من اليمن على ذي الخلصة بالفتحات [illegible] وذو الخلصة بيت فيه اصنام لهم وقيل هو اسم صنم [illegible]
[illegible] ولكن فيه بعد [illegible] الاجسام [illegible]
[illegible] الاصنام [illegible] بالطواف حول ذي الخلصة [illegible] ق
ابو هريرة رضي الله عنه اسمعا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها قد جاء في بعض الروايات ان طلوعها
من المغرب يكون ثلثة ايام والصحيح انه في يوم واحد ثم يكون كساير الايام الى يوم القيامة كذا قاله النووي وقيل [illegible]
[illegible] الليلة التي تطلع الشمس بعد صبحها من المغرب تكون اطول [illegible] المتهجدون [illegible] من الغيب
[illegible] طلع الصبح من المغرب ثم تطلع الشمس [illegible] فاذا رآها الناس امن من
عليها [illegible] لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن امنت من قبل [illegible]
[illegible] لا ينفع نفسا ايمانها الاية قال الزمخشري في الكشاف [illegible] لم تكن امنت صفة [illegible]
نفس

الاستئناف لئلا يلزم الفصل بين الصفة والموصوف بقوله او كسبت في ايمانها خيرا [illegible]
في الصحيحين ليت شعري لم طرح الشيخ فلا علي ان ابينه او كسبت عطف على امنت فان قلت [illegible]
الايمان بدون العمل الصالح ومذهب اهل السنة انه نافع فما توجيهها قلت يجوز ان يكون [illegible] التوبة [illegible]
فيكون تنوينه للتعظيم يعني لا ينفع تلك النفس ايمانها في قبوله وتوبتها قال بعض العلماء عدم قبول الايمان والتوبة في ذلك
الوقت مخصوص بمن في بعد طلوعها حتى ان من ولد بعده او لم يشاهده يقبل كلاهما منه لانه لم يكن ايمانا او توبة
عن مشاهدة وظاهر الحديث مشعر به لكن الاصح انه غير مخصوص بمن شاهد لما جاء في الحديث الصحيح ان التوبة لا تزال
مقبولة حتى تغلق بابها فاذا طلعت الشمس من مغربها اغلق وانما لم يقبل الايمان في ذلك الوقت لانه ليس بايمان اختياري
في الحقيقة وانما هو ايمان خوف الهلاك كما قال فلما راوا باسنا قالوا امنا ق عائشة رضي الله عنها [illegible]
لا تقوم الساعة حتى تعبد اللات والعزى وهما اسما صنمين لعل المراد منه كثرة عبادتهما ق ابو هريرة رضي الله عنه
[illegible] لا تقوم الساعة حتى تعود ارض العرب مروجا وانهارا قيل كانت اكثر اراضيهم [illegible]
وصحاري ذات مياه واشجار فخربت ثم تكون معمورة بانتقال الناس في آخر الزمان بالعمارة يدل عليه قوله حتى
تعود وقال بعض المرج الموضع الذي يرعى فيه الدواب وفي الحديث ان ارض العرب يبقى معطلة في آخر الزمان لا
زرع ولا ينتفع بها لقلة الرجال وتراكم الفتن لكن هذا المعنى لا يناسبه قوله وانهارا لان الانهار في الاراضي [illegible]
فيها الاكثرون الا بالكثرة والعمارة وقيل المراد بارض العرب جميع المدينة كذا في التحفة ق ابو هريرة رضي الله عنه لا تقوم الساعة
حتى تقاتلوا اليهود حتى يقول الحجر وراءه عبد الله يعني خلفه يهودي [illegible] يا مسلم هذا [illegible]
يهودي ورائي فاقتله قيل هذا يكون بعد خروج الدجال حين يقاتل المسلمين من شيعته من اليهود ق ابو هريرة [illegible]
[illegible] لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا خوزا وكرمان [illegible] بلدان من عجم [illegible] والمراد [illegible]
من الترك [illegible] كان منهما من الاعاجم حمر الوجوه فطس بضم الفاء وسكون الطاء [illegible]
وهو الذي انخفض قصبة انفه الانوف جمع الانف صغار الاعين كان وجوههم المجان بفتح الميم وتشديد النون [illegible]
وهو الترس المطرقة بضم الميم وفتح الراء المخففة من الطرق [illegible] شبه وجوههم بالترس لبسطها
وتدويرها وبالمطرقة لغلظها وكثرة لحمها نعالهم الشعر قيل يحتمل ان يراد به ان نعالهم يكون من جلود [illegible]
قال النووي فقتال هؤلاء الترك الموصوفين بالصفات المذكورة مرات وهذه كلها معجزات لرسول الله [illegible]
[illegible] ق ابو هريرة رضي الله عنه [illegible] الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما كان وجوههم المجان المطرقة
ابو هريرة رضي الله عنه [illegible] الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما نعالهم الشعر [illegible] ق ابو هريرة [illegible]
[illegible] الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى تقتتل فئتان دعواهما واحدة يعني كل فئة منهما يدعي الاسلام ق ابو هريرة

ثم ذلك الوقت ج

[illegible]

٨٧

[illegible] لا تقوم الساعة حتى ينزل الروم بالاعماق بفتح الهمزة وبالعين المهملة اسم موضع من اطراف
المدينة او بدابق بفتح الباء الموحدة موضع سوق المدينة وهو شك من الراوي وفي [illegible] الجوهري [illegible] بالتذكير و
الصرف فيخرج اليهم جيش من المدينة قيل المراد منها حلب [illegible] دابق موضعان قريبة وقيل المراد من [illegible]
من خيار اهل الارض يومئذ فاذا تصافوا قالت الروم خلوا بيننا وبين الذين سبوا منا المراد منهم من [illegible]
بلادهم وسبوا ذراريهم وروي سبوا بناء المفعول قال القاضي بناء المعلوم هو الصواب وقال النووي [illegible]
[illegible] الاسلام في بلادهم [illegible] وهم [illegible] الكفار [illegible] فيقول المسلمون لا
والله لا نخلي بينكم وبين اخواننا فيقاتلونهم فينهزم ثلث اي من جيش المسلمين لا يتوب الله عليهم قيل معناه لا يقبل
الله توبتهم وان تابوا هذا الوجه ضعيف بل معناه لا يلهمهم الله التوبة بل يجبرون على الفرار ابدا ويقتل ثلثهم افضل
الشهداء عند الله افضل بالرفع خبر مبتدأ محذوف وبالنصب حال ويفتتح الثلث لا يفتنون بصيغة المجهول الا يعني بهم
[illegible] وغيره ابدا فيفتتحون قسطنطينية وقيل في بعض النسخ فيفتتحون بناء واحدة وهو الاصوب لان الا
[illegible] ما يستعمل بمعنى الاستفتاح فلا يقع موضع فيفتح فبينما هم [illegible] موضوعة [illegible]
[illegible] يقتسمون الغنائم قد علقوا سيوفهم بالزيتون اذ صاح فيهم الشيطان ان المسيح
قد خلفكم [illegible] ان قام مقامكم في اهليكم يعني في دياركم المراد بالمسيح الدجال سمي به لان عينه اليسرى ممسوحة
[illegible] وذلك اي ما قال الشيطان ان المسيح قد خلفكم باطل فاذا جاءوا الى جيش المسلمين الشام خرج اي الدجال فبينما
[illegible] من الاعداد [illegible] التهيئة للقتال يعني بين احوال [illegible] فيها الالات لقتال الدجال [illegible] الصفوف اذا
[illegible] الصلاة يعني جاء وقت اقامة المؤذن للصلاة فينزل عيسى بن مريم فامهم يعني قصد المسلمين [illegible]
[illegible] الان عيسى [illegible] يقتدون به كذا قال الطيبي وقيل [illegible] المنصوب [illegible] الدجال
[illegible] فاذا راه عدو الله ذاب كما يذوب الملح في الماء فلو تركه اي لو ترك عيسى الدجال ولم
[illegible] حتى يهلك اي بالكلية ولكن يقتله الله بيده اي بيد عيسى فيريهم اي عيسى المسلمين او الكافرين دمه
[illegible] فان قلت قد [illegible] النبي عليه السلام قال في صفة عيسى لا يحل لكافر يجد ريح نفسه الامات ونفسه ينتهي حيث
[illegible] فكيف [illegible] الدجال حياحين يراه عيسى حتى يقتله قلت يجوز ان يكون الدجال مستثنى من الحكم [illegible]
[illegible] في تجربة [illegible] كونه ساحرا [illegible] او نقول يحتمل ان هذه الكرامة تكون ثابتة لعيسى [illegible]
[illegible] لم يكن [illegible] ابن الدجال [illegible] الكرامة ليست بلازم [illegible] الله يغفر انه يقول [illegible]
[illegible] النفس الذي [illegible] الكافر يحتمل ان يكون هو النفس المقصود به اهلاك كافر لا النفس المعتاد فعدم موت [illegible]
[illegible] النفس المقصود [illegible] ان [illegible] الدجال لا يعني [illegible] من الكفار يموت [illegible]

دلابوم سنه ان يكون بعد ذلك اوكه وصول نفسه فيجوز ان يجعل لهم ذكر بعد ان برهم عيب دم الزمان في [illegible]
لهم على اعتقادهم كونه الايام انس رضي الله عنه روى مسلم عنه لا تقوم الساعة حتى لا يقال في الارض الله الله
الاولى بالنصب وبالرفع وقد يغلط فيه من لا يعرف معناه لا يتلفظ بهذه الكلمة قيل تكراره عبارة عن [illegible]
وقيل الاول مبتدأ والثاني خبره معناه الا يعبد ولا غيره وان روي بالنصب يكون على التحذير اي احذروا الله
لا يبقى في الارض مسلم ذكر الشيخ ان في تكريره فائدة وهي ان في الارض خواص لا يعلمهم الا الله بهم الدنيا وهم الاولياء
يذكرون الله تعالى بهذا الاسم المكرر لا من حيث ان الاسم يدل على مسماه بل من حيث ان المسمى بهذا الاسم [illegible]
الوجود والنظام فيكون انعدام هذا الذكر كناية عن ان لا يبقى احد من تلك الخواص اقول [illegible] غير محقق [illegible]
لزوم هذا الذكر للخواص غير عقلي ولا عادي فانه ينتقل الذهن اليهم بل الاوجه ان يقال انه كناية عن ان لا يقع انكار
على منكر اصلا لان من رأى شيئا وانكره يقول في العادة متعجبا من تحققه الله الله فالمعنى لا تقوم الساعة حتى لا ينكر
منكر ما خالف الشرع م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه لا تقوم الساعة حتى يحسر الفرات اي ينقطع [illegible]
عن جبل من ذهب يعني على كنز من ذهب [illegible] يقتتل الناس عليه فيقتل [illegible]
تسعة وتسعون ويقول كل رجل منهم لعلي اكون انا الذي انجوا هذا من قبيل انا الذي سمتني امي حيدرة [illegible]
وقيل الخبر [illegible] الذي هو خالب المعنى [illegible] كل رجل راجيا ان يكون هو الناجي [illegible]
الثالث ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه لا تقوم الساعة حتى يخرج رجل من قحطان بفتح القاف وسكون الحاء
المهملة قبيلة من اليمن يسوق الناس بعصاه يعني يصير حاكما عليهم ويسخرهم كما يسوق [illegible]
لعل ذكر الى قبلي القحطاني هو الذي يقال له جهجاه ق ابو هريرة رضي الله عنه ان النبي عليه السلام قال لا تقوم الساعة حتى يكثر
فيكم المال فيفيض من فاض الماء اذا انصب عند امتلائه حتى يهم من باب الافعال [illegible]
مفعوله من يقبل منه صدقته الموصول مع صلته فاعله يعني يكثر المال في اخر الزمان حتى يجعل صاحب المال [illegible]
من يقبل صدقته وذلك يكون لانعدام رغبة الناس في الاموال لقصر الامل [illegible] وظهور الاهوال ابو هريرة
رضي الله عنه لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيقول يا ليتني مكانه يعني يا ليتني كنت ميتا [illegible]
من كثرة الكربات والاهوال [illegible] بلوغ البليات م ابو سعيد روى مسلم عنه لا تكتبوا عني ومن كتب عني غير القرآن
فليمحه ان خوفا من اختلاطه بالقرآن وحدثوا عني ولا تكذبوا على هذا حديث منسوخ [illegible]
لا يشتبه هذا الكلام من المصنف ق على رضي الله عنه روى عنه لا تكذبوا علي فانه من اراد به الكذب [illegible]
مشهور فلا يدخل في هذا الوعيد الناسي فانه من يكذب علي يلج النار اي يدخلها جاز [illegible]
نحوها على ان يكون من موصولة فمعناه يستحق ان يدخل النار لانه يقطع به [illegible] الوعيد بالنار

الخامس التاسع عشر [illegible] وقيل حديث فيه ترغيب وترهيب زعما منهم انه كذب له لا عليه والمقلدوا ابنا
[illegible] من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار اجيب عنهم بان ما استدلوا به من الرواية فغير صحيحة
[illegible] الحفاظ والنهي تحقيقا فاللام في فليتبوأ ليست للتعليل بل للعاقبة كذب على النبي جائز [illegible]
[illegible] لكن اثم عدوا وحذرنا ق عمر رضي الله عنه روى عنه لا تلبسوا الحرير فانه من لبسه في الدنيا لم يلبسه في الاخرة
نادر بل مثله في حديث من شرب الخمر ق حذيفة بن اليمان رضي الله عنه روى عنه لا تلبسوا الحرير ولا الديباج بكسر
الدال [illegible] نوع من حرير الاعجمي معرب والاستبرق ما غلظ منه ولا تشربوا في انية الذهب والفضة ولا تاكلوا في
[illegible] صحفة وهي دون القصعة قال الكسائي اعظم القصاع الجفنة ثم القصعة ثم الصحفة فانها لهم اي للكفار في
الدنيا ولكم في الاخرة م معاوية بن ابي سفيان رضي الله عنه روى مسلم عنه لا تلحفوا في المسألة الالحاف هو الالحاح والمسألة
مصدر بمعنى السؤال في الاول لا بابي الا احد منكم شيئا فيخرج له مسألته مني شيئا وانا له كاره الواو فيه للحال فيبارك له
فيما اعطيته يبارك بالنصب على انه جواب النفي والنفي وارد على المنفي يعني لا يبارك له فيما اعطيته على تقدير
الالحاح في المسألة كما يقال ما تاتينا فتحدثنا معناه نفي التحديث على تقدير الاتيان قال شارح المشكاة المنفي هنا
وقع سببا لعدم السؤال الالحاح سبب للبركة فيفهم منه ان السؤال الملح سبب لعدم البركة والمروي بالرفع [illegible]
على هذا الخلاف وجعله سببا وسببا بل يكون رفعا على الاستئناف [illegible] ولا يؤذن لهم فيعتذرون ابو هريرة
رضي الله عنه روى مسلم عنه لا تلقوا بفتح القاف المشددة وضم واو الجمع للالتقاء الساكنين الجلب بالجيم وفتح اللام جمع الذي
يجلب الى الابل والغنم للبيع فمن تلقى فاشترى الفعلان على بنائهما المجهول منه فاذا اتى سيده السوق المراد بالسيد مالك
المجلوب الذي باعه في الطريق فهو بالخيار اعلم ان تلقي الجلب للشراء منهم بارخص حرام عند الشافعي ومالك ومكروه
عند ابي حنيفة والصحابة اذا كان مضرا باهل البلد ولبس السعر على التجار ثم لو تلقاهم رجل واشترى منهم شيئا لم
يبطل احد بيعه بعيد لكن الشافعي اثبت الخيار للبائع بعد قدومه ومعرفته بتلبيس السعر على ظاهر الحديث وقال
[illegible] الخيار له لان طوق الغرر كان لتقصيره من جهته حيث اعتمد على خبر المشتري الذي كل حكمه تنقيص الثمن
الا انه [illegible] الظاهر ان الشرا اذا كان بسعر البلد او اكثر لا يثبت الخيار للبائع في اصح قولي الشافعي فلا
[illegible] جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه لا تمش في نعل واحدة اعاد الضمير لانه مخالف للوقار او لانه يعسر شيئا
وربما يؤدي الى العثار ولا تحتب في ازار واحد الاحتباء هو ان يعقد الانسان على اليته وينصب ساقيه ويحتوي
عليهما بثوب او بيديه والا تاكل بشمالك ولا تشتمل الصماء وهو عند اهل اللغة ان يشتمل بالثوب حتى يجلل جسده
لا يرفع منه جانبا فلا يبقى ما يخرج منه يده قال الجوهري اذا قلت اشتمل فلان الصماء فمعناه اشتمل الشملة المتصفة
بالوصف المذكور من الاشتمال فالنهي على هذا التفسير يكون لاجل الشفقة لانه ربما يعرض له حاجة من دفع الهوام
ارادمن

وغيره فيعسر عليه فيلحقه الضرر ولا تضع احدى رجليك على الاخرى اذا استلقيت وكلاهما الاحتباء واشتمال
واشتمال الصماء على تفسير الفقهاء وهو ان يشتمل بثوب ليس عليه غيره ثم يرفعه من احد جانبيه فيضعه على احد
منكبيه لانكشفت به العورة فالنهي يكون للتحريم والا فللتنزيه واما ما روي ان النبي استلقى في المسجد واضعا
احدى قدميه على الاخرى فمحمول على انه للضرورة او لبيان الجواز والا فحاله عليه السلام في المجامع كانت على خلاف ذلك
ابن عمر رضي الله عنه اسعاف الرواية عنه لا تمنعوا اماء الله بكسر الهمزة والمد جمع الامة وذكر الاماء دون النساء لان
لان علة نهي المنع عن خروجهن للعبادة يعرف بالزوج فاجدال الحديث وان ذكر عاما لكن خروجهن مخصوص
بان يكون في الليل لقوله عليه السلام لا تمنعوا النساء من الخروج الى المساجد بالليل وبان لا يكون الخارجة متطيبة لقوله
اذا شهدت احديكن المسجد فلا تمس طيبا قال شارح احكام الاحكام ملحقة بالمتطيبة المتزينة والتحلي لكونه من دواعي
سبب التحريك الشهوة قال القاضي حسين قيل المراد من مساجد الله المسجد الحرام عبر عنه بالجمع للتعظيم والمراد به الخروج الى الحج
ما روي انه عليه السلام لا تمنعوا اماء الله مساجد الله واقول يحتمل ان يراد من مساجد الله مسجد النبي لا المسجد الحرام فلا يقول به
ابو هريرة رضي الله عنه اسعاف الرواية عنه لا تمنعوا فضل الماء لتمنعوا به فضل الكلاء هو النبات رطبا كان او يابسا
النووي صورته ان يكون لانسان بئر بالفلاة فيها ماء فاضل عن حاجته ويكون هناك كلاء ليس عنده ماء غيره فاذا منع
البئر صاحب المواشي عن الماء يكون مانعا عن رعي الكلاء لانه لا يمكن لهم الرعي خوفا من العطش قيل النهي للتنزيه لان الكلاء
فهذا من باب المعروف ابو قتادة الحارث بن ربعي لا تنتبذوا النبيذ هو الماء الذي يلقى فيه تمر او نحوه والانتباذ
اتخاذه الزهو بفتح الزاء المعجمة وضمها لغتان وهو البسر الملون الذي بدا فيه حمرة او صفرة والرطب جميعا ولا تنتبذوا
الرطب والزبيب جميعا ولكن انتبذوا كل واحد على حدته قال بعض المالكية واحمد النهي للتحريم حتى ان من شرب الخليطين
حدوث الشدة فهو اثم بجهة واحدة وان شرب بعده فاثم بجهتين وقال بعضهم للتنزيه لان الاسكار يسرع اليه
بسبب الخلط قبل ان يتغير طعمه فيظن انه ليس بمسكر ويكون مسكرا قال صاحب التحفة رقم الشيخ عنها علامة مسلم كما
اسعاف عليه انس رضي الله عنه اسعاف الرواية عنه لا تنتبذوا في الدباء بالتشديد والمد جمع دباة وهو القرع اليابس
ولا في المزفت وهو الاناء الذي طلي بالزفت والاختلاف في هذا النهي كالاختلاف في النهي الذي قبله ابو هريرة رضي الله
روى مسلم عنه لا تنذروا فان النذر لا يرد من القدر شيئا هذا التعليل يدل على ان النذر المنهي ما يقصد به تحصيل
غرض او دفع مكروه على ظن ان النذر يرد من القدر شيئا وليس مطلق النذر منهيا اذ لو كان كذلك لما لزم الوفاء به وقد
على لزومه اذا لم يكن المنذور معصية وفي قوله عليه السلام وانما يستخرج به من البخيل اشارة الى لزومه لان غير البخيل يعطي باختياره
بلا واسطة النذر والبخيل انما يعطي بواسطة النذر الموجب عليه قال المازري النذر مكروه لان الناذر انما يأتي به
لان اتيانه يكون لتحصيل غرض او الظاهر مما الزم عليه جابر رضي الله عنه اسعاف الرواية عنه قلنا الخيفة التنذر فرايا

من القدر

يسعد الله هنا و البطن منه بحمده فرجعت الازواج فقلت يا رسول الله عندي شيء فانه قد جاء بي قد اصابه الجهد
وان انا بجهد واحبس ان لا يرضيان بما وراء البيت فخبزا وطحن الشعير ثم جئت الى النبي فساررته فقلت يا رسول الله
انت في نفر فصاح النبي يا اهل الخندق ان جابرا قد صنع لكم سورا اي طعاما يدعو اليه فحيهلا بكم فقال رسول الله
لا تنزلن بضم اللام من الانزال برمتكم بضم الباء وسكون الراء المهملة القدر المتخذة من الحجر المعروف بالحجاز فلا
يشغل عنها في مطبخ القدر ولا تخبزن عجينكم حتى اجئ قال له قال الراوي في اول الامر يعني بعدم الفاسح فبصق
العجين وبارك ثم عمد الى برمتنا فبصق فيها وبارك واهل الخندق كانوا الف اقسم بالله انهم لكلوا حتى
شبعوا او انحرفوا وان برمتنا لتغلي وان عجيننا ليخبز كما هو ابو هريرة رضي الله عنه اسعاف الرواية عنه لا تنكح الايم
بتشديد الياء المكسورة امراة لا زوج لها صغيرة كانت او كبيرة بكرا كانت او ثيبا لكن المراد هنا الثيب لوقوعها
في مقابلة البكر حتى تستامر هذا باطلاق حجة لنا في عدم تجويز اجبار الولي الثيب الصغيرة على النكاح وحجة
على ابي حنيفة في تجويزه ذلك وفيه اشارة الى ان الكلام شرطها في اجازة الايم لان الامر انما يكون بالقول ولا تنكح البكر
حتى تستاذن هذا باطلاقه حجة لابي حنيفة في عدم تجويزه اجبار البكر البالغة وحجة على الشافعي في تجويزه ذلك
وحجة عليهما في تجويزهما اجبار البكر الصغيرة قالوا يا رسول الله وكيف اذنها قال ان تسكت ابو هريرة رضي الله عنه
روى مسلم لا تنكح العمة على ابنة الاخ اي لا يجوز الجمع بالنكاح بين العمة وان علت وبين ابنة اخيها وان سفلت
ولا ابنة الاخت على الخالة اي لا يجوز جمعهما في النكاح وان علت الخالة وسفلت الابنة لان ذلك يفضي الى
قطيعة الرحم وكذا لا يجوز الجمع بينهما في الوطء بملك اليمين قيل هذا الحديث مشهور يجوز تخصيص عموم الكتاب به وهو
قوله تعالى واحل لكم ما وراء ذلكم ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم لا تنكح المراة على عمتها ولا على خالتها معناه واضح
ابو سعيد لا تواصلوا فايكم اراد ان يواصل فليواصل حتى السحر يعني السحور رواه لا تواصلوا عن ابي سعيد
والمقدم والبخاري عنه بقوله فايكم الى اخره تقدم الكلام على صوم الوصال في حديث انكم لستم مثلي اسماء بنت ابي بكر
روى البخاري اسعاف الرواية عنها قالت قلت يا رسول الله ما لي الا ما ادخل علي الزبير افاتصدق فقال لا توعي اي
لا تحفظي فضل مالك في الوعاء وهو الظرف فيوعي الله عليك بالنصب جواب النهي يعني فيمنع الله عليك من بركته عبر عن
منع البركة بالايعاء ليشاكل قوله لا توعي ارضخي ما استطعت اي اعطي شيئا وان كان يسيرا الرضخ بالضاد والخاء
المعجمتين العطية القليلة وانما امرها بالرضخ لما عرف من حال المراة انها لا تقدر ان تتصرف في مال زوجها بغير اذنه الا
في شيء يسير جرى به التسامح في العادة فكسرة وغيرها لا توكي الا بجي اي شد الوعاء بالوكاء وهو ما يربط به يعني لا
تدخري ما في يدك فيوكي الله عليك اي يقطع عنك وهذا الفضاء مذكور في طريق الى كلمة لا تحصي يعني لا تمنعي شيئا لاجل
ارادة من الاحصاء الايعاء الا ان من ابقى شيئا لحصيه فيكون معناه لا تقدري ما النفقة فتستكثري به فيكون ذلك سببا

لا اسعاد ... فيجيء ... [illegible] يقطع البركة عنده ... كالنعقد والنوح ...

او ... هو المحالفة ... جبير بن مطعم رضي الله عنه روي لا حلف في الاسلام وهو بكسر الحاء

وسكون اللام المعاهدة والمراد به هنا ما كان يفعل في الجاهلية من المعاهدة على القتال والغارات وغيرها مما

يتعلق بالمفاسد وايما حلف كان في الجاهلية المراد منه ما كان من المعاهدة على الخير كصلة الارحام

ونصرة المظلوم وغير ذلك لم يزده الاسلام الا شدة اي تاكيدا وحفظا على ذلك ابن عمر رضي الله عنهما روي

لا شغار في الاسلام الشغار بكسر الشين وبالغين المعجمة اسم نكاح معروف في الجاهلية صورته ان يقول لرجل زوجني

ابنتك على ان ازوجك ابنتي ويكون بضع كل منهما صداق الاخرى فنهى النبي عن ذلك بالحديث ثم ان وقع هذا العقد

بين المسلمين اختلف فيه فذهب الشافعي الى بطلانه لظاهر الحديث وقال ابو حنيفة العقد صحيح والواجب

فيه مهر المثل لان المنهي ... ذكر فيه ما لا يصلح مهرا فيجوز العقد ويجب مهر المثل فيه كما اذا

تزوج على ... الخلاف فيما اذا ذكر في العقد كون بضع كل منهما صداق الاخرى واما اذا لم يذكر فالعقد جائز بالاتفاق

كما في المصنف ابو سعيد رضي الله عنه قال كنا نبيع صاعين بصاع فلما بلغ ذلك رسول الله قال لا صاعين

تمر بصاع اسم لا محذوف الخبر ... صاعين تمر بصاع ... والنهي بمعنى النهي ولا صاعين حنطة

بصاع ولا درهمين بدرهم ابو هريرة رضي الله عنه روي لا صلوة الا بقراءة هذا الحديث يدل على ان القراءة

ركن من اركان الصلوة لان الاصل في المنفي نفي وجوده وهي فريضة في الركعات كلها عند الشافعي لان كل ركعة

صلوة ولهذا من حلف ان لا يصلي فصلى ركعة حنث وفريضة في ثلث ركعات عند مالك اقامة للاكثر مقام

الكل وفريضة في ركعتين عند ابي حنيفة واصحابه لان الصلوة في الحديث مذكورة صريحا فتنصرف الى الكامل وهو

ركعتان عرفا وفي مسئلة اليمين لم تكن الصلوة مذكورة صريحا فانصرف الى الواحدة فان قيل على هذا كان ينبغي

ان لا تجب القراءة في الشفع الثاني من النافلة كما لا تجب في الفريضة قلنا الشفع الثاني في النافلة صلوة على حدة

والقيام الى الثالثة كتحريمة مبتدأة ولهذا قالوا يستفتح فيه فوجب فيه القراءة كما في الشفع الاول واما الشفع الثاني في الفريضة

فانما جاز بدون القراءة لقوله عليه السلام القراءة في الاوليين قراءة في الاخريين يعني تنوب عنها عائشة رضي الله عنها

روي عنه لا صلوة بحضرة الطعام قال اهل الظاهر المراد منه نفي جوازها وقال اهل النظر المراد منه نفي فضل

الصلوة بحضرة الطعام الذي يريد المصلي اكله لما فيه من اشتغال القلب ولا وهو يدافعه الاخبثان يعني لا صلوة كاملة

حاصلة للمصلي والحال انه يدافعه الاخبثان وهما البول والغائط عن الاداء ويدافعهما المصلي للاداء الواو فيه

للحال قيل هذا اذا كان في الوقت سعة فان ضاق بحيث لو اكل وتطهر خرج الوقت صلى على حاله وقال بعضهم

انه لا يصلي بل ياكل ويتوضأ وان خرج الوقت لان الخشوع الذي هو المقصود من الصلوة اذا فات فات ...

والعصرة خلاف لانها ... عبادة ... عليه الرواية لا صلوة لمن لم يقرأ بفاتحة

الكتاب ... فرضيته في الصلوة ... فلا يجوز بدونه

ما روي انه عليه السلام ... صلوة ... فيها فاتحة الكتاب وقال ابو حنيفة فرضية القراءة ثابتة بقوله تعالى

فاقرؤا ما تيسر وهذا الحديث خبر الواحد لا تثبت به الفرضية لثبوت الشبهة في نقله فيثبت به الوجوب

عملا بالدليلين فيكون النقص ... الصلوة فان قلت الاية مطلقة فهي لا تنافي التعيين كما لو قال القائل

اشتر لي الاشتر الاحمر ... فانه يتعين ولا يتعارض قلت تقييد المطلق نسخ وخبر الواحد لا يصلح لنسخ الكتاب

علي رضي الله عنه ... قال بعث رسول الله جيشا فجعل اميرهم رجلا من الانصار فامرهم ان يطيعوه فلما

اغضبوه في شيء قال اوقدوا لي نارا فاوقدوا فقال الم يامركم رسول الله ان تطيعوني قالوا بلى قال فادخلوها فنظر

بعضهم الى بعض فقالوا انما فررنا من النار الى رسول الله افندخل النار فكانوا كذلك حتى سكن غضبه فلما رجعوا ذكروا

ذلك للنبي فقال لا طاعة في معصية الله يعني لا انقياد للامام في المعصية انما الطاعة في المعروف وهو ما لم ينكره الشارع

ابو هريرة رضي الله عنه ... لا طيرة وهي بكسر الطاء وفتح الياء اسم ما يتشاءم به كذا في الصحاح وذكر في النهاية انه

مصدر تطير كما يقال تخير خيرة ولم يجئ من المصادر على هذه الزنة غيرهما كان اهل الجاهلية اذا قصد واحد

الى حاجة واتى من جانبه الايسر طير او غيره يتشاءم به فرجع فهذا هو الطيرة فابطلها النبي بهذا الحديث وخيرها

اي خير الطيرة الفال بسكون الهمزة وربما يخفف ... فسره النبي عليه السلام بالكلمة الصالحة المسموعة على قصد التفاؤل

كمن سمع من يقول يا سالم فان قلت هذا يوهم اثبات بعض خيرية للطيرة وقوله عليه السلام لا طيرة ينفيها مطلقا فما وجهه

قلت يجوز ان يكون هذا بناء على زعمهم او المراد به اثبات الفضل له مطلقا لا تفضيله على الطيرة او هو من باب قولهم

الصيف احر من الشتاء اي الفال في بابه ازيد من الطيرة في بابها كذا في شرح المشكاة وانما كان الفال احب لما فيه من حسن الظن

بالله ورجاء الخير منه والطيرة ليست كذلك ولهذا كان النبي عليه السلام يتفاءل ولا يتطير وكان يحب اذا خرج لحاجته

ان يسمع يا راشد يا نجيح جابر رضي الله عنه ... لا عدوى وهو اسم من الاعداء وهو مجاوزة العلة من صاحبها الى

غيره واختلفوا في ان المنفي نفس سراية العلة او اضافتها الى العدوى والاول هو الظاهر لكن الثاني اولى لقوله عليه السلام

لا يورد ممرض على مصح مع ما فيه من صيانة الاعتقاد ... عن التعطيل ... الكلام عليه في الباب الثاني في حديث انا قد

بايعناك فارجع ولا طيرة ولا غول وهو واحد الغيلان وهي نوع من الجن كان العرب يعتقدون انه في الفلاة يتصرف

في نفسه ويتراءى للناس بالوان مختلفة واشكال شتى ويضلهم عن الطريق ويهلكهم فان قيل ما معنى النفي وقد قال

عليه السلام اذا تغولت الغيلان فعليكم بالاذان اجيب بانه كان ذلك في الابتداء ثم دفع الله عن عباده او يقال المنفي

ليس وجود الغول بل ما زعم العرب من تصرفه في نفسه ابو هريرة رضي الله عنه ... لا فرع بفتح الفاء والراء المهملة

وبعين تهوي اول السنة فغدوة الناقة كان اهل الجاهلية يذبحونه للاصنام رجاء البركة في امها ولا عتيرة هي ذبيحة
مخصوصة وبكسر تاء مثناة فوق وبعدها ياء ذبيحة كانوا يذبحونها في العشر الاول من رجب ويسمونها الرجبية وكان المسلمون
في صدر الاسلام يذبحون الفرع للاصنام ويفعلون العتيرة فنهاهم النبي عن ذلك لان المقصود ان يكون الذبح لله لا لغيره
في اي شهر كان فلا فائدة في التعيين ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي عليه السلام انه قال لا مال لك ان كنت صدقت عليها
اي ان صدقت في انها زنت فهو بما استحللت من فرجها يعني ما اعطيتها من المهر يكون بمقابلة وطئك اياها فلا عود
اليك وان كنت كذبت عليها فهو ابعد لك منها اي من ذلك المال لان المهر لما لم يعد اليك مع صدقك
عليها فلان لا يعود مع كذبك اولى قاله لرجل من الانصار لاعن امرأته فقال يا رسول الله مالي يعني اذا حصلت الفرقة
فاين ذهب مالي الذي اعطيتها وفيه دليل على ان زوج الملاعنة لا يرجع عليها بالمهر اذا دخل بها وعليها عامة
العلماء واما اذا لم يدخل بها فذهب اكثرهم الى ان لها نصف المهر وقال حماد لها الصداق كاملا وقال الزهري لا
صداق لها ابو بكر وعمر وعلي وعائشة رضي الله عنهم العامل الرواية هم قيل كان اسم ابي بكر عبد الكعبة فسماه النبي
عليه السلام عبد الله ولابيه وولده وولد ولده صحبة مع رسول الله ولم يجتمع هذا لاحد من الصحابة وفضائله كثيرة ما
رواه عن النبي عليه السلام مائة واثنان واربعون حديثا له في الصحيحين ثمانية عشر حديثا انفرد البخاري
باحد عشر ومسلم بواحد لا نورث على بناء المجهول يقول ورثت اباه واورثني ابي وترثني ولدي ما تركناه صدقة
هذا استئناف جواب عمن قال لم لا يورث الانبيا تقدم الكلام عليه قريبا في حديث الفيء ... عبد الله بن
هشام رضي الله عنه روى البخاري رحمه الله قال كنا مع النبي وهو اخذ بيد عمر فقال له عمر يا رسول الله لانت احب الي من كل شيء الا
نفسي فقال لا والذي نفسي بيده حتى اكون احب اليك من نفسك يعني لا يكون ايمانك كاملا حتى تؤثر رضاي
على رضا نفسك وان كان فيه هلاكك المراد من هذه المحبة محبة الاختيار لا محبة الطبع لان كل احد مجبول
على حب نفسه اشد من غيره فقال له عمر فانه الان والله لانت احب الي من نفسي فقال الان يا
عمر يعني الان صار ايمانك كاملا انس رضي الله عنه روى البخاري رحمه الله قال كان العباس عم النبي مع المشركين يوم بدر فاسر
ففدى نفسه ورجع الى مكة ثم اقبل الى المدينة مسلما مهاجرا وكان رجال من الانصار ارادوا ان يخلوا العباس
ويتركوا فداءه له حين اراد ان يفدي نفسه ويجعلوا ذلك من الفداء لهم طلبا لرضا رسول الله فلما استأذنوا في ذلك من
النبي قال لا والله لا تذرون منه درهما لانه جمع يعني لا تتركوا منه درهما يعني من فداء العباس انما ابى النبي عن ذلك وكره
بالقيام بالمسامحة للعباس وللاسرى على الانصار في اموالهم ولئلا يقع في نفوس اصحابه شيء لكون العباس عمه وفيه
دلالة على الاجتناب عن مظان التهمة ومواقع المنة بريدة بن الحصيب رضي الله عنه ... لا وجدت انما ... عليه
النبي زجر الطالب ... تعظيم المسجد انما بنيت المساجد لما بنيت له في عبارة عن العبادة عبر عنها بالوصول ونقطها

بنشد فقال الرجل من دعا الى الجمل الاحمر فقال النبي عليه السلام لا وجدت ... وهو يلتمس فرجاء
النبي ابن عباس رضي الله عنهما العامل الرواية هم لا هجرة بعد الفتح اي فتح مكة ... فرضية الهجرة
كانت قبل الفتح ... لان ... السلام اليها غير منقطعة ابو قتادة رضي الله عنه ... لا تخلطوا بين الزهو والرطب
اللام يعني لا تجمعوا بينهما ... يعني ... التمر ... الغضة ... المعجمة ... وفتح اللام ... قاله ... السكوت
حين اشتد ... والناس ... بعلامة ... ولبن ... ... من ... قتيل من حنين
الصحيح ... الاول ... قال الراوي كان ... بغيره بالماء ... ونقل ... فقط فحفظ ...
وانا استقيهم حتى جاء ... وغير رسول الله ... قال ... اشرب يا رسول الله فقال ان ساقي القوم اخرهم
شربا ابن عمر رضي الله عنهما ... لا يأكل احد من لحم اضحيته ... بضم الهمزة وفتحها وتشديد الياء معروفة وجمعها اضاحي
فوق ثلاثة ايام قال العلماء ... لا يجوز ان يكون ... من يوم فيها وان يكون من يوم النحر وان يأخذ بها النهي في الحديث
للكراهة وقيل للتحريم ... وكان هذا في بدء الاسلام ثم نسخ بالحديث الذي رواه ابو سعيد الخدري وهو قوله عليه السلام في
لحوم الاضاحي كلوا واطعموا وادخروا وقد ذكرناه في الباب الخامس وانما قال المصنف ذكرناه للتقابل ... الباب
الخامس قبل هذا الباب انس رضي الله عنه العامل الرواية لا يؤمن احدكم حتى اكون احب اليه من والده وولده والناس
اجمعين المراد به نفي كمال الايمان والحب الاختيار ... مثل امر رسول الله ... بقتال الكافر ... يكون
اوامر ... قبل ... اولاده الكافرين لا ... الاختيار ... ان السلامة في امتثال امره عليه السلام وان كان لا
يحب ... كان ... يطيعه ... ولكن ... يفعل ... صلاحه ... اعطف ... له
ومن ابائنا وامهاتنا وما لا ... فان ... القرض قال ... من محبته ... والذي ... والفاكهة ... والهور ... لد
مع ... فالناس يتفاضلون في المحبة فيها فان قلت كيف جاء افعل التفضيل ... بمعنى المفعول وكان قياسه ان
يصاغ للفاعل قلت هذا وهم ... لانك رايت ان احب ماخوذ من حب الشيء بضم الحاء اذا صار محبوبا فهو حينئذ مجهول
وليس كذلك لانه احب ... بحكم صيغة الفاعل فعل ... فاعلم كذا في شرح المصابيح لزين العرب
انس رضي الله عنه العامل الرواية لا يؤمن عبد حتى يحب لاخيه ما يحب لنفسه اي من الطاعات والاشياء المباحة ... وفي رواية
النيسابوري حتى يحب لاخيه من الخير ما يحب لنفسه وانما قال في هذا الحديث لا يؤمن عبد وفي الحديث السابق لا يؤمن احدكم لان
الاغنياء والجبابرة يشق عليهم ان يحبوا لاخوانهم الفقراء ما يحبون لانفسهم فذكر بلفظ العبد ... الا ان من ... العبودية
ان يصفيه ... المحبة ولا محبة التي يستوي فيها الغني والفقير لعدم المزاحمة بينهم فذكر بلفظ الاحد ابن عمر رضي الله عنهما
العامل الرواية لا يبيع بعضكم على بيع بعض صورته ان يقول لمن اشترى شيئا بالخيار افسخ هذا البيع وانا ابيعك
مثله بارخص من ثمنه او اجود منه بثمنه قال ... صورته اذا اشترى رجل شيئا من اخر بثمن معين وزمن الخيار ان
... وقت ... لي ... من ... النقص منه او اجود بمثل ثمنه والقول هو صورة السوم على السوم لا البيع على البيع
... مخصوص بما اذا لم يكن ... والصورة المذكورة ... فان ... ان يدعوه الى الفسخ ليبيع منه بارخص

دفعا للضرر عنه ¤ جابر رضي الله عنه روى مسلم لا يبع حاضر لباد اراد به من كان من اهل البلد لباد اراد به من كان من اهل
البادية يقال بدا فلان اذا نزل البادية ... صورته ان يجلب البدوي متاعا الى البلد ليبيعه بسعر يومه [illegible]
البلدي ويقول ضعه عندي لابيعه بسعر زائد على التدريج وهو حرام عند الشافعي ومكروه عند ابي حنيفة وقيل هذا اذا كان
المتاع مما يحتاج اليه دون ما لا يحتاج اليه الا نادرا ويشعر به قوله عليه السلام دعوا الناس يرزق الله بعضهم من بعض وقيل
لا يبيع لحاضر للبدوي ولا يشتري له ايضا لان لفظ البيع من الاضداد يستعمل في البيع والشرى والمشترك في موضع النفي عام
¤ ابو سعيد ابو هريرة رضي الله عنهما روى الحديث على تخريج البخاري ابو سعيد وعلى تخريج مسلم ابو هريرة لا يبغض
الانصار رجل يؤمن بالله واليوم الاخر المراد به النهي عن بغضهم وان وجد بسببه لقوله عليه السلام [illegible] واعفوا عن
مسيئهم وفيه بيان منقبة الانصار وحث على رعايتهم ¤ عائشة رضي الله عنها روى البخاري عنها قالت لددنا رسول الله في
مرضه وكان يشير علينا ان لا تلدوني فقلنا المريض يكره الدواء فلما افاق قال لا يبقى احد في البيت
الا لد هذا المعنى النهي الا لد ما يا الجم اللدود فتح اللام هو الدواء الذي يصب في احد شقي فم المريض
لدونه اذا سقيته ذلك وانا انظر الا وفيه الا العباس فانه لم يشهدكم يعني الا الحاضر كم وقت السقي
انما امر النبي ان يلد كل من في البيت عقوبة لهم لانهم لدوه بغير اذنه بل بعد نهيه عن ذلك بالاشارة وفيه دلالة على
ان اشارة العاجز كتصريحه وعلى ان المعتدي يفعل به ما هو من جنس الفعل الذي يعتدي به الا ان يكون فعلا محرما ¤ ابو هريرة
رضي الله عنه روى مسلم لا يبولن احدكم في الماء الدائم اي الساكن ثم يغتسل منه ثم علل النهي في الرتبة ومعناه تبعيد
الاغتسال عما بال فيه اعلم ان الماء الكثير يخرج عنه بالاجماع والماء الذي يكون مقدار قلتين يخرج عند الشافعي
والماء الذي لم يتغير بالنجاسة يخرج عند مالك والكل منهم متمسك مع صنعه بيانه في كتب الفقه ¤ ابن عمر رضي الله عنهما
الرواية لا يتحرى احدكم معموله محذوف اي الكلام يعني لا يقصد احدكم الوقت الذي تطلع فيه الشمس او تغرب فيصلي
بإسكان الياء عطف على ما قبله وهو في معنى النهي ايضا اي فلا يصلي ويجوز نصبه باضمار ان عند طلوع الشمس ولا عند
غروبها المنهي عنه في هذين الوقتين الفرائض والنوافل جميعا عند ابي حنيفة والحق به والنوافل فحسب عند مالك و
الشافعي لقوله عليه السلام من نام عن صلوة او نسيها فليصلها اذا ذكرها فان ذلك وقتها ¤ ابو هريرة رضي الله عنه النعمان
لا يتقدمن احدكم رمضان بصوم يوم او يومين الا ان يكون رجل كان يصوم صوما فليصم يعني الا ان يوافق صوما
يعتاد بصومه اعلم ان النهي عن التقدم بنية رمضان عند ابي حنيفة لقوله عليه السلام لا صيام يوم الشك الا تطوعا وعند
الشافعي هو التقدم مطلقا نظرا الى اطلاق الحديث فان قلت لو اريد التقدم بنية رمضان لا يبقى معنى للاستثناء قلنا
انه منقطع بمعنى لكن اذا وافق صوما يعتاد بصومه فليصمه فان قلت فما وجه تخصيصه بيوم او يومين قلت
لانه قليل فكان مظنة ان يتوهم انه يعفو كما عفي في كثير من الاحكام وانما نهى عن التقدم حذرا عن التشبه باهل الكتاب
¤ لانهم زادوا على صومهم ايامهم من جهة الفرضية قبل ليكون تابعا لرمضان فرقا وفصلا واقبال عليه بصومه
ابو [illegible] الرواية لا يتمنين احدكم الموت لضر نزل به انما نهى عن تمني الموت لانه يدل على عدم رضاه

جابر [illegible] الا وقت الموت [illegible] فلا يدعون به [illegible]
واذا مات احدكم انقطع عمله [illegible] على الرواية لا يموتن احدكم الا وهو يحسن الظن بالله
ينقطع [illegible] مستقبلا لصلوة اي من المكتوبات الا غفر الله له ما بينه وبين الصلوة التي تليها فقيل المغفور
هو الصغائر دون الكبائر لان الكبائر لا تغفر الا بالتوبة قوله ان الحسنات يذهبن السيئات ¤ ابو هريرة رضي الله عنه
روى مسلم لا يجتمع كافر وقاتله اراد به المؤمن الذي قتل الكافر في النار ابدا اعلم ان جهاده [illegible]
مكفر لذنوبه فلا اشكال وان لم يكن كذلك فيجوز ان يعاقب بغير دخول النار كالحبس في موضع اخر ¤ ابو هريرة رضي الله عنه
روى مسلم لا يجزي ولد والده منع اوله وبالزاي المعجمة اي لا يكافئ ولد باحسانه على والده وعن قضاء ما عليه من حقه الا
ان يجده اي يجد الوالد مملوكا فيشتريه فيعتقه فالاعتاق لا يحصل الا بالشراء وبذلك قال به على ان الفاء للتعقيب
فيحتاج بعد الشرى الى الاعتاق والجمهور على انه يعتق بالشراء في فيعتقه للسببية بمعناه فيعتقه بسبب الشراء
بسبب شرائه لقوله عليه السلام من ملك ذا رحم محرم فهو حر سمعت من بعض مشايخي ها هنا معنى لطيف وهو ان قضاء
حق الوالد لما لم يوجد الا في صورة ان يعتقه عقيب شرائه وهذه الصورة مستحيلة لان العتق انما يتعقبه
لا يعقبه ان قضى الولد حق الوالد محال وهذا كقوله تعالى ولا تنكحوا ما نكح اباؤكم من النساء الا ما قد سلف و
نكاح السلف محال فيلزم نكاح منكوحات الاباء ويجوز ان تكون الفاء في فيعتقه كما في قوله تعالى فتوبوا الى بارئكم فاقتلوا
انفسكم اذ جعلت التوبة نفس القتل ¤ ابو بردة بن نيار رضي الله عنه الصحابي الراوي بردة بضم الباء الموحدة
وسكون الراء المهملة ونيار بكسر النون وتخفيف الياء المثناة تحت مع بعد الالف راء مهملة قيل هو روى
عن النبي عليه السلام حديثا له في الصحيح هذا الحديث لا يجلد احد فوق عشر جلدات الا في حد من حدود الله تعالى
ورود النهي وبه اخذ احمد والجمهور على جواز الزيادة على العشر ولكن الى تسعة وثلاثين عند الشعبي والى تسعة وسبعين عند ابي يوسف
الامام بقدر ما يرى عند ابي حنيفة والشافعي ليكون النقص قاصرا عن عقوبة الله في حدوده واولوا الحديث بانه لا يزاد
على العشر بالاسواط ولكن يجوز الزيادة بالايدي والنعال ¤ ابو هريرة رضي الله عنه على الرواية لا يجمع بين المرأة وعمتها
ولا بين المرأة وخالتها تقدم شرحه قريبا ¤ ابو بكر رضي الله عنه روى البخاري عنه لا يجمع بين متفرق هذا نهي لارباب الاموال
صاحب المال والساعي صورته ان يكون لواحد اربعون شاة وللاخر كذلك فيجمعها فيجب فيها شاتان فاذا جمعت ففيها شاة
ولا يفرق بين مجتمع هذا نهي للساعي عن التفريق صورته ان يكون لثلثة نفر مائة وعشرون شاة مخلوطة فانما
عليهم شاة واحدة فاذا فرقها يكون فيها ثلث شياه خشية الصدقة بالنصب علة للفعلين اما خشية المالك فمن ان تكثير
الزكوة واما خشية الساعي فمن ان تقل وفي الحديث دلالة على ان الخلطة تجعل مال الرجلين كمال واحد ولكن فيها
شروط واختلافات بين الفقهاء والمقام لا يحتمل ذكره ¤ عائشة رضي الله عنها روى مسلم عنها لا يجوع اهل بيت عندهم تمر
هذا محمول على بلاد قوتهم التمر والمراد منه انهم لا يشبعون بغيره وفي الحديث دلالة على القناعة وتنبيه على جواز ادخار القوت
للعيال فانه اسكن للنفس واحصن عن الضلال ¤ البراء بن عازب رضي الله عنه على الرواية لا يحبهم الا مؤمن ولا يبغضهم

ابا عبد الله فقد بايعه بالعقبة من الانصار وهم سبعون من الاوس والخزرج وقال [illegible]
تمنعوني مما تمنعون منه انفسكم واموالكم [illegible] فان لهم الجنة عليه السلام [illegible]
الا ايمان [illegible] بسبب المحبة لله ومن كان يبغضهم [illegible] فيبغضه الله ابو بكر رضي الله عنه
لا يحج بعد العام مشرك اراد به العام الذي قبل حجة الوداع وكان ابو بكر اميرا في تلك الحجة فبعث رجالا ينادون في
الناس بهذا الحديث هذا موافق لقوله تعالى انما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا قال النووي
المراد من المسجد الحرام هنا الحرم كله حتى يمنع مشرك عن ان يدخل فيه وان كان لامر مهم ولا يطوف بالبيت عريان هذا
ابطال لما كان عادتهم في الجاهلية ان يطوفوا بالكعبة عراة ويقولوا لا نطوف بثياب عصينا الله فيها و ابو بكر رض
اعضا على الرواية لا يحكم احد بين اثنين وهو غضبان انما كره القضاء حالة الغضب خوفا من الغلط [illegible]
فيما يخرج من سداد النظر ويلحق بها ما في معناها كالشبع المفرط والجوع المقلق والمنام وغيرها مما يحصل الغضب الحكم
لشدة استيلائها على النفس وصعوبة مقاومته ابن عمر رضي الله عنه روي عنه لا يحلبن احد ماشية احد الا باذنه ايحب احدكم
ان تؤتى مشربته وهي [illegible] الغرفة يجعل فيها الطعام وغيره [illegible] فتكسر خزانته [illegible]
شبه الضرع بالغرفة اشارة الى ان حرز الضرع [illegible] بالغرفة [illegible]
مقفل [illegible] فينبغي ان لا يحلب ماشية الا باذن صاحبها [illegible]
[illegible] فتكسر خزانته فينتقل طعامه هذه الصيغة بالجيم وبالنون والفاء [illegible]
الافتعال اي [illegible] فانما تخزن لهم ضروع مواشيهم اطعمتهم فلا يحلبن احد ماشية احد الا باذنه انما كرر
النهي تاكيدا [illegible] دليل على اثبات القياس ورد الشيء الى نظيره في الحكم [illegible] على ان من حلب [illegible]
محروزة [illegible] القطع [illegible] الغرفة [illegible] القطع [illegible]
[illegible] ابن مسعود رضي الله عنه اعضا على الرواية لا يحل دم امرئ مسلم اي اراقة دمه [illegible] الا الله
الا الله واني رسول الله هذا تفسير لمسلم [illegible] الا باحدى ثلث اي خصال ثلث الثيب الزاني بالجر بدل
[illegible] الزاني المحصن الزاني [illegible] المكلف [illegible]
ثم زنى والنفس بالنفس والتارك لدينه لا بد في هذه الصفات الثلث من تقدير [illegible] ان يكون على تقدير زنى الثيب
الزاني واقتصاص النفس بالنفس وترك التارك لدينه المفارق للجماعة تفسير لقوله التارك لدينه والمراد بالجماعة جماعة المسلمين [illegible]
فراقهم [illegible] بالردة عن الدين [illegible] دلالة على ان تارك الصلوة لا يقتل لانه ليس [illegible]
على ان المرتدة لا تقتل لاقتصاره على ذكر المرتد فان قلت فعلى هذا ينبغي ان لا ترجم المحصنة قلنا [illegible]
على المحصنة [illegible] الزنا الذي هو علة القتل [illegible] المرتد والمرتدة لان القتل في المرتد لكونه محاربا والمرتدة
ليست كذلك جابر رضي الله عنه روي عنه لا يحل لاحدكم ان يحمل السلاح بمكة المراد من الحمل [illegible] بالقتال ابو هريرة رضي الله عنه
اعضا على الرواية لا يحل لامراة [illegible] بالله واليوم الاخر ان [illegible] يوم وليلة [illegible]

من الحلال

لا يحل [illegible] بقوله [illegible] فاحتج به [illegible]
الشافعي [illegible] ذي محرم [illegible] الزوج غير مذكور في الحديث لكنه مذكور في رواية
اخرى [illegible] في جواز السفر [illegible] المذكور في حديث [illegible] وفي رواية [illegible]
وفي رواية [illegible] وفي رواية [illegible] ثلث قال النووي الروايات كلها صحيحة لكن لم يرد النبي به تحديد المدة
[illegible] بغير محرم والاختلاف وقع لاختلاف السائلين [illegible] رواية [illegible]
الا مع ذي محرم [illegible] تقدير المدة بالثلث عند الحنفيين [illegible] في الحديث حجة [illegible]
ومالك في انها تجوز [illegible] السفر المدة بلا محرم اذا كانت امينة على نفسها او مع نسوة ثقات ام سلمة رضي الله عنها اعضا على
لا يحل لامراة مسلمة تؤمن بالله واليوم الاخر ان تحد فوق ثلثة ايام الاحداد ترك الطيب والزينة والدهن من غير عذر
[illegible] من الاحداد ويجوز ان يكون من الباب الثاني [illegible] الاحداد [illegible]
[illegible] على زوجها هذا يقتضي جواز الاحداد على كل زوج سواء كان بعد الدخول
[illegible] الاحداد على [illegible] وكذا تقييد المراة بالمسلمة يدل على ان لا احداد على [illegible]
[illegible] في الاحداد [illegible] النكاح [illegible] التقييد بالاسلام [illegible]
[illegible] قال الامام الطيبي قوله اربعة اشهر وعشرا ان جعل استثناء فوق ثلثة ايام
يكون الاستثناء متصلا [illegible] لا يحل لامراة ان تحد اربعة اشهر وعشرا على كل ميت الا على زوجها وان جعل [illegible]
[illegible] يكون منقطعا فالمعنى لكن تحد على زوجها اربعة اشهر وعشرا سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه اعضا على الرواية
لا يحل لامرئ ان يهجر اخاه فوق ثلث [illegible] الهجرة [illegible] الثلث [illegible] من الحديث [illegible]
[illegible] لان الادمي مجبول على سوء الخلق والغضب [illegible] اذا كان الهجر لامر دنيوي
واما اذا كان [illegible] فالزيادة على الثلث مشروعة كما هجر رسول الله الثلثة الذين تخلفوا عن غزوة تبوك
وامر الناس بهجرانهم [illegible] ابي بعير [illegible] قال النبي لزينب اعطيها بعيرا وكان عندها فضل ظهر
فقالت انا اعطي تلك اليهودية فغضب عليه السلام فهجرها ذا الحجة وبعض صفر ابو هريرة رضي الله عنه اعضا على الرواية
لا يخطب [illegible] بالجزم نهي وبالرفع نفي بمعنى النهي على خطبة اخيه [illegible] التزوج قبل هذا اذا تراضيا
على صداق معلوم ولم يبق الا العقد واما اذا لم يكن كذلك فيجوز خطبتها لما روي ان فاطمة بنت قيس [illegible] النبي فقالت
ان معاوية وابا جهم خطباني قال الكرماني قيل هذا اذا كان الخاطبان متقاربين اما اذا كان الخاطب الاول
فاسقا والثاني صالحا فلا يندرج تحت هذا النهي ولكنه خلاف الظاهر وقال الخطابي الحديث يدل على جواز خطبة
المسلم على خطبة الكافر لان الله تعالى قطع الاخوة بين المسلم والكافر وذهب الجمهور الى المنع وقالوا التقييد بالاخ خرج
على الغالب [illegible] التخالف [illegible] الاخوة [illegible] المنقطع بينهم هو الاخوة في الاسلام
[illegible] ولو اريد منه ما هو الاعم وهو اخوة [illegible] من بني ادم لحصل المقصود ولهذا

ويتبع الاستثنا فان قيل لم يوجد ... على ... عاصيا ... ولا ... وقال ...

بفتح ابو هريرة رضي الله عنه ... لا يدخل احد الجنة ... الا اري مقعده من النار ...

من النار لو اسا. بمعنى لو اسا. الكان دخلت مقعده ... ذكرا مستقلا بفعل اي ولا يدخل النار احد الا اري

مقعده من الجنة لو احسن ليكون مستقبحا بنعمة ... جابر رضي الله عنه ... لا يدخل احدا منكم عمله الجنة

ولا يجيره من النار بالجيم والرا. المهملة من الاجارة اي لا يجعله امينا ولا انا ... ولا انا الا ان يتغمدني الله

يحتمل ان يكون الباء فيه زايدة والاستثنا منقطعا لان رحمة الله ليس من جنس العمل ... يدخل الجنة

والسر المراد منه ... بل نفي الاغترار به بيان انه انما يتم بفضل الله ويجوز ان يكون الاستثنا متصلا

بتقدير المستثنى منه ... لا يدخل احدا منكم عمله الجنة بسبب من الاسباب الا برحمة الله وفي الحديث دلالة على مذهب اهل

السنة وحجة على المعتزلة حيث اعتقدوا ان دخولها انما يحصل بالعمل واما قوله تعالى ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون

ونظائرها فلا ينافي الحديث لان الاية تدل على سببية العمل والمنفي في الحديث عليته ...

او قدرت ... تفضل عليكم بالجنة ... انس رضي الله عنه ... لا يدخل

الجنة عبد لا يامن جاره بوائقه جمع بائقة وهي ما يصيب الناس من عظيم نوائب الدهر والمراد به هنا الشرور

جبير بن مطعم رضي الله عنه ... لا يدخل الجنة قاطع اي قاطع الرحم يعرف تاويل هذا الحديث وما قبله

وما بعده ... نظائره فيما سبق حذيفة رضي الله عنه ... لا يدخل الجنة قتات بفتح

القاف وتشديد التا. الاولى المثناة من فوق هو النمام ... نقل الكلام على جهة الافساد ...

النمام هو الذي يتحدث مع القوم فينم ... والقتات هو الذي يتسمع على القوم وهم لا يعلمون ثم ينم قال الامام الغزالي

ليست النميمة مخصوصة بهذا بل حقيقة النميمة كشف ما يكره كشفه سواء كرهه المنقول عنه او المنقول اليه او ثالث

وسواء كان الكشف بالعبارة او بالاشارة او بغيرهما حتى لو راى انسانا يخفي ماله فاظهره فهو نميمة

ابن مسعود رضي الله عنه ... لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة اي وزنها الذرة واحدة الذر وهو النمل

الصغير الاحمر من كبر فقال رجل ان الرجل يحب ان يكون ثوبه حسنا ونعله حسنة قال اي النبي ان الله جميل اي جميل

الافعال يحب الجمال اي التجمل منكم ... او معناه انه تعالى جميل الفعل بخلقه ...

فيحب منكم هذه الصفة ... حوائج ... كذا قاله الشيخ ... الاول ...

الكبر بطر الحق بفتح البا الموحدة والطا المهملة اي تضييعه من قولهم ذهب دم فلان بطرا اي هدرا

الكبر هو ... من اوامره ونواهيه وعدم ... وغمط الناس بفتح الغين المعجمة ...

وبالطا المهملة اي احتقارهم ... وذكر الخطابي في تاويل الحديث وجهين احدهما ان المراد الكبر ...

الايمان ... بالتعذيب او بالعفو فلا يدخل الجنة مع ان يكون في قلبه مثقال ذرة منه ...

تعالى ... الكبر ... باذن الله ... جزاوه

مطلب لا يدخل الجنة قتات

... لا يدخل الجنة

... ابو بكر ... رضي الله عنه ...

... الحديث ... على فضل المدينة ... لا يقدر على ما يريده بل ما يفعله انما يكون بمشيئة الله وارادته

... رضي الله عنها ... النبي ... اصحاب الشجرة ... لا يدخل النار

احد بايع تحت الشجرة ... ان رسول الله بعث عثمان عام الحديبية ... للرسالة ... فلما بلغ رسول الله ان عثمان

قتل دعا الناس الى البيعة فبايعوه وكانت تلك البيعة تحت الشجرة فلما بايعوه قال لهم انتم خير اهل الارض وكانوا

عددهم الفا وخمسمائة وعشرين ام مبشر رضي الله عنها ... لا يدخل النار ان شاء الله ...

من اصحاب الشجرة احد الذين بايعوا تحتها فقالت حفصة وهي بنت عمر زوجة النبي بلى يا رسول الله ...

... الشجرة ... بالرا المهملة اي زجرها فقالت حفصة ... على ما ادعت من الدخول ...

... وان منكم الا واردها فقال النبي قد قال الله تعالى ثم ننجي الذين اتقوا ونذر الظالمين فيها جثيا ...

... على الركب ... الوقت ... الكلام ... القسم ...

الاواردها ... الخطاب ... الورود ... الكناية ...

وقال عكرمة للكفار ... الحديث ... ثم ننجي الذين اتقوا ...

... ورود الكفار النار ... الجنة ... جهنم ...

... السلام لا يبقى بر ولا فاجر الا دخل النار فتكون على المؤمنين بردا وسلاما كما كانت على ابراهيم فان قلت ...

... قال الله تعالى ان الذين سبقت لهم منا الحسنى اولئك عنها مبعدون والمبعدون عنها لا يكونون داخليها

قلنا المراد انهم مبعدون عن عذابها فان قلت اذا لم يكونوا معذبين فما الفائدة في دخولهم ...

بنعيم الجنة ... العذاب ... للكفار ... المؤمنين ...

النار هو ... الدنيا ... السلام الحمى حظ كل مؤمن من النار ولا يخفى ان هذا التوجيه ...

بمعنى الحديث ... وقتادة ... الورود ... جهنم وهو ... الصراط لانه ... الحديث ... نفعا

... الشيخ ... وهذا المعنى هو الصحيح ... السلام لا يدخل النار ...

الورود بالدخول ... واردها الا النار ... الحديث ... الاية ...

... الحديث ... بالاية ... الدخول ... الورود ... الدخول ...

... ان يكون المراد ... الدخول ... العذاب ... النار ...

... العذاب ... الاية ... السلام ...

ان ... داخل ... النار ... ثم ننجي الذين اتقوا ... ابن مسعود ان ... واردها للقيامة

ولا يخفى ان هذا ... الحديث دليل على جواز المناظرة على وجه الاسترشاد فان مناظرة حفصة

[illegible] رضي الله عنه روى مسلم قال اخبر ابو بكر رسول الله صلى الله عليه وسلم انه دخل بيته فرأى عنده رجلا فتغير وجهه [illegible]
فلما اخبره به قال عليه السلام لا يدخلن رجل بعد يومي هذا على مغيبة يعني التي غاب عنها زوجها الا
ومعه رجل او اثنان شك من الراوي وفي قوله اثنان دون رجلان اشارة الى ان المراد بهما العدد صغيرا كان او
كبيرا ح ام سلمة رضي الله عنها المعاني الرواية لا يدخلن هؤلاء عليكم يعني المخنثين هذا التفسير لهؤلاء قال حين رأى
مخنثا قاعدا عند ام سلمة وهو يتكلم مع اخيها عبد الله المخنث بكسر النون وفتحها هو الذي يشبه النساء في كلامه وحركاته
تكون تارة يكون هذا التشبه بجبلة عليه وتارة يكون بتكلف الرجال بالنساء قال النووي في الحديث بيان ان المخنثين
حكم الرجال الفحول في الدخول عليهن وكذا الحكم في الخصي والمجبوب انما نهى عنه ذكر لانهم يصفون النساء بحضرة الرجال فيفتح
ذلك باب الفتنة او لاحتمال ان يكون الداخل عليهن ممن يتكلف بالخنوثة قوله عليكم من باب تغليب الذكور على الاناث
والا كان حقه ان يقول عليكن ح ابو امامة رضي الله عنه روى البخاري انه لا يدخل هذا بيت قوم الا ادخل الله الذل قاله لما رأى
شيئا من آلة الحرث قيل هذا في حق من يقرب من العدو لانه لو اشتغل بالحرث وترك الجهاد لادى الى الاذلال بغلبة
العدو عليه ويجوز ان يقال ان الزراع لا يخلو من ان يكون مطلوبا بالعشر والخراج وهذا نوع من السلطنة عليه والمراد
من هذا الحديث الزراعة لانها محمودة كيف وقد روي انه عليه السلام قال اطلبوا الرزق في خبايا الارض ح اسامة بن زيد رضي الله عنه
المعاني الرواية لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم انما لم يرث كل منهما من الاخر لانقطاع الولاية بينهما واما المرتد
فلا يرثه المسلم ايضا عند الشافعي بهذا الحديث وقال ابو يوسف وصاحباه يرثه ورثته المسلمون لكن عنده ما كسب في
الاسلام وعندهما ما كسب في الحالتين والدلائل مذكورة في الفقه ح جرير رضي الله عنه روى البخاري انه لا يرحم الله من لا يرحم الناس
مر تأويل نفيها هنا من لا يرحم الناس في الباب الاول في حديث من لا يرحم لا يرحم ح ابو هريرة رضي الله عنه المعاني الرواية
لا يزال احدكم في صلوة ما دامت الصلوة تحبسه لا يمنعه ان ينقلب الى اهله الا الصلوة قوله لا يمنعه بدل من قوله
تحبسه او في لتادية المقصود كما في قوله تعالى امدكم بما تعلمون امدكم بانعام وبنين ومحصل المعنى ان من كان منتظر الصلوة
مع الجماعة كان كالكائن فيها وان يكتب له ثوابها مدة الانتظار لها ح ابن عمر رضي الله عنه روى البخاري عنه لا يزال المؤمن في فسحة
من دينه ما لم يصب دما حراما معناه اي مدة عدم اصابة يبقى المؤمن لا يزال في واسعة من دينه وكونه موفقا للخيرات
ما لم يقتل احدا بغير حق فاذا قتل زال عنه حالته الاولى بشؤم ما ارتكب من الاثم وفي الحديث تشديد في امر الدماء ح سهل
بن سعد رضي الله عنه روى البخاري عنه لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر اي مدة تعجيلهم وانما كانوا بخير لان تعجيل الفطر بعد تيقن
الغروب من سنن المرسلين لتحصيل الحضور في الصلوة فمن حافظ عليها يكون متخلقا باخلاقهم ولان فيه مخالفة اهل الكتاب
فانهم يؤخرونه الى اشتباك النجوم ح سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه روى مسلم عنه لا يزال اهل الغرب قيل المراد بهم اهل الشام لانهم
في طرف الغرب من الحجاز وقيل المراد بهم المجاهدون لانهم اهل الشدة والجلادة قال الجوهري غرب الفرس حدته وقيل الغرب
الدلو الكبير والمراد هنا اهل العرب لانهم يختصون بها غالبا ظاهرين على الحق حتى تقوم الساعة اي القرب منها ح
المغيرة بن شعبة رضي الله عنه المعاني الرواية لا يزال الناس من امتي ظاهرين اي غالبين على الحق حتى يأتيهم امر الله قال [illegible]

[illegible]
[illegible] فيه للحال [illegible]
فيهم ح ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه قال بينا انا في المسجد فجاء ناس من الاعراب فقالوا يا ابا هريرة هذا الله خلق
فمن خلق الله فاخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بكفه فرماهم فقال لا يزالون يسالونكم يا ابا هريرة هذا الله خلق الخلق
فمن خلق الله [illegible] وفي بعض الرواية فاذا قالوا ذلك فقولوا الله احد الله الصمد لم
يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد ح ابن عمر رضي الله عنه روى مسلم انه لا يزال هذا الامر في قريش ما بقي منهم اثنان
يعني امر الخلافة مختص بقريش لا يجوز عقدها لاحد من غيرهم وهذا الحكم مستمر الى اخر الدنيا ما بقي من الناس
اثنان حتى يكون احدهما خليفة والاخر تبعا ح ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم انه لا يستر عبد عبدا في الدنيا
الا ستره الله يوم القيامة [illegible]
[illegible] قال النووي [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] لا يشير احدكم [illegible]
[illegible]
جاز بالاجماع ح ابو هريرة رضي الله عنه المعاني الرواية لا يسم المسلم على سوم اخيه المسلم [illegible]
[illegible]
[illegible]
قال النووي [illegible] ح ابو سعيد رضي الله عنه روى البخاري عنه لا يسمع مدى صوت المؤذن [illegible]
القيامة [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] ح ابو هريرة رضي الله عنه المعاني الرواية لا يشير احدكم الى اخيه بالسلاح [illegible]
[illegible] فانه لا يدري احدكم لعل الشيطان ينزع في يده [illegible]
[illegible]
ان الشيطان [illegible]
[illegible]
[illegible] الشيطان السلاح [illegible]
[illegible] ح ابو هريرة رضي الله عنه [illegible] لا يشربن احد منكم قائما [illegible]
[illegible]
[illegible] عليه السلام قائما [illegible]

لبيان تجوز او بيان انه تخصيص بعد تعميم [illegible] خير [illegible]
[illegible] ان الشارع غير [illegible] ح ابو هريرة رضي الله عنه [illegible] لا يصبر على لاواء [illegible]
المدينة وشدتها احد من امتي الا كنت له شفيعا يوم القيامة او شهيدا ان جعلنا او للشك لا [illegible] رواة كثيرة رووها
هكذا او يبعد ان يتفق كلهم على الشك بل هو للتقسيم ومعناه كنت شفيعا لمن مات بالمدينة وشهيدا لمن مات [illegible]
زمانه او معناه كنت شفيعا للعاصين منهم وشهيدا للمطيعين لا يخفى ان شفاعته عامة لامته فيكون هذه الشفاعة [illegible]
لزيادة الدرجات وان جعلت او بمعنى الواو وقد ورد في رواية بالواو فلا يحتاج الى هذا التوجيه ويكون بيان [illegible]
اهل المدينة بالفضيلتين الشهادة على [illegible] والشفاعة ليجاوز عن عصيانهم ح ابو سعيد رضي الله عنه
روى عنه لا يصلح الصيام في يومين يوم الاضحى ويوم الفطر من رمضان انما منع عن صومهما لان [illegible]
ولو نذر صومهما لا ينعقد عند [illegible] ينعقد عند ابي حنيفة [illegible] ويلزم قضاؤه ح ابو هريرة رضي الله عنه [illegible] لا
يصلي احدكم في الثوب الواحد ليس على عاتقه منه شيء وهذه الجملة المنفية حال [illegible]
على منكبيه [illegible] لئلا [illegible] عورته [illegible] الحضور في الصلوة [illegible]
ومن صلى ولم يفعل كذلك لا يصح صلوته عند احمد لظاهر الحديث والجمهور على صحتها لان النهي للتنزيه ح ابن عمر رضي الله عنه [illegible]
لا يصلين احد الظهر [illegible] العصر التوفيق بين الروايتين بان [illegible] بعد دخول وقت الظهر [illegible]
بالمدينة دون بعض [illegible] رواية الظهر [illegible] ورواية العصر [illegible] الا في بني قريظة [illegible]
وفتح الراء المهملة وبالظاء المعجمة قوم من اليهود [illegible] بالمدينة كانوا عاهدوا [illegible] فنقضوا العهد [illegible]
اجتمع الاحزاب [illegible] اي وقت انصرافه من الاحزاب [illegible] من غارتهم [illegible] طوائف من العرب [illegible] المدينة
وحاصروها [illegible] ح ابو هريرة رضي الله عنه [illegible] لا [illegible] احدكم
يوم الجمعة الا يوما قبله او بعده تقدم الكلام عليه في حديث لا تختصوا ليلة الجمعة بقيام ح ابو هريرة
رضي الله عنه [illegible] لا يغتسل احدكم في الماء الدائم وهو جنب تقدم الكلام عليه في حديث لا يبولن احدكم في الماء الدائم
ح ابو هريرة رضي الله عنه [illegible] لا يفرك مؤمن مؤمنة بفتح الراء المهملة اي لا يبغض بغضا [illegible] ان
كره منها خلقا رضي آخر اي من خلقها الآخر وفيه حث على حسن المعاشرة والصبر على سوء خلقها ح ابو بكرة رضي الله عنه [illegible]
قال بلغ النبي ان اهل فارس قد ملكوا عليهم بنت كسرى فقال لا يفلح قوم تملكهم امرأة وفيه اشارة الى الانقطاع و[illegible] الظفر عليهم
وان المرأة لا تصلح ان تكون اماما ولا قاضيا لان [illegible] الخروج واصلاح امور الانام والمرأة مستورة ناقصة
العقل ح مطيع بن الاسود رضي الله عنه قيل روى عن النبي عليه السلام حديثا واحدا انفرد به مسلم وهو لا يقتل قرشي صبرا بعد
[illegible] صبرا [illegible] قائم [illegible] فلان [illegible] صبرا اذا امسك [illegible] القتل حتى يقتل [illegible] ان قريشا [illegible]
ولا [illegible] حتى يقتل كما [illegible] بعد فتح [illegible]
يوم فتح مكة ح ابو هريرة رضي الله عنه [illegible] لا يقعد قوم يذكرون الله [illegible] بالذكر والتلاوة [illegible]

[illegible] ولا [illegible] وترات [illegible]
[illegible] قال [illegible] الا [illegible]
[illegible] ح ابو هريرة رضي الله عنه [illegible] لا يقل احدكم اطعم ربك وضئ ربك [illegible]
[illegible] ربك ولا يقل احدكم ربي هذا خطاب [illegible] ولا يقل احدكم عبدي [illegible]
[illegible] الرب [illegible] السيد [illegible] الرب هو المالك [illegible]
[illegible] لا يعبد [illegible]
ان [illegible] السيادة [illegible] الرياسة [illegible]
[illegible] او [illegible]
[illegible] ح ابو هريرة رضي الله عنه [illegible] لا يقولن احدكم اللهم اغفر لي
ان شئت اللهم ارحمني ان شئت ليعزم المسئلة [illegible] الجواب [illegible]
[illegible] الطلب [illegible] بالمشية [illegible] الظن [illegible] الاجابة [illegible]
[illegible] المطلوب [illegible] بالتخيير [illegible]
[illegible] فانه لا مكره له ح ابن مسعود رضي الله عنه [illegible] لا يقولن
احدكم [illegible] ولو رواية [illegible] لا ينبغي لاحد ان يقول انا خير من يونس بن متى
[illegible] ح عائشة رضي الله عنها [illegible] لا يقولن احدكم خبثت نفسي
ولكن ليقل لقست نفسي [illegible] خبثت [illegible] لقست بكسر القاف [illegible] غثت [illegible]
[illegible] فان [illegible] قال النبي عليه السلام [illegible] عن الصلوة فاصبح خبيث النفس كسلان [illegible]
[illegible] لفظ الخبث [illegible] خلاف الطيب [illegible] الخبيثات [illegible]
او [illegible] لان [illegible] العرب [illegible] الغريزة [illegible]
[illegible] فاصبح خبيث النفس [illegible] ح ابو هريرة رضي الله عنه [illegible] لا يقولن احدكم
عبدي [illegible] كلكم عبيد الله وكل نسائكم اماء الله ولكن ليقل غلامي وجاريتي وفتاي وفتاتي [illegible] ان يقول
[illegible] العبد [illegible] انما هو لله تعالى [illegible] الطريق [illegible]
[illegible] والتحقير [illegible] القرآن [illegible] والصالحين من عبادكم وامائكم ح ابو هريرة رضي الله عنه [illegible]
لا يقولن احدكم يا خيبة الدهر [illegible] الدهر [illegible] وانما نهى النبي عن هذا القول [illegible]
[illegible] الجاهلية [illegible] الحوادث الى الزمان كما قال الله تعالى حكاية عنهم وما يهلكنا الا الدهر [illegible]
[illegible] هو الدهر [illegible] والمتصرف [illegible]
[illegible] قال الشيخ [illegible] بعض المحققين ان الدهر اسم من اسماء الله

ومعناه الان لا ابد وهذا ايضا [illegible] يجوز [illegible] فيه الى تعالى اخافة ملو الباب [illegible] لم يخو [illegible] من قسيته الا يعفر له

الاسم فالسلام فعل هذا فيكون وجه النسخ بسبب ومعنى قوله فان الله هو الرحمن ظهيرين فلا يخفى ما فيه [illegible]

التكلفات جابر رضي الله عنه روى ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يقيمن احدكم اخاه يوم الجمعة يعني من وجد اخاه جالسا في المسجد لا يجوز له

يقيمه ثم يخالف الى مقعده اي ما تقدم من خلفه الى الموضع فعوده فيقعد فيه ولكن يقول معناه ليفعل تفسحوا اي توسعوا

فان قيل ثبت في الصحيح ان النبي عليه السلام قال اذا قام احدكم من مجلسه فهو احق به اذا عاد اليه وهذا يدل على جواز اقامة

اخيه من مكانه في التوفيق بينهما قلنا عدم جواز الاقامة في حق من سبق لان السابق اختص بذلك الموضع فلا يجوز

للمتاخر ان يقيمه قال النووي اصحابنا المتقدمون هذا الحكم من الف من المسجد موضعا للتدريس او الافتاء فهو

احق به فاذا اقعد فيه غيره فله ان يقيمه وجواز الاقامة في حق من جلس في موضع من سبق اليه ثم قام لحاجة ليعود

بان فارق ليتوضأ او يقضي شغلا يسيرا ثم يعود ترك في موضعه ثوبه او لا فهو احق به فاذا وجد فيه قاعدا

فله ان يقيمه لانه لم يبطل اختصاصه ابن عمر رضي الله عنهما من صاحب الرواية لا يقيمن احدكم الرجل من مجلسه ثم يجلس فيه وهذا

الحكم يعم المساجد وغيرها ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه لا تقولن احدكم الكرم فان الكرم قلب المؤمن قال اهل

اللغة يقال رجل كرم بسكون الراء وفتحها يعني كريم يستوي فيه الواحد والتثنية والجمع والمذكر والمؤنث وسبب النهي

ان العرب كانوا يسمون العنب وشجره كرما لان الخمر المتخذة منه تحمل شاربها على الكرم فكره النبي عليه السلام هذه

التسمية لئلا يتذكروا به الخمر ويدعوهم حسن الاسم الى شربها وجعل المؤمن وقلبه احق ان يتصف به لطيبه وزكاته

والغرض منه تحريض المؤمن على التقوى وكونه اهلا لهذه التسمية سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه صاحب الرواية

لا يكيد لا يريد بسوء اهل المدينة احد الا انماع اي ذاب كما ينماع الملح في الماء تقدم الكلام عليه في الباب الاول وخبره

منها او اهل المدينة بسوء ابن عمر رضي الله عنهما صاحب الرواية لا يلبس المحرم القميص وهو ذكر [illegible] تنبيه على النهي

لبس ما يحيط بالبدن فلو ارتدى بالقميص لا يمنع ولا العمائم ولا البرانس بضم الباء وسكون الراء وضم النون قلنسوة

طويلة كان يلبسها الزهاد في الزمان الاول وفي ذكره بعد ذكر العمامة اشارة الى انه لا يجوز للمحرم تغطية الراس لا بمعتاد

اللبس ولا بنادر او الى انه لا يجوز التغطية بغير المخيط كالعمائم ولا بالمخيط كالبرانس ولا السراويل ولا ثوبا مسه ورس

وهو نبت طيب الرائحة باليمن يصبغ به ولا زعفران قبل الثوب المصبوغ بالورس والزعفران ان كان غسيلا لا تفوح منه

رائحة الطيب لان المنع للطيب لا للون ولا الخفين اي لا يلبس المحرم الخفين الا ان لا يجد نعلين [illegible]

فليقطعهما حتى يكونا اسفل من الكعبين فيلبسهما موضع نعليه عمارة بن رويبة عمارة بضم العين [illegible]

الميم ورويبة بضم الراء المهملة وفتح الواو [illegible] قبال رواه عن النبي عليه السلام انه قال احد [illegible]

صلى احد [illegible] هذا الاسلام النار من صلى قبل طلوع الشمس وقبل غروبها خصهما بالذكر لكونهما [illegible]

واطيب [illegible] ابن عمر رضي الله عنهما صاحب الرواية قال كان شاب عزب لا ابو نصرة اسر يوم بعد [illegible] النبي وعاد

معده [illegible] لا يعجز الواحد فاطلقه ثم رجع الى اهله والاعرابي فلما اسر يوم احد طلب المرجع مرة ثانية فقال عليه السلام

لا يخرج المؤمن [illegible]

[illegible] فقيل [illegible] فعلى [illegible]

على [illegible] لانه لا تقول النبي [illegible] الحمد له فنون امراة حتى يرسل على وجهه فوجاؤا وان يحيط

عاما او [illegible] فينبغي ان يكون على حذر مما تقرب في الدنيا والاخرة ابن عمر رضي الله عنهما صاحب الرواية لا يمسكن احدكم ذكره

بيمينه وهو يبول انما كره مس الذكر باليمين وفيه تنبيه على ان الاحتراز الامساك مطلق لانه اذا كان منهيا عنه مع الاستنجاء المراد

الاحتياط فيه ففي غير تلك الحالة اولى ولا يتمسح في الخلاء بيمينه فينبغي للمستنجي ان يأخذ الحجر بيمينه والذكر بيساره ويحرك

اليسار ليقع الفعل بها وان يأخذ الحجر بيمينه ولا يتنفس في الاناء نهى عنه لخوف ان يقع فيه شيء من رطوبة فمه فيكره غيره

وقيل لان برودة الماء تحمل العطش فيحل بحرارة نفس العاطش وروي ان النبي عليه السلام كان يتنفس في الاناء ثلثا فليتأول بجواز

او لانه كان يستشفي بسؤره فلم يتصور فيه الكراهة ابو هريرة لا يمنع احدكم جاره ان يغرز خشبة ليضعها في جداره

الحديث فيه لا احد قال احمد النهي للتحريم والذي ذهب اليه نعيم في القديم وذهب الاكثرون الى انه للندب اعلم ان المصنف اعلم

الحديث بعلامة البخاري لكنه متفق عليه اخرجه البخاري عن عبد الله بن مسلمة واخرجه مسلم من يحيى بن يحيى كلاهما روياه الحديث

عن مالك عن الزهري عن الاعرج عن ابي هريرة ابن مسعود رضي الله عنه صاحب الرواية لا يمنعن احدكم اذان بلال من سحوره فانه

ينادي بليل ليرجع قائمكم ولينتبه نائمكم قال ينادي بليل ليرجع اي الاذان

قائمكم الرجوع بمعنى الارجاع ومتعديا وههنا متعد يعني ليرد القائم المتهجد الى راحته [illegible] الصبح كالايتار ان

لم يكن اوتر ويصلي النوم فلعل ان كان اوتر ليصبح نشيطا ويوقظ نائمكم وليس الفجر ان يقول هكذا والعرب قد تستعمل في

[illegible] النطق مجازا لسان الحال وههنا بمعنى يظهر وجمع بعض الرواة كفيه حتى يقول هكذا وجدا اصبعيه السبابتين

اقوال الرواية المذكورة في صحيح مسلم وليس الفجر ان يقول هكذا وصوب يده ورفعها حتى يقول هكذا وفرج بين اصبعيه

قوله وصوب يده ورفعها ذو المروزة بين اصبعيه لفظ الراوي ذكره حكاية بان النبي حين قال وليس الفجر ان يقول هكذا

انحدر بيده الى السماء والى الارض ايضا ما بان البياض المستطيل ليس من الفجر وحين قال عليه السلام حتى يقول هكذا

فرج بين اصبعيه ايضا ما بان البياض المنتشر هو الفجر الصادق اذا عرفت هذا عرفت ان في كلام المصنف اختلالا و

اضطرابا ابو هريرة رضي الله عنه صاحب الرواية لا يموت لاحد من المسلمين ثلاثة من الولد فتمسه النار قال شارح الفاء في فتمسه

يعني لا يجتمع له موت ثلاثة اولاد ومس النار اياه والحاصل كذا لان المضارع انما ينصب بتقدير ان بعد الفاء اذا كان

ما قبلها سببا لما بعدها وههنا ليس موت الاولاد ولا عدمه سببا لمس النار الى المعنا ظاهر لكنه ممنوع لان نحو ما تاتينا

فتحدثنا بالنصب بمعنى ان احدهما ان يكون الاول سببا للثاني فينتفي بانتفائه وثانيهما نفي اجتماعهما من غير اعتبار السببية

يعني لم يكن منك اتيان ولا حديث كذا فسر سيبويه وان كان الثاني ظاهر التعقيب للمعنى الثاني وحصر النصب على المعنى الاول

الا تحلة القسم هو استثناء من قوله فتمسه تحلة بكسر اللام مصدر حللت اليمين اي ابرتها تحلة القسم ما يفعله الحالف مما اقسم

عليه مقدار ما يبر به قسمه والمراد منها بيان قلة المس وقصر زمانه جابر رضي الله عنه روى مسلم لا يموتن احدكم الا وهو يحسن

الغائط يعني موضع قضاء الحاجة ولا تستقبلوا القبلة ولا تستدبروها ببول ولا غائط ...
قال عموم الحديث مخصوص بالصحاري لما روي ان ابن عمر قال النهي المذكور انما هو في الفضاء ...
لانه يكون مصليا فلا يمنع ... الى هنا كلامه لكنه مدفوع لان عموم الحديث لا يختص بالاثر وقال الاخرون
انه عام علته احترام جهة القبلة من مقابلة خروج القذر او كشف العورة لكنه ممنوع بما روي عن جابر
انه راى رسول الله قبل ان يقبض بعام يستقبل القبلة في قضاء حاجته الى هنا كلامه لكنه مدفوع الظن بان
هذا الفعل النادر من النبي يحتمل ان يكون لبيان الجواز او لكونه معذورا فلا نسخ مع احتمال جميع ما ذكر ان قيل
النهي وقوله اذا تعارضا يرجح قوله كما ثبت في الاصول ولكن شرقوا او غربوا اي توجهوا الى جهة المشرق
او المغرب هذا محمول على موضع لا تكون القبلة فيه الى المشرق او المغرب كالمدينة ... ابو هريرة رض
اذا احب الله العبد نادى جبرئيل ان الله يحب فلانا فاحبه الضمير في نادى راجع الى الله يعني اذا اراد ان يظهر محبته
عبده من عباده يعلمها اولا جبرئيل فيامره بحبه فيحبه جبرئيل فينادي في اهل السماء ان الله يحب فلانا ... على
اختيار القول عند البصريين وعند الكوفيين على ان في النداء معنى القول يحب فلانا فاحبوه فيحبه اهل السماء
ثم يوضع له القبول في الارض وفائدة هذا الاعلام ان يستغفر له اهل السماء والارض محبة الله عبده مجاز
عن ان يرضى عنه ... قيل لا احب في بغض الله عبده الا عدم رضائه قال صاحب التحفة رقم الشيخ
هذا الحديث بعلامة البخاري لكنه غلط لانه مما انفرد به مسلم لعله وقع سهوا من الناسخ جابر رض ...
اذا احدكم اعجبته المراة تقديره اذا اعجبت احدكم المراة فالفعل المذكور يفسره فوقعت في قلبه فليعمد
اي فليقصد الى امراته فليواقعها فان ذلك يرد ما في نفسه للمضارعة من الرد وروي بالباء الموحدة على
صيغة الماضي من التبريد ما في نفسه يعني يسكن ما فيه من حرارة الشهوة ويجعله باردا ...
الاول اعلم ان اولى المحبة الموافقة ثم الميل ثم الود ثم المحبة ثم الهوى ثم الوله ثم العشق فالموافقة للطبع
والميل للنفس والود للقلب والمحبة للفؤاد وباطن القلب والهوى غلبة المحبة والوله زيادة الهوى ...
قلب ... ولم يقدر دفعه ... يخاف عليه ... معرفة الصحابي ...
من النبي باتيانه زوجته ليتخلص ... بالتمتع الشهوة الداعية اليه ابو هريرة رضي الله عنه ...
اذا احسن احدكم اسلامه فكل حسنة يعملها تكتب بعشر امثالها الى سبعمائة ضعف بالاضافة الضعف ...
بلفظ المثل كذا قاله الجوهري وحكى القاضي الماوردي عن بعض العلماء ان التضعيف لا يتجاوز سبعمائة نظرا الى ظاهر
الحديث لكنه غلط لان المراد منه التكثير لا التحديد وفي رواية الى سبعمائة ضعف الى اضعاف كثيرة وكل سيئة
تكتب بمثلها حتى يلقى الله اي يموت ذكر المسلم قال الشارح حسن اسلام المرء الاستقامة في الطريق يجب ...
ربه اولا ... حسنا لكن كونه حسنة مكتوبة بعشر امثالها غير مترتب عليه بل المراد ...

... فيه ابو هريرة رضي الله عنه اذا اختلفتم في الطريق جعل عرضه سبع اذرع ... قال المظهر
... الطريق ... باجاز ... قال الشارح معناه
اذا كان في الطريق بين اراضي القوم واراد ... فان اتفقوا على شيء فذاك وان اختلفوا في قدره جعل سبع
اذرع واما اذا وجد طريقا مسلوكا وهو اكثر من سبع اذرع فلا يجوز لاحد ان يستولي على شيء منه وقال الخطابي
... في الطريق الواسع من شوارع المسلمين يقعدون في جانبه ليبيعوا شيئا فان كان ...
... سبع اذرع لم يمنعوا من القعود فيه وان كان اقل منعوا لئلا يضيق الطريق على المارين بالاحمال ابو هريرة رض
اذا ادرك احدكم سجدة اراد منها الركعة بركوعها وسجودها من صلوة العصر قبل ان تغرب الشمس فليتم صلوته
واذا ادرك سجدة من صلوة الصبح قبل ان تطلع الشمس فليتم صلوته قال صاحب التحفة ... المصنف بعلامة ق
لكنه مما انفرد به البخاري يستدل به الشافعي ومالك على ان من طلعت عليه الشمس وهو في صلوة الصبح او غربت
وهو في صلوة العصر لا يبطل صلوته وقال ابو حنيفة واصحابه تبطل صلوة الصبح لان السبب وقت الشروع في
الفجر ... وجبت الصلوة ... فلا تؤدى فاسدة في الوقت المكروه وفي العصر ... ادائها ناقصا ... طلع
الا ان ما كان من قبل الغروب كان اداء وما كان بعده يحتاج ... فيه القضاء واولوا الحديث بان المراد
بالاتمام في صلوة الفجر ... قضاء في وقت كامل قال القاضي الدبوسي يحتمل ان هذا الحديث كان قبل
النهي عن الصلوة في الاوقات المكروهة ابو هريرة رضي الله عنه اذا اذن المؤذن ادبر الشيطان
وله ضراط ... شدة العدو وقيل هو الضراط وهو محمول على الحقيقة لان
الشيطان باكل وانما اضرط لثقل الاذان عليه كما يضرط الحمار من ثقل الحمل وقيل هو محمول على الاستخفاف
بذكر الله ... اضرط به فلان اذا استخف انما هرب الشيطان عن الاذان لما فيه من شعائر الاسلام وقيل لئلا
فيضطر الى ان يشهد للمؤذن بذلك يوم القيامة كما قال عليه السلام لا يسمع مدى صوت المؤذن جن ولا انس الا
شهد له يوم القيامة لكن هذا التعليل انما يستقيم اذا علم الشيطان ان كل من يسمع المؤذن يشهد يوم القيامة
... واريد من قوله عليه السلام اذا اذن قضى الاذان ابو هريرة رضي الله عنه اذا اراد الله رحمة امة من عباده
قبض نبيها قبلها فجعله لها فرطا ... بفتح الراء من يتقدم القافلة ليعين لهم المنازل ويهيئ لهم حوائجهم
... سلفا ... واذا اراد هلكة بفتح الهاء واللام الهلاك امة عذبها ونبيها حي فاهلكها
وهو ينظر اي والحال ان النبي ينظر اهلاكهم فاقر عينه اي بلغه الله امنيته بهلكتها حين كذبوه وعصوا امره
انما كان موت نبي قبل امته رحمة لانه يكون مصيبة عظيمة لهم ثم يتمسكون بشريعته بعده فيتضاعف اجورهم
وانما هلاك الامة قبل نبيهم فانما يكون بدعائه عليهم لاستمرارهم على تكذيبه ومخالفة امره كما فعل قوم نوح ...

مطلب كلب المعلم

فالمراد بالامساك [illegible] الاولى [illegible] فانه [illegible] بشارة [illegible]
رحمه الله كما كان يعني لذلك عدي بن حاتم رضي الله عنه اعطاه الرواية اذا ارسلت كلبك المعلم [illegible]
اسم الله عليه فكل فيه بيان ان ارسال الصائد الكلب شرط في حل اكل صيده حتى لو جرحه الكلب المعلم بنفسه
بلا ارسال لا يحل اكله وان يكون الكلب معلما شرط ايضا وهو ان يترك الاكل ثلث مرات وان ذكر اسم الله عليه وقت
الارسال شرط قال عدي بن حاتم قلت وان قتلن اي الكلاب الموصوفة بالصفة قال وان قتلن ما لم يشركها
كلب ليس معها اي مع الكلاب الموصوفة كلب غير معلم بالصفات المذكورة يفهم منه انه لو شاركه كلب غير معلم لا يحل
كلب غير معلم لا يحل اكل صيده قوله وان قتلن يدل على جواز اكل ما قتل الكلب بثقله من غير جرح لكن لا بد من جرحه في
ظاهر الرواية ليتحقق الذكاة الاضطرارية وفي قوله [illegible] اشارة الى شرط الجرح قال قلت
ارمي بالمعراض وهو سهم لا ريش عليه الصيد فاصيب اي افاكل منه قال اذا رميت بالمعراض الصيد فخزق
بالخاء والزاء المعجمتين اي نفذ وجرح فكل وان اصابه بعرضه فلا تاكل ابو هريرة رضي الله عنه اعطاه الرواية اذا
استاذن احدكم ثلثا فلم يؤذن له اي في الدخول فليرجع قال العلماء ينبغي ان يجمع السلام والاستئذان والسنة ان
يفعلهما ثم اختلف في ان المستحب تقديم السلام على الاستئذان او العكس وعلى اختيار الماوردي هو ان يجمع ان
وقع عليه نظر قدم السلام والا قدم الاستئذان واختلفوا ايضا فانه بعد ما استاذن ثلثا فلم يؤذن له وظن انه لم
يسمعه هل يعيد الاستئذان ام لا قوم [illegible] بهذا الحديث وقال اخرون يعيده وحمل الحديث على من علم او
ظن انه سمعه ابن عمر رضي الله عنهما رواه البخاري رحمه الله اذا استاذنت امراة احدكم الى المسجد بالليل فلا يمنعها ابن عمر
رضي الله عنه رواه البخاري رحمه الله اذا استاذنكم نساؤكم بالليل الى المسجد فاذنوا لهن تقدم البيان عليه في الباب الالف
[illegible] جابر رضي الله عنه رواه مسلم اذا استجمر احدكم اي استنجى فليوتر [illegible]
قبل الاستنجاء استعمال البخور للتطيب ابو هريرة رضي الله عنه اعطاه الرواية اذا استيقظ احدكم من منامه فليستنثر
اي ليخرج الماء من انفه بعد الاستنشاق ثلث مرات فان الشيطان يبيت على خياشيمه جمع الخيشوم وهو اقصى
الانف ومعنى بيتوتة الشيطان فيها هو ان الانسان اذا نام يجتمع فيها الاخلاط ويبس المخاط عليه [illegible]
الانفاس [illegible] ويسير الكسل على الطبع [illegible] في القراءة [illegible] تادية الحروف من مخارجها فامر عليه السلام
[illegible] هذه العوارض [illegible] وقال القاضي عياض يحتمل ان يكون البيتوتة على حقيقتها قال الشيخ [illegible]
انما تختص الخيشوم بالبيتوتة لانه [illegible] الى النظر الى خلق السموات والارض [illegible] العبرة [illegible] باب الاذن
والاذن باب سماع العلم والذكر [illegible] الخيشوم [illegible] هذه المعاني فيجوز ان يكون اقتراب الشيطان من الانسان
[illegible] ابو هريرة رضي الله عنه [illegible] اذا استيقظ احدكم من نومه

فلا يغربه

[illegible] فانه [illegible] فيحمل الحديث [illegible]
[illegible] بالاجارة [illegible] اطلاق [illegible]
[illegible] حرام اذا استيقظ من نوم الليل بقرينة [illegible] البيتوتة
[illegible] انه حرام اذا استيقظ من نومه مطلقا والجمهور على ان النهي للتنزيه لانه عليه السلام علل بامر
يقتضي الشك وطهارة اليد كانت ثابتة يقينا فلا تزول بالشكوك ابو هريرة رضي الله عنه اعطاه الرواية اذا
اصبح احدكم يوما صائما الظرف مفعول صائما اي تقدم عليه [illegible] يوم فلا يرفث [illegible] الجماع والفحش
في النطق ولا يجهل اي لا يفعل خلاف الصواب في القول والفعل فان امرؤ شاتمه [illegible]
او قاتله اي اراد ان [illegible] فليقل اني صائم [illegible] غالبا [illegible]
[illegible] جابر رضي الله عنه اعطاه الرواية اذا
اطال احدكم الغيبة فلا يطرق اهله ليلا [illegible]
[illegible] امراته [illegible] وكذا اذا دخل [illegible]
لا يكره واما ما رواه جابر ان احسن ما دخل الرجل على اهله اذا قدم من سفر اول الليل [illegible] اذا قدم من سفره
النهار [illegible] حاجة اول الليل [illegible] فاذا قضى نهمته [illegible]
اجلب للنوم [illegible] فظهر التوفيق بين الحديثين ابو سعيد رضي الله عنه [illegible] قال رسول الله
[illegible] فقال عليه السلام لعلنا اعجلناك قال نعم فقال اذا اعجلت
[illegible] عن الانزال فلم تنزل او اقحطت [illegible]
اعجلت قال النووي الروايتان صحيحتان [illegible] عدم انزال المني [illegible]
وهو الجنابة فلا غسل عليك وعليك الوضوء [illegible]
الباء الموحدة [illegible] عمر رضي الله عنه اعطاه الرواية [illegible]
استعمل النبي صلى الله عليه وسلم على الصدقة وامر له بعد فراغه اجرة فقال عمر انما عملت لله فقال اذا اعطيت شيئا
[illegible] فكل وتصدق [illegible] الصدقة انما [illegible] قال النووي [illegible]
[illegible] عمر رضي الله عنه اعطاه الرواية اذا اقبل الليل وادبر النهار وغابت الشمس فقد افطر الصائم [illegible]
[illegible] النهار [illegible]
بيوم العيد لكن التوجيه الاول اولى [illegible] حديث [illegible] السحر وانما ذكر الاقبال والادبار

الاقبال والادبار

وان لم يكونا الا بغروب الشمس كما قال النووي فيبطل ... اذا غاب حاجب الشمس ... فقد يكون ...
حيث لا يبقا منه شيء بغروب الشمس فيحمل على انه لا يصلي ابو هريرة رضي الله عنه العظيم الرواية اذا اقترب الزمان
لم تكد رؤيا المؤمن تكذب المراد منه اقتراب الساعة لما جاء في اخر الزمان لا تكاد رؤيا المؤمن تكذب ...
... وزيادة ... وذلك يصح الامزجة وقيل المراد منه زمان يستوي فيه ... تقارب اطرافه حتى تكون السنة كالشهر
وبسط العدل ... وذلك يكون في زمان المهدي قال صاحب كتاب الفهم يحتمل انه اراد به اذا قرب اجل الرجل ...
الكهولة والمشيب فان رؤياه قل ان تكذب لذهاب الظنون الفاسدة ونزوع الشهوات عنه ولكن ... اصدق ...
الغيب اقبل قبل رؤيا الليل اقوى من رؤيا النهار واصدق ساعاته وقت السحر ابو قتادة الحارث بن ربعي رضي الله
انقطاع الرواية اذا اقيمت الصلاة يعني اذا نادى المؤذن بالاقامة وفيه اشارة الى ... فلا تقوموا حتى
تروني قيل كان الصحابة يقومون للصلاة قبل ان يخرج النبي من صومعته فيستظرونه فنهاهم عن ذلك لئلا يطول عليهم
القيام اذا عرض للنبي عارض فيتأخر عن الخروج ابو هريرة رضي الله عنه ... اذا اقيمت الصلاة فلا صلاة الا
المكتوبة فيه نهي عن افتتاح نافلة بعد الاقامة سواء كانت سنة موكدة او غيرها واليه ذهب الشافعي قال النووي
الحكمة فيه ان يتفرغ للفريضة من اولها ولا يفوته ... بالاحرام مع الامام وقال ابو حنيفة ... سنة الصبح مخصوصة
من هذا بقوله عليه السلام صلوها وان طردتكم الخيل فعلنا بالدليلين فعلى هذا سنة الصبح اذا لم يخش من فوات الركعة
الثانية ليكون جامعا بين الفضيلتين ويتركها حين خشي لان ثواب الجماعة اعظم والوعيد بتركها الزم ابو اسيد
على وزن التصغير الساعدي روى البخاري عنه قيل اشتهر بكنيته ما رواه عن النبي مائة ...
احاديث انفرد البخاري ... ومسلم بواحد قال صف المسلمين لقتال قريش يوم بدر فقال عليه السلام اذا اكثبوكم
اي قربوا منكم العدو فارموهم واستبقوا نبلكم النبل سهام ... لئلا ترموهم ما بعد منهم ...
معناه ارموهم ببعض النبل دون الكل ابن عمر رضي الله عنه ... والحديث ... اذا اكفر
رجل اخاه اي دعاه كافرا فقد باء به اي رجع بكلمة الكفر احدهما يعني يلزم الكفر على احدهما لانه ...
ان كان صادقا فيما ... وان كان كاذبا يكفر القائل قيل هذا في من اكفر اخاه ... التاويل ...
المتأول ... اعلم ان هذا الحديث مشكل لان من قال لاخيه يا كافر وان لم يكن ... ولا يعتقد بطلان
دين الاسلام يكون كاذبا في حقه وبالكبيرة لا يكفر المسلم عند اهل السنة فيكون محمولا على المستحل قال ...
على قائله المعصية المذكورة حكما يعني رجع عليه معصية الكفارة اقول هذا المعنى غير مناسب للفظ ...
باء به هذا القائل فيكون هذا مثل قوله تعالى وانا او اياكم لعلى هدى او في ضلال مبين والمراد ...
لكن تلطف في القول ... هجا النبي صلى الله عليه وسلم اتهجوه ولست له بكفء فشركما لخيركما الفداء

مطلب اذا اقترب الزمان لم تكد رؤيا المؤمن تكذب

مطلب اذا اكفر الرجل اخاه يكفر

ابن ... المصابيح ... اذا اكل احدكم طعاما فلا يمسح يده حتى يلعقها او يلعقها اي يلعق اصابعه بنفسه ...
من الطعام ... قبل الفراغ فلا يلعقها ولا يمسحها بشيء او يلعقها غيره ... مخدومه او خادمه ... والمسح بالمنديل
قبل اللعق عادة المتكبرين فامر عليه السلام باللعق كسرا للنفس ابن عمر رضي الله عنه ... اذا اكل احدكم فليأكل بيمينه واذا شرب
فليشرب بيمينه فان الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله تقدم الكلام عليه في حديث لا تأكلوا بالشمال ابو هريرة رضي الله عنه
... اذا اكل احدكم فليلعق اصابعه ... انه لا يكمل ... وفي رواية عنه عليه السلام قال الاكل بالاصبع اكل
الشيطان والاكل بالاصبعين اكل الجبابرة فانه لا يدري في ايتهن البركة يعني لا يدري الاكل في اي جزء من الطعام بركة
... على اصابعه فليحفظ تلك البركة بلعقها ... الاصبع او اللقمة ... في ايتهن ترغيب
الى لعق الاصابع فان من فعل ذلك فقد برئ من الكبر قال النووي ... معظم العلماء ...
البركة فمعناه ... صاحبة البركة واصل البركة الزيادة وثبوت الخير ... التغذية ...
الاذى ... ويجوز ان يراد بالبركة ... كون الطعام ... قال ابن ... في تفسير قوله تعالى
ولقد كرمنا بني ادم ... بانه ان يأكل الطعام بالاصابع ... ان لا يكون انسانا ... ان يكرم
كل جزء من الطعام ... ابو بكرة رضي الله عنه ...
اذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار ... فقال يا رسول الله هذا القاتل فما بال المقتول قال انه كان
حريصا على قتل صاحبه ... الفعل المحرم ...
... لو كان قصد احدهما الدفع ولم يجد بدا منه الا بقتله ...
... عثمان بن ابي العاص الثقفي ...
احاديث احدها هذا اذا اممت قوما فاخف بهم الصلاة ...
ابو هريرة رضي الله عنه ... اذا امن الامام فامنوا قال النووي ...
... في حديث اخر اذا قال الامام ولا الضالين فقولوا امين ...
... غفر له ما تقدم من ذنبه ...
... والاخلاص وقيل في الاجابة والصحيح انها في الوقت ...
... ويمكن ان يجمع بين ...

١٠٢

تحفظا واصل النسى ما اضناه ابو هريرة رضي الله عنه اذا انتعل احدكم فليبدأ باليمين و
اذا خلع فليبدأ بالشمال والنعل ما تقدم ابدا قال الجوهري يقال انعلت قدمي وانتعلت جميعا و
قال النووي هكذا وقع في جميع نسخ مسلم وفي صحاح البخاري لتحفها بالحاء المهملة والفاء وكلاهما صحيح ابن عمر رضي الله
عنهما على الرواية اذا انزل الله بقوم عذابا اصاب من كان فيهم من الصلحاء وغيرهم وهلكوا جميعا ثم بعثوا على اعمالهم
من الخير والشر فمن كان صالحا ارتفع درجاته ومن كان طالحا فبخلافه عائشة رضي الله عنها السعاعلى الرواية انها اذا
انفقت المرأة من طعام بيتها غير مفسدة ونصبه على الحال اي غير مسرفة وقيل معناه ان يكون انفاقها باذن زوجها
بما انفقت الباء في السببية وللزوج مثله اي اجره بما كسب اي الزوج اجره بسببه وللخازن مثل ذلك
كانت النفقة في يده مثل ذلك لا ينقص بعضهم من اجر بعض عائشة رضي الله عنها السعاعلى الرواية اذا انفقت
المرأة من كسب زوجها من غير امره فلها نصف اجره تقدم الكلام عليه في حديث لا تصم المرأة وبعلها شاهد ابو هريرة
رضي الله عنه رواه مسلم اذا انقطع شسع بكسر الشين المعجمة وسكون السين المهملة احد سيور النعل وهو الذي يدخل بين
الاصبعين ويدخل طرفه في النقب الذي في صدر النعل المشدود في الزمام والزمام السير الذي يعقد فيه الشسع احدكم
فلا يمش في الاخرى اي في النعل الاخرى حتى يصلحها اي النعل التي انقطع شسعها لانها انقطاع رجله فيكون احد رجليه
منتعلة والاخرى حافية والمشي هكذا يؤدي الى العثار او يخالف الوقار ولهذا نهى النبي عليه السلام ابو هريرة رضي الله عنه
على الرواية اذا اوى احدكم الى فراشه فلينفض فراشه بداخلة ازاره وهي حاشيته التي تلي الجسد ليكون يده مستورة بطرف
ازاره لئلا يحصل في يده مكروه ان كان هناك من الهوام فانه لا يدري ما خلفه عليه يعني ما حدث على فراشه بعده من الهوام
ثم يقول باسمك ربي وضعت جنبي وبك ارفعه ان امسكت نفسي فارحمها وان ارسلتها فاحفظها بما تحفظ به
قوله تعالى الله يتوفى الانفس حين موتها والتي لم تمت في منامها فيمسك التي قضى عليها الموت ويرسل الاخرى الى اجل
بما تحفظ به الصالحين وفيه اشارة الى ان المقصود بالحفظ هو الصلاح وما عداه ينبغي ان يكون وسيلة اليه ابو هريرة رضي
الله عنه على الرواية اذا باتت المرأة هاجرة فراش زوجها لعنتها الملائكة حتى تصبح لانها كانت مأمورة بطاعة زوجها
في غير معصية قال النووي ليس الحيض بعذر في الامتناع لان له حقا في الاستمتاع بها فوق الازار وفيه دليل على ان سخط الزوج
يوجب سخط الرب واذا كان كذا في قضاء الشهوة فكيف اذا كان في امر الدين والمراد باللعنة بالاصباح ان الزوج
يستمر عليها لعنة بحدوث المانع من الاستمتاع في غالب ابن عمر رضي الله عنه السعاعلى الرواية قال كان رجل من الانصار
يقال له حبان بن منقذ وكان منقذ العقل بشجة في راسه في القراءة وكان يخدع كثيرا في البيع فذكر ذلك للنبي عليه السلام فقال اذا
بايعت فقل لا خلابة بكسر الخاء المعجمة وبالباء الموحدة اي لا خديعة في هذا البيع قال المصنف فكان حبان بن منقذ
اول [illegible] لا خلابة [illegible]

[illegible]

اثبت في الخيار [illegible] لا خلابة [illegible] انه يكون له الخيار اذا غبن [illegible]
ثبت له الخيار فلا دليل على الحديث ابن عمر رضي الله عنهما على الرواية اذا بدا حاجب الشمس اراد به ناحيتها وهي طرفها
من جهة الوجه فاخروا الصلوة حتى تبرز اي تظهر وترتفع الشمس واذا غاب حاجب الشمس فاخروا الصلوة حتى
تغيب تقدم الكلام عليه في الباب الثالث في حديث لا يتحرى احدكم ابو هريرة رضي الله عنه رواه مسلم اذا بويع لخليفتين
اي اذا بويع لاحد على اولا والاخر بعده فاقتلوا الاخر منهما لانه كالباغي هذا اذا لم يندفع الا بقتله وقيل المراد بقتله
عدم الالتفات به والتعاون له عدا والقتل كما يقال قتلت الشراب اذا مزجته وكسرت سورته ابو سعيد الخدري رضي الله عنه
رواه مسلم اذا تثاءب بالمد مخففا هكذا وقع في بعض نسخ مسلم وفي الاكثر تثاوب بالواو قال الجوهري يقال
تثاءب بالمد من التفاعل ولا يقال تثاوب بل يقال تثاءب بتخفيف الهمزة كذا قال القاضي التثاؤب فتح
الفم لما عراه من ثقل وامتلاء طعام وهذا يكون سببا للكسل عن الطاعات والحضور فيها ولهذا صار منسوبا
الى الشيطان كما قال عليه السلام التثاؤب من الشيطان احدكم فليمسك بيده على فيه يعني ليضع يده على فيه سترا على فعله
المعيب فان الشيطان يدخل يعني يغلب عليه اذا لم يدفع التثاؤب عن نفسه ويغلب عليه ان يجعله معتادا له واذا اعتاد
به ولم يكرهه يعتاد بالضرورة بما يحصل منه من الكسل من النوم والغفلة وكثرة الاكل والغرض منه التحذر عن هذه
الاشياء التي هي اسباب التثاؤب وهو مكروه في الشرع ويحتمل ان يراد به دخوله حقيقة وانما خصه بهذه الحالة لان الفم
اذا انفتح ليس بمكروه في الشرع صار طريقا للشيطان ابو هريرة رضي الله عنه رواه مسلم اذا تشهد احدكم اي قرأ التحيات
والصلوات الى اخرها سميت به لاشتمالها على الشهادتين فليستعذ بالله من اربع يقول اللهم اني اعوذ بك من عذاب
جهنم ومن عذاب القبر ومن فتنة المحيا وهي الابتلاء مع زوال الصبر والممات فتنة الممات بلية تعرض بعد الموت و
قبله في شدة سكراته وقيل هي سوء الخاتمة اضيفت الى الموت لقربها منه الامر بالاستعاذة للاستحباب لقوله عليه السلام
لابن مسعود حين علمه التشهد اذا قلت هذا او فعلت هذا فقد تمت صلوتك ولو كان الاستعاذة واجبة لما تمت
صلوته بدونها ومن شر فتنة المسيح الدجال وروي اذا فرغ احدكم من التشهد الاخير بكسر الخاء فليتعوذ بالله من اربع
من عذاب جهنم ومن عذاب القبر ومن فتنة المحيا والممات ومن شر المسيح الدجال ابو هريرة رضي الله عنه وابو سعيد
رضي الله عنهما السعاعلى الرواية انهما قالا راى رسول الله صلى الله عليه وسلم نخامة في جدار المسجد فتناول حصاة فحكها وقال
اذا تنخم احدكم النخامة البزاق والتنخم القاؤها وفي الحديث حذف تقديره اذا تنخم احدكم وهو مستقبل القبلة فلا
يتنخمن قبل وجهه بفتح الباء اي جهته ووجهه ولا عن يمينه وليبصق عن يساره او تحت قدمه اليسرى تقدم
الكلام عليه في الباب الثاني في حديث اذا كان احدكم في الصلوة فانما يناجي ربه ابو هريرة رضي الله عنه رواه مسلم
اذا توضأ العبد المسلم او المؤمن فغسل وجهه خرج من وجهه كل خطيئة نظر اليها بعينيه [illegible]

لان النظر بالعين ... الا الابصار بعينه مع الماء او مع اخر قطر الماء واذا غسل يديه خرج من يديه كل خطيئة كان

بطشتها الا خرجت كل خطيئة ... الا يصا به او مع الماء او مع اخر قطر الماء فاذا غسل رجليه خرجت كل

خطيئة مشتها رجلاه مع الماء او مع اخر قطر الماء حتى يخرج نقيا من الذنوب يعني يفرغ المتوضي من وضوئه وقد

نظف اعضاء وضوئه من الخطايا التي اكتسبها بعدم الكلام عليه في الباب الا واخر حديث من توضأ فاحسن الوضوء

جابر رضي الله عنه اسعا الرواية اذا جاء احدكم يوم الجمعة وقد خرج الامام فليركع ركعتين السنة به الشافعي واحمد

استحب تحية المسجد وان كان الامام في الخطبة وكرهها ابو حنيفة ومالك لانها تخل باستماع الخطبة وهو واجب

وقد روي انه عليه السلام قال اذا خرج الامام فلا صلوة ولا كلام فتعارضا وسقطا فبقي الاستماع على وجوبه ابو هريرة

اسعا الرواية اذا جاء رمضان فتحت روي بالتشديد والتخفيف وكذلك غلقت لكن التخفيف اكثر رواية و

التشديد ابلغ في المعنى ابواب الجنة واغلقت ابواب جهنم قال القاضي المراد من فتح ابواب الجنة حصول العبادة

من كثرة الطاعات ووجوه الخيرات ومن تغليق ابواب النيران انتفاء ما يؤدي اليها من الكبائر ويجوز ان يراد منها

حقيقتها حتى ان من مات في رمضان من المؤمنين يكون من اهل الجنة فيا بيته من روحها فوق ما ياتي في غيره او

هو كناية عن تواتر نزول الرحمة والمغفرة لان الباب اذا فتح يخرج ما فيه متواليا وسلسلت الشياطين

اي قيدت والمراد منه قهرها بكسر شهوة النفسانية بالجوع ويجوز ان يراد ظاهره ويكون الشياطين مصفودة غير

تنقطعي الشهر فان قلت لو كان كذلك لما وقع من المعاصي والشرور في رمضان اجيب بان الشياطين انما هي

مغلولة على الصائمين الذين صاموا رمضان على شرطه ورعاية حقوقه والشر الذي يقع منهم او يقال انما

عن كل صائم لكن للشر اسباب اخر كالنفوس الخبيثة والشياطين الانسية او يقال ان المقيدة هم المتمردون منهم

ما جاء في الحديث الاخر صفدت مردة الشياطين فيكون الشر واقعة فيه بغيرهم ابو هريرة رضي الله عنه

اذا جلس احدكم على حاجته فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها سبق بيانه في حديث اذا اتيتم الغائط عائشة رضي الله عنها

روى عنها اذا جلس بين شعبها الاربع وهي يداها ورجلاها وقيل فخذاها وشفراها وقيل نواحي الفرج لكن الفرج

الاولى اقول ان الجلوس فيهما يكون صعبة او اقرب اليها وفي الفعل الثالث لا يكون كذلك وعن الختان الختان

هو موضع القطع من فرج الذكر والانثى وفي فنا منها كناية لطيفة عن الابلاج فقد وجب الغسل ابن عمر رضي الله عنه

روى عنه اذا جمع الله الاولين والاخرين يوم القيامة يرفع لكل غادر الغدر ترك الوفاء لواء اي علم بقدر غدره

تقضيه ان فعل ... اشارة الى اللواء ... نكرها باعتبار كونه علامة غدره فلان بن فلان وقد جاء في

الحديث انه يكون يوم القيامة الرئة الشرف والكرامة ومع النبي صلى الله عليه وسلم لواء الحمد طلحة قيل ما رواه في

غاية ... في الصحيحين بل جميع احاديث الفرد في رعيها بحديث ... وسلم بلغ احدها هذا اذا ...

عن ...

... فقد ... او ... السلعة ... فانه ... علي الله فقد غفر الله ... المتقدم ... تقدم ... سبب

... في باب ... في حديث انا انا بشر فانكم تختصمون الي وفي حديث جويرية رضي الله عنها قيل ما رواه في

النبي صلى الله عليه وسلم ... حديثا في الصحيحين بل من احاديث انفرد البخاري بحديث قال قدمت انا وابن

عم لي فاقمنا عند النبي صلى الله عليه وسلم عشرين ليلة وكان عليه السلام رحيما رفيقا فلما ظن انا قد اشتقنا اهلنا قال

ارجعوا الى اهليكم فقال اذا حضرت الصلوة اي وقتها فاذن ثم اقيما فانطلقا الاذان والاقامة بصيغة التثنية

اشارة الى ان كلا منهما لا يختص بالاكبر كما اختصت الامامة به وليؤمكما اكبركما ولم يقل اعلمكما لانهما تساويا في

العلم والورع قال له ولصاحبه ام سلمة رضي الله عنها روي عنها اذا حضرتم الميت فقولوا خيرا امر بالدعاء للميت

بالمغفرة ولصاحب المصيبة بالعقاب منه هو خير منه هذا امر تاديب وارشاد لما ينبغي ان يقال عند الميت فان

الملائكة يؤمنون على ما تقولون عمرو بن العاص رضي الله عنه اسعا الرواية اذا حكم الحاكم فاجتهد لما كان الاجتهاد متقدما

على الحكم احتاج الى تاويل تقديره اذا اراد ان يحكم فاجتهد او هو من باب القلب اي اذا اجتهد الحاكم فحكم كما في قوله تعالى وكم

من قرية اهلكناها فجاءها باسنا ثم اصاب الاصابة في الحكم مطابقته لما هو عند الله والخطأ عدمها فله اجران اجر

للاصابة واجر لاجتهاده فان قلت الاصابة مقارنة للحكم كما صح في قوله ثم اصاب قلت ثم هنا للتراخي في الرتبة

وفيه اشارة الى علو رتبة الاصابة والتعجب من حصولها بالاجتهاد واذا حكم واجتهد فاخطأ فله اجر لان اجتهاده

في طلب الحق عبادة فقيل انما يحصل الاجر للمجتهد عند خطائه اذا كان مجوزا في الشرع الاجتهاد وهو ان يكون عالما بعلم

الكتاب ووجوه معانيه وعلم السنة بطرقها ووجوه معانيها وان يكون مصيبا في القياس عالما بعرف الناس كما عرف

في اصول الفقه ومن ليس كذلك فلا اجر له قال صاحب التحفة في الحديث دليل على ان ليس كل مجتهد مصيبا وان الحكم في الواقعة

واحد فالمخطئ معذور قد رفع الشارع بان المقضي به وجه الاقضية عن طرفيها فلا يكون دليلا على ان المجتهد مخطئ

ايضا وقوله فاخطأ عطف على الاجتهاد والاصل فيها ان يستعمل فيما هو مقطوع الوقوع فيصلح دليلا على تخطئة البعض

منه في حكمه على ان ترتب الثواب على الاجتهاد والاجتهاد حقيقة بعيد من الشارع فلا يحمل عليه جابر رضي الله عنه اسعا الرواية

اذا حلم احدكم حلما وهو في الكلام ما يراه النائم في نومه والحاء فيه مضموم بالفتح وكذا الرؤيا لكنها غلبت في الخير والحلم في

الشر ومنه اضغاث احلام فلا يخبر احدا بتلعب الشيطان وكان الظاهر ان يقول فلا يخبر به احدا لكن وضع

الظاهر موضع المضمر اشارة الى انه رؤيا تحزين من الشيطان به الا ان الخبر به نفسه ظنه بالرب تعالى ويقال شكر ... ينبغي

ان لا يخبر به الا الا لمن يفتي اليه وقيل انما نهى عن ذلك لانه لو اخبر به ربما فسر غير عارف على ظاهر صورته فوقع على ما

فسر بتقدير الله تعالى ابو هريرة رضي الله عنه روي عنه اذا قبضت روح المؤمن تلقاها ملكان يصعدان بها المراد بالروح

هنا ما فيه الحياة للبدن وفي الجنة والجاه ... في انه الجسم اللطيف الساري في البدن سريان ماء الورد في الورد قال مجاهد

بشيء ... هو ... من ... ابو هريرة رضي الله عنه ... الضيف ...
عليه ... والمسك ويقول اهل السماء روح طيبة جاءت من قبل الارض صلى الله عليك وعلى جسد كنت
تعمرينه ... ثم ينطلق به الى ربه ... ثم يقول انطلقوا به الى اخر
الاجل ... حتى ... الى اخر الاجل ... قال النبي عليه السلام ...
روحه ... الكافر ... ملك ... هو الملك ... قال حماد وذكر ابو هريرة ...
نتنها وذكر لعنا ويقول اهل السماء روح خبيثة جاءت من قبل الارض قال ثم يقال انطلقوا به الى اخر الاجل
... قال ابو هريرة رضي الله عنه فرد رسول الله صلى الله عليه وسلم ريطة كانت عليه على انفه هكذا ... ابو هريرة ... على انفه ...
على انفه ... من نتن روح الكافر ... ابن عباس رضي الله عنهما ... اذا دبغ الاهاب فقد طهر ...
... جلد الادمي ... الخنزير ... جلد الميتة لا يطهر بالدباغ ...
قال لا تنتفعوا ... ابو هريرة رضي الله عنه ... اذا دخل احدكم
المسجد فليركع ركعتين قبل ان يجلس قال صاحب التحفة ... البخاري لكنه متفق عليه من حديث ابي قتادة ...
... حديث ابي هريرة ... صاحب جامع الاصول عن ابي قتادة ... قال ... تحية المسجد ركعتان
... الحديث ... عند ان ... ركعتان ...
... قال النووي ... تحية ... ركعتان من فرض او سنة راتبة او غيرها ...
... ابو اسيد ... اذا دخل احدكم المسجد فليقل
اللهم افتح لي ابواب رحمتك واذا خرج فليقل اللهم اني اسالك من فضلك ... الرحمة عند الدخول ...
كان ... الطاعات ... الفضل ...
هو المناسب ... فاذا قضيت الصلوة فانتشروا في الارض وابتغوا من فضل الله ...
... اذا دخل الرجل بيته فذكر الله عند دخوله وعند طعامه قال الشيطان لا مبيت لكم ...
قال القاضي هذا خطاب ... ان يكون خطابا لاهل البيت ...
محرومين من البيت ... الشيطان ... ادركتم المبيت ...
فالمناسب ... ان يكون ... الشيطان ...
الشيخ ... والعشاء ... الطعام ... العشية ...

لا ... من ... الحظ ... اذا دخل لم يذكر الله عند دخوله قال الشيطان ادركتم
المبيت واذا لم يذكر الله عند طعامه قال ادركتم المبيت والعشاء صهيب بن سنان رضي الله عنه ...
... اخرجه مسلم ... اذا دخل اهل الجنة الجنة يقول الله تبارك وتعالى
... تريدون شيئا ازيدكم ... ما اعطيتم من النعيم ...
يقولون الم تبيض وجوهنا الاستفهام فيه للتقرير ... الم تدخلنا الجنة
وتنجنا من النار قال ... فيكشف الحجاب المانع عن رؤية الله ... فما اعطوا شيئا احب اليهم من النظر الى ربهم وفيه اثبات رؤية الله للمؤمنين الا انها تكون متفاوتة فمنهم من يراه كل ...
جمعة ومنهم من ينظر اليه غدوة وعشية اكرمنا الله في العقبى بسعادة لقائه كما اكرمنا في الدنيا بزيادة عطائه انس
رضي الله عنه ... اذا دعا احدكم فليعزم المسالة ولا يقولن ... اللهم ان شئت فاعطني
فانه لا مكره له ... عن المطلوب ابو هريرة رضي الله عنه ... اذا دعا الرجل امرأته
الى فراشه فابت ان تجيء فبات غضبان لعنتها الملائكة حتى تصبح ... اذا باتت المرأة ابو هريرة
رضي الله عنه ... اذا دعي احدكم الى الوليمة فليأتها ... على هذا الحديث ... عبد الله بن عمر
... طعام العرس ... للوجوب ... قوله عليه السلام من دعي الى الوليمة فلم
يجب فقد عصى الله ورسوله قال بعض العلماء ... او كان الطريق بعيدا ...
فلا باس بالتخلف ... وقيل الاجابة ... بئس الطعام طعام الوليمة يدعى اليها الاغنياء ويترك
الفقراء ... ان ... بئس الطعام ... عدم الاجابة ...
... ابو هريرة رضي الله عنه ... اذا دعي احدكم الى الطعام وهو صائم
فليقل اني صائم ... ان يتعذر عنه بقوله اني صائم ...
... العداوة ... تقدم الكلام ... اذا اصبح احدكم ابو هريرة رضي الله عنه
اذا دعي احدكم فليجب ... واحدة ... الوجوب ... فليجب
... الطعام ...
لاهل الطعام بالخير والبركة ... الاجابة فليصل ...
... الطعام ...
... جابر رضي الله عنه ... اذا راى احدكم
... فليصم ...

مطلب اذا رايتم الفزع اه

سائر[illegible] وليستعذ بالله من الشيطان الرجيم ثلثا وليتحول عن جنبه الذي كان عليه الظاهر بهذه الاداب [illegible]
وان لا يذكر الا ما راه رؤيا يخرج منه حصول السبب بالتعجيل لانه محل الاقذار والمكروهات ابو هريرة [illegible]
اذا راى احدكم اي في منامه ما يكره فليقم فليصل ولا يحدث به الناس ليبرئ بيانه في حديث اذا حلم احدكم [illegible]
رضي الله عنها الصحاح الرواية عنها قالت تلا النبي عليه السلام قوله تعالى هو الذي انزل عليك الكتاب منه ايات محكمات هن ام الكتاب
واخر متشابهات فاما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه الاية وبعد ما تلاه قال اذا رايت الذين يتبعون [illegible]
يتبعون في الايات المتشابهة لطلب ان يفتنوا الناس عن دينهم ويضلوهم بالخطاب لبيانه ولم يصلح [illegible]
المسلمين بقرينة قوله عليه السلام فاولئك الذين سمى الله كلا مفعوله محذوف [illegible]
الا اهل الزيغ فاحذروهم يعني لا تجالسوهم ولا تكالموهم فانهم اهل الزيغ والبدع واما تفسير الاية المنقول فالمحكم ما امن
من احتمال التاويل والفسخ والتبديل كالنصوص الدالة على ذات الله وصفاته والمتشابه ما بلغ في الخفاء نهايته [illegible]
معرفته كقوله تعالى يد الله فوق ايديهم وام الكتاب اي اصله الزيغ هو الميل الى الباطل عامر بن ربيعة [illegible]
العامل الرواية فامر بتعظيم الشيء المعظم قيل اجاز واجمع النبي الفاعل حديثا في الصحاح حديثان اذا رايتم الجنازة
فقوموا حتى تخلفكم يعني تمر عنكم وتبعدوا خلفها هذا حديث منسوخ تقدم الكلام عليه في الباب [illegible] في حديث [illegible]
فرع ابو هريرة رضي الله عنه يرويه اذا قال الرجل هلك الناس فهو اهلكهم برفع الكاف يعني من قوم الناس [illegible]
عيوبهم وقال قد هلكوا فهو اشد هلاكا لكونه اثما في تحقيرهم وربما ادى ذلك الى العجب قال مالك [illegible]
لما يرى في نفسه وفي الناس من النقص في امر الدين فلا باس به وروي بفتح الكاف على انه فعل ماض يعني [illegible]
هلكوا في الحقيقة او معناه في الهلكهم لانه اقنط عباد الله عن رحمته وذلك يؤدي الى ترك الطاعة والانهماك في المعاصي
ابو هريرة رضي الله عنه يرويه اذا رايتم الهلال فصوموا واذا رايتموه فافطروا فان غم عليكم [illegible]
سحاب او غيره فصوموا ثلثين يوما ام سلمة رضي الله عنها روى مسلم عنها اذا رايتم الهلال ذي الحجة قال [illegible]
الليلة الاولى والثانية والثالثة ثم هو قمر واراد احدكم ان يضحي فليمسك عن شعره واظفاره يعني ليجتنب المضحي [illegible]
شعر نفسه واظفاره بوجه من الوجوه كالمحرم ذهب احمد الى ان المضحي يحرم عليه ازالة شعره واظفاره حتى يضحي [illegible]
الامر وابو حنيفة الى انه مكروه كراهة تنزيه قال النووي الحكمة في النهي ان يبقى المضحي كامل الاجزاء ليعتق من النار [illegible]
ابو حنيفة في رواية الى انه غير مكروه لما روي عن عائشة انها قالت كنت افتل قلائد هدي رسول الله [illegible]
بها ثم يقيم فينا حلالا لا يجتنب شيئا مما يجتنبه المحرم حتى يرجع الناس قال الطحاوي حديث عائشة [illegible]
ام سلمة فقد قيل انه موقوف عليها وقال بعض الشارحين وهو صاحب التحفة وشارح المشكاة في قوله واراد احدكم [illegible]
قال ان الاضحية سنة لكانت فيه واية ابي يوسف في رواية لان التعليق بالارادة مناف للوجوب [illegible]

١٠٥

مطلب معرفة الصيد قبل ثم يبلغ الصائد

[illegible] اذا [illegible] [illegible] هو [illegible] على [illegible] كما قيل في قوله تعالى [illegible]
اذا [illegible] [illegible] منها اذا اردتم القيام ابو ثعلبة الخشني [illegible] والعين المهملة [illegible]
[illegible] منسوب الى [illegible] بن [illegible] قيل ما رواه عن النبي عليه السلام اربعون حديثا في الصحيحين اربعة احاديث
ثلاثة منها متفق عليها وانفرد مسلم بواحد وهو اذا رميت بسهمك فغاب عنك فادركته اي الصيد الذي رميته [illegible]
فكل ما لم ينتن هذا بيان لانه لا يحل اذا انتن لكن هذا محمول على الندب لانه تغير الخبز الى اللحم الذي [illegible]
اكله منفرد كالمرجح الا اذا خيف منه ضرره فيحرم اكله فيما يحدث ما جمع عالم اجل الصائد [illegible]
لقوله عليه السلام في حديث اخر فان غاب عنك ولم تجد فيه الا اثر سهمك فكل وقال ابو حنيفة واصحابه [illegible]
عن طلبه فان قعد ثم اصاب ميتا لا يؤكل لاحتمال ان يكون موته بسبب اخر الا ان هذا الاحتمال لم يعتبر [illegible]
ضرورة ان الاصطياد لا يعرى عنه عادة فلو اعتبرناه لانسد باب الاصطياد ابو هريرة [illegible] الرواية
اذا زنت امة احدكم فتبين زناها فليجلدها الحد ولا يثرب عليها بعد الحد وفي ذكر الامة على الاطلاق اشعار بان [illegible]
منكوحة كانت او غيرها في الجلد لانه ينصف جلد الحرة لقوله تعالى فان اتين بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات
من العذاب المراد بالفاحشة في الاية هو الزنا وبالمحصنات الحرائر وبالعذاب الجلد لا الرجم لانه لا يتنصف في الحكم [illegible]
العبد كالامة عرف بدلالة النص قال صاحب النهاية كان في عامة المواضع حكم النساء مستفادا من حكم الرجال [illegible]
انعكس الحكم لعل الوجه فيه ان الشهوة الداعية الى الزنا غالبة فيهن والحكم يدار على العلة المتعدية بحديث [illegible]
للمولى اقامة الحد على مملوكه وقال الحنفية لا يقيمه الا باذن الامام لقوله عليه السلام اربع الى الولاة وذكر منها الحدود [illegible]
الولاة اذا اطلق ينصرف الى من له ولاية عامة وهو السلطان او نائبه واما قوله فليجلدها فمحمول على التسبب يعني ليكن سببا [illegible]
بجلدها بالمرافعة الى الامام ولا يثرب عليها بعد الحد فانه كفارة لذنبها وانما جزاء بنفي التثريب [illegible] التعيير [illegible]
يتبع بعد جاهم بجلدها لان عقوبة الزناة قبل ان شرع الجلد كان التثريب ثم ان زنت فليجلدها ولا يثرب عليها
وفيه اشعار بان الحد اذا اقيم ثم زنت تكرر الحد فيه بيانها اذا زنت مرات ولم تحد يكتفي بحد واحد ثم ان
زنت الثالثة فتبين زناها فليبعها ولو بحبل من شعر وبرد ثم ببيعها في الرابعة فان قيل انما يبيعها لانه يكرهها
فكيف يرتضيها لاخيه المسلم ممكنا بيعها على قصد ان تستعفف عند المشتري بهيبته او بالاحسان اليها او بغير ذلك
ابو هريرة رضي الله عنه يرويه اذا سافرتم في الخصب بكسر الخاء المعجمة وسكون الصاد المهملة زمان كثرة العلف و
النبات فاعطوا الابل حظها من الارض يعني ارعوها [illegible] واذا سافرتم في السنة اي في القحط و
انعدام نبات الارض [illegible] بها [illegible] الابل نقيها اي مخها [illegible] وهو بكسر النون وسكون القاف
معناه اسرعوا في السير بالابل ليصلوا الى المقصد وفيها بقية من قوتها اذ لو قلت الارض ما يقويها على السير [illegible]

٣٠ [illegible]

[illegible] بل [illegible] وجنبوا طرقه فانها طرق الدواب [illegible]
الطارق بشر كقاطع الطريق ونحوه ومأوى الهوام يعني الهوام تمشي في الليل على الطريق لسهولتها [illegible]
من الرمة وتأوي اليها فينبغي ان يتباعد عن الطريق في النزول هذا على حذر منها [illegible] قبيل هو علم [illegible]
منه بسنتين ما رواه عن النبي عليه السلام [illegible] في الصحيحين [illegible] النجار [illegible]
هذا اذا سجد العبد سجد معه سبعة آراب على وزن افعال جمع ارب بكسر الاول وسكون الثاني [illegible]
ارابه فقلبت الهمزة الفا وجهه وكفاه وركبتاه وقدماه وجهه بالرفع مع ما عطف عليه بدل [illegible]
الكل وفيه دليل على ان اعضاء السجود سبعة وليس فيه ما يدل على وجوب وضعها كلها او بعضها وفيه [illegible]
في الباب التاسع في حديث امرت ان اسجد على سبعة اعظم البراء بن عازب رضي الله عنه روى مسلم عنه اذا سجدت فضع
كفيك وارفع مرفقيك معناه ظاهر انس رضي الله عنه رفعه على الرواية اذا سلم عليكم اهل الكتاب فقولوا وعليكم
الكفار يقولون للمسلمين السام عليكم فعلم النبي عليه السلام جوابهم بالحديث وفي رواية فقولوا وعليكم قال الخطابي الرواة
الاولى [illegible] الواو ويقتضي المشاركة معهم وقال النووي كلا الامرين صحيح ورواية الواو اكثر والاولى ان الواو
للاستئناف ابو هريرة رضي الله عنه رفعه على الرواية اذا سمعتم الاقامة فامشوا الى الصلوة وعليكم السكينة والوقار
وقد جاء في رواية فان احدكم اذا كان يعمد الى الصلوة فهو في الصلوة قيل السكينة والوقار كلاهما بمعنى جمع بينهما
تأكيدا والظاهر ان بينهما فرقا السكينة التأني في الحركات واجتناب العبث ونحو ذلك والوقار [illegible]
غض البصر ولا تسرعوا فما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا استدل الحنفية بقوله فاقضوا على ان ما ادركه المسبوق مع الامام
اول صلوته لان الاتمام يقع على ما بقي من شيء تقدم اوله وذهب مالك واحمد الى انه اخر [illegible] روى انه عليه السلام
وما فاتكم فاقضوا ويجوز ان القضاء يستعمل بمعنى الاداء فيحمل عليه توفيقا بينهما اسامة بن زيد رضي الله عنه [illegible]
اذا سمعتم الطاعون بارض فلا تدخلوها واذا وقع بارض وانتم بها فلا تخرجوا فرارا منه الطاعون [illegible]
من قتل في سبيل الله فهو شهيد [illegible] مخافة الفتنة على الناس بان يظنوا ان هلاك القادم انما حصل بقدومه
وسلامة الفار انما كانت بفراره ولا مخافة ان يصيبه غير المقدر قال النووي المنهي هو الخروج للفرار واما الخروج
لحاجة فلا بأس به وقد جاء في رواية لا تخرجوا فرارا منه عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما [illegible] اذا سمعتم المؤذن اي اذانه فقولوا
مثل ما يقول المراد بالمماثلة هنا المشابهة في مجرد القول لا في صفته كرفع الصوت والمراد بما يقول المؤذن ذكر الله و
الشهادتين لا الحيعلتين لانه جاء في حديث اخر ان السامع يقول في الحيعلتين لا حول ولا قوة الا بالله لان المتابعة فيهما
تشبه الاستهزاء ثم صلوا علي فانه من صلى علي صلوة صلى الله عليه بها عشرا ثم سلوا الله لي الوسيلة فانها منزلة في الجنة
لا تنبغي الا لعبد من عباد الله وارجو ان اكون انا هو [illegible] ووقع موقع المنصوب راجع الى ذلك العبد [illegible]

[illegible]

[illegible] عليه السلام [illegible] افضل الا
[illegible] الطعام قال النووي متابعة المؤذن مستحب لكل من سمعه من متطهر وجنب وحائض اذ الكل
[illegible] وان كان في الصلوة قال بعض المشايخ انه يجيب لعموم هذا الحديث وقال بعضهم يجيب [illegible]
دون الفريضة وقال ابو حنيفة لا يجيب في الصلوة نفلا وان كان قارئا قطع وتابع المؤذن اختلفوا في ان [illegible]
عند سماع كل مؤذن ام لاول مؤذن فقط او لمؤذن مسجده فمن سأل الله لي الوسيلة حلت عليه الشفاعة تقدم الكلام عليه
في حديث من قال حين يسمع النداء ابو سعيد رضي الله عنه رفعه على الرواية اذا سمعتم النداء فقولوا مثل ما يقول المؤذن
معناه ظاهر ابو هريرة رضي الله عنه رفعه على الرواية اذا سمعتم نهاق الحمير جمع حمار والنهاق صوت [illegible] فتعوذوا
بالله من الشيطان فانها رأت شيطانا واذا سمعتم صياح الديكة [illegible] جمع الديك فاسألوا الله من فضله فانها رأت
ملكا وفي الحديث دلالة على نزول الرحمة عند حضور اهل الصلاح فيستحب الدعاء في ذلك الوقت وعلى نزول الغضب عند حضور
اهل المعصية فيستحب التعوذ واما اختصاص الديكة برؤية الملك والحمار برؤية الشيطان فمما يفوض حكمه الى الله ورسوله
ابو قتادة الحارث بن ربعي رضي الله عنه رفعه على الرواية اذا شرب احدكم فلا يتنفس في الاناء واذا اتى الخلاء
فلا يمس ذكره بيمينه ولا يتمسح بيمينه تقدم شرحه في الباب الثالث في حديث لا يمسكن احدكم ذكره ابو هريرة رضي الله عنه
اذا شرب الكلب في اناء احدكم فليغسله سبع مرات وبهذا الحديث عمل الشافعي وقال ابو حنيفة واصحابه يكفي غسله
ثلث مرات بقوله عليه السلام يغسل الاناء من ولوغ الكلب ثلثا وحملوا الحديث على ابتداء الاسلام زجرا للعرب في اقتناء
الكلاب لشدة ائتلافهم بها حتى كانوا [illegible] معها الامر فيه للوجوب [illegible] وعند مالك للندب لاعتقاده
طهارة الكلب ابو سعيد رضي الله عنه روى مسلم اذا شك احدكم في صلوته فلم يدر كم صلى [illegible] رافع الابهام العدد [illegible]
[illegible] فليطرح الشك اي ما شك فيه وهو الركعة الرابعة وليبن على ما استيقن وهو ثلث ركعات ثم يسجد بالرفع
عطف على جملة الشرطية سجدتين قبل ان يسلم استدل به الشافعي على ان محل سجود السهو قبل السلام وقال ابو حنيفة
انه بعده لقوله عليه السلام لكل سهو سجدتان بعد السلام فان كان صلى خمسا شفعن له اي ان كان ما صلاه في الواقع اربعا واضاف ف
اليه ركعة اخرى بناء على ان الشك هو الاقل وصار خمسا شفعن له صلوته بتشديد الفاء ضمير جمع المؤنث راجع
الى السجدتين [illegible] يعني فتصير بتلك الصلوة ستا بسجدتي السهو لانه اتى بمعظم اركان الركعة و
هو السجود وان كان صلى اتماما لاربع مفعول له او حال يعني ان كان ما صلاه في الواقع ثلثا وصلى ما شك فيه
[illegible] اربع او حال لكونه متمما كانتا اي السجدتان ترغيما للشيطان اي اذلالا له حيث فعل ما ابى عنه اللعين
[illegible] رضي الله عنه رفعه على الرواية اذا شك احدكم في صلوته فليتحر الصواب [illegible] التحري طلب الحري بالامر [illegible]
[illegible] فليبن على ما غلب على ظنه ثم ليسجد سجدتين اعلم ان العمل بهذا الحديث فيما اذا عرض له الشك

غير مرة وان كان عرض له اول مرة يستانف الصلوة لقوله عليه السلام اذا شك احدكم في صلوته فلم يدر كم صلى فليستقبل الصلوة

المراد من الشك هنا معناه اللغوي وهو التردد مطلقا لا الاصطلاحي وهو استواء طرفي الشك فان قلت

هذا الحديث يدل على ان الشاك في الصلوة يعمل بغلبة ظنه مطلقا والحديث المتقدم يدل على انه يعمل بالاقل اليقين

مطلقا فالعمل باحدهما يؤدي الى اهمال الاخر فالتوفيق قلنا نحمل حديث ابي سعيد على من لم يكن له ظن اعمالا بالدليلين ح

زينب بنت ابي معاوية الثقفية امراة عبد الله بن مسعود قال صاحب التحفة هكذا ذكر الشيخ نسبها والمعروف ان زينب

بنت ابي معاوية مارونه عن النبي عليه السلام ثمانية احاديث لها في الصحيحين حديثان احدهما متفق عليه والثاني لمسلم وهو هذا

اذا شهدت احداكن صلوة العشاء اي ارادت حضورها فلا تمس طيبا لانه للفتنة ح ابو هريرة رضي الله عنه روى لمسلم

اذا صلى احدكم الجمعة فليصل بعدها اربعا تقدم شرحه في حديث من كان منكم مصليا بعد الجمعة ح ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري ومسلم

اذا صلى احدكم للناس فليخفف فان فيهم الضعيف والسقيم والكبير واذا صلى احدكم لنفسه فليطول ما شاء معناه ظاهر ح

عبد الله بن عمر رضي الله عنه روى لمسلم عنه اذا صليتم الفجر فانه اي الفجر وقت الى ان يطلع قرن الشمس اي حاجبها الاول وهو مستعار

للقرن وفي قوله الى ان يطلع حجة للشافعي في ان اخر وقته عنده الاسفار لمن لا عذر له ثم اذا صليتم الظهر فانه وقت الى

ان يحضر العصر وهذا الحديث بيان لاواخر الاوقات واوائلها كانت معلومة لهم بقرينة قوله اذا صليتم واذا صليتم

العصر فانه وقت الى ان تصفر الشمس بالصاد المهملة وتشديد الرا اي مالت الى الغروب واذا صليتم المغرب فانه وقت

الى ان يسقط الشفق وهو الحمرة او البياض بعدها على الخلاف المشهور في الفقه واذا صليتم العشاء فانه وقت الى نصف

الليل وهذا بيان لوقتها المختار ح ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه اذا ضيعت الامانة فانتظر الساعة قال الرجل

قال متى الساعة فقال اي الرجل بعدما اجابه النبي عليه السلام كيف اضاعتها قال اذا وسد الامر الى غير اهله فانتظر الساعة

وسد بالتشديد على بناء المجهول اي فوض او هو من الوسادة يعني وضع وسادة الامر لغير اهلها فيكونوا متكئين عليها [illegible]

وتعدى متضمنا معنى التفويض والمراد بالامر الخلافة وما يتعلق بها او المراد به الرياسة مطلقا فان قيل لم لم يقتصر في جواب

الاول على قوله اذا ضيعت الامانة قلنا لو اقتصر لتوهم انه وقت قيام الساعة فزاد قوله فانتظر لينبه على انه من امارات [illegible]

فعلى هذا لا يكون اذا شرطية فان قلت كان ينبغي ان يكون باقيا في السؤال الثاني ليطابق الجواب [illegible]

الكلام متى تضييع الامانة وكيف يحصل اضاعتها فاجاب عليه السلام بقوله اذا وسد الامر ولم يشتغل بجواب كيفيته [illegible]

لطوله وانما قال فيه ايضا فانتظر الساعة تنبيها على دنو الساعة اذ ذاك لان تغير الولاة وفسادهم مستلزم لتغير

الرعايا ومن هذا قيل الناس على دين ملوكهم ح ابو موسى رضي الله عنه روى لمسلم عنه اذا عطس احدكم فحمد الله فشمتوه

لانه شكر الله على نعمته وهي العطاس فان لم يحمد الله فلا تشمتوه لان من لم يشكر لا يستحق الدعاء له ح ابو هريرة

روى البخاري عنه اذا عطس احدكم فليقل الحمد لله وليقل له اخوه او صاحبه يرحمك الله اذا سمع حمده [illegible]

قال ابن الملك

فاذا قال له يرحمك الله فليقل اي العاطس يهديكم الله ويصلح بالكم اي حالكم [illegible] ح عبد الله بن عمرو

رضي الله عنه روى لمسلم عنه اذا فتحت عليكم فارس والروم وهما اقليمان معروفان اي قوم انتم يعني على اي حال انتم من الشكر على

تلك النعمة العظيمة او من غيره وفي هذا الاستفهام تلويح الى التهديد عليهم [illegible] قال عبد الرحمن بن عوف

نقول كما امرنا الله اي نقول ما امرنا الله به والكاف زائدة فقال النبي عليه السلام او غير ذلك

وهو منصوب بما تقديره او تفعلون غير ذلك [illegible] او حالكم غير ذلك وفيه اشارة الى ان كونهم على تلك الصفة غير محقق

لهم لعدم اطلاعهم على الغيب تتنافسون اي ترغبون في الدنيا وهذا الى اخر الحديث تفسير لقوله غير ذلك والاستئناف

جواب عن سؤال عبد الرحمن وهو كيف نفعل غير ذلك ثم تتحاسدون اي بعد ما اخذ ثم تتدابرون اي تتقاطعون موليا كل

منكم دبره على الاخر ثم تتباغضون او نحو ذلك بالنصب يعني او تفعلون غير ما ذكر من الافعال المذمومة ثم تنطلقون في مساكين

المهاجرين فتجعلون بعضهم على رقاب بعض يعني لا يكفيكم هذه الصفات حتى تاخذون فقراء مساكين المهاجرين بحيث

لا يبقى لهم ما يملكون به فتجعلون انتم ضعفاءهم على رقابهم اي امراء عليهم قبل [illegible] ح عثمان

ابن [illegible] رضي الله عنه روى [illegible] اذا اكل احدكم فليلعق الاصابع [illegible] فيه للندب [illegible]

[illegible] ان يكون [illegible] مع الكفار والعرب [illegible] ح ابو هريرة رضي الله عنه روى لمسلم عنه اذا قال

احدكم امين وقالت الملائكة في السماء امين فوافقت احديهما الاخرى غفر له ما تقدم من ذنبه تقدم الكلام عليه في قوله

اذا امن الامام فامنوا ح ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه اذا قال احدكم لاخيه يا كافر فقد باء به احدهما تقدم شرحه

في حديث اذا كفر الرجل اخاه ح ابو هريرة رضي الله عنه [illegible] اذا قال الامام سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا

لك الحمد لان الملائكة يقولون هكذا فانه من وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه اي من الصغائر والتعميم

فانه للفضل ح ابو هريرة رضي الله عنه روى [illegible] اذا قال الامام ولا الضالين فقولوا امين فانه من وافق قوله قول الملائكة

غفر له ما تقدم من ذنبه معناه واضح ح عمر رضي الله عنه روى لمسلم عنه اذا قال المؤذن الله اكبر الله اكبر فقال احدكم الله اكبر الله اكبر

ثم قال اي المؤذن اشهد ان لا اله الا الله قال اي احدكم اشهد ان لا اله الا الله ثم قال اي المؤذن اشهد ان محمدا رسول

الله قال اي احدكم اشهد ان محمدا رسول الله ثم قال اي المؤذن حي على الصلوة قال اي احدكم لا حول ولا قوة الا بالله

معناه لا حركة ولا استطاعة الا بمشية الله وقيل لا حول عن المعاصي ولا قوة على تحصيل شيء والقوة القدرة عليه ثم قال اي المؤذن

حي على الفلاح معناه هلموا الى سبب الفلاح وهو الصلوة قال احدكم لا حول ولا قوة الا بالله ثم قال الله اكبر الله اكبر قال الله

اكبر الله اكبر ثم قال لا اله الا الله قال لا اله الا الله من قلبه دخل الجنة اي بلا حساب او بمزيد رفع الدرجات ح ابو هريرة

رضي الله عنه روى لمسلم عنه اذا قام احدكم من الليل فاستعجم القران اي استغلق والتبس على لسانه فلم يدر ما يقول فليضطجع

لانه في تلك الحالة لا يكون متدبرا في قراءته لغلبة النعاس عليه ولا خير في قراءة لا تدبر فيها ح ابو هريرة رضي الله عنه روى لمسلم

اذا قام احدكم من الليل فليصلّ ركعتين خفيفتين قيدهما بالخفيفتين لانهما في ابتداء الافتتاح وقيام الليل
والخفيفة اشد فيها التعاقب بحركات فيها اولا زما خفيفتان بالنسبة الى الركعتين اللتين لا تحدث فيهما
كما قال عليه السلام من توضأ نحو وضوئي هذا ثم صلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه غفر له ما تقدم من ذنبه م ابو هريرة رضي الله عنه
روى عنه اذا قام احدكم من مجلسه ثم رجع اليه فهو احق به تقدم الكلام عليه في الباب الثالث احد من حديث لا يقيمن احدكم الرجل
من مجلسه م ابو ذر رضي الله عنه روى عنه اذا قام احدكم يصلي اي حال كونه مريد الصلوة فانه يستره اي يحفظه من قطع الصلوة
هذا التعليل مقدر وهو فليجعل امامه سترة اذا كان بين يديه مثل اخرة الرحل وهي بالمد وكسر الخاء هي الخشبة التي يستند اليها
الراكب خلو مقدار السترة وكيفية نصبها مبين في علم الفقه قال النووي يحصل السترة بان يغرز عصا امامه بين يديه
لما روي انه عليه السلام كان يعرض راحلته فيصلي اليها قيل السترة مستحبة في الصحراء لمن لا يامن المرور بين يديه والاظهر
انها مستحبة مطلقا لعموم الاحاديث فاذا لم يكن بين يديه مثل اخرة الرحل فانه يقطع صلوته الحمار والمراة والكلب الاسود
ذهب بعض الى ان مرور الاشياء المذكورة يبطل الصلوة تعلقا بظاهر الحديث والجمهور على عدم بطلانها واولوا القطع
بالنقص لشغل القلب بهذه الاشياء م ابو هريرة رضي الله عنه روى عنه اذا قرا ابن ادم السجدة اي اية السجدة فسجد
اعتزل الشيطان يبكي يقول يا ويله للمنادى محذوف اي يا قوم هذا ويلي الويل كلمة عذاب وقيل واد في جهنم او
جعل الويل منادى لكثرة حزنه ويجوز فيه فتح اللام على ان يكون الالف فيه بدلا عن ياء الاضافة كما قال تعالى يا ويلتى
ابن ادم بالسجود هذا استيناف جواب عن سائل عن حاله فسجد فله الجنة وامرت بالسجود فابيت فلي النار فيه
فضيلة عظيمة للسجود م جابر رضي الله عنه روى عنه اذا قضى احدكم الصلوة اي اداها فليجعل لبيته نصيبا من الصلوة
فان الله جاعل في بيته من صلوته اي من اجل صلوته خيرا قيل هذا في الفرائض يعني اجعلوا بعض فرائضكم في بيوتكم
ليقتدي بكم من لا يخرج الى المسجد من نسوة ومريض والجمهور على ان المراد به النوافل لقوله عليه السلام افضل الصلوة صلوة المرء في
بيته الا المكتوبة ولان السر فيها افضل كذا قاله النووي ق ابن مسعود رضي الله عنه العاعلى الرواية قال كنا اذا
في الصلوة قلنا السلام على الله السلام على جبريل السلام على ميكائيل فلما انصرف النبي عليه السلام قال اذا قعد احدكم
فليقل الامر فيه للوجوب التحيات لله جمع تحية وهي تفعلة من الحياة بمعنى الاحياء او بمعنى التمليك قال
الدال ملكك او بمعنى السلامة من الحوادث ونحوها جمعت لارادة استغراق الانواع والصلوات اي الصلوات
المعروفة او انواع الرحمة او الادعية التي يراد بها التعظيم والطيبات اي من الصلوات والدعاء والثناء وقيل
الكلمات الطيبة المشتملة على التنزيه والتقديس روي ان النبي لما عرج الى السماء اثنى على الله بهذه الكلمات
فقال الله تعالى السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته فقال عليه السلام السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فقال جبريل
اشهد ان لا اله الا الله واشهد السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته بركة الله اسم لكل خير فائض منه على الدوام

مطلب التحيات

بلفظ

بنفسه الا انه دون السلام والرحمة لانه اقتصر على السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فيتبرك بالصلاح لان
التسليم لا يليق بالمقام اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله ولما حصل للنبي عليه السلام انكر عليهم
التسليم على الله وعلمهم ان ما يقولون عكس ما ينبغي ان يقال لان السلام اعلى احد انما يقال لمن يتصور ان يحصل اليه
غائلة من غيره والله تعالى منزه عن ذلك ق ابو هريرة رضي الله عنه العاعلى الرواية اذا قلت لصاحبك انصت يوم الجمعة
وهو طرف لقلت والامام يخطب فقد لغوت اي تكلمت بما لا ينبغي وفي رواية فقد لغيت من لغى بالكسر
قال ابو زيد هذه لغة ابي هريرة وانما الافصح عند اهل اللغة لغوت ويمكن ان يمنع كلامه بان القران جاء على الثاني
في الارتقاء وقال الذين كفروا لا تسمعوا لهذا القران والغوا فيه وهو امر لغى يلغى كسعى يسعى ولو كان من لغى يلغو لقال
والغوا فيه بضم الغين قال النووي فيه نهي عن جميع انواع الكلام لان قول انصت اذا كان لغوا مع انه امر بمعروف فغيره
من الكلام اولى وانما طريق النهي هنا الانكار بالاشارة وفي قوله والامام يخطب اشعار بان هذا النهي انما هو في حال
الخطبة وهو مذهب الشافعي وقال ابو حنيفة يجب الانصات بخروج الامام لقوله عليه السلام اذا خرج الامام فلا صلوة و
لا كلام والترجيح للمحرم ق ابن عمر رضي الله عنه العاعلى الرواية اذا كان احدكم على الطعام هذا يدل على ان الطعام حاضر
لكن المحتاج اليه ما يكون قريب الحضور لزيادة التشوق فيه ايضا فلا يعجل اي الى الصلوة هذا النهي للتنزيه وعند الظاهرية
للتحريم حتى يقضي حاجته منه اقتصر بعض العلماء في تقديره على مقدار ما يكسر سورة الجوع به رعاية لحرمة الصلوة
لكنه ضعيف لما جاء في رواية اخرى لا يعجلن حتى يفرغ منه ولان التشوق الى البعض الباقي يؤدي الى عدم الحضور ايضا
وان اقيمت الصلوة قيل المراد منها صلوة المغرب لما ورد في بعض الروايات اذا وضع العشاء وحضرت الصلوة فا
بدؤا به قبل ان تصلوا صلوة المغرب والظاهر ان المراد بها جنس الصلوة لان الحضور فائت في جميعها ولان قوله
عليه السلام لا صلوة بحضرة الطعام يدل على العموم ولعل النبي عليه السلام انما ذكر المغرب لان توقان الطعام يوجد فيه كثيرا
وبيان الحكم فيه لا يدل على تخصيصه به قيل هذا اذا كان في النفس توقان الى الطعام او يخاف من فوته وكان في الوقت
سعة والا يبدا بالصلوة لما روي ان النبي عليه السلام كان ياكل من كتف شاة فدعي الى الصلوة فالقاها ثم قام فصلى
ق ابن عمر رضي الله عنه العاعلى الرواية قال راى النبي عليه السلام بزاقا في جدار القبلة فحكه فقال اذا كان احدكم يصلي
فلا يبصق قبل وجهه بكسر القاف وفتح الباء اي جهة وجهه فان الله قبل وجهه اي ان قبلة الله مقابله و
جهته فلا يقابل هذه الجهة بالبزاق لان في البزاق استخفافا بها عادة ولا يتوهم منه جواز ان يبصق عن يمينه
او يساره او تحت قدمه لان النهي عنه ورد في حديث اخر وانما يبصق في ثوبه تقدم البيان عليه في حديث
ان المؤمن اذا كان في الصلوة ق ابن مسعود رضي الله عنه العاعلى الرواية اذا كانوا ثلثة فلا يتناجى
اثنان التناجي هو المكالمة بالسر دون واحد لانهما اذا تناجيا يقع في قلب الاخر خوف قيل هذا اذا كان في

مطلب عدم الكلام في الخطبة

مطلب لا تعجيل قبل الصلوة

ف

في الموضع الذي لا يأمن الرجل فيه ان يبدو عليه [illegible] والاقلاع منه قال ان النبي صلى الله عليه وسلم [illegible]
اذا كانوا اربعة فلا يتناجى اثنان فلا بأس ابو سعيد رضي الله عنه روى مسلم عنه اذا كانوا ثلثة فليؤمهم احدهم
واحقهم بالامامة اقرأهم هذا يدل على قول ابي يوسف من تقديم الاقرأ على الاعلم سيأتي جوابه في الباب الثاني [illegible]
يؤم القوم اقرأهم جابر رضي الله عنه العاشر الرواية اذا كان الثوب واسعا فخالف بين طرفيه [illegible]
كل طرف منه على عاتقك الآخر ليكون كالازار والرداء ولا تصلي مكشوف المنكبين فانه ليس من الادب [illegible]
للمذنب وان كان ضيقا فاشدد على حقويك الحقو بفتح الحاء المهملة معقد الازار والخاصرة قاله [illegible]
يصلي مشتملا على ثوب واحد ابو هريرة رضي الله عنه العاشر الرواية اذا كان يوم الجمعة كان على كل باب من
ابواب المسجد ملائكة يكتبون الاول فالاول ثواب من جاء في الوقت الاول فالاول ان يكتبون ثواب من جاء بعدها
في الوقت الثاني سماه آخر لانه سابق على من جاء في الوقت الثالث فالاول يعني كالسبق فاذا جلس الامام
يعني صعد المنبر قال الجوهري يقال جلس الرجل اذا [illegible] وهو الموضع المرتفع طووا الصحف وجاؤوا يستمعون الذكر
اي الخطبة فلا يكتبون ثواب من جاء في ذلك الوقت تقدم الكلام عليه في حديث من اغتسل الجنابة ابو موسى رضي الله
روى مسلم عنه اذا كان يوم القيامة دفع الله الى كل مسلم ان اعطاه يهوديا او نصرانيا فيقول هذا فكاكك من النار
فكاك الرهن بكسر الفاء ما يفتك به اي تخلص يعني كان لك منزل في النار لو كنت استحققته لدخلت فيه فلما
هذا الكافر صار كالفكاك لك لانك نجوت منه ونعيت الكافر فالقي في النار فداء لك [illegible] لم يرد به تعذيب الكافر
بما اجترحه المسلم من الذنوب لانه خارج عن مقتضى الحكم قال الله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى بل لقصد
[illegible] بشارة المسلمين جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه اذا كفن احدكم اخاه
فليحسن كفنه احسان الكفن جعله ابيض ونظيفا وقيل ان لا يبذر فيه ولا يقتر ابو هريرة رضي الله عنه
اذا مات الانسان انقطع عنه عمله اي تجدد الثواب له الا من ثلثة الا من صدقة جارية قال وقف
الى آخره الحديث بدل من ثلثة بدل الكل من الكل او علم ينتفع به هو الاحكام المستنبط من النصوص
عام متناول ما خلفه من تصنيف او تعليم في العلوم الشرعية وما يحتاج اليه في تعلمها قيد العلم بالمنتفع لان
ما لا ينتفع به لا يثمر اجرا او ولد صالح يدعو له قيد بالصالح لان الاجر لا يحصل من غيره واما الوزر فلا يلحق
من سيئة ولده اذا كان نيته في تحصيل الخير وانما ذكر الدعاء له تحريضا للولد على الدعاء لابيه لا لانه قيد لان
يحصل للوالد من ولده الصالح كل عمل عمله صالحا سواء دعا لابيه او لا كمن غرس شجرة يحصل له من اكل
ثواب سواء دعا له من اكل منها او لم يدع وكذلك فان قلت ما التوفيق بين هذا الحديث وبين قوله
في الاسلام سنة حسنة فله اجره واجر من عمل بها الى يوم القيامة وقوله من مات ختم على عمله الا المرابط في سبيل الله

مطلب [illegible]

[illegible] الى يوم القيامة [illegible]
الى يوم القيامة واما السنة المذكورة في الحديث فانها لا تحدث بعد موته فانه لا ينقطع عنه لانه سبب فيلحقه من ثوابه
ابن عمر رضي الله عنه العاشر الرواية اذا مات الرجل عرض عليه مقعده بالغداة والعشي ان كان من اهل الجنة فمن الجنة ان
[illegible] فمقعده من الجنة لعل العرض من هذا العرض ان يزيد فرحه بطيب المضجع وتنزهه وان كان من اهل النار فالنار
اي فالمعروض مقعده في النار ليزيد حزنه واما ان العرض فليس دائما بل في كل مرة وجه تخصيصه بالغداة والعشي
[illegible] ثم يقال هذا مقعدك الى ان يبعثك الله يوم القيامة قال القرطبي هذا في المؤمن الذي يدخل النار فانه
يرى مقعده في الجنة لا غير واما المؤمن المؤاخذ بذنوبه فله مقعدان مقعد في النار ومقعد في الجنة بعد اخراجه فهذا يقتضي ان
يعرضا عليه بالغداة والعشي اقول يجوز ان لا يعرض للمؤمن مقعده من النار لكونه ليس موضع القرار ابو موسى رضي الله عنه
على الرواية [illegible] اذا مر احدكم في مسجد او سوق وبيده نبل وهي السهام العربية لا واحد لها من لفظها فلا يقال نبلة بل
يقال سهم فليأخذ بنصالها الاثم ليأخذ بنصالها الاثم لئلا يعقر [illegible] مسلما يجرح الناس [illegible]
وفيه دلالة على ان الاجتناب عما يخاف منه الضرر مما ينبغي ان يكون ابن مسعود رضي الله عنه روى مسلم عنه اذا مر بالنطفة ثنتان
واربعون ليلة بعث الله اليها ملكا فصورها اي يقدر تصويرها وخلق سمعها وبصرها وجلدها ولحمها وعظامها ثم قال يا رب
اذكر ام انثى فيقضي ربك ما يشاء [illegible] ويكتب الملك ثم يقول يا رب
اجله يعني مقدار مدة عمره فيقول ربك ما شاء ويكتب الملك ثم يقول يا رب رزقه يعني مقدار رزقه في الدنيا فيقضي
ربك ما شاء ويكتب الملك ثم يخرج الملك بالصحيفة في يده فلا يزيد على امر ولا ينقص ظاهر هذا الكلام يشعر بان الكتابة في
الرحم لكن الغالب انه استعارة لتبليغ الملك [illegible] قرطاسه وفرغ من كتابته وبلغ الامر على ما كتب
تقدم الكلام على تصوير الملك وكتابته في الباب الثاني في حديث ان احدكم يجمع خلقه في بطن امه ابو موسى رضي الله عنه روى
البخاري عنه اذا مرض العبد او سافر وفات عنه ما وظفه من النوافل كتب له مثل ما كان يعمل مقيما صحيحا
[illegible] في الحديث دلالة على ان العبد يجازى على نيته ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه اذا مضى
شطر الليل او ثلثاه ينزل الله تبارك وتعالى الى السماء الدنيا هذا من المتشابه يحمل على نزول ملك او الاستعارة بمعناه
الاقبال على الداعين باللطف والاجابة ولهذا قال الى السماء الدنيا اي القرب فيقول هل من سائل يعطى [illegible]
وفي هذا الكلام توبيخ لهم على غفلتهم في السؤال هل من داع فيستجاب له هل من مستغفر فيغفر له حتى ينفجر الصبح
[illegible] وقت ذلك اللطف ويروى من يقرض غير عدوم اي غير فقير اراد به ذاته تعالى ولا ظلوم ويروى عديم
المراد بالقرض هنا الطاعة مالية كانت او بدنية وخصصه بعضهم بالمالية لكن الاولى التعميم يعني من يفعل خيرا يجد
جزاءه تاما عنده كمن يقرض غنيا لا يظلمه بنقص ما اخذه والله تعالى لا يبطل اعطاء الثواب فضلا على عمل عبده [illegible]

بدلا مما افتداه وطلوع ما حرم مستقر من الاستعارة ابو بكر رضي الله عنه روى مسلم عنه اذا نزلت الفتنة او وقعت فمن كان له
ابل فليلحق بابله ومن كانت له غنم فليلحق بغنمه ومن كانت له ارض فليلحق بارضه فقال رجل
يا رسول الله ارأيت اي اخبرني كيف يفعل من لم يكن له ابل ولا غنم ولا ارض قال النبي عليه السلام يعمد الى سيفه فيدق على حده بحجر
هذا مجاز عن ترك القتال وقيل هو على حقيقته ليفسد عليه باب القتال بالكلية ثم اختلفوا فيه فقال قوم لا قتال في الفتن
بحال حتى لو طلبوا قتله في بيته لا يدفع عن نفسه عملا بالحديث وقال معظم التابعين يجب نصرة المحق في الفتن لقوله تعالى فقاتلوا
التي تبغي حتى تفيء الى امر الله وحملوا الحديث على من لم يظهر له المحق ثم لينج بعضهم الجيم ان استطاع النجاء فيصلي على
اللهم هل بلغت اللهم هل بلغت اللهم هل بلغت ذكره ثلث مرات للتاكيد والاستفهام فيه للتقرير يعني انت عالم باني
بلغت الرسالة فقال رجل ارأيت ان اكرهت حتى ينطلق بي هذا الفعل وما قبل على بناء المجهول الا احد الصفين او الى
الفئتين فضربني رجل بسيفه او يجيء سهم فيقتلني قال النبي يبوء باثمه واثمك اي يرجع باثم الظلامة وانطلاقك ويكون من
اصحاب النار ابن عمر رضي الله عنه اتفقا على الرواية اذا نصح العبد لسيده اي قام بمصالحه على وجه الخلوص واحسن عبادة
ربه كان له الاجر مرتين ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه اذا نظر احدكم الى من فضل عليه في المال والخلق فلينظر الى من
هو اسفل منه لانه اذا نظر الى فوقه يكون ساخطا لنعم الله عليه ويعمل حسدا واذا نظر الى من اسفل منه في الدنيا
يزداد شكرا انس رضي الله عنه روى البخاري عنه اذا نعس احدكم في الصلوة فليتم حتى يعلم ما يقرأ معناه ظاهر
روى الرواية عنها اذا نعس احدكم وهو يصلي فليرقد حتى يذهب عنه النوم اي ثقلة فان احدكم اذا
صلى وهو ناعس لا يدري لعله يذهب يستغفر اي يقصد ان يستغفر لنفسه بان يقول اللهم اغفر لي
فيسب نفسه بان يقول اللهم اعفرني والعفر هو التراب فيكون دعاء عليه بالذل ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه
اذا وجد احدكم في بطنه شيئا فاشكل عليه اخرج منه شيء ام لا فلا
يخرجن من المسجد حتى يسمع صوتا او يجد ريحا والاستفهام جملة في حكم المصدر كما في قوله تعالى سواء عليهم ءانذرتهم ام لم تنذرهم
وعدم الانذار سواء فلا يخرجن من المسجد يعني لا ينصرفن من صلاته انما عبر عنه بهذه العبارة اشارة الى ان الاولى
في الصلوة ان تكون في المسجد ومن هو خارج منه خارج عن كونه مصليا مبالغة حتى يسمع صوتا يعني حتى يتيقن الحدث
لان نفس السماع ليس شرطا او يجد ريحا قال شارح الحديث باطلاقه يحتج على ان الريح من القبل لا يوجب الوضوء
ويمكن ان يدفع بان البطن لا يطلع على مخرج الريح من القبل عادة وفيه دلالة على ان اليقين لا يزول بالشك لا فرقا بين
ان يكون ذلك الشك في نفس الصلوة او خارجها وقال مالك انما يلزم الوضوء ان كان الشك في خارجها طلحة رضي الله عنه روى مسلم عنه
اذا وضع احدكم بين يديه مثل مؤخرة الرحل وهي بضم الميم وسكون الهمزة وكسر الخاء الخشبة التي تكون على اخرة الرحل فليصل ولا يبالي من مر
وراء ذلك تقدم بيانه في حديث اذا قام احدكم يصلي ابو سعيد رضي الله عنه روى البخاري عنه اذا وضعت الجنازة ...

السبت بكسر الباء ... الرجال على اعناقهم فان كانت صالحة قالت قدموني وان كانت غير صالحة قالت
يا ويلها ... من قبيل الاسناد المجازي ويا ويلها كلمة يقال عند العذاب والخوف والمراد منها السرير بكون الميت فيه
ويجوز ان يكون المراد من قوله صالحة ومن قوله قدموني ما كان عليه من الحسنة في الحقيقة
منها ... او هذا القول بالحال فيكون من الاستعارة وقال بعضهم انه حقيقة لان الجمادات ناطقون ومسبحون
حقيقة لكن لا يفقهه المحجوبون والله اعلم بحقيقة ذلك يسمع صوتها كل شيء الا الانس والانسان ... اي يغشى
عليه وقيل يموت وهذا المبالغة في التحريم منع سماع ذلك الصوت لا فضائه الى الفساد والعالم ثوبان رضي الله عنه روى مسلم
اذا وضع السيف في امتي لم يرفع عنها الى يوم القيامة وفيه معجزة للنبي حيث كان الامر كما اخبر عائشة رضي الله عنها
اتفقا على روايته اذا وضع العشاء بالفتح والمد طعام يؤكل بعد الزوال واقيمت الصلوة فابدأوا بالعشاء
كذا قال الصغاني مولف هذا الكتاب ... وكان ... اي الخبر سواء
او بالواو وعلى السؤال كالخبر بمعنى المخبور وفي قوله تعالى اوتيت سؤلك يا موسى ... بالهمزة وبغيرها ... الفتح
مدة ان النبي صلى الله عليه وسلم في المنام وسأل عن صحة حديث ما فيه اخبر به ... صلى الله عليه وسلم
باعلى سنده لان الرواية عن النبي بعد مماته انما يكون في المنام وذلك سنون حتى اذا كانت ليلة
السبت الثامنة عشر من ذي القعدة سنة احدى عشرة وستمائة عند السحر رايت كاني على صلى وقد فرغت
في صلوة المغرب والنبي صلى الله عليه وسلم قاعد ينتظر اي يطلب العشاء ومعه نفر قد دعاهم الى العشاء فاردت ان اتم
الصلوة ثم اجيبه فتذكرت قوله لابي سعيد بن المعلى وقد ناداه النبي صلى الله عليه وسلم وهو في الصلوة فلم يجب حتى فرغ
من صلوته الم يقل الله استجيبوا لله وللرسول اذا دعاكم فذهبت اليه وقعدت عنده فعلمت ان هذا هو الجمع
اذا وضع العشاء واقيمت الصلوة فابدأوا بالعشاء قال نعم ابو هريرة اذا وقع الذباب في شراب احدكم
فليغمسه ثم لينزعه اعلم ان الشيخ اخرج هذا الحديث بهذا اللفظ ولكن المذكور في صحيح البخاري اذا سقط الذباب في الاناء
اذا وقع الذباب في شراب احدكم فليغمسه كله ثم ليطرحه والباء كما ذكر في المتن وفيه دليل على ان الذباب طاهر وكذا كل
ما ليس له نفس سائلة فان في احد جناحيه داء وفي الاخر شفاء حمل الخطابي الداء والشفاء على الحقيقة قال لا يبعد ان يحكم
الله ان يجعلهما في جزئي حيوان واحد كالعقرب يهيج من ابرتها السم ويتداوى من ذلك بجرمها ويجوز ان يكون مجازا
لان الذباب يغمس احد جناحيه وفوقه فيبقى في النفس ... واذا غمس كله يكون كسر النفس ... حديث
جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه اذا وقعت لقمة احدكم فليأخذها فليمط الاماطة الازالة ما كان بها من اذى
ما يستقذر من تراب ونحوه وان وقعت في النجس فليغسلها ان امكن والا اطعمها حيوانا وليأكلها ولا يدعها للشيطان
انما صار تركها للشيطان لان فيه اضاعة نعمة الله والاستحقار بها ولان المانع عن تناول تلك النعمة هو الكبر غالبا

وكلاما اهل منها ان لا يسع يده بالعند بن حسنة بطيعة الصاحبة انه لا بد من قيام طهارة الحرة ان الفقه في الغوا
على طاعة الله م عبد الله بن مغفل من الاصحاب [illegible] اذا ولغ الكلب اي شرب بطرف لسانه في الاناء
في الاناء ولم يقل من الاناء لان شرب السباع منه انما يكون على جهة الظرفية ليتناوله الكامن بالسنة انما
غسلوه سبع مرات وعفروه بالعين المهملة وتشديد الفاء الثامنة في التراب معناه اغسلوه سبعا واحدة
منهن بالتراب مع الماء فسماها ثامنة لكون التراب فاما اعتم غسله مرة اخرى يدل عليه ما جاء في رواية بسبع مرات
اولاهن بالتراب فان قيل جاء في رواية اخرى اخراهن بالتراب فما التوفيق قلت التقييد بالاولى والاخرى
ليس للاشتراط بل المراد احداهن ولو ولغ كلبان او كلب واحد سبع مرات فالصحيح انه يكفي للجميع سبع مرات كذا قال
النووي وهذا مذهب الشافعي وعند ابي حنيفة يغسل ثلاثا بلا تعفير كسائر النجاسات لما روي انه عليه السلام قال اذا ولغ الكلب
في الاناء يغسل ثلاث مرات فيحمل حديث السبع على ابتداء الاسلام وقت التشديد عليهم في امر الكلاب م ابو هريرة
وجابر بن سمرة رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنهما اذا هلك كسرى فلا كسرى بفتح الكاف وكسرها اسم ملك الفارس
بعده واذا هلك قيصر اسم ملك الروم فلا قيصر بعده قال النووي معناه لا يكون كسرى بالعراق ولا قيصر بالشام
كما كان في زمن النبي عليه السلام وكذا كسرى زال ملكه بالكلية بقوله عليه السلام في حقه مزق الله ملكه كما مزق كتابي واما
قيصر فانهزم من الشام ودخل اقاصي بلاده وهذا معجزة منه عليه السلام لانه كان كما قال والذي نفس محمد بيده لتنفقن
على بناء المجهول اي لتجعل نفقة عليكم كنوزهما في سبيل الله م جابر رضي الله عنه روى البخاري عنه اذا هم احدكم اي قصد
بالامر فليركع ركعتين من غير الفريضة يعني نافلة بنية الاستخارة ثم ليقل اللهم اني استخيرك بعلمك الباء
يعني اطلب منك الخير مستعينا بعلمك او للاستعطاف يعني بحق علمك وكذا المعنى في قوله واستقدرك بقدرتك
واسالك من فضلك العظيم فانك تقدر ولا اقدر وتعلم ولا اعلم وانت علام الغيوب اللهم ان كنت تعلم
اي ان كان ثابتا في علمك ان هذا الامر خير لي في ديني ومعاشي وعاقبة امري او قال في عاجل امري وآجله
هذا الشك من الراوي يعني في دنياه وآخرته فاقدره بضم الدال وكسرها اي قدره لي ويسره لي ثم بارك لي فيه اللهم
ان كنت تعلم ان هذا الامر شر لي في ديني ومعاشي وعاقبة امري او قال في عاجل امري وآجله فاصرفه عني واصرفني عنه
واقدر لي الخير حيث كان ثم رضني به اي اجعلني راضيا بما قدرته قال الراوي كان النبي يعلمنا الاستخارة في الامور
كما يعلمنا السورة قال بعض الحكماء من اعطي الاستخارة لم يمنع الخيرة ومن اعطي المشورة لم يمنع الصواب ومن اعطي
الشكر لم يمنع المزيد ومن اعطي التوبة لم يمنع القبول فصل م عبد الله بن زمعة بالزاء المعجمة والفتحات [illegible]
[illegible] على الرواية قيل روي عن النبي هذا الحديث وعده اذا انبعث اشقاها اي في خطبة وعظ في [illegible]
لثامرة انبعث لها اي للناقة رجل عزيز عارم بالعين والراء المهملتين اي شرير منيع في رهطه اي منيع [illegible]

مطلب ولوغ الكلب في الاناء

مطلب الاستخارة

مثل ابي زمعة وهذا مثل يضرب للمنيع م ابو موسى الاشعري رضي الله عنه قال [illegible] الاحوال
راحة الا ان يختصوا بالذود وهو ما بين الثلاث الى التسع فشربوا من ابوال الابل والبانها فقال رهط وهو ما
دون العشرة فصاعدا من عكل بضم العين اسم قبيلة فان قلت الحاطبون على ما ذكر في المتن رهط من عكل وفي بعض
الروايات نفر من عرينة فما التوفيق قلنا ان كان عرينة بطنا من عكل فلا كلام وان لم يكن فلعل بعضهم كان من
عكل وبعضهم من عرينة لكن الاول اشبه لان القصة مشهورة بالعرنيين ثمانية صفة رهط اجتووا
المدينة اي اصابهم الجوى وهو المرض فقالوا يا رسول الله ابغنا بوصل الهمزة اي اطلب لنا رسلا وهو اللبن وقيل
بقطع الهمزة من ابغيتك الشيء اي جعلتك طالبا له يعني اعنا بالرسل والمعنى الاول اقرب م ابو هريرة رضي الله عنه
[illegible] ما اذن الله لشيء كاذنه بالتحريك مصدر اذن من باب علم بمعنى استمع لنبي اي الصوت نبي والمراد
بهذا الاستماع اجزال ثوابه والاعتداد به كما يقال الامير يسمع كلام فلان لا الاصغاء به لانه مستحيل على الله
يتغنى بالقران مصدر بمعنى القراءة او المقروء والمراد به الكتب المنزلة والمراد من تغنيه الافصاح بالفاظه
وقيل اعلانه وقوله يجهر به تفسير له قال [illegible] معنى تغنيه قراءته على خشية من الدورق من فؤاده وقيل
معناه كشف الغموم وذلك ان الانسان اذا اصابه غم ربما يتغنى بالشعر ليطيب بذلك فرجه عما هو فيه والقصد تقوية
قلوبهم في المعاد [illegible] صدورهم عما يشغلهم عن الله ولا يتفرجون من كربهم الا بذكر كلام ربهم واليه اشار النبي
عليه السلام من لم يتغن بالقران فليس منا اي من لم يتفرج من غمومه بقراءة القران والتدبر فيه فليس منا خلقا وسيرة
وقيل معناه يستغني بالقران عن غيره لكن انكره بعض الشراح بان الاستغناء به عن الناس [illegible]
مفاسد من تضييع القارئ وقوت التبليغ [illegible] المتغفل قليل فلا يحل عليه مع تحمل
اخرج [illegible] القول الظاهر ان الاستغناء يكون وقت قراءته اذ لا دليل في اللفظ على استغراق الاستغناء جميع
الاوقات فلا يلزم منه المفاسد مع ان قلة الاستعمال لا تمنع احتمال الارادة وقيل يتغنى اي يطرب بتحسين
صوته لان الغناء من علامات الطرب اباحه ابو حنيفة وجماعة من السلف لان ذلك سبب للرقة واقبال النفوس
اليه وكرهه مالك لانه مانع من الخشوع والتفهم والشافعي كرهه في موضع ولم يكرهه في آخر لعل الاول محمول على ما
تغيير الكلام بنقص او زيادة والثاني على عدمه كذا في شرح صحيح مسلم م ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه ما اعطيكم
ولا امنعكم انا قاسم اضع حيث امرت على بناء المجهول يعني امرني الله والاهم منها اعطيته ومنعته قال
فاقسم الاموال [illegible] فيقع في قلوبهم سخط لاجل التفاضل في القسمة م المقداد بن معدي كرب قيل جار وانه
النبي عليه السلام [illegible] روى البخاري عنهما [illegible] ما اكل احد طعاما قط خير من ان
ياكل من عمل يده فيه تحريض على الكسب الحلال وان نبي الله داود كان ياكل من عمل يده وكان يعمل الدرع

مطلب التغني في القران

وبينها دهذا تاكيد للتحريض وتحريك له م مستورد الفهري بكسر الفاء وسكون الها، قيل ما رواه عن النبي عليه
سبعة احاديث انفرد مسلم منها بهذا الحديث ما الدنيا في الاخرة الا كما يجعل احدكم اصبعه السبابة في اليم
فلينظر بم ترجع بالتاء المثناة فوق ضميره راجع الى الاصبع وروي بالياء المثناة تحت ضميره راجع الى الاصبع
نعيم الدنيا بالنسبة الى نعيم الاخرة بهذا المقدار خ ابن عباس رضي الله عنه روى البخاري عنه ما العمل في ايام افضل
منها اي من الاعمال في هذه الايام قالوا ولا الجهاد في سبيل الله قال ولا الجهاد في سبيل الله الا رجل اي عمل رجل
خرج يخاطر بنفسه وماله اي يقع في الخطر والهلاك في القتال في سبيل الله فلم يرجع بشيء اي من نفسه وماله
العشر تفسير لقوله في هذه الايام اراد منها عشر ذي الحجة خ عائشة رضي الله عنها [illegible] الراوي [illegible] انا بقارئ
قال شارح مسلم ما في ما انا نافية معناه لا احسن القراءة واختاره الشيخ التوربشتي واقول [illegible]
المنع احسن القراءة لانفها مع ان النبي كان اميا وما قاله بعض من انها استفهامية فضعيف لان الباء
لا تدخل في خبرها قاله الملك الذي جاءه بغار حراء وهو بكسر الحاء المهملة وبالمد جبل بينه وبين مكة ثلثة اميال
وكان النبي يذهب اليه في زمان قرب بعثته فيتعبد فيه وكان يحب الخلوات والانقطاع عن المالوفات
فقال اي الملك للنبي عليهما السلام اقرأ قال اي النبي عليه السلام فاخذني فغطني اي عصرني وفي بعض الروايات
خنقني انما فعل ليخشع قلبه ويحفظ ما يقوله وقيل ليختبر هل يقول من تلقاء نفسه حتى بلغ مني الجهد بضم الجيم
وفتحها بمعنى المشقة روي برفع الدال معناه بلغ الجهد مبلغه وبنصبها على معنى بلغ جبرئيل مني الجهد والاول
اجود ثم ارسلني اي اطلقني فقال اقرأ فقلت ما انا بقارئ فاخذني فغطني الثانية حتى بلغ مني الجهد ثم
فقال اقرأ فقلت ما انا بقارئ فاخذني فغطني الثالثة حتى بلغ مني الجهد ثم ارسلني قيل تكرار الغط ثلث
مرات لزيادة الاحضار والتنبيه فقال اقرأ باسم ربك الباء فيه زائدة او للاستعانة الذي خلق
ن هذا استئناف او تفسير لخلق الاول لكونه مبهما خص الانسان بالذكر لشرفه من علق لم يقل من علقة
لان الانسان في معنى الجمع اقرأ وربك الاكرم الذي علم بالقلم علم الانسان ما لم يعلم وفيه تصريح بان هذه السورة
نازلة اولا وعليه الجمهور ولا تعلق لايه [illegible] على ان البسملة ليست من اوائل السور خ ابو هريرة رضي الله عنه
اسمعا على الراوي عنه ما انزل الله علي فيها اي في الحمر شيئا الا هذه الاية الفاذة اي المنفردة وصفها
الفاذة لقلة الفاظها [illegible] فيعانيها الكثيرة الجامعة لانواع الطاعات فرائضها ونوافلها فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره
ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره قال صاحب [illegible] المهملة والميم جمع حمار [illegible] وجوب الزكوة
م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه ما انزل الله من السماء من بركة الا اصبح فريق من الناس بها كافرين
الشرح من قال المراد منه كفران النعمة لاقتصاره على اضافة الغيث الى الكوكب فلا يكفر [illegible]

الايمان

الايمان بدلنا عليه الكافرون اي يجحد البركة والبركة فيه لكن فيه تامل لان [illegible] الى السبب الا [illegible]
حديث شائع في القرآن والحديث فكيف يكون كفرا [illegible] حرام ومنهم من قال المراد به الشرك لان من اعتقد
ان الكوكب منشئ للمطر فقد اشرك فيكون الباء في بالسبب ينزل الله الغيث فيقولون بكوكب كذا او كذا
اي يقولون باخراج الكوكب الفلاني جاء المطر والغيث ورد انكارا على ما عليه اعتقاد اهل الجاهلية وهم كانوا
يعتقدون ذلك خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه ما انزل الله من داء الا انزل شفاء معنى الانزال هنا
الاحداث والداء علة تحصل بغلبة بعض الاخلاط على بعض والشفاء رجوعها الى الاعتدال وذلك يكون
باستعمال الادوية وقد يحصل بعون الله بلا تداو ثم الموت ان كان داء فالحديث يعم لانه لا دواء له
ما قيل ان دواءه الطاعة فبعيد لانها تكون دواء للامراض المعنوية وهي المعاصي لا الموت خ ابو هريرة [illegible]
روى البخاري عنه ما بعث الله من نبي ولا استخلف خليفة كالامراء فانهم خلفاء الله على عباده الا كانت له بطانتان
الرجل صاحب سره والمراد بها هنا الداعي بطانة تامره بالمعروف وتحضه عليه وبطانة تامره بالشر وتحضه
عليه والمعصوم من عصمه الله اراد به نفسه لانه عليه السلام بين في حديث اخر ان لكل احد وكل به قرين من
الجن وقرين من الملائكة الا ان الله تعالى اعانه عليه فاسلم قرينه من الجن ولم يبق له داع الى الشر خ ابو هريرة
رضي الله عنه روى البخاري عنه ما بعث الله نبيا الا رعى الغنم فقالوا وانت اي وهل رعيت انت فقال نعم
قيل الحكمة في رعيهم الغنم تحصيل التواضع لهم بموافقة الضعفاء وتصفية قلوبهم بالخلوة كنت ارعاها
على قراريط لاهل مكة القيراط نصف عشر دينار في اكثر البلاد وفي اهل الشام جزء من اربعة وعشرين جزءا منه
انما بين النبي مقدار القراريط في كل شهر او سنة [illegible] بالحظوظ العاجلة او لانه نسي كميتها وفيه جواز الاستيجار
الاحرار من قال القراريط موضع بمكة وعلى المعنى [illegible] ان ياخذ النبي عليه السلام اجرة على عمل فقد خسف
لان الانبياء انما نهوا عن اخذ الاجرة فيما يبلغونه [illegible] على ان هذا الحديث مذكور في البخاري
في باب الاجارة فعلى هذا التوجيه لا يتجه ايراده في ذلك الباب خ هشام بن عامر الانصاري قيل ما رواه
عن النبي عليه السلام ستة احاديث انفرد مسلم منها بهذا الحديث ما بين خلق ادم الى قيام الساعة ما
نافية اي لا يوجد في هذه المدة المديدة خلق اكبر اي مخلوق اعظم فتنة وشوكة من الدجال خ اسامة
بن زيد رضي الله عنه [illegible] على الراوي عنه ما تركت بعدي فتنة اضر على الرجال من النساء وانما قال بعدي
لان كونهن فتنة صار اظهر بعده واضر خ ابن عمر رضي الله عنه [illegible] الراوي عنه ما تزال المسئلة اي السؤال
عن الناس بغير ضرورة بالعبد اي ملتبسا به ومقارنا له حتى يلقى الله بالنصب وحتى هي العاطفة
[illegible] يوم القيامة وما في وجهه الواو فيه للحال وما نافية مزعة بضم الميم وسكون الزاي المعجمة

حولين خبر العبد والامر فرق نجيبه

والعبد المهمل فطنة المحدثين يكون وسيلا الاوحيه او وقيل هو علي ما هو عليه و وجه يعظم الاثم ابن عمر
رضي الله تعالى عنهما على الرواية ما حق امرئ مسلم يبيت ثلث ليال ما يبغي لبس حقه خبره يبغي لبس حقه من ابنه
الاحتياط والانتباه للموت ان يمر عليه ثلث ليال في حال من الاحوال الا ووصيته عنده وصية يعني الا تمر به
ليال وهو ان يكون وصية مكتوبة عنده لانه لا يدري متى يدركه الموت وقيد ثلث غير مقصود بل المراد انه
لا ينبغي ان يمضي عليه زمان وقيل ذهب بعض الى وجوبها لظاهر الحديث والجمهور على الاستحباب الا انه عليه السلام جعلها
حقا لكل احد ولو وجبت لكانت بدلا له وهو خلاف ما يدل عليه اللفظ وقيل هذا في الوصية المتبرع بها واما
الوصية باداء الدين ورد الامانات فواجبة عليه اعلم ان ظاهر الحديث مشعر بان مجرد الكتابة بلا اشهاد وعليه
كاف وليس كذلك بل لا بد من الشاهد عند عامة العلماء لان حق الغير يتعلق به فلا بد لازالته من حجة شرعية
ولا يكفي ان يشهد على ما في الكتاب من غير ان يطلعا عليه في السور من مخرمة ومروان بن الحكم رضي الله تعالى عنهما
على الرواية هما ما خلات القصواء فقال علم الحديبية حين كان بالثنية التي يهبط منها الى مكة فبركت به راحلته
فقالوا خلات القصواء الخلاء بمنزلة غير ممدودة في الابل كالحران للفرس القصواء بفتح القاف ناقة قطع طرف اذنها
فاذا زاد فهي قصواء واذا قطع كل من جسدها فقال صاحب الصحاح كان للنبي عليه السلام ناقة تسمى قصواء ولم تكن مقطوعة
الاذن وما ذاك لها بخلق بضم الخاء واللام ولكن حبسها حابس الفيل اي منعها من السير من منع اصحاب الفيل
مكة وهو الله تعالى لئلا يقع محاربة واراقة دم في الحرم قبل اوانه والذي نفسي بيده لا يسالوني خطة وهي الحالة
التي الامر العظيم اريد به ههنا المصالحة يعظمون فيها حرمات الله وهي جمع حرمة كظلمات اراد بها حرمة الحرم
والاحرام والشهر بالكف عن القتال الا اعطيتهم اياها اي تلك الخطة المسؤولة عنهم المستقبل بما فيه مبالغة
في وجه النبي عليه السلام الرسل الى اهل مكة فصالحوا وانصرفوا انس رضي الله تعالى عنه على الرواية قال كان فزع بالمدينة
ليلا فاستعار النبي فرسا من ابي طلحة فركبه معرورا فخرج ليكشف سببه فلما رجع سال الناس عما راه
فقال ما راينا من شيء اي من الفزع الذي يقال فيه ذلك الفرس وان وجدناه لبحرا ان مخففة من المثقلة
اسمها محذوف وهو ضمير الشان يعني فرس ابي طلحة هذا الفرس من المصنف لتفسير وجدناه الذي كان يقال له مندوب
وفيه معجزة للنبي حيث كان البطيء سريعا ببركته وجواز اخذ العارية ابو سعيد رضي الله تعالى عنه ما رزق الله
رزقا اوسع عليه من الصبر وفيه حث على الصبر على مكاره الدنيا خبيب بن ثابت رضي الله تعالى عنه ان ابدا ارضها
كان النبي عليه السلام فخرجنا من حجرته فجيا فراه رجال فصلوا معه وكانوا يأتونه كل ليلة حتى اذا كان ليلة من الليالي
لم يخرج اليهم رسول الله فتنحنحوا ورفعوا اصواتهم فظنوا انه قد نام وحصبوا بابه بالحصى فخرج اليهم مغضبا فقال
يا ايها الناس ما زال بكم صنيعكم يعني حرصكم في اقامة النوافل بالجماعة حتى ظننت انه سيكتب عليكم يعني يكون فرضا فعليكم من الاحوال

صنيع ابو طلحة عليها ما من عبد يقرب ان يرى بطنه يعني جنب انه ومن وقوع امر عظيم فيها جزع عادة فعليكم
بها اذا اعلمتم سبب ترك خروج للصلاة فعليكم بالصلاة في بيوتكم يا معشر الاولاد الا الايجاب وغيبة
رافعين للمحبة فان خير صلاة المرء في بيته يعني الصلاة في البيت افضل وهذا عام يشمل جميع النوافل والسنن الا النوافل
التي هي من شعائر الاسلام كالعيد والكسوف والاستسقاء الا الصلاة المكتوبة فانها في المسجد افضل عائشة
رضي الله تعالى عنها على الرواية ما زال جبرئيل يوصيني بالجار حتى ظننت انه سيورثه اي حتى ظننت انه سيحكم
جبرئيل بميراث احد الجارين من الاخر قيل اذا كان للجار حق الاسلام والقرابة والجوار فله ثلاثة حقوق وان لم يكن قرابة فله
حقان وان لم يكن مسلما فله حق واحد روي انه عليه السلام قال اذا رميت كلب جارك فقد آذيته ابو
الدرداء رضي الله تعالى عنه روى مسلم ما طلعت شمس قط الا بجنبتيها ملكان الجنبة بفتح النون بمعنى الجانب ملكان
يقولان اللهم اعط المنفق خلفا واعط الممسك تلفا قيل المنفق يستحق الخلف اعم من ان يكون انفاقه في الواجبات
وغيرها واما الممسك فانما يستحق بالتلف اذا كان من الواجبات الا ان يغلب البخل كبيرة
والظاهر ان المراد الاعم ايضا ابو سعيد رضي الله تعالى عنه على الرواية قال سئل النبي عليه السلام عن العزل فقال
ما عليكم ان لا تفعلوا فان ما من نسمة كائنة الى يوم القيامة الا وهي كائنة يعني العزل هذا تقسيم للعزل
المقول ان لا تفعلوا العزل صرف الماء من المراة حذرا من الحمل ذهب طائفة الى عدم جوازه لما روي انه عليه السلام
سئل عنه فقال ذلك الوأد الخفي بمعنى تحديث عندهم ما يخرج العزل عليكم ان لا تفعلوا وروي بكسر الهمزة ولا النافية
وروي بفتحها فعلى هذا الاخير زائدة فيكون عليكم ان لا تفعلوا الا ما سيأتيها توكيدا لما قبله من الحكم المتقدم
على الرواية الاخرى ومعنى لا عليكم ان لا تفعلوا يكون تقليدا لما قبله او حتى الى الامر او وبقية الحديث وهي
ما من نسمة الا خرها تقويتها لانها وقعت موقع العلة لما قبلها يعني كل نفس قدر الله خلقها تكون مخلوقة البتة
لا المنع من خلقها بشيء فلا فائدة في العزل ومن ذهب الى جوازه تمسك بما روى جابر ان رجلا سال رسول الله
عن العزل فقال اعزل عنها ان شئت فجعلناه عندهم ما عليكم جناح في ان تفعلوا الجانب الاولون عنه بان قوله
اعزل محمول على الغضب بقرينة قوله بعده فانه سيأتيها ما قدر لها انس رضي الله تعالى عنه روى مسلم ما كان الرفق
في شيء قط الا زانه وما كان الخرق بضم الخاء المعجمة هو الحمق والعنف في شيء قط الا شانه الشين هو العيب
انس رضي الله تعالى عنه على الرواية قال ان يهودية اتت رسول الله بشاة مسمومة فاكل منها واكل القوم فقال
ارفعوا ايديكم فانها اخبرتني انها مسمومة فمات بشر بن البراء منه فجيء بها الى رسول الله فسالها عن ذلك فقالت اردت
ان اقتلك فقال ما كان الله ليسلطك على ذلك اي على قتلي او قال على قتلي شك من الراوي فقال الصحابة الا نقتلها
ذلك بيان عصمته اختلف في قتل تلك اليهودية قال القاضي وقع في صحيح مسلم انه لم يقتلها وفي رواية قتلها وجه

عليكم

ايجانه لم يبعثها او الاطلاعات بشر من السم دفعها او لبيانه فضلها كعب بن عجرة رضي الله عنه
وسكون الجيم وبالراء المهملة الصحابي علي الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي عليه السلام سبعة واربعون حديثا قال رآني
النبي وانا محرم والقمل يتناثر من وجهي اي يتساقط منها السلم واخراج مستقرة عليها قال رآني النبي وانا محرم والقمل يتناثر من ر[أسي]
فقال ما كنت ارى بضم الهمزة وفتح الراء بمعنى اظن ان الجهد بفتح الجيم هو المشقة وبضمها الطاقة المعنى
الاولى مراد ههنا بلغ بك هذا اي هذا القدر ويروى بك ما ارى بفتح الهمزة بمعنى اشاهد من رؤية العين
ما تجد شاة قلت لا قال فصم ثلثة ايام او اطعم ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع من طعام قال ابو [داود]
المراد من الطعام البر واما من الشعير فلكل مسكين صاع وقال البعض فلو من الشعير ايضا نصف صاع نظرا الى ظاهر [الحديث]
واحلق راسك قال له وفي الحديث جواز حلق راس المحرم للاذى القمل قاسوا عليه ما في معناه من العذر والمرض
سهل بن سعد رضي الله عنه روى البخاري عنه ان النبي عليه السلام في النساء من جاءته امرأة فقالت قد وهبت نفسها اليه
قيل تلك المرأة كانت ام شريك وقيل خولة بنت حكيم انس رضي الله عنه الصحابي علي الرواية عنه ما من احد يشهد
ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله صدقا من قلبه الجار والمجرور صفة صدقا وهو حال بمعنى صادقا فانه
لا ان الصدق قد لا يكون عن قلب اي اعتقاد احترز من المنافق الا حرمه الله على النار فان قلت كيف التوفيق
بين هذا الحديث والاحاديث التي تدل على ان عصاة المؤمنين معذبون في النار قلت هذا محمول
على من مات بعد اسلامه بلا معصية او على انه صادر في اول الاسلام قبل وجوب شيء من اركانه او يقال
من لم يعمل بقول الرسول كانه لم يصدقه فيخرج العاصي عن الحديث بقوله صدقا او يقال المراد به حرمة دخول
النار على التأبيد ابو هريرة رضي الله عنه الصحابي علي الرواية عنه ما من الانبياء نبي الا اعطى من الآيات اي من
المعجزات ومن بيانية ما مثله ما مثل آمن عليه البشر ما موصوفة بمعنى شيئا او موصولة مثل بمعنى صفته وهو مبتدأ
والجملة التي بعده خبره والجملة الاسمية صفة ما او صلتها والجار والمجرور متعلق بآمن لتضمنه معنى الاطلاع او بمعنى
تعذيره تعدى به البعض واقول عليه وانما كان الذي اوتيته اراد به معظم الذي اعطى النبي والا فمعجزاته كثيرة غير القرآن
وحيا اوحاه الله الي يعني ما من نبي الا اعطي معجزة من شانها انها اذا شوهدت اضطر البشر الى الايمان عليه فاذا انقضى
زمانه انقطعت تلك المعجزة وانما معجزتي وهو القرآن مشتمل على الدعوة والحجة مستمر على الدهور ينتفع
الحاضرون عند الوحي والغائبون عنه ولهذا رتب النبي عليه قوله فارجو ان اكون اكثرهم تابعا يوم القيامة
انس رضي الله عنه روى البخاري عنه ما من الناس مسلم يموت له ثلثة من الولد لم يبلغوا الحنث اي الحد الذي يكتب
عليه الحنث وهو الاثم الا ادخله الله الجنة بفضل رحمته اياهم وهو راجع الى الثلثة وتجمعهم رحمة عائدة الى الاب
نفقته او عائد الى الدفان او في الوالد الجنة بفضل رحمته على اولاده قال الشيخ ان رحمة الله بهم ههنا

ذو رحم محرم من النار بحيلة القسم في قوله ذين هو ان تحرم مس النار على احد من المسلمين ثلاثة من
الولد فتمسه النار الا تحلة القسم اقول الثلاثة ههنا معتبرة بكونهم معصومين فيحتمل ان يدخل الولد والوالد
الجنة بلا مس النار وقوله بفضل رحمته اياهم اشارة اليه فلا حاجة الى التقدير المسيح وما قال في الحديث لا
يدل على مس النار البتة بل معناه ان المس لا يكون قليلا بقدر تحلة القسم معقل بن يسار رضي الله عنه
سمعه بفتح الميم وكسر القاف قيل روى ما رواه عن النبي عليه السلام اربعة وثلاثون حديثا في
الصحيحين اربعة احاديث اتفق البخاري بواحد ومسلم بحديثين ما من امير يلي امور المسلمين ثم لا يجتهد لهم اي لا يشق
على نفسه في حفظهم وقيام مصالحهم وينصح لهم ان لا يريد الخير لهم الا لم يدخل معهم الجنة تأويل امثاله قدم غير مرة
وابن عباس رضي الله عنه روى مسلم عنه ما من رجل مسلم يموت فيقوم على جنازته اربعون رجلا لا يشركون بالله
شيئا الا شفعهم الله فيه اي قبل شفاعتهم في حقه فان قيل قد جاء في رواية عائشة رضي الله عنها مائة وفي حديث آخر
ثلثة صفوف ما السؤال التوفيق قلنا كل من الاجوبة جرى على وفق سؤال سائل او نقول اقل الاعداد متأخرا لانها
من عادة الله انه يزيد على فضله الموعود على عباده ولا ينقص منه وما ذكره النووي من ان هذا محمول على ان النبي
به فلا ينفي الحاكم ما دونها فضعيف لان ذكر العدد يقتضي عدم جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه ما من صاحب ابل لا
يفعل فيها حقها هذا اعم من الزكوة والمنحة وحمل الضمير عليها الا جاءت يوم القيامة اكثر ما كانت اراد بالكثرة
كونها اطول واعظم ليكون اثقل وقعد لها بقاع اي قعد صاحبها لها في قاع قرقر بفتح القافين وسكون الراء المهملة اي املس
وقيل القرقر بمعنى القاع ذكره للتأكيد اراد به موضعا لا يكون فيه شيء يمنع الابل عن الجبار صاحبها نستن عليه
بشدة بقوائمها واخفافها اي ترفع يديها وتطرحهما معا على صاحبها ولا صاحب بقر اي ولا من صاحب بقر
لا يفعل فيها حقها الا جاءت يوم القيامة اكثر ما كانت وقعد لها بقاع قرقر تنطحه بقرونها وتطأه بقوائمها ولا
صاحب غنم لا يفعل فيها حقها الا جاءت يوم القيامة اكثر ما كانت وقعد لها بقاع قرقر تنطحه بقرونها وتطأه باظلافها
جمع ظلف بكسر الظاء المعجمة وهو للغنم والبقر بمنزلة الحافر للفرس ليس فيها جماء بالجيم وتشديد الميم والمد التي لا قرن
لها ولا منكسر قرنها ولا صاحب كنز وهو كل مال مخزون مبطونا كان في الارض او لا لكن المراد به ههنا مال وجبت
فيه الزكوة لا يفعل فيه حقه الا جاء كنزه يوم القيامة شجاعا وهو الحية الذكر اقرع يتبعه فاتحا فاه فاذا
اتاه فر منه فيناديه اي الشجاع صاحب الكنز خذ كنزك اراد به نفس الشجاع في حديث آخر ثم يقول انا مالك
انا كنزك الذي خبأته فانا عنه غني فاذا رأى انه لا بد منه سلك يده في فمه فيقضمها اي يعضها باب يعلم بقضم
الفحل ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه ما من صاحب ذهب ولا فضة لا يؤدي منها حقها كان ينبغي ان يقول

منهما قدها لكن اراد به كل واحدة منهما فالفضة مؤنثة واما الذهب فمذكر فالمراد بضمير التانيث في البروا
تاويل الاموال او يقال ضمير منها وعنها راجع الى الفضة لكونها اقرب كما في قوله تعالى والذين يكنزون الذهب والفضة
ولا ينفقونها في سبيل الله فاكتفى ببيان صاحب الفضة عن بيان حال صاحب الذهب الا اذا كان يوم القيامة
صفحت له على بناء المجهول وتشديد الفاء فخم فيه معنى صيرت صفائح جمع صفيحة وهي العريضة من حديد وغيره
روي منصوبا على انه مفعول ثان يعني جعلت ذهبه وفضته كامثال الالواح من نار من لابتداء الغاية
فيكون باعتبار ما يؤل اليه ان شدة كونها محماة في نار جهنم جعلت كانها ماخوذة من نار ولا يبعد ان يكون من للتجريد
فيه وهو الموافق لقوله تعالى يوم يحمى عليها في نار جهنم وروي صفائح مرفوعا على انه قائم مقام الفاعل على ان البيان
لكن النصب اقوى لانه على تقدير الرفع يكون قوله فاحمي عليها في نار جهنم الجار والمجرور وهو عليها قائم مقام الفاعل
والضمير المجرور للصفائح يعني تلك الصفائح النارية تحمى مرة ثانية وتوقد النار عليها لشدة حرها فيكوى بها جنبه
وجبينه وظهره انما تكوى هذه الاعضاء دون غيرها لان الغني اذا رأى الفقير الطالب المذكور كما عبس
جبهته فاذا بالغ في السؤال يعرض عنه بجنبه واذا بالغ يقوم من موضعه ويولي ظهره اليه كلما بطت اشباعا لها
كلما بردت اعيدت له اي الكية او نار جهنم في يوم كان مقداره خمسين الف سنة حتى يقضي بين العباد يعني
يستمر هذا النوع من العذاب الى ان يحكم الله بين عباده فيرى سبيله فضبطوه بضم الياء المثناة تحت وبفتحها
برفع سبيله ونصبه اما الى الجنة يعني ان لم يكن له ذنب سواه او كان ولكن الله عفا عنه واما الى النار ان كان
على خلاف ذلك م ابو الدرداء رضي الله عنه روي مسلم عنه ما من عبد مسلم يدعو لاخيه بظهر الغيب الظهر مقحم والمراد
بالغيب غيبة المدعو له الا قال الملك ولك بمثل بكسر الميم وروي بفتحتين والاول اشهر وتنوينه عوض عن المضاف
يعني بمثل ما دعوت وهذا الخصوص دعا وصل الملك له بمثل ما دعاه لاخيه وما قال الشارح ولك بمثل ما دعوت لاخيك
فغير ظاهر رعاية قال النووي كان بعض السلف اذا اراد ان يدعو لنفسه يدعو لاخيه المسلم بتلك الدعوة لانها تستجاب ويحصل له مثلها
فيكون اعون للاستجابة م ام حبيبة رضي الله عنها روي مسلم عنها ما من عبد مسلم يصلي لله كل يوم ثنتي عشرة ركعة تطوعا
غير فريضة بدل من تطوعا بدل الكل من الكل واو حال دافع المقصود لان المراد من تلك الركعات السنن المؤكدة وقد سبق بيانها
في الباب الاول في حديث من صلى في يوم ثنتي عشرة سجدة والمؤكدة في حكم الواجبة والتطوع يستعمل في النوافل التي تخير
المصلي بين فعلها وتركها فقوله غير فريضة يكون اولى على المقصود الا بنى الله له بيتا في الجنة او الا بني له بيت في الجنة
هذا شك من الراوي م معقل بن يسار رضي الله عنه روي عنه ما من عبد يسترعيه الله رعية يعني يفوض اليه ولاية
رعية ويجعله حاكما عليهم يموت الظرف خبر ما يوم يموت الظرف مقدم على عامله وهو غاش اي خائن لرعيته
من يوم موته وقت اذ ذاك روحه وما قبله من حاله لانه لا يقبل التوبة فيها لان الغائب عن خيانته وتقصيره لا يصح فيه الا

الوضوء الا حرم

الوضوء الا حرم الله عليه الجنة تاويل التحريم قد مر غير مرة م عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما روي عنه ما من غازية
اي جماعة غازية او سرية وهي اربعمائة رجل انما ذكرها عقيبها على اثبات الحكم في القليل والكثير من الغزاة
ويحتمل ان يكون شكا من الراوي تغزو وتغنم وتسلم الا كانوا قد تعجلوا ثلثي اجورهم اختلف في معناه فمنهم
من قال انه مشكل جدا اذ لا يجوزان ينقص ثوابهم بالغنيمة الا يرى ان اهل بدر كانوا افضل المجاهدين مع
كونهم غانمين حتى قال النبي في حقهم ما قال اهل بدر من الاجر ما نال زاعمين ان هذا من رواية ابا هاني وهو مجهول
ورد بانه ثقة مشهور احتج به مسلم في صحيحه ومنهم من قال الغازي اذا اصاب غنيمة وسلم فقد اصاب شيئان
من مراتب الغزو وبقي له دخول الجنة فصح انه قد تعجل ثلثي الاجر فعلى هذا يكون سلامة النفس وحصول المغنم
من اجزاء اجر الغزو وقال شارح المشكاة لعله اراد ثواب مقدر في الاخرة لمن سلم وغنم الثلثين في تلك
الدنيا فينقص بهذا المقدار منه في الاخرة واليه الاشارة بقوله تعجلوا في سلم ولم يغنم الثلث اجوره
ويبقى له ثلثان ومن رجع بحره وما يقسم على هذا التفصيل بحسب جراحته ان الله لا يضيع اجر المحسنين واما
ما نقل في اهل بدر فلا يستبعد تخصيصه لانه لابد ان يعلم انهم لو لم يغنموا لكان اجرهم على قدر اجرهم غانمين
غاية ما عنه انهم نالوا اجرا عظيما ولا يعلم منه الاتمام وما من غازية او سرية تخفق اي لا تغزو ولا
تغنم كذا قاله الجوهري وتصاب اي اصابهم مصيبة الا تم اجورهم م عمرو بن عبسة رضي الله عنه روي عنه
بالفتحات والعين والسين المهملتين ما منكم رجل يقرب بتشديد الراء وضوءه بفتح الواو والماء الذي
يتوضأ به فيتمضمض ويستنشق ويستنثر الا خرت خطايا وجهه وفيه وخياشيمه اي مع الماء ثم
اذا غسل وجهه كما امره الله الا خرت خطايا وجهه من اطراف لحيته مع الماء اعلم ان الشراح اقتصروا في شرح
هذا الحديث على بيان لغاته وما تعرضوا لحل تركيبه مع الاحتياج اليه اقول وبالله التوفيق الفم والخيشوم ليسا
من الوجه من وجه لان المواجهة لا تقع بهما ومن الوجه من وجه لان المواجهة تقع بهما اذا رفع الراس وفتح
الفم فلهذا سقط فرضية غسلهما في الوضوء دون الغسل فصار سنة وفي الكلام الاول اشارة الى رعاية حكم
غسل الوجه وانها سبب محو الخطايا وفيه حذف تقديره ويستنثر ويغسل وجهه وفي الكلام الثاني بيان الرجا
الفرض المعبر بقوله كما امره الله وجواب اذا محذوف وفي تحكي الشرطية معطوفة على يقرب وصفة لرجل
تقديره ما منكم رجل اذا غسل وجهه كما امره الله الا خرت وانما قيد عليه السلام غسل الوجه بهذا القيد
لم يقيد بما بعده من الفرائض اكتفاء بذكره مرة وفي قوله مع الماء بيان ان الخطايا ما محيت بسرعة ثم يغسل
يديه الى المرفقين الا خرت خطايا يديه من انامله مع الماء ثم يمسح راسه الا خرت خطايا راسه من اطراف
شعره مع الماء اي مع وصول اثر الماء وهو البلل في اصابعه وانما ذكر عليه السلام الانامل واطراف اللحية و

والنفس تغييرها للخطايا بالاخلاط الفاسدة الخارجة من الاطراف عند الاغتسال ثم يغسل قدميه الى الكعبين
الا خرجت خطايا رجليه من انامله مع الماء فان هو قام فصلى فحمد الله واثنى عليه ومجده بالذي اي بالوصف الذي
هو له اهل اي لائق وفرغ قلبه لله الا انصرف من خطيئته جزاء الشرط محذوف يعني فان قام فصلى لا يكون حاله
حاله الاعلى حال انصرافه من خطيئته ونقائه منها كهيئته يوم ولدته امه والتشبيه في نقائه من الصغائر لا من الكبائر
عدي بن حاتم رضي الله عنه روى البخاري عنه ما منكم من احد اي ما احد منكم الا سيكلمه ربه ليس بينه وبينه
ترجمان بفتح التاء وضمها هو المعبر من لسان بلسان والمراد به ههنا الرسول لان الله تعالى لا يخفى عليه
العبد ورتبته لغة فيكون كلام بينهما في الاخرة بالوحي لا بالرسول فينظر ايمن منه اي الى جانبه الايمن فلا يرى الا ما قدم من الاعمال
الصالحة وينظر اشأم منه اي الى جانبه الايسر فلا يرى الا ما قدم من اعمال السيئة فينظر بين يديه فلا يرى الا النار
تلقاء وجهه فاتقوا النار ولو بشق تمرة اي ولو كان الاتقاء بالتصدق ببعض تمرة فمن لم يجد اي شيئا يتصدق به من المال
فبكلمة طيبة اي فليتق بقول حسن يطيب به قلب السائل علي رضي الله عنه اصحاب الرواية ما منكم من احد الا وقد كتب
مقعده من النار اي اثبت في اللوح المحفوظ او معناه قدر في الازل ومقعده من الجنة فقالوا يا رسول الله افلا
نتكل على كتابنا بمعنى اذا كان كذلك افلا نعتمد على ما كتب لنا من خير وشر وندع العمل لعدم فائدته فقال اعملوا
اعملوا ابطالا لهذا الامر به وكون ذلك موافقا في الكتاب او غير موافق فلستم منه بشيء فكل ميسر لما خلق له من عمل
الجنة او النار ونظيره الرزق المعلوم مع الامر بالكسب ثم فصل النبي عليه السلام ما اجمل بقوله اما من كان من اهل السعادة
فسييسر لعمل السعادة والبعد فيه للمبالغة كما في قوله تعالى سنكتب ما قالوا واما من كان من اهل الشقاوة فسييسر
لعمل الشقاوة قال الشيخ حقيقة الانسان لا تقتضي لذاتها سعادة او شقاوة وانما هي بامور خارجة عنها باقتضاء
حكمة الربانية وتلك الامور مع عمومها وقتها حاصلة في القضاء اجمالا انما يقع من الافراد تفصيلا لذلك قال اعملوا
غيره او لا يمكن ان يكون التفصيل على خلاف الاجمال فيعني قوله عليه السلام اعملوا ايضا فكل على ستر لما خلق له الرجل الى
ولا يعد البتة على عمل غيره قال الامام السمعاني السبيل في معرفته هو التوقف فمن عدل عنه واجال فيه العقل
حنظل وتاه لان القدر ستر من الله محجوب دون السر لا يطلع لاحد من الانبياء والاولياء وانما ينكشف اذا دخلوا الجنة
ثم قرأ فاما من اعطى اي حق الله من ماله واتقى اي خاف من الله وصدق بالحسنى اي بكلمة لا اله الا الله فسنيسره
لليسرى اي الجنة واما من بخل واستغنى اي بلذات الدنيا عن نعيم الاخرة وكذب بالحسنى اي بلا اله الا الله فسنيسره
للعسرى اي للنار وهذا توضيح قوله الى قوله للعسرى ابن مسعود رضي الله عنه روى مسلم عنه ما منكم من احد الا وقد وكل
عليه بناء المجهول من التوكيل بمعنى التسليط قرينه اي مصاحبه من الجن اراد به الشياطين وقرينه من الملائكة
ولما كان الامور العارضة للانسان منسوبة الى القضاء بالخير والشر سلط عليه من كل قرينين معينين

الطهر وذكر قالوا واياك يا رسول الله قال واياي قال الامام الطيبي الثلاث بمعنى العطف ان يكون فاعل فعل
فقال واياك بتقدير اياك لكن كل واحد منهما تغير بالمرفوعين والمنصوب يقوم مقام الاخر وهذا مثل قوله تعالى
انا عباد الله عليه السلام لما قال ما منكم من احد الا خرج قالوا واياك اي واياك تدخل في هذا الحكم فقال عليه السلام واياي
ولكن الله اعانني عليه فاسلم بفتح الميم اي انقاد واستسلم من وسوسته او معناه دخل في الاسلام الحقيقي فسلمت
من شره وكيده قوله عليه السلام فلا يامرني الا بخير اختار القاضي هذه الرواية وروي برفع الميم اي سلم انا من شره
من افعال التفضيل اي فانا اسلم منكم لان النبي عليه السلام كان يجري عليه بعض الخطرات الزلات في بعض الاوقات مع
عصمته قوله فلا يامرني الا بخير يجمع الاوقات رجح الخطابي رواية الرفع ابن عمر رضي الله عنه روى مسلم عنه
ما منكم من احد يتوضأ فيبلغ الوضوء اي يوصله الى اعضائه وهو بفتح الواو والماء الذي يتوضأ به او
فيسبغ الوضوء بضم الواو اي يكمل على الوجه المسنون ولعل احدهما مستلزم للاخر وهو شك من الراوي ثم يقول
اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله الا فتحت له ابواب الجنة الثمانية
يدخل من ايها شاء ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه ما منكن امراة تقدم ثلاثة من الولد الا كان لها
ضمير راجع الى الثلاثة باعتبار معنى الجمع وهذا اولى مما قال شارح انه راجع الى مصدر تقدم لها حجابا من النار
فقالت امراة واثنين يا رسول الله فانه قد مات لي اثنان قال عليه السلام واثنان وفي رواية ثلاثة لم
يبلغوا الحنث انما اختص هذا بالصغير لان قلب الوالدين على الصغير ارحم ومصيبته اعظم ويحتمل ان يكون من باب
التنبيه بالادنى على الاعلى لانه اذا كان الثواب في الصغير هذا فيكون في الكبير اعظم ام سلمة رضي الله عنها
روى مسلم عنها ما من مسلم تصيبه مصيبة فيقول ما امره الله اي امره الله به انا لله وانا اليه راجعون هذا تفسير
لقوله ما امره الله فان قلت الاسترجاع ليس بمامور به فكيف يصح قلنا هذا القول مندوب اليه لانه تعالى
مدح القائلين به فيكون مامورا به معنى او نقول المراد من امر الله مطلق قوله فيقبل ذكر الاخبر والمراد هنا
اللهم اجرني بهمزة الوصل اي اعطني ماجورا في مصيبتي واخلف لي خيرا منها وهو بقطع الهمزة وكسر اللام بمعنى
عوضني خيرا مما فاتني في هذه المصيبة الا اخلف الله له خيرا منها فان قلت ما معنى قوله هذه الكلمة
الا اعطيه الله خيرا منها فانه من الاولاد وغيرهم فكيف يستقيم تعميم الحصر قلت الخيرية لا يلزم ان يكون في
الدنيا بل الا يعطيه الله خيرا منها فانه في الدنيا يعطيه في الاخرة عوضا يكون خيرا منه عثمان رضي الله عنه
روى مسلم عنه ما من مسلم يتطهر فيتم الطهور وهو بالضم التطهر وبالفتح ما يتطهر به الذي كتب الله عليه اي
فرضه عليه الا الاتي بفرائض الوضوء فقط اذا انضم هذه الفضيلة اذا صلى به في غير مكتوبة
ما يكون ثوابه اكثر فيصلي هذه الصلوات الخمس الا كانت كفارات لما بينهن من الصغائر ابن مسعود

رضي الله تعالى عنه الرواية ما من مسلم يصيبه أذى من مرض فما سواه كما يثاقل أذى به إلا حط الله به سيئاته كما تحط
الشجر ورقها وفي إشارة إلى أن الكافر لا يكون كذلك وبشارة عظيمة لأن كل مسلم لا يخلو من كونه مبتلى بأذى من البلايا
ثم هذا الحديث يدل على أن الأذى يكفر خطايا فقط وفي الصحاح أنها يكتب به الحسنات أيضا لقوله عليه السلام ما من مسلم يشاك
شوكة فما فوقها إلا كتبت له بها درجات ومحيت عنه بها خطيئة رواه مسلم جابر رضي الله عنه روى عنه ما من مسلم
يغرس غرسا بالفتح مصدر إلا كان ما أكل منه أي مما غرسه له صدقة يعني يحصل للغارس ثواب تصدق ما أكل الآكل
بعينه الآكل وما سرق منه له صدقة يعني يحصل له مثل ثواب تصدق المسروق والمعنى أن يكون الآخذ
لا أخذ كما لو تصدق عليه قال النووي كذا في التلف دابة أو طائر وهذا الأجر مختص بالمسلم ولا يرزؤه أحد بالزاي
ثم زاي معجمة بعدها همزة أي لا ينقص إلا كان له صدقة وفي الحديث بيان فضيلة الغرس وأن أجر فاعله مستمر
الغرس ما تولد منه ومن هذا قيل الزراعة أفضل من التجارة والصنعة باليد والغرس أفضل من الزراعة ق عائشة
رضي الله عنها تعالى الرواية ما من مصيبة تصيب المسلم إلا كفر الله بها أي محا خطيئته بمقابلتها حتى الشوكة بالجر
عطف على لفظ مصيبة وبالرفع عطف على إعرابه التقديري كأنها الضمير المستكن في قوله يشاكها يقال شاكته
الشوكة شوكا إذا دخلت في جسده شوكة ق أبو هريرة رضي الله تعالى عنه الرواية عنه ما من مكلوم أي مجروح
يكلم على بنائه للمجهول وسكون الكاف صفة مكلوم في سبيل الله إلا جاء يوم القيامة وكلمه بسكون اللام أي جراحته
يدمى بفتح الياء والميم أي يسيل دما اللون لون دم والريح ريح مسك وفي المجيء بسيلان الدم إظهار الشهادة
على ظالمه بالقتل وإظهار شرفه لأهل الموقف ق أبو هريرة رضي الله عنه تعالى الرواية عنه ما من مولود يولد إلا
الشيطان يمسه يعني لا يولد مولود في حال من الأحوال إلا في حال مس الشيطان حين يولد فيستهل أي يصيح
صارخا من مس الشيطان إياه إلا مريم وابنها فذهب البعض إلى أن المراد به المس الحقيقي لقوله عليه السلام كل بني
آدم يطعن الشيطان في جنبه بإصبعه حين يولد إلا عيسى ابن مريم وابنها فلما استجيب به دعاء حنة في حقهما حين
قالت وإني أعيذها بك وذريتها من الشيطان الرجيم وفيه نظر لأن الاستعاذة بها يجوز أن يكون من الإغواء لا من
المس والاستعاذة كانت بعد وضعها والمس إنما كان يجيء بجانب الولادة وعلى أن العقل يأبى ما قالوا لأنه
لو سلط على الناس بنخسهم لامتلأت الدنيا صراخا وأوجاعا أن يراد من المس الطمع في الإغواء لا حقيقة المس فإن قيل
لو كان كذلك لما اختص مريم وعيسى بالاستثناء لأن المخلصين كلهم كذلك أجيب بأن المعنى والله أعلم إلا مريم وابنها
ومن في معناهما والزيف القاضي عياض قول هذا الجواب على تقدير أن يكون عدم مس الشيطان من الفضائل
كان نبينا أفضل وأعلى كان بالاتصاف به أولى وأما إذا كان من خصائصهما فلا يلزم أن يوجد في نبينا عليه السلام
إذ كم من مفضول موصوف بخاصية لا توجد في الفاضل منه فإن قلت لو لم يثبت حقيقة المس لم يترتب عليه

استهلال الطفل صارخا فيها يتخيل وتصوير لطمع الشيطان فيه بسبب بعده ويجعل هذا من الغوية ونحوه
أي ابن آدم من لما خوف الدنيا به من صروفها يكون بكاء الطفل ساعة يولد عائشة رضي الله عنها [illegible] روى عنها
ما من ميت تصلي عليه أمة من المسلمين يبلغون مائة كلهم يشفعون له إلا شفعوا فيه على بنائه للمجهول وتشديد
الفاء أي قبلت شفاعتهم تقدم الكلام عليه قريبا في حديث ما من رجل مسلم يموت أنس رضي الله عنه تعالى
الرواية عنه ما من نبي إلا وقد أنذر أمته الأعور الكذاب وهو الدجال ألا إنه أعور وإن ربكم ليس بأعور
علامة بينة تدل على كذب الدجال في دعوى الألوهية المراد من قوله ليس بأعور نفي النقص من الله لا إثبات
العضو الصحيح مكتوب بين عينيه ك ف ر وفي رواية أخرى مكتوب بين عينيه كافر ثم تهجى فقيل هذه
الكتابة مجاز عن سمات حدوثه وشقاوته لما جاء في رواية يقرأها كل مؤمن ولو كانت حقيقة لقرأها الكافر
أيضا وما عليه المحققون أنها حقيقة جعلها الله علامة للكذب يجوز أن يظهرها الله لكل مؤمن كاتب وغير كاتب
ويخفيها عمن أراد شقاوته م ابن مسعود رضي الله عنه روى عنه ما من نبي بعثه الله في أمة قبلي إلا كان له من
أمته حواريون يعني صفوته وهو منسوب إلى الحوار وهو التبييض قيل لأصحاب عيسى حواريون لأنهم كانوا
قصارين يحورون الثياب أي يبيضونها ومنه الخبز الحواري الذي نخل مرة بعد أخرى فلما كانوا أنصاره
غلب عليهم هذا الاسم فصار كالعلم فقيل لكل ناصر نبي حواري تشبيها بأولئك المخلصين المتقين وأصحاب
يأخذون بسنته ويقتدون بأمره ثم إنها أي القصة للقصة تخلف من بعدهم أي تحدث بعدهم خلوف
بضم الخاء المعجمة جمع خلف بإسكان اللام وهو الخالف بشر وإن كان مفتوح اللام فهو الخالف بخير هذا هو
المشهور وقال جماعة من أهل اللغة يقال في كل واحد منهما بالفتح والإسكان يقولون ما لا يفعلون ويفعلون
ما لا يؤمرون فمن جاهدهم بيده يعني من حاربهم وأزاحهم بيده فهو مؤمن ومن جاهدهم بلسانه أي يرد بهم
بقوله جواهم من المنكر فهو مؤمن ومن جاهدهم بقلبه بأن ينكرهم ويبغض عليهم [illegible] فهو
مؤمن ليس وراء ذلك أي وراء الجهاد بالإنكار من الإيمان حبة خردل يعني مجرد الإنكار أدنى المراتب فمن لم يجده
في قلبه فلأنه لم يبق فيه من نور الإيمان مقدار هذه الحبة فلم يعالج باطنه قال شارح لم يبق فيه من الإيمان لأنه
رضي بالكفر والعصيان والرضا بالمعصية ليس بكفر فيكون هذا التعليل عليلا تقدم الكلام عليه في حديث من رأى
منكم منكرا فليغيره بيده ق عائشة رضي الله تعالى عنها الرواية عنها ما من نبي يموت حتى يخير أي بين الإقامة في الدنيا
والرحلة إلى الآخرة تقدم الكلام على وجه تخييرهم في حديث إن الله خير عبدا خ أبو سعيد رضي الله عنه روى عنه أي
ما من نفس كائنة اليوم إلى يوم القيامة إلا وهي كائنة هذا تتمة قوله عليه السلام ما عليكم ألا تفعلوا تقدم بيانه قريبا
أنس رضي الله تعالى الرواية عنه ما من نفس تموت لها عند الله خير الجملة الاسمية صفة نائبة للنفس

مطلب فمن جاهدهم بيده فهو مؤمن ومن جاهدهم

انا جميع الدنيا وهو مبتدا خبره محذوف وهذه الجملة صفة ثانية وان لها الدنيا وما فيها اي والحال
فتلك النفس في الجنة مثل الدنيا وما فيها الا الشهيد فانه يتمنى ان يرجع فيقتل في الدنيا لما يرى من فضل الشهادة
تقدم الكلام عليه في حديث ان ارواح المومنين في جوف طير خضر م عائشة رضي الله عنها روى عنه عليه السلام ما من يوم
اكثر من ان يعتق الله فيه عبدا من النار من يوم عرفة من الاولى والثانية زائدتان ومن يوم عرفة متعلق باكثر
انه ليدنو اي ان الله ليقرب منهم ثم يباهي بهم الملائكة المباهاة هو الافتخار على الاقران والدنو منه تعالى
هذا اللفظ متشابه كما قيل والمراد بمباهاته بهم ودنوه منهم رضاه عنهم فيقول ما اراد هؤلاء اي
الواقفين بعرفات وفي الحديث دلالة على فضل يوم عرفة على سائر الايام حتى لو قال رجل امرأته طالق في
افضل الايام فتطلق يوم عرفة وقيل تطلق يوم الجمعة لقوله عليه السلام خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة والاصح
انها تطلق يوم عرفة فيحمل حديث يوم الجمعة على انه افضل ايام الاسبوع ما لم يكن فيها يوم عرفة توفيقا بين
م ام سلمة رضي الله عنها روى عنه عليه السلام ما نقص مال من صدقة نقص معناه لازم والمراد بالصدقة الصدقة
يعني اذا اعطى منه مائتي درهم حول يكون خمسة دراهم حق المساكين فاذا اخرجها لم ينقص من ماله الذي يصير له
الطالبين ويجوز ان يراد بالعم ويخلف الله ما انفق منه كما قال الله تعالى وما انفقتم من شيء فهو يخلفه فيها
في الباقي فيثوب ثواب ما انفق وان لم يخلفه في الدنيا يدخر له ما انفق قال الله تعالى ما عندكم ينفد وما عند الله
باق فالناقص ما ينفد ويفنى لا ما يفنى ويبقى ولا عفا رجل عن مظلمة الا زاده الله بها عزا فقد يتعالى
وهم الانسان ان ترك الانتقام يحصل له الذل والعجز فبين النبي انه ليس كذلك بل يزيده لذلك عزا
له من اهل الدنيا فيكون عزه اكثر من اعتزازه بالانتقام بنفسه وان اخره الى الآخرة يعطيه من حسناته او
يطرح على الجاني من سيئاته فيذل الظالم ويزيد عز المظلوم وقيل الاستثناء مصروف الى الجانبين
ويجوز ان يراد به الدنيوي لان من عرف بالسخاء والعفو ساد عند الناس وزاد كرامته م المقداد رض
روى عنه قال اقبلت انا وصاحبان لي فجعلنا نعرض انفسنا على الصحابة فليس احد يقبلنا فاتينا النبي عليه السلام
فانطلق بنا الى اهله فاذا ثلث اعنز فقال احتلبوا هذا اللبن بيننا فكنا نحتلب فيشرب كل انسان منا
نصيبه ونرفع للنبي نصيبه وكان يجيء من المسجد في الليل فيسلم تسليما لا يوقظ نائما ويسمع اليقظان ثم ياتي المسجد
فيصلي ثم ياتي شرابه فيشرب فاتاني الشيطان ذات ليلة فقال ان محمدا ياتي الانصار فيتحفونه ويصيب عندهم ما حاجته
بهذه الجرعة فاتيتها فشربتها فندمني الشيطان فقال ويحك شربت شراب محمد فيجيء فيدعو عليك فتهلك وكان
يجيئني النوم فجاء النبي فصلى كما كان يفعل ثم اتى شرابه فلم يجده فرفع راسه الى السماء فقلت الان يدعو علي
فاهلك فقال اللهم اطعم من اطعمني واسق من سقاني فاخذت الشفرة فانطلقت الى الاعنز لاذبح ايتها

بلبن لهم

النبي عليه الصلوة والسلام فاذا اتي منها حافل كثير اللبن فحلبت انا فيه فقال اشربتم شرابكم فقلت
اشرب فشرب فناولني فلما عرفت ان النبي قد روي واجبت دعوته ضحكت حتى القيت الى الارض
فقال عليه السلام احدى سواتك يا مقداد فقلت يا رسول الله كان من امري كذا وكذا فقال عليه السلام ما هذه
اي الحلبة الثانية في غير اوانها الا رحمة من الله اي عطية عظيمة افلا آذنتني بعد الشرب اي اعلمتني ما فعلت
حتى حلبتك لو اذا ونشرب نصيبي فنوقظ صاحبينا فيصيبان منها اي من تلك العطية نصيبا قاله المقداد عنه
حلبة بفتح اللام مصدر الاعنز الثلث مرة ثانية م عائشة رضي الله عنها روى عنه عليه السلام ما تخلف الله وعده
ولا رسله بالرفع عطف على الله قاله بعد ما وعده جبريل ان ياتيه البارحة فلم ياته تقدم قصته في الباب الخامس
في حديث ان جبريل كان وعده ان يلقاه في الليلة اعلم ان تلك القضية كانت في بيتها ثم ان كانت حادثة و
احدة يجوز ان يكون عائشة روت هذا الحديث عن ميمونة فيكون مرسلا وان يكون عائشة حاضرة في بيت
ميمونة في تلك القضية وان كانت حادثة متعددة فلا اشتباه م ابو سعيد رضي الله عنه روى عنه ما يصيب المؤمن
وصب وهو الوجع اللازم ومنه قوله تعالى ولهم عذاب واصب ولا نصب اي تعب ولا سقم بضم السين واسكان
القاف وبفتحهما المرض ولا اذى ولا حزن بضم الحاء وسكون الزاء المعجمة وبفتحهما لغتان حتى الهم بالرفع عطف على ما قبله
وهو يستعمل للمستقبل والحزن لما فات قيل الهم ما يذهب الانسان من الغم والحزن خشونة النفس منه يهمه قال الفاضل
بضم الياء وفتح الهاء فالضمير المستكن فيه للمؤمن اي يصير مهموما والبارز فيه للهم على قول من جوز اضمار المفعول المطلق
وضبطه غيره بفتح الياء وضم الهاء اي يغمه فالبارز فيه للمؤمن والمستكن للهم قال النووي كلتا الروايتين صحيحتان الا كفر ا
لله به من خطاياه اي بعضها م عائشة رضي الله عنها اعطى على الرواة عنها قالت اخر النبي عليه السلام صلوة العشاء حتى ناداه عمر
نام النساء والصبيان فخرج فقال ما ينتظرها احد من اهل الارض احد غيركم يعني صلوة العشاء هذا تقرير للتخيير وينتظرها
حينئذ الا اهل المدينة وان يكون في غير المدينة مسلم لكن عرف النبي بنور النبوة انه لا ينتظر غيرهم م ابو هريرة رض
اعطى على الرواة قال بعث النبي عليه السلام عمر على الصدقة فقيل منع ابن جميل وخالد بن الوليد والعباس الصدقة فقال
ما ينقم بفتح القاف وكسرها ابن جميل الا انه كان فقيرا فاغناه الله ورسوله يعني ما يغضب ابن جميل على طالب الصدقة
الا كفران هذه النعمة وهي انه كان فقيرا فاغناه الله وهذه ليست خيانة من الزكوة فعلم ان لا مانع اصلا و
انما الكفران والاعيب فيهم لانهم ليس فيهم عيب من قولهم من قرات الكتائب وانما عطف عليه السلام في على الله لكونه
سببا للاسلام وغيره برئ عنها باباحة الامر الغنائم قبل تلك الصدقة كانت تطوعا اذ لا يظن بالصحابة ترك
الواجب وعند جمهور علمائنا انها فرضية لان البعث انما يكون في الصدقات المفروضة وقوله في آخر الحديث فهي علي ومثلها
معها واما خالد فانكم تظلمون خالدا الا كان يعتقد الظاهر فظلمتموه لكن اقيم الظاهر مقام المضمر كما في قوله ان سال الله شيئا

كحرسليانه فقد احتبس ادراعه واعتده بالبناء للمفعول جمع عتد وهو المملوك وقيل هو جمع عبد ...
الاعبد منه قولهم فرس عتيد اذا كان ناسرع الوثب ورجح بعضهم بان العادة جارية بحبس الافراس دون العبيد
ورودن بيانه المثناة فوق وهو جمع العتاد وهو ما يناسب للحرب في سبيل الله هذا الكلام اعتذار عن خالد
لما ادعى المنع يعني انكم زعمتم ان اعتده للتجارة فطلبتم منه الزكوة وانها وقف في سبيل الله فلا زكوة عليه
فيها وقيل معناه ان خالدا او نفت اعتده يعني انه غير واجب عليه فكيف يقولون انه منع الواجب عليه لكن ...
اوانه العباس بن عبد المطلب عم رسول الله فهي عليه ومثلها معها وفي رواية البخاري فهي عليه والاول اوجه
ابو عبيدة هذا انه في التزام الزكوة عن العباس بان يكون النبي اخر صدقة العام المتقدم عنه او وقت
لحاجته اليه والتزم عليه السلام اعطاء صدقة العام الذي طولب فيه والعام الذي قبله وقال النووي الصواب ان معناه
هذا اخبار ... وهو ان رسول الله قبض زكوة عمه العام الذي شكى منه والعام الذي بعده لما جاء في حديث
انا تعجلنا منه صدقة عامين ... والقول ... في هذا الحديث ان النبي عليه السلام قال لعمه قوله
يا عمر اما شعرت ان عم الرجل صنو ابيه يعني مثله وهذا يرجح القول الاول لانه وقع موقع التعليل لقوله ...
والتغريب انما يحصل اذا التزم عليه السلام اعطاء غير المعتبر ... واما الحديث الاخر فغير معلوم صحته
ان يحل له السعا على ... ما بال اقوام معناه ما بال اشخاص قالوا كذا وكذا قيل القائلون كانوا ... علي
وعثمان بن مظعون وعبد الله بن رواحة انما لم يذكرهم النبي باسمائهم لعظم خلقه حيث كره حياء من الناس
لكني اصلي وانام واصوم وافطر واتزوج النساء ذكر في المفعول دون ما قبله اهتماما بشأن النكاح وما ...
لتعقيب الوعيد على تركه بقوله فمن رغب عن سنتي فليس مني فان قلت لم لم يجعل الوعيد راجعا الى الكل قلت
الاقتصار في قوله النكاح من سنتي فمن رغب عن سنتي فليس مني في اوائل الاول تعميم الوعيد لاقتضاء ...
ذكرتم مع ان ما ذكر لا يدل على الاقتصار قال ... سمع ان نفرا من الصحابة قال بعضهم لا اتزوج النساء وقال آخر
لا اكل اللحم وقال بعضهم لا انام على فراش ولا يختلج على ذهن احد ان من ترك النكاح لعدم قدرته على اقامة حقوق
كان ... في هذا الخطاب لانه ليس ممن رغب عن سنته في عائشة رضي الله عنها ... على رواية ما بال اقوام ...
الاستفهام فيه للتوبيخ يتنزهون عن الشيء اصنعه الجملة صفة الشيء واللام فيه زائدة يعني افعل شيئا ...
مثل النوم والاكل بالنهار والتزوج فوالله اني لاعلمهم بالله يعني ان احترازهم كان لخوفهم من عذاب الله فانا
بعذاب الله وهو لا يحصل بالمباح بل المعصية واشدهم له خشية فان قلت لم يقل ...
في المتنع بناء افعل منه قلت هو كقوله تعالى او اشد قسوة وفيه مبالغة وفي الحديث حث على الاقتداء
عليه السلام وعدم التنزه عما فعله وان العلم بالله يوجب اشتداد الخشية لم ابو سعيد رضي الله عنه روى ...

قال لابن صياد

مطلب تربة الجنة

قال لابن صياد وهو كان معروفا بالكهانة وكان يأتي عن النبي عليه السلام اشياء كثيرة على وجه الامتحان وخبأ
عليه السلام له سورة الدخان فقال ابن صياد دخ وهو الدخ المنخول ... بيضاء مسك يعني هو كالدرمكة
والمسك يا ابا القاسم قال صدقت وفي رواية احمد ان ابن صياد سال النبي عليه السلام عن تربة الجنة فقال
درمكة بيضاء مسك خالص قال القاضي ذكر مسلم الروايتين لكن بعض العلماء قالوا الرواية الثانية اظهر كان
جابر وابن عمر يحلفان انه الدجال قيل انه تاب ومات بالمدينة وقيل بل فقد يوم الحرة سهل بن سعد
رضي الله عنه ... الرواية عنه ما تقتضي بازار ان لبسته لم يكن عليها منه شيء وان لبسته لم يكن عليك
منه شيء قال لرجل خطب امراة عرضت نفسها على النبي صلى الله عليه وسلم فلم يردها النبي عليه الصلوة والسلام ان لم يرد
ان يتزوجها فاراد ان يزوجها غيره فلما خطبها رجل سال عن مكنته فقال ما لي الا هذا الازار فقال تحديث
فزوجها اياه على ان يعلمها ما معه من القران ابن مسعود رضي الله عنه ... ما تعدون الرقوب بفتح الراء اي
ما تظنون معناه فيكم قال اي الراوي قلنا الذي لا يولد له اي لا يعيش له ولد قال النبي عليه السلام ليس ذلك بالرقوب
وهذا السبيل على التفسير مع المعنى الصغير لكنه الرجل الذي لم يقدم من ولده شيئا وهذا بيان لمعناه المشتمل على ما
ادعى المفروض على ان ولد المسلم في الحقيقة من قدم لانتفاعه به في الاخرة ومن لم يرزق ذلك فهو كالذي لا ولد له
قال النبي عليه السلام فما تعدون الصرعة بضم الصاد وفتح الراء فيكم قلنا الذي لا يصرعه الرجال قال ليس
بذلك ولكنه الذي يملك نفسه عند الغضب وفيه تعريض على ان القوة الممدوحة قوة من قهر اقوى اعدائه وهو النفس
وقهرها عند الغضب في كعب بن مالك رضي الله عنه ... الرواية قيل انه كان احد شعراء النبي عليه السلام ما روى عن
النبي عليه السلام فانه حديث له في الصحيحين ستة احاديث انفرد البخاري بواحد ومسلم بحديثين قال لما غزوة
تبوك كان في شدة وسفرها كان بعيدا والاعداء كثيرة وكان المتخلفون عنها بضعة وثمانين رجلا فلما قدم
رسول الله ... ركع في المسجد ركعتين كما كان عادته وجلس للناس جاءه المتخلفون فطفقوا يعتذرون اليه
ويحلفون فقبل منهم ... واستغفر لهم ووكل سرائرهم الى الله حتى جئت فلما سلمت عليه تبسم تبسم المغضب فقال تعال
فجئت امشي حتى جلست بين يديه فقال لي ما خلفك الم تكن قد ابتعت ظهرك فقلت يا رسول الله ما كان لي من عذر حين
تخلفت عنك فقال اما هذا فقد صدق قال ... من تخلف ... في وقت قدومه من غزوة تبوك
[illegible] كانت اخر مغازيه وكان معه فيها ثلاثون الف ... فقال له قم حتى يقضي الله فيك فذهب الى
ناس ... يلومونني ويقولون اعجزت ان تعتذر الى رسول الله كما اعتذروا وقد كان كافيك ذنبك استغفار رسول الله
[illegible] ان مرارة بن الربيعة وهلال بن امية قالا مثل ما قلت ونهى النبي عليه السلام عن ان يكلمنا
[illegible] وكان صاحباي قعدا في بيوتهما يبكيان وكنت اخرج واشهد الصلوة واطوف في الاسواق ق

ولا يكلمني احد فلبثنا على ذلك خمسين ليلة فبينا انا جالس في جبل تلك الليلة وقد ضاقت علي الارض
بما رحبت سمعت صوت صارخ يقول يا كعب بن مالك ابشر فخررت ساجدا فلما جاء البشير
نزعت ثوبي وكسوتهما اياه واستعرت ثوبين فلما سلمت على رسول الله قال وهو يبرق وجهه من السرور
ابشر بخير يوم مر عليك منذ ولدتك امك فقلت يا رسول الله ان من توبتي ان انخلع من مالي صدقة فقال امسك
بعض مالك فهو خير لك فقلت امسك سهمي الذي بخيبر فقلت يا رسول الله انما انجاني الله بالصدق وان من توبتي
ان لا احدث الا صدقا ما بقيت ابو هريرة رضي الله عنه قال بعث النبي عليه السلام خيلا قبل نجد فجاءت برجل
سيد اهل اليمامة يقال له ثمامة فربطوه بعمود المسجد فخرج اليه النبي فقال ما عندك يا ثمامة قال عندي خير يا
محمد ان تقتل تقتل ذا دم وان تنعم تنعم على شاكر وان كنت تريد المال فسل تعط منه ما شئت فتركه حتى كان
الغد فقال له ما عندك يا ثمامة فاجاب بمثل ما اجاب فتركه حتى كان بعد الغد فقال له ما عندك يا ثمامة
فقال مثل ما قال فقال عليه السلام اطلقوا ثمامة فانطلق الى نخل قريب من المسجد فاغتسل ثم اسلم فقال يا محمد والله
ما كان وجه ابغض الي من وجهك فقد اصبح وجهك احب الوجوه كلها الي ومعنى قوله تقتل ذا دم تقتل من يستحق القتل
لتوجه القصاص عليه بقتله مسلما قبل ان اسر فيكون معناه تقتل من لا يبطل دمه بل يطلب لكونه شريفا في قومه
المعنى الاول ان يقدر له وان تنعم تنعم على شاكر قال الطيبي ثمامة بن اثال بضم الهمزة وتخفيف الثاء المثلثة قبل اسلامه
جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه ما فعلت في الذي ارسلتك له فانه لم يمنعني ان اكلمك الا اني كنت اصلي قال جابر
وقد ارسله في حاجة فجاء وهو اي النبي عليه السلام يصلي على بعيره متوجها الى غير القبلة فكلمه فقال النبي عليه السلام بيده هكذا
واومأ اي اشار بيده نحو الارض هذا عطف تفسير لقوله فقال بيده وفيه جواز الايماء في الصلاة النافلة وجواز النافلة
على الراحلة حيث توجهت وتحبيب الاعتذار الى من يسلم عليه اذا منعه من الرد مانع زيد بن خالد رضي الله عنه قال
ما لك ولها دعها قاله لرجل سأل عن اخذ ضالة الابل فان معها حذاءها بكسر الحاء المهملة وبالذال المعجمة ما وطئ
البعير من خفه اراد بكونه معها انها تقوى به على السير وورود الماء وسقاءها وهو بكسر السين اناء الماء المراد بكونه معها
انها تصبر اياما على الظمأ والماء وتاكل الشجر هذا تاكيد في المعنى لا تقبلها حتى يجدها ربها يعني ضالة الابل اعلم
ان الامر بترك ضالة البعير ليس للوجوب بالاتفاق لان الملتقط عندنا اخذها للصيانة وتوهم ضياعها وعند الشافعي
ومالك الملتقط تركها لان الاصل في اخذ مال الغير الحرمة والاباحة انما ثبتت لخوف الضياع وهو منتف في ضالة الابل
جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه ما لك يا ام السائب او يا ام المسيب تزفزفين هكذا رواه مسلم تزفزفين بالزاي وفاءين
معجمة والمشهور في روايته انها مفتوحة قال القاضي ووقع في بعض نسخ بلادنا بالراء المهملة ورواه بعضهم
بالواو والقاف معناه على جميع الروايات ترتعدين قالت الحمى لا بارك الله فيها فقال لا

الحمى فانها

تسبي الحمى فانها تذهب خطايا بني آدم كما يذهب الكير خبث الحديد عائشة رضي الله عنها روى
مسلم عنها قالت خرج النبي من عندي ليلا فغرت عليه فجاء فرأى ما اصنع فقال ما لك يا عائشة أغرت
الهمزة للاستفهام والغيرة الحمية وفيه الملاطفة بالزوجات والعفو عن الغيرة جابر بن سمرة رضي الله عنه
روى مسلم عنه ما لي اراكم رافعي ايديكم هو للاستفهام بمعنى الانكار قال النووي المراد بالرفع المنهي عنه رفع ايديهم عند السلام
مشيرين الى الجانبين كانها اذناب خيل شمس بضم الشين المعجمة وسكون الميم جمع شموس من الدواب ما لا يستقر
لحدتها اسكنوا في الصلاة ثم خرج علينا فرآنا حلقا بفتحتين جمع حلقة بسكون اللام على غير قياس فقال ما لي اراكم
عزين جمع عزة بكسر العين وتخفيف الزاي وهي الحلقة المجتمعة من الناس يعني ما لي اراكم اشتاتا متفرقين ثم خرج
علينا فقال الا تصفون كما تصف الملائكة عند ربها فقلنا يا رسول الله وكيف تصف الملائكة عند ربها قال
يتمون الصفوف الاول ويتراصون في الصف اي يتلاصقون فيه حتى لا يبقى فرج سهل بن سعد رضي الله عنه
اسمعيل الرواية قال ذهب النبي عليه السلام الى بني عمرو ليصلح بينهم فحانت الصلاة فجاء بلال الى ابي بكر فقال اتصلي
للناس فاقيم فصلى ابو بكر فجاء رسول الله والناس في الصلاة حتى وقف في الصف فلما اكثر الناس التصفيق
التفت ابو بكر فرأى رسول الله فاشار اليه ان اثبت مكانك فرفع ابو بكر يديه فحمد الله على ما امره به النبي عليه السلام
فاستاخر حتى استوى في الصف وتقدم النبي فصلى فلما فرغ قال لابي بكر ما منعك ان تثبت اذ امرتك قال ابو بكر
ما كان لابن ابي قحافة ان يصلي بين يدي رسول الله فقال للناس ما لي رأيتكم اكثرتم التصفيق وهو ان يضرب
بظهور الاصابع اليمنى صفح الكف اليسرى من نابه شيء في صلوته اي نزل به شيء يحتاج فيه الى اعلام الغير فليسبح
فانه اذا سبح التفت اليه على بناء المجهول وانما التصفيق للنساء وفي الحديث جواز الفتيا بعرف من تأمل فيه
ابن عباس و جابر رضي الله عنهما يعني اسمعيل الرواية عن ابن عباس والغير والبخاري عن جابر ما منعك من الحج و
في رواية ابن عباس ما منعك ان تكوني حججت معنا قالت ابو فلان تعني زوجها حج على احدهما هذا بيان
في بيان كيفية منع زوجها تعني ان ام سنان من حج احد البعيرين والاخر ان البعير الاخر يسقي ارضنا
فلما كان لم ... قال ان النبي عليه السلام فان عمرة في رمضان تقضي حجة وفي رواية تعدل حجة تقدم مقامها في الثواب لا انها
تعدلها في كل شيء فان من عليه حجة اذا اعتمر في رمضان لا يسقط عنه الحج او حجة معي شك من الراوي قال الامام
سنان ... وهو ما او الموصول ويكون خبر مبتدا محذوف ابو ذر رضي الله عنه روى مسلم عنه ما اصطفى الله
لملائكته او لعباده المبتدا ههنا محذوف اي افضل الكلام ما اصطفى الله سبحان الله وبحمده هذا بدل من الخبر قاله
لمن سأل اي الكلام افضل المراد منه كلام الناس فان قلت هذا يعارض قوله عليه السلام افضل ما قلت انا والنبيون
من قبلي لا اله الا الله لا شريك له قلنا التعارض مندفع باختلاف المقام فمعناه افضل ما يقال في مقام التسبيح والتحميد

١٢٠

سبحان الله وبحمده وافضلها جار في مقام التوحيد لا اله الا الله فيه اخر وهو ما يكون اولى بالقرطبي ابو ذر
رضي الله عنه ان النبي ... عنه ما سفل بالنصب خبر لكان المقدر من الكعبين من الازار اي من محل الازار ففي النار هذا
معان بحمل ازاره للتكبر وقيل معناه ان فعله ذلك في النار ذكر الفعل واراده للفاعل فعلى هذا يكون ما مصدرية
الازار بيانا لمحذوف يعني لابسه من الكعبين بلباس الازار ففي النار لكن هذا التوجيه لا يناسب الفيح للتاء فيه
فيه والادخال النار في خبره رافع بن خديج رضي الله عنه اعطاه على الرواية ما انهر الدم الانهار هو الاسالة
هنا الاخراج تشبيها بخروجه بالجري وذكر اسم الله قال المظهري هكذا في النسخ كلها وفيه محذوف اي وذكر اسم الله
او معه ووقع في رواية ابي داود وغيره وذكر اسم الله عليه فكلوه العنز في مطلوب الجواب المذكور وفيه بيان جواز التذكية
بكل محدد يقطع ليس السن والظفر المستثنى منه عند الشافعي مطلقا ما حنفيا وعامة كان او لا نظرا الى اطلاق الحديث ومانه
كل من ذكر الحديث ووجه ... انها الة السن فعظم يعني لا تذبحوا به كيلا يتنجس فانه زاد الجن بالعظام
زاد الجن واما الظفر فمدى جمع مدية بضم الميم وسكون الدال وهي السكين العظيم الحبشة يعني انهم يجعلون الظفار
محل المدى فنهيتم عن التشبه بهم لانهم كفار وعند ابي حنيفة المستثنى غير المنزوع وحمل الحديث عليه لقوله عليه السلام
انهر الدم ما شئت والحبشة بالظفر المتصل لانه يقتل بثقله فصار في معنى المنخنقة والحبشة كانوا يفعلون ذلك
(م) رجل من الصحابة رضي الله عنه على الرواية قال اعطاني النبي عطاء فقلت اعطه من هو افقر فقال عليه السلام خذه فتموله او تصدق به
ما جاءك من هذا المال اي المال الصدقة الذي يجمع غيرها وانت غير مشرف اي غير متطلع عليه ولا طامع ولا سائل فخذه
ما لا فلا تتبعه نفسك يعني ما لم يوجد فيه هذه الامور فلا تتعلق نفسك به (ف) يعلى بن امية رضي الله عنه اعطاه على الرواية قيل
ما رواه عن النبي عليه السلام ثمانية وعشرون حديثا له في الصحيحين ثلاثة احاديث متفق عليها قال جاء رجل متضمخ بطيب
فقال يا رسول الله كيف ترى في رجل احرم في جبة متضمخ بطيب فنظر اليه النبي ساعة ثم سكت فجاءه الوحي ثم سري
عنه فقال اما الطيب الذي بك فاغسله ثلاث مرات واما الجبة فانزعها ثم قال ما كنت صانعا في حجك فاصنعه في عمرتك
يعني هذا التفسير من المصنف ما كنت من الاحرام واجتناب الطيب قيل يجوز ان يريد ما كنت في الطواف والسعي
لكن التفسير الاول اولى لانه هو المناسب لما سئل عنه لان الاحرام كما ان فيه نهي عن لبس المخيط (ف) ابو سعيد رضي الله عنه
على الرواية قال سأل ناس من الانصار رسول الله فاعطاهم ثم سألوه فاعطاهم حتى نفد ما عنده وقال ما يكون عندي
من خير فلن ادخره عنكم ومن يستعفف اي يطلب العفة وهي الكف عن الحرام يعفه الله بضم الفاء وكسر النون
العفة ومن يستغن اي يظهر الغنى من نفسه ويترك السؤال يغنه الله اي يجعله غنيا ومن يتصبر اي امر نفسه بالصبر
يصبره الله اي يسهل الله الصبر عليه وما اعطي احد عطاء خيرا واوسع من الصبر لان نفعه عام موجود في كل شيء
من الفقر والطاعات وغيرها (ف) وهما يكون اولى بالموصولة وصلتها ظرف ابو هريرة رضي الله عنه

ما بين النفختين اي نفخة النشور ونفخة الصعق اربعون لم يفسر الراوي بان ها اربعون يوما او سنة او شهرا فقال
حاج سبيل الخلا وقد جاءت مفسرة من رواية غيره في غير مسلم اربعون سنة كذا قال المظهري قال الله تعالى ونفخ
في الصور فصعق من في السماوات ومن في الارض الا من شاء الله ثم نفخ فيه اخرى فاذا هم قيام ينظرون يعني بعد نفخة
الصعق ينزل من السماء ماء كمني الرجل فيكون منه الاجسام فاذا نبتت الاجسام وكملت نفخ في الصور
نفخة البعث فيأتي كل روح الى جسده فيحييها الله ويكمل ويكون في خلقه وهو قوله تعالى فاذا هم قيام ينظرون (ف)
عبد الله بن زيد الانصاري رضي الله عنه اعطاه على الرواية قيل ما رواه عن النبي عليه السلام ثمانية واربعون حديثا
له في الصحيحين ثمانية احاديث متفق عليها ما بين بيتي ومنبري المراد بالبيت بيت سكناه وقيل قبره طابق كما
قال ما بين قبري ومنبري ولا تنافي بينهما لان قبره في بيته روضة من رياض الجنة يعني ان العبادة فيها
الى روضة الجنة تحت ظلال السيوف وقيل ينقل ذلك الموضع بعينه الى الجنة فيكون روضة وقيل معناه لا يبالي الاثم
فيه الا اعطاه كما قال تعالى في حق اهل الجنة ولكم فيها ما تدعون ولم تذكر المصنف اخر الحديث وهو قوله ومنبري
على حوضي اي على جانبه وقد روي انه عليه السلام قال ومنبري على ترعة حوضي وهي بضم التاء المثناة فوقها وبالراء
العين المهملة مفتح الماء اليه وهذا يدل على ان يكون له عليه السلام في الاخرة منبر ويجوز ان يراد به منبره في الدنيا
وفيه تنبيه على ان استمداده عليه السلام من الحوض الزاخر النبوي وعلى ان منبره مورد القلوب الصادية في بيداء
الجهالة كما ان حوضه مورد الاكباد والظامية من حر القيامة وقيل معناه من اتى منبري وما يسمع منه
من علم وعمل فهو حوض ويشرب منه (ف) ابو هريرة رضي الله عنه اعطاه على الرواية ما بين لابتيها حرام تقدم بيانه
انه حرم ما بين لابتي المدينة (ف) ابو هريرة رضي الله عنه اعطاه على الرواية ما بين منكبي الكافر
مسيرة ثلاثة ايام للراكب المسرع انما عظم جسمه ليعظم عذابه قال الامام القرطبي هذا يكون في بعض الكفار فانه قد جاء
في احاديث تدل على ان المتكبرين يحشرون يوم القيامة امثال الذر في صور الرجال فيساقون الى سجن في جهنم وقال
الشيخ الشارح بان هذا الحديث يدل على عظم اجسامهم في النار والذي ذكره انما هو في وقت الحشر اقول في النار غير مذكور
في بعض نسخ مسلم كذا قال النووي فلا وجه في منع قول القرطبي ان يقال ما ذكره لا يدل على انعدام عظمهم في الحشر لان
تشبيه المتكبرين بالذر انما هو في الحقارة لا في الصغر والا لا يستقيم قوله في صور الرجال (م) انس رضي الله عنه روى مسلم عنه
ما بين ناحيتي حوضي كما بين صنعاء والمدينة تقدم الكلام عليه في حديث ان امامكم حوضا
فصل من الجيم
كعب رضي الله عنه روى عنه يا ابا المنذر اي اية من كتاب الله معك اعظم قال اي الراوي قلت الله لا اله الا هو الحي
القيوم الى اخر اية الكرسي اعظم لان ما اشتملت عليه من صفات الله وغيرها لا يوجد مجموعه في اية سواها
الاية فضرب في صدري اي افتخر به تلطفا به ليمكن العلم في صدره وقال اي النبي عليه السلام ليهنك العلم يا ابا المنذر هذا

١٢١

ودعاوه بتيسير العمل الد وسوخه فيه اختلاف في تفضيل بعض القرآن على بعض فذهب قوم إلى عدمه لأن تفضيل البعض
المفضول عليه وأولوا ما ورد من لفظ أفضل وأعظم في ترجيح بعض القرآن بفاضل وعظيم وكرهوا أن يقال ما
هو نوافل عنه بأنه على هذا التأويل وبل الصفا والقول بأن آية الكرسي من كتاب الله عظيمة لا تقدر أن تكون بالنسبة إلى غيرها
وذهب آخرون إلى جوازه لهذا الحديث قال النووي وهو المختار فيكون جميع الآيات فاضلة وبعضها أفضل بمعنى أن
يكون الثواب بها أكثر لمعنى فيها كما كان يقال جميعها بليغ وبعضها أبلغ ق عائشة رضي الله عنها الصاع على الرواية قالت
دخل أبو بكر وعندي جاريتان تغنيان بما تقاولت الأنصار يوم بعاث ورسول الله مسجى بثوبه فقال أبو بكر أمزامير
الشيطان في بيت رسول الله وذلك في يوم عيد فقال عليه السلام يا أبا بكر إن لكل قوم عيدا واليهود والنصارى عيدا وإن
هذا اليوم عيدنا يوم بعاث يوم مشهور عندهم كانت فيه مقتلة عظيمة للأوس والخزرج بقي الحرب بينهما مائة وعشرين
سنة إلى أن جاء الإسلام اختلفوا في الغناء أباحه جماعة وهو رواية عن مالك محتجا بهذا الحديث وأجاب الأكثرون
بأن ما يدل عليه الحديث ليس محل النزاع لأن الشعر الذي كانتا تغنيان به كان في وصف الحروب والشجاعة وذكره معونة
للجهاد في أمر الدين وأما الكلام فيما يهيج الناس على الشرور كما قيل الغناء رقية الزنا والحديث لا يدل على إباحته وإنما
إظهار السرور في العيد من شعائر الدين وتسجيه عليه السلام بثوبه كان من حسن خلقه لئلا تستحييا فتقطعا
م عائذ بن عمرو رضي الله عنه روى مسلم عنه لعلك أغضبتهم لئن كنت أغضبتهم لقد أغضبت ربك يعني سلمان
وصهيبا وبلالا هذا الخبر للضمير في أغضبتهم وفيه فضيلة لهم حيث كان غضبهم سبب الغضب الرب وتنبيه على إكرام
ضعفاء الصالحين والاتقاء من عقوقهم حين قالوا لأبي سفيان لما أتاهم وهو كافر بعد صلح الحديبية وقولهم
هذا القول بعد إسلامه لاحتسابهم منه آثار النفاق وكان ذلك قبل تأكد إسلامه ما أخذت سيوف الله من عنق
عدو الله مأخذها ضبطوه بوجهين أحدهما بالقصر وفتح الخاء والثاني بالمد وكسر الخاء كلاهما صحيحان فقال
أبو بكر تقولون هذا لشيخ قريش وسيدهم تتمته فأتاهم أبو بكر فقال يا إخوتاه أغضبتكم قالوا لا يغفر الله لك
صححه بدون الواو وصحح البلاغة إثباتها قال القاضي روي أن أبا بكر نهى عن هذه الصيغة فقال قولوا
يغفر الله لك ق أبو بكر رضي الله عنه الصاع على الرواية عنه قال نظرت إلى أقدام المشركين على رؤوسنا ونحن في الغار فقلت
يا رسول الله لو أن أحدهم نظر إلى قدميه أبصرنا تحت قدميه فقال يا أبا بكر ما ظنك باثنين الله ثالثهما يعني بالنصر
والمعونة وهو معنى قول الله إذ يقول لصاحبه لا تحزن إن الله معنا قيل كان حزن أبي بكر إشفاقا على رسول الله
كان يقول إن أقتل فأنا رجل واحد وإن قتلت هلكت الأمة روي أنه لما انطلق مع رسول الله إلى الغار جعل
يمشي بين يديه ساعة وخلفه ساعة فقال له رسول الله ما لك يا أبا بكر قال أذكر الطلب فأمشي خلفك ثم أذكر
الرصد فأمشي بين يديك فقال عمر والذي نفسي بيده لتلك الليلة خير من آل عمر وفيه عظم

سلمان بن عامر رضي الله عنه الصاع على الرواية عنه يا أبا ... تقدم ذكره قريبا
... النعم الشمس ع أبو ذر رضي الله عنه الصاع على الرواية عنه قال دخلت المسجد ورسول الله
جالس فلما غابت الشمس قال يا أبا ذر أتدري أين تذهب هذه الشمس فقلت الله ورسوله أعلم فقال تذهب
فتسجد تحت العرش ... فذلك قوله ... سجودها
عبارة عن خضوعها وانقيادها والمراد بالاستئذان ... العالم ...
ويوشك أن تسجد ولا تقبل منها وتستأذن فلا يؤذن لها المراد من عدم قبول سجودها وعدم الإذن لها منع جريانها
على ما جرى عليه وتغيره فيقال لها ارجعي من حيث جئت فتطلع من مغربها فذلك قوله والشمس تجري لمستقر لها
في ... والمستقر اسم زمان يعني تجري الشمس على ما لها من الطلوع والغروب في وقتها إلى وقت قرارها وتغير جريانها
بالطلوع من مغربها وما قاله المفسرون من أن مستقرها يوم القيامة لأن جريها ينقطع فيه أو أحد ...
تفسير مناسب لهذا المقام ... ذلك تقدير
العزيز العليم خ أبو ذر رضي الله عنه روى البخاري عنه يا أبا ذر إذا طبخت مرقة فأكثر ماءها وتعاهد جيرانك أي احفظ حقهم
بالإحسان إليهم م أبو ذر رضي الله عنه روى مسلم عنه يا أبا ذر ... هذا الأمر وارجع إلى أهلك فإذا بلغك ظهورنا فأقبل
تقدم بيانه في حديث ... أرض ذات نخل م أبو ذر رضي الله عنه روى مسلم عنه يا أبا ذر إنك ضعيف وإنها
أمانة ... لكونه ... من قوله ألا تستعملني باعتبار أنه إمارة أو باعتبار أنها ... وإنها يوم
القيامة خزي وندامة إلا من أخذها بحقها وأدى الذي عليه فيها هذا استثناء منقطع يعني لا يكون الإمارة خزيا
... إن المقسطين على منابر من نور ... فيها ... قال له لما قال يا
رسول الله ألا تستعملني ... م أبو ذر رضي الله عنه روى مسلم عنه يا أبا ذر إني أراك ضعيفا
... وإني أحب لك ما أحب لنفسي ... لا تأمرن على اثنين ...
من الإمارة على اثنين ولا تولين مال يتيم بفتح اللام المشددة من التولية وهو التقرب م أبو سعيد رضي الله عنه روى مسلم عنه
يا أبا سعيد من رضي بالله ربا ... وبالإسلام دينا وبمحمد نبيا ... وطريق غير دين الإسلام
... وجبت له الجنة ثم قال وأخرى ...
... يرفع بها العبد مائة درجة في الجنة ما بين كل درجتين كما بين السماء والأرض ... الدرجة يجوز أن تكون
واحدة الدرج ... منازل الجنة بعضها أرفع من بعض كرفعة السماء من الأرض وأن تكون واحدة الدرجات
... قالوا وما هي قال الجهاد في سبيل الله
... الجهاد في سبيل الله ... ق أنس رضي الله عنه الصاع على الرواية عنه يا أبا عمير ما فعل النغير

يعني [illegible] ان ينقطع [illegible] عن ثابت يعني ثابت بن قيس بن شماس
لا بأس [illegible] جلس في بيته وابو عمرو الذي سأل النبي هو سعد بن معاذ فقال ابو عمرو والله انه لجاري
ما علمت له بشكوى [illegible] فقال ثابت انه من اهل النار فاتاه ابو عمرو وذكر له قول النبي [illegible] فقال انزلت
هذه الاية يا ايها الذين آمنوا لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت النبي وقد علمتم اني لارفعكم صوتا على رسول الله فانا من
اهل النار فحبطت [illegible] فلما اخبر [illegible] بما ذكر ابو عمرو النبي زعم انه من اهل النار قال بل هو من اهل الجنة ومعنى الاية
لا ترفعوا [illegible] ونطقكم [illegible] اصواتكم وراء [illegible] الذي يبلغه صوته بل احفظوا اصواتكم بحيث يكون كلامه عاليا
لكلامكم [illegible] المرتبة ورعاية للادب انس رضي الله عنه قال كان النبي عليه السلام يأتينا [illegible] كبير لي اخ صغير
وقد مات نغيره [illegible] فوجده حزينا فسأله عنه فاخبره فقال يا ابا عمير تصغير عمر وما فعل النغير تصغير النغر وهو طائر
كالعصفور احمر المنقار وفيه بيان حسن خلقه حيث خالط الولدان واباحة صيد المدينة لانه عليه السلام لم ينكر عليه
اخذ الصبي طير [illegible] واباحة ان يكنى [illegible] ولم يولد له [illegible] التفاؤل ابو موسى رضي الله عنه قال قال
يا ابا موسى لقد اعطيت مزمارا من مزامير آل داود شبه [illegible] صوته في الحسن وحلاوة النغمة بالمزمار الآلة
[illegible] المراد [illegible] داود [illegible] اصل [illegible] الحسن الصوت او المراد بالآل قومه الذين [illegible]
لان صوت داود كان معجزة من معجزاته واظهر معجزات [illegible] قومه [illegible] الروايات ان الله تعالى [illegible]
داود يوم القيامة عند ساق العرش فيقول يا داود مجدني اليوم بذلك الصوت الحسن فيقول كيف وقد سلبتنيه في الدنيا
فيقول اني ارده عليك [illegible] داود صوته بالزبور [illegible] نعيم اهل الجنة م ابو هريرة رضي الله عنه [illegible]
قال كان النبي عليه السلام قاعدا بين [illegible] من اصحابه فقام من بين [illegible] ففزعنا وقمنا فكنت اول من فزع
لطلبه فوجدته في حائط لبني النجار [illegible] فقال يا ابا هريرة اذهب بنعلي هاتين فمن [illegible]
كان ابو هريرة [illegible] نعلي رسول الله واعطاه [illegible] ليكون علامة انه لقي النبي ويكون اوقع في نفوسهم وان كان [illegible]
مقبولا بغير هذا من لقيت من وراء هذا الحائط يشهد ان لا اله الا الله مستيقنا بها قلبه فبشره بالجنة فان قلت
ابو هريرة لم يكن مطلعا على [illegible] فكيف [illegible] ببشارته [illegible] بالشهادة مع [illegible] قلنا معناه اخبرهم
بان من كان صفته كذا فهو من اهل الجنة [illegible] الشهادة [illegible] بالاخرى [illegible] الحديث [illegible]
فلما خرجت من عنده كان اول من لقيت عمر فذكرت له الحديث فضرب بيده [illegible] حتى خررت على [illegible] فقال ارجع
فرجعت فذكرت لرسول الله ما جرى فيما بينهم فقال عليه السلام ما حملك على ما فعلت قال يا رسول الله [illegible]
ان يتكل الناس عليها فخلهم يعملون فقال عليه السلام فخلهم [illegible] النبي [illegible]
بان [illegible] البشر [illegible] ولم يكن [illegible] ابلغ في زجره فان قلت [illegible]

عمر [illegible] يجوز ان يكون [illegible] اجتهاده عليه السلام [illegible] وجاز [illegible] على خطائه
[illegible] من لم يجوز اجتهاده [illegible] يجوز ان [illegible] عند مخاطبة عمر [illegible] ناسخ [illegible] باسم التبشير خ ابو هريرة
رضي الله عنه روى البخاري عنه قال وكلني النبي بحفظ [illegible] صدقة التمر فدخل ليلة فرايت واحدا يحثو من الطعام فاخذته
فقلت لارفعنك الى رسول الله قال اني محتاج وعلي عيال فخليت عنه فاصبحت فجئت النبي فقال يا ابا هريرة ما فعل
اسيرك البارحة قلت يا رسول الله شكا حاجة شديدة وعيالا فخليت سبيله قال عليه السلام اما انه قد كذبك وسيعود
فرصدته ثم جاء مرة اخرى فجرى بيننا كما في الاولى وقلت له في المرة الثالثة هذا اخر ثلث مرات تزعم انك لا تعود
قال دعني اعلمك كلمات ينفعك الله بها فقلت ما هي قال اذا اويت الى فراشك فاقرا اية الكرسي فانه لا يزال
عليك من الله حافظ ولا يقربك شيطان حتى تصبح فقال عليه السلام اما انه قد صدقك وهو كذوب تعلم يا ابا هريرة
من تخاطب منذ ثلث ليال قلت لا قال ذاك شيطان وفيه دليل على جواز التعلم ممن لم يعمل بما يقول خ ابو هريرة
روى البخاري عنه قال اقبلت اريد الاسلام ومعي غلام [illegible] فاقبل الغلام بعد ذلك وكنت جالسا مع النبي عليه السلام
فقال يا ابا هريرة هذا غلامك [illegible] فقلت اما اني اشهدك انه حر وفي الحديث معجزة منه حيث عرف غلامه
بلا سبق المعرفة وقول ابي هريرة اشهدك انه حر كان شكر النعمة خ سلمة بن الاكوع رضي الله عنه الرواية
قال كانت لقاح النبي ترعى بذي قرد فلما اصبحت لقيني غلام فقال اخذت لقاح رسول الله فقلت من اخذها قال
غطفان فصرخت ثلث صرخات يا صباحاه واسمعت ما بين لابتي المدينة ثم اندفعت على وجهي
حتى ادركتهم وقد اخذوا يستقون من الماء فجعلت ارميهم واقول انا ابن الاكوع واليوم يوم الرضع حتى
استنقذت اللقاح منهم واستلبت منهم ثلثين بردة وجاء النبي والناس معه فقلت يا نبي الله اني قد
حميت القوم الماء وهم عطاش فابعث اليهم الساعة فقال عليه السلام يا ابن الاكوع ملكت فاسجح ذي قرد بفتح
القاف والراء [illegible] ثم جيم مكسورة ثم حاء مهملة معناه ارفق فقد حصل النكاية عليهم ان القوم يقرون
[illegible] الجهول [illegible] قومهم [illegible] هذا القوم [illegible] مكان [illegible] اطعامهم من جهة اللقاح
من النوق ذوات الدر قرد بفتح القاف والراء وبالدال المهملة ما على نحو يوم من المدينة قوله اليوم يوم الرضع اي
يوم هلاك اللئام من قولهم لئيم راضع اي رضع اللؤم في بطن امه وقيل معناه اليوم يوم من [illegible] بالحرب من صغره
[illegible] عمر رضي الله عنه روى مسلم عنه قال لما كان يوم خيبر قالوا فلان شهيد وفلان شهيد حتى مروا على رجل
فقالوا فلان شهيد فقال عليه السلام كلا اني رايته في النار في بردة غلها فقال عليه السلام يا ابن الخطاب اذهب فناد في
الناس انه لا يدخل الجنة الا المؤمنون قوله عليه السلام كلا ردع لما فهم من قولهم فلان شهيد ان روحه في الجنة [illegible]
[illegible] غل فكانه [illegible] لعدم جريه على موجب [illegible] ولم يجعله النبي من [illegible]

وزايلهم من دخلها ويعطي المراد من نفي عنها المغفرة انه نفي الدخول الدخول بلا عذاب تأويلا

العلى، قوله عليه السلام انه رأيته في النار يدل على ان بعض من يعذب في النار يدخلها ويعذب فيها قبل يوم القيامة

ونقل الشيخ ابن حجر اقول فيه تأمل لان النصوص ظاهرة على ان دخول النار حقيقة يكون بعد الحشر فيحمل هذه الرواية

على وجه التمثيل اشارة الى انه سيكون كذلك كما مثل له عليه السلام دخول بلال في الجنة قبل موته ثم عذاب القبر حق لكنه

بنوع آخر لا بهذا الوجه وعن عمر رضي الله تعالى عنه قال دخلت يوما على رسول الله وهو مضطجع على حصير

اذ الحصير قد اثر في جنبه ونظرت فاذا فراشه فرأيت نحو صاع من شعير فبكيت فقال عليه السلام ما يبكيك قلت

كسرى وقيصر ينامون على فرش الحرير وانت رسول الله اراك بمثل هذا الفقر ما ارى فقال يا ابن الخطاب الا ترضى ان

يكون لنا الآخرة انما قال لنا ولم يقل لك مع كون السؤال عن حاله اشارة الى ان الآخرة لمتابعيه ايضا ولهم الدنيا

ويروى يا ابن الخطاب اولئك عجلت لهم طيباتهم في الحيوة الدنيا يعني ان حظ الكفار ما نالوه من نعيم الدنيا ولا

حظ لهم في الآخرة وعن سهل بن حنيف رضي الله عنه بضم الحاء وفتح النون قيل ما رواه عن النبي اربعون حديثا في

الصحيحين ستة احاديث اثنان لمسلم واربعة متفق عليها احدها هذا الحديث قال كنا مع رسول الله في صلح الحديبية

فجاء عمر فقال يا رسول الله ألسنا على حق وهم على باطل قال بلى وقال أليس قتلانا في الجنة وقتلاهم في النار

قال بلى قال ففيم نعطي الدنية على ديننا فقال يا ابن الخطاب اني رسول الله ولن يضيعني الله ابدا فنزل قوله تعالى

انا فتحنا لك فتحا المراد به صلح الحديبية قيل كلام عمر لم يكن شكا منه عليه السلام وانما كان استكشافا عن حكمة

الناس الصلح وعن عمر رضي الله عنه روي عنه يا ابن الخطاب ما يدريك لعل الله قد اطلع على هذه العصابة وجماعة

من اهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث انه قد شهد بدرا وعن اسامة

رضي الله عنه روي عنه قال بعثنا رسول الله في سرية فصبحنا الحرقات من جهينة فادركت رجلا فقال لا اله الا الله

فطعنته فجاءت فوقع في نفسي من ذلك شيء فذكرته للنبي فقال يا اسامة أقتلته بعد ما قال لا اله الا الله يعني رجلا

من الحرقات بضم الحاء وفتح الراء المهملتين وبالقاف بلدة من جهينة اي من بلاد تلك القبيلة قال لا اله الا الله هذه

الجملة صفة ثانية لرجلا ما تعوذا بتخفيف الجيم وضمها اي صحيح اجتمعوا عليه تتمة الحديث فقال الراوي قلت يا

رسول الله انما قالها تعوذا من السلاح فقال عليه السلام افلا شققت عن قلبه حتى تعلم اقالها ام لا فما زال النبي عليه السلام

يكررها حتى تمنيت اني اسلمت يومئذ فان قلت انه كان قتله مخطئا قيل كان قد ظلم عليه

وان قتل خطأ فلم يلزم عليه قود ولا دية لانه لم يعقل انه الزمه قلت لم يكن ذلك الرجل محكوما عليه بالاسلام

قبل الاقرار بنبوته ولذا عظم عليه لانه لم يتوقف حتى يعرف حاله وعن انس رضي الله عنه روي عنه يا انجشة بفتح الهمزة

وسكون النون وفتح الجيم والشين المعجمة اسم غلام كان حسن الصوت والغناء في سوق الابل رويدك سوقك يعني امهل ولا تفرط

في سوقك

عقولهن

في سوقك بالقوارير اراد بالقوارير النساء الراكبات في الهودج شبههن بالقوارير لانهن لضعفهن ورقة قلوبهن تؤثر فيهن

الحداء انما امره عليه السلام بالامهال لئلا يقعن في الفتنة بحسن صوته كما قيل الغناء رقية الزنا او لانهن ضعيفة

لا يتحملن الحركة العنيفة كالقوارير وهذا التشبيه وفيه جواز السفر بالنساء والحداء بالشعر ونحوه وعن انس

رضي الله تعالى عنه على الرواية عنه يا انس كتاب الله القصاص ويروى كتاب الله القصاص قال لا انس يعني انكر

القول وذكره بعلامة ق وكان ينبغي ان يذكر بعلامة خ لان ما ذكر هو رواية البخاري والاولى لمسلم بان ام الربيع

كتاب الله القصاص لان المخالف على روايته كانت ام الربيع تقدم توضيحه في الباب الثاني في حديث ان من عباد

الله من لو اقسم على الله لابره وعن ابي هريرة رضي الله عنه على الرواية عنه يا بلال حدثني بارجى عمل عملته عندك

قال شارح افعل التفضيل هنا مبني للمفعول اي ما عملت من الاعمال التي يجوز ان يكون الفاعل يعني من عمل

يكون رجاؤك بثوابه اكثر وانما اضيف الى العمل لكونه سببه في الاسلام منفعة فاني سمعت الليلة يحتمل ان يكون

هذا السماع ليلة المعراج او في نومه او في يقظته خشف بالخاء المعجمة وسكون الشين اي صوت نعليك ويروى

دف بفتح الدال المهملة هو السير اللين يعني صوت دف نعليك بين يدي في الجنة وهذا السبق كان للخدمة كما يسبق

العبد مولاه في المشي وانما اخبره بما رآه ليطيب قلبه ويداوم على ذلك العمل ولترغيب غيره اليه وفي ذلك سنة

وسمع شكر الوضوء قال بلال ما عملت عملا في الاسلام ارجى عندي منفعة من اني لم اتطهر طهورا بضم الطاء

تاما في ساعة من ليل او نهار الا صليت بذلك الطهور ما كتب الله لي ان اصلي اي قدر الله من النوافل وعن

ابي هريرة رضي الله عنه روي عنه قال لما نزل قوله تعالى وانذر عشيرتك الاقربين علا النبي على الصخرة جبل ثم قال

يا بني كعب بن لؤي بضم اللام وفتح الواو وتشديد الياء انقذوا اي خلصوا انفسكم من النار يا بني مرة بضم الميم

وتشديد الراء بن كعب انقذوا انفسكم من النار يا بني عبد شمس انقذوا انفسكم من النار يا بني هاشم انقذوا

انفسكم من النار يا بني عبد المطلب انقذوا انفسكم من النار يا فاطمة انقذي نفسك من النار فاني لا املك لكم

من الله شيئا يعني لا اقدر على دفع مكروه عنكم في الآخرة ان اراد الله ان يعذبكم وانما اشفع لمن اذن الله له

وانما يأذن لاولي البر والتقوى انما قال عليه السلام في حقهم هكذا لترغيبهم على الايمان والعمل لئلا يعتمدوا على

قرابته وبنوا وهذا غير ان لكم رحما سابلها ببلالها قال الجوهري البلال بكسر الباء كل ما يبل به الحلق من الماء

واللبن اراد هنا ما يوصل به الرحم من الاحسان يعني اصلكم بصلة الرحم في الدنيا شبهت قطيعة الرحم بالحرارة

ووصلها بالبرودة وقال الخطابي البلال بفتح الباء مصدر كالزلزال فعلى هذا في قوله ببلالها مبالغة كقوله تعالى

اذا زلزلت الارض زلزالها يعني الزلزال الذي في مشية الله وهو الزلزال الشديد والمعنى ابلها بما عرف عند الله

وعند الناس ما هو فلا اتركن من ذلك شيئا وعن انس رضي الله تعالى عنه على الرواية عنه قال ان رسول الله قدم المدينة

فنزل في علو المدينة في حي يقال لهم بنو عمرو بن عوف فاقام فيهم اربع عشرة ليلة وكان يصلي حيث ادركته الصلاة
ثم انه عليه السلام امر بالمسجد فارسل الى ملأ بني النجار ان ائتوني فجاؤوا فقال يا بني النجار ثامنوني اي قرروا
الى الثمن بحائطكم هذا اي بمقابلته وهو البستان من النخيل اذا كان عليه جدار فيكون ... وفي ذلك نخل فقطع وقبور
المشركين فنبشت وسويت قالوا لا والله ما نطلب ثمنه الا الى الله يعني لا نطلب ثمنه بل نجعله لله تعالى الا
ان الله هذا الحديث يدل على انهم لم يأخذوا ثمنه ولكن محمد بن سعد ذكر في طبقاته عن الواقدي ان
النبي اشتراه منهم بعشرة دنانير دفعها عنه ابو بكر لعل التوفيق بينهما بان يكون المشترى لا الا اخفاء والتصرف فيها
ابو بكر والمسلمين وعن ابي بن كعب رضي الله عنه ان رسول الله قال كنت في المسجد فدخل رجل يصلي فقرأ قراءة انكرتها
عليه ثم دخل آخر فقرأ سوى قراءة صاحبه فلما قضينا الصلاة دخلنا على رسول الله جميعا فذكرت مخالفة قراءتهما
فامرهما فقرأ فحسن شأنهما فسقط في نفسي من التكذيب ولا اذ كنت في الجاهلية فلما رأى رسول الله
ما قد غشيني ضرب في صدري ففضت عرقا فكانما انظر الى الله فرقا فقال يا ابي ارسل الي على لسان جبرئيل
ارسل الله جبرئيل الي فامرني اعلم ان هذا الحديث كان ينبغي ان يذكر قبل حديث اسامة على مقتضى ترتيب
الفصل لعل التغيير وقع من الناسخ ان اقرأ على صيغة الامر ان هذه مصدرية تجوز سيبويه ان يكون صلتها
امرا او مفسرة لتقدم امرني المقدر القرآن على حرف اي على قراءة واحدة فرددت اليه اي الى الله او الى الرسل
ان هون على امتي ان مصدرية يعني تضرعت الى الله ورجعت بطلب تسهيل القراءة عليهم ويحتمل ان يكون تفسيرا
لما في رددت من معنى القول والمراد بالرد هنا ضد القبول قال الجوهري يقال رد عليه الشيء اذا لم يقبله ورد
عليه اذا رجعه فرد الي الثانية اي رد الله الي الارسالة الثانية بمعنى الارسال يرد الثاني كلمة اقرأه على حرفين
فرددت اليه ان هون على امتي فرد الي الثالثة اي الارسالة الثالثة اقرأه على سبعة احرف فان قلت
ذكر في صحيح مسلم في رواية ابي ابن ابي شيبة عن ابي بن كعب ان الله تعالى قال في المرة الثالثة اقرأه على ثلاثة احرف وفي الرابعة
اقرأه على سبعة احرف وهذه مخالفة لرواية الكتاب فالتوفيق بينهما قلنا حذف الراوي في رواية المذكورة في الكتاب
بعض المرات فيكون المراد بالثالثة فيها الاخيرة وهي الرابعة مجازا ولك بكل ردة يعني الكرة رددتكها بكل نعمة جليلة
الى ردة رددتكها بتشديد الدال يعني ارجعتك اليها بحيث ما هونت القراءة على سبعة احرف على الامة منه اولى الامر
بعد رجاعها تكن الي مسألة تسألنيها هذه الجملة صفة مؤكدة لمسألة يعني مسألة مستجابة قطعا واما باقي الدعوات
فهو مرجو فقلت اللهم اغفر لامتي اللهم اغفر لامتي واخرت الثالثة ليوم يرغب الي بتشديد الياء الخلق كلهم
حتى ابراهيم بالرفع عطف على الخلق قال الطيبي جعل السؤال المسائل الثلث مقصورة على مسألة واحدة لكن جعل
تعداد الجنس ان مرتين في الدنيا واخر الثالثة ليوم الاخر فقد الكلام على القراءات السبع في حديث ان

هذا القرآن انزل على سبعة احرف وفي عدد من ... ان من سأل الله فلم يجب فليدعه اي ثانية وثالثة و
بيان ... الكريم يجيب السائل اما في الدنيا او وقت آخر واما في الآخرة قبيصة بن مخارق رضي الله عنه بفتح القاف
وبالصاد ... ومخارق بضم الميم وبالخاء المعجمة وكسر الراء قيل ما رواه عن النبي عليه السلام احاديث انفرد مسلم
حديث من احدها يا بني عبد مناف اني نذير لكم انما مثلي ومثلكم كمثل رجل رأى العدو اراد به جماعة ومنه قوله
تعالى فانهم عدو لي فانطلق يربا اي يحفظ والاسم الربيئة وهي الطليعة اهله فخشي ان يسبقوه فجعل يهتف
اي يصيح يا صباحاه يعني يا قوم احذروا من غزو ينزل اليكم صباحا هذه كلمة تقال عند خوف الغارة فيقول الراوي
او حلم عنه يا ثوبان اصلح لحم هذه يعني الضحية قبل الصلاة فطبخه وهو عيد بل المراد منه نفقد به لان لحمها يخرج
قال الراوي فلم ازل اطعمه منها حتى قدم المدينة والمطبوع في الابد حتى يوكل من مكة الى المدينة وفيه دليل على جواز
الاكل من الاضحية بعد الثلث ... حسان بن ثابت رضي الله عنه يا حسان اجب يعني اخرج المشركين
دفعا الهجوهم عن رسول الله اللهم ايده بروح القدس تقدم شرحه في حديث ان روح القدس لا يزال يؤيدك
حكيم بن حزام رضي الله عنه قيل انه كان من اشراف قريش ولد قبل الفيل بثلاث عشرة سنة اسلم عام الفتح وله
عن النبي عليه السلام اربعون حديثا له في الصحيحين اربعة احاديث متفق عليها وقد رواه الشيخ كما نرى البخاري ويروى
سهو وكذا في التحفة قال سألت رسول الله فاعطاني فقال يا حكيم ان هذا المال خضر حلو بفتح الخاء وكسر الضاد
المعجمتين يعني الطبع السليم يميل الى المال ولا يمل منه كما لا يمل العين من النظر الى الخضر والفم من اكل الحلو وفي تشبيهه
بالخضر اشارة الى سرعة زواله فمن اخذه بسخاوة نفس يحتمل ان يراد به نفس الدافع وهو ان يعطى بطيب نفس
من غير الحاح وان يراد به نفس الآخذ وهو ان يأخذ بغير سؤال بورك له فيه اي في اخذه ومن اخذه باشراف
بكسر الهمزة وبالشين المعجمة اي بطمع نفس لم يبارك له فيه وكان كالذي يأكل ولا يشبع اي كمن له داء وهو جوع الكلب
لا يشبع بسببه اليد العليا وهي يد المعطي خير من اليد السفلى وهي يد الآخذ وقيل اليد العليا يد من يتعفف عن السؤال
والسفلى يد السائل فعلى هذا علوها يكون معنويا في الزبير رضي الله عنه اسعاما الرواية بضم الزاي وفتح الباء الموحدة
ابن العوام بتشديد الواو وبالعين المهملة قيل انه احد العشرة المبشرة له رواه عن النبي عليه السلام ثمانية وثلثون حديثا
في الصحيحين تسعة احاديث سبعة منها للبخاري وحديثان لمسلم متفق عليها قال فاختصم رجل من الانصار
في سيل الماء فقال عليه السلام اسق يا زبير ثم ارسل الماء الى جارك فغضب الانصاري فقال ان كان ابن عمتك
يعني حكمت له لكونه ابن عمتك فتلون وجه النبي عليه السلام ثم قال يا زبير اسق ثم احبس الماء حتى يرجع اي يبلغ الى الجدر
بفتح الجيم وكسرها وسكون الدال المهملة هو الجدار الحائل بين الارض قال النووي في شرح صحيح مسلم امر النبي عليه السلام
اولا الزبير ان يسقي ... فقد حقه توسعة للانصاري فلما علم بانه لم يرض الا ان الجار ولما قال ما قال امره

ان يأخذ جميع حقه ولم يأمره بفضل لانه كان في اول الاسلام وكان يجبر على تألف المنافقين قال الزهري ولا فرق
نظير على طائفة منهم الا قليلا منهم فاعف عنهم واصفح ان الله يحب المحسنين فان قلت كيف حكم النبي عليه السلام
حال غضبه مع قوله عليه السلام لا يقضي القاضي وهو غضبان قلت انه عليه السلام كان معصوما من ان يقول غير حق
وفي كلام في السخاء وفي الحديث دلالة على جواز ارشاد الحاكم الى الاصلاح بين الخصوم ح علي وسعد بن ابي وقاص
رضي الله عنهما المتفق على الرواية عنهما يا سعد ارم فداك ابي وامي قاله يوم احد كره بعض العلماء تفدية المسلم بابويه المسلمين
قالوا انما فداه عليه السلام بابويه لانهما كانا كافرين قال النووي الصحيح انه جائز مطلقا لانه ليس فيه حقيقة الفداء
وانما هو تلطف في الكلام واعلام بمحبته وفي الحديث فضيلة الرمي والدعاء لمن فعل خيرا ح ابو سعيد رضي الله عنه روى البخاري
قال حاصر النبي بني قريظة بعد نقضهم العهد الذي كان بينهم وبينه عليه السلام بجهدهم حصار فطلبوا النزول على حكم سعد
الاوس فظنوا منهم انه يحفظ جانبهم لان بني قريظة كانوا حلفاء الاوسيين فقال عليه السلام يا سعد ان هؤلاء نزلوا
على حكمك فلما نزلوا على حكمه قال سعد احكم فيهم بان يقتل مقاتلتهم ويسبى ذراريهم فقال عليه السلام حكمت بحكم الملك
وهو الله سبحانه وفيه دليل على جواز التحكيم وان الحكم اذا حكم لا رجوع من حكمه قاله لسعد بن معاذ في بني قريظة اذا
وقت لها محاصرتهم م سلمة بن الاكوع رضي الله عنه روى مسلم عنه يا سلمة اين حجفتك او درقتك شك من الراوي التي
اعطيتك قال الجوهري الحجفة اذا كان من جلود وليس فيه خشب ولا عقب يقال له حجفة ودرقة تقدم تفسيرها القول ربما
في الباب الثاني في حديث انك كالذي قال م سلمة بن الاكوع رضي الله عنه روى مسلم عنه قال غزا المسلمون بني فزارة وانهزموا
كان ابا بكر وفي سبايا جاءهم ابنة حسناء فنفلنيها ابو بكر فلما قدمت المدينة لقيني رسول الله فقال يا سلمة هب لي
المرأة فقلت لقد اعجبتني ثم لقيني عليه السلام من الغد في السوق فقال يا سلمة هب لي المرأة فقلت هي لك يا رسول الله والله ما
كشفت لها ثوبا فبعث بها الى اهل مكة ففدى بها ناسا من المسلمين كانوا اسروا بمكة لله ابوك
مدح لعادة العرب النفاه بها فاذا وجد من الولد ما يحمد عليه قيل لله ابوك حيث اتى بمثلك يعني امره من التعجب قيل في
جواز مفاداة الاسير بالاسير فيكون حجة على ابي حنيفة في عدم تجويزه لكن له ان يجيب عنه بان عدم الجواز انما هو اذا كان
غنيمة فاما اذا قسمت فخرج الاسير في سهم رجل تم ملكه عليه وفداه فلم يمتنع او يقال ان ذلك انما كان في ان
يكون الاسير محاربا علينا وذلك لا يتصور في النساء الضعفة ح ابن عباس رضي الله عنه روى البخاري عنه قال كانت
بريرة امرأة منكوحة لعبد يقال له مغيث فلما اعتقت اختارت نفسها وكان زوجها يحبها ويطوف خلفها ودموعه
تسيل على لحيته فقال عليه السلام يا عباس الا تعجب من حب مغيث بضم الميم وكسر الغين المعجمة وبالثاء المثلثة بريرة
الموحدة وبالرائين المهملتين بينهما ياء مثناة تحت جارية اشترتها عائشة فاعتقتها ومن بغض بريرة مغيثا
ثم قال عليه السلام لبريرة لو راجعتيه فقالت يا رسول الله تأمرني قال انما اشفع قالت لا حاجة لي فيه اجتمعت الامة على ان

الامة اذا كانت تحت عبد واعتقت فلها الخيار واما اذا كانت تحت حر فاعتقت فذهب ابو حنيفة
وصاحباه الى ثبوت الخيار ومالك والشافعي الى عدمه وبيان الدليل من الطرفين موضعه الفقه قال الا
نعم لان التعجب انفعال النفس عما خفي سببه وهنا كذلك لان الحب يقتضي المناسبة والبغض عدمها فلما بان حال
هنا وجود المناسبة دون بعض والخفاء في خفائه وفيه دلالة على فضيلة بريرة حيث فرق بين الامر
والشفاعة وعلمت انه للوجوب ح م ابن عمر رضي الله عنه روى مسلم عنه يا عبد الله ارفع ازارك قاله لما راى في
ازاره استرخاء قال الراوي فرفعته ثم قال النبي زد فزدت الى نصف الساق وفي الحديث كراهة الاسبال تقدم
الكلام عليه ح ابو موسى رضي الله عنه المتفق على الرواية عنه يا عبد الله الا ادلك على كنز من كنوز الجنة لا حول ولا قوة الا بالله
انما جعلها من كنز الجنة لانه عليه السلام شبه ثوابه المدخر في الجنة بالنفيس حال عدم لكونه في الارض لان كلا منهما معد للانتفاع
قاله لابي موسى ح عبد الله بن عمرو رضي الله عنه المتفق على الرواية عنه يا عبد الله لا تكن مثل فلان كان يقوم
من الليل فترك قيام الليل قاله له فيه حث على المداومة اعمال الخير ح عدي بن حاتم رضي الله عنه روى البخاري عنه قال
بينا انا عند النبي اذ جاءه رجل فشكا اليه الفاقة ثم اتاه اخر فشكا اليه قطع السبيل فقال عليه السلام يا عدي هل رأيت
الحيرة بكسر الحاء المهملة وسكون الياء المثناة تحت بعدها راء قرية من الكوفة قلت لم ارها وقد انبئت عنها بناء
المجهول اي اخبرت عنها قال النبي عليه السلام فان طالت بك حياة لترين الظعينة الظعينة بفتح الظاء المعجمة
وكسر العين المهملة وبالنون بعد الياء المثناة تحت المرأة في الهودج ترتحل من الحيرة حتى تطوف بالكعبة لا تخاف
احدا الا الله يعني ليتمن هذا الدين والامن في الاسلام حتى تامن المرأة على نفسها في السفر من الحيرة الى مكة احتج به مالك
على جواز سفر المرأة بغير محرم قلنا جماعة النساء شرط عنده في جواز سفرها وليس في الحديث ما يدل على ذلك ولئن
طالت بك حياة لتفتحن على ايدينا الجيم كنوز كسرى قلت كسرى بن هرمز قال النبي عليه السلام كسرى بن هرمز قال
الراوي رأيت الظعينة ترتحل كما وصفها النبي عليه السلام وكان هذا الفتح في خلافة عمر وكنت ممن افتتح كنوز كسرى
ولئن طالت بك حياة لترين الرجل يخرج ملء كفه من ذهب او ورق بكسر الراء اي فضة يطلب من يقبله فلا يجد
احدا يقبله منه قيل هذا انما يكون عند قرب القيامة وقيء الارض كنوزها وليلقين الله احدكم بالرفع فاعل
يوم يلقاه اي في يوم القيامة وليس بينه وبينه اي بين الله وعبده ترجمان يترجم له يعني واسطة بينهما لفهم
كلام العبد فليقولن له اي الله لعبده الم ابعث اليك رسولا فيبلغك بالجزم عطف على ابعث يعني
الم يبلغك الرسول فيقول بلى فيقول الم اعطك مالا وولدا وافضل بالجزم اي احسن عليك فيقول بلى فينظر
عن يمينه فلا يرى الا جهنم وينظر عن يساره فلا يرى الا جهنم والمناسبة بين الشكوى والحديث ظاهرة لانه ذكر
في مقابلة قطع السبيل حكاية الظعينة وفي مقابلة شكوى الفاقة كثرة المال وفي اخر الحديث اشارة الى فضل

الناقدم سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه روى مسلم عنه قال خلف رسول الله علي بن ابي طالب في احدى مغازيه
فقال يا رسول الله تخلفني في النساء والصبيان فقال اما ترضى ان تكون مني بمنزلة هرون من موسى الا انه لا نبي بعدي
قيل بمنزلة هرون من موسى كانت اخت اشياء الاخوة والوزارة والمعونة والخلافة والشركة في
فلما انتفى النبوة بقي ما عداها على حاله تمسكت الروافض بهذا الحديث على ان الخلافة كانت لعلي
فقال بعضهم بان كفر الصحابة في تقديم غيره وبعضهم كفر عليا لانه لم يقم في طلب حقه لمذهب هؤلاء السخيف
ان يورد وينظر فيه واما عند العلماء فقد غلطوا الطائف لانهم زعموا ان الخلافة هاهنا مطلقة وليس كذلك
بل مقيدة بكونها في حيوة النبي عليه السلام زمان سفره فكذلك كما كان خلافة هرون كذلك لانه مات قبل موسى باربعين
سنة فان قلت اذا لم يخلف هرون موسى في النبوة في الخلافة الى الاستثناء بقوله الا انه لا نبي بعدي
قلنا انما استثنى نفيا لتوهم الشركة في النبوة كما كان هرون كذلك فتقديره الا انه لا نبي بعدي يعني ما حدث الشركة
كما كان بعد موت موسى بعد بيته رتبته م عمر باعلم الا اكتفيك اعلم ان المصنف بعلامة مسلم لكن صاحب التحفة قال
لم يخرج الحديث في الصحيحين ولا في احدهما وانما اخرجه مالك في الموطأ من رواية زيد بن اسلم مولى عمر بن الخطاب
اية الصيف التي في آخر سورة النساء فقاله حين اكثر عليه في السؤال عن الكلالة وانما قال اية الصيف لان
الكلالة انزل اثنان احدهما في الشتاء وهو قوله تعالى وان كان رجل يورث كلالة والاخرى في الصيف
هي قوله تعالى يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة ان امرؤ هلك ليس له ولد وله اخت فلها نصف ما ترك وهو يرثها
ان لم يكن لها ولد وفي اية الصيف من البيان ما ليس في اية الشتاء ولذا احاله عليها لكن هذا البيان لا يزول الخفاء
لان الكلالة من لا ولد له ولا والد هو قول اكثر الصحابة وجمهور العلماء وحديث ابي سلمة رح سئل رسول الله
عن الكلالة فقال من ليس له ولد ولا والد موضح لذلك فان قلت لم في اية الصيف بان الولد ممنوع من الولادة [illegible]
والاقرب من ذلك للطحاوي من ترك ذكر الوالد في اية الصيف لكونه مفهوما من اول السورة لانه قال [illegible]
فان لم يكن له ولد وورثه ابواه فلامه الثلث فان كان له اخوة فلامه السدس اعطى الميراث للابوين [illegible]
في الحالتين فعلم ان بالاب [illegible] لم يعط للاخوة شيئا مع وجود الاب وفي اية الصيف اعطى الاخوة [illegible]
فعلم ان الكلالة من لا ولد له ولا والد ايضا وانما احاله النبي على اية الصيف [illegible] لهذه [illegible]
النظر فيها وان لا يرجع الى السؤال [illegible]
في المحفوظ م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه قال [illegible] النبي [illegible] في منع الزكوة فقال [illegible]
فهو على [illegible] يا عمر اما شعرت اما بالتخفيف حرف تنبيه الشعور هو الادراك [illegible] ان عم الرجل
صنو ابيه بكسر الصاد وسكون النون واحد الصنوان [illegible] للخارجة من اصل واحد [illegible]

الصنو [illegible] المثل لفظ الصنو دون المثل رعاية للادب وفي قوله يا عمر الا [illegible] كانه تعليل [illegible]
الزكوة عنه م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم انه يا فلان الا تحسن صلوتك الا بالتخفيف حرف تنبيه في الصلوة
عند الركوع الا ينظر الا بالتخفيف حرف تنبيه المصلي اذا صلى كيف يصلي فانما يصلي لنفسه [illegible]
في تكميل الا نفع على ما بعد الرفع هذه تأكيد لما قبله اني لا ابصر من ورائي كما ابصر من بين يدي قال لما صلى يوما
ثم انصرف م عبد الله بن ابي اوفى رضي الله عنه [illegible] الرواية قيل مما رواه عن النبي عليه السلام [illegible]
في الصحيحين ستة عشر حديثا انفرد البخاري بخمسة ومسلم بواحد قال كنا في سفر مع رسول الله عليه السلام فلما غابت
الشمس قال يا فلان انزل فاجدح بفتح الدال وبالحاء المهملة اي اخلط السويق بالماء لنا قال [illegible] يا رسول الله ان عليك
نهارا قال هذا لانه راى آثار الضياء التي تكون بعد غروب الشمس وظن ان الفطر لا يحل الا بعد زوالها وظن ايضا ان النبي
لم يرها فاراد تذكيره قال انزل فاجدح لنا قال [illegible] فنزل فجدح اي فلان فاتاه به اي بما جدحه فشرب ثم
قال اي النبي مشيرا بيده اذا غابت الشمس من هاهنا وجاء الليل من هاهنا فقد افطر الصائم اي دخل في وقت
الفطر وقيل معناه افطر في الحكم وان لم يطعم شيئا والوجه هو الاول وفي الحديث دليل على فضل الصوم في السفر لانه عليه السلام
فعله فان قيل كيف صام النبي وقد قال ليس من البر الصيام في السفر قلنا هذا محمول على لحوق المشقة فيه او يكون فعله
لتعليم الجواز م عبد الله بن سرجس رضي الله عنه هو بفتح السين وسكون الراء وكسر الجيم قيل ما رواه عن النبي سبعة عشر حديثا
انفرد مسلم منها بثلثة احاديث احدها يا فلان باي الصلوتين اعتددت [illegible] صلوتك وحدك ام [illegible] صلوتك
معنا قاله لرجل دخل المسجد والنبي في صلوة الفجر فصلى ركعتين في جانب المسجد ثم دخل معه وفي الحديث حث على
الاقتداء بالامام قبل السنة فقدم السلام عليه في حديث اذا اقيمت الصلوة م عمر رضي الله عنه روى مسلم عنه يا فلان
بن فلان ويا فلان بن فلان [illegible] هل وجدتم ما وعدكم الله ورسوله حقا قال لما [illegible] المصارع بدر [illegible]
استفهام السخرية فاني قد وجدت ما وعدني الله حقا [illegible] فقال عمر يا رسول الله
كيف [illegible] لا ارواح فيها فقال ما انتم باسمع لما اقول منهم غير انهم لا يستطيعون ان يردوا علي شيئا
[illegible] والاولى ان [illegible] ان النبي كان يعلمهم اذا خرجوا الى المقابر ان يقولوا السلام عليكم
[illegible] العافية م قبيصة بن مخارق رضي الله عنه روى مسلم عنه قال تحملت حمالة فاتيت رسول الله
اسأله فيها فقال اقم حتى تأتينا الصدقة فنأمر لك بها ثم قال يا قبيصة ان المسألة لا تحل الا لاحد ثلثة رجل
بالرفع خبر مبتدأ محذوف [illegible] رجل تحمل حمالة بفتح الحاء وتخفيف الميم هي الكفالة والمراد هنا المال
الذي يتحمله الانسان للاصلاح بين القوم [illegible] والعرب كانوا [illegible]
[illegible] فحلت له المسألة [illegible] حتى يصيبها [illegible]

وما حصل له من المسألة وقع الصدقة ويجوز ان يعود الى الكفالة ثم يمسك اى يمتنع نفسه من المسألة

اصابته جائحة اى آفة اجتاحت ماله اى اهلكت فحلت له المسألة حتى يصيب قواما من عيش

ما يقوم به العيش من عيش او قال سدادا من عيش هذا شك من الراوي السداد بكسر السين ما يسد به الحاجة

ورجل اصابته فاقة اى فقر حتى يقوم ثلاثة من ذوي الحجى اى العقل من قومه لقد اصابت فلانا فاقة

قيد بقوله من قومه لانهم هم العالمون بحاله فحلت له المسألة حتى يصيب قواما من عيش او قال سدادا من عيش

فما سواهن من المسألة يا قبيصة سحتا وهو الحرام الذي يلحق آكله منه عار ولذلك غلب في الرشوة

هكذا في جميع النسخ ورواه غير مسلم سحت وهذا اوضح ورواية مسلم صحيح على الاضمار اى اعتقده سحتا يأكلها

سحتا او يأكلها سحتا وارجاع الضمير المؤنث على تاويل الصدقة

هذا الموصوف انه حرام في اعتقاد صاحبه كما قال الله تعالى ويقتلون النبيين بغير الحق

وقع في كتاب مسلم حتى يقوم والصواب حتى يقول وكذا اخرجه ابو داود باللام عجبا من المصنف انه بادر

لفظ يقوم وقد قال النووي في شرح صحيح مسلم يقوم هكذا وقع في جميع نسخ مسلم وهو صحيح

فاقة فالقوم الثلاثة شرط في اثبات الاعسار نظرا الى ظاهر الحديث وقال جمهورهم تقبل شهادة عدلين

على الاستحباب قال القاضي لعله اراد بقوله ثلاثة ان يحصل اعساره الاحتراس المراد ها هنا الجماعة

العدد فان قلت ما معنى الحصر في الحديث في المسألة تحل لغير الثلاثة المذكورة وكم من العبد

علته اخرى جاز له السؤال بقدر قوت يومه قلت معنى ان المسألة لا تحل لمن كان معروفا بالمال الا

تحمل فيجوز له المسألة مع كونه غنيا او يهلك ماله بآفة سماوية فيجوز له المسألة من غير بينة

او بين عيالا بسبب خفي والمسألة يجوز له بعد ان يخبر به جماعة من قومه وامارة كان قادرا

لاشتغال العلم جاز له الصدقة فان تركه لاشتغال التطوع يكره له صدقة التطوع . جابر

الخارجة قال كان معاذ يصلي مع النبي عليه السلام العشاء ثم يأتي قومه بني سلمة فيؤمهم

اي قومه فاخرتهم فافتتح بسورة البقرة فانحرف رجل فصلى وحده فقالوا له انافقت قال لا

فاتاه فاخبره بما جرى وقال انا نحن اصحاب نواضح نعمل بايدينا فقال يا معاذ افتان انت

ومنه قوله تعالى وما انتم عليه بفاتنين اى بمضلين والفتان تشديد او الانكار على الاستفهام

تأكيد لانه افضى الى مفارقته جماعة قلنا قال النووي هذا اللفظ غير مذكور في صحيح مسلم

الراوي يعني ان النبي عليه السلام قال هذه الكلمات ثلاث مرات اقرأ والشمس وضحاها وسبح اسم ربك الاعلى

حين قرأ البقرة في الركعة الاخيرة وفيه دليل على جواز اقتداء المفترض بالمتنفل

مثل ان يزيد انا نخاف القوم الضعيف ونحن اصحاب حوائج فقال النبي كذا

يستطيع معها اي انا نحن اصحاب نتعب لا نستطيع تطويل الصلاة وفيه جواز التعزير لمن ارتكب مكروها

كرها . معاذ بن جبل رضي الله عنه اسم الراوي قال كنت رديف رسول الله على حمار فقال لي يا معاذ

قلت لبيك رسول الله وسعديك ثم سار ساعة فقال يا معاذ قلت لبيك رسول الله وسعديك ثم سار ساعة

فقال يا معاذ بن جبل قلت لبيك رسول الله وسعديك هل تدري ما حق الله على العباد قال اى الراوي قلت

الله ورسوله اعلم قال اى النبي فان حق الله على العباد ان يعبدوه اى يوحدوه ولا يشركوا به شيئا وفيه

الكلام على الاخر اى عباده ثم سار ساعة فقال يا معاذ بن جبل هل تدري ما حق العباد على الله اذا فعلوا

ذلك الحق يعني الواجب هو المراد من حق الله على العباد وقيل الجدير وهو المراد من حق العباد على الله

قلت الله ورسوله اعلم قال ان لا يعذبهم فان قلت قد جاء في رواية عن معاذ انه قال كان بيني وبينه مثل مؤخرة

الرحل فانما تخصص على الابل قلنا يحتمل ان يكون هذه المرة غير المرة الاولى فان قيل كيف كتم معاذ هذا الحديث

وقد منعه النبي عليه السلام منها في بعض روايات مسلم من تتمة الحديث قال قلت افلا ابشر به الناس قال لا

تبشرهم فيتكلوا اجيب باحتمال ان النهي كان لكونه في زمان الكسل وعدم استقرار امر الشرع فلما رأى معاذ

مرة النفوس بالطاعات رواه لذلك روى ان معاذا رواه في آخر عمره او يحمل النهي على التبشير به على سبيل العموم

لانه قال افلا ابشر به الناس لعل ورود المنع منه لانه من الاسرار الالهية لا يجوز كشفها عند العامة وفي ندائه لمعاذ

ثلاث مرات كان للتوقف في افشاء هذا السر ومنه حديث ابي هريرة قال حفظت من رسول الله وعاءين

اما احدهما فبثثته فيكم واما الاخر فلو بثثته لقطع هذا البلعوم رواه البخاري وقال البلعوم مجرى الطعام قال بعض

الشراح المراد بحق الله على عباده جميع الحقوق الواجبة عليهم دقوله ان يعبدوه ارشاد والمراد بالعباد اهل التحقيق

بامتثال الواجبات والاجتناب من المنهيات اقول هذا التوجيه مع ما فيه من التكلف غير مناسب لسياق

الحديث ولقوله لا تبشرهم فيتكلوا . المغيرة بن شعبة رضي الله عنه اسم الراوي قال

كنت معه في سفر فقال يا مغيرة خذ الاداوة بكسر الهمزة اناء صغير من جلد يتخذ للماء قال فاخذتها فانطلق

حتى توارى عني فقضى حاجته وعليه جبة شامية فذهب ليخرج يده من كمها فضاقت فاخرج يده

من اسفلها فصببت عليه فتوضأ وضوء الصلوة ومسح على خفيه ثم صلى قيل فيه دلالة على الاستعانة في الوضوء

فان كان لحاجة فلا واما جائزة مطلقا وما روي من النهي عنها محمول على ان يباشر الاجنبي غسل الاعضاء

فانه مكروه الا لحاجة . جابر رضي الله عنه اسم الراوي يا اهل الخندق ان جابرا قد صنع

لكم سورا بضم السين وسكون الواو وبالهمزة طعام يدعى اليه الناس

السؤال اجوز للعلم ام لا

الشرة ملازمة ومستمرة ولمدة وعادة ابدا [illegible] [illegible]

ها لمحابه فخير ما بكم كلمتان جعلتا كلمة واحدة لمعنى اسرعوا والالف فيها لبيان الحركة كالالف في قوله تعالى
ويجوز فيها بالتنوين ح ابو سعيد رضي الله عنه روى من عنه باهل المدينة لا تاكلوا لحوم الاضاحي فوق ثلث
البا، البلخي فوق ثلث قال القاضي ابتدا، الثلث يحتمل ان يكون من يوم ذبحها وان يكون من يوم
ان تاخر ذبحها الى اخر ايام التشريق وهذا الظاهر ابو سعيد فشكوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لهم عيالا
بالنشنه بدلكمايد فجمع بسبب حالة اقامته وحشمه وخدمها قبل خدمها تفسير لحشمه بواو العطف ح قال النووي
حشم الرجل من يغضب له وخدمه من يخدمه ويتعصب له فيكون من باب ذكر الخاص بعد العام فقال كلوا واطعموا
واحبسوا او ادخروا شك الراوي اي في انه قال احبسوا او قال مكانه ادخروا عبد الله بن زيد رضي
رجل الرجل العاصم انما ذكر جد الراوي ليمتاز من بعض الرواة وهو عبد الله بن زيد بن عبد ربه قال لما
النبي صلى الله عليه وسلم الغنيمة يوم حنين في الناس في المؤلفة قلوبهم ولم يعط الانصار شيئا فكانهم غضبوا
اذ لم فقال يا معشر الانصار المعشر الجماعة الذين شانهم واحد والانبيا الم اجدكم ضلالا
فهداكم الله بي وكنتم متفرقين فالفكم الله بي وعالة بالتخفيف اي كنتم فقرا فاغناكم الله بي
للحديث تنبيه على ما غفلوا عنه من عظم احسانهم من نعم الايمان التي هي اعظم النعم ثم من نعم الالفة وهي اعظم
من نعم المال ح ابو هريرة رضي الله عنه يا معشر الانصار قلتم اما الرجل ادركته
فادركته رغبة في قريته اي في مكة قالوا هذا القول لما فتح النبي صلى الله عليه وسلم مكة وقعد فيها ارادوا ما قالوا
ذلك قد قلنا هذا القول قال كلا اني عبد الله ورسوله قال النووي كلا لها معنيان احدهما
معناه اني رسول الله حقا ياتيني الوحي واخبر بالمغيبات كهذه القضية والثاني
باخباري اياكم بالمغيبات كما في قوم عيسى فاني عبد الله ورسوله لا اقرب
روح الى الامر كما لو كان من افامت ذلك يعني قوله اني عبد الله ورسوله ان لا
لا ارغب الى بلده ما جرت منها بامر الله ما جرت الى الله والسلام يعني قصدت بالهجرة
ارجع عن الهجرة الواقعة لله الى المحيا كم والممات مماتكم يعني قصدت ان احيى في بلدكم واموت
وابن مسعود رضي الله عنه يا معشر الشباب جمع الشاب
لم يجاوز الثلثين كذا قال النووي من استطاع منكم الباءة وفيها اربع لغات الفصيحة المشهورة منها الباءة
والباء والثانية بلا هاء والثالثة الباء بالمد بلا هاء والرابعة الباهة بهاء
معنا من القدر الفضائل يعني من استطاع مؤنة الباءة من المهر والنفقة فليتزوج فانه اغض للبصر
افعل التفضيل من غض طرفه اذا خفضه يعني ان التزوج احفظ لعين المتزوج من الاجنبية واحصن

قال ح

التزوج لارباب الشباب

للفرد من

لفرج ومن لم يستطع ان مؤنة الباءة وهي المهر وغيره فعليه بالصوم فانه له من قطع البطع
ولد على التزوج الفرج وجاء بالكسر والمد وجا الخصيتين يضعف الشهوة يعني ان الصوم يقطع الشهوة
ويدفع شره كالوجاء الامر في الحديث للوجوب لانه محمول على التوقان باشارة قوله يا معشر الشباب فانهم في
التوقان على الغالب عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله اذا اراد سفرا اقرع بين نسائه
فايتهن خرج سهمها اخرج بها معه فاقرع بيننا في غزوة بني المصطلق فخرج سهمي فخرجت معه وذلك بعد ما نزل
الحجاب وكنت احمل في هودجي وانزل فيه فسرنا حتى فرغ النبي من غزوته تلك وقفلنا ودنونا من المدينة فاذن
ليلة بالرحيل فقمت لحاجتي فلما قضيتها اقبلت الى رحلي فلمست صدري فاذا عقد كان علي من جزع
قد سقط فرجعت التمس فحبسني ابتغاؤه واقبل النفر الذين كانوا يرحلون بي فاحتملوا هودجي فوضعوه على
بعيري الذي كنت اركبه وهم يحسبون اني فيه وسار وا ووجدت عقدي فجئت منازلهم وما وجدت احدا منهم
فقصدت منزلي الذي كنت فيه فجلست فيه فظننت ان القوم سيفقدونني ويرجعون في طلبي فبينما انا جالسة
في مكاني اذ غلبتني عيناي فنمت وكان صفوان بن معطل من وراء الجيش قد عرس فاصبح في المنزل فرأى
سواد انسان نائم فعرفني وكان يراني قبل ان يضرب علينا الحجاب فلما رآني استرجع وقال عرس رسول الله
فاستيقظت باسترجاعه فسترت وجهي بردائي فوالله ما سمعت منه شيئا غير استرجاعه حتى جاء بعيره
فاناخه فركبته واخذ بزمامه يقوده فاتينا الجيش فافاض اهل الافك في قولهم فهلك في شاني من هلك
ثم قدمنا المدينة فمرضت شهرا وكنت لا ارى من رسول الله اللطف الذي كنت ارى منه حين اشتكي فلما نقهت اخبرتني امرأة
بقول اهل الافك فازددت وجعا على وجعي فاستاذنت من رسول الله ان آتي ابوي واستيقن الخبر فاتيت
ابوي فقلت لامي يا امتاه ما يتحدث الناس فقالت هوني عليك فقلما كانت امرأة ذات منزلة عند
زوجها ولها ضرائر الا اكثرن عليها القول فقلت سبحان الله وقد تحدث الناس بهذا فبكيت تلك الليلة ثم اصبحت
فدعا رسول الله عليا واسامة يستشيرهما في فراق اهله حين استلبث الوحي عليه في شاني شهرا فقال اسامة
يا رسول الله ما نعلم في اهلك الا خيرا وقال علي لم يضيق الله عليك النساء سواها وان تسل الجارية تخبرك فدعا بريرة
فسالها فقالت ما رايت من عائشة شيئا الا انها جارية حديثة السن تنام عن عجين اهلها فتاتي الداجن فتاكله فقام رسول الله
على المنبر فقال يا معشر المسلمين من يعذرني من رجل قد بلغني اذاه في اهلي يعني من يعذرني فيمن اذاني في اهل بيتي فوالله
ما علمت على اهلي الا خيرا ولقد ذكروا رجلا ما علمت عليه الا خيرا وما كان يدخل على اهلي الا معي فقام سعد بن معاذ
سيد الاوس فقال انا اعذرك منه يا رسول الله ان كان من الاوس ضربت عنقه وان كان من الخزرج امرتنا ففعلنا
امرك فقال سعد بن عبادة سيد الخزرج كذبت والله لئن كان من الخزرج لا تقدر على قتله وتحاجا وثار الاوس و

والخزرج حتى هموا ان يقتتلوا ورسول الله على المنبر يخفضهم حتى سكتوا وسكت رسول الله قالت عائشة فبكيت [illegible]
[illegible] وجلس فتشهد ثم قال اما بعد يا عائشة فانه قد بلغني عنك كذا وكذا فان كنت بريئة فسيبرئك الله وان
كنت الممت بذنب فاستغفري الله وتوبي اليه فقلص دمعي حتى ما احس منه قطرة فقلت لابي اجب عني
رسول الله فيما قال قالت لها بنيته والله ما ادري ما اقول لرسول الله فقلت لامي اجيبي رسول الله فقالت [illegible]
والله ما ادري ما اقول لرسول الله فقلت والله لقد علمت ان هذا الامر قد بلغكم فقر في انفسكم وصدقتم به ولئن قلت لكم اني بريئة
والله يعلم اني بريئة لا تصدقوني بذلك ولئن اعترفت لكم بامر والله يعلم اني منه بريئة لتصدقني والله لا اجد
لي ولكم مثلا الا كما قال ابو يوسف عليه السلام فصبر جميل والله المستعان على ما تصفون ثم الله ما قام رسول الله
مجلسه حتى انزل الله عليه ان الذين جاؤا بالافك عصبة منكم الاية فلما سري عن رسول الله كان اول كلمة تكلم بها
[illegible] يا عائشة اما الله فقد برأك فقالت لي امي قومي اليه فقلت لا والله لا اقوم اليه ولا احمد الا الله [illegible]
[illegible] ابو سعيد رضي الله عنه ابعد عن السوال [illegible] النساء تصدقن فاني اريتكن اكثر اهل النار
قال [illegible] المصلى في يوم عيد فمر على النساء ابو هريرة رضي الله عنه [illegible] يا معشر اليهود اسلموا [illegible]
قال اليهود [illegible] وفي الحديث دليل على ان الايمان والاسلام واحد [illegible] رضي الله عنه روى البخاري عنه يا معشر
اليهود [illegible] الله الذي لا اله الا هو [illegible] الى رسول الله حقا وان جئتكم بحق فاسلموا قالوا [illegible]
المدينة بعد اسلام عبد الله بن سلام قال صاحب التحفة لم يرو البخاري هذا الحديث الا عن انس [illegible]
سهو من الكاتب وفيه اذن من ابن عباس [illegible] وهو ما في اوله حرف من حروف النداء على اختلاف [illegible]
[illegible] المغيرة بن شعبة رضي الله عنه روى مسلم عنه اي بني وما ينصبك [illegible] الرجل [illegible]
منه انه لا يضرك اي يضرك يعني الدجال قاله لما اكثر سواله عن الدجال اخرجه البخاري [illegible]
الالفاظ اي بني اسامة بن زيد رضي الله عنه ابعد عن السوال [illegible] قال ركب النبي على حمار [illegible]
سعد بن عبادة [illegible] حتى مر بمجلس فيه عبد الله بن ابي وجماعة من المسلمين والمشركين فسلم رسول الله ثم وقف [illegible]
الى الله وقرأ عليهم القرآن فقال له عبد الله ابي ايها المرء لا احسن مما تقول حقا فلا تؤذنا به في مجالسنا [illegible]
[illegible] فاقصص عليه وكان ذلك القول قبل ان يظهر الاسلام بالنفاق فقال عبد الله بن رواحة بلى يا رسول الله [illegible]
في مجالسنا فانا نحب ذلك فاستب المسلمون والمشركون حتى كادوا يتثاورون فاسكتهم رسول الله ثم ركب دابته [illegible]
حتى دخل على سعد بن عبادة فقال له اي سعد الم تسمع ما قال ابو حباب [illegible] بالنفض [illegible]
وكذا قال [illegible] سعد بن عبادة [illegible] فقال سعد اعف عنه يا رسول الله ولقد اعطاك الله الذي اعطاك [illegible]
وابو حباب [illegible] عبد الله بن ابي وفيه جواز التكنية من ابن آدم [illegible]

المطلب

المطلب [illegible] يوم حنين [illegible] طلقة [illegible]
وانا [illegible] فقال النبي عليه السلام اي عباس ناد اصحاب السمرة فقال يوم حنين [illegible] باعلى صوتها
[illegible] اين اصحاب السمرة فقالوا يا لبيك [illegible] الكفار [illegible] النبي عليه السلام وهو
[illegible] قال [illegible] فقال هذا حين حمي الوطيس ثم اخذ حصيات فرمى بهن
وجوه الكفار وقال انهزموا ورب محمد فانهزموا والوطيس التنور [illegible] الحرب [illegible]
في مقام [illegible] فان قيل قد ذكر مسلم في رواية سلمة ان رسول الله [illegible]
فلنا يحتمل انه عليه السلام اخذ قبضة من حصى وقبضة من تراب فرمى بهما من [illegible] وانه عليه السلام قبض قبضة مخلوطة
بهما قبل غزوة حنين كانت في شوال سنة ثمان من الهجرة وحنين واد بين مكة والطائف وراء عرفات
المسيب بن حزن رضي الله عنه [illegible] بالسين المهملة وفتح الياء المشددة والمثناة تحت [illegible]
[illegible] المهملة وسكون [illegible] قبل هو ممن بايع تحت الشجرة [illegible] مع النبي عليه السلام [illegible]
[illegible] النبي منها بواحد واثنان متفق عليهما اصحهما اي عم قل لا اله الا الله ولم يقل بعد وان محمدا رسول
الله لاشتهار ان التوحيد لا يعتبر في الايمان بدون تصديق محمد عليه السلام كلمة احاج لك بها عند الله [illegible] ابا طالب
لا [illegible] كلمة التوحيد قال له النبي لاستغفرن لك ما لم انه عنك فانزل الله ما كان للنبي والذين آمنوا
ان يستغفروا للمشركين ولو كانوا اولي قربى من بعد ما تبين لهم انهم اصحاب الجحيم قال لابي طالب [illegible]
[illegible] وفاته قبيل النزع لانه لو كان فيه لما امره النبي بالايمان لان ايمان البأس غير نافع وحمله بعضهم على
النزع لانه عليه السلام رجا بركته ان ينال الرحمة بايمانه فيه [illegible] عليه السلام احاج لك بها اشارة الى هذا [illegible]
[illegible] هذا [illegible] لانه ينافي قوله تعالى وليست التوبة للذين يعملون السيئات حتى اذا حضر احدهم الموت قال
اني تبت الآن وكذا قال الشيخ [illegible] ما ادعوا قبول التوبة حتى ينافي الاية بل قالوا رجا النبي ان ينال
الرحمة وان [illegible] نزعه وهذا لا ينافي الاية الا انه استغفر له بعد اباية عن التوحيد [illegible]
[illegible] نزول الحديث عن الاية غير معلوم ابو موسى رضي الله عنه ابعد عن السوال [illegible] ايها الناس اربعوا
[illegible] الموحدة اي ارفقوا على انفسكم انكم لا تدعون اصم ولا غائبا انكم تدعون سميعا
[illegible] معكم اي بالعلم والاحاطة قاله في سفر وكانوا يجهرون بالتكبير وفي الحديث استحباب الاخفاء [illegible]
لكن ذكر شارح [illegible] هذا [illegible] المقام والشيخ المرشد قد يامر المبتدي برفع الصوت لينقطع عن قلبه الخواطر [illegible]
ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه ايها الناس ان الله طيب لا يقبل الا طيبا معناه ان الله تعالى منزه عن النقائص
فلا يقبل من الصدقات الا ما كان حلالا وان الله امر المؤمنين بما امر به المرسلين قال يا ايها [illegible] الرسل

نسخة [illegible]

قوله بالاجتناب عن الحرام

وان الطيبات واعملوا صالحا اني بما تعملون عليم وقال يا ايها الذين امنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم
لم يفرق الله بين الرسل وغيرهم في وجوب طلب الحلال والاجتناب عن الحرام ثم ذكر هذه الجملة من كلام الراوي
الرجل بالرفع مبتدا مذكور عليه وجه تخبيه من لفظ رسول الله ويجوز ان ينتصب على انه مفعول ذكر يطيل السفر
يجيء من طال بسببه عطف على الوجه الثاني صفة له لانه في المعنى كالنكرة كما وجه كذا قوله تعالى كمثل الحمار يحمل اسفارا
ثاني المراد بالرجل الحاج لكن الاولى ان يحمل على ما يتناول السفر في وجوه الطاعات كلها اشعث اغبر
اي حال كونه ذا وسخ وغبار يمد يديه الى السماء اي يرفعهما سائلا حوائجه وقائلا يا رب يا رب
ذكر هذه الحالات يعني ان هذه الحالات من اطالة السفر وتحمل الزحمات من مقتضيات اجابة الدعوات الواو للحال
في قوله ومطعمه حرام ومشربه حرام وغذي بتخفيف الذال المعجمة وفي بعض النسخ بتشديدها بالحرام قال الشارح
هذه الفعول الى حال صفة وبالقولين الاولين الى حال كثيرة انما ذكرها تنبيها على المسئول حالية اعتبارا
لكن الاولى لان قوله وغذي حال فلا بد من تقدير قد يعني قد غرب قوله يا رب بتقدير ته لحرام فانى يستجاب
هذا استبعاد اي من اين يستجاب الدعاء لانه لا يستحق له بالذكر اي لذلك الرجل وقيل هو اشارة الى الكون بحال
فشربه حراما فيكون للاستبعاد ذلك الوجه الاولى اولى اعلم ان من كان على سفر الطاعة اذا لم يستجب دعاؤه مع ذلك علم م
فكيف بمن انهمك في المحرمات م ابن عباس رضي الله عنه روى مسلم عنه ايها الناس انه لم يبق من مبشرات النبوة
الا الرؤيا الصالحة اي الحسنة وقيل الصحيحة يعني لم يبق من اقسام المبشرات بالنبوة في زماني ولا فيما بعدي
الا قسم الرؤيا الصالحة يراها المسلم الرجل الصالح او يرى له على بناء المجهول اي يراها مسلم لاجل مسلم اخر والاخفى انه كون الرؤيا
الصالحة مبشرة للمؤمن يقتضي انها تكون من النبوة الا انه ليس كذلك هذا النفي نهي تعريض اعلم ان مناسبة ذكر
لما قبله غير معلومة عندي لعل ذكره باعتبار انه كان في رؤياه المبشرة لما روي انه عليه السلام حكم السلام اني نهيت
بما سمع في رؤياه ان اقرا القران راكعا او ساجدا القارئ عنه لان للصلاة فيهما تكبيرة ذات نعت فلا يتكلم في
المعاني او التعظيم بكلام الله لانهما حالتا التذلل فلما الركوع فعظموا فيه الرب اي قولوا سبحان ربي العظيم
فاجتهدوا بالدعاء يعني بعد قولكم سبحان ربي الاعلى لكن ليس في هذا الحديث ما يدل على ان في السجود التسبيح
حث على الدعاء فتمسك به ان فيه انه التسبيح في السجود فقمن اي جدير ان يستجاب لكم قال الشارح
تعلق قال على تقدير ان يكون قمن خبر مبتدا محذوف اي فالدعاء قمن والظاهر انه لا حاجة الا دخله على
ان يستجاب لي انما كان حقيقا بالاجابة لان السجود اقرب ما يكون العبد من ربه فيه م ابو سعيد
روى مسلم ايها الناس ان الطعم فيه للناس ليس في تخريج ما احل الله لي ولكنها شجرة اكره ريحها
نعم تغير لكنها تقدم الكلام عليها في حديث من اكل البصل من هذه الشجرة فالحق قال الناس حرمت

صحن

حين قال من اكل من هذه الشجرة الحديث م انس رضي الله عنه روى مسلم عنه ايها الناس اني امامكم فلا تسبقوني بالركوع
ولا بالسجود ولا بالقيام ولا بالانصراف اي بالتسليم ويجوز ان يراد به الخروج من المسجد بعد السلام لاحتمال ان يكون لاتمام
سنة الصلاة فيسجد السهو فاني اراكم امامي ومن خلفي ثم قال والذي نفس محمد بيده لو رايتم ما رايت لضحكتم قليلا و
لبكيتم كثيرا قالوا وما رايت يا رسول الله قال رايت الجنة والنار انما ذكر الامام مع الخلف اشارة الى ان رؤيته من خلفه
كرؤيته من قدامه لعل هذه الحالة يكون حاصلة له في بعض الاوقات حين غلب عليه جهة ملكية دون بشرية
لانه عليه السلام قال انما انا بشر انسى كما تنسون خ ابن عباس رضي الله عنه روى البخاري عنه ايها الناس عليكم بالسكينة
فان البر ليس بالايضاع وهو حمل الركاب على العدو والسير يعني الاسراع ليس من البر لان اكثر الناس في الطريق فيتاذى
في بعض الروايات قاله يوم عرفة عند سماعه وراءه زجرا شديدا للابل ع علي رضي الله عنه يا ايها الناس اقيموا الحدود
على ارقائكم جمع رقيق وهو المملوك انفرد بهذا الحديث مسلم لكن المذكور في صحيحه عن ابي عبد الرحمن قال خطب علي فقال يا ايها
الناس اقيموا على ارقائكم الحد فان امة لرسول الله صلى الله عليه وسلم زنت فامرني ان اجلدها فاذا هي حديث
عهد بنفاس فخشيت ان اقتلها ان جلدتها فذكرت ذلك للنبي فقال احسنت وهكذا رواية الترمذي وانت ترى
المصنف رفعه الى النبي ورواه كما رايت ورقم بعلامة مسلم الحديث يدل على جواز اقامة المولى الحد تقدم الكلام عليه
في الباب الرابع في حديث اذا زنت امة احدكم فليجلدها م ابو سعيد رضي الله عنه روى مسلم عنه يا ايها الناس ان الله يعرض
التعريض خلاف التصريح بالخمر اي بحرمة الخمر ولعل الله سينزل فيها امرا فمن كان عنده منها شيء فليبعه قبل ان ينزل
تحريمها ولينتفع به اي بثمنها م سبرة بن معبد الجهني رضي الله عنه روى مسلم عنه يا ايها الناس اني قد كنت اذنت لكم في
الاستمتاع من النساء اي في نكاح المتعة وان الله قد حرم ذلك الى يوم القيامة من كان عنده منهن شيء فليخل سبيله
ولا تاخذوا مما اتيتموهن اي اعطيتموهن من بدل المتعة شيئا تقدم الكلام على نكاح المتعة في الباب الاول في حديث من كان عنده
شيء من هذه النساء م جابر رضي الله عنه يا ايها الناس خذوا مناسككم وهي متعبدات الحج فاني لا ادري لعلي لا
احج بعد عامي هذا اشارة الى توديعهم وحث على الاعتناء بتعلم امور الدين منه اعلم ان المصنف اعلم بعلامة مسلم
لكن المذكور في صحيحه عن ابن جريج اخبرنا ابو الزبير انه سمع جابرا يقول رايت النبي يرمي على راحلته يوم النحر ويقول
لتاخذوا مناسككم فاني لا ادري لعلي لا احج بعد حجتي هذه وهكذا في كتب الحديث من المصابيح وغيره لعل المصنف
نقله بالمعنى م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه يا ايها الناس قد فرض الله عليكم الحج فحجوا لكن وجوبه لمن استطاع
اليه سبيلا والعمرة ليس هذا الحديث فيه ذكر خ ابو امامة رضي الله عنه صاحب الغزوة هو اياس بن ثعلبة الحارثي روى البخاري
يا ابن ادم ان تبذل الفضل اراد به ما فضل عن قوت نفسه وعياله خير لك هذا خبر عن قوله ان تبذله وان تمسكه شر لك
انما قصد هو الثواب يفوت عنه بالكف عن بذله فلا تكرم على الكفاف يعني ان لم يفضل عنك وعن عيالك فلا لوم

فلا تاخذوا مني

قوله ذنب امة فليجلدها

عليكم بترك المواساة على جيرانكم ⁂ جابر رضي الله عنه روى انه قال بنو سلمة ارادوا ان يحولوا منازلهم الى
ساكن في قرب المسجد فقال عليه السلام يا بني سلمة بكم السلام ودياركم تكتب آثاركم اي الزموا دياركم تكتب آثاركم
لاجل المسجد وبكتابة خطاكم كتابة ثوابها دياركم تكتب آثاركم كررها للتاكيد ⁂ ام سلمة رضي الله عنها
على الرواية عنها قالت سالت النبي عن الركعتين اللتين صلاهما بعد العصر فقال يا ابنة ابي امية سالت عن الركعتين
بعد العصر وانه اتاني اناس من عبد القيس وهم قبيلة بالاسلام من قومهم اي يعرض ان قوم تلك القبيلة قد اسلموا
فشغلوني عن الركعتين بعد الظهر فهما هاتان تمسك به من ذهب على ان سنة الظهر وغيرها من السنن تقضى وذهب ابو
حنيفة واصحابه الى ان السنن لا تقضى سوى سنة الفجر وهو جمع بيانه في كتب الفقه وفيه اشارة الى المصالح
يبدي باهمها ولهذا ابتدا النبي في الحديث بالاسلام وترك سنة الظهر حتى فاتت ⁂ انس رضي الله عنه ان الحارثة
قال سالت ام حارثة وكان قتل ابنها يوم بدر فقالت ان كان ابني في الجنة صبرت وان كان غير ذلك اجتهدت
في البكاء فقال عليه السلام يا ام حارثة انها الجنة جنان اي له جنان في الجنة وهي البستان والتنوين فيها للتعظيم
او للتكثير قبل التمييز انها الجنة يعني ان الجنة التي فيها ابنك جنان في الجنة وان ابنك اصاب الفردوس الاعلى الفردوس
البستان الذي فيه الكرم والاشجار ذكره شارح المشكاة المراد بالجنان الدرجات ⁂ ام خالد بنت سعيد بن العاص
وقيل بنت خالد بن سعيد قيل فاروايه عن النبي احاديث انفرد البخاري منها بالنهي قالت اتيت رسول الله
وذات ثياب فيها خميصة سوداء صغيرة فقال من ترون نكسوها هذه الخميصة فسكت القوم فقال ائتوني بام خالد
فاتي بها النبي فالبسها بيده وقال ابلي واخلقي مرتين فجعل عليه السلام ينظر الى علم الخميصة ويشير بيده اليّ ويقول
يا ام خالد هذا سنا بالتخفيف يعني حسن علامات الخميصة ويروى سنه بالتشديد والالف
من غير الف في الموضعين هذا يدل على ان ام خالد كانت صغيرة في ذلك الوقت انما سماها ام خالد تفاؤلا بالعمر
في الحديث حسن خلقه واختلاطه مع الصغار وان الهبة لهم جائزة وان الدعاء بطول العمر جائز فكانه عليه السلام
دعا لها بحسن الدين بعد الابلاء والاخلاق يعني واحد وهو جعل الثوب خلقا وروي اخلفي بالفاء يعني البسي ثوبا
آخر ⁂ عائشة رضي الله عنها العاطفة على الرواية عنها قالت كانت نساء رسول الله خرجت خرجت عنه عائشة وحفصة
وصفية وام سلمة وسائر الازواج وكان المسلمون عالمين حب النبي عائشة فاذا اراد احدهم ان يهدي
فرجا اخرها حتى اذا كان في بيت عائشة بعثها اليه فقالت حزب ام سلمة كلمي رسول الله يامر الناس ان يهدوا اليه حيث كان
فسالته فكلمته ام سلمة بما قلن ولم يقل لها شيئا فسالنها فقالت ما قال لي شيئا فقلن لها كلميه فكلمته فلم يقل لها شيئا
فقال يا ام سلمة لا تؤذيني في عائشة اي لا تؤذيني في حقها فانه والله ما نزل علي الوحي وانا في لحاف ودعوا اسم لما يتغطى به
فتكون خبرنا ان غيرها عائشة فقالت ام سلمة اعوذ بالله من ايذائك يا رسول الله وفيه اعلام الرجل بحب بعض نسائه

لا تقضى السنن سوى الفجر

راوي عنه قال كانت عند ام سليم يتيمة فرآها رسول الله فقال انت هيه لقد كبرت لا كبر سنك فرجعت الى
ام سليم تبكي وتقول دعا علي رسول الله ان لا يكبر سني فخرجت ام سليم مستعجلة حتى لقيت رسول الله فقالت يا نبي
الله ادعوت على يتيمتي قال وما ذاك يا ام سليم قالت زعمت انك دعوت عليها ان لا يكبر سنها فضحك
رسول الله فقال يا ام سليم اما تعلمين ان شرطي على ربي اني اشترطت على ربي بقبلي معاقبل واوفي فلا الا لة
على المراد فقلت انما انا بشر ارضى كما يرضى البشر واغضب كما يغضب البشر فايما احد دعوت عليه من امتي
بدعوة ليس لها باهل ان يجعلها له طهورا وزكاة وقربة يقربه بها الى يقرب الله وفيه الدعوة عليه تكون
الدعوة يوم القيامة يعني تلك اليتيمة لم تكن اهلا للدعاء عليها فيكون لها طهورا فان قيل كيف يصدر من النبي الدعاء
على من ليس اهلا لذلك قلنا صدوره اما بان يكون المدعو عليه اهلا في الظاهر وهو عليه السلام كان ينظر الى الظاهر
وان لم يكن اهلا عند الله تعالى او بان لا يكون على قصد بما جرت به عادة العرب في الكلام من قولهم تربت
يمينك لا كبرت سنك وغير ذلك فخاف ان يصادف الاجابة فسأل ربه ان يجعله رحمة وقربة
⁂ انس رضي الله عنه روى عنه قال رأى رسول الله مع ام سليم خنجرا يوم حنين فقال لها ما هذا الخنجر قالت اتخذته ان
ادنى مني احد من المشركين بقرت بطنه فجعل رسول الله يضحك ويقول يا ام سليم ان الله قد كفى واحسن
يعني كفى عنا شر العدو واحسن الينا قاله يوم حنين ⁂ انس رضي الله عنه العاطفة على الرواية عنه قال كان النبي
يدخل بيت ام سليم لكونها خالته من الرضاعة وينام على فراشها في غيبتها فجاء ذات يوم فنام على فراشها فعرق وكان
عليه السلام كثير العرق فجعلت تنشف عرقه فتعصر في قارورة فقال عليه السلام يا ام سليم ما هذا الذي تصنعين
قالت رأيتها تجمع عرقه فقالت هذا عرقك نجعله في طيبنا وهو اطيب منه ونرجو بركته لصبياننا قال
العلماء هذه الروائح الطيبة كانت صفته وان لم يمس طيبا ومع هذا كان يستعمل الطيب في كثير من الاوقات
مبالغة في طيب ريحه لملاقاة الملائكة ⁂ انس رضي الله عنه روى عنه يا ام فلان انظري اي السكك جمع سكة
وهي الطريقة المصطفة من النخل وسميت الازقة سككا لاصطفاف الدور ... صفة اي واللام
في السكك للعهد الذهني فيكون في المعنى نكرة او زائدة ويجوز ان يكون اي موصولة وحذفت صلتها ومعنى
انظري فابك لنفسك يقال دار ... تنظر الى دار فلان اي تقابل بها معنى اسكي اي سكك تريدها حتى اقضي
لك ... قال الامراة كان في عقلها شيء يعني اختلال فقالت يا رسول الله ان لي اليك حاجة ⁂ عائشة
رضي الله عنها العاطفة على الرواية عنها يا بريرة هل رأيت منها شيئا يريبك اي يوقعك في الشك فيها قال الحل الا فك
يعني عائشة هذا التفسير لضمير منها قاله حين قال فيها اهل الافك ما قالوا من الكذب والبهتان في حقها فانها كانت
الموصوفة كقوله تعالى فغشيهم من اليم ما غشيهم تقدم قصتهم قريبا ⁂ عائشة رضي الله عنها العاطفة على الرواية

م عائشة رضي الله عنها روى مسلم عنها

يا بنت الاجنبيين ما احب قال لفاطمة حين بعثها ازواج النبي صلى الله عليه وسلم اليه يسئلنه العدل في ابنة
ابي قحافة يعني يطلبن من النبي ان يستوي بينهن وبين عائشة في المحبة اذ المساواة بينهن في القسم كانت حاصلة
عائشة رضي الله عنها اسماعيل الرواية عنها قالت كان رسول الله يخيل اليه انه فعل الشيء وما فعل حتى كان ذات يوم
وكان يوما عندي دعا الله ثم دعا ثم دعا يا عائشة اشعرت بالهمزة في الاستفهام اي هل علمت ان الله افتاني
اي بين لي فيما استفتيته فيه جاءني رجلان الاستيناف بيان لافتاء الله فقعد احدهما عند راسي والاخر عند رجلي
بتشديد الياء هذا تفسير الى انه راهما في المنام فقال الذي عند راسي للذي عند رجلي او الذي عند رجلي للذي عند
راسي هذا الشك من ان يكون من النبي او من الراوي ما وجع الرجل اراد به النبي عليه السلام قال مطبوب بالطاء المهملة
والباء الموحدة اي مسحور قال من طبه قال لبيد بن الاعصم قال في اي شيء قال في مشط
وهو معروف ومشاطة بضم الميم وهي ما يخرج من الشعر اذا مشط وجف طلعة ذكر على اضافة طلعة الى ذكر اراد
بالذكر فحل النخل والجف بضم الجيم والتشديد الفاء الذي على الطلع يعني ان سحره كان في غلاف طلع ذكر لا
طلع انثى قال فاين هو قال في بئر ذي اروان بفتح الهمزة اسم رجل ق عائشة رضي الله عنها اسماعيل الرواية عنها قالت
سمعت رسول الله يقول يحشر الناس حفاة عراة قلت يا رسول الله الرجال والنساء جميعا ينظر بعضهم الى بعض فقال
عليه السلام يا عائشة الامر اشد من ان ينظر بعضهم الى بعض يعني يوم القيامة هذا تفسير للامر او لزمان يقع فيه
النظر م عائشة رضي الله عنها روى مسلم عنها يا عائشة لا تكوني فاحشة تقدم سبب ذكره ومعنى الفحش في حديث
ان الله لا يحب الفحش خ عائشة رضي الله عنها روى البخاري عنها ما ازال اجد الم الطعام الذي اكلت بخيبر اراد به
الشاة المسمومة التي كان اكل منها قال في مرضه الذي مات فيه فهذا اوان وجدت ان وقت وجدان انقطاع
ابهري وهو عرق مستبطن في القلب فاذا انقطع مات صاحبه منه ذلك السم خ عائشة رضي الله عنها روى البخاري
يا عائشة ما اظن اي ما اعلم فلانا وفلانا يعرفان بالاعتقاد ديننا الذي نحن عليه من الاخلاص في الاعتقاد
يعني رجلين من المنافقين وفيه جواز بيان عيب شخص على وجه الحسبان اذا ترتب عليه مصلحة خ عائشة رضي الله عنها
روى البخاري عنها يا عائشة ما كان معكم لهو بحذف حرف الاستفهام قال لما زفت امرأة الى الانصاري
المراد باللهو ما كان مع العرس من ضرب الدف ونحوه لكن كان دفهم كالغربال فان الانصار يعجبهم اللهو
م عائشة رضي الله عنها روى مسلم عنها قالت جاء النبي ذات ليلة فخلع رداءه ونعليه فوضعهما عند رجليه وبسط طرف
ازاره على فراشه فاضطجع فلم يلبث الا قدر ما ظن انني قد رقدت فاخذ رداءه بالرفق وانتعل بالرفق وفتح
الباب بالرفق فخرج ثم اشتد بالرفق فجعلت درعي في راسي وتقنعت ازاري ثم انطلقت على اثره حتى
جاء البقيع فقام فاطال القيام ثم رفع يديه ثلث مرات ثم انحرف فانحرفت فاسرع فاسرعت فهرول فهرولت

ط ضرب الدف في العرس

فسبقته

فسبقته فدخلت فاضطجعت فدخل فقال ما لك يا عائش حشيا رابية بفتح الحاء وسكون الشين اي قد ارتفع
النفس والقاعة من العدو وهي التي اخذها الربو وهو علو النفس قالت قلت لا شيء قال لتخبرني
في بعض الروايات وفي بعضها الياء اي الاستفهام متعلق بمحذوف اي الى لتخبرني وفي بعض النسخ
لتخبرني بالباء الجارة الداخلة على الياء فقال لتخبرني بفتح اللام وتشديد النون او ليخبرني اللطيف الخبير قالت
قلت يا رسول الله بابي انت وامي يعني انت مفدى بابي وامي هذا الكلام للتعظيم فاخبرته اي اخبرت النبي بما
فعلت من خروجي عقبه واختفائي منه قال فانت السواد الذي رايت امامي قلت نعم فلهدني اي دفعني
في صدري لهدة اوجعتني ثم قال اظننت ان يحيف الله عليك ورسوله اي يظلمك بان يذهب في نوبتك
الى زوجته الاخرى قال الجوهري يقال حاف عليه بالحاء المهملة اذا ظلم قالت هذا من قول المصنف كذا
قالت مهما يكتم الناس يعلمه الله يعني قالت عائشة كيف اخفي منك شيئا يا رسول الله فانه
اخفيت عنك يعلمه الله ويخبرك به فنعم في القول وقالت مهما يكتم الناس يعلمه الله قال نعم قال
فان جبريل هذا شروع في بيان سبب خروجه من عندها مختفيا اتاني حين رايت بكسر التاء اي حين رايت
خروجي فناداني فاخفاه منك اي اخفى جبريل نداءه منك فاجبته فاخفيته منك ولم يكن اي جبريل يدخل
عليك وقد وضعت ثيابك وظننت ان قد رقدت اي نمت فكرهت ان اوقظك وخشيت ان تستوحشي
فقال اي جبريل ان ربك يامرك ان تاتي اهل البقيع وهي مقبرة المدينة فتستغفر لهم عائشة رضي الله عنها اسماعيل
الرواية عنها يا عائشة ما يؤمنني ان يكون فيه عذاب قد عذب قوم بالريح اي من المخيلة بحالة خرجت
قليلا لا قبلها وقد راى قوم العذاب فقالوا هذا عارض وهو السحاب المعترض في الافق ممطرنا قالت
يا رسول الله اري الناس اذا راوا الغيم فرحوا رجاء ان يكون فيه المطر واراك اذا رايته عرفت في وجهك
الكراهية وفي الحديث كمال مخافته وخشيته م عائشة رضي الله عنها روى مسلم عنها يا عائشة ناوليني الخمرة من
وهي السجادة فقالت اني حائض فقال ان حيضتك ليست في يدك عائشة رضي الله عنها اسماعيل الرواية
يا عائشة والله لكان بتشديد النون ماءها نقاعة الحناء وهي بضم النون الماء الذي ينقع فيه الحناء يعني كان الحمر
والكان نخلها اراد به طلعه بقرينة بيانه فيما سبق ان السحر كان في الطلع وانما اضاف النخل الى البئر لانه
كان مدفونا فيها رؤوس الشياطين يعني الحيات الخبيثة لوحشة وقبح منظره يعني بئر ذي اروان
عائشة رضي الله عنها اسماعيل الرواية عنها يا عائش بضم الشين وفتحها ترخيم عائشة هذا جبريل يقرأ عليك
السلام قلت وعليه السلام ورحمة الله وفيه فضيلة لعائشة وجواز بعث الاجنبي على الاجنبية السلام
اذا لم يخف من ترتب مفسدة عليه م عائشة رضي الله عنها روى مسلم عنها يا عائشة ناوليني

خ دخل الحبشي [illegible]

ط بعث الاجنبي على الاجنبية السلام

المربة وهي السكين الكبير قالت قال هي ارادوان نذبح كبشا القرن فاضجعه ثم قال بسم الله اللهم تقبل
من محمد وال محمد ومن امة محمد ثم ضحى به وفيه استحباب اضجاع الذبائح وقول المضحي اللهم تقبل مني ومن
رضي الله عنها قالت لما نزل قوله تعالى وانذر عشيرتك الاقربين قام عليه السلام على الصفا فقال يا
فاطمة بنت محمد يا صفية بنت عبد المطلب يا بني عبد المطلب لا املك لكم من الله شيئا اي لا اقدر ان ادفع عنكم من
النار في الاخرة فاجتهدوا في العمل الصالح سلوني من مالي ما شئتم اي في الدنيا ابو هريرة رضي الله عنه على
الرواية يا نساء المؤمنات برفع المؤمنات حملا على لفظ المنادى ويجوز كسرها على انها منصوبة على
على محله وروي بنصبها تقديره يا نساء الطوائف المؤمنات لا تحقرن احديكم لجارتها قبل جارتها
المراد بالمراة زوجها ولو كراع شاة محرق صفة كراع وهو مستدرك الحاح تقديره ولو كان كراع شاة
محرق هدية ويجوز نصب كراع على ان يكون المحذوف كان مع اسمه تقديره ولو كان الهدية كراع شاة
محرقا الخطاب للمهدية يعني لا يمتنع احديكن من الاهداء لجارتها احتقارا للموجود عندها بل تجود بما
تيسر ويجوز ان يكون الخطاب لمن اهدي اليها يعني لا تحقرن احديكن هدية جارتها بل تقبلها وان كانت
قليلة هكذا ذكره الاقليشي والرواية يا نساء المسلمات لا تحقرن جارة لجارتها ولو فرسن شاة الفرسن
للبعير كالحافر للفرس وقد يستعار للشاة وفيه حث على اهداء الهدية وانه يجلب القلوب

الباب السادس في

عائشة رضي الله عنها ما روى البخاري عنها ليس احد يحاسب اي في يوم القيامة
بالحساب في التعذيب ما من الاهلاك تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من نوقش
ان المص رقم للحديث برقم البخاري وانه متفق عليه من عائشة كذا ذكره صاحب التحفة وصاد فيه ان
بعينه في صحيح مسلم راويه عائشة ابو هريرة رضي الله عنه ايضا على الرواية عنه ليس الشديد اي القوي
بالصرعة اي بصرع الصرعة وهو الاسقاط وهي على وزن الضحكة للمبالغة يعني ليس القوي من يكون قادرا
على ان يصرع خصومه انما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب يعني انما القوي من يقدر على ان يقهر اقوى
اعدائه وهو النفس عند الغضب حول النبي عليه السلام هذا الاسم للمشهور عندهم من امر الدنيا الى امر الدين ابو هريرة
رضي الله عنه ايضا على الرواية ليس الغنى عن كثرة العرض بفتح العين المهملة والراء يتناول صنوف الاموال
من النقود وغيرها ويمكن ان يقال عرض الدنيا كانه من العرض مقابل الجوهر وهو على اي اهل السنة
لا يبقى زمانين فمتاع الدنيا مشبه به في سرعة زواله وعدم ثباته زمانين يعني ليس الغنى المحمود ما حصل
عن كثرة العرض والمتاع انما الغنى غنى النفس يعني انما الغنى المحمود غنى النفس وهو القناعة لان الحريص
فقير دائما وقال الطيبي يمكن ان يراد بغنى النفس حصول الكمالات العلمية والعملية لان النفس لا تكون

ابو هريرة رضي الله عنه ايضا على الرواية ليس المسكين الذي يطوف على الناس الذي ترده
التمرة والتمرتان ولا اللقمة ولا اللقمتان يعني سوال المتردد في الابواب يكون قادرا على قوته انما
المسكين الذي يتعفف اي يترك السوال عن الناس مع فقره اقرأوا ان شئتم لا يسألون الناس
الحافا الضمير فيه للفقراء المحصورين المتعففين عن السوال يحسبهم الجاهل اغنياء وهم اهل
الصفة قال الله تعالى في حقهم تعرفهم بسيماهم لا يسألون الناس الحافا الالحاف هو الالحاح وهو نصب على
الحال اي ملحفين او صفة مصدر محذوف اي سوالا ذا الحاف او عامله محذوف اي ولا يلحفون الحافا
المعنى لا يوجد منهم سوال ولا الحاف اذ لو كان السوال بالالحاف صادرا منهم لما احتيج الى معرفة فقرهم
بسيماهم في عبد الله بن عمر رضي الله عنه روى البخاري عنه ليس الواصل اللام فيه لتعريف الجنس يعني ليس حقيقة الواصل
ومن يعتد وصله بالمكافئ الذي اذا انعم عليه صاحبه يجازيه بمثل ما فعله ولكن الرواية فيه بالتشديد وان
جاز التخفيف الواصل الذي يعتد وصله هو الذي اذا قطعت رحمه وصلها يعني يصل قريبه الذي يقطع
عنه في اسماء بنت عميس رضي الله عنها ايضا على الرواية فيها قالت ما جرى جماعة الى النبي من الحبشة في السفينة
وكنت مع زوجي جعفر بن ابي طالب فيهم فوافقوا افتتاح خيبر فاسهم لهم وما اسهم للغائبين عن الفتح غيرهم فدخل
عمر على حفصة زوجة النبي وكنت عندها زائرة فقال عمر سبقناكم بالهجرة فنحن احق برسول الله منكم فغضبت
فقلت كلا يا عمر كنتم مع رسول الله يطعم جائعكم ويعظ جاهلكم وكنا في دار البعداء البغضاء في دار الكفار وذكر
ذلك للنبي فقال ليس باحق بي منكم الخطاب لاسماء واهلها الذين كانوا معها في الهجرة الى النجاشي الحبشة
وله اي لعمر ولاصحابه هجرة واحدة ولكم انتم هذا ضمير مرفوع وقع موقع المجرور تاكيد للضمير في لكم اهل السفينة
بالنصب على الاختصاص او على النداء سماهم اهل السفينة لانهم جاؤا بالسفينة في البحر هجرتان احدهما
من مكة الى الحبشة والاخرى من الحبشة الى رسول الله عليه السلام يعني تفسير من المصنف لعمر ليس عمر بن
الخطاب وكان قد جاء قال لاسماء حين قدمت من الحبشة سبقناكم بالهجرة فنحن احق برسول الله
منكم في عثمان رضي الله عنه ايضا على الرواية ليس بكذاب يعني ليس بآثم من كذبه من قبيل ذكر الملزوم وارادة
اللازم او معناه ليس يكثر الكذب من اصلح بين الناس يعني من كذب للاصلاح بين اثنين متباغضين لان
هذا الكذب يؤدي الى الخير والراوي ينقله فينمي خيرا او يقول خيرا شك من الراوي اي يبلغ خيرا مؤديا الى الخير وان لم
يكن سمعه يقال نمي الحديث اذا بلغه على وجه الاصلاح ونمى بالتشديد اذا بلغه على وجه الافساد قال سفيان يجوز
الكذب في الا عند الرجل لانه اذا جاز للاصلاح بين الناس فلا اصلاح بينه وبين صاحبه يكون اولى قال
صاحب التحفة هذا الحديث متفق عليه لكن لا من حديث عثمان بل من حديث ام كلثوم بنت عقبة فيبلغ انما سلم

يجوز الكذب في مواضع

بكر وما جرت ما شبه ما روته من النبي عشر وا احاديث اخرجها في الصحيحين هذا الحديث وصح وقال فيه
الكذب فيه يصلح مشروعة مطلقا كالكذب في الحرب وكالكذب في حديث الرجل امراته وبالعكس كان يقول كل منهما
للاخر لا احد احب الي منك فانهما جائزان منصوص عليهما بالحديث الاخر وفي خلاص المظلوم ومنه قول ابراهيم
عليه السلام اني سقيم ومناداة يوسف ايتها العير انكم لسارقون والمخلص للحديث ما يدل على الحصر على الصور الثلاث
وقال قوم لا يجوز الا بطريق التورية وهو ان يريد المتكلم بكلامه خلاف ظاهره مثل ان يقول لفلان فعل كذا وينوي
ان قدر الله ذلك او يقول في الحرب مات امامكم وينوي به احدا من المتقدمين 2 الصعب بن جثامة رضي الله
روى البخاري عنه ليس بنا رد عليك ولكنا حرم تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث انا لم نرده عليك
م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه ليست السنة بان لا تمطروا واعلم بناء المجهول المراد بالسنة القحط ومنه قوله
تعالى واخذنا ال فرعون بالسنين ولكن السنة ان تمطروا وتمطروا وكرره للتاكيد ولا تنبت الارض شيئا
المعنى القحط الشديد بان لا ينزل عليكم مطر بل هو بان ينزل ولا تنبت الارض وذلك لان اليأس بعد توقع الرجاء
وظهور مخايله اقطع مما كان حاصلا من اول الامر ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية ليس على المسلم في عبده
ولا في فرسه صدقة هذا بظاهره حجة لابي يوسف ومحمد في عدم وجوب الزكوة في الفرس وللشافعي في عدم
وجوبها في العبيد والخيل سواء كانت للتجارة او لم تكن في قوله القديم وذهب ابو حنيفة الى وجوبها في الفرس
لقوله عليه السلام في كل فرس سائمة دينار وفي العبيد اذا لم تكن للخدمة لما روى سمرة بن جندب انه عليه السلام
كان يامرنا بالزكوة من العروض التي نعدها للبيع وحمل العبد في الحديث على العبد للخدمة والفرس على فرس الغازي
توفيقا فان قيل هذا باطلاقه يقتضي ان لا يجب في العبد صدقة الفطر على مولاه قلنا قد جاء في رواية مسلم عن
ابي هريرة الا صدقة الفطر فيحمل هذا عليه م جابر رضي الله عنه روى مسلم ليس فيما دون خمس اواق من الاواقي
بتشديد الياء وتخفيفها وحذفها جمع اوقية بضم الهمزة وتشديد الياء وهي في الشرع اربعون درهما
وهي اوقية الحجاز واهل مكة من الورق بكسر الراء هي الفضة مضروبة كانت او غيرها صدقة وليس فيما
دون خمس ذود من الابل بالاضافة وروي بتنوين خمس فيكون ذود بدلا عنها لكن الرواية المشهورة هي الاولى
والمراد منه خمس ابل من الذود لا خمس اذواد الذود من الثلاثة الى العشرة لا واحد له من لفظه كالقوم
من الابل صدقة وليس فيما دون خمسة اوسق جمع الوسق وهو ستون صاعا والصاع اربعة امداد
كل مد رطل وثلث رطل بالبغدادي عند ابي يوسف والشافعي والرطل مائة وثلثون درهما وعند ابي حنيفة
كل مد رطلان من التمر صدقة وفي ظاهر الحديث حجة على ابي حنيفة في ايجابه العشر في كل ما اخرجته الارض قليلا كان
او كثيرا ولكن يأوله بان المراد منه زكوة التجارة لان الناس كانوا يتبايعون بالاوساق وقيمة الوسق

اربعون درهما وقيل بقوله عليه السلام فيما سقت السماء والعيون العشر فانه بعد هذا وعلى الامام اود وان
الحديث ابو سعيد الخدري دون جابر كذا اصحابه في صحيح مسلم وقال صاحب التحفة وصاحب شرح السنة ان
راوي هذا الحديث جابر ق عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها قالت قال عليه السلام من احب لقاء الله
احب الله لقاءه ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه قلت كلنا نكره الموت يا رسول الله فقال ليس ذلك بكسر الكاف
خطاب لعائشة اي ليس المعنى على ما زعمت بل المراد من كراهية لقاء الله كراهية الموت ولكن المؤمن اذا بشر
برحمة الله ورضوانه وجنته احب لقاء الله واحب الله لقاءه وان الكافر اذا بشر بعذاب الله وذكر التعذيب
في العذاب لانهم وسخطه كره لقاء الله وكره الله لقاءه فقالت لها يا عين قالت كلنا نكره الموت تقدم البحث عليه
في الباب الاول في حديث من احب لقاء الله م فاطمة بنت قيس رضي الله عنها روى مسلم عنها قالت ارسل وكيل
زوجي الي شعيرا في عدتي فسخطته فقال والله ما لك علينا من شيء فجئت رسول الله فذكرت ذلك له فقال
ليس لك عليه نفقة قال لها لما طلقها زوجها ابو عمرو بن حفص البتة الطلقات الثلث وروي انها اخر
تطليقة من الثلث قال الشافعي لا نفقة للمبتوتة ولكن لها السكنى لقوله تعالى اسكنوهن من حيث سكنتم
من وجدكم وكذا المبتوتة الحامل النفقة لقوله تعالى وان كن اولات حمل فانفقوا عليهن والحديث حجة له وقال
ابو حنيفة واصحابه يجب لها السكنى والنفقة مطلقا لقوله تعالى اسكنوهن من حيث سكنتم من وجدكم الى قوله
فانفقوا عليهن وتاويل الحديث عنده ان يراد من النفقة النفقة التي ارادتها وهي ما يكون اجود من
الشعير وروي في الجمع ان عمر رد حديث فاطمة وقال لا ندع كتاب ربنا وسنة نبينا بقول امرأة لا ندري
احفظت ام كذبت ق جابر رضي الله عنه اتفقا على الرواية قال راى النبي رجلا في السفر قد ظلل عليه والناس
حوله فقال ما هذا قالوا صائم فقال عليه السلام ليس من البر الصيام في السفر استدل به من لا يرى الصوم في السفر
والجمهور على جوازه وحملوا الحديث على من يجهده الصوم بدليل صيام النبي في السفر وبقرينة الحال فان قيل
اللفظ عام والعبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب قلنا فرق بين السباق والغالب السياق والقرائن
يدل على مراد المتكلم وتخصيص العام في كلامه ولا كذلك السبب وقوله ليس من البر من القبيل الاول ابو موسى
رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ليس منا اي من اهل سنتنا من حلق اي شعره حقيقة او قطعه والاخرق اي
ثوبه والاسلق اي رفع صوته بالبكاء وكان هذه الافعال للجزع على الميت انس رضي الله عنه اتفقا على
الرواية ليس من بلد الا سيطؤه الدجال الا مكة والمدينة ليس نقب وهو الطريق بين الجبلين من
انقابها الا عليه الملائكة صافين يحرسونها فينزل السبخة بكسر الباء الارض التي تعلوها الملوحة ثم ترجف
المدينة باهلها ثلث رجفات فيخرج اليه كل كافر ومنافق دل الحديث على فضل مكة والمدينة

[illegible] ليس منا من [illegible]

غير فيما [illegible] على الرواية عنه ليس منا من [illegible] او المراد [illegible] كفران النعمة [illegible]

عال ان من ادعاه باغراب الا الكفران كان مستحلا وذكر الفضل [illegible] او المراد [illegible]

هذا نبوه بمعنى الدعاء والباطل [illegible] كانت او غيرها فليتبوأ اي من اهل سنتنا وليتبوأ مقعده [illegible]

النار. ومعناه خبر ومن دعا رجلا بالكفر او قال عدو الله وليس كذلك الا حار عليه اي رجع [illegible]

وهو باطل. والمراد المستحلين بمعنى رجع تقدم البيان على في الباب الاول في حديث من قال لاخيه يا كافر [illegible]

وقال البخاري لا يرمي رجل رجلا بالفسوق ولا يرميه بالكفر الا ارتدت اي كلمة الرمي عليه ان لم يكن صاحبه

كذلك. ابن مسعود رضي الله عنه اسنده على الرواية عنه ليس منا من ضرب الخدود وشق الجيوب عند المصيبة ودعا بدعوى

الجاهلية يعني وصف الميت باوصاف [illegible] كان من عادتهم قبل الاسلام وفي رواية او دعا [illegible]

الجيوب او دعا بدعوى الجاهلية ٤ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه ليس منا من لم يتغن بالقرآن اراد

الحث على التغني بالقرآن لا بغيره تقدم الكلام على معنى التغني في الباب الخامس في حديث ما اذن الله لشيء كاذنه

يتغنى بالقرآن. ابن مسعود رضي الله عنه اسنده على الرواية عنه ليس من نفس تقتل ظلما مبنيا للمجهول ظلما الا كان على ابن آدم

وهو قابيل قتل اخاه هابيل ظلما الاول كفل بكسر الكاف اي نصيب من دمها فان قلت هذا مشعر بان يكون ابن آدم ذلك القتل

حقا بين قابيل وهابيل وقد جاء في الخبر كان من سن في الاسلام سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها

بعده من غير ان ينقص من اوزارهم شيء [illegible] في الحديث يحتمل ان يكون معنى لاجل فلا يفهم منه [illegible]

بمعنى الابتداء [illegible] اثم الدم ويكون قابيل مستحقا [illegible] من سن في الاسلام سنة سيئة او يكون قوله

في الاسلام بيان للسنة الواقعة بعد بعثته لانه سن القتل اولا [illegible] كان اول من سن القتل [illegible]

[illegible] رضي الله عنه [illegible] على الرواية عنه ليس هو كما تظنون انما هو كما قال لقمان لابنه يا بني لا تشرك بالله ان الشرك لظلم

عظيم قال لما نزلت الذين امنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم اللبس الخلط والظلم وضع الشيء في غير محله فيه [illegible]

المعاصي فشق ذلك على الصحابة لانهم ظنوا ان المراد من الظلم في الآية هو المعاصي وقالوا اينا

لم يظلم نفسه فبين النبي بالحديث ان المراد من الظلم الكفر ومعناه ليس الظلم كما ظننتم من ان المراد به المعاصي [illegible]

فحصل [illegible] بعد الايمان وانما المراد به الشرك. فصل في نعم وبئس جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه قال سأل

النبي [illegible] اهله الادام فقالوا ما عندنا الا الخل فقال عليه السلام نعم الادام الخل [illegible]

حفصة [illegible]

[illegible] ادام ازواج النبي كان الخل

هذا قال [illegible] عبد الله [illegible] في منامي كان ملكين اخذاني فذهبا بي الى النار قلت اعوذ بالله من النار [illegible]

ملك فقال لي لم ترع [illegible] فقصصتها على النبي فقال نعم الرجل عبد الله [illegible] لو كان يصلي من الليل

[illegible]

قابيل قتل هابيل

الخل نعم [illegible]

[illegible] فقال الامام [illegible] الايمان [illegible] ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه نعم الصدقة

اللقحة بكسر اللام وفتحها الناقة الحلوب الصفي اي التي اصطفاها صاحبها النفيسة الكثيرة اللبن [illegible]

[illegible] فاستوى فيه المذكر والمؤنث منحة بكسر الميم وسكون النون نصب على التمييز او حال اي عطية [illegible]

وهي تتناول الهبة والعارية لكن العرب يستعملون لفظ المنحة كثيرا في الهبة والشاة الصفي منحة تغدو [illegible]

[illegible] او استئناف جواب عن سائل عن سبب كونها ممدوحة باناء حال اي ملتبسة باناء [illegible]

باخر اي باناء اخر. ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه نعما بكسر العين وتشديد الميم وما فيه بمعنى شيء تمييز لفاعل نعم

المستتر فيه لاحدهم اي لاحد المماليك وبروى نعما للملوك ان يتوفى اي يموت وهو مخصوص بالمدح يحسن

عبادة الله الجملة حال وصحابة سيده بفتح الصاد ومصدر بمعنى خدمة مولاه [illegible] عدي بن حاتم رضي الله عنه

روى مسلم عنه بئس الخطيب انت قاله [illegible] بعض العرب رسول فقال الرجل خطيبه فقال من يطع الله ورسوله فقد

رشد بفتح الشين وكسرها ومن يعصهما فقد غوى بفتح الواو وقال القاضي سبب انكاره عليه السلام تشريكه في

الضمير المقتضي للتسوية ولو امره بتقديم اسم الله والعطف عليه وقال النووي هذا ضعيف لانه قد جاء

التشريك في سنن ابي داود عن ابن مسعود انه قال علمنا رسول الله خطبة وقال في خطبته من يطع الله ورسوله

فقد رشد ومن يعصهما فلا يضر الا نفسه والاولى ان يقال ان خطبة ذلك الرجل كانت خطبة وعظ وكان

من شأنها الاطناب فانكره النبي لتركه ذكره وخطبته عليه السلام في رواية ابن مسعود كانت خطبة [illegible]

تعليم والايجاز اليق به لان اللفظ كلما قل كان اقرب الى الحفظ ابو هريرة رضي الله عنه اسنده على الرواية

بئس الطعام طعام الوليمة يدعى اليه الاغنياء هذا استئناف جواب عمن يسأل عن كونه مذموما ويترك الفقراء

ومن ترك الدعوة اي اجابة الدعوة فقد عصى الله ورسوله تقدم بيانه في الباب الرابع في حديث اذا دعي

احدكم الى الوليمة فليأتها ابن مسعود رضي الله عنه اسنده على الرواية بئسما لاحدهم ان يقول نسيت اية

كيت وكيت هذه كناية مثل كذا وكذا ونسيت [illegible] لانه بل هو نسي على بناء المجهول بالتشديد قال

الخطابي معناه انساه الله تلك الآية ونسخ تلاوتها فيكون هذا النهي خاصا في زمن النبي وانما نهاهم عن هذا

القول لئلا يتوهم الضياع على القرآن واعلمهم ان ذلك من قبل الله لما رأى في نسخها من الحكمة كما قال تعالى

ما ننسخ من آية او ننسها نأت بخير منها وقال آخرون انه عام وانما نهى عنه لانه يتضمن ترك القرآن وعدم

ملازمته عليه فكره عليه السلام نسبة الترك اليه وبين ان ذكر الامر ساق في استذكروا القرآن اي اطلبوا من

انفسكم مذاكرته والمحافظة على قراءته وهو عطف من حيث المعنى على قوله بئسما لاحدهم يعني لا تقصروا في معاهدة

القرآن واستذكاره فانه اشد تفصيا اي خروجا وخروجا من صدور الرجال من النعم بفتح النون واحدها

[illegible]

وعن الاموال الرابحة واكثر استعماله في الابل يعني اخذته من تفصي النعم المعلقة من عقلها اذا اطلقها صاحبها للرعي
بضمتين جمع العقال بالكسر وهو الحبل الذي يشد بها ذراع البعير **فصل في** جابر رضي الله عنه قال عليه السلام بينا
وهو ظرف زمان الف مشبعة بمعنى المفاجاة مضاف الى الجملة الاسمية والفعلية جابرة جمع [illegible]
يتم به المعنى انا امشي يعني فاجات بين اوقات مشي اذ سمعت صوتا من السماء فرفعت راسي فاذا
الملك الذي جاءني بحراء بكسر الحاء المهملة وبعد الراء المهملة في جبل على جبل هو على ثلثة اميال من مكة [illegible]
جعل علم مغارة فيه الاعجب جالسا على كرسي بين السماء والارض فجئثت بالهمزة بعد الجيم المضمومة [illegible]
بنائين مثلثتين بعد ما يعني خفت منه فرقا بفتحتين اي خوفا نصب على المصدر وقيل بمعنى جثثت فلعت
من مكانه فقيل هذا الكون فرقا مفعولا له فرجعت فقلت زملوني امر يعني غطوني دثروني كرره للتاكيد فدثروني
ماض يعني غطوني فانزل الله يا ايها المدثر اي المشتمل بثيابه وقيل بالنبوة واعبائها قم فانذر اي الناس
بالتخويف عن العذاب وربك فكبر وثيابك فطهر اي من النجاسات وقيل هذا كناية عن الامر بتزكية النفس عن الخصائل
المستنكرة والامر بتكوين كثير من الاثر بالبيوت لاشتماله عليه كما يقال المجد في ثوبه والرجز فاهجر واللغة
القذر والمراد به هنا الشرك قال النووي من قال اول ما نزل يا ايها المدثر فقد اخطاء والصواب ان يقال اول
ما نزل اقرا باسم ربك كما هو مصرح به في حديث عائشة واول ما نزل بعد فترة الوحي وانقطاعه مدة [illegible] اول
انه عليه السلام كان يضطرب منه ويريد ان يلقي نفسه من جبل يا ايها المدثر ثم تتابع الوحي وقول من قال
من المفسرين اول ما نزل الفاتحة فباطل الا هذا [illegible] لكن يمكن ان يقال مراده انها اول سورة نزلت كاملا
ح ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه بينا انا نائم اتيت على بنا الحديث بخزائن الارض يعني اتاني
الملك بمفاتيح خزائن الارض وقيل اريد بالخزائن حقيقة اشارة الى الملك امته عليها بفتح البلاد [illegible]
ودعوة في [illegible] روى [illegible] للاثم وجهوا في يدي سوارين من ذهب [illegible]
من ذهب فكبر [illegible] ان يفعلا الكراهة [illegible]
انفخهما اي بهمزة تعبير الرؤيا فنفختهما فذهبا وفيه دلالة على ان [illegible] الكذابين اللذين انا بينهما
كالعقيد بهما [illegible] الكذابين اللذين انا بينهما صاحب صنعاء وصاحب اليمامة [illegible]
وجه تاويلهما بالكذابين ان السوارين كالقيد [illegible] البطش [illegible] الكذابان [illegible]
ونصائحه [illegible] فاوّله [illegible] انا بينهما [illegible] في زمانه وكذا [illegible]
النفوس [illegible] قوله تعالى ومن اظلم ممن افترى على الله [illegible] وقال اوحي الي ولم يوح اليه شيء [illegible] الكذاب
وقد جاء في روايات مسلم فاولتهما الكذابين اللذين يخرجان بعدي احدهما الاسود العنسي صاحب صنعاء

والاخر

والاخر مسيلمة صاحب اليمامة قلت معناه ظهر في زمانه ودعواهما النبوة بعد بعثته كذا قاله النووي
فقتل صاحب صنعاء في مرض موت النبي عليه السلام قتله فيروز الديلمي فلما بلغ خبر قتله النبي عليه السلام قال فاز فيروز
وقتل مسيلمة في عهد الصديق. ابن عمر رضي الله عنه قال عليه السلام بينا انا نائم اتيت بقدح لبن
فشربت منه حتى اني لارى الري يخرج من اظفاري ثم اعطيت فضلي عمر بن الخطاب قالوا فما اولته
العلم قال العلماء بين عالم الاجسام وعالم الارواح عالم اخر يقال له عالم المثال وهو عالم نوراني شبيه
بالجسماني والنوم سبب لسير الروح المنور في عالم المثال ورؤية ما فيه من الصور الغير الجسمانية والعلم
مصور بصورة اللبن في ذلك العالم لمناسبة ان اللبن اول غذاء البدن وسبب اصلاحه وقيل التجلي
العلمي لا يقع الا في اربع صور الماء واللبن والخمر والعسل تناولها الاية التي فيها تذكر انهار الجنة
فمن شرب الماء يعطى العلم اللدني ومن شرب اللبن يعطى العلم باسرار الشريعة ومن شرب الخمر يعطى العلم بالكمال
ومن شرب العسل يعطى العلم بطريق الوحي واما الري في العلم فقد اختلف فيه العلماء فمنهم من قال بوجوده
لان الاستعداد متناه والامر يرد على ما يقبل فيحصل الري وظاهر الحديث معهم ومنهم من قال بعدمه لقوله
تعالى وقل رب زدني علما فالامر بطلب زيادة العلم بلا ذكر النهاية يدل على انه لا ينتهي ومنه ما نقل
عن السيد العارف ابي يزيد البسطامي رحمة الله عليه من انه قال شربت الحب كاسا بعد كاس فما نفد الشراب
ولا رويت ويمكن الجواب عن دليل الاولين بان العلم اذا حصل بقدر استعداد القابل اعطاه الله تعالى
استعدادا للعلم الاخر فيحصل له عطش اخر ومن هذا قيل طالب العلم كشارب ماء البحر كلما ازداد شربا
ازداد عطشا ومن لطيف بانه يكون محمولا على البداية قبل نزول الاية ح ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري منه
بينا انا نائم اذا زمرة اذا الاملف جاءني اي اذا زمرة واقفة حتى اذا عرفتهم خرج رجل بيني وبينهم فقال
هلم فخطاب الى الزمرة افرد نظرا الى اللفظ فقلت اين قال الى النار والله قلت ما شانهم قال انهم
ارتدوا بعدك اي تخلفوا عن بعض الواجبات وليس المراد به الكفر لان احدا من الصحابة لم يرتد بعده
عليه السلام الا قوم من جفاة العرب على ادبارهم القهقرى وهو الرجوع الى الخلف بلا اعادة وجهه الى جهته
ثم اذا زمرة حتى اذا عرفتهم خرج رجل من بيني وبينهم فقال هلم قلت الى اين قال الى النار والله
قلت ما شانهم قال انهم ارتدوا على ادبارهم فلا اراه بضم الهمزة والضمير المنصوب فيه للشان وهذا القول
الذي يخلص منهم الا مثل همل النعم الهمل بالتحريك جمع هامل وهي الابل الضالة يعني لا يتخلص منهم الا قليل
مثل قلة النعم الضالة. ابو سعيد رضي الله عنه قال عليه السلام بينا انا نائم رايت الناس يعرضون
علي وعليهم قمص بضم الميم جمع قميص منها ما يبلغ الثدي بضم الثاء المثلثة وكسر الدال والياء المشددة جمع

مطلب تعبير الواقعة في النوم

في اهله فذوي ومنها ما يبلغ دون ذلك وعرض علي عمر بن الخطاب وعليه قميص يجره قالوا فما اولت ذلك
يا رسول الله قال الدين جر عمر قميصه يدل على قوة الدين وكثرة فتح البلاد في زمانه ؛ ابو هريرة رضي الله عنه سمعت
على الروايتين بينا انا نائم رايتني على قليب وهي البئر التي لم تطو واختار النبي القليب دون المطوية
بالجارة ليعلم ان همم ارباب الديانات موقوفة على المعاني المطلوبة دون القوالب المطوي عليها دلو فنزعت منها
ما شاء الله ثم اخذها ابن ابي قحافة فنزع بها ذنوبا وهو بفتح الذال المعجمة الدلو العظيمة الملأى ماء
او ذنوبين شك من الراوي والصحيح رواية ذنوبين هذا اشارة الى قصر مدة خلافته ومع ذلك كان
والمشهور وفي نزعه ضعف لم يرد به الضعف الذي للتقصير منه لانه تحمل في خلافته ما تحمل من الاعباء
ارتفاعها حتى قالت عائشة لما توفي رسول الله ارتدت جفات العرب وكثر المنافقون فنزل بابي
ما لو نزل بالجبال الراسيات لهاضها اي كسرها بل هو اشارة الى ان الفتوح في ايامه يكون اقل لقصر خلافته
وتغير زمانه وقلة اعوانه والله يغفر له هذا لا يدل على تقصيره بل هو جار على عرفهم لانهم كانوا يقولون
افعل كذا والله يغفر لك ثم استحالت غربا بسكون الراء الدلو العظيمة التي تتخذ من جلد ثور فاخذها ابن
الخطاب وفي الكلام تقديم وتاخير معناه فاخذها عمر ثم انقلبت الذنوب في يده من الصغر الى الكبر لان الاخذ مقدم
على الاستحالة فلم ار عبقريا من الناس اي سيدا قويا ينزع نزع عمر حتى ضرب الناس بعطن وهو مناخ الابل حول
الماء ليشرب اي روى الناس ابلهم ثم آووها الى عطنها لتستريح قال القاضي ظاهر هذا يدل على انه يكون في خلافة عمر
خاصة وانه على الاكثر مثلا لانتفاع الناس في زمان عمر وما فتح عليهم من الامصار واتساع خلافته قال
ابن مسعود ما زلنا اعزة منذ اسلم عمر ولقد كان حصنا للاسلام فلما مات انثلم ثلمة في الحصن وقيل المراد
في حق خلافتهما جميعا لان بتدبيرهما وقيامهما بمصالح المسلمين تم هذا الامر وضرب الناس بعطن لان ابا بكر
قطع اهل الردة وجمع شمل المسلمين وابتدا الفتوح ومهد امورها وتمت ثمرات ذلك وتكاملت في زمان عمر رضي الله عنه
ومن سار بحقي ؛ ابو هريرة رضي الله عنه روى الرواية بينا انا نائم رايتني في الجنة فاذا امراة تتوضا الى
جانب قصر فقلت لمن هذا القصر فقالوا لعمر فذكرت غيرته فوليت مدبرا قال فبكى عمر في المجلس فقال بابي انت
وامي يا رسول الله اعليك اغار قال الشيخ التوربشتي ان من معنى تتوضا تنظف تغسل يديها ووجهها ولا يبعد الوضوء
العرفي اذ لا وضوء في الجنة واقول المنفي في الجنة هو الوضوء العرفي الرافع للحدث وما رآه النبي من الوضوء
لطوريته كان صورتها فلم يتم دليل على منعه وفي ظهورها بتلك الهيئة فائدة ومع الاشارة الى انها تشرف الوضوء
فالحمل عليه اولى ؛ ابو هريرة رضي الله عنه روى النبي بينا ايوب عليه السلام يغتسل عريانا فخر عليه رجل
جراد من ذهب الرجل بكسر الراء الجماعة الكثيرة من جراد فجعل ايوب يحتثي في ثوبه فناداه ربه يا ايوب الم
اكن اغنيتك عما ترى قال بلى وعزتك الواو فيه للقسم ولكن لا غنى بي عن بركتك وفيه دلالة على اباحة
تكثير المال الحلال ؛ ابو هريرة رضي الله عنه روى عن النبي بينا رجل بفلاة من الارض فسمع صوتا في سحابة اسق
حديقة فلان فتنحى ذلك السحاب اي توجه الى ناحية فافرغ ماءه في حرة وهي بفتح الحاء المهملة ارض ذات
حجارة سود فاذا شرجة وهو بفتح الشين المعجمة واسكان الراء المهملة والجيم مسيل الماء من الحرة الى السهل
من تلك الشراج قد استوعبت ذلك الماء كله فتتبع اي في ذلك الرجل الماء فاذا رجل قائم في حديقته يحول الماء
بمسحاته وهي اسم آلة عريضة من الحديد ماخوذ من السحو وهو الكشف والازالة فقال يا عبد الله ما اسمك قال فلان
للاسم الذي سمع في السحابة فقال له يا عبد الله لم تسالني عن اسمي فقال اني سمعت صوتا في السحاب الذي هذا
ماؤه يقول اسق حديقة فلان لاسمك فما تصنع فيها قال اما اذ قلت هذا فاني انظر الى ما يخرج منها فا
تصدق بثلثه واكل انا وعيالي ثلثا وارد فيها ثلثه ؛ مالك بن صعصعة رضي الله عنه بفتح الصادين المهملتين
والعينين المهملتين قيل ما رواه عن النبي احاديث لم يعط الا هذا الحديث وحده بينا انا في
الحطيم وهو حطيم الكعبة سمي حطيما لان جداره منكسر عن مساواة الكعبة وربما قال في الحجر بكسر الحاء و
سكون الجيم يعني الحطيم سمي حجرا لانه حجر عن الكعبة بحيطانه قال الجوهري كل ما حجرته من حائط فهو حجر وانما
قال الراوي وربما قال لان النبي عليه السلام حكى لهم قصة المعراج مرات فعبر بالحطيم مرة وبالحجر اخرى مضطجعا
مضطجعا اذ اتاني آت فقد بتشديد الدال اي شق قال اي الراوي وسمعته اي النبي يقول فشق ما بين هذه
الى هذه قال بعض رواة الحديث من ثغرة نحره الى عانته فاستخرج قلبي قيل هذا الشق غير الشق الذي كان
في صغره على ما روى مسلم عن انس ان رسول الله اتاه جبرئيل وهو يلعب مع الغلمان فاخذه فصرعه فشق قلبه
فاستخرج منه علقة فقال هذا حظ الشيطان منك ثم غسله في طست من ذهب بماء زمزم ثم اعاده في
مكانه وجاء الغلمان يسعون الى امه يعني ظئره فقالوا ان محمدا قد قتل فاستقبلوه وهو منتقع اللون قال
انس وقد كنت ارى اثر ذلك المخيط في صدره ثم اتيت بطست وهو معروف وقيل تاؤه بدل من سين
من ذهب مملوة ايمانا قال القاضي لعل هذا من باب التمثيل او تمثل له الايمان بصورة الجسم كما تمثل له ارواح
الانبياء بالصور التي كانوا عليها وقال النووي ان الطست كان فيها شيء يحصل به كمال الايمان فسمي ايمانا
لكونه سببا له هذا كلامه لعله اراد به ان يكون ذلك الشيء جسما يتقوى القلب بصاحبه اشد تقوية حتى يكمل
تصديقه كان شيخي والدي تغمده الله برحمته يقول كون الطست مملوة بالايمان يحتمل ان يكون
باعتبار ما يؤول اليه الحال انها علامة يستدل بها على الموصوف بكمال الايمان فغسل قلبي وهذا الغسل كان تصفيته

وتربيته فانه بمعرفته عاجز العقول عن معرفته ثم خفي علينا بناه مجهول ان يلحق بالقلب طرفه وهو حيد
الذي كان القلب فيه ثم اعيد ان وضع القلب في مكانه او معناه الشق موضع الشق قيل ما ذكر في حديث
من شق النحر واستخراج القلب وما جرى مجراه فان السبيل في ذلك التسليم لان التعرض له بتوجيه يحتاج
ادعا التوفيق بين المنقول والمعقول وهربا مما يتوهم انه محال وقال الشيخ التوربشتي نحن لا نرى العدول
عن حقيقة الى المجاز في خبر الصادق اذا لم يستحل وهذا الخبر من المحال فيه ثم اتيت بدابة دون البغل
وفوق الحمار ابيض يضع خطوه عند اقصى طرفه اي بعد نظره فحملت عليه فانطلق بي جبرئيل حتى اتى السماء
الدنيا فاستفتح قيل من هذا قال جبرئيل قيل ومن معك قال محمد وفيه اشارة الى انه انما استفتح لكون ان معه
ولو انفرد لما طلب الفتح ولان السماء محروسة لا يقدر احد ان يمر عليها او يدخلها الا باذن قيل ارسل اليه قيل
وقد ارسل اليه يعني هل ارسل الله الى محمد للعروج رسولا فقيل معناه هل صار رسولا والاول اظهر لان امر نبوته
كان مشهورا لا يكاد يخفى على حراس السموات قال نعم قيل مرحبا به اي لقي رحبا وسعة فنعم المجئ جاء وفيه تقديم
وتاخير والمخصوص بالمدح محذوف وفيه تقديره جاء فنعم المجئ مجيئه ففتح اي باب السماء فلما خلصت اي وصلت
فاذا فيها آدم اذا للمفاجاة وكذا اوانوا بها فقال اي جبرئيل هذا ابوك آدم فسلم عليه فسلمت عليه فرد السلام
ثم قال مرحبا بالابن الصالح والنبي الصالح قال الامام التوربشتي امر النبي عليه السلام بالتسليم على الانبياء عليهم السلام
وان كان افضل منهم لانه كان كالعابر عليهم وكان في حكم القائم وهم في حكم القعود والقائم يسلم على القاعد
ثم صعد بي حتى اتى السماء الثانية فاستفتح اي طلب فتح بابها قيل من هذا قال جبرئيل قيل ومن معك قال محمد قيل
وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجئ جاء ففتح فلما خلصت اذا يحيى وعيسى وهما ابنا خالة يعني كل منهما
ابن خالة الآخر قال هذا يحيى وعيسى فسلم عليهما فسلمت فردا ثم قالا مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح ثم
صعد بي الى السماء الثالثة فاستفتح قيل من هذا قال جبرئيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال
نعم قيل مرحبا به فنعم المجئ جاء ففتح فلما خلصت اذا يوسف قال هذا يوسف فسلم عليه فسلمت عليه فرد
عليّ ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح اعلم ان رؤيته عليه السلام الانبياء في السماء الاولى والثانية
تدل على تفاوت منازلهم وعلو درجتهم وعبوره عن جميعهم يدل على انه اعلى منهم ثم صعد بي حتى اتى السماء الرابعة
فاستفتح قيل من هذا قال جبرئيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجئ جاء
ففتح فلما خلصت فاذا ادريس قال هذا ادريس فسلم عليه فسلمت عليه فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح
والنبي الصالح ثم صعد بي حتى اتى السماء الخامسة فاستفتح قيل من هذا قال جبرئيل قيل ومن معك قال محمد
قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجئ جاء فلما خلصت فاذا هرون قال هذا هرون فسلم عليه

معراج النبي عليه السلام

فسلمت عليه

فسلمت عليه فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح فلما جاوزته بكى الانبياء مختلفة بعضها
التي كانوا عليها الا عيسى فانه مرئي بشخصه ثم صعد بي الى السماء السادسة فاستفتح قيل من هذا قال جبرئيل
قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجئ جاء فلما خلصت
فاذا موسى قال هذا موسى فسلم عليه فسلمت عليه فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح فلما تجاوزت
اي جاوزت موسى بكى فقيل له ما يبكيك قال ابكي لان غلاما بعث بعدي يدخل الجنة من امته اكثر ممن يدخلها
من امتي انما بكى موسى اشفاقا على امته حيث قصر عددهم عن عدد امة محمد لا حسدا عليه لانه لا يليق به
واما قوله ان غلاما بعث بعدي فلم يكن على سبيل التحقير بل على معنى تعظيم المنة لله تعالى لان محمدا من غير طول العمر
في عبادة ربه خصه بهذه الفضيلة ثم صعد بي الى السماء السابعة فاستفتح جبرئيل قيل من هذا قال جبرئيل
قيل ومن معك قال محمد قيل وقد بعث اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجئ جاء فلما خلصت فاذا ابراهيم قال
هذا ابوك ابراهيم فسلم عليه فسلمت عليه فرد السلام ثم قال مرحبا بالابن الصالح والنبي الصالح ثم رفعت لي
اي جعلت قريبة ومنه قوله تعالى وفرش مرفوعة اي مقربة لهم سدرة المنتهى وهي شجرة في اقصى الجنة ينتهي
اليها اعمال العباد او ينتهي اليها علم الملائكة والرسل فاذا نبقها بكسر الباء اي ثمرة السدرة وبالقاف اي ثمرها مثل
قلال جمع قلة وهي جرة عظيمة تجر وهي قرية قريبة من مكة كانت تعمل فيها القلال مثل الحباب فاذا ورقها
مثل آذان الفيلة بكسر الفاء جمع الفيل كقردة جمع قرد وهو الحيوان المعروف قال اي جبرئيل هذه سدرة
المنتهى فاذا اربعة انهار نهران ظاهران ونهران باطنان فقلت ما هذان يا جبرئيل قال اما الباطنان
فنهران في الجنة يقال لاحدهما الكوثر وللآخر نهر الرحمة كذا ورد في حديث آخر وانما قال باطنان لخفاء امرهما
فلا يهتدي العقول الى وصفهما او لانهما مخفيان عن ابصار الناظرين فلا يريان حتى يصبا في الجنة واما
الظاهران فالنيل والفرات يحتمل ان يكون المراد منهما ما جرى بين الناس ويكون مادتهما مما يخرج
من اصل السدرة وان لم يدرك كيفيته وان يكون من باب الاستعارة في الاسم بان يشبههما بنهري الجنة
في الهضم والعذوبة او من باب توافق الاسماء بان يكون اسما نهري الجنة موافقين لاسم نهري الدنيا
ثم رفع لي البيت المعمور فسره النبي في حديث آخر بانه بيت يدخله كل يوم سبعون الف ملك اذا خرجوا
منه لم يعودوا اليه ثم اتيت باناء من خمر واناء من لبن واناء من عسل فاخذت اللبن فقال هي
الفطرة انت عليها وامتك يعني اعلم ان اللبن لما كان غذاء خالصا دائما واول ما يحصل به تربية
المولود صوّر به في العالم القدسي مثال الهداية والفطرة التي يتم بها تربية القوة الروحانية وهي
الاستعداد للسعادات الابدية واولها انقياد الشرع ثم فرضت عليّ الصلوة خمسين صلوة كل يوم

فلما كانت على صلوة منها زعمين الا من قال نقلها صلوة بل من زعمان فرجعت فمررت بموسى فقال
بما امرت قلت امرت بخمسين صلوة كل يوم قال ان امتك لا تستطيع خمسين صلوة كل يوم واني والله
قد جربت الناس قبلك وعالجت بني اسرائيل اشد المعالجة يعني مارستهم ولقيت الشدة فيما اردت منهم
من الطاعة فارجع الى ربك فسله التخفيف لامتك فرجعت فوضع عني عشرا فرجعت الى موسى فقال مثله فرجعت
فوضع عني عشرا فرجعت الى موسى فقال مثله فرجعت فوضع عني عشرا فرجعت الى موسى فقال مثله فرجعت
فوضع عني عشرا فامرت بعشر صلوات كل يوم فرجعت الى موسى فقال مثله فرجعت فوضع عني فامرت بخمس صلوات
كل يوم فرجعت الى موسى فقال بما امرت فقلت امرت بخمس صلوات كل يوم قال ان امتك لا تستطيع خمس
صلوات كل يوم واني قد جربت الناس قبلك وعالجت بني اسرائيل اشد المعالجة فارجع الى ربك فسله
التخفيف لامتك قال سألت ربي حتى استحييت ولكن ارضى واسلم تقدير الكلام ههنا حتى استحييت فلا ارجع فان
رجعت كنت غير راض ولا مسلم ولكن ارضى بما قضى الله واسلم امري وامرهم الى الله فعلى هذا يكون لكن واقعا
بين كلامين متغايرين فلما جاوزت نادى مناد امضيت فريضتي هذا يشعر الى ان مراجعة النبي في باب الصلوة
لم تكن لان الامر الاول كان غير واجب قطعا والا لما صدرت منه المراجعة وقال فرضت في الاول خمسين ثم
نسخ بخمس وخففت عن عبادي فهي خمس فرائض في التخفيف وخمسون فريضة في التضعيف لقوله تعالى من جاء بالحسنة
حديث المعراج متفق عليه لكن تتبعت فيه سياق البخاري هذا الكلام المصنف يعني هذا الحديث معناه
اتفق عليه الشيخان وهذا الاعتبار تم اوله بلا مرتق لكن لفظه هو الموافق لرواية البخاري قال
كان اسراء النبي الى بيت المقدس بالجسد والى السماء بالروح محتجا بان الله تعالى جعل في كتابه المقطع المسجد الاقصى
غاية الاسراء ولو كان زائدا عليه لذكره فيكون ابلغ في المدح وقال النووي ما عليه معظم السلف واكثر المفسرين
المحدثين ان العروج كان بجسده في يقظة ومن قال كله كان في منامه احتج بما جاء في رواية مسلم عن مالك
بن صعصعة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا انا عند البيت بين النائم واليقظان وبقوله
في اخر الحديث فاستيقظت وانا في المسجد الحرام وفي بعض روايات انس واجيب بان ذلك كان
اول وصول الملك اليه وليس في الحديث ما يدل على انه كان نائما في القصة كلها واما قوله فاستيقظت فيحتمل
ان يكون هذا استيقاظا من نوم اخر بعد وصوله الى بيته لان مسراه كان بعض الليل او المراد منه افاق مما
كان فيه من المخامرة ورجوعه الى الحال البشرية ❊ وعن ابن عمر رضي الله عنهما ... بينما ثلثة نفر قال النفر
بالتحريك عدة رجال من ثلثة الى عشرة يتمشون اخذهم المطر فاووا اي انضموا الى غار في جبل فانحطت
على فم غارهم صخرة من الجبل فاطبقت عليهم فقال بعضهم لبعض انظروا اعمالا عملتموها صالحة لله فادعوا الله

بها الا بدعوة الله بصالح عملكم فقال احدهم اللهم انه كانت لي والدان شيخان كبيران
وامرأتي ولي صبية بكسر الصاد جمع صبي صغار ارعى عليهم اي ارعى مواشيهم قال الجوهري يقال
فلان يرعى على ابيه اي يرعى غنمه فاذا رحت عليهم اي رددت مواشيهم الى المراح الاخلاب حلبت
فبدأت بوالدي فسقيتهما قبل بني وانه نأى بي اي بعد ذات يوم الشجر اي المرعى فلم ات
حتى امسيت فوجدتهما قد ناما فحلبت كما كنت احلب فجئت بالحلاب بالكسر الاناء الذي يحلب فيه فقمت
عند رؤوسهما اكره ان اوقظهما من نومهما واكره ان اسقي الصبية قبلهما والصبية يتضاغون اي يصيحون
والضغاء الصياح اي يصيحون ويتصارخون بالبكاء من الجوع عند قدمي فلم يزل ذلك دابي ودابهم حتى
طلع الفجر الدأب هو العادة يعني انهم بكوا وصاحوا واني منعت عنهم اللبن الى الفجر فان كنت تعلم اني فعلت
ذلك ابتغاء وجهك فافرج لنا منها فرجة نرى منها السماء ففرج الله بتخفيف الراء اي كشف لهم منها
اي من تلك الصخرة المطبقة فرجة فراوا منها السماء وقال الاخر اللهم انه كانت لي ابنة عم احببتها كاشد
ما يحب الرجال النساء فطلبت اليها نفسها يعني طلبت ان تمكنني من نفسها متوجها اليها فابت حتى
اتيها بمائة دينار فسعيت حتى جمعت مائة دينار فجئتها بها فلما وقعت بين رجليها قالت يا
عبد الله اتق الله ولا تفتح الخاتم اي ارادت به بكارتها الا بحقه فقمت عنها ومنعت نفسي من قربانها فان
كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج لنا منها فرجة ففرج الله لهم وقال الاخر اللهم اني كنت
استأجرت اجيرا بفرق ارز الفرق بفتحتين مكيال يسع فيه ثلثة اصوع فلما قضى عمله قال اعطني
حقي فعرضت عليه حقه فتركه ورغب عنه اي اعرض عنه فلم ازل ازرعه حتى جمعت منه بقرا وراعيها فجاءني
فقال اتق الله ولا تظلمني حقي قلت اذهب الى تلك البقر وراعيها فخذها فقال اتق الله
ولا تستهزئ بي فقلت اني لا استهزئ بك فخذ تلك البقر وراعيها فاخذه فذهب به فان كنت
تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج ما بقي ففرج الله ما بقي من اطباق الصخرة وفي الحديث
استحباب الدعاء بصالح الاعمال والتوسل به وفضل بر الوالدين وايثارهما على من سواهما ❊ وعن ابي هريرة
رضي الله تعالى عنه ... بينما رجل يسوق بقرة قد حمل عليها التفتت اليه البقرة فقالت اني لم
اخلق لهذا ولكني انما خلقت للحرث وفيه دلالة على ان ركوب البقرة والحمل عليها امر فقال الناس
سبحان الله بقرة تكلم اي تتكلم بحذف احدى التائين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاني اومن به انا
اي انا اصدق بما اخبرني من تكلم البقرة وان كان خارجا عن العادة وابو بكر وعمر لقوة ايمانهما
وبينما راع في غنمه عدا عليه الذئب فاخذ منها شاة فطلبه الراعي حتى استنقذها منه اي استخلصها

ركوب البقرة وتكلمها

استخلصها

من الذئب. فالتفت اليه الذئب فقال من لها يوم السبع يوم لا راعي لها غيري [illegible]
فيه بلعبهم فيأكل الذئب غنمهم يعني من لحافظ لها في ذلك اليوم وقيل اسم للموضع الذي فيه المحشر [illegible]
يوم القيامة وهذا الوجه بعيد لان قول الذئب ليس لها راع غيري لا يناسب لان الذئب لا يكون راعيا
يوم القيامة وروي يوم ابا. وهو الصحيح رواية ودراية معناه من لها يوم الفتن اذا تركها الناس هملا
فيتحكم فيها السباع فاتحكم فيها يوم ليس لها راع غيري اي من الانس فقال الناس سبحان الله ذئب يتكلم
رسول الله صلى الله عليه وسلم فاني اومن به انا وابو بكر وعمر وما ثمة اي ليس ابو بكر وعمر حاضرين في القوم
الذي تكلم البقرة والذئب وقال شارح معناه ليسا حاضرين في الموضع الذي قال النبي هذا الكلام لكنه علم
الاول اولى لان الجوهري قال ثمة يعني هناك وهو للبعيد وفي الحديث اخبار بصدق ايمانهما وبيان
وقوع خارق العادة لغير نبي ق ابو هريرة رضي الله عنه اسماعيل الرواية بينما رجل يمشي بطريق فوجد
غصن شوك على الطريق فاخره اي بعده ذلك الشوك عن الطريق لئلا يؤذي المارين فشكر الله له اي جزاه
ذلك العمل فغفر له ابو هريرة رضي الله عنه اسماعيل الرواية بينما رجل يمشي في حلة وهي ما يكون ثوبين
حسن [illegible] برود اليمن تعجبه نفسه اي يتكبر مرجل بكسر الجيم المشددة وفتحها جمته بضم الجيم وتشديد الميم
ما سقط من الشعر على المنكبين وترجيلها تنظيفها وتحسينها اذ خسف الله به فهو يتجلجل به الى
القيامة اي يتحرك ويخسف بالتدريج انما عذب بهذا الكبر لا لان التنظيف ممنوع كيف وقد ورد
ان النبي لبس ثيابا ثمينة وكان يكثر تدهين شعره وترجيله يحتمل ان يكون ذلك الرجل من الامم
اخبر بصيغة الماضي لتحققه وقوعه وان يكون من الامم الماضية هذا هو الصحيح فصل م جابر رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن الله الذي وسمه قال النووي الوسم بالسين المهملة والمعجمة اشد الكي وفرق بعضهم بانه بالمهملة
المهملة يستعمل في الوجه وبالمعجمة في سائر الجسد قاله لما رأى حمارا قد وسم في وجهه الوسم في الوجه منهي
عنه بهذا الحديث لان لعن فاعله يقتضي التحريم واما في غير الوجه فجائز اذا دعت اليه حاجة [illegible]
ان النبي وسم ظهر رجل في الفتح وختانه في اذانها قوله لعن الله يحتمل ان يكون اخبارا من الغيب لا نفيا ذلك
لكونه غير مسلم ق ابو هريرة رضي الله عنه اسماعيل الرواية لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده
يسرق الحبل فتقطع يده قيل القطع في البيض والحبل كان في الابتداء ثم نسخ بقوله عليه السلام القطع في ربع دينار
وقيل المراد به قطع الولاة للسياسة وقيل المراد بالبيضة الخوذة وبالحبل حبل السفينة لكن قيل
انكر هذا التاويل لان الحديث ورد في ذم السارق والذم انما يتم اذا وقع القطع في سرقة ما لا قدر له
كونه سببا للقطع ان سارق اليسير قد يعتاد وياخذ الكثير ق ابن عمر رضي الله عنه اسماعيل الرواية

لعن الله الواصلة وهي التي تصل الشعر بشعر اخر زورا والمستوصلة وهي التي تطلبه والرجل والمرأة
في ذلك سواء هذا اذا كان المتصل شعر الادمي لكرامته واما غيره فلا بأس بوصله فيجوز اي في الشعر
الاخر ابيل [illegible] وقيل فيه تفصيل ان لم يكن لها زوج فهو حرام ايضا وان كان فان فعلته باذن الزوج
او السيد يجوز والا فلا والواشمة وهي التي تغرز الجلد بابرة ثم تحشو بكحل فيخضر والمستوشمة
وهي من تطلبه فان فعل ذلك بصغيرة تأثم الفاعلة ولا تأثم المفعولة لانها غير مكلفة وقال بعض
اصحاب الشافعي وجبت ازالته ان امكن بالعلاج والا فبالجرح ان لم يخف فوت عضو
عائشة رضي الله عنها اسماعيل الرواية لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبيائهم مساجد
معناه م علي رضي الله عنه روى عنه لعن الله من لعن والديه قيل هو من باب التسبيب لان من يلعن ابوي
احد فهو يلعن ايضا ابوي اللاعن فكان البادي بنفسه يلعن ابويه هكذا فسر النبي في حديث اخر في
سب الرجل والديه اقول لعل الوجه في تفسير السبب بذكره هو استبعاده بان يسب الرجل والديه
بالمباشرة فان وقع سب الوالدين يكون واقعا بالسببية سبحان الله اذا استحق من يكون سببا لعنة
فكيف يكون حال المباشر ولعن الله من ذبح لغير الله قال النووي المراد به الذبح باسم غير الله كمن ذبح
للصنم او لموسى او عيسى وذكر الشيخ ابراهيم المروزي ان ما يذبح عند استقبال السلطان تقربا اليه
افتى اهل بخارى بتحريمه لانه مما اهل به لغير الله وقال الرافعي هذا غير محرم لانهم انما يذبحونه استبشارا
بقدومه فهو كذبح العقيقة لولادة المولود ومثل هذا لا يوجب التحريم ولعن الله من اوى محدثا
الدال مجني على غيره والايواء اجارته من خصمه وروي محدثا بفتح الدال وهو الامر المبتدع ومعنى
الايواء على هذا الوجه التقرير عليه والرضا به ولعن الله من غير منار الارض وهو جمع منارة وهي العلامة
التي تجعل بين حدين للجارين م ابن عمر رضي الله عنه روى مسلم عنه لعن الله من مثل بالحيوان بتخفيف الثاء
اي عاقبه بجعله غرضا للرمي فصل ق ابو هريرة رضي الله عنه اسماعيل الرواية عنه لو امن بي عشرة من اليهود
بعض عشرة من احبارهم الذين هم رؤسهم لامن بي اليهود اي كلهم وفيه اشارة الى انهم اتباع ومقلدون
ويروى لو تابعني عشرة من اليهود لم يبق على ظهرها الضمير فيه عائد الى الارض وان لم يكن مذكورة لدلالة
السياق عليها يهودي الا اسلم ق ابن عباس رضي الله عنه اسماعيل الرواية عنه لو ان احدهم اذا اراد ان
يأتي اهله اي يجامع زوجته او امته قال بسم الله اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا
يجوز ان يكون اذا ظرفا لقال وقال يكون خبر لان وان يكون شرطية وجزاؤه قال والجملة خبر ان فانه
ان يقدر هذا جواب لو الشرطية ويجوز ان يكون لو للتمني اعلان لو هذه على تقدير ان يكون شرطية يقيد

ثم سبب وجود دان عند وجود العدم لانتفاء الشرط لانتفاء المقدم كما في قوله تعالى ولو جعلناه ملكا لجعلناه
رجلا بينهما ولد في ذلك اي في ذلك الاتيان لم يضره الشيطان ابدا قال الشيخ الشارح الاقرب ان يراد
منه نفي الاضرار البدنية بان لا يصرعه الشيطان اذ لو حمل على نفي الاضرار الدينية لزم ان يكون الولد معصوما
عن المعاصي وقد لا يتفق ذلك واقول الاقرب ان المراد منه نفي الاضرار الدينية بان يكون الولد مصونا
عن اغوائه بالنسبة الى الولد الحاصل بلا تسمية لان الشيطان غير مسلط على الناس بالاضرار البدنية
خ ابو هريرة رضي الله عنه روى النبي عليه السلام لو ان الانصار سلكوا واديا او شعبا لسلكت في شعب الانصار ما انفرج بين
الجبلين لسلكت وادي الانصار قال لما قسم الغنائم ولم يعط الانصار لم يرد النبي بذلك التفضيل عليهم
لانه هو المتبوع لكل مؤمن وانما اراد اختيار موافقتهم على غيرهم تطييبا لقلوبهم لما فيهم من حق الجوار
وحسن العهد في المتابعة ق ابو هريرة رضي الله عنه المعطوف على الرواية عنه لو ان رجلا اطلع اليك بيتك
الذي انت فيه بغير اذن فحذفته بحصاة الخذف بالخاء والذال المعجمتين هو الرمي بالحصاة بين السبابتين
ففقأت عينه ما كان عليك جناح تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من اطلع في بيت قوم
م ابو ايوب رضي الله عنه روى عليه السلام لو انكم لم تكن لكم ذنوب يغفرها الله لكم لجاء الله بقوم لهم ذنوب فيغفرها
لهم ليس هذا تحريضا للناس على الذنوب بل كان صدوره لتسلية الصحابة وازالة شدة الخوف عن
صدورهم لان الخوف كان غالبا عليهم حتى فر بعضهم الى رؤوس الجبال للعبادة وبعضهم اعتزل النساء
وبعضهم ترك النوم وفي الحديث تنبيه على رجاء مغفرة الله وتحقيق ان ما سبق في علمه كائن لا محالة لانه كان
في علمه انه يغفر العاصي فلو قدر عدم عاص لخلق الله من يعصيه فيغفر له روي عن النبي انه قال قال الله تعالى
من علم اني ذو قدرة على مغفرة الذنوب غفرت له ولا ابالي ما لم يشرك بي شيئا ق ام حبيبة بنت ابي سفيان
رضي الله عنها المعطوف على الرواية عنها قالت ام حبيبة زوجة النبي عليه السلام قلت يا رسول الله انكح اختي قال او تحبين
ذلك فقلت نعم قال انها لا تحل لي فقلت لقد اخبرت انك تريد ان تنكح بنت ام سلمة فقال لو انها لم تكن
ربيبتي وهي مشتقة من الرب وهو الاصلاح وانما قال ربيبتي لانه كان يربيها ويقوم بامرها
في حجري بكسر الحاء وسكون الجيم اي في منزلي ما حلت لي انها ابنة اخي من الرضاعة ارضعتني واباها ثويبة
مولاة ابي لهب اعتقها يعني ان درة حرام علي بسببين وهما كونها ربيبتي وكونها بنت اخي
من الرضاعة فلا تعرضن بسكون الضاد خطاب للازواج علي بناتكن يعني درة بنت ابي سلمة
تفسير للضمير في انها قاله لما عرضت عليه اختها عزة بفتح العين الحديث كان صادرا في حق درة والاخت
لكنه عمم في الحكم وقال بناتكن واخواتكن فان قلت ام حبيبة ان كانت عالمة فمقتضى انه الخ

دربابيهم

دربابيهم سلامة في تجويزها الى قوله وان تجمعوا بين الاختين فكيف عرضت نكاح اختها وان لم
تكن عالمة فان فائدة في قولها لقد اخبرت انك تريد ان تنكح بنت ام سلمة فكانها استدلت على
جواز نكاح الاخت قلنا انها كانت عالمة لكنها لما سمعت نكاح النبي ربيبته ظنت انه من الامور
المختصة به ثم ظنت ان نكاح اخت امرأته يكون كذلك فقالت انكح اختي فتمسك بعض العلماء بتحريم
الربيبة بكونها في الحجر فظاهر الحديث حجة لهم والجمهور على تحريمها مطلقا وحملوا الحديث على انه خارج مخرج
الغالب م ابو برزة الاسلمي رضي الله عنه روى عليه السلام لو اهل عمان اتيت اهل منصوب بفعل يفسره
ما بعده اي لو اتيت اهل عمان قال النووي عمان في هذا الحديث بضم العين وتخفيف الميم مدينة
بالبحرين حكى القاضي ان منهم من ضبطه بفتح العين وتشديد الميم يعني عمان البلقاء وهذا غلط ما سبوك
ولا ضربوك قاله لرجل بعثه الى حي من احياء العرب فسبوه وضربوه وفيه فضل اهل عمان والثناء عليهم
ق ابن عمر رضي الله عنه المعطوف على الرواية عنه قال دخل النبي النخل التي ابن صياد مضطجع فيها على فراشه و
كان عليه السلام يتقي بجذوع النخل ليسمع شيئا من زمزمته قبل ان يراه فلما رأته ام ابن صياد قالت له
اي صاف وهو اسم ابن صياد هذا محمد فانتهى ابن صياد عن زمزمته فقال عليه السلام لو تركته بين
اي ابن صياد ~~قالت له اي صاف وهو اسم ابن صياد هذا محمد فانتهى ابن صياد عن زمزمته فقال عليه السلام~~
ما في نفسه وكان من حذاق الكهنة فاراد النبي ان يسمع اسلوب كلامه على غفلة منه وفيه جواز كشف
احوال من يخاف مفسدته يعني ام ابن صياد هذا التفسير للضمير المستكن في تركته م جابر رضي الله عنه وعكة
لو تركتها الباقيا في تركتها الاتباع الكرم ما زال قائما اي السمن يكون موجودا في العكة قال الامام مالك في
عصرت العكة وهي وعاء مستدير من الجلد يجعل فيه السمن التي كانت تهدي فيها للنبي عليه السلام
سمنا وكان بنوها يسألون عنها الادام تعمد الى تلك العكة فتجد فيها سمنا بمعجزة النبي فما دامت
كذلك حتى عصرتها قال العلماء الحكمة في زواله عند عصرها هو ان عصرها مضاد للتوكل على رزق الله
ومتضمن للتدبير والتصرف فيه ولهذا عوقبت بزواله ق ابو هريرة رضي الله عنه المعطوف على الرواية عنه
لو تعلمون ما اعلم من احوال الاخرة وما اعد في الجنة من نعيمها لبكيتم كثيرا ولضحكتم قليلا فان قيل
الخطاب ان كان للكافرين فليس لهم ما يوجب ضحكا اصلا وان كان للمؤمنين فعاقبتهم الجنة
مخلدين فيها وان دخلوا النار فما يوجب البكاء بالنسبة الى الجنة ما يوجب الضحك شيء يسير فينبغي ان يكون
الامر بالعكس قلنا الخطاب للمؤمنين لكن خرج هذا الحديث في مقام ترجيح الخوف على الرجاء خ علي
رضي الله عنه المعطوف على الرواية عنه لو دخلتموها لم تزالوا فيها الى يوم القيامة يعني النار التي اوقدها عبد الله

بن حذافة بضم الحاء المهملة وبتخفيف الذال المعجمة وبالفاء السهمي امير من امرائه قيل انه كان
رسول رسول الله الى كسرى مات في خلافة عثمان بمصر تقدم الساح يعني لو دعاني احد الى ضيافة كراع غنم او
القاف غلط من حمله على كراع الغنم وهو موضع بين مكة والمدينة لاجبت اي الداعي ولو اهدي الي
ذراع او كراع يعني لو ارسل احد الي ذراعا على رسم الهدية او كراعا وفي المثل اعط العبد كراعا يطلب
ذراعا لان الذراع في اليد وهو افضل من الكراع في الرجل لقبلته دل الحديث على حسن خلقه وتواضعه وجبره
لخواطر الناس عليه السلام م ابو هريرة رضي الله عنه روى عنه عليه السلام قال كان ابو جهل يقول واللات والعزى ان رأيت
محمدا ساجدا الا كان رقبته فرآه يوما يصلي فما كان يفجأه الا وهو يرجع على عقبيه ويتقي بيديه فقال
عليه السلام لو دنا مني لاختطفته الملائكة عضوا عضوا كرر العضو للتأكيد الخطف هو الاستلاب يعني
صلوة قطعا فقيل له ما لك تأخرت قال ان بيني وبينه خندقا من نار يعني ابا جهل مصداق الحديث
قوله تعالى والله يعصمك من الناس م ابو موسى رضي الله عنه روى عنه عليه السلام لو رأيتني وانا استمع الواو فيه للحال
لقراءتك البارحة جواب لو محذوف اي لاعجبك ثم قال لقد اوتيت مزمارا من مزامير آل داود المزمار
الصوت الحسن قال له وفي رواية قال ابو موسى لو علمت انك تستمع قراءتي لحبرته لك تحبيرا اي
خ ابن عباس رضي الله عنه روى البخاري عنه قال قدم مسيلمة الكذاب المدينة فجعل يقول ان جعل لي محمد الامر بعده
تبعته فاقبل اليه رسول الله ومعه ثابت بن قيس وفي يد رسول الله قطعة من قضيب جريد ووقف على مسيلمة
في اصحابه فقال عليه السلام لو سألتني هذه القطعة ما اعطيتكها ولن تعدو امر الله فيك يعني لن تتجاوز
حكم الله امر الله فيك وهو الخيبة فيما املته من النبوة ولئن ادبرت اي اعرضت عن طاعتي
ليعقرنك الله العقر الجرح والمراد به هنا الاهلاك وقد قتله الله يوم اليمامة واني لاراك الذي
اريت فيك ما اريت وهو من قبيل ان الذي بضم الهمزة اي لاظنك الشخص الذي رأيت فيك ما رأيت
وهذا اشارة الى رؤياه عليه السلام السوارين اللذين ثقلا عليه فنفخهما وهذا ثابت يجيبك عني ثم
انصرف ثابت هذا كان خطيب رسول الله يجاوب الوفود عن خطبهم قال لمسيلمة الكذاب في ثابت
هو ثابت بن قيس بن شماس بتشديد الميم وفتح الشين المعجمة قيل انه جاء الى النبي والمسلمون
بالسيف والقوم رجاء اسلامهم وليبلغ ما انزل الله اليه خ ابن عباس رضي الله عنه قال ابو جهل لئن
رأيت محمدا يصلي عند الكعبة لاطأن على عنقه فبلغ النبي فقال لو فعل لاخذته الملائكة يعني ابا جهل لما قال
تقدم بيانه قريبا ق جابر رضي الله عنه روى عنه عليه السلام لو قد جاء مال البحرين وهو موضع
قد اعطيتك هكذا وهكذا وهكذا فقال له ثلثة فلم يجئ مال البحرين حتى قبض
النبي

النبي عليه السلام فلما جاء مال البحرين امر ابو بكر فنادى من كان له عند رسول الله عدة او دين فليأتنا
فاتيته فقلت ان النبي قال لي هكذا وهكذا فحثا لي ابو بكر حثية فعددتها فاذا هي خمسمائة فقال
خذ مثليها الان الموعود كان ثلث حثيات وانما فعل ابو بكر بيده لانه خليفة رسول الله
فيكون قائما مقام يده وفي الحديث حسن وفاء العدة واكثر العلماء على انه مستحب واوجبه الحسن
وبعض المالكية م ابو هريرة رضي الله عنه روى عنه عليه السلام لو قلت نعم لوجبت الضمير فيه للحج تأنيثه
باعتبار كونه عبادة او حجة اي لوجبت كل سنة وفي بعض الروايات لوجب بلا تاء وهو ظاهر
ولما استطعتم بلام الابتداء وما النافية اي لا تطيقون اداءه لمشقته قال ان النبي خطب
فقيل افي كل عام قال الراوي قائله الاقرع بن حابس حين قال عليه السلام ايها الناس قد فرض الله
عليكم الحج فحجوا فسكت النبي حتى قالها ثلثا اعلم ان سكوته عن جوابه كان زجرا له عن سؤاله
فلما اعاده لم ينزجر قال الحديث احتج به من قال الحكم مفوض الى رأيه عليه السلام ولا يشترط ان يكون
بوحي لكنه ضعيف لان قوله نعم يجوز ان يكون بوحي نازل يعني وجوب الحج هذا تفسير من
المصنف للمبتدأ المحذوف في قوله كل عام اي في كل عام وجوب الحج ام في هذا العام ق عمران
بن حصين رضي الله عنه قال كانت ثقيف حلفاء لبني عقيل وكان بينه عليه السلام
وبين ثقيف عهد ان لا يتعرضوا لاحد من المسلمين فنقضوا عهدهم واسروا رجلين من اصحاب
النبي واسر اصحابه رجلا من بني عقيل فشدوه بالوثاق فاتى عليه رسول الله فناداه يا محمد فيم
اخذت فقال عليه السلام بجريرة حلفائكم ثقيف فتركه فمضى فناداه يا محمد يا محمد فرحم فرجع فقال ما شأنك
فقال اني مسلم فقال عليه السلام لو قلتها اي هذه الكلمة وانت تملك امرك اي في حال اختيارك وقبل
كونك اسيرا افلحت كل الفلاح قال بعض الشراح فيه دلالة على ان النبي لم يقبل منه ذلك القول وعلى
ان الكافر لو قال انا مسلم لا يحكم باسلامه بمجرده لما روي انه عليه السلام فداه ورده الى الكفار ولكن
فيه نظر لان المفهوم منه ان الاسير بتكلمه الكلمة لم يفلح كل الفلاح وهذه القضية سالبة جزئية دالة
على ان المنفي بعض الفلاح فيجوز ان يكون بعضه ثابتا له فيكون معناه لو قلتها في اختيارك تخلصت
من النار في العقبى ومن ذل الاسر في الدنيا ايضا فلما قلتها في اضطرارك تخلصت من النار فقط
واما فداؤه واخذ الرجلين بدله فلا ينافي اسلامه لجواز ان يكون الرد شرطا في العهد الجاري بينهم
ولعل المستدل به على ان الكافر لا يحكم باسلامه اذا قال انا مسلم ضعيف لما ثبت في الصحيح
ان النبي نهى المقداد عن قتل كافر قال اسلمت لله عند هربه منه والتجائه الى شجرة قال الاسير

من بني عقيل بضم العين اصابوا معه العضباء بفتح العين المهملة وبالضاد المعجمة وبالمد بعد البا
الموحدة الناقة المشقوقة الاذن الجملة صفة اسير يعني اخذه الصحابة مع ناقته العضباء
وهي التي صارت للنبي اما بحكم انها كانت سهمه بخاص من المغنم الذي يسمى صفيا واما بعد
الصحيحة فاوثقوه فقال اني مسلم فان قلت كيف اخذ الاسير بجرم خلفائه وقد قال عليه السلام الا لا يجني
جان الا على نفسه قلنا يحمل هذا على ابتداء الاسلام وكان من عادتهم اخذ الحليف ثم نسخ خ ابو هريرة
رضي الله عنه روى البخاري عنه لو كان الايمان معلقا بالثريا وهو نجم معروف لناله ابناء فارس وفيه فضيلة
لهذه القبيلة ويروى لو كان الايمان عند الثريا لناله رجال او رجل شك من الراوي اراد به سلمان الفارسي
من هولاء وهذه الرواية مذكورة بعينها في صحيح مسلم خ جبير بن مطعم رضي الله عنه روى البخاري عنه لو كان
المطعم بن عدي حيا ثم كلمني في هولاء النتنى بفتح النون بينهما تاء مثناة فوقانية جمع النتن بمعنى المنتن
كالزمنى جمع الزمن سماهم نتنى لكفرهم لتركتهم يعني اسارى بدر وما قال بعض الشراح من ان المراد
النتنى الذين العفت جيفهم في بئر بدر فبعيد لان النبي عليه السلام منه قوله لتركتهم ومن تعظيم المطعم
اياهم بالاسارى انهم احياء دون الموتى وانما ذكر عليه السلام هذا الحديث لان مطعما كان احسن في نقض
الصحيفة التي كتبها قريش على بني هاشم وبني المطلب على ان لا يخالطوهم حتى يخلوا بين النبي وقريش وقيل
كان مطعم يجير النبي مرجعه من الطائف وكان يدفع اذى قريش عنه فاحب عليه السلام ان لو كان مطعم حيا
لكافاه على تلك النعمة وقيل انما قال عليه السلام ذلك تاليفا لابنه على الاسلام وفيه بيان حسن المكافاة و
جواز فرض الحال اذا تعلق به نكتة وجواز اطلاق الاسير منه من غير فداء م اسامة بن زيد رضي الله عنه
قال جاء رجل فقال اني اعزل عن امرأتي فقال عليه السلام لم تفعل ذلك فقال اني اخاف على ولدها
فقال عليه السلام لو كان ذلك ضارا ضر فارس والروم لانهم لا يعزلون عن نسائهم فلا يضر اولادهم
اولادهم الرضيعة يعني العزل عن المرأة او ترك العزل على حذف المضاف انس رضي الله عنه
لو كان لابن ادم واديان من مال لابتغى اليهما ثالثا الابتغاء هو الطلب
الفم يعني لقمع الابتغاء ولا يملا جوف ابن ادم الا التراب يعني لا يزال حريصا
على الدنيا حتى يموت ويمتلئ جوفه من تراب قبره وهذا الحكم على الغالب ويتوب الله على من تاب يعني
الله يقبل التوبة من التائب عن حرص المذموم وغيره من المذمومات كذا قال التوربشتي ويحتمل ان
ان تاب بمعنى رجع قال الجوهري يقال تاب الله عليه اي وفقه ومعناه ان بني ادم مجبول على حب
المال وعدم الشبع منه الا من عصمه الله ووفقه لازالة هذه الجبلة عنه فوضع قوله ويتوب الله على من تاب

موضع الا من

١٤٤

موضع الا من عصمه الله اشعارا بان هذه الجبلة المذكورة مذمومة جارية مجرى الذنب وان ازالتها
ممكنة لكن بتوفيق الله وهنا نكتة وهي ان في ذكر ابن آدم دون الانسان تلويحا الى انه مخلوق من تراب
ومن طبيعته القبض واليبس وازالته ممكنة بان يمطر الله عليه من غمام توفيقه خ ابو هريرة رضي الله عنه روى
البخاري عنه لو كان لي مثل احد ذهبا لسرني ان لا يمر علي ثلث ليال وعندي منه شيء الواو فيه
للحال يعني يسرني عدم مرور ثلث ليال والحال ان يكون فيها شيء من الذهب عندي وفي الحقيقة
النفي راجع الى الحال يعني يسرني عدم تلك الحالة في تلك الليالي الا شيء ارصده لدين يعني احفظه لاداء
الدين لان الدين مقدم على الصدقة وانما استثنى الشيء من الشيء لكون الثاني مقيدا خاصا و
اما رفعه فلكون جواب لو في حكم النفي ومن جعل لو بمعنى التمني فقد جاوز عن المنهج م جابر رضي الله عنه
روى مسلم لو لم تكله لاكلتم منه ولقام لكم قاله لرجل جاءه يستطعمه فاطعمه شطر وسق من شعير
وهو يستون صاعا فما زال الرجل ياكل منه وامرأته وضيفهما حتى كاله وفيه دلالة على معجزة نبيه
مم حكمة زواله عند الكيل مما ذكر قريبا في عصر العكة م ابن عباس رضي الله عنه روى مسلم لو يعطى الناس بدعواهم
لادعى ناس دماء رجال واموالهم ولكن اليمين على المدعى عليه انما ذكر اليمين فقط لانها هي الحجة
في الدعوى آخرا والا فعلى المدعي اقامة البينة اولا دفعا للدفع كما جاء في بعض الروايات لكن البينة
على المدعي واليمين على من انكر قال مالك اليمين انما تتوجه على المنكر بشرط ان يكون بينه وبين المدعي
مخالطة او مداينة بشهادة شاهدين او شاهد اذ لولاه لتغلب السفهاء على العقلاء بتحليفهم و
مراراتهم في الدعاوى المختلفة وقتا واحدا قلنا هذا الحديث بعمومه حجة عليه على ان هذا راي في مقابلة
النص فلا يعتبر ق ابو هريرة رضي الله عنه اسمعنا الرواة عنه لو يعلم الكافر بكل الذي عند الله من الرحمة
اي من غير النقمات العقابة لم ييأس من الجنة ولو يعلم المؤمن بكل الذي عند الله من العذاب من
غير النقمات الى رحمته لم يأمن من النار ذكر المضارع بعد لو في الموضعين لقصد استمرار امتناع الفعل
فيما مضى وقتا فوقتا لان لو للمضي وفيه اشارة الى ان الرجل ينبغي ان يكون بين الخوف والرجاء ق
ابو جهيم عبد الله بن الحارث رضي الله عنه اسمعنا الرواة عنه قيل له في الصحيحين حديثان فقط اختلف في
اسم الراوي وكنيته لوقوع الخلاف فيها قال بعض كنيته ابو جهيم بضم الجيم مصغرا لو يعلم المار بين يدي
المصلي ماذا عليه من الاثم لكان ان يقف اربعين خيرا له من ان يمر بين يديه يعني لا اختار المرور
توقف اربعين ذكر مسلم عن ابي النضر وهو الذي رواه اولا عن ابي جهيم انه قال لا ادري اربعين يوما او شهرا
او سنة لكن الغالب انه عام كما جاء في رواية ابي هريرة رضي الله عنه لكان ان يقف مائة عام خيرا له

هذا الدوام وليس لها ستر او قرينة ومنها ق ابو هريرة رضي الله عنه اعلا الراوية عنه لو يعلم المؤمن
ما عند الله من العقوبة ما طمع بجنته احد ولو يعلم الكافر ما عند الله من الرحمة ما قنط من جنته احد
القنوط شدة اليأس تقدم بيانه قريبا ق ابو هريرة رضي الله عنه اعلا الراوية عنه لو يعلم الناس ما في النداء
اي الاذان ويحتمل ان يراد منه الاقامة على حذف المضاف يعني في حضور الاقامة وهذا اوفق
لقوله عليه السلام والصف الاول اي في الوقوف فيه بالتحريمة مع الامام من الثواب ثم لم يجدوا الا ان
لتحصيله بان ضاق الوقت عن اذان بعد اذان او لا يؤذن في المسجد الا واحد وبان يحصلوا الى
الصف الاول دفعة ولا يسع بعضهم به بعضا الا بان يستهموا عليه اي الا باقتراع القرعة
لاستهموا بتخفيف الميم اي لاقترعوا ولو يعلمون ما في التهجير وهو التبكير الى اي صلوة كانت يعني
به المبادرة اليها لاستبقوا اليه ولو يعلمون ما في العتمة والصبح لاتوهما ولو حبوا اي ولو كان الاتيان
حبوا او التقدير ولو اتوهما حبوا اي حابين للحبو بكون الباء الزحف على الاست وقيل المشي
على اليدين والرجلين فان قلت لم اطلق النبي لفظ العتمة على العشاء مع نهيه عنه قلنا يحتمل انه
لبيان الجواز وان ذلك النهي ليس للتحريم وان يكون هذا الاطلاق قبل نزول تسميته بالعشاء والا يكون
ابو هريرة سمعه بلفظ العشاء فعبر عنه بالعتمة لعدم بلوغ النهي عن هذه التسمية اليه او نقول في
اطلاقه هنا فائدة وهي ان العرب كانوا استعملوا لفظ العشاء في المغرب ولو قال لو يعلمون
ما في العشاء لحملوها على المغرب وفات المطلوب فاستعمل لفظ العتمة الذي يعرفونه خ ابن عمر
رضي الله عنه روى البخاري عنه لو يعلم الناس ما في الوحدة من المضرة الدينية والدنيوية كحرمانه من ثواب
الصلوة بالجماعة وعدم من يعينه في حوائجه ما سار راكب وحده بليل ابدا وفيه نهي عن التفرد
بالسفر راكبا كان او راجلا وكان الظاهر ان يقول ما سار احد انما قيد بالراكب وبالليل لان
الخطر في الليل اكثر لا سيما اذا كان راكبا لنفور مركوبه من ادنى شيء اعلم ان العلماء في هذه
الاحاديث يعني المعرفة فصل ق ابن عباس رضي الله عنه اعلا الراوية عنه لولا ان اشق
على امتي لامرتهم ان يصلوها كذلك يعني صلوة العشاء قاله حين اخرها حتى رقد الناس
واستيقظوا ورقدوا واستيقظوا فقام عمر فقال الصلوة وفيه دلالة على فضل تأخير
العشاء وتقديمها كان حذرا من المشقة في تأخيرها وعلى جواز اجتهاده فيما لم يرد عليه الكتاب
وعلى ان امره للوجوب م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه لولا ان اشق على امتي لامرتهم
بالسواك ثمنه عند كل صلوة السواك يطلق على الفعل وعلى العود الذي يتسوك به

ابوهر

مطلب استحباب السواك

١٤٥

وجه سؤال كتاب وكتب انا استحب الاستياك كيلا يتاذى الملك برائحة فم المصلي فاروي
ان الملك الكاتب يقرب من المصلي حتى يضع فاه على فيه ولكن يكره للصائمين بعد الزوال
لقوله عليه السلام لخلوف فم الصائم عند الله اطيب من ريح المسك قال النووي كذا استحب السواك
عند وقت الصلوة والقراءة واذا تغير الفم بالجوع او النوم او اكل ما له رائحة كريهة كيلا يتاذى
به الناس وان استاك عاجز بالسفرة لا اصبع والخرقة الخشنة حصل السواك م انس
رضي الله عنه روى مسلم عنه لولا ان لا تدافنوا لدعوت الله ان يسمعكم عذاب القبر الحديث تقدم بيانه في
الباب الثاني في حديث ان هذه الامة تبتلى في قبورها م ابن عباس رضي الله عنه روى مسلم عنه لولا
انا محرمون لقبلناه منك قال الصعب بن جثامة لما اهدى اليه اي الى النبي حمار وحش تقدم
الكلام في الباب الثاني في حديث انا لم نرده عليك الا انا حرم خ انس رضي الله عنه روى البخاري عنه
لولا الهجرة لكنت امرا من الانصار قاله لما قسم المال ولم يعط الانصار شيئا المراد منه اكرام
الانصار بان لا رتبة بعد الهجرة اعلى من نصرة الدين وقيل معناه لولا ان النسبة الى الهجرة
نسبة دينية لا يسع تركها لانتسبت الى المدينة والنصر للدين اعلم ان هذا الحديث وقع في النسخ
المصححة في هذا المحل وموقعه على مقتضى ترتيب الحصر كان اولى هذا الفصل يلوح ذلك بادنى
التفات ق انس رضي الله عنه اعلا الراوية عنه لولا ان معي الهدي لاحللت تقدم بيانه في
الباب الثاني في حديث اني لبدت رأسي ق انس رضي الله عنه اعلا الراوية عنه لولا اني اخاف
ان تكون التمرة من الصدقة لاكلتها تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث اني لانقلب
الى اهلي ق ابو هريرة رضي الله عنه اعلا الراوية عنه لولا ان يشق على المسلمين يعني لولا ترك
خلفي من الجهاد كان شقة عليهم ما تخلفت ما فيه نافية عن سرية متوجهة الى الجهاد ووجه
الانفة من الجيش يبلغ اقصاها اربعمائة ولكن لا اجد حمولة وهي الابل التي يحمل عليها ولا اجد
ما احملهم عليه ويشق علي بتشديد الياء ان يتخلفوا عني وفيه فضل الجهاد وانه عليه السلام كان
يترك احيانا رفقا بالمسلمين الذين لا مركب لهم ق ابو هريرة رضي الله عنه اعلا الراوية عنه لولا
بنو اسرائيل لم يخنز اللحم بالخاء المعجمة وفتح النون اي لم يتغير ولم ينتن بيانه ما روي ان المن و
السلوى كان يسقط على بني اسرائيل في مجالسهم كسقوط الثلج فيأخذ كل منهم ما يكفيه ذلك
اليوم الا يوم الجمعة فيأخذون منه للجمعة والسبت لتركهم العمل فيه وقد كانوا نهوا عن ادخارها
الى الغد فادخروا ففسد واستمر النتن من ذلك الوقت لان البادي للشر كالفاعل للغير على

الانبيا ابه ولولا حواء اي لولا خيانة حواء لم تخن انثى زوجها لانها ام النساء فاشبهنها
ما روي ان ابليس دخل الجنة قبل ادم حتى اكلت من الشجرة ثم اتت ادم فزينت له ذلك
عليه ان اكل منها ادم ابن عمر رضي الله عنه روى مسلم عنه لو لم تذنبوا لجاء الله بقوم يذنبون فيستغفرون الله و
يدخلهم الجنة تقدم البيان عليه في حديث لو انكم لم يكن لكم ذنوب اعلم ان هذا الحديث كان ينبغي
ان يذكر في فصل لو قبل حديث جابر لو لم تخلق لاكلتم **فصل** ام الحصين الاحمسية
قيل فاروته عن النبي ثمانية احاديث انفرد مسلم منها بحديث يأتي ان امر عليكم على صيغة المجهول
من التامير اي جعل اميرا من قبل الامام عبد حبشي لا ان يكون هو الامام لان الائمة من قريش او
المراد منه الامام على سبيل الفرض والتقدير مبالغة في طاعته مجدع بتشديد الدال اي مقطوع
بان يقطع انفه او اذنه او نحوهما فاسمعوا واطيعوا ما دام ما قادكم اي مدة قوده اياكم بكتاب الله
المراد به حكم الله ليشتمل السنة ايضا جابر رضي الله عنه روى مسلم ان بعت من اخيك ثمرا فاصابته
جائحة اي افة فلا يحل لك ان تاخذ منه شيئا اي من الثمن فيجب وضع ثمنه بقدر الهالك ثم تاخذ
مال اخيك بغير حق عمل بظاهر الحديث الشافعي في قوله القديم وقال مالك ان هلك ثلث الثمر او
اكثر يجب وضع الثمن والا فلا وقال ابو حنيفة لا يجب مطلقا محتجا بما روي ان النبي امر بالصدقة
على من اصيب في ثمار ابتاعها فكثر دينه ليدفعوها الى غرمائه ولو كان الوضع واجبا لما امر بها وحمل الحديث
على الاستحباب او على صورة عدم تسليم المبيع الى المشتري فان الهلاك يكون من البائع بالاتفاق ابن
عمر رضي الله عنه روى البخاري انه قال لما كان النبي امر زيدا فطعنوا في امارته ثم امر ابنه اسامة وكان
على جيش فيه كبار من الصحابة فطعن بعض في امارته فقال عليه السلام ان تطعنوا في امارته فقد
كنتم اي فهو سبب للاخبار بعد كنتم تطعنون في امارة ابيه من قبل انما طعن من طعن في امارته
لانه كان من الموالي وكانت العرب تستنكف من اتباعهم واقره النبي انه رد على ان العادات
الجاهلية قد بطلت والان ارتفاع قدر الناس بالعلم والهجرة والتقوى وايم الله هذا قسم اصله
ايمن ان كان لخليقا اي لائقا للامارة وان كان لمن احب الناس الي ان في هذين الموضعين
مخففة اسمها ضمير الشان محذوف والضمير في كان عائد الى ابيه وان هذا لمن احب الناس الي بعده
يعني اسامة بن زيد اراد به بيان جهة لا التفضيل في الحب على غيره وكان النبي يتبنى زيدا حتى كان
يدعونه زيد بن محمد دون زيد بن حارثة فلما نزل القران ادعوهم لابائهم تركوه ابن عمر رضي الله عنه
روى النبي ... ان دعيتم الى كراع فاجيبوا تقدم بيانه قريبا في فصل لو البراء بن عازب رضي الله عنه

روى البخاري عنه

روى البخاري عنه ان رايتمونا تخطفنا الطير ... فلا تبرحوا اي لا تفارقوا الموضع
حتى ارسل اليكم وان رايتمونا هزمنا القوم اي غلبنا عليهم فلا تبرحوا مكانكم حتى ارسل اليكم قاله النبي
لعبد الله بن جبير واصحابه وكانوا خمسين رجلا ق ابو هريرة وزيد بن خالد الجهني رضي الله عنهما
اتفقا على الرواية عنهما ان زنت فاجلدوها ثم ان زنت فاجلدوها ثم ان زنت فاجلدوها وما ذكر ثلث
مرات للتاكيد ثم بيعوها اي ان زنت مرة رابعة ولو بضفير وهو الحبل المفتول من شعر يعني ولو بثمن
قليل تقدم الكلام عليه في الباب الرابع في حديث اذا زنت امة احدكم يعني الامة غير المحصنة اي
غير المزوجة فان قلت لم وصفها به والحكم في المحصنة كذلك كما قال الله تعالى فاذا احصن فان اتين
بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات قلت لان السؤال كان واقعا عن غير المحصنة كما ذكر
مسلم ان ابا هريرة ان رسول الله سئل عن الامة اذا زنت ولم تحصن فقال عليه السلام الحديث ق ابن عباس
رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال اتت النبي امراة فقالت اني اصرع واتكشف فادع الله فقال ان
شئت صبرت على ذلك المرض ولك الجنة الواو للحال وان شئت دعوت الله ان يعافيك فقالت اني
كانت تصرع فقالت اصبر فادع الله لي ان لا اتكشف فدعا لها الصرع هو مرض معروف وفيه
استحباب الصبر على البلاء لينال به الدرجة العليا ق عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها انه قال
صم وان شئت فافطر بفتح الهمزة قاله لحمزة بن عمرو الاسلمي وسأله عن الصيام في السفر فاجاب انه ان
كان من صوم رمضان فلان يختار رخصة الفطر لان كان ظهورا وكان يسرد الصوم اي يواليه وما طلبه
ق ابن عمر رضي الله عنه روى البخاري عنه ان قتل زيد فجعفر اي فالامير جعفر وان قتل جعفر فعبد الله بن رواحة
قاله النبي امر بتشديد الميم في غزوة مؤتة بضم الميم وسكون الهمزة زيد بن حارثة وفيه جواز تعليق
ولاية الامارة بالشرط فيصلح لاغيرها من المناصب خ جابر رضي الله عنه روى البخاري عنه قال دخل
النبي عليه السلام على رجل من الانصار فقال ان كان عندك ماء بات في شنة بتشديد النون القربة
الخلقة والا شربنا جواب الشرط محذوف وهو فاتنا به والا كرعنا الكرع تناول الماء بالفم من غير
اناء ولا كف وفيه جواز طلب الحاجة من الاخوان ق جابر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان كان في
شيء من ادويتكم خير ففي شرطة محجم الشرطة بفتح الشين الضرب بالمشرط اي المبضع والمحجم بكسر الميم
الالة التي يجتمع فيها الدم عند المص وبالفتح موضع الحجامة وهو المراد بالحديث فان قلت
الاصل في الشرط ان يستعمل في المشكوك وثبوت الخيرية في شيء من ادويتهم لا شك فيه فكان
المقام يقتضي ... بان قلت قد يستعمل ان لتاكيد تحقيق الجزاء كما يقال لمن يعلم ان له صديقا

ان قال الصديق ابو زيد علا يعني ان تصوبت معنى الصديق وثبوته لك حق التصويب وحقيقة
معناه في نفسك فهو زيد او شربة من عسل او لذعة بنار يقال لذعته النار بالذال المعجمة و
العين المهملة اي احرقته والمراد به هنا الكي قال النووي هذا من البديع عند اهل الطب لان
الامراض الامتلائية اما دموية او صفراوية او سوداوية او بلغمية فان كانت دموية فشفاؤها
اخراج الدم وان كانت من الثلثة الباقية فشفاؤها الاسهال بما يليق بكل خلط فكانه نبه
نبه بشرب العسل على المسهلات والكي يحلل البلغم والريح وفي تاخيره العلاج بالكي في الاخر
اشارة الى انه لا يفعل الا عند الضرورة اليه لما فيه من الالم الشديد وقد جاء في بعض الروايات
ولا احب ان اكتوي ج جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه ان كدتم انفا بمد الهمزة اي في هذه الساعة انفا
ان هذه مخففة ولهذا دخلت اللام في خبرها وهو كاد مع اسمه وخبره فرقا بينها وبين ان النافية لا
النسخ اوردها في فصل الشرطية نظرا الى الصورة فعل فارس والروم يقومون هذا استئناف بيان
على ملوكهم وهم قعود اي قاعدون فلا تفعلوا ائتموا بائمتكم ان صلى قائما
فصلوا قياما اي قائمين وان صلى قاعدا فصلوا قعودا قاله حين صلى قاعدا والناس خلفه
قيام فاشار اليهم فقعدوا واعلم ان هذا الحديث تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث انما جعل
الامام ليؤتم به م معيقيب بن ابي فاطمة رضي الله عنه قيل ما رواه عن النبي عليه السلام سبعة احاديث له
في الصحيحين حديث واحد لكن بالفاظ مختلفة انفرد مسلم بهذا الحديث اللفظ معيقيب بضم الميم
وفتح العين المهملة قال سالت النبي عن مسح الحصى في المسجد ان كنت لا بد فاعلا الجملة الاسمية
وهي لا بد حال يعني لا تفعل فان كنت فاعلا حال كونك لا بد لك من فعله فواحدة اي فعل مرة واحدة
وفيه دليل على ان الفعل اليسير لا يبطل الصلوة خ جبير بن مطعم رضي الله عنه روى البخاري عنه اتت امراة
ابا بكر قال ان امراة امرها ان ترجع اليه لبعض حاجتها فقالت ارايت ان جئت فلم اجدك جواب الشرط
محذوف اي فما افعل كان الراوي كانها عنت بقولها لم اجدك الموت قيل في النسخة المعروفة على المصنف
وفيه اشارة الى خلافة الصديق ق عقبة بن عامر رضي الله عنه اعطاه الرواية قال قلنا يا رسول الله انك
تبعثنا فننزل بقوم فلا يقرونا فما ترى فقال ان نزلتم بقوم فامروا لكم بما ينبغي للضيف
القرى فاقبلوا فان لم يفعلوا ما ينبغي لكم من القرى فخذوا منهم حق الضيف الذي ينبغي لهم
وهو يكون واحدا او جماعة قال الطبري قال احمد تجويز الضيف ان ياخذ حقه من الطعام
مضيفه اذا لم يطعمه عملا بظاهر الحديث واول الجمهور بانه محمول على المضطرين لان ضيافتهم واجبة

وقت الضرورة فان امتنعوا فلهم ان ياخذوا منهم بقدر الحاجة قيل هو محمول على ابتداء الاسلام لان ضيافة
الضيف كان جائزا للضيف الغير المضطر ثم نسخ وهذا الوجه ضعيف لان تاريخه غير معلوم و
قيل انه محمول على ان يراد بهم اهل الذمة الذين شرط الامام ضيافة من مر عليهم من المسلمين قال
النووي هذا ايضا ضعيف لان الشرط انما صار في زمن عمر في الاسلام دون زمن النبي وقيل
حق الضيف في الحديث ان يشكر عنهم بالذم ويلومهم لا ان ياخذ طعامهم م انس رضي الله عنه
روى مسلم قال سئل رسول الله عن الساعة وعنده غلام من الانصار فقال ان يعش هذا الغلام فعسى
ان لا يدركه الهرم حتى تقوم الساعة قال القاضي المراد بالساعة موت ذلك القرن او المخاطبين بقرينة
ما في رواية عائشة ان يعش هذا او لم يدركه الهرم قامت عليكم ساعتكم قال الشيخ التوربشتي رح قيل اراد
به المبالغة في قرب الساعة وفيه بعد واقول لعله تصوير اخر اكثر منه مبالغة في قربها وهو قوله عليه السلام
بعثت انا والساعة كهاتين وضم الى السبابة الوسطى قال قتادة يعني كفضل احديهما على الاخرى
عمر بن الخطاب رضي الله عنه اعطاه الرواية قال انا مع رسول الله فمررنا بصبيان فيهم ابن صياد
وقد قارب البلوغ فقال له رسول الله اتشهد اني رسول الله فقال لا بل اتشهد انت اني رسول الله
فقلت ذرني يا رسول الله اقتله على ظن انه الدجال فقال ان يكن هو فلن تسلط عليه يعني ان يكن ابن
صياد هو الدجال فلن تستطيع على قتله لانه لا يقتله الا عيسى بن مريم وان لم يكن هو فلا خير لك في
قتله يعني ابن صياد ضمير هو في الموضعين وقع موقع المنصوب ويحتمل ان يكون تاكيدا للمستكن والخبر
محذوف اي ان يكن هو الدجال وانما كان فيه قرائن دالة على احتمال كونه دجالا ذكر في الحديث
بصورة الشك م ابن عباس رضي الله عنه روى مسلم قال صام النبي عليه السلام يوم عاشوراء وامر بصيامه
قالوا يا رسول الله انه يوم يعظمه اليهود فقال عليه السلام لئن بقيت الى قابل لئن عشت الى المحرم
الاتي لاصومن التاسع اي اليوم التاسع مع عاشوراء مخالفة لليهود قال الراوي فلم يات المحرم
القابل حتى توفي رسول الله في الثاني عشر من الربيع الاول قيل صار صوم اليوم التاسع سنة وان لم يصمه
النبي لانه عزم عليه والسنة ما فعله او عزم عليه او امر او حض به فهو سنة قيل سبب تعظيم اليهود يوم عاشوراء
ان موسى وقومه نجوا عن البحر يوم عاشوراء فصاموا شكرا لله تعالى م انس رضي الله عنه روى مسلم عنه لئن
صدق ليدخلن الجنة قاله لضمام بن ثعلبة لما سال النبي عن الفرائض وكان وافد اهله فقال بعد بيانه عليه السلام
فاسال والله لا ازيد على هذا ولا انقص منه م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه لئن كنت كما قلت اي ان كان
مقولك كما قلت فلما حذف المضاف صار الضمير المجرور مرفوعا فكانما تسفهم المل تسف من باب الافعال

من النفوس التي تمنع البر هو الزيادة قال الطيبي معناها بالفاء في جامع الاصول والمصابيح
وكتاب الحميدي وجامع الاصول لكن الظاهر ان يكون باللام لان اللام في قوله لئن كنت ... القسم
وهو جواب سد مسد جواب الشرط اللهم الا ان يعكس ويجعل جواب الشرط سادا مسد جواب القسم
وقال النووي كانما تسفهم معناه كانما تطعمهم الرماد الحار تشبيه لما يلحقهم من الاثم بما يلحق آكل الرماد من الالم
معناه انك بالاحسان اليهم تخزيهم وتحقرهم في انفسهم فيصيرون كمن يسف الملّ وقيل معناه اذا اكلوا مالك
ولا يزال معك من الله ظهير عليهم اي معين دافع عنك اذاهم ما دمت على ذلك اي على الاحسان اليهم قال
رجل قال يا رسول الله ان لي قرابة اي ذوي قرابة اصلهم ويقطعوني واحسن اليهم ويسيئون الي
واحلم عنهم من باب كرم يكرم من الحلم بكسر الحاء وهو الاناة عنهم ويجهلون علي اي يسيئون الجهل
هنا هو القبيح من القول **فصل** حكيم بن حزام رضي الله تعالى عنه الرواية خير الصدقة ما كان
عن ظهر غنى يعني افضل الصدقة ما ابقت بعدها غنى لصاحبها ليستظهر به على مصالحه لان من لم يكن
كذلك يندم غالبا وروي ان ... جاء رسول الله ببيضة من ذهب فاخذها النبي فحذفه بها ... لا
يملك غيرها وليس له قوة على الصبر فان قلت ثبت ان النبي لما سأله ابو هريرة عن افضل الصدقة قال جهد
المقل يعني ما تصدق به الفقير مع احتياجه اليه بجهد ومشقة فكيف نجمع بينهما قلنا الغنى في الحديث
اعم من ان يكون غنى النفس او غنى المال وصدقة المقل انما يكون خيرا اذا كانت من غنى النفس فيكون
كلاهما خيرا واجاب عنه الطيبي بان الفضيلة تتفاوت بحسب الاشخاص وقوة التوكل فلعل كان ابو
هريرة متكلا متوكلا على الله وكان حكيم بن حزام وجيها في الجاهلية والاسلام اجاب بما يناسب حاله
وقيل المراد بالغنى غنى الفقير يعني افضل الصدقة ما غني به الفقير ابن مسعود رضي الله تعالى عنه قال
خير الناس قرني القرن اهل كل زمان وهو اربعون سنة وقيل ستون وقيل مائة سنة والمراد بقرنه عليه السلام
الذين فيهم من رآه عليه السلام ثم الذين يلونهم وهم الذين فيهم من رأى من رأى النبي ثم الذين يلونهم
وهم الذين فيهم من رأى من رأى من رأى النبي وعلى هذا قيل لكن الصحيح ان قرنه الصحابة والقرن الثاني التابعون
والثالث تابعو تابعيهم وعلى هذا ثم يجيء قوم تسبق شهادة احدهم يمينه ويمينه شهادته قال النووي
معناه يجمع بينهما فتارة تسبق شهادته باليمين قبلها وتارة بعدها ومع هذا ذهب ... الى ان
من حلف معها ترد وقيل هو عبارة عن تكثير شهادة الزور واليمين الفاجرة وقيل هو مثل في سرعة الشهادة
واليمين حتى لا يدري بايهما يبتدي لقلة مبالاته بالدين ابو هريرة رضي الله تعالى عنه خير امتي القرن
الذي بعثت فيه ثم الذين يلونهم قال ابو هريرة والله اعلم اذكر النبي الثالث ام لا وهو قوله ثم الذين يلونهم

... قوم يحبون السمانة بفتح السين ... السمن المراد منها انهم يحبون التكثير بما
ليس فيهم ... لانهم لا يكونون خلقة وفي قوله يحبون اشارة اليه وقيل المراد منها جمع الاموال وقيل التكثير
بما ليس فيهم من الشرف يشهدون قبل ان يستشهدوا على شهادة الزور فان قيل هذا يدل على انه مذموم
وقد ورد الا اخبركم بخير الشهداء الذي يأتي بشهادته قبل ان يطلب فيدل على ان مثل الشهادة ممدوحة في الشرع
قلنا الذم في حق من بادر بالشهادة في حق ادمي هو عالم بها قبل الطلب والمدح في حق من كانت عنده شهادة لا
يعلم بها صاحبها فيخبره بها ليستشهد عند القاضي احتج بالحديث من ذهب الى ان الشهادة قبل الاستشهاد
لا تقبل والجمهور على خلافه انس رضي الله تعالى عنه الرواية خير دور الانصار وهو جمع دار والمراد
بها القبائل التي يسكنون فيها من باب ذكر المحل وارادة الحال بنو النجار ثم بنو عبد الاشهل ثم بنو
الحارث بن الخزرج ثم بنو ساعدة وفي كل دور الانصار خير قال العلماء تفضيلهم على قدر سبقهم
الى الاسلام وفيه جواز تفضيل البعض على بعض اذا لم يكن فيه مخافة الفتنة ابو هريرة رضي الله عنه
روى مسلم خير صفوف الرجال اولها وشرها اخرها وخير صفوف النساء اخرها وشرها اولها المراد
بالخيرية كثرة الثواب وسببها ان الصف الاول اعلم بحال الامام فيكون متابعته اكثر وثوابه ...
في حق النساء فلما كانت متاخرة عن مرتبة الذكورة يكون اخر الصفوف لها ... قال
النووي المراد بصفوف النساء اللواتي يصلين مع الرجال وانما فضل اخرها لبعدهن عن مخالطة
الرجال وتعلق قلوبهن بهم واما اذا صلين متميزات عنهم فكالرجال خير الصفوف اولها جابر
رضي الله عنه ان النبي قال خيركم احسنكم قضاء المراد به قضاء الدين ... ان لا يؤخره ما يؤذي صاحب
الحق عثمان رضي الله عنه ان النبي قال خيركم من تعلم القرآن وعلمه قال شارح المشكاة لا بد من تقييد
التعليم والتعلم بالاخلاص روي ان ابا عبد الرحمن السلمي احد رواة هذا الحديث عن عثمان قعد يعلم القرآن
من امارة عثمان الى امارة الحجاج وقال هذا الحديث اقعدني هذا المقعد ابو هريرة رضي الله عنه الرواية
خير نساء ركبن الابل اراد به نساء العرب ... قريش احناه على ... في صغره ... فان قلت هذا
يقتضي ان يكون نساء قريش خيرا من مريم بنت عمران قلت لا نعلم هذا لان مريم لم تركب الابل قط على
... هذا استئناف جواب عما يقال ما سبب كونهن خيرا وهو من الحنو بمعنى الشفقة قال الهروي
الحانية التي تقوم على ولدها بعد يتمه فلا تتزوج وان تزوجت فليست بحانية وارعاه من ... عليه
... على زوج في ذات يده اي في ماله المضاف اليه وقيل كناية عن البضع الذي هو ملكه ...
... فرجها لزوجها علي رضي الله عنه ... الرواية خير نسائها مريم بنت عمران وخير

ن بها خصوصية المراد بها جميع ما الاربعة فيحمل على ان لكل واحدة منها شرف الا ان في [illegible]
واما التفضيل بينها فمسكوت عنه م ابو هريرة رضي الله عنه روي مسلم عنه خير يوم طلعت عليه الشمس
يوم الجمعة فيه خلق آدم وفيه ادخل الجنة وفيه اخرج منها ولا تقوم الساعة الا في يوم الجمعة
قال القاضي عياض هذه القضايا لبيان ما وقع فيه من الامور العظام لا انها فضائل اذ اخراج
آدم وقيام الساعة لا يعد فضيلة قال ابو بكر في شرح الترمذي الجميع فضائل لان خروج آدم سبب
للذرية وبعث الانبياء وقيام الساعة سبب لتعجيل جزاء الصلحاء تقدم الكلام في انه افضل
او يوم عرفة في ابواب الخمس في حديث ما من يوم اكثر من ان يعتق م عوف بن مالك الاشجعي رضي الله عنه
روي مسلم عنه خيار ائمتكم الذين تحبونهم ويحبونكم التحابب من الفريقين انما يكون هذا
اذا كان الائمة عدولا كما كان في ايام الخلفاء الراشدين ويصلون عليهم اي على جنائزهم وقيل
المراد منها الدعاء بالخير والهداية ويصلون عليكم وشرار ائمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم
وتلعنونهم ويلعنونكم فصل خ ابن عباس رضي الله عنه روي البخاري عنه ابغض الناس الى الله ثلثة
ابغض افعل التفضيل من المفعول على الشذوذ وما قاله شارح البخاري من ان اللام في الناس
للجنس فبعيد اذ لا معصية اعظم من الكفر اللهم الا ان يحمل على التهديد بل اللام فيه للعهد والمراد منه
عصاة المسلمين بقرينة المقام ملحد في الحرم اي مائل عن الحق في حرم الحرم بان يهتك حرمته ويفعل
معصية فيه مصداقه قوله تعالى ومن يرد فيه بالحاد بظلم نذقه من عذاب اليم ومبتغ في الاسلام
سنة جاهلية بغى طالب اي يجب سنة اهل الجاهلية كالميسر وجزاء شخص بجناية من هو قبيله ومطلب
بتشديد الطاء اسم فاعل من الطلب بمعنى اجتهد اصله متطلب فقلبت التاء طاء فادغم في الطاء دم امرئ
بغير حق ليهريق دمه بالهاء المفتوحة اصله يأريق على ماضيه هراق اصله اراق والهمزة في مضارعه
انما كانت محذوفة لئلا يجتمع الهمزتان في الاخبار عن نفس المتكلم فلما زال ذلك المحذور بقلب الهمزة هاء
بقي الهاء مفتوحة فلم يحذف وقيل الهاء فيه ساكنة زائدة اصله يأهريق على ماضيه اهراق بسكون الهاء
فلما حذف الهمزة صار بالمحذوف المذكور بقيت الهاء ساكنة ولما كان المنع عن اراقة الدم مقصودا
اعاد لفظ الدم صريحا ولم يقل ليهريقه ق ابو هريرة رضي الله عنه اعاد على الرواية افضل صلوة على المنافقين
صلوة العشاء وصلوة الفجر انما ثقلتا لان العشاء وقت الاستراحة والصبح في الصيف وقت
لذة النوم وفي الشتاء وقت شدة البرد وفيه اشارة الى انهما انما تثقلان على المنافقين واما المؤمنون
المخلصون فيطيب لهم هذه المشاق لنيل الدرجات ولو يعلمون ما فيهما اي من الاجر لاتوهما ولو حبوا

اي [illegible] والحبو بالسعة اي المشي على الاست او على اليدين والرجلين م ابو هريرة وعائشة رضي
الله عنهما على الرواية احب الاعمال الى الله ادومها وان قل اي العمل وانما كان العمل الذي يداوم
عليه احب لان النفس تألف به ويدوم بسببه الاقبال على الله ولهذا ينكر اهل التصوف ترك الاوراد
كما ينكرون ترك الفرائض م ابو هريرة رضي الله عنه روي مسلم عنه احب البلاد اي اماكن البلاد وقيل
لا حاجة الى هذا التقدير لان المراد بالبلد ماوى الانسان الى الله مساجدها لان المسجد موضع
الصلوة والذكر وابغض البلاد الى الله اسواقها لان السوق موضع الغفلة والغش المراد بحب الله
المسجد ارادة الخير لاهله وببغضه السوق خلافها لاهله خ عبد الله بن عمرو رضي الله عنه روي البخاري عنه
احب الصيام الى الله صيام داود كان يصوم يوما ويفطر يوما انما كان هذا النوع احب لانه اشق
على النفس اذ صادف مالوفها في يوم وتفارقه في آخر ودل الحديث على انه افضل من صوم الدهر وذهب
بعضهم الى عكسه لان العمل كلما كان اكثر كان الاجر اوفر وهذا هو الاصح عند الشافعية فان قيل
كيف يكون صوم الدهر افضل وقد قال النبي عليه السلام لا صام من صام الابد قلنا هذا محمول على
ان الصوم في الايام المنهية او على ضعف حاله وتضرره به يؤيده ما روي انه عليه السلام نهى عبد الله
بن عمرو عن ذلك لعلمه انه سيعجز ولم ينه حمزة بن عمرو لعلمه بقدرته او نقول لا صام دعاء عليه
لا ارتكابه المنهي عنه او معناه لم يجد ما يجد غيره من الم الجوع واحب الصلوة الى الله اي في النوافل
صلوة داود كان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه وينام سدسه انما صار هذا النوع احب لان النفس
اذا نامت الثلثين من الليل يكون اخف وانشط في العبادة م سمرة بن جندب رضي الله عنه روي مسلم عنه
احب الكلام الى الله اربع سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر المراد بالكلام كلام البشر لما روي
انه عليه السلام قال افضل الذكر بعد كتاب الله سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر وانما كان
هذه الاربع احب لاشتمالها على جملة انواع الذكر من التنزيه والتحميد والتوحيد والتمجيد لا يضرك
بايهن بدأت لان المعنى المقصود لا يتوقف على هذا النظم لاستقلال كل واحدة من الجمل قال
اهل التحقيق ينبغي ان يراعى هذا النظم لان المتدرج في المعارف يعرف الله اولا بتنزيه
ذاته عما يوجب نقصانه ثم بالصفات الثبوتية التي يستحق بها الحمد ثم يعلم ان من هذا شأنه لا شريك
بالالوهية غيره فينكشف له من ذلك انه تعالى اكبر واعظم ق عقبة بن عامر رضي الله عنه اعاد على الرواية
احق الشروط ان توفوا بها ان يوفى لكم بها ما استحللتم به الفروج اي الشروط التي تستحق بها الفروج قيل
ان يتزوج امرأة على ان لا يخرجها من بلدها وعلى الغير ان اخرجها وما قاله بعض الشراح من انه يدخل
فيه

ما دعا الى الرغبة في الزوجية مثل ان لا يخرج عليها او لا يتيسر تضعيف لان ما يخرج ...
وتستحل بسبب المهر فما يتعلق به من الخير يكون اليوم بالوفاء دون غيره وفي قوله احق الشروط ان ...
ان كل شرط في عقد النكاح لا يجب الوفاء به ابو هريرة رضي الله عنه اعطاها الرواية اخوف ...
ما افاء عليكم ما يخرج الله لكم من زهرة الدنيا قالوا وما زهرة الدنيا يا رسول الله قال بركات الارض ...
الاموال التي تنبت في الارض لان اكثر ما يحصل بها قالوا يا رسول الله وهل يأتي الخير بالشر هذا السؤال
انكار اراد ... به واما حصل لنا من الدنيا فهو خير لا محالة فلا يترتب عليه شر قال لا يأتي الخير الا بالخير
لا يأتي الخير الا بالخير الا بالخير كررها ثلث مرات لينقطع ما في خاطرهم من الاشتباه يعني الخير
لا يأتي الا بالخير ولكن هذه الزهرة ليست بخير حقيقي بل هو منقص الشر لانها تشغل عن كمال الاقبال
الى الآخرة ثم ضرب عليه السلام لهذا مثلا بقوله ان كل ما ينبت الربيع من النباتات فصل ثم ما قبل كونه
استيناف جوابا عمن قال ان الخير اذا لم يأت الا بالخير فلا مه يخوف بقتل حبطا او يلم الى
يقاربه من الهلاك ويروى يقتل حبطا بالحاء المهملة وفتح الباء مصدر وهو ان ينتفخ الدابة ...
ينتفخ بطنها والاخير مما فيه شي وهو نصب على التمييز او يلم الا آكلة الخضر ...
والخضر وهو بفتح الخاء وكسر الضاد المعجمتين نوع من البقول غير جيد فلا يأكل المواشي كثيرا ...
من المنبت فانه جائز اذا صح المقام للعموم كما في قراءت الاول الجنة وهنا كذلك فانها تأكل الى الا ...
حتى اذا امتدت خاصرتاها يعني شبعت استقبلت الشمس ثم اجترت ...
الجرة وهي ما يخرجه البعير من بطنه ليمضغه ثم يبلعها وبالت وثلطت اي القت السلطة ...
ثم عادت فاكلت بيان ضرب المثل ان ما ينبته الربيع يقتل الدواب او يقربها الى ... لانها ...
اخضر ... الشهوة البهيمية انه خير نافع فزادت في الاكل من غير نظر الى العاقبة فهلكت ...
وتلتذ به ولا تنظر الى احتلال آخرته فهلك بهذا الظلم المفرط في جمع الدنيا اعلم ان قوله الا آكلة الخضر ...
للمقتصد لان المواشي لا تستكثر منه ثم اذا اكلت وشبعت تتوجه الى ازالة ذلك ودفع مضرته ...
... فكذا من اقتصد من الدنيا ولم يمسك ما اخذها واخرج الحق منها ينتفع بها ...
... صنفا آخر وهو ان يأكل الدابة حتى تحضر مقدار ما يستر ... والشبع منه حتى ...
مثل المقتصد في الدنيا الراغب في الآخرة وانما لم يذكره النبي لانه لم يبين ما يخاف على ...
ان هذا المال خضرة حلوة ... تأويل ان العيشة بالمال خضرة ويروى خضر وهو ظاهر ...
ان يعبر حاجته من الحلال ووضعه في حقه اي في محل الانفاق فنعم المعونة هو على الآخرة ...

حتى كان قال لنفس باطل والشح هذه صورة ... حجة ... قيل ... اذا ... بالبر
... يكفيها يوم يكفيني وان ... تبع فيشك ... بالمال والعقل والدين اعلم ان ...
هذا المال الى الآخرة زيادة توضيح والاغنياء كانوا يعطونها للمساكين ... عائشة رضي الله عنها
قالت لما قال عليه السلام لازواجه اسرعكن لحاقا بي اي اولكن موتا ... منكن بعد موتي اطولكن يدا
... اطول يدا وكانت اطولنا يدا زينب لانها كانت تعمل بيدها وتصدق هذا ... في صحيح مسلم
قال الشارح ظنت ازواج النبي ان المراد من طول اليد معناه الظاهر فاستحضرت ... بايديهن و
لكن فان ... على سخا ... يقال فلان طويل اليد اذا كان جوادا والقول ... بعضهم ... فان
الازواج ظنن كذا والظاهر من حديث عائشة انهن فهمن منه السخاء ونظاولهن ايديهن عبارة عن
مقابلة اعطيتهن ولكونهن ظنن منه طول الجارحة لما استحسن ... لانها كانت تعمل بيدها و
تتصدق ومعلوم ان ... يعرف ان لا تعلق لطول العضو بلحوقه عليه السلام فكيف غفلت عنه
ازواج النبي مع قوة ادراكهن وفيه معجزة للنبي حيث ماتت زينب اولهن ولحقت به عليه السلام
ابو هريرة رضي الله عنه اصدق كلمة قالها الشاعر كلمة لبيد ... اي اصدق كلام تكلمت به العرب كلمة لبيد
وفي رواية اصدق كلمة قالها شاعر وهو ابو عقيل لبيد بن ربيعة صحابي كان من فحول ... جعفر وكان
شريفا في الجاهلية والاسلام الا كل شيء ما خلا الله باطل اي فان في حد ذاته وهو ممكن وهذا قريب من
قوله تعالى كل شيء هالك الا وجهه وانما كان هذا القول اصدق لانه النقل والعقل فيه ما يتكلم ...
لما ... هذا المصراع قال عليه السلام له صدقت ولما قال وكل نعيم لا محالة زائل قال كذبت فان نعيم
الجنة لا يزول ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه اصدقكم رؤيا اصدقكم حديثا الا صدق القائل ...
والاصدق ... خبره قال التوربشتي هذا على الاطلاق وحكى القاضي عن بعض العلماء ان هذا يكون في آخر الزمان
... العلماء فيجعل الله عوضا لهم ... والاول اظهر لان الكاذب في حديثه يتطرق الخلل
الى رؤياه فيختزع خياله صورا غير موافقة لما في عالم الحس فيكذب رؤياه ابو هريرة رضي الله عنه
روى مسلم عنه اغيظ رجل على الله يوم القيامة واخبثه رجل كان يسمى ملك الاملاك
... الغيظ غضب العاجز عن الانتقام وهو مستحيل في حقه تعالى فيكون كناية عن شدة
... وعقوبته المتسمي اذا ... جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه افضل الصلوة
طول القنوت يعني افضل احوال الصلوة طول القيام اخذ به ابو حنيفة والشافعي على ان طول
القيام افضل من كثرة السجود ليلا كان او نهارا وذهب بعضهم الى ان الافضل في النهار كثرة

لان من وصف صلوة النبي في الليل وصف بطول القيام قلنا ما ذكرتم حكاية فعل والمنطوق اولى به
هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه افضل الصيام بعد رمضان المضاف محذوف يعني افضل صوم الشهور
شهر الله المحرم فان قيل اذا كان هذا افضل فما وجه ما روي انه عليه السلام كان يصوم في شعبان اكثر مما
في المحرم قلنا لعله علم افضليته في اخر حيوته او لعله كان يعرض له اعذار فيه من مرض او سفر او غيرهما
اي علم ان تفضيل صوم داود فيما سبق كان باعتبار الطريقة وهذا التفضيل باعتبار الزمان فكم
طريقة داود في محرم الصيام افضل من طريقة غيره وافضل الصلوة بعد الفريضة صلوة الليل وفيه حجة
لبعض اصحاب الشافعي في تفضيل صلوة الليل على السنن الرواتب ح ثوبان رضي الله عنه روى مسلم عنه
افضل دينار ينفقه الرجل دينار ينفقه على عياله اي من ان يكون نفقتهم واجبة عليه او سنة فقدم
لان الانفاق عليهم اكثر ثوابا ودينار ينفقه الرجل على دابته في سبيل الله ودينار ينفقه على اصحابه في
سبيل الله ح ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه اقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد اقرب مبتدا خبره
محذوف وهو الساجد حال سد مسد الخبر قولهم اخطب ما يكون الامير قائما الا ان الحال فيه مفرد وهنا جملة
مقرونة بالواو وانما كان العبد اقرب الى رحمة الله في حالة السجود لانها حالة غاية التذلل والاعتراف
بعبوديته وكانت مظنة الاجابة ولذا امر النبي بقوله فاكثروا الدعاء ان في السجدة اختلف في ان كثرة
السجود افضل ام طول القيام استدل بعض بهذا الحديث على افضلية الاول واخرون على افضلية
الثاني بحديث جابر تقدم قريبا ورجح اهل التحقيق القول الاول بان السجود مذكور للطاعة والقيام
بلوح البقاء بقوله تعالى منها خلقناكم وفيها نعيدكم ومنها نخرجكم والمقصود معرفتها ورجح قول الثاني
بانه مشتمل على القراءة التي فرضت في الصلوة ولا كذلك السجود ق ام حرام بنت ملحان اول جيش من
امتي يغزون البحر قد اوجبوا اي لانفسهم الجنة قالت فقلت انا فيهم قال انت فيهم قيل ام حرام اخت
انس بن مالك ركبت البحر مع زوجها في زمن معاوية الى قبرس فصرعت عن دابتها فتوفيت هناك
ووقعت اعلم ان الشيخ رقم هذا الحديث بعلامة ق لكنه من افراد البخاري ولم يخرجه مسلم وكذا في الجمع بين
الصحيحين مذكور في افراد البخاري ق ام حرام بنت ملحان اول جيش من امتي يغزون مدينة قيصر مغفور
لهم اي ذلك الجيش مغفور لهم قالت فقلت انا فيهم يا رسول الله قال لا وهذا الحديث ايضا في افراد البخاري
وقد اعلم الشيخ بعلامة ق فان قيل كان في اول من غزا المدينة قيصر يزيد بن معاوية فكيف يغفر لمن
لم يخف جيش وبانه عليه السلام اراد جماعة فيكون من باب التغليب فلم يلزم منه ان يكون على نفوذ المغفرة
يزيد مستحلا بافعاله وهو غير معلوم لقوله اصحاب الكبائر فامره الى الله وما قاله الشيخ ان زيد في

دلالة على ان القتل في سبيل الله والموت فيه سوى فيضيف الى العموم منه المغفرة ولا يلزم منه العقوبة
الدائم لان المراد من القسوة في المغفرة ح ابن مسعود رضي الله عنه روي عنه اول ما يقضى بين الناس يوم
القيامة في الدماء البداءة بحقوق الدماء تدل على اهتمام وعظم امرها لانه هدم البنية الانسانية ولا
ينبغي ان يكون بعد الكفر ذنب اعظم من القتل الا يقال هذا يخالف لقوله عليه اول ما يحاسب به العبد
صلوته لان هذا فيما بين العبد وربه وحديث الباب فيما بين العباد يدل عليه قوله بين الناس ح
ابن عباس رضي الله عنه روى البخاري عنه اهون الناس عذابا ابو طالب وهو منتعل نعلين يغلي منهما
دماغه فيه دلالة على تفاوت عذاب الكفار سبق بيان وجه التخفيف عنهم مع تفاوتهم في جريمة الكفر
في باب الشفاعة في حديث لا ينفعه فصل ق ابو هريرة رضي الله عنه اسمعه عليه السلام يقول كل ابن ادم
تاكله الارض يعني كل اجزاء ابن ادم الا عجب الذنب هو بفتح العين وسكون الجيم هو العظم الذي في
اسفل الصلب عند العجز ويقال له العجم بالميم منه خلق وفيه يركب المراد منه ان عجب الذنب يطول
بقاؤه لانه لا يبلى اصلا لما روي في حديث اخر ان عجب الذنب اول ما يخلق واخر ما يبلى قيل الحكمة
في طول بقائه انه قاعدة بدن الانسان فبالحري ان يكون اصلب من الجميع كقاعدة الجدار قيل خص منه
اجساد الانبياء لان الله تعالى حرم على الارض اجسادهم ح ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه كل المسلم
على المسلم حرام دمه اي اراقة دمه بلا حق وهو فاعل حرام او بدل من كل المسلم بدل البعض من الكل
وعرضه اي هتك حرمته بلا اهانة قد له وماله اي اخذ ماله بالغصب ق ابو هريرة رضي الله عنه اسمعه عليه السلام
كل امتي معافى اسم مفعول من المعافاة وهي من العفو مرفوع تقديرا خبر كل يعني كلهم سالمون عن السنة
الناس ايديهم الا المجاهرين المراد بهم الذين جاهروا بمعاصيهم او تحدثوا ما ستر الله عليهم
من ذنوبهم فيؤاخذون بها في الدنيا باقامة الحدود عليهم وغيرها وروي الا المجاهرون فوجهه ان
يجعل معافى في معنى النفي فيكون المستثنى من كلام غير موجب وان من الاجهار ان يعمل العبد بالليل
عملا ثم يصبح قد ستره ربه فيقول يا فلان عملت البارحة كذا وكذا وقد بات يستره ربه ويصبح
يكشف ستر الله عنه خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه كل امتي يدخلون الجنة الا من ابى اي امتنع
من الامة الاجابة وهم المؤمنون فالاستثناء منقطع لان العصيان به عمن اطاع غير متصور وان
اريد امة الدعوة وهم الذين بعث اليهم فالاستثناء متصل قيل ومن يابى قال من اطاعني دخل
الجنة ومن عصاني فقد ابى المراد من العصيان عدم تصديقه عليه السلام لا الاتيان بالمنهيات ابو هريرة
رضي الله عنه اسمعه عليه السلام كل سلامى من الناس عليه صدقة اي وجب الصدقة على السلامى مجازا وفي الحقيقة

واجبة على صاحبه كل يوم تطلع فيه الشمس بالنصب على الظرف فعلى ويجوز رفعه بان يكون مبتدأ ويجعل الجملة
بعده اخبار والراجع منها اليه محذوف اي يعدل فيه وتعين فيه ويكون الشيئا فاجوابا
يقدر على الصدقة عدد السلامى تعدل بين الاثنين وهو في تاويل المصدر مبتدأ خبره صدقة وتعين
الرجل في دابته فتحمله عليها او ترفع عليها متاعه وهذا الفعل ايضا مبتدأ اي اعانتك الرجل في
دابته وخبره صدقة والكلمة الطيبة صدقة يعني اجرها كاجر صدقة حذف المضافان وحرف
التشبيه للمبالغة وكذا المعنى في اخواته وهذا التشبيه محسوس والجامع عقلي وهو ترتب الثواب
على كل منهما وبكل خطوة وهو مبتدأ الباء فيه زائدة تمشيها الى الصلوة صدقة اطلق على الكلمة
الطيبة كذكر الله وعلى الخطوة الى الصلوة صدقة مع ان نفعها غير متعد الى الغير لكن كلاهما وتشبيههما
لهما بالمال في سببية الاجر وقيل معناه انها صدقة على نفس الفاعل وتميط الاذى عن الطريق صدقة
تقدم التوضيح لهذا في الباب الثاني في حديث انه خلق كل انسان على ستين وثلثمائة مفصل
ابن عمر رضي الله تعالى عنه الرواية عنه كل شراب اسكر فهو حرام من اعتبر الاسكار هنا بالقوة منع شرب المثلث
ومن اعتبره بالفعل ابو حنيفة وابو يوسف لم يمنعه لان القليل منه غير مسكر بالفعل واما القليل من الخمر
فحرام وان لم يسكر بالفعل لانه منصوص عليه ابن عمر رضي الله عنه روى مسلم عنه كل شيء بقدر وهو تعلق الارادة
بالاشياء في اوقاتها الخاصة وهو تفصيل القضاء الذي هو الارادة الازلية المقتضية لنظام الموجودات
على ترتيب حتى العجز والكيس اي الحمق والظرافة قال الشراح روي بالرفع عطفا على كل وبالجر عطفا على
شيء لكن الاولى ان يكون مجرورا بحتى وهذه الغاية وقعت للتحقير يعني كل شيء من الموجودات بقدر حتى
العجز والكيس المختص بانفسنا نفعلها اما مطلقا واما غالبا ويجوز ان يكون الكيس للتعظيم لانه موصل الى
النعم والعجز للتحقير لانه غير موصل اليها او الكيس والعجز شك من الراوي ابن عمر رضي الله تعالى عنه الرواية عنه
كلكم راع من الرعاية وهي الحفظ يعني كلكم ملتزم لحفظ ما يطالب به من العدل ان كان واليا ومن عدم الخيانة
ان كان موليا عليه وكلكم مسؤول عن رعيته اي عما التزم حفظه يوم القيامة جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه كل
مسكر حرام ان على الله عهدا لمن شرب المسكر ان يسقيه من طينة الخبال قالوا يا رسول الله وما طينة الخبال
عرق اهل النار او عصارة اهل النار شك من الراوي وهي بضم العين يعني العصير وهو قيح اهل النار
ابن عمر رضي الله تعالى عنه الرواية كل مسكر خمر اي مخامر العقل ومغطيه وكل مسكر حرام ومن شرب
الخمر في الدنيا فمات وهو يدمنها لم يتب الواو فيه للحال ادمان الخمر مداومة شربها وقوله لم يتب
بدل الحال من الحال او حال من الضمير المستكن في يدمنها لم يشربها في الاخرة تقدم الكلام عليه في الباب الاول

مطلب

[illegible]
الا ان تصدقت من حقوق صورة جابر رضي الله تعالى عنه الرواية عنه كل معروف اي ما عرف فيه رضاء الله
صدقة اي ثوابه كثواب الصدقة وفيه اشارة الى انه لا يحقر شيء من المعروف كما لا يحقر شيء من الصدقة
فصل في ام هاني بنت ابي طالب قيل كان اسمها فاختة روت عن النبي ستة واربعين حديثا
لها في الصحيحين حديث واحد متفق عليه قالت ذهبت الى رسول الله عام الفتح فوجدته يغتسل
وفاطمة ابنته تستره بثوب فسلمت فقال من هذه فقلت ام هاني فقال مرحبا بام هاني فلما فرغ
من غسله قام فصلى ثماني ركعات ملتحفا في ثوب واحد فلما انصرف قلت له يا رسول الله زعم ابن
امي علي انه قاتل رجلا قد اجرته فلان بن هبيرة فقال عليه السلام قد اجرنا من اجرت يا ام هاني
الاجارة اصلها اجرت اجورت فاعل واعطاء من امنت عبد العزيز فهما اجرنا وامنا كلاهما
بمعنى اعطينا الامان قاله لها يوم فتح مكة دل الحديث على ان امان المرأة الحرة نافذ فقيل هذا انما يصح
اذا امنت واحدا او اثنين واما امان ناحية على العموم فلا يصح الا من الامام لانه لو صح من غيره صار ذريعة
الى ابطال الجهاد جابر رضي الله تعالى عنه الرواية عنه قال سافرت مع رسول الله فاعيا بعيري فلحق
عليه السلام على ناضحه فوثب فكنت بعد ذلك احبس خطامه لاسمع حديثه عليه السلام في
البعير فلحقني عليه السلام فقال بعنيه فبعته باربعة دنانير فقال قد اخذت جملك باربعة دنانير
ولك ظهره الى المدينة اي ركوب ظهره عارية الى المدينة استدل احمد به على جواز بيع الدابة باشتراط ركوبها
مدة معلومة ومنعه ابو حنيفة عملا بقوله عليه السلام نهى عن بيع وشرط ومن ضعفه في تحقيقه وفي الحديث
دلالة ان شرط الركوب اما ان يكون باجرة فيكون بيعا في اجارة واما بغيرها فيكون بيعا في عارية قال له
ثمنه فلما قدمت المدينة اتيته به فاعطاني ثمنه وزاد خيرا فقال لك الثمن ولك الجمل اعلم ان روايات
مسلم عن جابر مختلفة في روايته قال باوقية ذهب وروايات البخاري ايضا مختلفة في بعضها ثمان مائة درهم
وفي بعضها عشرين دينارا العمل الموضع باحتمال روايته او قيمته يكون اخبارا عما وقع به العقد واربعة دنانير
يكون محمولا على ان يكون قيمتها في ذلك الوقت اربعة دنانير ان قدرها وثمانمائة ان قدر بالدراهم وروايته عشرين
على ان يكون دنانير صغارا عبد الله بن عمرو ابن العاص روى مسلم عنه قد افلح من اسلم ورزق كفافا وهو ما يكون
بقدر الحاجة وهو قال هو شبع يوم وجوع يوم وقنعه الله بما اتاه بقنعه الهمزة اي اعطاه من الكفاف يعني
من اتصف بالصفات المذكورة فاز بمطلوب الدنيا والاخرة ابن عمر روى البخاري عنه قد بلغني انكم قلتم
في اسامة اي تكلمتم في الطعن في امارته لصغر سنه وانه احب الناس الي تقدم بيانه في هذا الباب في

وطعنوا في امارته م ابي بن كعب رضي الله عنه رواه مسلم ... لقد ذكر ان ما قسمت

الخطوات كلها قال لرجل من الانصار قبل الجملة صفة رجل والعائد اليه محذوف اي قيل له لو اشتريت حمارا

تركبه في الظلماء وهي شدة الظلمة وفي الرمضاء وهي شدة الحر لو هنا للتمني او للشرط وجوابها محذوف اي لكان

ايسر وكان لا تخطئه صلاة هذه الجملة عطف على قيل مع بعده عن المسجد فقال ما يسرني ان منزلي الى جنب

المسجد اني اريد ان يكتب لي ممشاي مصدر ميمي يعني ثواب مشيي الى المسجد ورجوعي اذا رجعت الى

اهلي وفيه دلالة على ان الثواب في خطوات الرجوع من المسجد مكتوب كما في الذهاب اليه م ابن مسعود رضي الله عنه

رواه مسلم قد سألت الله لآجال مضروبة اي محدودة ومقدرة وايام معدودة وارزاق مقسومة لن

يعجل الله تعالى شيئا قبل حله بكسر الحاء وفتحها بمعنى النزول لكن الكسر اشهر رواية اي قبل وقته المقدر

ولن يؤخر شيئا عن حله ولو كنت سألت الله ان يعيذك من عذاب في النار او عذاب في القبر كان خيرا وافضل

قاله لام حبيبة لما سمعها تقول اللهم امتعني بزوجي رسول الله وبابي ابي سفيان وباخي معاوية يعني اجعلني

متمتعة ومنتفعة بحياتهم كانها سألت ان يكون مدة حياتهم فان قيل العذاب مقدر كالاجل فلم امر بالدعاء

في الاول دون الثاني قلنا الكل مقدر لكن دعاء النجاة من العذاب عبادة دون زيادة الاجل م ابو هريرة

رضي الله عنه العاشر الرواية قال جاء رجل الى النبي عليه السلام فقال اني مجهود يعني فقير جائع فارسل عليه السلام الى بعض

نسائه فقالت ما عندي الا الماء ثم ارسل الى اخرى فقالت مثل ذلك حتى قلن كلهن مثل ذلك فقال عليه السلام

من يضيف هذه الليلة فقال ابو طلحة انا فانطلق به الى رحله فقال لامرأته هل عندك شيء قالت لا الا قوت صبياني

قال فعلليهم اي اشغليهم واطعمي الماء ونوميهم فاذا دخل ضيفنا فاطفئي السراج واريه انا ناكل ففعلت كذلك

واكل الضيف فلما غدا على رسول الله قال قد عجب الله من صنيعكما اي رضي وقيل معناه عظم ذلك عنده بضيفكما

الليلة يعني رجلا من الانصار وامرأته هذا التفسير من المصنف لضمير التثنية قيل قوله فعلليهم يدل على ان الصبيان

لم يكونوا محتاجين وانما يطلبون على عادة الصبيان من غير جوع اذ لو كانوا جائعين لوجب تقديمهم على الضيف

لان الضيافة مستحبة واطعامهم واجب والواجب مقدم عليه ويمكن ان يقال انها كانت مستحبة ابتداء وما بعد الا

بحضرة النبي نهي واجب م ابو هريرة رضي الله عنه رواه البخاري عنه قد كان فيمن قبلكم من بني اسرائيل رجال يكلمون على

بناء المجهول اي يكلمهم الملائكة ويلقون الامر الصائب في قلوبهم من غير ان يكونوا انبياء وان يكن في امتي احد

فعمر تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث انه كان فيما مضى قبلكم من الامم محدثون فصل ابو هريرة رضي الله عنه

رواه مسلم عنه لقد احتظرت بحظار شديد وهو بكسر الحاء المهملة وبالظاء المعجمة ما حجز به الشيء يعني

احتميت من النار بحاجز شديد قاله لامرأة قالت ادع الله له فقد دفنت ثلاثة اي ثلاثة اولاد

رواه ... لقد انزلت علي الليلة سورة هي احب الي مما طلعت عليه الشمس ثم قرأ انا فتحنا لك

فتحا مبينا فاتحة هذه السورة احب لانها بشارة بالفتح والمغفرة المراد به فتح مكة وقيل فتح خيبر وقيل

شيء ما فتح الله لك قال انس لما نزل انا فتحنا لك قال رجل هنيئا مريئا قد بين الله لك ما يفعل بك فما يفعل بنا فانزل

الله الآية التي بعدها ليدخل المؤمنين والمؤمنات جنات تجري من تحتها الانهار الآية م ابو هريرة رضي الله عنه

... الرواية لكن راويه في الصحيح ابو موسى ... لقد اعطيتم ... يعني تفسير الرجل

المطلق على بناء المجهول اي المعطى ... في الحد في المدح ... المبالغة في المدح سبيل ... انه

رجل ... م عمران بن حصين رضي الله عنه ... قال اتت امرأة من جهينة رسول الله وهي حبلى

من الزنا فقالت يا نبي الله اصبت حدا فاقمه علي فدعا وليها فقال احسن اليها فاذا وضعت فائتني بها

ففعل فامر بها النبي فشدت عليها ثيابها ثم امر بها فرجمت ثم صلى عليها فقال له عمر تصلي عليها يا رسول الله وقد

زنت فقال عليه السلام لقد تابت توبة لو قسمت بين سبعين من اهل المدينة لوسعتهم وهل وجدت شيئا

وجدت توبة افضل من ان جادت بنفسها لله وهو من الجود قال الجهنية التي اقرت بالحبس عن الزنا و

قال الشيخ قال العلم للجهنية لكان ابين م ابو هريرة رضي الله عنه رواه البخاري عنه لقد حجرت واسعا يعني ضيقت

شيئا واسعا وهو رحمة الله قاله لاعرابي قال اللهم ارحمني ومحمدا ولا ترحم معنا احدا م انس رضي الله عنه رواه مسلم

لقد رأيت اثني عشر ملكا يبتدرونها اي يسارعون ايهم يرفع تلك الكلمات الى السماء لعظم قدرها ايهم يرفعها

هذه الجملة الاستفهامية الاثنا عشر صفة حال مقدرة بتأويل يعني يبتدرونها حال كونهم زمان ابتدارهم

متفكرين ان يقال في ضمنهم ايهم يرفعها قاله لرجل كان يصلي لا ادرك الصلوة مع النبي عليه السلام وقد حفزه

النفس اي دفعه وتتابع لنفسه من سياقه فقال الله اكبر الحمد لله كثيرا طيبا مباركا فيه فلما قضى عليه السلام صلوته قال

ايكم المتكلم بهذه الكلمات فقال رجل انا وقيل الرجل هو رفاعة بن رافع الانصاري قال صاحب التحفة يحتمل

تخصيص العدد ان الكلمات بعد التكبير ست فضاعفه الله وذكر العدد الذي معنى الكلام لكن الاولى ان يفوض علم

ذلك الى الشارع وفيه دليل على جواز الاسراع الى الصلوة لسكوته عن المنع لكن المستحب هو السكينة م ابو هريرة

رضي الله عنه رواه مسلم عنه لقد رأيت رجلا يتقلب في الجنة في شجرة اي بسبب شجرة قطعها من ظهر الطريق

كانت تؤذي الناس م ابو هريرة رضي الله عنه رواه مسلم عنه لقد رأيتني في الحجر اي في حجر الكعبة وقريش تسألني

عن مسراي يعني اي عن سيري الى بيت المقدس فسألتني عن اشياء من بيت المقدس لم اثبتها اي لم احفظها

من التعب فكربت بضم الكاف اي حزنت كربة بفتح الكاف وضمها هي الغم الذي ياخذ بالنفس ما كربت

مثله قط فرفعه الله لي انظر اليه ما يسألوني عن شيء الا انبأتهم به وقد رأيتني في جماعة من الانبياء فاذا موسى

[illegible] وهو الجماعة والثالث جعودة الشعر [illegible]
قائم فيها اذا رجل جعد [illegible] كذا قاله صاحب التحرير وقال النووي يجوز ان يراد به
الاول والثاني فانه جاء في رواية ابي هريرة انه رجل الشعر كذا قاله صاحب التحرير
الذي لا عدالة لانه يقال شعر رجل اذا لم يكن شديد الجعودة ضرب اي خفيف اللحم كانه من رجال شنوءة
بفتح الشين المعجمة وضم النون وسكون الواو ثم همزة ثم هاء وهي قبيلة من اليمن ونسبتهم شنائي قال ابن السكيت
ربما قالوا شنوة بالتشديد غير مهموز وينسبونها شنوي واذا عيسى بن مريم قائم يصلي اقرب الناس
به شبها عروة بن مسعود الثقفي واذا ابراهيم قائم اذا هذه للمفاجاة وكذا ما قبلها يصلي اشبه
الناس به صاحبكم يعني نفسه اي نفس النبي هذا تفسير من الراوي فحانت الصلوة اي جاء وقتها فاممتهم كان
قيل كيف كان الانبياء يصلون وهم في دار الاخرة اجيب بان المراد بالصلوة هنا الدعاء لكن قوله فحانت
الصلوة وقوله فاممتهم لا يناسبه او نقول فمثل له حالهم التي كانت في حياتهم لا انهم يصلون حقيقة او
نقول انهم احياء والتكليف غير منقطع عنهم فلما فرغت من الصلوة قال قائل يا محمد هذا مالك صاحب
النار فسلم عليه فالتفت اليه فبدأني بالسلام انما بدأ مالك بالسلام ليزيل ما استشعر من خوف منه لكونه
خازن النار وعن المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رضي الله عنهما انهما قالا لما صالح النبي اهل
مكة زمن الحديبية على ان يخلوا بينه وبين البيت وان يرد عليه السلام من جاء منهم اليهم وان اسلم وكان رجع
الى المدينة جاءه رجل يقال له ابو بصير فارسلوا في طلبه رجلين فدفعه اليهما فخرجا به حتى بلغا ذا الحليفة
فنزلوا فيه فقال ابو بصير لاحدهما والله اني لارى سيفك هذا جيدا ارني انظر اليه فامكنه منه فضربه
حتى مات وفر الآخر حتى اتى المدينة فدخل المسجد يعدو فقال عليه السلام لقد رأى هذا ذعرا بضم الذال المعجمة
وسكون العين المهملة اي خوفا يعني احد الرجلين اللذين رجعا بابي بصير من المدينة فلما انتهى الى النبي قال
والله قتل صاحبي واني لمقتول فجاء ابو بصير فقال يا نبي الله قد اوفيت عهدك ثم انجاني الله منهم فقال عليه السلام
ويل امه مسعر حرب لو كان له احد يعينه وينصره لاثار الفتنة فلما عرف انه عليه السلام سيرده اليهم خرج
حتى اتى ساحل البحر فجعل لا يخرج من قريش رجل قد اسلم الا لحق بابي بصير حتى اجتمعت منهم عصابة فكلما
سمع خروج عير لقريش الى الشام قتلوهم فاخذوا اموالهم فارسل قريش الى النبي تناشده الله ان يرد هؤلاء الى
المدينة فمن اتاه من قريش فهو امن ثوبان رضي الله عنه روى مسلم عنه لقد سألني هذا عن الذي سألني عنه هذا
الموصول للتعظيم وما لي علم بشيء منه اي مما سأله حتى اتاني الله به اي اتاني ملك الله بجبرئيل قاله
حين سأل حبر بكسر الحاء وفتحها اي عالم من احبار اليهود ومن اول طعام اهل الجنة روي ان السائل كان
عبد الله بن سلام فقال عليه السلام زيادة كبد الحوت ومن الشبه اي شبه الولد باحد ابويه فقال عليه السلام اذا علا ماء

قوله ... وان [illegible] واذا علا ماء المرأة كان الشبه لها فقال السائل صدقت فاني في ابو هريرة رضي الله
عنه قال قلت يا رسول الله من اسعد الناس بشفاعتك يوم القيامة فقال لقد ظننت يا ابا هريرة
ان لا يسألني عن هذا الحديث احد اول منك لما رأيت من حرصك وما في مصدرية ومن في قوله من حرصك
للتبعيض او موصولة ومن فيه للتبيين على الحديث اي على سماعه لعل مراد السائل كان معرفة من هو اكثر
حظا بشفاعته من المؤمنين فبين عليه السلام بقوله اسعد الناس بشفاعتي اي اكثرهم حظا يوم القيامة
من قال لا اله الا الله خالصا من قبل نفسه بكسر القاف وفتح الباء الموحدة اي من غير اكراه
ولا اجبار يعني من كان بقلبه مخلصا في ايمانه فهو المحظوظ بشفاعتي فيكون افعل التفضيل لزيادة الحظوة
فان قيل كيف يجمع بين هذا الحديث وحديث اخر صحيح وهو انه عليه السلام يخرج من الناس بشفاعته
مرات اعدادا كثيرة ثم يقول يا رب ائذن لي فيمن قال لا اله الا الله فيقول تعالى ليس ذلك لك وعزتي
وجلالي لاخرجن منها من قال لا اله الا الله قلت قال القاضي المخرجون بلا شفاعته مخصوصون من عموم
هذا الحديث وقال المظهر المراد بالمخرجين امم سائر الانبياء وبالمستسعدين بشفاعته امته وقال الطيبي
المراد بالمخرجين من لهم ايمان بلا خير وبالمستسعدين من لهم ايمان مع خير وهي ازدياد العمل
والعمل في عائشة رضي الله عنها روى البخاري انها قالت ان ابنة الجون لما ادخلت على
رسول الله ودنا منها قالت اعوذ بالله منك فقال لقد عذت بعظيم الحقي باهلك قال ابنة الجون لما دنا
منها ليلة الزفاف قالت اعوذ بالله منك كذا في النسخة قيل انما علمتها على ذلك بعض ازواج
النبي غيرة عليها وهي كانت غافلة عن معنى هذا القول وقيل انها كانت مخطوبة لا منكوحة لما روي
عن ابي اسيد ان ابنة الجون لما اتت ونزلت حتى في بيت مع ظئرها فانطلقنا مع رسول الله
اليها فلما انتهينا قال اجلسوا هنا فدخل عليها فقال لها هبي نفسك لي قالت وهل تهب الملكة
نفسها للسوقة فاهوى عليه السلام ان يضع يده عليها لتسكن فقالت اعوذ بالله منك فقال عليه السلام
الحديث ثم خرج وقال يا ابا اسيد اكسها رازقيتين والحقها باهلها فلا يكون ما اعطاها من رازقيتين
مهرا لان من كان ابيض صداقا ولا صفة بل تبرع ابتداء وقيل انما استعاذت لانها لم تعرفه
فلما اخبرت انه رسول الله تاسفت على قولها ذلك وفيه دليل على جواز نظر الخاطب الى من يريد نكاحها
واسمها اسماء بنت النعمان بن ابي الجون بن الحارث انما قصر المصنف لذكر اسمها النبوت اختلاف
في المستعيذة قيل هي امية بنت شراحيل وقيل مليكة بنت كعب الليثية والاكثرون على ما ذكره
المصنف في جويرية بنت الحارث رضي الله عنها روى مسلم عنها حديث ام المؤمنين جويرية قيل
سبيت في غزوة بني المصطلق ووقعت في سهم ثابت بن قيس فكاتبها فقضى النبي كتابتها فتزوجها

مكانها ابا برة فسماها عليه السلام جويرية كراهة من النبي سبعة احاديث من الصحيحين
انفرد البخاري عنها بواحد ومسلم باثنين قالت خرج النبي من عندي وانا في مسجدي ثم رجع بعد ان
اضحى وانا جالسة في مسجدي فقال ما زلت على الحال التي فارقتك عليها قلت نعم فقال عليه السلام لقد
قلت بعدك اي بعد خروجي من عندك اربع كلمات ثلث مرات لو وزنت بما قلت منذ اليوم
لوزنتهن اي لغلبت حسناتهن حسنات ما قلت سبحان الله وبحمده عدد خلقه نصب على الظرف
اي تسبيحا يبلغ عدد مخلوقاته ورضى نفسه اي وبمقدار رضى الله عن عباده فانه لا ينقطع ولا ينقضي
وزنة عرشه اي بوزن عظم عرشه ومداد كلماته اي مبلغ ما به مداد مصدر بمعنى الزيادة والكثرة
يقال مددت الشيء مدا ومدادا ويحتمل ان يكون جمع مد بضم الميم وهو مكيال يسع فيه رطلان عند
اهل العراق والمراد به التمثيل عن كثرته لان التسبيح لا يدخل في الكيل سبحان الله مصدر منصوب
بفعل مقدر وهو اسبح فيكون هذا الفعل اخبارا عن ثبوت التنزه لله لا انشاء لانه ليس في وسعه
انشاء تنزيه الله بعدد خلقه 2 خباب بن الارت رضي الله عنه خباب بفتح الخاء المعجمة وتشديد الباء
الاولى الموحدة والارت بتشديد التاء المثناة فوق بعد الراء المهملة قبل ما رواه عن النبي عليه السلام اثنان
وثلثون حديثا في الصحيحين منها احاديث انفرد منها مسلم بحديث والبخاري بحديثين احد منها هذا قال
ط شكونا الى رسول الله فقلنا لقد لقينا من المشركين شدة الا تدعو لنا فقال لقد كان من قبلكم ليمشط بامشاط
الحديد ما دون عظامه من لحم او عصب ما يصرفه ذلك عن دينه ويوضع المنشار على مفرق راسه فيشق
باثنين ما يصرفه ذلك عن دينه وليتمن الله هذا الامر اي الدين حتى يسير الراكب من صنعاء و
هي مدينة باليمن الى حضرموت وهو موضع معروف باليمن ما يخاف الا الله والذئب على غنمه
ولكنكم تستعجلون اي انكر الدعاء والمشتغل الى عتاب الصحابة لعلمه بما سبق في القدر من جريان المحن
عليهم ليؤجروا بها كما جرت عادة الله في سائر اتباع الانبياء ق عائشة رضي الله عنها قالت للنبي عليه السلام
لقد لقيت من قومك حذف مفعوله وهو الاذى للاختصار وكان اشد بالنصب خبر كان واسمه ضمير يعود
الى المفعول المحذوف ما لقيت منهم اي من قومك الاذى يوم العقبة وهي موضع ويومها اليوم الذي
وقف عند العقبة ودعا القبائل الى اجابته واذوه كثيرا وكان ذلك بعد وفاة عمه ابي طالب لانه كان
ينصره وذكر البيهقي كان معروفا عندهم اذ عرضت هذا ظرف لقد لقيت نفسي على ابن عبد ياليل
بالياء المثناة تحت في اوله ابن عبد كلال بضم الكاف اراد عرضت نفسي الدعوة الى الاسلام فلم يجبني الى ما
اردت فلما لم يجبه لدعوته سبت سفهاؤه قريش النبي عليه السلام ورموه بالحجارة حتى ادموا رجليه فانطلقت

وانا مهموم

وانا مهموم على وجهي وهو حال من ضمير مهموم اي ذاهبا على وجهي فلم استفق اي لم افق مما وقع في الا وانا
بقرن الثعالب بالثاء المثلثة والعين المهملة وهو جبل بين مكة والطائف على مرحلتين منها
فرفعت راسي فاذا انا بسحابة قد اظلتني فنظرت فاذا فيها جبريل فناداني فقال ان الله قد
سمع قول قومك لك وما ردوا عليك وقد بعث اليك ملك الجبال لتامره بما شئت فيهم فناداني ملك
الجبال فسلم علي ثم قال يا محمد ان الله قد سمع قول قومك وانا ملك الجبال وقد بعثني ربك اليك لتامرني بامرك فما شئت
ان شئت ان اطبق عليهم يقال اطبقت الشيء اي غطيته الاخشبين بفتح الهمزة وسكون الخاء وفتح
الشين المعجمتين وفتح الباء الموحدة وهما جبلا مكة يحيطان بها احدهما ابو قبيس والاخر المقابل له يعني ان
شئت اضم الجبلين فاجعلهما كالطبق عليهم فيهلكون تحته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بل ارجو
ان يخرج الله من اصلابهم من يعبد الله وحده ولا يشرك به شيئا قاله لما فيه قالت هل اتى عليك يوم
كان اشد من يوم احد فان قلت كيف وقع الحديث جوابا لعائشة عن هذا السؤال قلت معناه والله
اعلم لم يكن يوم اشد من يوم احد لكن اليوم الذي اذاني قومك فيه كان قريبا منه واشد من يوم العقبة قبل
نصرة العقبة قومك اذى لي هو اشد من الاذى يوم احد ويوم العقبة حتى تاملت الحديث كشف
معنى كونه عليه السلام رحمة للعالمين لان العذاب تاخر عن الكافرين بسببه ع ابن مسعود رضي الله عنه
روى مسلم لقد هممت اي قصدت ان امر رجلا يصلي بالناس اي الجمعة ثم احرق على رجال يتخلفون
عن الجمعة بيوتهم يعني فانقطع واطلع علمه انه لم يحضر الجماعة فامر باحراق بيوتهم قبل هذا مختص بزمانه
عليه السلام لانه لم يتخلف عن الجمعة في ذلك الوقت الا منافق ويحتمل ان يحمل على ان يكون تشديدا على
تارك الجمعة لغير عذر وتنبيها على عظم اثمه ع عائشة رضي الله عنها روى البخاري عنها لقد هممت ان ارسل
الى ابي بكر وابنه اراد به عبد الرحمن واعهد اي اوصي ابا بكر بالخلافة بعدي ان يقول القائلون اي
كراهة ان يقول قائل انا احق منه بالخلافة او يتمنى المتمنون اي او يتمنى احد ان يكون خليفة غيره
ثم قلت يابى الله ويدفع المؤمنون يعني تركت الايصاء اعتمادا على ان يابى الله تعالى عن كون غيره خليفة
ويدفع المؤمنون غيره او يدفع الله ويابى المؤمنون اي او اعتمادا على ان يدفع الله كون غيره خليفة
ويابى المؤمنون عنه وفيه فضيلة لابي بكر واخبار عما سيقع بعد وفاته فكان كما قال م ابو الدرداء رضي الله عنه
روى مسلم قال نظر رسول الله في بعض المغازي الى امراة مجح على باب فسطاط فسال عنها فقالوا امة
فلان فقال عليه السلام لعله يريد ان يلم بها اي يطاها قالوا نعم فقال عليه السلام لقد هممت ان العنه اي صاحب
الامة الحبلى ان يطاها لعنا يدخل معه قبره وفيه تشديد عليه كيف يورثه وهو لا يحل له هذا وقع

تعليلا [illegible] لا [illegible] والاستفهام فيه معنى التعجب المتضمن للذم يعني اذا وطئها ثم جاءت به لستة
اشهر يحتمل ان يكون الولد من زوجها الاول فان اقر بالنسب يكون مورثا ولد الغير وهو [illegible] يحل
يستخدمه وهو لا يحل له يعني يحتمل ان يكون ذلك الولد من الوطء فان لم يقر به يبقيه غلاما فكيف يستخدم
ولده وهو لا يحل له فيجب عليه الاجتناب من وطئها حذرا عن هذين المحظورين م جذامة بنت وهب
جذامة بضم الجيم وبالدال المهملة وقيل بالمعجمة والاول اصح قيل ما روته عن النبي صلى الله عليه وسلم [illegible]
لقد هممت ان انهى عن الغيلة وهي بكسر الغين المعجمة ان يجامع الرجل امرأته وهي ترضع كان سبب
قصده عليه السلام خوف ضرر الولد لان الاطباء يرون ان ذلك اللبن داء حتى ذكر ان الروم وفارس
يصنعون ذلك اي الجماع وقت ارضاع الولد فلا يضر اولادهم وفيه تلويح الى ان ما يقوله الاطباء من
الضرر ليس بيقين وجواز اجتهاده عليه السلام

الباب السابع

خ سليمان بن صرد رضي الله عنه روى البخاري عنه الآن نغزوهم ولا يغزونا [illegible] في هذه الساعة يعني من
الآن الظفر لنا عليهم لا لهم علينا نحن نسير اليهم قاله حين اجلي الاحزاب عنه بالرفع فاعل اجلي
قال الجوهري اجليتم [illegible] وسعد بالانكشاف الاحزاب عن محاصرة المدينة وهذا من معجزاته حيث
كان كما قال الحديث ق عائشة رضي الله عنها على الرواية عنها الارواح جنود مجندة اي جموع مجتمعة
فما تعارف منها اي كل روح شارك الاخرى في المعرفة بان ان الله عرف ذاته الارواح بنعوته فعرفها
بعض الارواح بالقهر والجلال وبعضها باللطف والجمال وبعضها بالصبر على صفاته تعالى ثم استنطقها
بقوله الست بربكم ثم اودع الارواح في الاجساد ائتلف اي الف قلبه قلب الاخر وان تباعد جسده
وما تناكر منها اي كل روح لم يشارك الاخرى في المعرفة المذكورة اختلف اي قلبه قلب الاخر وان تقارب
جسداهما الايتلاف والاختلاف للقلوب كما قال الله تعالى لو انفقت ما في الارض جميعا ما الفت
بين قلوبهم وقال تعالى تحسبهم جميعا وقلوبهم شتى وقيل معناه الارواح خلقت على قسمين سعداء واشقياء
فاذا دخلت في الاجساد ائتلفت واختلفت بحسب ما خلقت عليه ولهذا ترى الاخيار يميلون
الى الاخيار والاشرار الى الاشرار م ابو موسى وابي بن كعب رضي الله عنهما روى مسلم عنهما الاستيذان
ثلث فان اذن لك جوابه محذوف اي فادخل والا فارجع تقدم الكلام عليه في الباب الرابع في حديث اذا
استأذن احدكم ثلثا م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه الاستجمار تو بتشديد الواو يعني الاستنجاء فرد وهو ثلثة
ورمي الجمار تو وهو سبع وكذا المراد من التو في السعي والطواف في السعي بين الصفا والمروة تو والطواف
تو فاذا استجمر احدكم فليستجمر بتو هذا [illegible] باول الحديث قلنا المراد بالاول الفعل وبهذا عدد الاحجار

فان قلت

ق عمر بن الخطاب رضي الله عنه على الرواية عنه الاسلام ان تشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله
وتقيم الصلوة وتؤتي الزكوة وتصوم رمضان وتحج البيت ان استطعت اليه سبيلا تمييز او مفعول به
والمستطيع سبيل لانه بمعنى موصل فان قلت اخذ في تعريف العبادات فيلزم ان لا يكون مسلما من ترك احديها
قلنا المراد منه الاسلام الكامل فتاركها لا يكون مسلما كاملا فلا يلزم منه ان يكون كافرا قاله جبرئيل حين جاءه على
صورة رجل غريب فسأله عن الاسلام فقال صدقت انما صدقه جبرئيل [illegible] انه كان عارفا به وسأله
لا عالما [illegible] لدفع الوهم بان السائل لا يقبل الجواب الا انهم اذا سمعوا المقصود منه فكانهم سمعوا منه حديث
[illegible] هذا قال فاخبرني عن الايمان قال ان تؤمن بالله وهو اعتقاد انه
تعالى واحد قديم ازلي متصف بما يليق به من صفات الكمال وملائكته وهو اعتقاد انهم عباد لله لا يعصون [illegible]
[illegible] يكون [illegible] الرسل لا للتفضيل بل للترتيب الواقع لانه ارسل الملك الى
الانبياء وكتبه وهو اعتقاد ان جميعها كلام الله قيل الكتب المنزلة مائة واربعة كتب منها عشر صحائف
انزلت على ادم وخمسون على شيث وثلثون على اخنوخ وهو ادريس وعشر على ابرهيم عليهم السلام والتورية
والزبور والانجيل والفرقان ورسله وهو اعتقاد انهم مبعوثون الى الخلق وخيرهم واليوم الآخر وتؤمن
بالقدر اعاد ذكر الايمان هنا ابتداء اهتماما له لانه مزلة الاقدام ولهذا [illegible] الاول خيره وشره
بالجر بدل من القدر قال صدقت قال فاخبرني عن الاحسان اي الاخلاص قال ان تعبد الله كانك تراه فان
لم تكن تراه فانه يراك فان من علم ان معبوده مطلع على عبادته اخلص فيها لا محالة اعلم ان لفظ صدقت غير
مذكور عقيب [illegible] وما بعده في النسخ المصححة ولكنه مذكور في صحيح مسلم وفي كثير من الروايات لعل الراوي
تركها في بعضها اختصارا او نسيانا قال فاخبرني عن الساعة اي عن وقت قيام القيامة قال ما المسؤل عنها باعلم من
السائل يعني انا وانت في عدم علمها سواء بل هو مختص بالله تعالى والغرض منه قطع الطمع عن معرفة وقتها قال
فاخبرني عن اماراتها قال ان تلد الامة ربتها يعني من علاماتها ان يكثر السبي ويكتفي بالتسري فتلد الامة من سيدها
فيكون الولد كسيدها لكونه سبب عتقها فتسميتها باعتبار النسبة او يجوز اطلاقها على غير الله لان الرب
بالتذكير مضافا الى الانسان لا يطلق الا على الله وانما صار هذا من اماراتها لانه يدل على استيلاء المسلمين
واستعلاء الدين [illegible] الامر غايته يؤذن بالخطاطة ورجعة او معناه ان لا يطيع الولد امه
حتى كانه سيدها وان ترى الحفاة جمع الحافي وهو الذي لا شيء في رجله من نعل وغيره العراة جمع العاري
العالة جمع العائل وهو الفقير المراد بهم العاجزون المقصرون في الدين كعجزهم في السير والعيش رعاء جمع راع
الشاء جمع شاة يعني رعاتها وهو مفعول ترى عبر عن [illegible] بان [illegible] لكونهم في العجز [illegible] يتطاولون في البنيان

ان حال كونهم ستة اخرين بان قضاء ابطنهم يعني غير مبلغ اعمارهم انما يعوض الامارة الى الاطلاق في بعض الزمان

وبنوا الى الاشراف (عمر رضي الله عنه اسماعيل) الاعمال بالنيات المبتدأ المعرف باللام اذا لم يكن معهودا يفيد

الحصر فلما اثبات ان ذوات الاعمال توجد بدون النية احتجنا الى التقدير والمراد تحتها على راي الشافعي وفضيلتها على

راي ابي حنيفة فان قلت هذا غير مستقيم لان النية عمل القلب فيحتاج الى نية اخرى فيتسلسل قلت العمل عند الاطلاق

ينصرف الى عمل غير النية الا ترى انك تقول ما عملت اليوم شيئا وان كنت قد نويت الف شي فان قلت ان

اريد بالنية النية اللغوية وهي القصد مطلقا فالكلام غير مفيد لان العمل فعل اختياري لا يوجد بدونها وان اريد

بها النية الشرعية وهي نية التقرب الى الله فالحصر ممنوع اذ قد يوجد عمل بدونها قلت المراد منها ما يكون تكليفيه

في العبادات انما يعتد به بالنية والحديث حضنا لما كان كثير الاذنيات تركناه حذرا عن الاملال ونكمل العرض بانه

هذا الخبر الا ان حسن الفعل احوطه النية والان تعيين المنوي شرط فلو كان على انسان صلوات لا يكفيه ان ينوي

الصلوة الفائتة بل شرط ان ينوي ظهرا او غيره فلولا هذا القول لاقتضى الكلام الاول ان يصح النية بلا تعيين

فمن كانت هجرته الى الله ورسوله وهي ترك الوطن الذي بين الكفار والانتقال الى دار الاسلام لله ورسوله

مخصوص ان يكون من مكة الى المدينة فهجرته الى الله ورسوله فان قلت الشرط والجزاء قد اتحدا قلنا لا اتحاد لان التكرار

قد يفيد الكمال كما قال ابو النجم وشعري شعري اي شعري كامل فالمعنى فهجرته كاملة ومن كانت هجرته الى دنيا يصيبها

لانها تانيث ادنى وجمعها دنا كالكبرى والكبر يصيبها او امرأة يتزوجها الا ذكرها مع كونها مندرجة تحت دنيا

تنبيها على ان سبب الحديث مهاجر الى المدينة في نكاح مهاجرة فقيل له مهاجر ام قيس او تنبيها على زيادة التحذير من ذلك وهذا من باب ذكر

الخاص بعد العام للمزية فهجرته الى ما هاجر اليه يعني لا يثاب على هجرته ابو ايوب (رضي الله عنه) اهل الايمان في الانصار ومزينة

وجهينة وغفار واشجع ومن كان من بني عبد الله قال القاضي المراد بني عبد الله هنا بنو عبد العزى من غطفان انما

اضافهم الى العبد الله تنبيها على الاضافة الى العزى وهو الذي بنفسه بدا الى احبائي دون الناس بعيدا لنا لهم مولى

امرهم دون غيري فلا ينبغي لهم ان يجعلوا شيئا من امورهم الى غيري والله ورسوله مولاهم وفيه دلالة على فضائل

هذه القبائل لانهم دخلوا في دين الله رغبة فيما عنده بلا خوف حرب ابو هريرة (رضي الله عنه) الايمان

بضع قال القاضي البضع بكسر الباء ما بين الثلث والعشر وكذا البضعة بفتح الباء وكسرها واما بضعة اللحم فبالفتح لا غير

وسبعون شعبة اي قطعة يعني بها خصلة ولما كانت الاعمال الصالحة كلها خلقا لاهل الايمان [illegible]

الدلائل على اطلاق اسم الايمان عليها مجازا والحياء شعبة من الايمان رواية البخاري وستون وروى مسلم سبعون او

ستون على الشك والحياء انقباض النفس عن شي وتركه حذرا عن اللوم فيه وهو نوعان نفساني وهو الذي خلقه الله في

النفوس كلها كالحياء عن كشف العورة والجماع بين الناس وايماني وهو ما يمنع المؤمن من فعل المعاصي خوفا من

الله وهو الشرع فعلم بما يكتسب المؤمن ويتحلى به وهو المراد من الحياء في الحديث وانما افرده بالذكر لانه كالداعي

الى سائر الشعب لان الحيي يخاف فضيحة الدنيا والاخرة فينزجر عن المعاصي فان قلت قد يمنع الحياء صاحبه

عن الامر بالمعروف فكيف يكون داعيا الى سائرها قلنا ذلك المانع ليس حياء حقيقة بل هو عجز واطلاق الحياء

عليه مجاز وانما الحياء الحقيقي خلق باعث على ترك القبيح ابو هريرة (رضي الله عنه) الايمان يمان اي يمني الالف

فيه عوض عن ياء النسبة والحكمة وهي عبارة عن العلم والعمل به وقيل الاصابة في القول من غير نبوة

يمانية بتخفيف الياء وكذا الالف فيه عوض حكى المبرد وغيره ان التشديد لغة كما انشد الاصمعي يمانيا يظل

يشد كيرا وينفخ دائما لهب الشواظ قال القاضي معنى نسبة الايمان الى اليمن ان الايمان بدا من مكة وهي من تهامة

وتهامة من ارض اليمن وقال ابو عبيد المراد بذلك الانصار لانهم يمانيون في الاصل فنسب الايمان اليهم لكونهم انصاره

قال الشيخ ابو عمرو ولو تاملوا الفاظ الحديث لما تركوا الظاهر بل المراد به اهل اليمن فنسب الايمان اليهم اشعارا بكماله فيهم لان

من اتصف بشي وقوي قيامه به نسب ذلك الشي اليه لا ان يكون فيه ذلك نفيا عن غيرهم فلا منافاة بينه وبين قوله عليه السلام

الايمان في اهل الحجاز ثم ان المراد بذلك الموجودون منهم في ذلك الزمان لا كل اهل اليمن في كل احيانهم ابن عباس (رضي الله عنه)

الايم احق بنفسها من وليها اي في اختيار الزوج لا في العقد فان مباشرته الى وليها لقوله لا نكاح الا بولي

وفي لفظ احق دلالة على ان لوليها حقا ايضا وحقها اوكد من حقه حتى قالوا لو اراد الولي تزويجها كفوا وامتنعت

لم تجبر ولو ارادت ان تتزوج كفوا وامتنع الولي اجبر والبكر تستأذن في نفسها واذنها صماتها اي سكوتها وتقدم

بيانه في الباب الثالث في حديث لا تنكح الايم حتى تستأمر انس (رضي الله عنه) اسماعيل رواه قال اعطيت سؤلي

في دار نا البنا فشرب منه وكان ابو بكر عن يساره واعرابي عن يمينه فلما فرغ قال عمر هذا ابو بكر فاعطى عليه السلام سؤره

الاعرابي فقال الايمنون الايمنون الايمنون ذكر لفظ الايمنون ثلث مرات تاكيدا وخبره محذوف اي احق وفيه

سنية اختيار الايمن وان كان مفضولا فان قيل ثبت في صحيح مسلم ان رسول الله اتي بشراب فشرب منه وعن

يمينه غلام وعن يساره اشياخ فقال عليه السلام للغلام اتاذن لي ان اعطي هؤلاء فقال الغلام لا والله فاعطاه الغلام

فلم استأذن هنا من الاعرابي قلنا الاعرابي لكان قريب العهد بالجاهلية فانه لو استأذنه فربما يسبق الى

قلبه شي لعدم معرفته خلق رسول الله واما الغلام فقيل كان ابن عباس استاذنه تالفا لقلوب الاشياخ

بانه لا يؤثر نفسه عليهم في الاعطاء لو لم يمنع منه سنية الايمن النواس بن سمعان نواس بفتح النون وتشديد الواو

وبالسين المهملة وسمعان بكسر السين المهملة وسكون الميم قيل جاء رواه عن النبي عليه السلام سبعة عشر حديثا انفرد مسلم

منها بثلثة احاديث احدها هذا قال سئل النبي عن البر فقال البر حسن الخلق وهو الاتباع برسول الله في الاعمال

والاداب والنسب (رضي الله عنه اسماعيل) رواه البركة اي كثرة الخير في نواصي الخيل اي في ذواتها قال الخطابي قد يكنى

مطلب [illegible]

بالناصية من الذات يقال فلان مبارك الناصية اي ان ذاته انما جعلت البركة في الخيل لان بالجهاد الذي
هو خير الدنيا وخير الاخرة واما الحديث الاخر وهو الشوم يكون للفرس فمحمول على ما لم يكن معدا للغزو والمس
انس رضي الله عنه على الرواية عنه البزاق في المسجد خطيئة اي القاء البزاق في ارض المسجد وجدرانه ان احتاج اليه والا
بل يبزق في ثوبه وكفارتها دفنها يعني اذا ارتكب تلك الخطيئة فكفارتها ان يدفنه في تراب المسجد ان كان والا
فيخرجها وقيل المراد به اخراجه مطلقا م حكيم بن حزام رضي الله عنه روى عنه البيعان بتشديد الياء اي
المتبايعان بالخيار ما لم يتفرقا او قال حتى يتفرقا هذا شك من الراوي الحديث حجة لنا في اثبات خيار
المجلس في البيع قال المخالفون اسم الفاعل حقيقة في الحال فيكون معنى البيعان المباشران لعقد البيع فلو ثبت خيار
قبل تمام البيع لكان اطلاق البيعين عليهما مجازا باعتبار ما كان فلا يصار اليه عند امكان الحقيقة فيكون المراد
من الخيار خيار القبول يعني اذا اوجب احدهما البيع فالاخر بالخيار ان شاء قبل وان شاء لم يقبل ومن التفرق تفرق
الاقوال بان قال احدهما بعت والاخر اشتريت فان صدقا اي في صفة المبيع والثمن وبينا اي ما كان فيهما
من عيب بورك لهما اي اعطى الله الزيادة فيما ياخذ كل منهما في بيعهما وان كتما يعني عيب المبيع والثمن وكذبا في
في صفاتهما محقت اي ذهبت بركة بيعهما خ ابن عباس رضي الله عنه روى البخاري عنه البينة او حد في
ظهرك روي برفعهما تقديره عليك البينة او الحد وبنصبهما اي اقم البينة او تحد حدا قاله لهلال بن امية لما
قذف امرأته بشريك بن سحماء م ابو هريرة رضي الله عنه على الرواية عنه التثاؤب بالهمزة اراد به سببه و
هو ثقل البدن من كثرة الطعام والغذاء من الشيطان فاذا تثاءب احدكم فليكظم ما استطاع اي فليحبسه مهما
امكن بستر الفم ق ابو هريرة على الرواية عنه التصفيح للنساء والتسبيح للرجال تقدم [illegible] في باب
الخامس في حديث ما لكم اكثرتم التصفيح ق سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه على الرواية عنه الثلث
يجوز نصبه على تقدير فعل اي اعط ورفعه على انه فاعل اي يكفيك الثلث او مبتدأ محذوف خبره والثلث كثير وفيه
اشارة الى ان التنقيص عن الثلث اولى قال اسحق بن راهويه الربع الا ان يعرف الرجل في ماله شبهة فله استيفاء الثلث
الثلث او كبير شك من الراوي قاله حين قال في مرضه افا تصدق بثلثي مالي قال لا قال فالشطر قال لا قال فالثلث
يجوز رفعه اي فالثلث كاف وجره عطفا على مجرور الباء ونصبه عطفا على محل الجار والمجرور وكذا يجوز في الحركات
الثلث في فالشطر على الوجوه المذكورة قال الى ابيه حديث روي ان النبي قال لسعد اولا اوص بالعشر فما زال ... حتى
سعد حتى قال عليه السلام اوص بالثلث خ ابو رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قيل انه غلبت عليه كنيته كان
قبطيا وهبه العباس للنبي فلما بشر رسول الله باسلام العباس اعتقه ما رواه عن النبي عليه السلام فانه ثبت
حديث في الصحيحين اربعة احاديث انفرد منها مسلم بثلاثة والبخاري بهذا الحديث الجار احق بصقبه

يعني بما روي

يعني بما روي بالصاد وبالسين ايضا معناه واحد وهو القرب في الجار احق بسبب قربه بالشفعة من غيره ج
وقيل المراد به الشفعة لما روي انه قيل يا رسول الله ما سقبه قال شفعته وروي ايضا جار الدار احق بشفعته
احتج ابو حنيفة بهذا على ثبوت الشفعة للجار واحتج الشافعي على ان لا شفعة للجار بقوله عليه السلام اذا وقعت
الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة وحمل الحديث على ان يراد بالجار الشريك ويمكن ان يجاب بان الشفعة
للشريك ثابتة بالحديث الاخر اتفاقا فلو حمل هذا الحديث عليه يلزم الاعادة والافادة خير منها ويحمل حديث
الشافعي على ان لا شفعة من جهة الشركة جمعا بين الحديثين م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه الجرس مزامير
الشيطان الجرس هو الجلجل يعلق على الدواب اخبر عن المفرد بالجمع لارادة الجنس اضاف الى الشيطان لان صوته
يشغل عن الذكر والفكر روي ان جارية دخلت على عائشة وفي رجلها جلاجل فقالت عائشة اخرجوا عني مفرقة
الملائكة وفيه دلالة على كراهة اتخاذه خ ابن مسعود رضي الله عنه روى البخاري عنه الجنة اقرب الى احدكم من شراك نعله
الشراك احد سيور النعل على وجهها والنار مثل ذلك ووجه الاقربية ان يسيرا من المعروف قد يكون سببا لدخول
الجنة ويسيرا من المنكر سببا لدخول النار فينبغي ان يرغب الى كل سبب للجنة ويجتنب عن كل اسباب النار ق
جابر رضي الله عنه على الرواية عنه الحرب خدعة بفتح الخاء وسكون الدال المرة يعني اذا خدع المقاتل مرة لا تقع حرب
ثانية وروي بضم الخاء وسكون الدال وهو الاسم من الخداع وبضم الخاء وفتح الدال يعني الحرب كثيرة الخداع كما يقال
ضحكة اي كثير الضحك وفيه اباحة الخداع والكذب في الحرب الا ان يكون فيه نقض عهد روي انه عليه السلام كان اذا اراد
غزوة ورى بغيرها خ ابو سعيد بن المعلى رضي الله عنه روى البخاري عنه قيل ما رواه عن النبي حديثا الا هذا الحمد لله رب
العالمين هي السبع المثاني سميت بها لكونها سبع ايات واللام فيه للعهد والمعهود قوله تعالى ولقد اتيناك سبعا
من المثاني ولكون قراءتها مثناة في الصلوة او لان فيها الثناء على الله والمثاني جمع المثنى بمعنى الثناء او لانها نزلت
مرتين مرة بمكة ومرة بالمدينة والقران العظيم اوتيته قيل عطف القران على السبع المثاني من باب ذكر الشيء
بلفظين مختلفين كما يقال هذا محمد واحمد روي انه عليه السلام قال ما انزل الله في التورية ولا في الانجيل ولا في الزبور
ولا في القران مثل هذه السورة ق عائشة رضي الله عنها على الرواية عنها الحمى من فيح جهنم فابردوها بالماء اي
النور فابردوها بهمزة وصل وبضم الراء ويقال بهمزة قطع وكسر الراء وهي لغة والفصيح هي الاولى جعل سورة الحرارة
الحمى من فيح جهنم اي من غليانها يقال فاحت القدر تفيح اذا غلت مبالغة في تشبيهها بحرارة جهنم في العذاب
والاذابة للجسد قال القاضي هذا يرد قول الاطباء بان هذا يفيد جمع المسام وتجمع البخار وعكس الحرارة الى داخل البدن
فيكون سببا للهلاك قال الشيخ التوربشتي الامر في الحمى يحتمل ان يرجع الضمير في فابردوها الى الحمى المعينة المذكورة
فخصص عرف النبي بالوحي ان شفاءها بالماء البارد واقول هذا القلم للعلاج على سبيل التعميم فلا وجه لتخصيصه

بلا دليل مع ان ارجاع الضمير الى اقل المعرفة لينتفي عنه اذا لم يعرفا فيها وكونها معروفة لهم غير منصوص بل يوان
يقال ان الماء البارد ينفع المحموم في الحميات بحرارة غريبة وقياسا على اطرافه لان الماء [illegible] فيبطل الاعلة
حرارتها والمنكر عند الاطباء هو غسل بالماء البارد ولفظ الحديث لا يدل عليه ق انس وعمران بن حصين رضي الله عنهما
اسماعيل الرواية عنهما الحياء خير كله لان مبدأه انكسار يلحق الانسان مخافة ان ينسب الى القبيح ونهايته ترك
القبيح وكل ذلك خير ق عمران بن حصين رضي الله عنه اسماعيل الرواية عنه الحياء لا يأتي الا بخير ق ابن عمر رضي الله عنه
اسماعيل الرواية عنه الحياء من الايمان معناه واضح مما سبق م ابو موسى رضي الله عنه روى عنه م الخازن الامين الذي
يعطي ما امر به اي امره صاحب المال بتصدقه طيبة به نفسه ١٥٧ اي النفس الخازن بان لا يخون فيما امر والا يؤذي
الفقير في اعطائه احد المتصدقين يعني يكون له ثواب من تلك الصدقة اما هل يكون ثوابه مثل ثواب الامر لم لا
فيه بحث تقدم بيانه في الباب الثالث في حديث لا تصوم المرأة وبعلها شاهد م ابو هريرة رضي الله عنه روى عنه م
الخمر من هاتين الشجرتين النخلة والعنبة بجرهما بدل من الشجرتين وبرفعهما خبر مبتدأ محذوف ويروى الكرمة
والنخلة ويروى الكرم المراد من الخمر هنا ما يخامر العقل ويزيله لان الخمر اللغوي وهو النيء من ماء العنب اذا غلا
واشتد وقذف بالزبد لا يكون من النخلة والغرض من الحديث بيان حكم الخمر يعني يحرم الخمر من هاتين لا بيان
حقيقتها لانه غير مبعوث لبيانها فتخصيص هذين الجنسين بالذكر لا يدل على نفي ما عداهما ق ابن عمر رضي الله عنه
اسماعيل الرواية عنه الخير معقود في نواصي الخيل تقدم بيانه قريبا في حديث البركة في نواصي الخيل الى يوم القيامة
اي الى قرب وفيه دليل على ان الجهاد قائم الى ذلك الوقت ق ابو هريرة رضي الله عنه اسماعيل الرواية عنه الخيل لثلثة
لرجل وهو بدل من ثلثة بتكرير العامل اجر ولرجل ستر وعلى رجل وزر فاما الذي له اجر فرجل ربطها في سبيل الله
فاطال لها فاطال لها اي للخيل حبلها في مرج بسكون الراء وبالجيم الموضع الذي يرعى فيه او روضة شك من الراوي فما
اصابت في طيلها بكسر الطاء وفتح الياء اصله الطول وهو الحبل الذي يطول للدابة لترعى وذلك صفة طيل من المرج او
الروضة من فيه بيان ما كانت له حسنات يعني يكون لصاحب الخيل ثواب بمقدار مواضع اصابتها في ذلك الحبل
الذي ربطت به ولو انه انقطع طيلها فاستنت بتشديد النون اي عدت شرفا او شرفين بفتح
الى الغاية او شرفين كانت اثارها اي بمقدار اثارها وارواثها حسنات ولو انها مرت بنهر يكون ما بين فيها
واحد الانهار فشربت منه ولم يرد ان يسقيها الواو للحال اي صاحبها لم يقصد سقيها كان ذلك اي ما شربت منه
بمقداره حسنات له وفيه ترغيب على ان الثواب اذا حصل له حين ما لم يقصد سقيه ففي قصده يكون اولى
الرجل اجر ورجل ربطها تغنيا اي استغناء وتعففا عن سؤال الفرس عند الاحتياج اليه ثم لم ينس حق الله
في رقابها اراد به اداء زكوتها اذا كانت سائمة ولا ظهورها اراد به ركوبها في سبيل الله [illegible]

على وجه الركوة

على وجه الركوة في الخيل [illegible] فهو لذلك ستر
لان [illegible] ورجل ربطها فخرا ورياء
ونواء بكسر النون اي معاداة لاهل الاسلام فهي على ذلك وزر قيل علة كونها وزرا مجموع هذه الاوصاف الثلثة
لان الفخر لاهل العلم والتزوج [illegible] ليس بحرام لكن هذا الخلاف والظاهر ان كل واحد منها موجب للوزر م
حذيفة بن اليمان رضي الله عنه روى عنه م الدجال اعور العين اليسرى جفال بضم الجيم وتخفيف الفاء كثير الشعر
معه جنة ونار فناره جنة وجنته نار يعني من ادخله الدجال ناره بتكذيبه اياه يكون تلك النار سببا لدخوله الجنة في الا
ومن ادخله جنته بتصديقه اياه يكون سببا لدخوله النار في الاخرة فان قيل ورد في بعض الاحاديث
الصحيحة انه اعور اليمنى وفي بعضها انه ممسوح العين اليسرى فوجه التوفيق بينهما قلنا انه ممسوح
احد العينين واعور العين الاخرى فعبر بعضهم انه اعور اليمنى وبعضهم انه اعور اليسرى ليدل ذلك على سحره
وبطلان امره او نقول يجوز ان يكون كل منهما عوراء لان عور العين ان لا يكون سليمة البصر فيصدق على الممسوحة
ايضا قال شارح يحتمل ان يكون الراوي سمع اليسرى او اليمنى على التعيين فنسيها فذكر اليمنى مكان اليسرى او عكسه
واقول لو كان راويهما واحدا لاعتبر هذا الاحتمال ولكن راوي اليسرى حذيفة وراوي اليمنى عبد الله بن عمر وعلى ذلك
مسلم ونسبة النسيان اليهما بعيد م ابن عمر رضي الله عنه روى عنه م الدنيا سجن المؤمن اي بالنسبة الى ما اعد له من النعيم
وجنة الكافر اي بالنسبة الى ما اعد له من العذاب الاليم او يقال المؤمن ممنوع من شهواتها المحرمة فكانه في السجن
والكافر ممكن فهي له كالجنة حكي ان داود الطائي [illegible] سمع من الهاتف اطلق داود من السجن م عبد الله بن عمرو
رضي الله عنهما روى عنه م الدنيا متاع يعني ما في الدنيا خلق لان يستمتع به بنو آدم وخير متاع الدنيا المرأة الصالحة
لانها تحفظ زوجها عن الحرام وتكون اعانة وحسنة على دينه وفي رواية الصالحة وخير متاعها م تميم الداري رضي الله عنه
قيل انه جمع القران في ركعة ما رواه عن النبي ثمانية عشر حديثا انفرد منها مسلم بهذا الدين النصيحة الدين النصيحة
ذكرها ثلث مرات للتاكيد قيل هذا الكلام مدار الاسلام لان النصيحة هي ارادة الخير معناه عماد الدين النصيحة
كما قال الحج عرفة اي معظمه قالوا لمن يا رسول الله قال لله معنى نصيحته تعالى الايمان به واخلاص العمل فيما امر به ولرسوله
نصيحته الايمان بجميع ما جاء به واحياء طريقته ولكتابه نصيحته الاعتقاد بانه كلام الله والعمل بحكمه والتسليم
بمتشابهه وفي الحقيقة هذه النصائح راجعة الى العبد ولائمة المسلمين نصيحتهم اطاعتهم في المعروف وتنبيههم
عند الغفلة وعامتهم نصيحتهم ارشادهم الى مصالحهم ودفع المضار عنهم وحب ما يحب لنفسه م ابو هريرة رضي الله عنه
[illegible] الذهب بالذهب [illegible] وزنا بوزن [illegible] مثلا بمثل [illegible]
[illegible] وزنا بوزن مثلا بمثل فمن زاد [illegible] فهو ربا [illegible]

١٥٩

مطلب الدجال معه جنة ونار

فهو ربوا اي الزائد يكون ربوا او يجوز ذلك البيع مع ان فيه زيادة الا من اعطى او ربوا من عنده في القائم سواء ح عمر رضي الله عنه
اسماعيل الرواية الذهب بالورق اي بيع الذهب بالورق وهو بكسر الراء الفضة ربا الا هاء وهاء هو بالمد
وفتح الهمزة صوت بمعنى خذ ومنه قوله تعالى هاؤم اقرؤا كتابيه يعني كل واحد من عاقدي الصرف يقول لصاحبه ها
فيتقابضان قبل التفرق ومحل النصب على الظرفية والمستثنى منه مقدر يعني هذا البيع ربا في جميع الازمنة الا في
زمان حضورهما وتقابضهما والبر بالبر ربا الا هاء وهاء والشعير بالشعير ربا الا هاء وهاء والتمر بالتمر الا هاء وهاء
ويروى الورق بالورق ربا الا هاء وهاء والذهب بالذهب ربا الا هاء وهاء اعلم ان الحديث المتقدم كان يبين حقيقة
الربا وهي زيادة احد البدلين على الاخر في العقد اذا اتحد في الجنس وهذا الحديث يبين شبهة الربا وهي بيع
احدهما بالاخر نسيئة اتحدا في الجنس او اختلفا لان النقد خير من النسيئة ففيه شبهة الزيادة على النسيئة ح النبي عليه السلام
رواه البخاري الرؤيا الحسنة اي الصحيحة وهي بان تكون من الله لا من الشيطان ويحتمل ان يراد به حسن ظاهرها
كما قال عليه السلام اذا راى رؤيا حسنة فليبشر ولا يخبر بها من يحب ومن راى مكروها فلا يخبر بها احدا الحديث
من الرجل الصالح قيل المراد به من يكون مزاجه معتدلا وخياله فارغا عن الامور المزعجة واللذات الوهمية جزء من ستة
واربعين جزءا من النبوة يعني من اجزاء علم النبوة من حيث ان فيها اخبارا عن الغيب والنبوة غير باقية لكن علمها
باق وهذا كقوله عليه السلام ذهبت النبوة وبقيت المبشرات وقيل المراد منه انها كالنبوة في الحكم بالصحة لا انها
النبوة حقيقة لانها لا تتجزأ وقيل معناه تعبير الرؤيا كما اعطي ذلك يوسف عليه السلام واما تحديد الاجزاء بستة
واربعين فمما يتعلق بقبوله حقيقة وتفويض استعلام كيفيته الى الله وروايات العدد مختلفة ففي صحيح
الشيخين من ستة واربعين وفي رواية من سبعين وكذا في غيره مختلفة وفي رواية ابن عباس من اربعين وفي رواية
ابن عمر من ستة وعشرين قال القاضي الطبري هذا الاختلاف راجع الى اختلاف حال الرائي فرؤيا الفاسق تكون جزءا من
سبعين ورؤيا الصالح تكون من ستة واربعين وهكذا تتفاوت على مراتب الصلاح ح ابو سعيد رضي الله عنه رواه
البخاري الرؤيا الصالحة اي الحسنة جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة قيل هذا الخبار من النبي عليه السلام ان رؤياه
انباء بالرؤيا في بدء نبوته ستة اشهر وكان زمان نبوته ثلاثا وعشرين سنة فزمان رؤياه بالنسبة الى جميع زمانها
جزء من ستة واربعين جزءا وضعفه الامام التوربشتي بان كون زمان رؤياه ستة اشهر قدره هذا القائل
ولم يساعده النقل ح ابو قتادة الحارث بن ربعي رضي الله عنه اسماعيل الرواية الرؤيا من الله والحلم بضم
الرؤيا والحلم يعبر بهما عما يراه النائم لكن غلب استعمال الرؤيا في المحبوبة والحلم في المكروهة ولهذا اضاف
الى الله تعالى اضافة التشريف والحلم الى الشيطان وان كان كل منهما بقضاء الله والافعال للشيطان وذلك فيما
الرؤيا بالنوم من الله لانه اذا نام العبد وصعد روحه وتكلم به ملك فيقول له الاشياء على طريق الحكمة فهو من الله

مطلب تعبير الرؤيا الحسنة ان يخبر بها من يحبها

مطلب اذا نام العبد صعد روحه وتكلم به ملك

الرؤيا

الرؤيا من جانب الشيطان ويتمثل به ما كانت تحدثه نفسه في اليقظة فيرى في المنام ما رآه حتى قال
النبي عليه السلام فليستعذ بالله من الشيطان الرجيم ح عائشة رضي الله عنها اسماعيل الرواية الرحم معلقة
بالعرش وهذه الرحم التي توصل وتقطع من معاني ولعلها تجسم فيكون ذكر تعلقها بالعرش استعارة واشارة
الى عظم شأنها تقول من وصلني وصله الله ومن قطعني قطعه الله اي قطع عنه كمال عنايته وهذا يحتمل ان يكون اخبارا
وان يكون دعاء ح ابو هريرة رضي الله عنه رواه البخاري الرهن يركب بنفقته ويشرب لبن الدر اي ذات الدر
اللبن اذا كان مرهونا لم يقل مرهونة باعتبار ذات او بل الحيوان يعني اذا اراد المرتهن ان يركب المرهون او يشرب
لبن المرهونة بدون اذن الراهن فله ذلك حتى لو هلك الرهن بركوبه لا يضمن شيئا للراهن وعلى الذي يركب ويشرب النفقة
يعني نفقته بقدر ركوبه وشربه من لبنها يكون عليه وبظاهر الحديث عمل احمد بن حنبل وقال غيره لا يجوز انتفاع المرتهن
بشيء من منافعه كاللبن ونحوه بل هو للراهن عند ابي حنيفة ويكون رهنا كالاصل عندنا وهذا الدليل هو تتمة الحديث
ح ابو هريرة رضي الله عنه اسماعيل الرواية الساعي على الارملة بفتح الميم من لا زوج لها غنية كانت او فقيرة تزوجت
قبل ذلك او لا وقيل هي التي فارقها زوجها والمسكين اراد بالساعي الكاسب لتحصيل مؤنتهما كالمجاهد في سبيل الله
لان القيام بمصالحهما انما يكون بصبر عظيم وجهاد النفس فيكون ثوابه عظيما قال ابو هريرة واحسبه اي النبي قال
وكالقائم لا يفتر وكالصائم لا يفطر يعني شك الراوي في انه عليه السلام شبهه بالمجاهد وحده او شبهه بالقائم و
الصائم معه ح ابو هريرة رضي الله عنه اسماعيل الرواية السفر قطعة من العذاب بفتح اي السفر هذا استيناف
جار مجرى التعليل للحكم السابق يمنع احدكم نومه وطعامه وشرابه المراد منعه من هذه الاشياء بمعنى كمال التلذذ والعافية
لكونها مقارنة بالمشقة فاذا قضى احدكم نهمته بفتح النون وسكون الهاء اي مقصوده من وجهه اي من ما توجه اليه فليعجل
بفتح الجيم الى اهله وفيه ترجيح الاقامة على الاسفار الغير الواجبة ح ابن عمر رضي الله عنه اسماعيل الرواية الشؤم واصله
بضم الشين وسكون الهمزة نقيض اليمن المراد به عدم الموافقة في المرأة والفرس والدار فشؤم المرأة سوء خلقها او
غلاء مهرها وقيل ان لا تلد وشؤم الفرس عدم انقياده او ان لا يغزى عليه وشؤم الدار ضيقها وسوء جارها و
هذا الكلام على وجه الغلبة لا القطع خص الثلاثة بالذكر لان فيها يحصل الضرر الكثير لصاحبها او لانها اقرب الآفة فيما يبتلى
به الانسان فمن تشاءم بالمذكورات فليستبدلها اعترض عليه بحديث لا طيرة اجاب عنه ابن قتيبة بان هذا مخصوص
من لا طيرة الا في هذه الثلاثة بدليل ما روى ابن عمر ان رسول الله قال لا عدوى ولا طيرة وانما الشؤم في ثلاثة المرأة
والفرس والدار ذكره اسلم في صحيحه وبحديث ان بمعنى انه الغرض فلا منافاة ح انس رضي الله عنه رواه مسلم عنه الشرب في
ثلثة انفاس حال من فاعل يكون في خارج الفم لورود النهي عن التنفس في الاناء امرأة اي اكثر ريا في العدة و
اشفى اي اكثر شفاء من مرض يحصل بالشرب في نفس واحد واشربه اي اكثر اشتهاء للشرب وابرأ اي اكثر براءة ونجاة من العطش

حبس

جت

مطلب الشؤم في المرأة والفرس والدار

ابن عباس رضی الله عنه روی البخاری فیه الشفاء فی ثلثة فی شرطة محجم او شربة عسل او کیة بنار تقدم بیانه فی الباب
[illegible] فی الحدیث [illegible] وان اشفی مرة ونبکم فیه نفع شرطة محجم فان قلت المتبادر المعروف بالدلالة تفسیر الحصر
[illegible] ثابت فی غیر هذه الثلثة قلت هذا حصر ادعائی علی معنی ان الشفاء فی هذه
الثلثة [illegible] وغیرها وانا انهی امتی عن الکی انما نهی علیه السلام عنه [illegible] الکی بعد بیانه فی حدیث
[illegible] بالنار فلا یترک الیه بدون الاضطرار لما کانوا یفعلونه قبل البلاء احترازا
[illegible] ابتاعه ببعض جرح یوم الاحزاب خ جابر رضی الله عنه روی البخاری انه الشفعة
[illegible] الشفعة فیما لم یقسم ای ان یحتمل القسمة اولا وعند الشافعی لا شفعة فیما
[illegible] بمنزلة حجة علیه فاذا وقعت الحدود وصرفت الطرق علی بناء المجهول ای بینت
[illegible] ان لا شفعة للجار لان الشریک المعروف بالاسم الجار [illegible] بعد الحصر وفیه ابو
[illegible] علیه السلام جار الدار احق بالدار فیحمل علی انه من الحصر ای الاوجه وقوله [illegible] الشفعة
[illegible] الغائط والنز والبحر الطرق م ابو هریرة رضی الله عنه روی البخاری انه الشمس والقمر مکوران
[illegible] ومعناه یلفف ضوؤهما ویذهب او معناه یسقطان من فلکهما
[illegible] وذلک لیکونا تبکیتا لمن عبدهما وقیل انهما خلقا من النار فعادا الیها ابو هریرة
[illegible] الشونیز فیه دواء من کل داء قال الامام المازری هذا محمول علی العلل الباردة
[illegible] هو عام اذ لا یبعد ان یداوی الحار بالحار بالخاصیة او بکون الشونیز نافعا
[illegible] الاخری والمنافع کثیرة یحلل النفخ ویقتل الدیدان ویقطع الزکام والقضا
[illegible] وغیر ذلک مما ذکر فی الطب الشام ای الموت فانه لا دواء له اذا جاء ابو هریرة
[illegible] المطعون وهو من مات من الطاعون والمبطون وهو المیت من داء البطن
[illegible] والغریق والحریق وصاحب الهدم [illegible] وصاحب ذات الجنب
[illegible] فی سبیل الله انما اخره لانه من باب الترقی من الشهید بالحکمی الی الحقیقی فان قیل الحدیث یقتضی
[illegible] علیه السلام قال الشهادة سبعة سوی القتل فی سبیل الله فذکر الاربعة المذکورة وزاد
ذات الجنب والحرق والمراة تموت بجمع وقال النووی هذا الحدیث مذکور فی الموطا صحیح بلا خلاف
فی وجه الجمع اقول یحمل علی ان یکون عدد الشهداء وقت صدور الحدیث محصورا ثم فی تفضیل
وجعل الثلثة المزیدة من الشهداء [illegible] زیادة فضلا وعنایة بعباده
[illegible] علیه السلام وقال الشهداء السبعة سعد بن ابی وقاص رضی الله عنه روی مسلم انه الشهر هکذا

لا اصلح بوبه

لا اصلح بوبه [illegible] فی نقص الشهر
[illegible] ابو هریرة رضی الله عنه
[illegible] ثانیة من [illegible] یوجب طول الحیاة وکثرة المال [illegible] قال انه عطا الا یسلم الا
[illegible] انس رضی الله عنه قال [illegible] علیه السلام امراة تبکی عند قبر فقال
اتقی الله واصبری قالت الیک عنی فانک لم تصب بمصیبتی ولم تعرفه فقیل لها انه النبی فاتت باب النبی فلم تجد عنده
بوابین فقالت لم اعرفک فقال علیه السلام الصبر عند الصدمة الاولی الصدم ضرب الشیء الصلب بمثله والصدمة مرة منه
[illegible] الصبر الماجور علیه صاحبه ما کان عند فجاءة المصیبة [illegible] اذا طالت الایام علیه یصیر الصبر
ابو هریرة رضی الله عنه روی مسلم الصلوات الخمس والجمعة الی الجمعة ورمضان الی رمضان مکفرات لما بینهن من الصغائر
اذا اجتنبت الکبائر یعنی اذا اجتنب المصلی والصائم عن الکبائر حتی لو اتاها لا یغفر شیء مما بینهن کذا قاله الشیخ
[illegible] وهو الموافق لقوله تعالی ان تجتنبوا کبائر ما تنهون عنه نکفر عنکم سیئاتکم وقال النووی هذا الذی
[illegible] محتمل لکنه لیس [illegible] سیاق الاحادیث بابائه بل معناه ان ما بینهن من الذنوب کلها مغفورة
الا الکبائر فانها لا یکفرها التوبة او فضل الله هذا مذهب اهل السنة [illegible] کلامه فمعنی قوله اذا اجتنبت
الکبائر وقت اجتناب الکبائر وخروجها عما بینهن المراد به انها لا تکفر قال الشیخ [illegible] ان یراد الکبائر
[illegible] الاستغراق بحسب [illegible] القواعد من المذهب والسنة [illegible] اللفظ لا الخطاب
ورد [illegible] لقوله ان تجتنبوا الکبیرة کل واحد اذا ارتکب الکبیرة صاحب صارت کبائر اسامة بن زید
رضی الله عنه [illegible] قال دخل وقت المغرب بعد الفراغ من عرفات فقلت الصلاة یا رسول الله
فقال الصلاة امامک یعنی هذه الصلاة مشروعة فیما بین یدیک وهو المزدلفة ابو هریرة رضی الله عنه
[illegible] الصیام جنة ای کالترس [illegible] من النار [illegible]
ابو شریح العدوی الضیافة ثلثة ایام وجائزته یعنی اعطاء المسافر [illegible] بقدر طعام [illegible] یوم ولیلة
[illegible] ولا یحل لرجل مسلم اراد به [illegible] الضیف ان یقیم عند اخیه بعد ثلثة ایام حتی یحرجه
[illegible] العلماء [illegible] الضیف والاثم [illegible] عنده او یتعرض له بما یؤذیه
[illegible] ان المقیم بعد الثلثة [illegible] هذا لحق [illegible] الضیف
[illegible] فلا باس [illegible] قالوا یا رسول الله وکیف [illegible] قال یقیم عنده ولا شیء له یقریه به
[illegible] ثم الضیافة واجبة وهذه الثلثة [illegible]
[illegible] علی ان الضیف [illegible] واجبة علیه [illegible] وعلی الضیف [illegible] الشیخ

مطلب الشفعة
مطلب منافع الشونیز
مطلب ضیافة الضیف ثلثة ایام

هذا الحديث بسطا وعرف لكن روايته على ما وجدت في صحيح مسلم ابو ... النفر والمروة ان الحاشر في العدد وحينئذ

اخ اسامة بن زيد رضي الله عنه روى النبي عليه السلام الطاعون رجز اي عذاب ارسل على طائفة من بني اسرائيل وهم الذين

امرهم الله ان يدخلوا الباب سجدا فخالفوا امر الله فارسل عليهم الطاعون فمات منهم في ساعة سبعون الفا كذا في جامع

الطاعون في الباب الرابع في حديث اذا سمعتم الطاعون انس رضي الله عنه اعطى الرواية الطاعون شهادة اي

سبب الشهادة لكل مسلم عمر بن عبد الله رضي الله عنه روى عن النبي الطعام بالطعام يعني بيع احدهما بالآخر يكون مثلا

بمثل اراد بالطعام ما يكون من جنس واحد بقرينة حديث آخر وهو اذا اختلف الجنسان فبيعوا كيف شئتم

ابو مالك الاشعري رضي الله عنه قيل جاء رواة عن النبي سبعة وعشرون حديثا انفرد منها مسلم بحديث الطهور قيل هو بالضم وبالفتح

مصدر وقيل بالفتح اسم لما يتطهر به وقال الاكثرون انه بالضم مصدر وبالفتح اسم له وهنا معناه المصدر المراد

شطر الايمان يعني ان الاجر فيه يتضاعف الى نصف اجر الايمان وقيل معناه كونه نصفا ان الايمان طهارة الباطن من الشرك

والطهور طهارة الظاهر من النجس وقيل المراد بالطهور تزكية النفس عن الاخلاق الردية فيكون شطر الايمان الكامل

وقال النووي المراد بالايمان هنا الصلوة كما قال الله تعالى وما كان الله ليضيع ايمانكم اي صلوتكم وما كان

صحتها باستجماع شرائطها واركانها جعل الطهارة التي هي اقوى شرائطها كالشطر منها ولا يلزم في الشطر ان يكون نصفا حقيقيا

وهذا اقرب الاقوال والحمد لله يملأ الميزان المراد به عظم ثوابه وسبحان الله والحمد لله يملآن روي بتا التانيث على اعتبار الكلمة

وبالتذكير على ارادة الذكرين او يملأ ما بين السموات والارض هذا شك من الراوي ان يملأ ثواب كل منهما ما بين السماء

والارض لو قدر جسما وقيل معناه يملأ ما بينهما الفضل التسبيح والحمد كما قال الله تعالى وان من شيء الا يسبح بحمده والصلوة

نور يعني يكون نور الصاحبها في القبر او في يوم القيامة حتى توصله الى الجنة كما قال الله تعالى نورهم يسعى بين ايديهم

وبايمانهم او معناه الصلوة نور يستضاء به في ظلمات الهوى كما قال الله تعالى ان الصلوة تنهى عن الفحشاء والمنكر

والصدقة برهان اي حجة على صدق صاحبها لان المال شقيق الروح وبذله بطيب النفس كبذل الروح في سبيل الله

معناه تكون شاهدة للمتصدق في يوم القيامة على اداء ما عليه وتكون علامة له يستدل بها على حاله ... عن

مصرف ماله والصبر ضياء يعني به الصبر المحمود في الشرع وهو الصبر على التكاليف الشرعية وتحمل العبد عن عهدتها يكون ضياء

ولكونه اساس الاركان الاسلام قال عليه السلام في حقه ضياء وفي حق الصلوة نور والضوء اكثر اشارة وقيل المراد بالصبر

الصبر عن ... به لان الصوم حبس النفس عن المفطرات مع النية فيكون الصبر الذي هو الحبس ركنية وكأنه عليه السلام عد فيه

الاركان الثلثة للايمان وهي الصلوة والزكوة والصوم والقرآن حجة لك اي دليل على نجاتك ان عملت

او عليك اي دليل عليك سوء حالك ان لم تعمل به كل الناس يغدو فبائع نفسه يعني فهو بائع فالمبتدا محذوف بعد فا

الجزاء فمعتقها او موبقها اي مهلكها وهو خبر آخر او بدل من فبائع يعني كل واحد من الناس المكلفين اذا فعله الواو

مهلكها

بعده

استحق

يستحق بعقبه نوعا ... فيه ما عرف ... خيرا بعد خير فيكون ... من النار او ... خيرا بعد ... الخبر ... موقعها

او يقال اراد بالبيع معنى الترك بقرينة فمعتقها لان عتق النار انما يكون في الترك فمعناه من ترك الدنيا وطلب الآخرة

يكون مشتريا نفسه من ربه بالدنيا فيكون معتقها ومن ترك الآخرة واختار الدنيا يكون مشتريا بالآخرة فيكون موبقها ابن

عمر رضي الله تعالى عنه اعطى الرواية الظلم ظلمات يوم القيامة المراد بالظلمات الشدائد كما فسرت بها في قوله تعالى

قل من ينجيكم من ظلمات البر والبحر يعني الظلم سبب لشدائد صاحبه ويجوز ان يراد بها معناها الحقيقي فيكون الظلم سببا لبقاء

الظالم في الظلمة فلا يهتدي الى السبيل حين يسعى نور المؤمنين بين ايديهم ابن عباس رضي الله عنه العائد في هبته

كالكلب يعود في قيئه رفعه المصنف على انه من كلام النبي لكن العبارة في صحيح مسلم كالكلب يقيء ثم يعود في قيئه والحديث يدل على

ان الرجوع في الهبة ممنوع عنه مطلقا لان التشبيه يقتضي التنفير عنه جدا وبه عمل الشافعي الا انه اخرج عنه رجوع الوالد فيما

وهب لبعض ولده فانه جائز عنده لما روي انه عليه السلام قال للنعمان بن بشير حين وهب لبعض اولاده غلاما ارجعه والحنفية

اجازوا الرجوع فيها وهي للاجانب اذا لم يمنع عنه مانع واعتذروا عن هذا الحديث بان رجوع الكلب في قيئه لا يوصف

بالحرمة لانه غير مكلف فالتشبيه وقع بامر مكروه فيثبت فيه الكراهة معقل بن يسار رضي الله عنه روى مسلم عنه

العبادة في الهرج اي في وقت الفتن واختلاط امور الناس كهجرة الي اي في كثرة الثواب او يقال المهاجر

في الاول كان قليلا لعدم تمكن اكثر الناس من ذلك فكذا العابد في الهرج قليل ابو هريرة رضي الله عنه العجماء

جبار يعني اتلاف البهيمة هدر لا ضمان على صاحبها لكن هذا ليس على الاطلاق بل اذا لم يوجد منه تفريط اما

اذا وجد كما في صورة كونه راكبا عليها او قائدا لها او سائقا ففيه ضمان على التفصيل المذكور في الفقه والبئر

جبار يعني اذا وقع في البئر شيء فتلف لا ضمان على حافرها هذا اذا حفرها في ملكه او في فلاة ليست ملكا لاحد اما

اذا حفرها في الطريق او في ملك الغير بغير اذنه فالضمان على عاقلة الحافر والمعدن جبار الحكم فيه كالحكم

في حفر البئر وفي الركاز الخمس وهو يطلق على المعدن والكنز والمناسب هنا ان يحمل على المعدن لانه عليه السلام بعدما

بين ان ما يتلف به معدن بين ان ما يحصل منه فيه الخمس ابو هريرة رضي الله عنه اعطى الرواية العمرة الى

العمرة كفارة لما بينهما اي من الصغائر والحج المبرور وهو الذي لا يخالطه شيء من المآثم وقيل هو المقبول المقابل بالبر

وهو الثواب ليس له جزاء الا الجنة ابو هريرة رضي الله عنه اعطى الرواية العمرى جائزة جابر رضي الله عنه اعطى

على الرواية

العمرى لمن وهبت له العمرى في هذا الحديث بمعنى المفعول اي ما يعمر وفيما قبله بمعنى المصدر وتقدم بيان العمرى والخلاف

فيه في باب ... في حديث من اعمر عمرى ابو سعيد رضي الله عنه اعطى الرواية الغسل يوم الجمعة واجب والجمهور على انه

سنة لقوله عليه السلام من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت ومن اغتسل فالغسل افضل فاولوا الحديث بان المراد بالواجب هنا

المندوب لانهم كانوا يلبسون الصوف ويتأذى بعضهم برائحة بعض عبر عنه بلفظ الواجب لكونه ادخل في الاجابة فان

قلت فهو يدل على ان غسل يوم الجمعة واجب لكن الفهم بالنسبة بل عطا الشيخ المندوب فقد حصلت التنبيه
قلت هذا ينبغي الا ان المراد به واجب الاصطلاحي حق لبيانه منه الفعل لا لبيان وجوبه على كل محتلم اي بالغ فان قلت
والاتيان الغنيه عنا قلنا ذكره لان الفعل غالب فيه لا للاحتراز عن غيره وان يستن اي يستعمل السواك وهو
عطف على المبتدا وكذا قوله وان يمس طيبا ان وجده وهذا العطف وما قبله يشعر بان الوجوب بمعناه الاصطلاحي
ابو هريرة رضي الله تعالى عنه الرواية الفجر والخيلاء بضم الخاء وكسرها وفتح الياء اي الكبر في الغدادين بتخفيف
الدال وهي البقر التي يحرث بها والمراد اصحاب الغدادين ويروي بتشديد الدال فعلى هذا الاحتياج الى التقدير
المضاف لانه يقال لصاحب الخيل خيال ولصاحب الحمار حمار قال التوربشتي ان التخفيف اصوب الروايتين و
قال الاصمعي الغدادون بالتشديد هم الذين يعلو اصواتهم في زروعهم ومواشيهم من فد الرجل اذا اشتد صوته
من اهل الوبر اي اهل البادية والسكينة في اهل الغنم ابو هريرة رضي الله تعالى عنه الرواية الفطرة خمس
وهي السنة القديمة التي اختارها الانبياء واول من امر بها ابراهيم عليه السلام وذكر قوله تعالى واذا ابتلى ابراهيم
ربه بكلمات فاتمهن وانفقت عليها الشرايع وكانها امر جبلي فطروا عليها كذا قال القاضي وقيل الفطرة الدين
والمضاف هنا محذوف يعني توابعه ولواحقه وقال النووي هذا الكلام وان كان يقتضي حصر السنة فيها كخمس
مرادها روي في حديث قال عشر من الفطرة وزاد فيها غير الخمس المعدودة هنا اشياء اخرى وهي المضمضة والاستنشاق
والاستنجاء بالماء وفرق الرأس والسواك والقول بهذا القدر من البيان غير واف لانه لا يفي بحق القاعدة المقررة
في علم المعاني من ان المبتدا المعرف باللام اذا لم يكن معهودا يفيد الحصر لعل الوجه ان يقال المراد من الفطرة في قوله
خمس السنة المتعلقة بازالة ما هو زائد متصل بالبدن الختان وهو قطع الجلدة الزائدة من الذكر قال الشافعي انه
واجب لانه من شعائر الاسلام والكافر يتميز به من المسلم والحديث حجة عليه والاستحداد اي حلق العانة بالحديد وان
ازال الشعر بغيره لا يكون عاملا بالسنة وقص الشارب اي قطعه قال النووي المختار فيه ان يقص حتى يبدو طرف
الشفة وتقليم الاظفار اي قطعها والمستحب فيه ان يبدأ باليدين قبل الرجلين فيبدأ بمسبحة يده اليمنى ثم الوسطى
ثم البنصر ثم الخنصر ثم الابهام ثم يعود الى اليسرى فيبدأ بخنصرها ثم بالبنصر الى اخرها ثم يعود الى الرجل
اليمنى فيبدأ بخنصرها ويختم بخنصر اليسرى كذا قال النووي ونتف الابط علم منه ان حلقه ليس بسنة لان شعره
يغلظ بالحلق ويكون اعون للرائحة الكريهة قال النووي النتف افضل لمن قوي عليه لما حكي ان الشافعي كان الحلاق يحلق
فقال علمت ان السنة النتف لكن لا اقوى على الوجع روي مسلم عن انس بن مالك قال وقت لنا في قص الشارب
وتقليم الاظفار ونتف الابط والاستحداد ان لا نترك اكثر من اربعين ليلة وذلك من المقدرات التي ليس للرأي فيها
مدخل وكان له مرفوعا عبد الله بن عمرو روي النبي عليه السلام الكبائر الاشراك بالله اراد به الكفر واختار لفظ الاشراك
لانه اكثر

مطلب قص الشارب وتقليم الاظفار

كونها غالبا في العرب وعقوق الوالدين اي قطع صلتهما ماخوذ من العق وهو القطع وقيل العقوق هو ما يحصل
منه لهما اذى من ضعيف وقطع عنه الطاعة لهما وقتل النفس اي بغير حق واليمين الغموس اي الحلف
على فعل ماض كاذبا سميت غموسا لانها تغمس صاحبها في الاثم اعلم ان ظاهر هذا الحديث يقتضي حصر
الكبائر في هذه الاربعة لكنه ليس كذلك لوجود الكبائر غير هذه لعل الوجه ان التقدير هنا مضاف يعني اكبر الكبائر وليس المراد به
ان الاربعة المذكورة في الحديث اكبر مجموع الكبائر بل يراد به ان هذه الاربعة من قبيل البعض الذي هو اكبر الكبائر
اختلف الاقوال في الكبيرة روي عن ابن عباس انه قال كل ما نهى الله عنه فهو كبيرة وبه اخذ جماعة منهم الامام ابو اسحق
الاسفرايني وقالوا انما كان ما نهى الله عنه سواء كان نهيه للتحريم او التنزيه يكون مخالفة لله تعالى وهذا ذنب عظيم بالنسبة
الى جلال الله اقول على هذه الرواية لا يبقى للذنب الصغير وجود والنبي عليه السلام اثبته فتكون ضعيفة وروي عنه ايضا انه
قال كل ذنب اعقبه الله بغضبه او لعنته او عذابه او نحوها فهو كبيرة وبه اخذ الجمهور كذا قاله القاضي عياض وقال الامام الواحدي
الذنب لا يعرف انه صغير او كبير ما لم يعرف الشارع به وانما لم يميز عليه السلام بينهما ليخاف ان اي نوع من انواع الذنب
صغير واي نوع كبير ليجتنب العبيد عن كل الذنوب كما اخفى ليلة القدر ليطلب في كل رمضان وقال الشيخ الشارح كشف الغطاء
ان الصغيرة والكبيرة معروفان بالاضافة فصغيرة اذا اضيفت الى ما هو اصغر منها صارت كبيرة والى ما هو اكبر منها صارت
صغيرة الا الكفر اذ لا ذنب فوقه فيكون اكبر الكبائر واما اصغر الصغائر فلا سبيل الى معرفته اقول الغطاء في هذا الكشف اكثر
لان هذه الاضافة موقوفة على ان يعرف مراتب الذنوب بالصغر والكبر ومعرفتهما اذا توقفت على الاضافة
يكون دورا اعلم ان هذا البيان لم يزل الظلمات لانه ثبت في الصحيح ان الجمعة مكفرة للصغائر دون الكبائر فاذا كان كل
معصية كبيرة وصغيرة بالاضافة يكون مكفرة لها وغير مكفرة وهذا مما يورث التحير فكيف يحصل به التفسير ابو هريرة
رضي الله عنه روي الكلب الاسود شيطان سمي شيطانا لكونه اعقر الكلاب واخبثها واقلها نفعا واكثرها نعاسا وعن
هذا قال احمد لا يحل الصيد ابو هريرة رضي الله تعالى عنه الرواية الكلمة الطيبة صدقة يعني يحصل بها ثواب
كثواب الصدقة سعيد بن زيد رضي الله تعالى عنه الرواية الكمأة بفتح الكاف وسكون الميم وبعدها همزة من المن
اي مما من الله على عباده واعطاه او معناه هي شبيهة بالمن النازل من السماء في حصولها بلا تعب وزرع وماؤها
شفاء للعين قيل هذا اذا كان مخلوطا بالدواء وقيل ان كان الرمد حارا فمجرد مائها شفاء وان كان باردا فمخلوطه و
الظاهر ان مجرده شفاء لانه عليه السلام اطلق ولم يذكر الخلط ولما روي عن ابي هريرة انه قال عصرت ثلاث اكمؤ وجعلت ماءها
في قارورة فكحلت منه جارية لي فبرئت باذن الله وقال النووي رايتها في زماننا اعمى كحل عينيه بمائها مجردا فشفي وعاد
اليه بصره ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه الذي يخنق بضم النون اي في الدنيا نفسه يخنقها في النار اي يعذب في
الاخرة بمثل ما فعل والذي يطعنها بضم العين اي في الدنيا يطعنها في النار ... انس رضي الله عنه روى مسلم ... فوق الطول

مطلب الصغيرة والكبيرة

مطلب ...

الناس اعناقا يوم القيامة اي يكونون سادات فان العرب تصف السادات بطول العنق وقيل معناه اكثر ثوابا
يقال لفلان عنق من الخير اي قطعة منه وقيل معناه هم اكثر الناس جماعات يقال جاء عنق من الناس
اي جماعة ومن اجاب دعوة المؤذنين يكونون معه وقيل معناه هم اكثر الناس رجاء لان من رجا شيئا طال
اليه عنقه والناس حينئذ يكونون في الكرب يكون المؤذنون اكثر رجاء بان يؤذن لهم في دخول الجنة وكان
ذلك جزاء مد اعناقهم عند رفع صوتهم وقيل طول العنق كناية عن الفرح كما ان خضوعها كناية عن الحزن
وقيل معناه اذا وصل العرق الى افواه الناس يوم القيامة طالت اعناق المؤذنين في الحقيقة
لئلا ينالهم ذلك وروي اعناقا بكسر الهمزة يعني اشدهم اسراعا الى الجنة وهذه الرواية غير معتد بها م ابو هريرة
رضي الله عنه روى مسلم عنه المؤمن اخو المؤمن اي في الدين كما قال انما المؤمنون اخوة فينبغي ان يعاونه ويعاشره
في النيابة والنصائح والاجتناب عن التجاوز م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه المؤمن القوي وهو من لا يلتفت الى الا
سباب لقوة باطنه بل يمضي بسبب الاشياء وقال النووي هو من له صدق رغبة في امور الاخرة فيكون اكثر اقداما على
العبادات وقيل المؤمن القوي من صبر على مجالسة الناس وتحمل اذاهم وعلمهم الخير والارشاد خير واحب الى الله من المؤمن
الضعيف وفي كل خير يعني في كل واحد من القوي والضعيف خير لاشتراكهما في الايمان والخير بمعنى المصدر وهو خلاف الشر
احرص على ما ينفعك واستعن بالله اي اطلب المعونة من الله في افعالك النافعة لك في الاخرة ولا تعجز اي لا تتكاسل وان
اصابك شيء فلا تقل لو اني فعلت كذا لكان كذا وكذا ولكن قل قدر الله وما شاء فعل فان لو اي استعمال كلمة لو على وجه منازعة
القدر يفتح عمل الشيطان يعني انه من عمل الهامه يستعملها على وجه التاسف على ما فات وعلم انه لا يصيبه الا ما كتب الله له
وقوله عليه السلام لو اني استقبلت من امري الحديث من هذا القبيل م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه المؤمن للمؤمن كالبنيان
وهو الحائط يشد بعضه بعضا يعني المؤمن لا يتقوى في امر دينه ودنياه الا بمعونة اخيه كما ان بعض البناء يقوى ببعضه
وفيه حث على التعاضد في غير الاثم م جابر وابن عمر رضي الله عنهما اسند اليهما الرواية عنهما قالا اضاف النبي عليه السلام ضيفا كافرا فامر له
السلام بشاة فحلبت فشرب لبنها ثم امر له باخرى فشرب لبنها حتى شرب لبن سبع شياه ثم اصبح فاسلم فامر له رسول الله بشاة فحلبت
فشرب لبنها ثم امر له باخرى فلم يستتمها فقال المؤمن ياكل في معى واحد والكافر ياكل في سبعة امعاء قيل هذا خاص
بذلك الكافر وقيل في حقه انه كان ياكل كثيرا فلما اسلم قل اكله وقيل هو عام لان المؤمن ياكل بقدر الحاجة
والكافر لشدة حرصه ياكل في سبعة امعاء والمراد بالسبعة الكثرة لا ... كم من مؤمن ياكل اكثر من الكافر لان المراد به المؤمن
او لان هذا ثابت بطريق الاغلب ... وقيل معناه ان المؤمن يسمي الله في طعامه فلا يشاركه الشيطان
وقيل معناه ان الدنيا سجن المؤمن فلا يهنا له ما ياكل لتعلق قلبه بالاخرة بخلاف الكافر وقيل معناه ان المؤمن لا ياكل الا من حل
والكافر لا يبالي ما اكل لكن هذا التوجيه لا يناسب ما تقدم من سبب ذكره م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه المؤمن يغار والله

المشهور يفتح الياء وضمها لما يقال حمل معنى بحيره في خيره والقارئ يتقدم بيانه في باب الفاتحة في حديث
الخيرة عنه م عائشة رضي الله عنها اسند اليها الرواية عنها الماهر بالقرآن وهو الحاذق الكامل في حفظه يعني المجيد مع السفرة
جمع السافر وهو الكاتب اراد بهم الملائكة الذين يكتبون اعمال العباد ويحفظونها الاعلام الكرام البررة جمع البار
وقيل هو الذي جوّد لفظ القرآن واخرج كل حرف من مخرجه ومعنى كونه معهم ان يكون في منازلهم ورفيقا لهم في الاخرة لاتصافه
بصفتهم من جهة انه حامل لكتاب الله تعالى واشد به الى المؤمنين والذي يقرأ القرآن ويتتعتع فيه اي يتردد في تلاوته
لضعف حفظه وهو عليه اي القرآن على كمال القارئ شاق يقال شق على الشيء يشق شقا ومشقة والاسم الشق
بالكسر له اجران اجر القراءة واجر التعب فان قلت لم يذكر للماهر اجرين فيلزم ان يكون المتتعتع افضل من الماهر قلنا
لا يلزم لان كونه مع السفرة افضل من حصول اجرين م اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنهما اسند اليها الرواية عنها قالت جاءت
امرأة وقالت يا رسول الله ان لي جارة فهل علي جناح ان اتشبع من زوجي بما لم يعطني فقال المتشبع وهو الذي
يظهر انه شبعان وليس كذلك بما لم يعط على بناء المجهول كلابس ثوبي زور قيل هو المرائي الذي يلبس ثياب الزهاد و
باطنه مملو بالفساد وكل من هذا وذاك مخالف بالنسبة الى الاخر وقيل هو من يصل بكميه كمين اخريين ليري انه لابس
قميصين وقيل من يلبس ثوبين لغيره ويوهم انهما له م علي رضي الله عنه اسند اليه الرواية عنه المدينة حرم ما بين عير بفتح
العين المهملة جبل بالمدينة الى ثور وهو جبل معروف بمكة وفيه الغار الذي توارى فيه النبي حين هاجر قيل ليس ثور
ما بين ها ليس بحرم فيكون ذكر ثور غلطا من الراوي وفي رواية ما بين عير الى احد وهذه مستقيمة لكونها قبلي
قبل عير جبل بمكة والمراد به ان للمدينة حرما قدر ما بين عير وثور بمكة ويحتمل انه اراد بهما اللابتين موافقا
لما سبق في الباب الثاني في حديث انه حرم ما بين لابتي المدينة حيث سمى احدى اللابتين بعير لنتوه وسطها قال الجوهري يقال
لناتئ الجبل في وسطه عير ولنتوء القدم في ظهرها عير واللابة الاخرى بثور اي بثور الوحش لامتناعها عن الصعود
فمن احدث فيها حدثا اي في المدينة امرا غير معروف في السنة او اوى محدثا بكسر الدال اي نصر فيها مبتدعا وروي بفتح الدال
اي امرا مبتدعا يعني او اذن الرضا به وفيه تنبيه على ان ترويج البدعة والرضا بها كالابتداع فعليه لعنة الله والملائكة
والناس اجمعين يعني يكون مطرودا عند الذين اعطاهم مرتبة الفائزين بلا عذاب وعند الملائكة والناس عن دعائهم
له واللعنة اذا وقعت على المسلم يراد بها هذا المعنى لا كونه مطرودا عن الرحمة وهذه الجملة تحتمل ان يكون اخبارا او دعاء عليه
وكذا قوله لا يقبل الله منه يوم القيامة المراد به نفي كمال القبول صرفا اي توبة او نافلة ولا عدلا اي فريضة او فدية اراد
بهذا الصيد والشجر جنس في الحرم ويكون محمولا على التغليظ قال الشيخ الكلاباذي يجوز ان يكون معناه لا يقبل الله فريضته
قبولا يكفر به هذه الخطيئة وان كان يكفر به ما شاء من الخطايا كما قال عليه السلام الصلوة الخمس كفارات لما بينها فيجوز ان يكون
هذا الذنب من الكبائر التي لا يكفرها الصلوات ولا يمحوها في حد بل انه الا التوبة فان مات غير تائب وجد ما في ديوانه ظاهرا

بغيرنا الا بخبثه او بشفاعة ان عطيلنا او بدخل النار فيطهره بالدنو التي مع واحدة تعني امان واحد
منهم كامان كلهم يسعى بها ادناهم اي يتولى اعطاء الامان ادناهم في المنزلة وليس لغيره نقضه الا اذا انقض
وذريته للشافعي في جواز امان العبد عنده فمن اخفر مسلما اي نقض عهده وامانه فعليه لعنة الله والملائكة والناس
اجمعين لا يقبل الله منه يوم القيامة صرفا ولا عدلا ومن والى قوما بغير اذن مواليه اراد به ولاء الموالاة يعني من عقد
الموالاة وعقل عنه الاعلى ليس له ان ينتقل عنه الى غيره الا باذنه لما فيه من تضييع حقه واما اذا لم يعقل
عنه فجائز ان يعقد الولاء بغيره لعدم الاحتراز به وقيل المراد ولاء العتاقة كقول العتيق لغير معتقه انت مولاي وكر
ولائي لكن على هذا التوجيه لا يبقى لقوله بغير اذن مواليه فائدة لان ولاء العتاقة لا ينتقل باذن مولاه الا ان
يحمل هذا القيد على الغالب لان العتيق اذا استاذن عن معتقه في ان يرث عنه غيره بولائه لا ياذن له عادة وفي رواية
ومن ادعى الى غير ابيه او انتمى الى غير مواليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل الله منه يوم القيامة صرفا
ولا عدلا م سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه روى مسلم عنه المدينة خير لهم اي للذين تحولوا عن المدينة من غيرها لو كانوا يعلمون
جواب لو محذوف وهو لما ارتحلوا عنها وانما نفى العلم عنهم لان من ارتحل عنها الى ما ظن انه خير له من غيرها ولم يرجع يكون بمنزلة
من كانه لا علم له وان لم يعلم كان النفي على مقتضى الظاهر ويجوز ان يكون لو للتمني لا يدعها اي لا يترك المدينة
احد رغبة عنها اي اعراضا عنها نصب على التمييز او على انه مفعول له الا ابدل الله فيها من هو خير منه قيل هذا كان في
مدة حياته عليه السلام وقيل عام ولا يثبت احد على لأوائها بهمزتين وسكون الهمزة الاولى اي شدائدها من جهة ضيق
العيش فيها وجهدها اي مشقتها من جهة وخامة هوائها الا كنت له شفيعا او شهيدا يوم القيامة تقدم بيان هذا
الكلام في الباب الرابع في حديث لا يصبر على لأواء المدينة خ انس رضي الله عنه روى البخاري عنه المدينة يأتيها الدجال
فيجد الملائكة يحرسونها فلا يقربها بفتح الراء مسعد واذا احتملت الراء يكون لازما ومستقلا تين الدجال ولا الطاعون
يعني لا يكون فيها طاعون مثل الذي في غيرها وما هذا الا ببركة دعاء النبي لها ان شاء الله هذا اعذر كونها على وجه التبرك لا الشك
ق ابن مسعود رضي الله عنه رواه الشيخان قال جاء رجل فقال يا رسول الله كيف تقول في رجل احب قوما ولم يلحق
بهم فقال المرء مع من احب يعني من احب قوما بالاخلاص يكون من زمرتهم وان لم يعمل عملهم لثبوت التقارب بين
قلوبهم وربما تؤدي تلك المحبة الى موافقتهم وفيه حث على محبة الصلحاء والاخيار رجاء اللحاق بهم والخلاص
من النار قال انس ما فرح المسلمون بشيء مثل فرحهم بهذا الحديث م انس وابو هريرة رضي الله عنهما روى مسلم عنهما
المستبان اي اللذان يسب كل منهما الاخر ان شتمه ما قالا يعني اثم ما قالا من السباب وهو مبتدا خبره فعلى البادئ
اعلم ان من سب غيره يجوز للمسبوب ان ينتقم ويسب بما لا يكون كذبا وقذفا مثل ان يقول له يا ظالم يا جاهل
ولا يكون اثما فيه لقوله تعالى ولمن انتصر بعد ظلمه فاولئك ما عليهم من سبيل ولكن العفو افضل لقوله تعالى ولمن صبر

وغفر ان

وغفر ان ذلك لمن عزم الامور فان قلت اذا لم يكن على المسبوب اثم وبرئ البادئ من تكلم بوقوع القصاص منه بما يكلف
قلت جعل ما قد رفيه انه يقال ما قالا حاصله انه يعني اثم ما فيها قالا وهو اثم الابتداء فعلى البادئ حتى يعتدي المظلوم
يعني اذا تجاوز السب الى ما هو فوقه في التعدي حده لا يكون الاثم على البادئ فقط بل يكون الاخر اثما ايضا باعتدائه قيل اذا
انتصر المسبوب برئ ذمة البادئ من الاثم الابتداء لكن له اجر التعدي فعلى هذا القيد فيما قالا مضاف مقدر اي لوم ما قالا ق
ابن عمر رضي الله عنه رواه الشيخان المسلم اخو المسلم لا يظلمه اي لا ينبغي له ان يظلمه ولا يسلمه هو من باب الافعال والهمزة
فيه للسلب اي لا يزيل سلمه قال الجوهري السلم بفتح السين وكسرها الصلح يذكر ويؤنث ق البراء بن عازب رضي الله عنه
رواه الشيخان المسلم اذا سئل في القبر يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فذلك قوله اي مصداق هذا
الحكم قوله تعالى يثبت الله الذين امنوا بالقول الثابت في الحيوة الدنيا وفي الاخرة الباء فيه للسببية والمراد به كلمة
الشهادة تثبيتهم به في الدنيا هو ان لا يزلوا عنه اذا افتتنوا وفي الاخرة ان لا يسكتوا حين يسئلوا في القبر عن
معتقدهم بالله وبالرسول ق عبد الله بن عمرو رضي الله عنه رواه الشيخان المسلم اي المسلم التام من سلم المسلمون
من لسانه ويده بان لا يتعرض لهم بما حرم من دمائهم واموالهم واعراضهم قدم اللسان في الذكر لان التعرض به
دونها واكثر وخص اليد بالذكر لان معظم الافعال يكون بها ق عبد الله بن عمرو رضي الله عنه رواه الشيخان المهاجر
من هجر ما نهى الله عنه يعني المهاجر في الحقيقة من اجتنب عما نهى الله عنه لانه فضل على الدوام وفضل الهجرة كان
في وقت ق عمر رضي الله عنه رواه الشيخان الميت يعذب في قبره بما نيح عليه وفي رواية ما نيح عليه اي بما نيح عليه تقدم
بيانه في الباب الثاني في حديث ان الميت يعذب م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه الناس تبع لقريش في الخير والشر
اي في الاسلام والكفر يوضحه الحديث الاتي بعده ق ابو هريرة رضي الله عنه رواه الشيخان الناس تبع لقريش في هذا
الشأن اي في الخلافة مسلمهم تبع لمسلمهم وكافرهم تبع لكافرهم يعني قريش كانوا متبوعين في كفرهم لكونهم اهل
الكعبة في ابتدائهم فكذلك متبوعون في اسلامهم كذا قال المظهر وقال الطيبي معناه ان الناس تبع في الايمان بالرسول
عليه السلام لانهم من قريش وكذا في الكفر لان اول من رد دعوته وكفر به كان منهم وكانوا قدوة في ذلك التبع بعلي
الناس في فريهم وقيل معناه انهم اذا كانوا خيارا اسلط الله عليهم الخيار منهم وان كانوا اشرارا اسلط الله
عليهم الاشرار كما قيل كما تكونوا يولى عليكم ق ابو هريرة رضي الله عنه الناس معادن يعني هم متفاوتون في تعدد الشرف وعلى حسب الاستعداد
كما تتفاوت المعادن فيما يخرج منها من الذهب والفضة وغيرهما وفيه اشارة الى ان ما في معادن الطباع من جواهر
مكارم الاخلاق ينبغي ان يستخرج برياضة النفوس كما يستخرج جواهر المعادن بالمقاساة والتعب خيارهم
في الجاهلية خيارهم في الاسلام يعني من كان مختارا منهم لمكارم اخلاقه في الجاهلية يكون مختارا في الاسلام
اذا فقهوا بضم القاف على المشهور وحكي كسرها اي اذا صاروا فقهاء عالمين تجدون من خير الناس

للتسبيح اذا انه على قول من يجوزه اشد الناس كراهية لهذا الشان حتى يقع فيه [illegible]
اشد حتى كراهية الاسلام كعمرو وعكرمة وغيرهما كانوا يكرهون الاسلام اشد كراهية فلما دخلوا فيه اخلصوا
خيارا كذا قال القاضي ويجوز ان يراد به الامارة فان من اعطيها بكراهية اباها اعانه الله عليها فيقوم بحقها فيصير خيارا
ق ابن عمر رضي الله عنهما على الرواية عنه الناس كابل مائة لا تجد فيها راحلة واحدة قال التوربشتي معناه كامل الاوصاف
في الناس والصالح للصحبة والاستيناس فعيل كعتيقة الراحلة في الابل وهي البعير الكامل الاوصاف والاحوال القوي
على الاسفار والاحمال سميت راحلة لانه يجعل عليها الرحل او فاعلة بمعنى مفعول القول اذا قيل هؤلاء الخيار في زمن [illegible]
المختار فكيف بمن بعده في هذه الاعصار الملوثة بالفجرة والاشرار ولله در من قال وقد كانوا اذا عدوا قليلا فقد
صاروا اقل من القليل م ابو موسى رضي الله عنه روى مسلم عنه النجوم امنة للسماء الامنة بالفتحات مصدر بمعنى الامن كذا
قاله الجوهري فيكون وصفها بالامنة من قبيل قولهم رجل عدل يعني انها سبب امن السماء فاذا ذهبت النجوم اي تناثرت
اتى السماء ما توعد من الانفطار والطي كطي السجل ويجوز ان يكون امنة جمع آمن فعلى هذا التوجيه يكون قوله عليه السلام وانا
امنة لاصحابي من قبيل قوله تعالى ان ابراهيم كان امة قانتا فاذا ذهبت اتى اصحابي ما يوعدون من كثرة الفتن و
الاختلاف بينهم واصحابي امنة لامتي فاذا ذهب اصحابي اتى امتي ما يوعدون من ظهور البدع وغلبة اهل الاهواء ق
ابن عمر رضي الله عنهما على الرواية عنه الوتر ركعة من آخر الليل وبه عمل الشافعي في اعداد الوتر وقال ائمتنا الحديث [illegible]
ق عائشة رضي الله عنها على الرواية عنه قالت لما اردت ان اشتري بريرة واعتقها شرطوا بائعوها ان يكون الولاء لهم
فقال عليه السلام اشتريها واعتقيها الولاء لمن اعتق استدل به الشافعي على نفي ولاء الموالاة لان اللام [illegible]
للجنس فلا ولاء الا لمن اعتق بل للعهد بقرينة ما قبل الحديث وانما جاز اعتاقها وان كان البيع بشرط فاسد [illegible]
فيجوز ترتب العتق عليه ق ابو هريرة رضي الله عنه على الرواية عنه قال قال عبد بن زمعة وليد على فراش ابي [illegible]
عتبة انه ابنه فقال عليه السلام الولد للفراش اي لصاحب الفراش وللعاهر الحجر قيل معناه للزاني الرجم لكن انما يستقيم
اذا كان محصنا ويجوز ان يكون معناه وللزاني الخيبة فيما ادعاه من النسب لعدم اعتبار دعواه مع وجود الفراش [illegible]
لفلان حجر او تراب اي الخيبة ق ابو هريرة رضي الله عنه على الرواية عنه [illegible] عن رسول الله [illegible] حكيم بن حزام وابو هريرة [illegible]
او عنه كذا قال النبي [illegible] والحلف [illegible] منفقة للسلعة ممحقة [illegible]
[illegible] ممحقة للكسب [illegible] بسبب الحلف بركة المكسوب [illegible]
[illegible] ابن عباس رضي الله عنهما [illegible]
روى البخاري عنه اليمين على المدعى عليه هذا اذا لم يكن للمدعي بينة تقدم بيانه في الباب السادس [illegible]
بجوابهم م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه اليمين على نية المستحلف يعني ان المستحلف [illegible]

في حلفه غير [illegible] سواء كان [illegible] او بغير [illegible] او [illegible] الحالف وتوريته [illegible]
وقال [illegible] ما فيه لان [illegible] الحالف فيدور نوعه على اليمين فيعتبر فيه نية المستحلف وعلى
[illegible] هذا او هذا اذا استحلف القاضي بالله واما اذا استحلف بالطلاق فيعتبر فيه نية الحالف لان القاضي ليس له [illegible]
الحلف بالطلاق فصل ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه ايما امرأة اصابت بخورا [illegible] ما [illegible] فلا
تشهد معنا العشاء الاخرة [illegible] بالذكر لانه وقت انتشار الظلمة وخلو الطرق عن المارة [illegible] النهي احتمال
[illegible] الفتنة لان النهي يتمكن فيه من قضاء الاوطار بخلاف النهار وقيد العشاء بالاخرة ليخرج المغرب ق ابو هريرة
رضي الله عنه على الرواية عنه ايما امرئ مسلم اعتق امرأ مسلما استنقذ الله اي خلص بكل عضو منه عضوا منه
[illegible] من النار تقدم بيانه في الباب الاول في حديث من اعتق رقبة م جرير رضي الله عنه روى مسلم
عنه ايما عبد ابق من مولاه [illegible] الاباق [illegible] فقد برئت منه الذمة [illegible] للتاكيد وابق [illegible] عبدا
[illegible] وجواب الشرط قوله فقد برئت منه الذمة اي ذمة الامان [illegible] ويحمل الحديث على كونه مستحلا للاباق
ويجوز ان يراد بها الحرمة قال الجوهري الذمام [illegible] الحرمة يعني تخرج الابق عن احترام المسلمين فلا يحول [illegible] و
[illegible] سيده [illegible] الجائزة على اباقه وروي ابق من مواليه فقد كفر اي كفران نعمة الموالي حتى يرجع اليهم م ابو هريرة
رضي الله عنه روى مسلم عنه ايما قرية اتيتموها واقمتم فيها يعني اذا اتيتم قرية من قرى الكفار وما اوجفتم عليهم بخيل ولا ركاب
بل صالحتم اهلها على مال فسهمكم فيها يعني ما اخذتم منهم يكون فيئا يصرف في جميع المسلمين وايما قرية عصت
الله ورسوله فاخذتم منهم مالا بايجاف خيل [illegible] ومحاربة فان خمسها لله ولرسوله ثم هي لكم يعني [illegible] يكون غنيمة في
خمسها لله ولرسوله ويقسم الباقي فيما بينكم [illegible] الحديث يدل على ان مال الفيء لا يخمس وقال الشافعي انه يخمس كالغنيمة فاخذ به
[illegible] عمر رضي الله عنه روى البخاري عنه ايما مسلم شهد له اربعة نفر اي رجال بعد موته بخير ادخله الله الجنة
قال الراوي فقلنا واثنان يعني لو شهد اثنان بخير بعد موته ادخله الله الجنة قال اي النبي واثنان قال اي الراوي
ثم لم نسأله عن الواحد اي الواحد اذا شهد لمسلم بخير هل ادخله الله الجنة [illegible] الكلام عليه في الباب الاول في حديث [illegible]
[illegible] من خير [illegible] المذكور [illegible] يدل على انهم لم يعدلوا وثلثة والمروي من ابي الاسود يدل على انهم سألوا
[illegible] على الاثنين والظاهر انه من باب الاقتصار فصل ابن مسعود رضي الله عنه روى البخاري عنه
[illegible] احب اليه من ماله قالوا يا رسول الله ما منا احد الا ماله احب اليه من مال وارثه قال فان ماله الذي [illegible]
قدم اي ما تصدق به وماله وارثه ما اخر [illegible] ينتفع به وارثه ويحاسب عليه هو م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه ايكم يحب
ان هذا له بدرهم يعني يشتريه بدرهم يعني جديا اسك اي صغير الاذن خلقة ويقال [illegible] الذي لا اذن له
[illegible] هذا تفسير من الراوي [illegible] فتناوله اي النبي ذكره [illegible] فاخذ باذنه فقالوا ما نحب انه لنا بشيء

وما نقضي به ان لا يجيء منه ان ننتفع به قال ان النبي صلى الله عليه وسلم قالوا والله لو كانت ما جنينا في دنيا
بفتح الهمزة اسم كان اي كونها سكن الكهف وهو بيت فقال لو انه لو دنيا الهوت ما لاه من هذا السلم ان من
البدن عليكم انما كانت الدنيا اهون لكونها ملهية عن الله ولهذا قال بعض اهل الحال ان الاكل منه عونا فهو دنيا
عقبة بن عامر رضي الله عنه روى مسلم عنه انكم يحب ان يغدو كل يوم الى بطحان بضم الباء الموحدة وسكون الطاء
اسم واد بالمدينة اي يخرج اليه او الى العقيق بفتح العين المهملة اسم واد فيها خصهما بالذكر لكونهما
اقرب المواضع التي تقام فيها اسواق الابل بالمدينة فيأتي منه بناقتين كوماوين الكوما بفتح الكاف اي نافة
العظيمة السنام مثنى الهمزة وتنتهي بالواو في غير اثم اي لا يكون حصولها بسبب فعل فيه اثم كغصب وسرقة وقطيعة رحم
فقلنا كلنا يا رسول الله نحب ذلك قال افلا يغدو احدكم الى المسجد فيعلم بضم الياء وتشديد اللام وفتح الميم كذا في نسخة
شيخنا برد الله مضجعه وقال شارح المشكاة فيعلم بفتح الياء وسكون العين مخففة كذا او يقرأ آيتين تنازع فيه الفعلان
من كتاب الله هذا شك من الراوي خير له خبر مبتدأ محذوف اي هي خير له من ناقتين وثلث اي ثلاث آيات يقرأها خير من
ثلث اي من ثلاث نوق واربع اي اربع آيات يقرأها خير من اربع اي اربع نوق ومن اعدادهن متعلق بمحذوف
اكثر من اربع آيات يقرأها خير له من اعدادهن من النوق على التفصيل المذكور من الابل بيان من اعدادهن او بيان لها
قال القاضي وقال بعض الشراح يحتمل ان يراد ان الآيتين خير من ناقتين ومن اعدادهن من الابل وتلك الآيات
خير من تلك النوق ومن اعدادهن من الابل لانه ينفعه في الدنيا والآية نافعة في الآخرة التي هي خير وابقى انما قال (ع) ذلك
ذلك على وفق ما يفهمه ويتعقله والا فالآية الواحدة خير من الدنيا وما فيها ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه انكم
حين طلع القمر وهو مثل شق جفنة الواو فيه للحال والشق بالكسر النصف والجفنة بفتح الجيم معروفة قاله اي النبي
لما تذكروا اليلة القدر حيث يعني انها تكون في اواخر الشهر لان القمر انما يكون كذلك في العشر الاواخر مصرع
روى البخاري عنه ان رجلا عبد الله فيكم يعني عبد الله بن سلام قالت اليهود بعد اسلامه هذا الكلام مع التفسير السابق
كلام المصنف او الراوي فقالوا اخبرنا وابن خيرنا وسيدنا وابن سيدنا قال اي النبي ارأيتم اي اخبروني ان اسلم عبد
جوابه محذوف بقرينة ما قبله يعني ان اسلم عبد الله فاخبروني كيف هو قالوا اعاذنا الله من ذلك اي من اسلامه فخرج
عبد الله فقال اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا رسول الله فقالوا شرنا وابن شرنا وانتقصوه اي
نسبوه الى العيب قال الجوهري يقال فلان ينتقص فلانا اي يعيبه فقال اي عبد الله بن سلام هذا او هو ان
انتقصوا الذي كنت اخاف يا رسول الله في الحديث دلالة على خيانة اليهود وشدة تعصبهم
روى مسلم ان سواد هذا قالوا او ادني الازرق وهو واد بين الحرمين قال كاني انظر الى موسى هابطا من الثنية
الطريق العالي في الجبل وله جوار بضم الجيم وبالهمزة بعدها اي تضرع بالدعاء الى الله بالتلبية وانما

ان النبي صلى

ان النبي صلى الله عليه وسلم عرفه بفتح الهاء وسكون الراء وبالنون اليوم فيه الالف قبيلا قريب من الجحفة فقال اي ثنية
هذه قالوا ثنية هرشى فقال كاني انظر الى يونس بن متى على ناقة حمراء جعدة اي كثيرة الوبر عليه جبة من صوف
خطام ناقته وهو بكسر الخاء الحبل الذي يقاد به البعير خلبة بضم اللام الليف وبالباء الموحدة بعدها اللام هو الليف وهو
يلبي فان قلت كيف رآهما النبي وحجا وهما في الآخرة قلت جوابه عرفتها سبق في الباب السادس في حديث القدر النبي
في الحج فصل مالك بن بحينة امه ام عبد الله اعطاها على الراوي قال النووي اسم الراوي عبد الله مالك بن القشب بكسر القاف
وسكون الشين المعجمة وبحينة بالباء الموحدة والحاء المهملة على صيغة تصغير عبد الله آلصبح اربعا الصبح اربعا فيه الهمز
والمد فيهما للاستفهام على سبيل الانكار قال الشراح المعنى اصليت سنة الصبح اربعا قاله لرجل صلى ركعتين في الصبح ثم لما
اقيم قام وصلى ركعتين اخريين وقال النووي المعنى انه صلى فرض الصبح اربعا لانه اذا صلى ركعتين بعد الاقامة كان كمن
صلى الصبح اربعا اذ لا صلاة بعد الاقامة الا المكتوبة ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه اتدرون ما الغيبة بالكسر جواب
هذا السؤال قالوا الله ورسوله اعلم قال ذكرك اخاك بما يكره في غيبته اي تصف اخاك حال كونه غائبا بوصف يكرهه اذا سمعه
قيل اي قيل له ارأيت ان كان في اخي ما اقول يعني قال بعضهم اخبرني يا رسول الله ان كان اخي موصوفا بما وصفته هل يكون غيبة
قال ان كان فيه ما تقول فقد اغتبته وان لم يكن فيه ما تقول فقد بهته بفتح الهاء قال الجوهري يقال بهته اذا قال
عليه ما لم يفعل ويقال بهت الرجل بالكسر اذا دهش وتحير قالوا الغيبة مباحة في مواضع منها ان يغتاب المظلوم
الظالم لمن يقدر على انتصاره بان يقول ظلمني كذا وكذا ومنها ان يقول لمن يقدر على تغيير المنكر فلان يفعل كذا فازجره
فاجر والمجروحين من الرواة صونا للشريعة ومنها الاخبار بالعيب عند المشاورة في مواصلة انسان او بيع المبيع اذا
لم يعرفه المشتري ومنها ذكر الفاسق بما جاهر به من الفسق لا بعيب آخر ومنها ان يكون مشتهرا بذلك العيب فيكون معرفا
له كالاعمى والاعرج ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه اتدرون هذا قلنا الله ورسوله اعلم قال هذا حجر رمي به في النار
منذ سبعين خريفا فهو يهوي اي يسقط منذ عمر من الماضي بالمضارع لاستحضار الحكاية الحالية البديعة في النار الآن وهو اسم
للوقت الذي انت فيه وهو ظرف غير متمكن وقع معرفة ولم يدخل عليه الالف واللام للتعريف لانه ليس له ما يشركه حتى
انتهى الى قعرها وهو بدل من الآن قال ان النبي الحديث لما سمع وجبة بفتح الواو وسكون الجيم السقطة مع صوتها فقال
لهم الاعلام بعلمات في ذلك الوقت بسبعين عمره كان سبعين سنة فذكر قوله عليه السلام الآن انتهى الى قعرها لكن الاوجه ان يكون
الوجبة حقيقية وسمع الله ايهم دون غيرهم صوتها خارقا للعادة ليبين النبي به عمقها وفي قوله اتدرون ما هذا وقولهم الله
ورسوله اعلم دلالة عليه ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم على نقل الشيخ اتدرون من المفلس قالوا المفلس فينا من لا درهم له
ولا متاع اعلم ان المذكور في صحيح مسلم وجامع الترمذي وكتاب الحميدي وجامع الاصول اتدرون ما المفلس
وهذا هو الظاهر لان ما يسأل به عن الجنس وعن الوصف ومعنا يبين النبي الوصف الذي لا يمكن ازالته كما قال ان المفلس

... ان المفلس من امتي من ياتي يوم القيامة بصلوة وصيام وزكوة
ويأتي قد شتم هذا قد هذه للتحقيق كما في قوله تعالى قد سمع الله وقذف هذا واكل مال هذا وسفك دم هذا وضرب هذا
في الجميع ضبط على بنا المجهول فيعطى هذا من حسناته اي المظلوم بعض حسنات الظالم وهذا من حسناته فان فنيت حسناته
قبل ان يقضى ما عليه اي من الحقوق اخذ من خطاياهم اي خطايا اصحاب الحقوق فطرحت عليه وهذه الاوزار كلها جزاء
الاوزاره فلا ينافي قوله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى ثم طرح في النار خ عمر رضي الله عنه روى البخاري عنه هذا الحديث
السابق في اوائل هذا الباب من ان جبرئيل جاء النبي فسأله عن الاسلام والايمان والاحسان وغيرها الى ان قال النبي
فقلت الله ورسوله اعلم قال فانه جبرئيل وفيه دلالة على ان الملك يتمثل في صورة البشر باذن الله اتاكم يعلمكم
دينكم حال ... تعليمكم المراد به تعليمهم على علمهم لانهم كانوا عالمين بما يريدهم قبله انما اجابوا على العلم الى الله ورسوله
مع قرينة ... على ان السائل ملك ... ان وظيفة المتعلم ... ان يستنطق ... بالجواب
د ابن مسعود رضي الله عنه اعطاعلى الرواية اترضون ان تكونوا ربع اهل الجنة بضم الباء وسكونها وفي الصحاح كل
اسم على ثلثة احرف اوله مضموم واوسطه ساكن يجوز فيه ضم وسطه مثل عسر وعسر وحلم وحلم قلنا نعم قال
اترضون ان تكونوا ثلث اهل الجنة وهذه الخطابات غير مختصة بالحاضرين بل ارادهم ومن بعدهم من المسلمين قلنا
نعم قال والذي نفس محمد بيده اني لارجو ان تكونوا نصف اهل الجنة فان قلت لم لم يبين من اول الامر كونهم نصف
اهل الجنة قلنا انه في الترقي من الربع الى الثلث ومنه الى النصف تكرير التبشير ... على ...
تكثيره ثم انه عليه السلام ترقى في حديث اخر من النصف الى الثلثين وقال ان اهل الجنة مائة وعشرون صنفا وهذه الامة منها
ثمانون وانما هذا التفضل من الله لهذه الامة حيث زاد عددهم فاخبر به النبي عليه السلام فكانهم استبعدوا كونهم نصف
اهل الجنة بسماعهم من النبي ان من كل الف من اهل المحشر واحد للجنة فازال عليه السلام استبعادهم بقوله
لكن الجنة ... لا يدخلها الا نفس مسلمة يعني مؤمنة وما انتم في اهل الشرك الا كالشعرة
بفتح العين معروفة البيضاء في جلد الثور الاسود او كالشعرة السوداء في جلد الثور الاحمر فلا يستبعد ...
ع عمر رضي الله عنه اعطاعلى الرواية اترون هذه المرأة طارحة ولدها في النار قلنا لا فقال لله ارحم
بعباده من هذه المرأة بولدها قاله حين راى امرأة من السبي ... اذا وجدت ...
اذا للمفاجاة ... واذا للمفاجاة ... والمذكور ... اذا وجدت ...
فالزقته ببطنها اي الصقته فارضعته م ابو هريرة رضي الله عنه ... اتريدون ان تقولوا كما قال اهل الكتابين
من قبلكم سمعنا وعصينا بل قولوا سمعنا واطعنا غفرانك ربنا واليك المصير قال لما نزلت لله ما في السموات وما في الارض
وان تبدوا ما في انفسكم او تخفوه يحاسبكم به الله فقالوا اكلفنا من الاعمال ما نطيق الصلوة ...

والجهاد والصدقة

والجهاد والصدقة وقد انزلت عليك هذه الاية ولا نطيقها قبل نزول الاية ... فاحب لانهم
المذكور ... وسياق الاية ... ان تظهروا ... او تخفوها ... عامة شاملة ...
والعوارض الخفية في النفوس ... محاسبة الله ... في الاخرة ... في الدنيا باصابة المكروهات والمشقات ...
الكلام في ان الاية منسوخة او مؤولة في الباب الثاني في حديث ان الله تجاوز عن امتي خ ام سلمة رضي الله عنها روى البخاري عنها
اتريدين ان تدخلي الشيطان بيتا اخرجه الله منه ... قالت ... الامرأة جاءت تستعد
اي ... ام سلمة على البكاء ... لعل المراد من دخول الشيطان البيت ... وارادة المصيبة
انما جعل اعانتها ... للمصيبة لانها تؤدي الى ... البكاء ... غير حسنة ق عائشة رضي الله عنها اعطاعلى
الرواية قالت جاءت امرأة رفاعة الى النبي فقالت كنت عند رفاعة فطلقني فبت طلاقي فتزوجت عبد الرحمن بن الزبير
فوجدت ما معه مثل هدبة الثوب فتبسم رسول الله فقال اتريدين ان ترجعي الى رفاعة لا حتى تذوقي
عسيلته ويذوق عسيلتك وهي تصغير عسلة اراد بها الجماع شبه لذته بلذة العسل ... بالتصغير على ارادة
... وان ... فقد كفى في الحل ... الانزال شرط
لان حقيقة العسيلة تحصل به ... على خلافه وفي الحديث اشارة اليه حيث ذكر الذوق والانزال ... بل الشبع
وفيه لانه ... لا يحلل لانه لم يحصل اللذة قال الامرأة رفاعة القرظية رفاعة بكسر الراء وبالفاء هو العين
المهملة والقرظي بضم القاف وفتح الراء والظاء المعجمة وقد طلقها ثلثا ق البراء بن عازب رضي الله عنه اعطاعلى الرواية
قال اهدي للنبي جبة حرير فجعل اصحابه يلمسونها ويتعجبون من لينها فقال اتعجبون من لين هذه لمناديل سعد بن معاذ في الجنة
خير منها والين ... المنديل ... ادنى الثياب وهو ... يمسح بها اليد فاذا كان هو خيرا فكيف غيره
اعلاها ... فضيلة لسعد ق ابو بكرة رضي الله عنه اعطاعلى الرواية ارايت ... اخبرني ان اسلم
... لان رؤية الاشيا طريق الى الاخبار ... ان كان اسلم وغفار بكسر الغين المعجمة ومزينة و
جهينة ... خيرا من بني عامر واسد بفتح الهمزة والسين وتنوين الدال وغطفان
بفتح الغين ... وفتح النون لانه غير منصرف ... خبر ... والهمزة للاستفهام فيه للتقرير ...
... ان تلك الاربعة المفضولة في زعم العرب ان كانت خيرا من هذه الاربعة التي هي فاضلة
في زعمهم خاب هؤلاء الاربعة وخسرت قال اي الاقرع بن حابس نعم قال اي النبي عليه السلام والذي نفسي بيده
انهم اي قبيلة اسلم والقبائل الثلثة بعدها لكونهم مسلمين لاخير منهم اي من بني تميم وما عطف عليه ولا اعتبار ...
... قريب بالاسلام اللام في لاخير للابتداء ... بصيغة افعل
... لان خيرا ... التفضيل قاله الاقرع بن حابس حين قال انما تابعك سراق الحجيج

سارق

اخيه ... انس رضي الله عنه قال ...
حج بيع حاج نعم وعقار ومزينة وجهينة واخوة الاسلام كلها لا تجب ...
ارايت ان منع الله الثمرة ان لم يحمل ... بم يستحل احدكم مال اخيه بما حذف الالف منها الاستفهامية
اخيه تقدم الكلام عليه في الباب السادس في حديث ان بعت من اخيك ثمرا فاصابته جائحة ابو امامة رضي الله عنه
روى مسلم قال اتى النبي رجل فقال يا رسول الله اني اصبت حدا يعني ذنبا هو سبب للحد فاقمه علي فسكت النبي ثم عاد فسكت
وقال انا اتيه فاقيمت الصلوة فلما انصرف النبي تبعه الرجل فقال يا رسول الله اني اصبت حدا فاقمه فقال له ارايت حين خرجت
من بيتك اليس قد توضأت فاحسنت الوضوء قال بلى يا رسول الله قال ثم شهدت الصلوة معنا
معطوف على ما قبله بتقدير همزة الاستفهام يعني ثم احضرت الصلوة معنا فقال نعم يا رسول الله قال فان الله قد غفر لك
حدك او ذنبك هذا شك من الراوي فان قلت كيف يكون الحد مغفورا بالصلوة بعد ما وجب قلنا وجوبه غير معلوم
لانه لم يتبين سببه عند الحاكم ولم يستفسره النبي اثبات السبب ... المراد من قوله حدك سبب حدك في زعمك وذلك ان كان
ذنبا صغيرا فلا شبهة في سقوطه بالصلوة وان كان كبيرا فالمغفور ... تكون ... المقارنة ... الصلوة
بتوبة عليه الحد ومما تقرر تبين ان ما قال الشارح اقول يحتمل ان يكون سقوط الحد من ذلك الرجل مخصوصا به
الصلوة مع النبي ... اقبل ذلك الرجل ... عمرو بن غزية وكان يبيع التمر فقال لامرأة في البيت تمر اجود من هذا
فدخلت فوثب عليها وقبلها فصار نادما فجاء رسول الله باكيا فنزلت اقم الصلوة طرفي النهار وزلفا من الليل ان
الحسنات يذهبن السيئات فقال الرجل الي هذه يا رسول الله قال لمن عمل بها من امتي والمراد بالصلوة المفروضة
الخمس دخل في طرفي النهار الصبح والظهر والعصر وفي قوله زلفا من الليل ساعات منه المغرب والعشاء ابن عمر رضي الله
تعالى عنه ... صلى بنا النبي ذات ليلة صلوة العشاء وذلك قريبا من اخر عمره فلما سلم قام فقال ارايتكم ليلتكم
هذه فان رأس مائة سنة منها لا يبقى ممن هو على ظهر الارض احد اي ... هذا من جملة الاخبار بالغيب ...
موجودة في هذه الليلة على الارض لا يعيش بعده اكثر من مائة سنة ... [illegible]
احتج بهذا من قال الخضر عليه السلام ميت والجمهور على انه حي واولوا الحديث بان الخضر كان ... على البحر
ضعف هذا التأويل بان الارض تتناول البر والبحر والمقابل للبحر هو البر لا الارض بل الوجه ... [illegible]
من هذا الحديث ابن عباس رضي الله تعالى عنه قال جاءت امرأة فقالت يا رسول الله ان امي ماتت
وعليها صوم نذر افاصوم عنها فقال ارايت لو كان على امك دين فقضيته اكان يؤدي عنها ...
قالت نعم قال فصومي عن امك وفيه دلالة على جواز القياس في الشريعة وارشاد الى علم العلة تقدم الكلام عليه في باب
الاول في حديث من مات وعليه صيام ابو هريرة رضي الله تعالى عنه قال ارايتم لو ان نهرا بباب احدكم يغتسل
منه كل يوم خمس مرات هل تقولون ... يبقى من درنه شيء قالوا لا يبقى من درنه شيء قال فذلك مثل الصلوات الخمس ...

[illegible]

١٦٩

الى قوله فجاز ان يكون قاعدا ... فذلك ان السنن المذكورة قبل الصلوة
ليس بجلوس ... بين الخطبتين ... في الصغائر جابر رضي الله تعالى عنه ... اركعت ركعتين قال لا قال قم فا
ركعهما ويروى قم فاركع ركعتين وتجوز فيهما بتشديد الواو اي خففهما ... السليك ... التصغير
الغطفاني حين جاء يوم الجمعة وهو قاعد على المنبر فقعد سليك قبل ان يصلي تقدم بيانه في الباب ... في حديث اذا جاء
احدكم يوم الجمعة ابو هريرة رضي الله تعالى عنه قال صلى بنا رسول الله صلوة العصر فسلم في ركعتين فقام
فاتكأ على خشبة في المسجد كانه غضبان وفي القوم ابو بكر وعمر فهابا ان يكلماه فقام رجل يقال له ذو اليدين يا رسول الله
اقصرت الصلوة ام نسيت فقال عليه السلام كل ذلك لم يكن فقال ذو اليدين بعض ذلك قد كان فاقبل على الناس
فقال اصدق ذو اليدين قالوا نعم فقام رسول الله فاتم ما بقي من الصلوة ثم سجد سجدتين للسهو بعد التسليم فان قلت
قوله كل ذلك لم يكن خبر صادق لا محالة وليس مطابقا للواقع ولا يدفع بان يقال معناه لم يكن قصر ولا نسيان بل كان
سهو الا ان السهو ... صاحبه ... ولم يكن الامر كذلك ولا بان يقال لم يكن قصر ولا نسيان بل كان انسا
... لو كان مراده ذلك لما كان للسؤال فائدة قلت ... قوله لم انس ... عدم كون ...
... ذكر ... احتج بالحديث مالك والشافعي واحمد على ان الكلام ... في الصلوة ...
... لا يبطلها لان ظن النبي انه اتم الصلوة وظن القوم انها نسخت من اربع الى ركعتين ...
لان قول ذي اليدين بعض ذلك قد كان وقولهم نعم انما كان بعد قوله ... فكيف ظنوا النسخ وقال النووي ...
... مع النبي ... لا يبطل الصلوة عندنا ولا يخفى ان هذا الضعف ... والحنفيون اعتذروا عن الحديث
بوجهين احدهما ان كلامهم كان بالاشارة لما ورد في حديث حماد ... لكن لا يخفى بعده لانه خلاف الظاهر
انه ... بان الروايتين ... فعل بعضهم ايماء وبعضهم كلاما او ... الامران في بعضهم ...
فان قيل ... الكلام في الصلوة توفيقا بين الدلائل ... فان قلت الرجوع الى قدر الصلوة
بقول الغير غير جائز فكيف رجع عليه السلام قلنا رجوعه كان ... كعب بن عجرة رضي الله تعالى عنه
... ايؤذيك هوام راسك قلت نعم قال فاحلق وصم ثلاثة ايام او اطعم ستة مساكين او
انسك نسيكة ... الذبح ذبيحة لكن الصوم يجوز في اي موضع كان والذبح مختص بالحرم بالاتفاق ...
... لا ادري باي ذلك بدأ هذا من كلام الراوي ... ذكر النبي هذه الاجزية ...
... قال له زمن الحديبية حين راه النبي محرما والقمل يتناثر على وجهه قال الراوي ففي نزلت هذه الاية فمن
كان منكم مريضا او به اذى من راسه ففدية من صيام او صدقة او نسك ابو هريرة رضي الله عنه ... ايحب احدكم اذا رجع
... الى اهله ان يجد فيه ثلاث خلفات ... عظام سمان قلنا نعم

قال فتلك ثلث آيات [illegible] احدكم
في صلوته خير له من ثلث خلفات عظام سمان وفيه بيان عظم ثواب القران وان طلبه خير من المطلوب خ ابو سعيد رضي الله عنه
روى البخاري عنه ايعجز احدكم ان يقرا ثلث القران في ليلة قال الراوي لما قال النبي هذا الحديث قالوا اينا يطيق ذلك يا رسول الله
فقال هو الله احد الى اخر السورة تعدل ثلث القران تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان الله جزا القران ثلثة اجزا
م سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه روى مسلم عنه ايعجز احدكم ان يكسب كل يوم الف حسنة فسأله سائل من جلسائه كيف يكسب
احدنا الف حسنة قال اي النبي يسبح مائة تسبيحة فيكتب له الف حسنة او يحط عنه الف خطيئة مصداقه قوله تعالى من
جاء بالحسنة فله عشر امثالها ويروى ويحط بالواو فيكون المكتوب الفين مصداق هذه الرواية قوله تعالى والله يضاعف
لمن يشاء فصل د ابو هريرة رضي الله عنه اسعد على الرواية الا احدثكم حديثا عن الدجال اي من صفاته ما حدث
به نبي قومه يعني حديثا عجيبا وما فيها نافية انه اعور وانه يجي بمثال الجنة والنار فالتي يقول انها الجنة
هي النار اي سبب للعذاب بها واني انذركم كما انذر به نوح قومه م ابو ذر رضي الله عنه روى مسلم عنه الا اخبركم
باحب الكلام الى الله ان احب الكلام الى الله سبحان الله وبحمده قاله تقدم بيانه في الباب الخامس في حديث ما اصطفى
الله لملائكته ق علي رضي الله عنه اسعد على الرواية فيه قال ان فاطمة [illegible]
رسول الله اتت اليه فسألت منه خادما لتعينها وكانت يدها تشقق من ادارة الرحى فقال عليه السلام الا
اخبركما بما هو خير لكما مما سالتماه اي مما سالت تسبحين الله ثلثا وثلثين وتحمدين الله ثلثا وثلثين وتكبرين الله
اربعا وثلثين [illegible] قال لفاطمة حين سالته خادما ما احب لنفسه من اختيار الفقر و
الصبر عليه م سلمة بن الاكوع رضي الله عنه روى مسلم عنه قال غدونا مع رسول الله [illegible]
والله ما رأيت رجلا اشد حرا من هذا فقال عليه السلام الا اخبركم باشد حرا منه يوم القيامة هذين الرجلين
الراكبين المقفيين [illegible] اي المعرضين المنصرفين [illegible]
قيل صوابه هذا [illegible] خبر مبتدا محذوف اي هو [illegible] يحتمل ان يكونا منصوبا
[illegible] وفيه اشارة الى شدة حر يوم القيامة [illegible] كانا منافقين
وان لم [illegible] ويمكن ان يقال [illegible] ما يدل على الخلود ويجوز ان يكونا [illegible]
ق حارثة بن وهب الخزاعي رضي الله عنه اسعد على الرواية فيما رواه عن النبي ست احاديث في الصحيحين
منها انه الا اخبركم باهل الجنة كل ضعيف متضعف بفتح العين وهو المشهور يعني من يستضعفه الناس و
يحتقرونه وروي بكسر العين معناه متواضع قال القاضي المراد به الخاضع لله تعالى لو اقسم على الله لابره الا اخبركم
باهل النار كل عتل بضم العين والتاء وتشديد اللام هو الجافي الشديد الخصومة بالباطل جواظ [illegible]

الواو بمعنى او [illegible] قال التوربشتي المراد بها
انا اغلب [illegible] والنار هذان الفريقان م زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه روى مسلم عنه الا اخبركم بخير الشهداء
خير شهيد يعني شاهد الذي يأتي بشهادته وهو خبر مبتدا محذوف قبل ان يسالها على بناء المجهول اي قبل ان يطلب
منه الشهادة فتقدم الكلام عليه في الباب السادس في حديث اتقى القرن الذي بعثت فيه ابو واقد الليثي
رضي الله عنه اسعد على الرواية فيما رواه عن النبي اربعة وعشرون حديثا [illegible] احدهما هذا والاخر مسلم
قال بينما رسول الله في المسجد اذ اقبل ثلثة نفر فراى احدهم فرجة في الحلقة فجلس فيها والاخر جلس خلفهم والثالث فادبر
فقال عليه السلام الا اخبركم عن النفر الثلثة اما احدهم فاوى الى الله اي النبي اليه بالدخول في مجلسه فاواه الله يعني
قربه الله وجعله مقبولا لديه واما الاخر فاستحيى يعني ترك الدخول في المجلس حذرا من الزحمة وحياء من النبي عليه السلام و
جماعته فاستحيى الله منه يعني غفر ذنوبه واما الاخر فاعرض فاعرض الله عنه يعني سخط عليه وهذا محمول على انه ذهب
من غير عذر وفيه فضيلة مجلس العلم والحاضرين لسماعه م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه الا ادلكم على ما يمحو
الله به الخطايا محوها كناية عن غفرانها او المراد به محوها من كتاب الحفظة ويرفع به الدرجات قالوا بلى يا رسول الله
قال اسباغ الوضوء على المكاره جمع المكره بمعنى الكره والمشقة يعني به اتمامه باتصال الماء الى مواضع الفرض حال
كراهة فعله لشدة البرد او الم الجسم وكثرة الخطى جمع الخطوة بضم الخاء وهي ما بين القدمين واذا فتحت يكون للمرة
وكثرتها تحصل اما ببعد الدار او بكثرة التكرار الى المساجد وانتظار الصلوة بعد الصلوة سواء ادى الصلوة
بجماعة او منفردا في المسجد او في بيته وقيل المراد به الاعتكاف فذلكم الرباط وهو ملازمة ثغر العدو يعني العمل المذكور
الرباط الكامل لانه يمنع اتباع الشهوات فيكون جهادا اكبر وذكر باسم الاشارة اشارة الى تعظيمه بالبعد وقيل [illegible]
فوائد المرابط ق عائشة رضي الله عنها اسعد على الرواية فيها الا استحيي من رجل تستحيي منه الملائكة يعني عثمان بن عفان
تقدم [illegible] في الباب الثاني في حديث ان عثمان رجل حيي المراد من استحياء النبي والملائكة توقيره وتعظيمه ابو بكرة
رضي الله عنه روى البخاري عنه الا انبئكم باكبر الكبائر قلنا بلى يا رسول الله قال الاشراك بالله وعقوق الوالدين تقدم بيانه
[illegible] والعقوق في هذا الباب في حديث الكبائر الاشراك بالله وكان متكئا فجلس فقال الا وقول الزور وشهادة
الزور الا وقول الزور وشهادة الزور الا وقول الزور وشهادة الزور يعني انهما من اكبر الكبائر ايضا انما افردهما بالذكر [illegible]
[illegible] وتكرار الامر بهما اهتماما بشانهما وتغيير هيئته عليه السلام عند ذكرهما يدل على [illegible] اسهل وقوعا بين
الناس والتهاون بهما اكثر [illegible] كالعداوة وغيرها [illegible] اي النبي جملة الا وقول الزور وشهادة الزور [illegible]
الاسباب في هذه الثلثة وان كانت من طائفة اكبر الكبائر لكن بينها تفاوت في الرتبة وكذا قول الزور مراتبه
متفاوتة لتفاوت مفاسده الا ان الكذب بالقذف لا يساوي الكذب [illegible] ابن مسعود رضي الله عنه روى مسلم عنه

منه عثمان ح

الا انبئكم ما العضه بكسر العين وفتح الضاد المعجمة وروي بفتح العين وسكون الضاد وهذا اظهر رواية
النميمة وهي اسم نقل الكلام على وجه الافساد وقال الجوهري العضه هو الكذب والبهتان القالة بين الناس
ومعنى هذه الخصال كثرت قالة الناس كذا في الصحاح وفي بعض النسخ المقولة قال النووي تعقد الحديث والله اعلم
الفاحش بتغليظ التحريم قال شارح المشارق جمع مثل وهم الذين يكثرون ويوقعون الخصومة بين الناس اقول على هذا
لا يصلح القالة ما قبله يضاف النميمة القالة فيكون وصف النميمة او بدلا عنه ق عمرو بن العاص رضي الله عنه اسعا على
الرواية عنه الا ان آل ابي فلان قال النووي هذه الكناية من بعض الرواة خاف من الفتنة فحذف لفظه او غيره
سماه فكنى عنه بلفظ ما روى ان الراوي قال سمعت النبي عليه السلام جهارا يقول الا ان آل ابي سفيان ليسوا باولياء
وقال القاضي قيل المكنى عنه هو الحكم بن العاص وانما وليي الله وصالح المؤمنين المراد به الانبياء وقيل ابو بكر و
عمر وقيل علي رضي الله عنه زاد البخاري ولكن لهم رحم ابلها ببلالها ونشر بد اللام اي اصلها بصلتها البلال
الموقعة الثانية والاولى الصيغة اي اصلها بصلتها والاحسان اليهم وروي بكسرها وتشكونه جمع بلل
الوجه عقبة بن عمرو الانصاري رضي الله عنه اسعا على الرواية عنه الا ان الايمان هاهنا اشارة الى اليمن
تقدم توجيهه في هذا الباب في حديث الايمان يمان وان القسوة وغلظ القلوب اي غشيتها هذا عطف تفسير
لمعنى القسوة في الفدادين عند اصول اذناب الابل تقدم معنى الفدادين في هذا الباب في حديث الفخر والخيلاء
في الفدادين حيث يطلع قرنا الشيطان اي ناحيتا راسه المراد به المشرق فان الشيطان ينظر في وقت
طلوع الشمس في ربيعة ومضر بدل من حيث بالمعنى فيهما الاول لا ينصرفان للعلمية والتانيث بدل الفدادين
فيهم لانهم عاندوا النبي وابوا عن اجابة قوله م عقبة بن عامر رضي الله عنه روى مسلم عنه الا ان القوة الرمي الا ان
القوة الرمي الا ان القوة الرمي ذكر ثلاث مرات اشارة الى ان الشان في الرمي لانه يدفع العدو
قوة اقوى منه قال في التفسير فسرها واعدوا لهم ما استطعتم من قوة وفي الحديث تصريح بتفسير القوة المذكورة
في الاية ق المسور بن مخرمة رضي الله عنه اسعا على الرواية عنه الا ان بني هشام بن المغيرة استاذنوا في ان
ينكحوا ابنتهم علي بن ابي طالب فلا آذن لهم ثم لا آذن لهم ثم لا آذن لهم ذكر ثلاث مرات تاكيدا
تقرير الا ان يحب ابن ابي طالب ان يطلق ابنتي وينكح ابنتهم فانما ابنتي بضعة بفتح الباء قطعة
بعضي جزء مني يريبني بفتح الياء المضارعة ما رابها قال الجوهري تقول رابني فلان اذا رايت منه ما تكره
يعني الامر الذي يتحرج ابنتي فانا اكرهه ويؤذيني ما آذاها تقدم البيان عليه في الباب الثاني في حديث
ان فاطمة بضعة ق عن فاطمة رضي الله عنها اسعا على الرواية عنه لم تقبل عائشة انها النبي عليه السلام فانه
حديثا لها وانما هو حديث واحد قالت عائشة كانت ازواج النبي عنده فاقبلت فاطمة تمشي ما

رآها قال مرحبا بابنتي فاجلسها عن يمينه ثم سارها فبكت بكاء شديدا فقلت لها خصك رسول الله بالسر من بيننا
ثم انت تبكين فلما رأى حزنها سارها الثانية فضحكت فلما قام رسول الله سالت عما سارها فقالت ما كنت
لافشي سر رسول الله فلما توفي عليه السلام استخبرتها عنه فقالت حين سارني في الاولى اخبرني ان جبريل كان يعارضه
اي يدرسه بالقرآن كل عام مرة وانه قد عارضني به العام مرتين ولا ارى الاجل الا قد اقترب فاتقي الله واصبري
فانه نعم السلف انا لك اي اول اهلي لحوقا بي فبكيت لذلك وحين سارني الثانية قال الا ترضين ان تكوني
سيدة نساء المؤمنين او سيدة نساء هذه الامة قال الراوي هذا قول المصنف وفي الحديث معجزة النبي من الاخبار
بالغيب عن لحوق ابنته اليه فيصدق كما قال ق ابن عمر رضي الله عنه اسعا على الرواية عنه قال بكى النبي عليه السلام لما مات ابنه
ابراهيم فقال له الناس اتبكي يا رسول الله فقال الا تسمعون ان الله لا يعذب بدمع العين ولا بحزن القلب ولكن
يعذب بهذا اشار به الى اللسان او يرحم ق ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه الا تعجبون كيف يصرف الله عني
شتم قريش ولعنهم لانهم كانوا ينسبونني الى الصفات الذميمة من السحر والكهانة وغيرها والله برأني منها وزاد
رفعتي وخابوا فيما ظنوا من مذمتي يشتمون مذمما ويقولون ويلعنون مذمما وفيه تعريض لهم لانهم كانوا اذا ذكروه
مكان محمد ويطلبون اسمه ثم يشتمونه مذمما ويلعنون مذمما كانت العوراء زوجة ابي لهب تقول مذمما
قلينا ودينه ابينا وامره عصينا وانا محمد اي كثير الحمد وموصوف بالصفات الحميدة م حذيفة بن اليمان رضي الله عنه
روى مسلم عنه الا رجل يأتينا بخبر القوم الجملة صفة رجل وهو مبتدأ خبره جعله الله معي يوم القيامة قالها ثلثا
ليلة الاحزاب قال الراوي فلم يجبه احد فقال قم يا حذيفة اذهب فأتنا بخبر القوم ولا تذعرهم علي اي لا تحركهم
بقتلهم علي فلما اتيتهم رأيت ابا سفيان يصلي ظهره بالنار فوضعت سهما في كبد القوس فاردت ان ارميه
فذكرت قول رسول الله لا تذعرهم علي فرجعت فاخبرته خبر القوم فالبسني عليه السلام فضل عباءة فلم ازل نائما
حتى اصبحت وفيه استحباب بعث الجواسيس لكشف حال العدو م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه الا لا يبيتن رجل
عند امرأة ثيب الا ان يكون ناكحا او ذا محرم منها الخلوة بالاجنبية حرام بالاتفاق ليلا كان او نهارا ثيبا
كان او بكرا والتقييد بالثيب والبيتوتة اخراج الكلام على الغالب لان الثيب في النهار والبكر مطلقا مصونة في العادة
ق ابن عمر رضي الله عنه روى البخاري عنه الا من كان حالفا فلا يحلف الا بالله الغرض منه النهي عن الحلف بمخلوقات الله تعالى
كما كان عادتهم في الجاهلية لان الحلف بصفاته تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من كان حالفا فليحلف
بالله م جندب بن عبد الله رضي الله عنه روى مسلم عنه الا وان من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور انبيائهم وصالحيهم
مساجد اما للسجود لهم او للاعتقاد ان العبادة فيها افضل لكونها خدمة له وتعظيما لهم الا فلا تتخذوا القبور
مساجد فاني انهاكم عن ذلك وهو اشارة الى قصد تتخذوا فصل ق عبد الله بن عمرو رضي الله عنه اسعا على الرواية عنه

الم اخبر على بناء الجهال انك تصوم ولا تفطر وتقوم الليل فلا تفعل وفيه حذف تقديره فصل الليل فلا تنام لان
النهي ليس عن نفس الصلوة بل عن اجتماع عدم النوم فان لعينيك حظا اي من النوم ولنفسك حظا اي من الطعام
ولاهلك حظا اي من الجماع فلا تضعف نفسك بصيام الدهر حتى لا ينقطع قوتك ولا تعذر على وقاع زوجتك
فصم وافطر وصلّ ونم وصم من كل عشرة ايام يوما ولك اجر تسعة اي ثواب صوم تسعة ايام غير ذلك اليوم ويروى
فانك اذا فعلت ذلك اي الصوم بلا افطار والصلوة بلا نوم هجمت عينك اي غارت ونفهت بالنون وكسر الفاء
اي اعيت وكلّت نفسك احتج بالحديث من منع صوم الدهر وبقوله لا صام من صام الابد واجاب عنه من جوزه
كابي حنيفة ومالك والشافعي بان النهي كان مخصصا بالراوي بدليل قوله عليه السلام في بعض طرق الروايات انك لا
تستطيع ذلك او يقال انه محمول على حقيقته بان يصوم كل السنة بالعيدين وايام التشريق فلا يكون صائما
لارتكابه المنهي عنه • عقبة بن عامر رضي الله عنه روى مسلم عنه الم تر اي هذه كلمة تعجب ايات انزلت هذه الليلة
لم ير مثلهن قط هذا بيان للتعجب يعني لم يوجد ايات كلهن تعويذ غير هاتين السورتين قل اعوذ برب
الفلق وقل اعوذ برب الناس وفي الحديث دليل على انهما من القران ورد على من نسب الى ابن مسعود انهما
ليستا • ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم الم تروا الانسان اذا مات شخص بصره اي ارتفع اجفانه قالوا بلى قال
فذلك حين يتبع بصره نفسه اي روحه تقدم البيان في الباب الثاني في حديث ان الروح اذا قبض تبعه البصر
عائشة رضي الله عنها اسمعا على الرواية هنا الم ترى بسكون الياء خطاب لعائشة اصله تراين فاعلي ان قومك
اراد به قريشا حين بنوا الكعبة اقتصروا اي قصروا عن قواعد ابراهيم جمع قاعدة وهي الاساس اي عن بنائها الاول
قريبا من سبعة اذرع وكان بناؤهم واقتصارهم قبل النبوة بخمس سنين فقلت يا رسول الله الا تردها على
قواعد ابراهيم قال النبي لولا حدثان قومك وهو بكسر الحاء يعني لولا قرب عهدهم بالكفر لفعلت اي لرددت
الكعبة الى بنائها الاول قال العلماء بني البيت خمس مرات بنته الملائكة ثم ابراهيم ثم قريش في الجاهلية
وكان النبي ينقل معهم الحجارة ثم بناها عبد الله بن الزبير على ما حكي ان البيت لما احترق زمن يزيد بن معاوية
حين غزا اهل الشام تركه ابن الزبير حتى قدم الموسم فقال يا ايها الناس اشيروا عليّ في الكعبة انقضها ثم ابني بناءها
واصلح ما وهى منها فقال ابن عباس اري ان تصلح ما وهى وتدعها على ما بعث عليها النبي فقال ابن الزبير لو كان احدكم
احترق بيته ما رضي حتى يجدده فكيف بيت ربكم اني سمعت عائشة ان النبي قال لولا ان الناس حديث
عهدهم بكفر وليس عندي من النفقة ما يقوي على بنائه لكنت ادخلت فيه من الحجر خمسة اذرع ولجعلت له بابا
يدخل الناس منه وبابا يخرجون عنه قال فانا اجد اليوم ما انفق ولست اخاف الناس فزاد فيه خمسة اذرع
من الحجر فجعل له بابين وكان طوله ثمانية عشر ذراعا فزاد في طوله عشرة اذرع فلما قتل ابن الزبير كتب الحجاج

الى عبد الملك

الى عبد الملك بن مروان فاخبره بما فعل ابن الزبير فاجابه بان [illegible] ابن الزبير [illegible] فنقض البيت
واعاد جعله الاولى في الطول والبناء ففعل واستمر الى الان على ذلك حكي ان هرون الرشيد سأل مالكا ان
يهدم الكعبة ويردها الى بناء ابراهيم عليه السلام فقال مالك يا امير المؤمنين ان تجعل هذا البيت ملعبة للملوك
تذهب هيبته من صدور الناس وفيه دلالة على جواز ترك المصلحة خوفا من المفسدة • ابو بكر رضي الله عنه اسمعا على الرواية
قال هاجرت مع النبي من مكة فاسرينا ليلتنا كلها فلما انتصف النهار نام عليه السلام في ظل صخرة طويلة
فجعلت افتش ما حوله فرايت راعي غنم فحلبت منه لبنا فصببت عليه الماء فلما استيقظ عليه السلام شرب فقال
الم يان للرحيل قال انى يانى اني اي حان يعني الم يجئ وقت الرحلة والرحيل اسم بمعنى الرحلة فلما ارتحلنا
بعد ما زالت الشمس تبعنا سراقة بن مالك فلما دنا دعا عليه رسول الله فساخ فرسه في الارض الى بطنها
فقال يا محمد قد علمت ان هذا عملك فادع الله لي والله لك ان ارد عنك احدا الا رددته فدعا رسول الله فنجا فقدمنا
المدينة قال البعيد خروجه الى المدينة قيل كان اهل المدينة سمعوا ان رسول الله قد توجه اليهم فكانوا اذا
صلوا الفجر اخذوا الاسلحة وخرجوا الى ظاهر الحرة لقدومه حتى اذا لم يروا ظلا رجعوا فراى النبي عليه السلام
يهودي يوما على اطم من اطام المدينة فصرخ باعلى صوته يا معشر العرب هذا صاحبكم الذي تنتظرونه فبادروا
الى الاسلحة وخرجوا حتى النساء والصبيان ينادون يا محمد وكانت الجواري يضربن بالدفوف ويقلن
طلع البدر علينا من ثنيات الوداع • وجب الشكر علينا ما دعا لله داع • فنزل على بني النجار اخوال عبد المطلب يوم
الاثنين لاثنتي عشرة ليلة خلت من شهر ربيع الاول **فصل** ابو هريرة رضي الله عنه اسمعا على الرواية قال فقرا
فقراء المهاجرين يا رسول الله ذهب اهل الدثور اي الاغنياء بالدرجات العلى فقال عليه السلام وما ذاك قالوا يصلون
كما نصلي ويصومون كما نصوم ويتصدقون ولا نتصدق فقال افلا اعلمكم شيئا تدركون به من سبقكم اي في الثواب
وتسبقون به من بعدكم اي تسبقون به امثالكم الذين لا يقولون هذه الاذكار فتكونون اسبق في الدرجة ولا يكون
احد افضل منكم الا من صنع مثل ما صنعتم فان قلت ما معناه والاستثناء يقتضي ثبوت الافضلية للمستثنى
وهو مماثل للمستثنى منه لقوله عليه السلام مثل ما صنعتم قلت معناه لا يكون احد من الاغنياء يزيد عليكم بصدقته
والثواب بل انتم افضل بهذه الاذكار الا من يفعل منهم هذه الاذكار فيزيد عليكم بصدقته وقال الامام الطيبي
في شرح المشكاة معناه ليس احد افضل منكم الا من صنع مثل صنيعكم ومعلوم ان احد المماثلين لا يكون افضل من الاخر
فاذن لا يكون احد افضل واقول هذا غير مقبول لان احدا في قوله لا يكون احد ان قدر انه من الاغنياء لا يصح لان من
قال من الاغنياء هذه الاذكار يكون بصدقته افضل من الفقراء لا محالة وان قدر انه من الفقراء لا يكون مناسبا
لما سبق لان الكلام مسوق في بيان النسبة بين ثواب الاغنياء والفقراء وقوله ولا يكون احد افضل بيان لما قبله

[illegible] فقالوا يا رسول الله [illegible]

[illegible] عائشة رضي الله عنها [illegible]

[illegible] فقالت [illegible] للنبي صلى الله عليه وسلم [illegible]

[illegible] الصلوة [illegible]

[illegible] جعفر بن ابي طالب رضي الله عنه [illegible] النبي عليه السلام [illegible]

[illegible]

[illegible] انس رضي الله عنه [illegible]

[illegible]

[illegible] فقال النبي صلى الله عليه وسلم [illegible]

[illegible] يوم القيامة [illegible]

[illegible] انس رضي الله عنه [illegible] قال النبي [illegible] لا اله الا الله وان محمدا رسول الله [illegible]

[illegible]

[illegible] ابو هريرة رضي الله عنه [illegible]

[illegible]

[illegible] صدقة [illegible]

[illegible] قالوا يا رسول الله [illegible]

[illegible] ابو سعيد رضي الله عنه قال ان رجلا من اسلم [illegible]

[illegible] في سبيل الله [illegible]

[illegible] ابو هريرة رضي الله عنه [illegible] الصلوة في ثوب واحد [illegible]

[illegible] عائشة رضي الله عنها [illegible]

[illegible]

[illegible] ... ان فعله ... بيانا بان ما بعده رواية ... والحديث ...

المصنف ... قاله ... فقال يا جابر

فقط تزوجت | جابر رضي الله عنه ... في المتن مع النبي في غزاة فقال لي

قلت اجيء ... فجئت مستبشرا ... لا يعني حديث رسول الله فقال هل تزوجت

قلت نعم قال ابكرا ام ثيبا قلت ثيبا فقال هلا تزوجت جارية تلاعبها وتلاعبك قلت ان اخوات

فاحببت ان اتزوج امراة تجمعهن وتمشطهن فقال عليه السلام اما انك قادم اما بالتخفيف حرف تنبيه

فاذا قدمت فالكيس الكيس يعني فباشر الكيس وهو العقل في الاصل اراد به هنا الجماع لانه لطلب الولد

كانه جعل عقلا وكرره للتاكيد قاله اي الحديث للراوي وفيه استحباب سوال الامام عن احوال الصحابة

والارشاد لهم الى مصالحهم ومنافعهم | ميمونة بنت الحارث ام المؤمنين رضي الله عنها على الرواية عنها اعتقت

وليدتها بلا استئذان فقلت اشعرت يا رسول الله اني اعتقت وليدتي فقال اما انك لو اعطيتها اخوالك

لو اعطيتها اخوالك كان اعظم لاجرك لان الاعتاق خير واحد ولو اعطيتها اخوالك لحصل حينئذ اجر

صدقة وصلة ولا شك ان خيرين افضل من خير قاله لها لما اعتقت وليدة وهي صبية وتقلع

على الجارية وفي الحديث تبرع المراة بمالها بغير اذن زوجها قليلا كان او كثيرا وقال مالك ان كان

تتصدق بما دون الثلث وفيه ان التصدق على الاقارب افضل من الاعتاق وفيه تحريض على

الاعتناء بالاقارب من جهة الام اكثر | ابو قتادة رضي الله عنه روى مسلم عنه قال لما رجع النبي من خيبر — فوت صلوة الفجر بالنوم

سار ليله فنزل في اخرها للاستراحة فنام هو واصحابه حتى ضربتهم الشمس فلما استيقظوا قال اصحابه فرطنا

فقال اما انه اي الضمير للشان ليس في النوم تفريط اي تقصير في فوت الصلوة ولا اثم لانعدام الاختيار

النائم انما التفريط على من لم يصل الصلوة حتى يجيء وقت الاخرى اي على من ترك الصلوة عامدا

فلا تفريط في نسيانها فمن فعل ذلك اي من نام عن الصلوة فليصلها حين ينتبه لها اي لتلك الصلوة

وكذا في نسيها فليصلها اذا ذكرها فاذا كان الغد اي اذا جاء غد ذلك اليوم الذي نام فيه عن الصلوة

فليصلها اي تلك الصلوة التي نام عنها عند وقتها اي وقتها الصحيح دون الفاسد وفي الغد لئلا يتوهم

ان اداء الوقتية تغير عن وقتها قاله غداة ليلة التعريس وهو نزول المسافر في اخر الليل للاستراحة

بعدما صلى الفجر اي صلوته بالجماعة باذان واقامة قضاء لها | ابن عباس رضي الله عنهما على الرواية عنه

قال مر النبي بقبرين فقال انهما اي ان صاحبي القبرين ليعذبان وما يعذبان في كبير اي في امر كان يكبر

عليهما فعله قال القاضي لم يعني بالكبير ما يستعظم الناس ان يفعلوه بالاجتراء عليه وليس معناه ان

ذلك الذنب غير كبير في نفسه اما احدهما فكان يمشي بالنميمة واما الاخر فكان لا يستتر من بوله يعني

لا يجعل

لا يجعل سترة بينه وبين البول ورد هذا الوجه بانه يلزم ذكر البول حينئذ لان سترة العورة ...

سواء كان ثمة بول او لم يكن وبان كلمة من لابتداء الغاية وهي تقتضي ان يكون ابتداء الستر من

البول فكان له مدخل في الستر وقيل معناه لا يتوقى عن بوله ولكن ينفتح على بدنه وثيابه وروي

لا يستنزه وكلا هذين الذنبين سهل على الناس فعله ولكنه كبير في نفس الامر | ابو سعيد رضي الله عنه

روى مسلم عنه اما اني لم استحلفكم تهمة لكم اي اتهاما بالكذب في كلامكم وهو بضم التاء وفتح الهاء

اسم بمعنى الاتهام ولكنه الضمير للشان اتاني جبرئيل فاخبرني ان الله يباهي بكم الملائكة المباهاة

المفاخرة لكنها غير مستقيمة هنا فالمراد بها اظهار فضلهم للملائكة قاله حين خرج على حلقة

من الصحابة وهي جماعة يستديرون كحلقة الباب وجمعها حلق بكسر الحاء وفتح اللام كقصعة وقصع

وقيل الواحد حلقة بالتحريك وجمعها حلق بفتح الحاء على غير قياس كذا قاله الجوهري فقال ما اجلسكم

قالوا جلسنا نذكر الله ونحمده على ما هدانا للاسلام ومن به علينا قال آلله بالمد والجر على اضمار حرف

القسم والهمزة للاستفهام وبالنصب من غير مد على حذف حرف الجر واعمال فعل القسم ما اجلسكم الا ذاك

وما فيه نافية قالوا الله ما اجلسنا الا ذاك وفيه بيان فضيلة الاجتماع للذكر | سعد بن ابي وقاص

رضي الله عنه على الرواية عنه قال خرج النبي الى غزوة تبوك وخلف عليا على اهل بيته فقال المنافقون

ما تركه الا لكونه مستثقلا عنده فلما سمع ذلك تاذى منه فاخبر النبي بقولهم فقال كذبوا وقال اما ترضى ان

تكون مني بمنزلة هرون من موسى غير انه لا نبي بعدي قاله لعلي عند خروجه الى غزوة تبوك تقدم الكلام عليه

في الباب الخامس في حديث يا علي انت مني بمنزلة هرون من موسى | عمرو بن العاص رضي الله عنه روى مسلم عنه اما

علمت ان الاسلام يهدم ما كان قبله اي من الكفر والمعاصي سوى حقوق العباد لانها لا تسقط لو كان المسلم

ذميا قال الشيخ الشارح ولذا لو كان حربيا فانه اذا اسلم لا يطالب بشيء منها حتى لو قتل واخذ المال واحرزه

بدار الحرب ثم اسلم لم يؤاخذ بشيء منه وان الهجرة تهدم يعني تمحو اراد بالهجرة ما كانت قبل الفتح ما كان

قبلها اي من المعاصي المترتبة عليها حقوق الله من العقوبات واما الحقوق المالية كالزكوة وكفارة اليمين

المالية فلا تسقط لانها من حقوق الفقراء وان الحج يهدم ما كان قبله وتكلم فيه كما تكلم في الهجرة لكن ما ورد

في حديث اخر انه عليه السلام سال من الله في المزدلفة ان يغفر جميع ذنوب جميع الحجاج وقال في دعائه حتى

الدماء والمظالم واجاب الله دعاءه يقتضي ان يكون ما قبله من الذنوب في الحج على الاطلاق وانما ذكر الحج والهجرة

مع الاسلام تاكيدا في بشارته وترغيبا في مبايعته قاله حين قبض اي الراوي يده عن البيعة يعني بعد

قوله عليه السلام ابسط يمينك لابايعك على الاسلام وبسط عليه السلام يمينه فقال ما لك يا عمرو قال اي الراوي اردت ان اشترط

قال ابن ... تشترط ماذا ... ان يقدم ماذا على تشترط لان ماذا بمنزلة كلمة واحدة منصوبة
المحل على انه مفعول ومتضمن معنى الاستفهام وهو يقتضي الصدارة فتوجيه الكلام ان يقدر قبل تشترط ماذا
ويكون ماذا المتاخر مفسرا له قال النووي ضبطناه تشترط بماذا باثبات الباء فيجوز ان يكون الباء زائدة
للتوكيد كما في نظائرها وان يتضمن تشترط معنى تحتاط قال ان يغفر لي ابو هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
اما لو قلت حين امسيت اعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق قال بعض الشارحين هذا مقام من
بقي له التفات الى غير الله فاما من توغل في بحر التوحيد بحيث لا يرى في الوجود الا الله لم يستعذ الا بالله ولم يلتجئ
الا اليه والنبي صلى الله عليه وسلم لما ترقى عن هذا المقام قال اعوذ بك منك لتقدم معنى الكلمات وتمامها في الباب الاول في حديث من
نزل منزلا لم تضرك قال له رجل قال يا رسول الله ما لقيت من عقرب لدغتني البارحة قيل ما للتعجب اي اي
شيء لقيته وقيل موصولة وهي مبتدأ خبره محذوف اي الذي لقيته الم عظيم ابو هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال سال رجل اي الصدقة اعظم فقال اما وابيك الواو فيه للقسم لكنه جرى منه على العادة بلا قصد
اليمين لتنبأنه على بناء المجهول من باب التفعيل جواب القسم معناه لتخبرن ما سالته ان تصدق اي التصدق
محذوف المبتدأ الثاني وانت صحيح شحيح الواو فيه للحال الشح هو البخل مع الحرص وقيل الشح عام يكون بالمال
والمعروف والبخل مختص بالمال تخشى الفقر اي تقول في نفسك لا تتلف مالك كيلا تصير فقيرا وتامل الغنى
بضم الميم بمعنى تطمع اي تقول اترك مالك في بيتك لتكون غنيا عزيزا عند الناس زاد مسلم وتامل البقاء
ثم انتقل اي النجاة على قول ولا تمهل بالنصب اي لا تؤخر صدقتك وهو عطف على تصدق وكلا احتمال جزم
مبتدأ محذوف اي افضل الصدقة ان تتصدق حال صحتك مع احتياجك الى المال واختصاصك
به لا في حال سقمك حتى اذا بلغت الحلقوم المراد به ان يقرب الروح بلوغ الحلقوم اذ في حقيقته لو بلغها
لا يقدر على الفعل غالبا قلت لفلان كذا ولفلان كذا يعني اذا وصلت الى هذه الحالة وعلمت ان المال
يصير لغيرك تقول لورثتك اعطوا مالي فلانا واصرفوا منها في عمارة المسجد الفلاني وقد كان لفلان يعني
والحال ان المال في تلك الحالة يكون متعلقا بغيرك ولا يجوز تصرفك فيما زاد على ثلث مالك وانت تتصرف في
جميعها فكيف يقبل تفرد مسلم بقوله اما وابيك يعني تفرد مسلم بلفظين احدهما قوله اما وابيك
لتنبأنه والثاني بلفظ البقاء في موضع الغنى المسيب بن حزن رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم الرواية اما والله
لاستغفرن لك ما لم انه نفس متكلم على بناء المجهول من النهي عنك اي عن استغفاري لك فانزل الله ما كان للنبي
والذين امنوا الى قوله انهم اصحاب الجحيم اي فانزل الله هذه الآية وهي وما كان للنبي والذين امنوا ان يستغفروا
للمشركين ولو كانوا اولي قربى من بعد ما تبين لهم انهم اصحاب الجحيم معناه ما كان ينبغي قال المظهر ان نفي

في النفي

في النسخ بدون الواو ولو كان نحو ... قال ... ابو هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم [illegible]
يخشى احدكم اذا رفع راسه قبل الامام ان يحول الله راسه راس حمار او يجعل الله صورته صورة حمار هذا شك
من الراوي قال التوربشتي وغيره هذا غير محمول على حقيقته لان المسخ لا يكون في هذه الامة بل هو عبارة عن ان
لا يعتد بما فعل بما فعل من الصلوة كما قال لا يعتد بافعال الجاهل بالفروض الصلوتية وقال الامام الطيبي
معناه يستحق به من العقوبة في الدنيا هذا الجزاء وعدم فعل الله ذلك فضل منه وفيه دليل على ان الماموم
لا يرفع راسه قبل الامام في الركوع ويقاس عليه السجود الفصل الثالث ابو هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم روايته
مثل البخيل والمتصدق مثل رجلين عليهما جبتان بالباء الموحدة بعد الجيم او جنتان بالنون بعد
الجيم اي ستران والمراد بهما هنا درعان وفي بعض النسخ وقع الاول بالنون والثانية بالباء قال
القاضي رواية جبتان بالباء على شك تصحيف من بعض الرواة صوابه جنتان بالنون بلا شك يدل عليه قوله
من حديد اذا هم المتصدق بصدقة اتسعت عليه اي صار كرجل اراد ان يلبس درعا واسعة
فصبها على راسه ليسهل اللبس عليه ويسلك يديه في كميها ويرسل ذيلها على بدنه حتى سترته وحفظته
وهو معنى قوله عليه السلام حتى تعفي اثره على بناء المجهول من باب التفعيل اي تمحو اثر مشيه لطولها وتستر
جميع بدنه فكذا الجواد اذا قصد بصدقة سهلت عليه واتسع صدره وانبسطت بالعطاء يداه
وصارت الصدقة جنة عليه وحفظته واذا هم البخيل بصدقة تقلصت عنه اي صار كرجل اراد
ان يلبس درعا خفيفة وتقلصت الدرع عنه اي اجتمعت على عنقه وانضمت يداه الى تراقيه
جمع ترقوة وهي العظم الذي بين ثغرة النحر والعاتق وانقبضت كل حلقة الى صاحبتها فيجهد ان
ان تلك الدرع فيدخل يديه في كميها فلا يستطيع ويريد فلا تتسع فكانت الدرع ثقلا عليه من غير
تحصين لبدنه فكذا البخيل اذا اراد ان يتصدق ضاق صدره وانقبضت يداه عنه فلا يستطيع
عليه فيبقى بلا تحصين من الصدقة ابو موسى رضي الله عنه روى مسلم عنه مثل البيت الذي يذكر الله فيه
والبيت الذي لا يذكر الله فيه مثل الحي والميت قال الشيخ التوربشتي رحمه الله هذا تشبيه البيت بالحي والميت
من حيث وجود الذكر وعدمه وقيل المضاف فيه مقدر يعني مثل ساكن البيت وفيه نظر لان ساكن البيت
حي فكيف يكون مثل حي الا معنى كلامه اقول الحي المشبه به من ينتفع بحيوته بذكر الله وطاعته فلا يكون
نفس المشبه بل شبه المؤمن بالحي والكافر بالميت مع كونهما حيين في قوله تعالى او من كان ميتا فاحييناه
على ان في تشبيه الذاكر بالحي وغير الذاكر بالميت من جهة ان ظاهره عاطل وباطنه ... في تشبيه بيته بقبره
عليه الغزوة جابر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم الرواية مثل الصلوات الخمس كمثل نهر جار غمر اي كثير الماء على باب احدكم

[illegible] الصلوات الخمس [illegible]

يغتسل منه كل يوم خمس مرات فمن فعل كذا ما بقي في بدنه درن [illegible]

النعمان بن بشير رضي الله عنه روى البخاري عنه مثل القائم في حدود الله اي المجتنب عن محارم والناهي عنها

والواقع فيها اي المرتكب للمناهي كمثل قوم استهموا اي اقترعوا على سفينة وفي نسخة [illegible] السفينة بالقرعة اذا

[illegible] على الجلوس في الاعلى والاسفل وذلك اذا نزلوا جارا بالجبل واذا انتزلوا استقروا فمن [illegible] من الاماكن

فهو احق به من غيره فلا يحل لاحد ان يتعدى منه فاصاب بعضهم اعلاها اي الطبقة العليا من السفينة وبعضهم

اسفلها فكان الذين في اسفلها اذا استقوا الماء مروا على من فوقهم فقالوا لو انا خرقنا في نصيبنا خرقا ولم

نؤذ من فوقنا اي [illegible] بالمرور عليهم جواب لو محذوف اي لكان حسنا فان تركوهم اي ان ترك الاعلون الاسفلين

وما ارادوا اي مع ما ارادوه من الخرق ولم يمنعوهم عنه هلكوا جميعا وان اخذوا على ايديهم اي ان منعوهم عن

اخذ على ايديهم نجوا ونجوا جميعا فكذا حكم القوم اذا تركوا النهي عن المنكر فيهم عاد الضرر عليهم بنزول البلية

العامة بسببهم وان نهوا عن ذلك نجوا الكل ابن عمر رضي الله عنهما [illegible] الرواية مثل القرآن مثل الابل المعقلة

المعقلة اي المعقودة بالعقال وهو الحبل ان عقلها بتشديد القاف وتخفيفها اي شدها بالحبل احيانا [illegible]

وان اطلقها ذهبت انما شبه القرآن بالابل المعقودة بالعقل [illegible] وانه [illegible] قراءته [illegible]

ان تركها ابو موسى رضي الله عنه [illegible] الرواية مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن مثل الاترجة بضم الهمزة وتشديد

ريحها طيب وطعمها طيب ولونها [illegible] طيب وهي افضل ثمار العرب ولهذا ضرب بها ومثل المؤمن الذي لا يقرأ

القرآن مثل التمرة لا ريح لها وطعمها حلو وفي بعض النسخ طيب مكان حلو ومثل المنافق الذي يقرأ القرآن مثل

الريحانة ريحها طيب وطعمها مر ومثل المنافق الذي لا يقرأ القرآن كمثل الحنظلة ليس لها ريح وطعمها مر انما

النبي صلعم ضرب هذا المثل لمعان منها انه ضرب بما يخرجه الشجر [illegible] وبين الاعمال فانها من ثمرات

النفوس ومنها انه ضرب مثل المؤمن بما يخرجه الشجر وضرب مثل المنافق بما ينبته الارض تنبيها على علو شان

المؤمن وارتفاع عمله وانحطاط شان المنافق واحباط عمله ومنها ان الاشجار المثمرة لا تخلو عمن ينتفع بها

[illegible] المؤمن [illegible] وكذلك الحنظلة المهملة المتروكة بالقراءة

جابر رضي الله عنه مثل المؤمن مثل السنبلة قال الشارح [illegible] هذا الحديث [illegible]

عن جابر [illegible] كذا ذكره الشيخ [illegible] الريح تستقيم مرة وتقع اخرى ومثل الكافر مثل

الارزة بفتح الهمزة [illegible] ساكنة [illegible] هذا هو المشهور وذكر الحميدي [illegible] وصاحب الغريب بفتح الراء

شجر تشبه شجر الصنوبر يكون بالشام وبلاد الارمن وقيل هو شجر الصنوبر لا تزال قائمة حتى تنقعر اي تنقلع

[illegible] والكافر [illegible] بسيئاته كاملة يوم القيامة

١٧٦

[illegible] رواه مسلم مثل المؤمنين في توادهم [illegible] وقع في بعض النسخ [illegible]

وتعاطفهم [illegible] مثل الجسد الواحد اذا اشتكى اي مرض بعضه

تداعى له سائر الجسد [illegible] بالسهر والحمى [illegible]

بالسهر بفتح الهاء ترك النوم والحمى [illegible] اعلم ان لفظ الحديث [illegible] كان الرجل اذا تألم

بعض جسده يسري ذلك الالم الى جميع جسده فكذا المؤمنون ليكونوا كنفس واحدة اذا اصاب احدهم مصيبة

ليغتم بتلك المصيبة جميع المؤمنين ويقصدوا ازالتها ابن عمر رضي الله عنهما روى مسلم عنه مثل المنافق كمثل الشاة

العائرة اي المترددة بين الغنمين اي القطيعين من الغنم تعير الى هذه اي تذهب [illegible] الى هذه القطيعة

مرة والى هذه القطيعة الاخرى مرة اخرى ولا تستقر في واحد منهما لانها غريبة ليست منهما فكذا المنافق لا يقر

بالمسلمين ولا بالكافرين بل يقول للكل انا منكم جابر رضي الله عنه [illegible] الرواية مثلي ومثل الانبياء

كمثل اي كمثل رجل بنى دارا فاكملها واحسنها الا موضع لبنة فانه يكون خاليا عنها وجعل الناس يدخلونها

[illegible] ويتعجبون اي من حسنها ويقولون لولا موضع اللبنة [illegible] كاملة

زاد مسلم فانا موضع اللبنة [illegible] او المضاف [illegible] موضع اللبنة ختمت

الانبياء جابر رضي الله عنه روى مسلم مثلي ومثلكم كمثل رجل اوقد نارا فجعل الجنادب جمع جندب بضم الجيم وفتح

الدال وضمها وحكاه القاضي بكسر الجيم وفتح الدال وهو نوع من الجراد والفراش جمع فراشة بفتح الفاء وهي

دويبة تطير وتقع في النار يقعن فيها وهو يذبهن عنها اي يدفع عن النار والوقوع فيها وانا آخذ بحجزكم

بضم الحاء وفتح الجيم جمع حجزة وهي معقد الازار وحجزة السراويل موضع التكة عن النار اي ادفع عن نار جهنم

وانتم تفلتون بتشديد اللام اي تخلصون من يدي وتطلبون الوقوع في النار بترك ما امرته وارتكاب ما نهيته

فصل ابو سعيد رضي الله عنه [illegible] الرواية اياكم والجلوس في الطرقات يعني احذروا عن الجلوس في

الطريق انما حذر عليه السلام عنه على وجه الكراهة لان حقوقا كانت متعلقة بالجلوس فيه وخاف عليه السلام

ان تفوت بعضها عن بعض القاعد فقالوا يا رسول الله ما لنا من مجالسنا بد نتحدث فيها [illegible]

بتشديد الدال يعني الفرقة اي نحن نحتاج الى الجلوس في الطريق ولا نفرغ منه فكيف نفعل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم

فاذا ابيتم الا المجلس بفتح اللام مصدر ميمي اذا امتنعتم عن الافعال الا عن الجلوس في الطريق يعني اذا وجدت

حاجة لمصالح الجلوس وغيرها فاعطوا الطريق حقه واقعدوا فيه بقدر الحاجة قالوا وما حق الطريق يا رسول الله

قال غض البصر يعني كفه عن النظر الى المحرم وكف الاذى اي الامتناع عما يؤذي المارين ورد السلام والامر

بالمعروف والنهي عن المنكر عقبة بن عامر رضي الله عنه [illegible] الرواية اياكم والدخول على النساء ارادوا بالدخول

الحمو ... الاقارب الحمو ... اليم قريب الزوج يعني اخيه ونحو قوله
تخلوة ... فقال رجل ... الحمو يعني خلوة المراة مع الحمو قد تؤدي الى الزنا عادة او الاحصان
الحمو ... انه جاء ... لا فقال الحمو الموت يعني خلوة المراة مع الحمو ... فلا يؤمن
فيؤدي الى الموت بالرجم او معناه ان يؤدي الى هلاك الدين وهلاكه لهلاك البدن او معناه الحمو مثل الموت
عن كل احد عن الموت قيل المراد من الحمو هنا غير اب الزوج وابنه لانهما من المحارم لا يمنعان عن دخولهما على المراة
وقال الامام تقي الدين الحمو يستوي على الناس اليوم في اب الزوج وهو محرم من الحموع المراة فلا يمنع من الدخول اليها
مثل الموت خ ابو هريرة رضي الله عنه روى النجاري اياكم والظن اراد به سوء الظن كما قال الله تعالى ان بعض الظن اثم
قال النووي المراد به ما يستقر عليه صاحبه دون ما يخطر في قلبه فان الظن اكذب الحديث اي حديث النفس لانه يكون
فانه لزيادة تمكين المسند اليه في ذهن السامع حثا على الاجتناب اكذب الحديث اي حديث النفس لانه يكون
بالقاء الشيطان ق ابو هريرة ... اياكم والوصال خ اياكم والوصال رقم في الاولى
علامة قال انه كان متفقا عليه رقم الثاني بعلامة خ اشارة الى انه كان مكررا في البخاري يعني احذروا من صوم
الوصال تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث انكم لستم مثلي خ انس رضي الله عنه روى البخاري عنه اياكم
ودعوة المظلوم انما حذر عنها لان للظلم تاثيرا قويا في نفس المظلوم فيكون اشد تضرعا واعون للاستجابة دعائه
وان كان كافرا فان قلت يفهم منه ان دعاء الكافر معتبر وقد قال تعالى وما دعاء الكافرين الا في ضلال قلت
الاية في حق دعائهم للنجاة من النار في الاخرة فلا يفهم منه عدم اعتباره في الدنيا م ابو قتادة رضي الله عنه روى
مسلم عنه اياكم وكثرة الحلف في البيع فانه ينفق من باب التفعيل اي يروج البيع ثم يمحق بفتح حرف المضارعة اي
يذهب بركته م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه قال خرج رسول الله وكان معتلا من الجوع فلقي ابا بكر رضي الله
عنهما فقال ما اخرجكما من بيوتكما هذه الساعة قالا الجوع قال عليه السلام والذي نفسي بيده لاخرجني ما اخرجكما
فذهبوا الى بيت رجل من الانصار فاذا هو ليس في بيته فلما رأتهم المراة قالت مرحبا واهلا فقال لها اين فلان
قالت ذهب يستعذب لنا من الماء اذ جاء الانصاري فنظر الى رسول الله وصاحبيه فقال الحمد لله ما احد اليوم اكرم
اضيافا مني فانطلق فجاء ثم بعذق فيه بسر وتمر ورطب فقال كلوا من هذه ثم قصد وفي يده سكين ليذبح
لهم ذبيحة فقال عليه السلام اياك والحلوب يعني لا تذبح ان شاة الحلوب فذبح لهم شاة فاكلوا من الشاة ومن العذق
فشربوا من الماء فلما شبعوا ورووا قال عليه السلام لصاحبيه والذي نفسي بيده لتسألن عن هذا النعيم يوم
القيامة قال القاضي المراد به السؤال عن القيام بحق الشكر والتقريع وقال النووي هذا سؤال تعداد النعم
والامتنان لا سؤال التقريع وقال الطيبي يدل على القول الاول ما جاء في حديث اخر انه لما قال هذا القول
اخذ عمر العذق فضرب به الارض حتى تناثر منه البسر قال لابي الهيثم بالثاء المثلثة قبلها با مفتاة

التقريع بالفارسي ...
العذق بالكسر خوشة ...

بحثت ... فصل ... الكذب ... الشيء ...
انا النبي لا كذب يعني انا النبي حقا لا كذب فيه فلا افر عن الكفار انا ابن عبد المطلب نسب نفسه الى جده
دون ابيه لشهرته به حتى كان يقول له كثير من الناس للنبي عليه السلام يا ابن عبد المطلب فبان قبل كيف افتخر النبي
عليه السلام بشرك وكان ينهى الناس عن الافتخار بابائهم قلنا المنهي عنه ما كان في غير جهاد وقد رخص
فيه الافتخار بهم وقيل ان عبد المطلب قد كان رأى رؤيا بشر فيها بظهور النبي عليه السلام وكان تلك الرؤيا مشهورة
عندهم فاراد عليه السلام بذلك القول تذكيرهم بانه عليه السلام لا بد من ظهوره على الاعداء اللهم نزل النصر
قاله يوم حنين لما انهزم الصحابة قيل كانوا في ذلك اليوم اثنى عشر الف فولوا ... رسول الله صلى الله عليه وسلم
وكان راكبا على بغلة بيضاء فطفق يركض بغلته جهة الكفار قال المازري احتج به من قال الرجز ليس بشعر لوقوعه
في كلام النبي عليه السلام واجيب عنه بان الشعر ما يقصد الى قافيته وهذا وقع من النبي اتفاقا فلا يكون شعرا و
ان كان موزونا وقد غفل عنه بعض العلماء فقرأ انا النبي لا كذب بفتح الباء ليخرج عن الوزن وانما الرواية
باسكان الباء م انس رضي الله عنه روى مسلم عنه انا اول شفيع في الجنة اي اول شفيع لعصاة امتي في دخول
الجنة او معناه اول شفيع في الجنة لرفع الدرجات لم يصدق نبي من الانبياء ما صدقت الفعلان كلاهما
على بناء المجهول وما مصدرية اي مثل تصديقي وهذا كناية عن كونه اكثر امة منهم وان من الانبياء نبيا ما يصدقه
من امته الا رجل واحد ق ابو هريرة رضي الله عنه روى الشيخان عنه انا اولى الناس اي اقربهم بابن مريم كانه
قال بالسبب الاولوية فاجاب بقوله الانبياء اولاد علات اي اخوة لاب شبه النبي ما هو المقصود من بعثة
الانبياء وهو ارشاد الخلق بالاب ولبس شرائعهم المتفاوتة في الصورة المتقاربة في الغرض بالامهات
وليس بيني وبينه نبي فبطل بهذا قول من قال الحواريون كانوا انبياء بعد عيسى ق ابو هريرة رضي الله عنه قال
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتي بميت يسال ان ترك لدينه وفاء صلى عليه والا قال صلوا على صاحبكم
فلما فتح الله الفتوح قال انا اولى بالمؤمنين من انفسهم فمن توفي على بناء المجهول اي مات من المؤمنين فترك
دينا فعلي قضاؤه وفيه احتجاج على ابي حنيفة لصاحبيه في عدم تجويزه الكفالة عن الميت المفلس لكن الجواب
من قبله بان هذا الصنيع الالتزام من النبي كان تبرعا وهو لا يقتضي الدين واما الكفالة فيقتضي الذمة بعد
الموت فان ترك مالا انتقل الدين اليه والا سقط والكفالة بالدين ... لا تجوز ومن ترك مالا
فلورثته لعل تركه عليه السلام الصلوة على المديون كان لتحريض المديون على قضاء دينه والزجر على مطله قبل
قضاؤه عليه السلام ذلك كان مما يدخر من مصالح المسلمين وقيل كان من خالص ماله م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه
انا سيد ولد ادم يوم القيامة قيد به مع انه عليه السلام سيدهم في الدنيا ايضا لان سؤدده يظهر فيه لكل احد

مسئلة والكفالة بالدين ...

[illegible]

في الحديث فخر الا جاء في رواية عند مسلم ولا فخر يعني لا افتخر به لانه ما كان بكسبي بل كان لمزيد فضل الله
علي واما ذكره عليه السلام فاما الامتثال قوله تعالى واما بنعمة ربك فحدث واما لانه مما يجب تبليغه الى امته
ليعتقدوه ويتبعوه اعلم ان الادميين افضل من الملائكة خواصهم من خواصهم وعوامهم من عوامهم
عند اهل السنة فاذا كان عليه السلام افضل من الادميين يكون افضل من الخلق كلهم واما قوله عليه السلام في حديث
الاخر لا تفضلوني من بين سائر الانبياء فمحمول على النهي عن تفضيل يؤدي الى تنقيص المفضول او الى الخصومة
كما وقعت بين مسلم ويهودي او عن تفضيل في نفس النبوة فانها متساوية بينهم او على انه عليه السلام قال
قبل ان يعرف انه سيد ولد ادم او قاله تواضعا واول من ينشق عنه القبر يعني انا اول من يعاد فيه الروح يوم
القيامة واول شافع واول مشفع بتشديد الفاء اي مقبول الشفاعة وانما ذكره بعد قوله اول شافع لانه قد
يشفع اثنان فيشفع الثاني قبل الاول خ جابر رضي الله عنه روى البخاري انا شهيد على هؤلاء يوم القيامة يعني
قتلى احد جمع قتيل يعني انا شهيد عليهم بانهم سعوا في سبيل الله حق السعي وبانهم مستحقون بكمال الاجر
لانهم لم يصيبوا شيئا في الدنيا ع جرير رضي الله عنه العاملي الرواية عنه انا فرطكم على الحوض تقدم بيانه في
الباب الثاني في حديث اني فرط لكم م ابو موسى رضي الله عنه روى مسلم عنه انا محمد اي كثير الحمد لان اخلاقه
والافعال محمودة والحمد اي اعظم حمدا من غيره لانه حمد الله بمحامد لم يحمد بها غيره والمقفى بتشديد
الفاء وكسرها لانه اتى عقيب الانبياء وفي قفاهم ونبي التوبة لانه كثير الاستغفار والرجوع الى الله
لان التوبة في امته شاعت اسهل الانبياء لان التوبة في عبدة العجل كانت بقتل النفس او لان توبة امته كانت
ابلغ من غيرهم حتى يكون التائب منهم كمن لا ذنب له لا يؤاخذ به في الدنيا ولا في الاخرة وغيرهم يؤاخذون في
الدنيا لا في الاخرة ونبي الرحمة لانه كان سبب الرحمة وهو الوجود لقوله تعالى لولاك لما خلقت الافلاك وفي الطرف
ابن مسعود اي في كتاب جمع فيه طرق الحديث واختلاف رواتها ونبي الرحمة ونبي الملحمة اي الحرب لانه بعث
بالقتال ولم يذكر نبي التوبة فان قلت المبعوث بالقتال كيف يكون رحمة قلت كان امم الانبياء يهلكون
في الدنيا اذا لم يؤمنوا بهم بعد المعجزات ونبينا عليه السلام بعث بالسيف ليرتدعوا عن الكفر ولا يستأصلوا
فيغنى كونه عليه السلام نبي الحرب رحمة فان قلت لم خصص هذه الاسماء بالذكر واسماؤه اكثر من ذلك حتى قيل
للنبي الف اسم قلنا هذه الاسماء كانت معروفة عند الامم السالفة ومكتوبة او لان الموحى اليه في ذلك الوقت
كان هذه الاسماء م سهل بن سعد رضي الله عنه روى مسلم عنه انا وكافل اليتيم اي القائم بمصالحه سواء
كان من مال نفسه او من مال اليتيم وسواء كان اليتيم قريبا منه او اجنبيا في الجنة واشار اي النبي بالسبابة

والوسطى

١٧٨

والوسطى هذا من لفظ الراوي معنى الحديث ان كافل اليتيم يكون في الجنة مع حضرة النبي عليه السلام الا ان درجته
لا تبلغ درجته وما روي انه فرج بين الاصبعين عند ذكر الحديث يجوز ان يكون اشارة الى ذلك فصل
عائشة رضي الله عنها العاملي الرواية عنها قالت كان يوم عيد يلعب السودان بالدرق والحراب فقالت
النبي عليه السلام ان انظر قال تشتهين قلت نعم فاقامني وراءه وقال دونكم اي خذوا في لعبكم كي تلعبوا
يا بني ارفدة هذه كنية للحبشة والارفدة بكسر الهمزة بفتح الفاء وكسرها اسم ابيهم الاقدم قاله يوم عيد
للسودان وهم طائفة من الحبشة يرقصون وكانوا يلعبون بالدرق جمع الدرقة وهي الحجفة والحراب
بكسر الحاء المهملة جمع الحربة وفي الحديث فسحة في النظر الى اللعب اذا لم يكن فيه اللهو كالوتر والمزمار وغيرهما
روي انه عليه السلام مر على اصحاب الدرق فقال خذوا يا بني ارفدة حتى يعلم اليهود والنصارى ان في ديننا
فسحة استدل بهذا من يرى اباحة السماع اذا لم يكن فيه لهو في وقت العيد والختان وعند اجتماع الاخوان ن
ورد بان الاصل كان لعبا بالة الحرب والسماع ليس في معناه خ عائشة رضي الله عنها العاملي الرواية عنها
قالت لما جاء عليه السلام اني رايت دار هجرتكم ذات نخل بين لابتين تجهز ابو بكر للهجرة لهجرته من مكة
فقال عليه السلام على رسلك بكسر الراء يعني كن على هينتك ولا تعجل فاني ارجو ان يؤذن لي قاله لابي بكر قبل
الهجرة خ صفية بنت حيي بضم الحاء المهملة والياء المشددة بعد الياء المفتوحة قالت كان
النبي معتكفا فاتيته ازوره ليلا فحدثته ثم قمت فقام معي ليقلبني اي الى الباب فمر رجلان فلما
راى النبي اسرعا فقال عليه السلام على رسلكما انها صفية بنت حيي فقالا سبحان الله
فكيف يا رسول الله فقال ان الشيطان يجري من ابن ادم مجرى الدم قيل انما خاف عليه السلام من ان
يظنا به ظن التهمة فيكفرا فاعلمهما وكان اسراعهما تأدبا خ ابو موسى رضي الله عنه العاملي الرواية
على رسلكم اعلمكم وابشروا ان من نعمة الله عليكم انه ليس احد من الناس يصلي هذه الساعة غيركم او قال
ما صلى هذه الساعة احد غيركم هذا شك من الراوي قاله حين اعتم بالصلاة اي دخل في الظلام بتاخير خبر
ادائها وكان الجماعة يسرعون بعده الى الانتشار م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه عليك اسم فعل
بمعنى الزم السمع والطاعة اي طاعة اميرك في عسرك ويسرك اي في حالة فقرك وغناك ومنشطك ومكرهك
اسم زمان او مكان اي فيما يوافق طبعك اولا يوافقه واثرة عليك وهي بالفتحات والضم المثلثة اسم
من الاستئثار وهو الاختيار يعني اذا فضل اولو الامر احدا عليك بغير استحقاق فاصبر عليه ولا تخالف فيما
قال واثرة عليك وان كان قوله ومكرهك يغني عنه لاشارة الى شدة تلك الحالة ثوبان رضي الله عنه روى مسلم عنه
عليك بكثرة السجود فانك لن تسجد لله سجدة الا رفعك الله بها درجة وحط عنك بها خطيئة قاله له

حين سأل عن عمل يدخله الجنة وفيه دلالة على ان كثرة السجود افضل من طول القيام تقدم الكلام عليه في
الباب السادس في حديث اقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد جابر رضي الله عنه روى مسلم قال امرنا رسول الله
بقتل الكلاب ثم نهى عنه فقال عليكم بالاسود البهيم وهو الذي لا يخلط لونه لون اخر ذي الطفيتين
الطفية بالضم خوص المقل وهي سمة العين التي تجمع البياض والسواد وخوصها غور كأن فيه الخطين
على وجه الكلب بخوصتين من خوص المقل يعني الزموا بقتله فانه شيطان يعني الكلب الاسود البهيم احتج
به احمد على ان صيد الكلب الاسود لا يحل ولنا المراد به بيان خباثته لان الخبيث يعبر عنه بالشيطان
في العادة لا انه اخراج من جنس الكلاب جابر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال كنا مع النبي بمر الظهران
ان نجني الكباث وهو النضيج من ثمر الاراك فقال عليه السلام عليكم بالاسود منه اي من الكباث
فانه اطيب لان اسوده يكون انضج قال جابر فقلت اكنت ترعى الغنم قال اي النبي نعم وهل
من نبي الا رعاها لعل الحكمة فيه ان يحصل له التواضع لمؤانسة الضعفاء ابو هريرة
رضي الله عنه روى مسلم عنه عليكم من الاعمال ما تطيقون يعني لا تحملوا على انفسكم اورادا كثيرة ووظائف من
العبادات لئلا تملوا عليها وتتركوا فان الله لا يمل بفتح الميم الملال فتور يعرض النفس من كثرة
شيء وهو مستحيل من جهة الله فيراد به ترك الثواب عبر عنه بالملال بمزدوج قوله حتى تملوا اي تتركوا
عبادته وقيل معناه لا يترك الله فضله حتى تتركوا سؤاله اعلم ان الشيخ رقم هذا الحديث بعلامة مسلم
عن ابي هريرة لكن رواه البخاري ومسلم والنسائي عن عائشة كذا قاله صاحب التحفة عائشة رضي الله عنها
روى البخاري عنها مهلا بسكون الهاء اي امهلي مهلا يا عائشة عليك بالرفق وهو اخذ الامر بالسهل
الوجوه واحسنها واياك والعنف اي احذري عن العنف وهو ضد الرفق والفحش قاله لها حين
قالت لليهود عليكم السام واللعنة بعد قولهم للنبي عليه السلام السام عليك ورد عليهم بقوله وعليكم
فصل جابر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه كل النخل وكل ... تكبيرة ...
تقدم بيانه في الباب السادس في حديث هذا ... ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري
رضي الله عنه روى مسلم عنه لك بها اي بمقابلتها يوم القيامة سبعمائة ناقة كلها مخطومة يعني هذا الذي جاء به
للركوب بالخطام في الاصل الزمام يحتمل ان يراد به ظاهره فيكون له في الجنة سبع مائة ناقة يركبها حيث
شاء وان يراد سبع مائة كما قال الله تعالى مثل الذين ينفقون اموالهم في سبيل الله كمثل حبة الاية قاله لرجل
جاء بناقة مخطومة فقال هذه في سبيل الله جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه لكل داء دواء يعني ما ...
معتد له فاذا اصيب دواء الداء برأ باذن الله اي من يملك الله ... برأ من المرض ...

اذا اطعم احد

اذا هو في تقدم الكلام عليه في الباب ... في حديث ما انزل الله داء الا انزل له شفاء
ابن مسعود وانس رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنهما لكل غادر وهو الذي يقول قولا ولا يفي فعلا في حق
غيره ولم يف بما نذر وبما حلف عليه وبما شرطه لواء يوم القيامة اي علم وقد جاء في الحديث انه
ينصب عند مقعده استحقارا لهم لان علم العزة يكون خلف الرجل وذلك العلم لا يفارقه ليراه الناس
فيزداد فضيحة بقدر غدرته يعني ان كانت كبيرة يكون لواؤه كبيرا ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية
عنه لكل نبي دعوة يدعو بها يعني مستجابة يقينا فاريد ان شاء الله ان اختبي دعوتي شفاعة
لامتي يوم القيامة تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث لكل نبي دعوة مستجابة انما ذكر قوله ان شاء الله
للتبرك لا للشك اقتداء بقوله تعالى ولا تقولن لشيء اني فاعل ذلك غدا معن بن يزيد رضي الله عنه روى
البخاري عنه قيل ما رواه عن النبي عليه السلام خمسة احاديث ولم يخرج له في الصحيحين سواه قال كان
ابي اخرج دنانير يتصدق بها فوضعها عند رجل في المسجد فجئت فاخذتها فقال ابي والله ما اردت اياك
فجئت به الى رسول الله فقال عليه السلام لك ما نويت يا يزيد اي من الثواب ولك ما اخذت يا معن
... العلماء ... الصدقة ان كانت نافلة فلا شبهة في جواز اخذها وان كانت فرضا فبعض
حمل الحديث على انه كان مخصوصا به وعمل ابو حنيفة ومحمد بظاهر الحديث وقالا اذا دفع الزكوة وكيل
الاب الى الابن او وكيل الابن الى الاب جاز وكذا اذا دفعها بنفسه الى ابنه في الظلمة من غير معرفة
عائشة رضي الله عنها روى البخاري عنها قالت قلت للنبي عليه السلام نرى الجهاد افضل الاعمال افلا نجاهد فقال
عليه السلام لكن افضل الجهاد يعني افضل الجهاد في حق النساء حج مبرور اي مقبول ابو هريرة رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه للعبد المملوك المصلح اجران اجر لادائه حق الله واجر لخدمة مولاه بالشفقة
ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه للمملوك طعامه وكسوته يعني طعام المملوك وكسوته بقدر ما يدفع
ضرورته واجب على سيده ولا يكلف على بناء المجهول اي المملوك من العمل الا ما يطيق وهذا النفي بمعنى النهي
المراد بما يطيق المملوك ان يقدر على عمله دائما حتى لو كلفه المولى بما يطيقه يوما او يومين او ثلثة ثم يعجز
يرتكب منهيا عنه بقرينة قوله عليه السلام في رواية اخرى فان كلفه بما لا يقدر عليه فليعنه كذا في شرح السنة
جبير بن مطعم رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لي خمسة اسماء انا محمد وانا احمد وانا الماحي الذي يمحو الله
بي الكفر وانا الحاشر الذي يحشر الناس على قدمي بتشديد الياء اي على اثري يعني يحشرون بعدي
وقيل المراد به يحشرون قرب قيام الساعة وانا العاقب اي الذي عقب الانبياء ابو هريرة رضي الله عنه روى
البخاري عنه لم يبق من النبوة الا المبشرات قالوا وما المبشرات قال الرؤيا الصالحة تقدم تقريره في الاول

لا يمس فحديث ثلاث لم يسمع انه لم يبق من المبشرات النبوة ح ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لم يتكلم
في المهد الا ثلثة عيسى بن مريم وهو ما نطق به القران فاشار اليه قالوا كيف نكلم من كان في المهد
صبيا قال اني عبد الله اتاني الكتاب الاية وصاحب جريج وبينا صبي يرضع قصتهما ستأتي في الباب
التاسع فحديث كان جريج رجلا عابدا اعلم ان تكلم الصبيين في هذه القصة يحتمل ان يكون بلا تعقل
في الجماد وان يكون عن معرفة بان يخلق الله فيهما الادراك واما تكلم عيسى عليه السلام فلا شك انه كان
بادراك كالعقل البالغ فان قلت كيف صح الحصر وقد قيل شاهد يوسف عليه السلام في قوله
وشهد شاهد من اهلها ان كان قميصه قد من قبل فصدقت الاية كان في المهد وقد جاء في قصة
اصحاب الاخدود ان صبيا يرضع قال لامه حين اشتغلت من النار اصبري فانك على الحق قلت المذكورون
في الحديث هم الذين صح انهم تكلموا في المهد ولم يختلف فيهم واختلف فيمن عداهم فقيل انهم كانوا
كبارا بلغوا حد الكلام او نقول اخبر النبي عليه السلام بما كان في علمه مما اوحي اليه وفي تلك الحال ثم بعد ذلك اعلمه
الله ثالث من ذكر فاخبر به وفيه دليل على وجود الكرامات كما هو مذهب اهل الحق ح ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه لم يكذب ابراهيم النبي قط الا ثلث كذبات ثنتين بدل من ثلث كذبات في ذات الله
اي في طلب رضاه اعلم ان الثلثة لدفع الفساد عن سارة وفيها رضاء الله تعالى ايضا لكن لما كان النفع
طبيعيا خصص الثنتين بذات الله تعالى دونها قوله اني سقيم بالرفع مبتدا محذوف اي احدى تلك الكذ
بتين قوله اني سقيم بيانه ما روي ان ابراهيم عليه السلام قال له ابوه لو خرجت معنا الى عيدنا لاعجبك
ديننا فخرج معهم فلما كان ببعض الطريق القى نفسه وقال اني سقيم ناويا ان قلبي سقيم بكفركم او مراده
الاستقبال وقوله بل فعله كبيرهم هذا بيانه ما روي انه عليه السلام بعد ما القى نفسه وذهبوا كسر
اصنامهم وعلق الفاس على كبيرهم فلما رجعوا وراوا احوالهم قالوا انت فعلت هذا بالهتنا
يا ابراهيم قال فعله كبيرهم ناويا انه عليه السلام اسند الفعل الى سببه لانه كبيرهم كان حاملا له على ذلك
وقيل اراد بكبيرهم نفسه اي اكبرهم وعلى هذا يكون الاسناد حقيقيا وواحدة في شان سارة قصته ش بعدم
ما ذكره النبي عليه السلام في هذا الحديث فانه قدم ارض جبار ومعه سارة وكانت احسن الناس فقال
لها ان هذا الجبار ان يعلم انك امراتي يغلبني عليك فان سالك فاخبريه انك اختي فانك اختي في الاسلام
فاني لا اعلم في الارض مسلما غيرك وغيري فلما دخل ارضه راها بعض اهل الجبار فقال له لقد قدم ارضك امراة
لا ينبغي ان تكون الا لك فارسل اليها فاتي بها فقام ابراهيم الى الصلوة فلما دخلت عليه لم يتمالك ان
بسط يده اليها فقبضت يده قبضة شديدة فقال لها ادعي الله ان يطلق يدي ولا اضرك فعاد

فدعا فقبضت يده اشد من القبضة الاولى فقال لها ادعي الله ان يطلق يدي فلك الله ان لا اضرك
ففعلت فاطلقت يده ودعا الذي جاء بها فقال انما اتيتني بشيطان ولم تاتني بانسان فاخرجها
من ارضي واعطها هاجر قال المازري الكذب على الانبياء فيما طريقه البلاغ من الله تعالى ممتنع واما في غيره ففي
امكان وقوعه قليلا قولان للسلف والخلف قال القاضي عياض الصحيح ان الكذب لا يقع منهم مطلقا
اما الكذبات المذكورة في الحديث فانما بالنسبة الى فهم السامع لكونها في صورة الكذب واما في نفس
الامر فليست كذبا قال الشيخ الشارح يحتمل ان يراد به حقيقة الكذب لان الاستثناء من النفي اثبات
فلا يحتاج الى العذاب بان الكذب للاصلاح جائز فما ظنك في دفع ظلم الظالمين واقول كيف يحتمل ذلك
مع كلام ابراهيم قرينة حالية او مقالية دالة على انه تجوز فيه ولم يرد ظاهره الا يرى ان من جملة كذباته
قوله عليه السلام لسارة انك اختي في الاسلام قرينة على انه لم يرد الاخت في النسب وقوله بل فعله
كبيرهم فان استحالة صدور الفعل من الجماد قرينة على انه ماول ويجوز فيه فلا يكون كذبا ح ابن عباس
رضه اتفقا على الرواية عنه لم يكن لهم يومئذ حب ولو كان لهم يعني لاهل مكة حب كالحنطة والشعير
ونحوهما لدعا لهم فيه اي في زيادته يعني لاهل مكة حين دعا لهم ابراهيم عليه السلام ببركة عادتهم بقوله
وارزقهم من الثمرات لعلهم يشكرون ح ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه لن يدخل احدا منكم عمله الجنة قالوا
ولا انت يا رسول الله قال ولا انا يعني العمل الصالح غير موجب لدخول الجنة بل انما يحصل به
الاستعداد لان يتفضل الله عليه كما قال الله تعالى ان رحمة الله قريب من المحسنين الا ان يتغمدني الله
منه اي يسترني ماخوذ من غمد السيف بفضل ورحمة ومن هنا يعني لاجل يعني يسترني الله بفضله لاجل
دخول الجنة ويجوز ان يضمن يتغمد معنى يمكن يقال امكنني من ضرب زيد اذا جعله قادرا عليه في هذا الاستثناء
منقطع فصل انس رضه روى مسلم عنه لما صور الله ادم يعني طينه في الجنة تركه
ما شاء ما يفلق بمعنى المدة ان يتركه فجعل ابليس يطوف به اي يقاربه وينظر اليه فلما راه
اجوف عرف انه خلق اي مخلوق ولا يتمالك يعني لا يتماسك فجاسد جوفه ويحصل به انواع الخواطر
الشهوات الداعية الى الهفوات فكان الامر كما عرف فان قلت كيف يكون تصوير ادم
في الجنة وقد جاء في الاخبار ان طينه كانت ملقات بين مكة والطائف بوادي نعمان وايضا قوله تعالى يا ادم
اسكن يدل على انه دخل الجنة وهو بشر حي قلنا يحتمل ان يكون طينه وصورته بعد ما خمرت و
تركت اطوارا واستعدت لقبول الصورة الانسانية حملت الى الجنة وصورت فيها ويكون المراد
بالسكون في الجنة الاستقرار فيها عن جابر رضه اتفقا على الرواية عنه ما كذبني قريش يعني

في سنة الى بيت المقدس قمت في الحجر اي في حطيم الكعبة فجلى الله بالجيم وتشديد اللام اي
كشف لي بيت المقدس فطفقت اي شرعت اخبرهم عن اياته اي علاماته التي سالوني عنها وانا
انظر اليه الواو فيه للحال ف فاطمة بنت قيس رضه اتفقا على الرواية
عنها اما ابو جهم بفتح الجيم وسكون الهاء فلا يضع عصاه عن عاتقه يعني يضرب زوجته كثيرا وقيل
هو كناية عن كثرة سفره لكن الوجه الاول اولى لما جاء في بعض الروايات اما ابو جهم فرجل ضراب النساء
قال النووي فيه دليل على جواز ذكر الغائب من العيوب عند المشاورة ولا يكون هذا من الغيبة
المحرمة بل يكون من النصيحة واما معاوية فصعلوك بضم الصاد المهملة اي فقير لا مال له هذا الخبر
لما قيل انكحي اسامة فيه دليل على جواز نكاح غير الكفو اذا رضيت به الزوجة والولي لان فاطمة كانت
قرشية واسامة مولى قاله لها لما طلقها زوجها ابو عمرو بن حفص البتة اي طلاقا باينا فخطبها ابو جهم
ابن الخطاب لان ينكحها ومعاوية بن ابي سفيان ف المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رضه اتفقا على الرواية
عنهما اما الاسلام فاقبل بضم الهمزة من الاقبال وهو توجيه الشخص الشيء ومفعوله محذوف اي اوجهه
لك اما المال فلست منه في شيء قاله للمغيرة بن شعبة حين اسلم يعني اراد ان يسلم وقد كان رفقاءه
قبل ذلك واخذ ماله فجاء النبي عليه السلام لان يسلم وجاء بمال المقتول وهكذا وجه الشراح لكن ما
ما قاله الراوي بان من ان المغيرة قتل واخذ ماله ثم جاء فاسلم فلا يطمع بعض الكفار رجاء اسلامه بعذره
السابق قال عليه السلام الحديث فشعر بان فاقبل من المقبل وهو بفتح الهمزة والباء وهكذا
وجدته في النسخ المصححة وهو المناسب لقول النبي صلى الله عليه وسلم اعلم ان الحديث مذكور في الجمع بين
الصحيحين في افراد البخاري وانت ترى الشيخ رحمه جعله ق ف عبد الله بن سلام رضه اتفقا
على الرواية عنه قال بينا انا نائم اذ اتاني رجل فقال قم فاخذ بيدي فانطلقت معه فاذا انا بجواد
بتشديد الدال جمع جادة وهي الطريق الواضح عن شمالي فاخذت اي شرعت لاخذ فيها فقال لي
لا تأخذ فيها فانها طرق اصحاب الشمال واذا جواد عن يميني فقال لي خذ ههنا فاتى بي جبلا فقال لي
اصعد فجعلت اذا اردت ان اصعد خررت على استي حتى فعلت ذلك مرارا ثم انطلق بي حتى اتى
بي عمودا راسه في السماء واسفله في الارض في اعلاه حلقة فقال اصعد فوق هذا فقلت كيف اصعد
هذا وراسه في السماء فاخذ بيدي فزجل بي وهو الرمي بالجيم يعني رمى بي فاذا انا متعلق
بالحلقة ثم ضرب العمود فخر وبقيت متعلقا بالحلقة حتى اصبحت فاتيت النبي عليه السلام فقصصتها
على النبي عليه السلام فقال عليه السلام اما الطرق التي رايت عن يسارك فهي طرق اصحاب الشمال واما

الطرق التي رايت عن يمينك فهي طرق اصحاب اليمين واما الجبل فهو منزل الشهداء ولن تناله
واما العمود فهو عمود الاسلام واما العروة فهي عروة الاسلام ولن تزال متمسكا بها حتى تموت جعل
النبي عليه السلام تمسكه بالعروة في رؤياه تمسكه في اليقظة ق ف يعلى بن امية رضه اتفقا على الرواية عنه
اما الطيب الذي بك فاغسله ثلث مرات واما الجبة فانزعها ثم اصنع في عمرتك ما تصنع في حجك اي
من الطواف والسعي والحلق واجتناب النساء والطيب واللباس حمل الحديث على عمومه لان العمرة
لا تفوت فيها قاله لرجل جاءه بالجعرانة وهي بكسر الجيم وسكون العين المهملة وبالراء المهملة موضع على
شقة اميال من مكة وعن الثقات قد يكسر فيها العين وتشدد الراء كذا في المغرب فقد اهل بالعمرة وهو متضمخ
طيبه بالسواد من زعفران وطيب وعليه جبة فقال اني احرمت بعمرة وانا كما ترى اختلف في ان المحرم اذا
لبس او تطيب ناسيا او جاهلا هل عليه فدية ام لا فذهب الشافعي الى عدمها متمسكا بالحديث لان
النبي عليه السلام لم يأمره بالفدية ولو كانت واجبة لامره بها والرجل كان جاهلا قريب العهد بالاسلام وقال غيره عليه
الفدية من العموم الاحاديث الواردة في وجوبها في الحج ويمكن ان يقال الظاهر من قوله ما تصنع في حجك انه كان عالما
باعمال الحج فيحمل على انه كان عالما بوجوب الفدية في جناية الحج ولم يكن عالما باحرام العمرة كاحرام الحج فلذا امر عليه
السلام بان يصنع في عمرته كما يصنع في الحج فيلزم وجوب الفدية عليه ضمنا ف جبير بن مطعم رضه اتفقا على الرواية
عنه اما انا فافيض على راسي ثلث اكف بضم الكاف وتشديد الفاء جمع كف والمراد الحفنة وقال البخاري
كفا واشار اي النبي عليه السلام بيديه كلتيهما قاله حين تماروا اي تنازعوا في الغسل اي في مقدار ماء
الغسل عنده فقال بعض القوم اما انا فاني اغسل راسي بكذا وكذا وفيه دلالة على استحباب عدم اسراف الماء
ف عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها قالت لما اطلع النبي عليه السلام السحر الذي سحر به وكان في بير ذي اروان
باخراج الشياطين قالت له افلا اخرجته قال اما انا فقد عافاني الله من ضرر ذلك السحر وكرهت ان اثير
بضم الهمزة اي انشر على الناس شرا يعني خفت ان يتعلموا منه اجزاءه شيئا فتركه في تلك البير على ما وجد
فلم اخرجه ف عبد الله بن سلام رضه اتفقا على الرواية عنه اما اول اشراط الساعة فنار تحشر الناس
الى ... من المشرق الى المغرب والظاهر انه عليه السلام اراد بها نار الفتنة في الاولى في قد
وقعت كفتنة الترك حيث سارت من المشرق الى المغرب اعلم ان كون النار اول الايات
مشكل لان بعثة نبينا عليه السلام من الاشراط والنار لم تتقدمه وقد قال عليه السلام في حديث ان اول
الايات خروجا طلوع الشمس من مغربها ولعل التوفيق ان يقال بعض علامات الساعة علامة قربها وبعضها
علامة لقيامة قربها وبعضها علامة لوقوعها ومن القسم الاول بعثة نبينا عليه السلام ومن الثاني النار و

[illegible] وامثال ذلك [illegible]

[illegible] اذا [illegible] امرأة [illegible]

كبد حوت اى زائدته وهى القطعة المنفردة المتعلقة بجزئه واذا [illegible]

اى جزء الجانب وخلا منها يشابه واذا سبق ماء المرأة ماء الرجل نزعت اجابه بها اى بالاحكام [illegible]

حين سأله قبل اسلامه م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه اما اهل النار الذين هم اهلها اى هم مخصوصون

بها بالخلود فيها فانهم لا يموتون فيها ولا يحيون اى حيوة ينتفعون بها ولكن ناس من المسلمين [illegible]

بذنوبهم او قال بخطاياهم فاماتهم اى اماتهم الله حذف الفاعل للعلم به وفى بعض النسخ فاماتهم [illegible]

اى اماتهم النار كذا قاله النووى معناه ان المذنبين من المؤمنين يميتهم الله تعالى حقيقة بعد ان يعذبوا المدة

التى اراد الله على قدر ذنوبهم ثم يكونوا محبوسين فى النار بغير احساس قال القاضى يجوز ان يراد [illegible]

الله عنهم احساسهم بالالام بان يكون الامهم اخف لكن المناسب هنا ما قدمناه اماتة حتى اذا كانوا [illegible]

بالشفاعة جىء بهم يعنى حملوا كما تحمل الامتعة ضبائر ضبائر نصبا على الحال هكذا وقعت مكررة فى الرواية [illegible]

ضبارة بكسر الضاد المعجمة وفتحها والكسر افصح وهى الجماعة فبثوا بضم الباء اى جعلوا متفرقين على انهار الجنة [illegible]

قيل يا اهل الجنة افيضوا عليهم اى من انهارها فيفيضون فينبتون نبات الحبة بكسر الحاء بزور نبات الصحراء

يقوت تكون فى حميل السيل وهو ما حمله السيل من طين فيها اذا اتفقت فيه حبة واستقرت على شاطئ السيل [illegible]

تنبت فى يوم وليلة شبه عليه السلام سرعة عود ابدانهم بسرعة نباتهم [illegible]

الرحمن م زيد بن ارقم رضه روى مسلم عنه اما بعد اى بعد حمد الله الا ايها الناس فانما انا بشر يوشك [illegible]

رسول ربى اراد به ملك الموت عليه السلام فاجيب وانا تارك فيكم ثقلين اولهما كتاب الله فيه الهدى والنور فخذوا

بكتاب الله واستمسكوا به واهل بيتى اى وثانيهما اهل بيتى ومن حرم عليه الصدقة من اقربائه وقيل سماهما [illegible]

اعظاما لقدرهما لانه يقال لكل نفيس خطير ثقل اذكركم الله فى اهل بيتى اذكركم الله فى اهل بيتى [illegible]

ذكره ثلث مرات لزيادة التاكيد وهم من حرم عليه الصدقة بعده كآل على وعقيل وجعفر وعباس [illegible]

[illegible] وفى رواية اخرى [illegible] اهل بيته والموقوف [illegible]

رواية كتاب فيه الهدى والنور [illegible] كان على الهدى ومن اخطأه [illegible] وفى رواية [illegible]

المراد به [illegible] السبب الموصل الى رضاه ومن اتبعه كان على الهدى ومن تركه كان على ضلالة [illegible]

[illegible] اما بعد فان احسن [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] ثم جاء [illegible] واسلم عنه [illegible] النبى عليه السلام

[illegible] فتغير وجه رسول الله [illegible] ثم خطب فقال

[illegible] يا ايها الناس اتقوا ربكم الذى خلقكم من نفس واحدة وهى نفس آدم وخلق منها

زوجها اى خلق حواء من ضلع من اضلاعه هذا معطوف على مقدر هو صفة نفس [illegible]

[illegible] على خلقكم لانه يؤدى الى تكرار [illegible] زوجها لكونها داخلة فى الناس ويجوز ان يعطف على خلقكم [illegible]

[illegible] الذين بعث اليهم الرسول وبث منهما رجالا كثيرا ونساء واتقوا الله الذى تساءلون به [illegible]

[illegible] والارحام بالجر قسم او عطف على الضمير المجرور على تقدير الخافض فيه وحذفه للعلم به [illegible]

[illegible] المعنى تسألون بعضكم بعضا بان يقول بالله وبالرحم افعل كذا على سبيل الاستعطاف

[illegible] الله اى اتقوا الارحام ولا تقطعوها او على محل الجار والمجرور وبالرفع مبتدأ خبره محذوف اى [illegible]

[illegible] مما يتقى به ان الله كان عليكم رقيبا اى حافظا حفظ اعمالكم فاتقوه فيما نهاكم عنه يا ايها الذين

[illegible] اتقوا الله ولتنظر نفس ما قدمت لغد اى ليوم القيمة واتقوا الله ان الله خبير بما تعملون تصدق رجل

[illegible] اى ليتصدق من ديناره من درهمه من ثوبه من صاع بره من صاع تمره حتى قال ولو بشق تمرة

[illegible] الانصار بصرة كادت كفه تعجز عنها [illegible] الناس حتى اجتمع كومان من طعام وثياب [illegible]

[illegible] وظهر عليه امارات السرور م جابر رضه روى مسلم عنه اما بعد فان خير الحديث كتاب

[illegible] بضم الهاء وفتح الدال اى الارشاد [illegible] اى خير الارشاد ارشاد محمد ويجوز فتح الهاء وسكون الدال

[illegible] يكون بمعنى الطريق والسيرة يطلق على الواحد والتثنية والجمع فالاول بمعنى الجمع والثانى بمعنى الواحد اى خير الطريق

[illegible] وشر الامور محدثاتها بفتح الدال جمع محدثة اسم مفعول من احدث وكل بدعة ضلالة المحدثة البدعة [illegible]

[illegible] البدعة هى المخالفة للسنة يعنى كل خصلة جديدة اتى بها ولم يفعلها النبى عليه السلام ضلالة

[illegible] الضلالة ترك الطريق المستقيم والذهاب الى غيره [illegible] خص من هذا الحكم البدعة

[illegible] كما قال عمر فى تراويح نعمت البدعة قال العلماء [illegible] واجبة كنظم الدلائل لرد شبهة الملاحدة وغيرهم

[illegible] كتصنيف الكتب وبناء المدارس ونحوها [illegible] مباحة كالبسط فى الوان الاطعمة وغيرها ومكروهة

[illegible] م ابن عباس رضه روى البخارى عنه قال ان النبى عليه السلام فى مرضه الذى قبض اما بعد فان

[illegible] من الانصار [illegible] الناس [illegible] والنبى عليه السلام [illegible]

[illegible] فمن ولى منكم [illegible] واحد [illegible]

[illegible] فليتبوأ [illegible] وتجاوز من [illegible]

بتجاوز عن اساءة من الانصار فيمن سوى الحدود خ عمرو بن تغلب بالتاء المثناة وسكون الغين المعجمة وكسر اللام
قبيل ما روى عن النبي عليه السلام ثلثة احاديث له في الصحيحين حديثان انفرد منهما البخاري بهذا اما بعد فوالله
اني لاعطي الرجل وادع بفتح الهمزة والدال اي اترك الرجل والذي ادع احب الي من الذي اعطي ولكن اعطي اقواما لما
ارى في قلوبهم اي اعلم من الجزع والهلع الجزع نقيض الصبر والهلع شدة الجزع واكل بفتح الهمزة وكسر الكاف
اقواما الى ما جعل الله في قلوبهم من الغنى والخير وهو القناعة فيهم عمرو بن تغلب يعني من الاقوام الذين لهم من الغنى
عمرو بن تغلب وفيه فضيلة له ق عائشة رضه انفقا على الرواية عنها اما بعد يا عائشة فانه بلغني عنك كذا
فان كنت بريئة فسيبرئك الله اي سيبين براءتك وان كنت المت بذنب اي نزلت به وفي الصحاح الالمام مقاربة
المعصية من غير مواقعة وهذا المعنى له لطيف عظيم هنا معلوم بالذوق فاستغفري الله وتوبي اليه فان العبد
اذا اعترف بذنبه ثم تاب تاب الله عليه اي قبل توبته وهذا الطرف بعض من حديث اتهام عائشة اي الافك
تقدم بيانه في اواخر باب الخامس في حديث من عبد رضي من رجل خ ابو الدرداء روى البخاري عنه قال جاء ابو بكر
الى النبي عليه السلام ليبين ما جرى بينه وبين عمر من التخاصم فقبل ان يذكر عرفه النبي عليه السلام بنور النبوة فقال
اما صاحبكم فقد غامر اي دخل في غمرة الخصومة وهي معظمها يعني ابا بكر تقدم البيان عليه في الباب
ان الله بعثني اليكم ق كعب بن مالك رضه انفقا على الرواية عنه اما هذا فقد صدق فقم حتى يقضي الله فيك قاله
فقال والله ما كان لي من عذر حين تخلفت عنك وهو احد الثلثة الذين خلفوا عن غزوة تبوك تقدم بيانه في الباب
الخامس في حديث ما خلفك الم تكن قد ابتعت ظهرك

الباب الثالث فصل

م المقداد رضه روى مسلم عنه احدى سوآتك يا مقداد يعني هذه الفعلة احدى خصالك الردية لانه كان
وفي الصحاح السوءة الخصلة القبيحة قال له لما ضحك المقداد الى ان وقع على الارض
من اللبن وجمعها سوآت الاخرى وحلبة بفتح اللام مصدر حلب الشاة حلبها الا عنز الثلث جمع عنز وهي الانثى
من المعز مرة ثانية تقدم بيانه في الباب الخامس في حديث ما من الا م ابو هريرة روى مسلم عنه
في الناس خصلتان في خصالهم هما بهم كفر يعني من اعمال الكفار لا من خصال المسلمين الطعن في النسب والنياحة
على الميت والمراد به كفران النعمة لان من طعن في نسب غيره فقد كفر نعمة سلامة نسبه من الطعن
فقد كفر نعمة من حي ق ابو موسى رضه انفقا على الرواية عنه جنتان مبتدا خبره محذوف اي للمؤمن جنتان
جنتان من فضة آنيتهما وما فيهما آنيتهما مبتدا خبره من فضة والجملة صفة لجنتان الظرف
وجنتان من ذهب آنيتهما وما فيهما وهذه الجنات جنات الفردوس عن النبي عليه السلام ان جنات الفردوس

الفردوس اربع ثنتان من ذهب وما بين القوم وبين ان ينظروا الى ربهم الا رداء الكبرياء عبر بها عن مانع رؤية
فلا يتجلى الله عليهم لكون ارادة الله والاوجه ان يقال معناه لا يبقى حينئذ للقوم حجاب من كون ذات
جسمانيتهم ونقصان بشريتهم مانعة عن رؤية الرب فلا يبقى بينهم وبين الله تعالى الا كبريائه وان لم تمنعهم
عن الرؤية لكن لا تمنعهم منها اذا حصلت في عون الله ان الله تعالى لا يرى بلا مرتبة حجاب فلا يقدر
احد على تجلي ذاته بلا حجاب بل يبقى في جنة عدن ظرف لينظروا وفيه اشارة الى ان النظر لا يحصل الا بعد ان
يؤذن لهم في دخول جنة عدن سميت بها لانها موضع قرار لرؤية الله تعالى ومنه المعدن لمستقر الجواهر روى ان
جنة عدن اعلى الجنان بمنزلة دار الملك في المدينة يدور عليها ثمانية اسوار بين كل سورين جنة فالتي تلي جنة
عدن انما هي جنة الفردوس وهي افضل الجنان التي دون جنة عدن اما الوسيلة فهي اعلى الدرجات في جنة
عدن فاذا اراد الله تعالى ان يتجلى لعباده نادى مناد يا اهل الجنة تعالوا الى رؤية ربكم في جنة عدن فيبادرون
اليها فيحضرون فيأخذون منازلهم على قدر مراتبهم فيتجلى الله تعالى عليهم جعلنا الله واياكم من اولئك
م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه صنفان من اهل النار لم ارهما يعني في عصره عليه السلام لطهارة ذلك العصر
بعد قوم معهم سياط يعني احدهما قوم في ايديهم سياط جمع سوط سمي بذلك السلطة في ديار العرب بالمقارع
جمع مقرعة وهي جلد طرفها مشدود عرضه كعرض الاصبع الوسطى يضربون بها السارقين عراة وقيل الطوافون
على ابواب الظلمة كالكلاب يطردون الناس عنها بالضرب والسباب كاذناب البقر يضربون بها الناس ونساء
كاسيات يعني في الحقيقة عاريات يعني في المعنى لانهن يلبسن ثيابا رقاقا تصف ما تحتها او معناه عاريات من
لباس التقوى وهذا الذي يلبسن يصفهن من وراءهن فيكشفن صدورهن او معناه كاسيات
من نعم الله تعالى عاريات عن الشكر يعني نعيم الدنيا لا ينفع في الآخرة اذا خلا عن العمل الصالح وهذا المعنى غير مختص بالنساء
مميلات اي قلوب الرجال الى الفساد بهن او مميلات اكتافهن واكفالهن كما يفعل الرقاصات او مميلات مقانع
عن رؤوسهن لتظهر وجوههن مائلات اي الى الرجال او معناه متبخترات في مشيهن رؤوسهن كاسنمة
البخت يعني يعظمن رؤوسهن بالخمر والقلنسوة حتى تشبه اسنمة البخت او معناه ينظرن الى الرجال برفع
رؤوسهن المائلة بالهمزة من الميل لان اعلى السنام يميل لكثرة شحمه قيل صوابه بالثاء المثلثة يعني المرتفعة
لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها مرتين ولا مثاله غير مرة وان ريحها ليوجد من مسيرة كذا وكذا اي توجد من مسيرة
اربعين عاما هكذا في حديث اخر ق ابو هريرة رضه انفقا على الرواية عنه كلمتان اراد بالكلمة الكلام خفيفتان
على اللسان ثقيلتان في الميزان حبيبتان الى الرحمن اي صاحبهما لان فيهما المدح بالصفات السلبية التي
يدل عليها التنزيه وبالصفات الثبوتية التي يدل عليها سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم خ ابن عباس رضه

[illegible] يكون في [illegible] ونفاية المراد النفقة عبارة عن
[illegible] تنفقت [illegible] كثير من الناس [illegible] ويعقبون سلعته
المنفقة المنقولة على جهة الاحسان الى الفقير يعقبون فيه كثير من الناس جمعا لا بسند ويعقبون سلعته
الصحة والفراغ الغبن هو الخسران في المعاملة شبه النبي عليه السلام المكلف بالتاجر والصحة والفراغ
المال لانهما من اسباب الارباح ومقدمات نيل الفوز فمن عامل الله بامتثال اوامره يربح ومن ... هو الحكم
على تجارة هو تنجيكم من عذاب اليم تؤمنون بالله ورسوله الاية ومن عامل الشيطان باتباعه يضيع راس ماله
ولا ينفعه ندم ... ابو هريرة رض روى مسلم عنه ثلث اذا خرجن لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن امنت من قبل
في اي من اخبار طلوع الشمس من مغربها تقدم الكلام عليها في الباب الثالث في حديث لا تقوم الساعة
حتى تطلع الشمس من مغربها والدجال ودابة الارض لا يخلي ها هنا سؤال وهو ان هذه الثلث غير مجتمعة
٨٦
فاذا وجد احدها لا ينفع نفسا بعدها ايمانها فما فائدة ذكر الاخريين وجوابه انه عليه السلام لعله اراد ان
من هذه الثلثة مستقلة في ان الايمان لا ينفع بعد حدوث احد منها فان ترتب عليها عدم ... ابو هريرة
انقطاع الرواية عنه ثلث لا يكلمهم الله يوم القيمة اي كلام الرضا ولا ينظر اليهم اي لا يلطف بهم ولا يزكيهم
اي لا يطهرهم من دنس ذنوبهم ولهم عذاب اليم رجل على فضل ماء يمنعه ماء فاضل عن كفايته بالفلاة اي
يمنعه من ابن السبيل اي من المسافرين ورجل بايع رجلا بسلعة اي ساوم فيها وروى سلعة بدون ... فعلى هذا
يكون بايع بمعنى باع بعد العصر فحلف له اي البايع للمشتري بالله لاخذها على صفة الماخذ بكذا وكذا اي زاد بايع
في الثمن الذي اشتريه فحلف عليه فصدقه المشتري البايع وهو على غير ذلك يعني الحال ان البايع لم يكن
ذكره من الثمن خص العصر بالذكر لشرفه لكونه وقت نزول الملائكة لرفع اعمال النهار وقد اختلف كاذبا في ذكر وقت
ختم عمل نهاره يعني سعى وعسى ان يكون اخر عمره وقد قال عليه السلام انما الاعمال بالخواتيم فلا ينظر الله اليه
بايع اماما لا يبايعه الا لدنيا بلا نية حقيقية وسكر اي الفرحة نبوي فان اعطاه منها وفى اي ذلك ... وان
اي الامام الرجل منها لم يف اي ببيعته ولي استوجب العذاب لانه ترك ما وجب في بيعته من الاخلاص ابو هريرة
روى مسلم عنه ثلثة لا يكلمهم الله يوم القيمة ولا ينظر اليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم شيخ زان لان الزنا
اذا كان من قبيح من الشاب مع كونه معذورا طبعا فمن الشيخ المنطفي شهوته يكون اقبح وملك كذاب
غالبا يكون لغرض يجلب نفع او دفع ضر فاذا كان من الكذب بحظور امع كونه وسيلة غرض يكون من اتاه
يكون اقبح وعائل مستكبر اي فقير متكبر لان كبره مع انعدام سببه فيه من المال والجاه يدل على كونه
فيستحق عذابا اليما ابو ذر رض روى مسلم عنه ثلثة لا يكلمهم الله يوم القيمة ولا ينظر اليهم ولا يزكيهم
عذاب اليم قال اي الراوي فقرأها اي الكلمات المذكورة رسول الله ثلث مرات قال ابو ذر

رحم
[illegible] ... ومن [illegible] المقبل [illegible] اذا [illegible] اذا مشى المراد
منه ما يكون تكبرا والمنان وهو الذي يكثر المنة على غيره لاحسانه اليه والمنة لا تليق الا الله لانه هو المالك
حقيقة واذا اعطى غيره فانه يعطي من ملك غيره فلم يجز له ان يمن فاذا من كانه ادعى نفسه الملك والوهم
واتخذ من العبودية ونازع الله في صفته فلا ينظر الله اليه وقيل هو المن بمعنى قطع حق الفقير والمنفق سلعته
وهو بفتح الياء الذي يروج بيع متاعه بالحلف الكاذب ق ابو موسى رض انقطاع الرواية عنه ثلثة لهم
اجران رجل من اهل الكتاب امن بنبيه وامن بمحمد انما ادخله امن ولم يقل بمحمد لانه اقصر اجرانا بالاستقلال
كل منهما ... ان المراد بهم النصارى لان اليهود لا يثابون على دينهم لان الايمان بعيسى كان واجبا
عليهم ولم يؤمنوا به ويؤيده رواية البخاري رجل امن بعيسى بدل قوله امن بنبيه ويجوز ان يجري على عمومه لان اليهود
كانوا ماجورين بايمانهم بموسى عليه السلام ولكن يبطل ذلك بكفرهم بعيسى عليه السلام فمتى امنوا بمحمد حبب ذلك الاجر
بقولهم اجران لما ورد في الحديث ان حسنات الكفار مقبولة بعد اسلامهم والعبد المملوك اذا ادى حق الله وحق
مواليه ذكر الجمع ولم يقل مولاه لان العبد يتداوله ايدي غالبا ورجل كانت عنده امة يطاؤها فادبها الادب
حسن الاحوال في القيام والقعود واجتماع خصال الحميدة فاحسن تاديبها المراد باحسانه ان يكون باللطف
والتأني لا بالضرب والشتم فان قلت الاحسان موجود مع التاديب لا يجعله فكيف ادرك بالفاء قلت معنى قوله فادبها
اراد تاديبها وعلمها اعمالا لا بد لها من الواجبات فاحسن تعليمها ثم اعتقها فتزوجها فله اجران اعلم ان احدهما
في حق الامة لتعليمها وتاديبها والاخر لاعتاقها وتزوجها بعد ان احرر لاعتاقها وانما ذكر التزوج ها فيكون ذكر
... قبلها لانها داعية اليها غالبا ولما كان جهة الاجر فيه منعدن وكانت مظنة ان يستحق الاجر
... لعله اجران فان قلت فيه الوطى هل يعتبر فيه حتى لو لم يطأها لم يثبت اجران قلت لا والمراد
الوطى وحظها له سواء وطئها قبل الاعتاق او لا وفيه اشارة الى انه ينبغي ان يحرمها عنه م ابو قتادة رض روى
مسلم عنه ثلثة من كل شهر يعني صوم ثلثة الواقع في نسخ المصابيح ثلثة بالف والحكم المذكورة صحيح مسلم والجامع
وجامع الاصول ثلث قال النووي القياس اثبات التاء في ثلث فلعل سقوطها وقع في بعض الرواة ... وجعل
... كذلك الشيخ لا يستقيم الترتيب الذي التزمه المصنف قيل المراد منها ايام البيض لقوله عليه السلام يا
ابا ذر اذا صمت من الشهر ثلثة ايام فصم ثلث عشر واربعة عشر وخمسة عشر والاولى انها مطلقة لقوله من
جاء بالحسنة فله عشر امثالها ورمضان الى رمضان فهذا صيام الدهر كله قال الشيخ ان في هذا
اشارة الى ... صوم ثلثة ايام وصوم انه عليه ... في صوم ثلثة ايام من كل شهر صوم الدهر مضافة الى
المذكور في ... في اضافة ... يعني ... على ... والله اعلم

[illegible]

بعطي العبد بصوم رمضان ثواب سنة تفضلا وصيام يوم عرفة احتسب على الله ان يكفر السنة التي

قبله يعني يغفر الصغائر الكائنة فيها والسنة التي بعده [illegible] قلت كيف يكفر الذنوب التي لم تفعل بعد [illegible]

معناه ان يحفظه من الذنوب في السنة الاتية او ان يعطيه من الثواب قدرا يكون كفارة [illegible]

احتسب على الله ان يكفر السنة التي قبله [illegible] قال في هذا الحديث [illegible]

[illegible] الصلوات [illegible] والله الموفق [illegible]

رسول الله ان يكفر ذنوب من صام يوم عرفة [illegible] قبله وبعده [illegible]

[illegible]

ما ... وثم ... تطلع الامام ... بها ... قال ... بالامام ... من ... القرى

وغيرها بجراحه لان نفقه كثير ومتعد الى غيره وظهر المنعدي اولى وشاب نشأ في عبادة الله و... الله

معلق بالمساجد اى يحب نفسه ليلا كثيرا فيها ورجلان تحابا في الله اى في طلب رضاه ... اجتمعا عليه وتفرقا عليه

بالحب ... النبي صلى الله عليه وسلم يزولا عنه حتى تفرقا من مجلسهما ورجل دعته امراة اى الى الزنا بها ذات

منصب ذات حسب وجمال فقال انى اخاف الله وهذا القول اعم من ان يكون بلسانه او في قلبه وقيل معناه دعته

... في الطهر القيم ... والاول اوجه ورجل تصدق بصدقة فاخفاها بحيث يحوا ... لا تعلم

... بالفضل حتى لا تعلم شماله يعني من بشماله وقيل يراد به المبالغة في اخفائها بحيث لو كان ... لما

علمها ما تنفق يمينه قال النووي هكذا رواه مالك في الموطأ والبخاري في صحيحه وهذا هو الصواب ...

المروي في النفقة فعلها باليمين لكن الواقع في جميع روايات مسلم لا تعلم يمينه ما تنفق شماله قال ...

ان يكون هذا من الناقلين في مسلم لا في مسلم وفي حديث ان الملائكة سألوا الرب هل اشد المخلوقات ...

... من خلقك اشد من الريح قال الله تعالى نعم ابن ادم يتصدق صدقة بيمينه يخفيها من شماله ورجل ذكر الله

خاليا اى عن الالتفات الى ما سواه ففاضت عيناه اى بكى وبكاؤه يكون عن خوف او عن شوق ومحبة ...

عائشة ... روى مسلم عشر من الفطرة تقدم بيان الفطرة في الباب الرابع في حديث الفطرة خمس ...

للتبعيض ولهذا لم يذكر فيها ... وكذا قاله الشيخ الت ... لكن لو حملت للابتداء ... من الفطرة

لكان احسن قص الشارب واعفاء اللحية اى ارسالها بلا نقص منها كما قال الله تعالى حتى عفوا اى ... كثروا

قيل المكروه قصها واما الاخذ من طولها او عرضها للتناسب فحسن ويكون الخيار ... لا ... بها ...

اذا نبت للمرأة لحية فيستحب لها حلقها والسواك اى استعماله واستنشاق الماء وقص الاظفار تقدم ...

الباب السابع في حديث الفطرة خمس وغسل البراجم جمع البرجمة بضم الباء وهى عقدة الاصابع ومفاصلها ...

الزائدة سنة وليست مختصة في الوضوء فقيل يلحق بها ما يجتمع فيه الوسخ كان الانف والاذن ونتف الابط اى شعره وحلق

العانة وانتقاص الماء ... هو كناية عن الاستنجاء بالماء لان انتقاص الماء المطهر ... معناه انتقاص البول

... اذا غسل الذكر بعد ما بال ارتد البول ولم ينزل فانقطع على الوجه الاول ... وعلى الوجه ...

... على هذا الوجه البول والانتقاص ... منصوبا ولا زائدا كما جاء في قولهم ولم ينقص ... فهذا ...

بالفاء ... ودفعه على ... الازار بعد الوضوء ادفع للوسوسة لانه ... وجوب ... اللفظ ...

... المذكور ذكره في كتاب ابو داود وان انتقاص ... العاشرة ... المكون ... ان ... فيه ...

منقطع ... وهذا شك من الراوي في العاشرة وقال القاضي عياض لعلها الختان المذكور في خمس ...

نافحقا ... باب ...

نافاته ...

... رد ... ما ... في ... بيده ... الفطرة وهي ...

... بها ... بالنف ... وخص ...

... وعد ... الشوارب ... الا ... قال بعض رواة هذا الحديث ...

... رد السلام ... اى اللمس ... الطريق ... في ...

... عليه السلام ابو هريرة رضه روى مسلم عنه والذي نفس محمد بيده اى في قدرته وتقلبه كيف يشاء ...

... ولو كتابيا او ... او يعني ... قوله ... المعزو ... منها ...

... مراد بها امة الدعوة وهذه اشارة الى جنسها ... منهم لان الاشارة ...

... وجه ... فيما ... يهودي ولا نصراني صفة لاحد او بدل منه ... البعض ...

... الى ... خصهم بالذكر تنبيها على انهم مع كونهم اهل الكتاب والشرف من غيرهم اذ كانوا ...

... ولا كتاب لهم ... اولى ... وفي الحديث دلالة على ان من لا تبلغه دعوة الاسلام فهو معذور ...

... روى مسلم عنه والذي نفسى بيده ... لا يؤمن احدكم ... ولا ... اللام ...

احب ... من اهله وماله ... قال النووي فيه تقديم وتأخير تقديره لا يؤمن احدكم ... اليه من ...

... احب ... اهله وماله جميعا وقال الشيخ ... ولا ... صفة ... الواو ... لعطف

الصفة ... على التراخي ... في الرتبة ... من رتبة ... وهذا ... توجيه

النووي ... الاشارة ... بعده عليه السلام ... انهم ... عليه السلام كما

... قال ... عن النبي عليه السلام الصفقة في السوق حنظلة الاسيدي بضم الهمزة وفتح السين ...

... الى ... منسوب الى اسيد وهم بطن من بني تميم قيل انه كان من كتاب الوحي ما رواه عن النبي عليه السلام

... روى مسلم ... الحديث قال انطلقت انا وابو بكر حتى دخلنا على رسول الله قلت نافق حنظلة

النبي عليه السلام قال سبحان الله ما تقول قلت نكون عندك تذكرنا بالنار والجنة حتى كانا نرى رأى عين فاذا خرجنا ...

... والضيعات فنسينا كثيرا فقال والذي نفسي بيده ان لو تدومون ان هي بكسر الهمزة مخففة ...

... على ما تكونون عندي ... في الذكر معطوف على عندي لصافحتكم الملائكة على فرشكم ...

... بالمصافحة ... المصافحة ... ولكن يا حنظلة ...

من هذا التعليق وتنبيه على انه على الطريق المستقيم ... ساعة ...

... وساعة اى تكونون على الغيبة ... ثلاث مرات ... الله ...

... ثلاث مرات اى قال هذا ... عن ...

الحمد للفطر ...

العفو والاجتهاد ...

او ساعة ...

يعني لو اطلع [illegible] النفس [illegible] الصياغة [illegible] ما جاء في ان ثمرة [illegible] القلوب مسألة [illegible]

[illegible] رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه والذي نفسي بيده [illegible] الجنة [illegible]

كما تقول [illegible] ابو سعيد وقتادة بن النعمان رضي الله عنهما روى البخاري عنهما والذي نفسي

بيده انها لتعدل ثلث القرآن يعني سورة الاخلاص تقدم بيانه في باب [illegible] في حديث [illegible]

م روى مسلم عنه والذي نفسي بيده لآنيته بفتح اللام والهمزة الممدودة جمع الاناء [illegible] الآنية [illegible]

حوض النبي عليه السلام اكثر من عدد نجوم السماء وكواكبها قيل اراد بالنجوم الصغار وبالكواكب [illegible]

هذا اشارة الى غاية الكثرة مبالغة وقال النووي انه حقيقة اذ لا استحالة في [illegible] الليلة المظلمة [illegible]

مع ما بعده [illegible] جواب [illegible] قال [illegible] في الليلة المصحية وهي التي لا غيم فيها [illegible]

لان النجوم فيها ترى اكثر آنية الجنة [illegible] خبر مبتدأ محذوف [illegible]

لم يظمأ اي لم يعطش [illegible] جواب [illegible] قال ما من شرب [illegible]

[illegible] ذكر بعض العلماء [illegible] لانه اذا لم يظمأ [illegible]

بالطريق الاولى وقد جاء في حديث آخر من شرب منه لم يظمأ بعده [illegible]

الشرب منه [illegible] فهو الذي لا يظمأ بعده وقال شارح آخر لا يشرب منه [illegible]

[illegible] النبي عليه السلام [illegible]

[illegible] لا يعذب فيها بالظمأ [illegible]

[illegible] صفة الآنية [illegible]

الاولى اشارة الى ان من شرب [illegible] لم يظمأ [illegible]

[illegible] بلد بالشام [illegible]

[illegible]

[illegible] يا رسول الله ما آنية الحوض اعلم ان جوابه [illegible]

لم يكن [illegible] من باب اسلوب الحكيم [illegible]

[illegible] ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه والذي نفسي بيده لاذودن [illegible]

[illegible] م ابو هريرة [illegible]

والذي نفسي بيده لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] ابو هريرة [illegible]

[illegible] في حديث [illegible] م انس [illegible] روى مسلم عنه والذي نفسي بيده لا يؤمن عبد حتى يحب لجاره او

لاخيه [illegible] م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه والذي نفسي بيده لتسألن عن هذا النعيم يوم القيامة

[illegible] هذا [illegible] الحديث [illegible] هذا النعيم [illegible] ابي بكر وعمر [illegible]

[illegible] في حديث [illegible] م انس رضي الله عنه روى مسلم عنه قال لما نزل المسلمون بدرا ووردت عليهم روايا

قريش [illegible] غلام اسود [illegible] ابو سفيان [illegible] فيضربونه [illegible] ابو سفيان

[illegible] قال [illegible] ابو سفيان فيضربونه [illegible] قائم يصلي فلما رأى ذلك انصرف فقال عليه السلام

والذي نفسي بيده لتضربوه اذا صدقكم [illegible] وتتركوه اذا كذبكم يعني غلاما اسود

[illegible] قريش [illegible] رواية [illegible] يوم بدر [illegible]

مريم

[illegible] ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه والذي نفسي بيده ليوشكن ان ينزل فيكم ابن

[illegible] فيكسر الصليب ويقتل الخنزير [illegible]

[illegible] ويضع الجزية يعني على كل الافراد [illegible]

[illegible] الكفار ولا يقبل منهم الا الاسلام [illegible] قلت [illegible]

[illegible] عيسى عليه السلام [illegible] قلنا [illegible] نبينا عليه السلام [illegible]

[illegible] السلام [illegible] الجزية [illegible] الوقت [illegible]

[illegible] ولو كان [illegible] هذه الشريعة [illegible] عليه السلام [illegible]

زيادة [illegible] قال [illegible] ينزل في آخر الزمان [illegible] امرأة [illegible]

[illegible] عبد الله [illegible] ويفيض المال [illegible] حتى لا يقبله احد [illegible]

[illegible] الارض [illegible] في حديث [illegible] سعد بن ابي وقاص وابو هريرة رضي الله عنهما اتفقا على الرواية

عنهما [illegible] عمر على رسول الله عليه السلام وعنده نساء من قريش [illegible]

[illegible] الحجاب فأذن له رسول الله وهو يضحك فقال عمر [illegible]

[illegible] ثم قال عليه السلام والذي نفسي بيده ما لقيك الشيطان [illegible] فجا [illegible]

المطبخ [illegible] [illegible]

[illegible] رواية سعد وفي رواية ابي

هريرة [illegible] الشيطان [illegible]

[illegible] ... ان يسلك في طريق الدين ... [illegible]

وصاحب ... [illegible] ... الشيخ ... [illegible]

يحول على قلبه [illegible] ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه والذي نفسي بيده ما من رجل يدعو امراته الى فراشه

فتابى عليه الا كان [illegible] السخط الا كان الذي في السماء وهو الله تعالى [illegible]

اوى الى الفراش [illegible] ساخطا عليها حتى يرضى عنها اي الزوج عن زوجته باطاعتها له وفي الحديث [illegible]

عن فراشه بغير عذر والحيض ليس بعذر لانه يحق له الاستمتاع بما فوق الازار فان قبل [illegible]

ارادته وامتنع قلنا ان الاثم يقصد بالامتناع اضرارا **فصل** ابو هريرة رض روى البخاري عنه [illegible]

فاستغفروا الله واتوب اليه في اليوم اكثر من سبعين مرة وفيه تحريض على الاستغفار تقدم الكلام عليه [illegible]

في حديث انه ليغان على قلبي **ف** المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رض اتفقا على الرواية عنهما والله اني لرسول الله [illegible]

اكتب محمد بن عبد الله قاله زمن الحديبية حالة المصالحة جاء سهيل من اهل مكة للصلح فقال اكتب بيننا [illegible]

دعا النبي عليه السلام الكاتب وقال اكتب باسمك اللهم هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله فقال سهيل والله [illegible]

نعلم انك رسول الله ما صددناك عن البيت ولكن اكتب محمد بن عبد الله **ف** ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه

والله لان يلج احدكم بفتح اللام وتشديد الجيم من اللجاج وهو الاصرار واللام فيه للابتداء بيمينه في اهله [illegible]

كالحلف على ان لا يكلمهم ولا يصل اليهم آثم بمد الهمزة افعل التفضيل اي اكثر اثما وهو خبر لقوله لان يلج [illegible]

لذلك الحالف او لاجل اللجاج من ان يعطي كفارته التي فرض الله عليه تقدير الحنث يعني اذا حلف على شيء ورأى غيره

خيرا منه يجب عليه ان يحنث ويكفر لان الاثم الكثير في الاصرار على ذلك الحلف **ح** ابو هريرة رض ابو شريح [illegible]

البخاري عنهما والله لا يؤمن والله لا يؤمن والله لا يؤمن كررها ثلث مرات للتاكيد واراد به نفي كمال الايمان قيل [illegible]

الله قال الذي لا يأمن جاره بوائقه جمع بائقة وهي الداهية **ف** البراء بن عازب رض اتفقا على الرواية عنه قال [illegible]

ينقل التراب يوم الخندق وقد وارى التراب بياض بطنه يقول والله لولا الله اي لولا هدايته ما اهتدينا [illegible]

قوله تعالى وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله ولا تصدقنا ولا صلينا فانزلن سكينة علينا اي وقارا وامنا [illegible]

وثبت الاقدام اي اقدامنا ان لاقينا اي العدو والمشركون قد بغوا علينا اذا ارادوا فتنة [illegible]

الكفر ابينا اي امتنعنا روي انه عليه السلام كان يرفع بهذا صوته ويكرره **فصل م** عقبة بن عامر رض روى [illegible]

عنه ستفتح عليكم ارضون بفتح الراء جمع الارض وحكي الجوهري اسكانها ويكفيكم الله اي في امر العدو بان يرفع [illegible]

وتغلبوا عليهم فتقتسموا فلا يعجز بفتح الجيم نهي اي لا يعجز احدكم ان يلهو باسهمه اي يلعب بنباله المراد به مرماة الهدف [illegible]

وجائزة الكونها معينة على قتال العدو **ح** ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ستكون فتنة القاعد فيها خير من [illegible]

نا اكتب محمد

نا عليه كو

[illegible] القسم [illegible] فيكم [illegible] اختصر

[illegible] ... [illegible]

[illegible] ... يبشر بنبي ... عنه ... [illegible]

وقوله تلك الفتنة تستشرف بضم التاء اي تجذب من تعرض لها وتدعوه الى الوقوع فيها فالخلاص في التباعد عنها والهلاك في

[illegible] من وجد ملجأ او معاذا فليعذ به وان الراوي اي موضعا يلتجئ اليه من الفتنة فليعذ به يعني ليذهب اليه [illegible]

[illegible] فيقعد لئلا يقع فيها **ف** ابو حميد الساعدي رض اتفقا على الرواية عنه ستهب الليلة ريح شديدة

[illegible] فمن كان له بعير فليشد عقاله وهو الحبل الذي يشد به وظيف البعير مع ذراعه قاله تبوك قال الراوي

فهبت في تلك الليلة ريح شديدة فقام رجل فحملته الريح حتى القته بجبل طي **ح** علي رض اتفقا على الرواية عنه سيخرج

[illegible] في آخر الزمان قوم حدثاء جمع حديث وهو نقيض القديم كما جمع صغير على صغراء الاسنان يعني يكونون شبانا سفهاء

الاحلام اي خفاف العقول يقولون من خير قول البرية يعني يحدثون من خير ما يتكلم به البرية وهو القرآن وفي الصحيح

[illegible] قول خير البرية وهو الحديث يقرؤون القرآن لا يجاوز ايمانهم حناجرهم جمع حنجرة وهي الحلقوم يعني لا يتعدى

[illegible] الى قلوبهم او معناه لا يقبلون منها الخارج فيرفعه الله ويثيب عليه يمرقون اي يخرجون من الدين كما يمرق السهم

من الرمية بتشديد الياء اي من الدابة المرمية فاينما لقيتموهم فاقتلوهم فان في قتلهم اجرا لمن قتلهم عند الله يوم

القيامة **ف** ابو هريرة رض روى مسلم عنه سيكون في آخر امتي اناس يحدثونكم بما لم تسمعوا انتم ولا آباؤكم فاياكم واياهم

[illegible] لا يضلونكم ولا يفتنونكم لم يذكر ابو هريرة عنهم الا النهي عن الهجران فوق الثلث فانما هو في غير امور الدين **فصل**

[illegible] السلام **م** انس رض روى مسلم عنه آتي باب الجنة يوم القيامة فاستفتح فيقول الخازن من انت فاقول محمد فيقول

[illegible] امرت ان لا افتح لاحد قبلك **ف** ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه امركم باربع وانهاكم عن

[illegible] الايمان بالله بالجر بدل من اربع في قوله امركم باربع شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وهو بالجر بدل

[illegible] بالرفع خبر مبتدا محذوف واقام الصلوة وايتاء الزكوة وان تؤدوا الخمس ما غنمتم انما امرهم باداء

الخمس لانهم كانوا اهل جهاد وغنائم وفي بعض روايات الصحيحين وشهادة بزيادة واو وفي بعضها وصوم رمضان

[illegible] وان تؤدوا اعطوا على اربع فعلى رواية الحديث يكون الايمان والاسلام واحدا فان قلت لم لم يذكر الحج

[illegible] وفادة عبد القيس كانت عام الفتح ولم يكن الحج مفروضا فيه لانه فرض سنة تسع بعد الهجرة على الاشهر وعلى قول

[illegible] سنة خمس منها فتكون عدم ذكره لغفلة الراوي وكذا عدم ذكر الصوم وانهاكم عن الدباء بالمد والقصر

[illegible] بتشديد الباء اي القرع والحنتم واحدها حنتمة بفتح الحاء المهملة وهي جرة خضراء والنقير وهي اصل النخلة

[illegible] او عنه النخيل والنقير بتشديد الياء المثناة تحت والقير وهو الزفت وانما نهى عن الانتباذ

[illegible] لانها تغلظ وتحرم فقال [illegible] والمقير [illegible] قال لوفد عبد القيس وهو [illegible]

القافي ؟

[illegible]

[illegible]

[illegible] ابن عباس [illegible] قال [illegible] الاسارى [illegible]

ابا بكر وعمر [illegible] في الاسارى فقال ابو بكر يا نبي الله هم بنو العم والعشيرة ارى ان تأخذ منهم فدية

تكون قوة على الكفار فعسى الله ان يهديهم للاسلام فقال عمر ارى ان تمكننا فنضرب اعناقهم فان هؤلاء

ائمة الكفر وصناديدهم [illegible] قال عليه السلام [illegible] ابو بكر ولما كان من الغد جاء عمر فاذا رسول الله وابو بكر قاعدين

فقال يا رسول الله اخبرني من اي شيء تبكي فقال ابكي للذي عرض على اصحابك من اخذهم الفداء لقد عرض علي عذابهم ادنى

من هذه الشجرة قاله لعمر بعد يوم بدر وفيه جواز الرأي لرسول الله عليه السلام عند عدم الوحي وجواز [illegible]

[illegible] القول الاول كان حسنا وقول عمر كان احسن والمقربون يعاقبون على ترك الاحسن كما قيل حسنات

الابرار سيئات المقربين ق ابن عمر رضي اتفقا على الرواية عنه ارى رؤياكم قد تواطأت اي توافقت قال [illegible]

هكذا هو في النسخ بطاء ثم تاء وكان ينبغي ان يكتب بالف بين الطاء والتاء ويقرأ مهموزا قال الله ليواطؤا عدة

ما حرم الله في السبع الاواخر فمن كان متحريها اي ليلة القدر فليتحرها في السبع الاواخر تقدم بيانه في الباب [illegible]

ان ناسا منكم قد اروا ليلة القدر [illegible] ابو هريرة رضي روى البخاري عنه اراكم يا بني حارثة وهم بطن من الانصار

[illegible] الحرم ثم التفت فقال بل انتم فيه [illegible] مسلم عن ابي هريرة ان رسول الله جعل اثني عشر ميلا حول المدينة

حمى [illegible] عمر قد حمى بعده عليه السلام كذلك تقدم الكلام على حرمها في الباب الثاني في حديث ان ابراهيم [illegible]

لابتي المدينة م ابو هريرة رضي روى مسلم عنه اشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله لا يلقى الله بهما

عبد غير شاك فيهما الا دخل الجنة تقدم تقديره غير مرة خ انس رضي روى البخاري عنه قال صعد النبي عليه السلام [illegible]

متعصبا راسه بحاشية برد [illegible] فحمد الله واثنى عليه فقال اوصيكم بالانصار [illegible] فانهم

بفتح الكاف وكسر الراء [illegible] وعيبتي بفتح العين المهملة [illegible]

[illegible] وقد قضوا الذي عليهم [illegible] ما كان يجب عليهم [illegible] الذي لهم [illegible]

باحسن الجزاء فاقبلوا من محسنهم وتجاوزوا عن مسيئهم [illegible] المراد به ما سوى الحدود فانها لا تعفى بعد [illegible]

م عائشة رضي روى مسلم عنها [illegible]

قال القاضي المراد بهذا [illegible] قال النووي [illegible] المراد به الوضوء [illegible] الطهور [illegible]

[illegible] سود راسها بضم السين المهملة وسكون [illegible]

راسها وفي بعض النسخ [illegible] الهمزة [illegible] وهو اصل [illegible]

[illegible]

ن طالب مر

ن النصرة مر

ن النظر مر

[illegible]

[illegible] جابر رضي اتفقا على الرواية عنه قال استشهد ابي يوم احد [illegible] تبكي فقال عليه السلام

[illegible] حذف النون للتخفيف ما زالت الملائكة تظله باجنحتها حتى رفعتموه [illegible]

[illegible] عليه جواز ان يكون البشارة بما اعد له من الكرامة او لفرحهم بصعود روحه وفيه تسلية لها

[illegible] الكرامة وجواز البكاء على الميت من غير نوح م ابو هريرة رضي روى مسلم عنه تبلغ الحلية اراد بها النور يوم

[illegible] حيث يبلغ الوضوء بفتح الواو ما يتوضأ به م ابو هريرة رضي روى مسلم عنه تبلغ المساكن اهاب

[illegible] يشك من الراوي وهو بياء المثناة تحت مفتوحة او مكسورة وروي بنون مكسورة وقيل النون

[illegible] هو الاوجه وقال النووي المعتمد هو الثاني وهما اسمان لموضعين قريبين من المدينة على اميال وقيل

[illegible] موضع واحد واو فيه للتخيير في الذكر يعني يكثر سواد المدينة حتى يتصل هذا الموضع وقد كان ذلك في [illegible]

[illegible] ذلك تقديرا م ابو هريرة رضي اتفقا على الرواية عنه تجدون من شر الناس ذا الوجهين الذي [illegible]

[illegible] بوجه وهؤلاء بوجه هذا اذا لم يكن للاصلاح فلو كان لاجله جاز م فاطمة بنت قيس رضي اتفقا [illegible]

[illegible] جمعتكم قالوا الله ورسوله اعلم قال اني والله ما جمعتكم لرغبة يعني المسؤول عنها ولا لرهبة اي

[illegible] جمعتكم لان تميما الداري منسوب الى جده اسمه الدار كان رجلا نصرانيا فجاء واسلم وحدثني حديثا

[illegible] عن الدجال حدثني انه ركب في سفينة بحرية وصف سفينة بها لان الابل تسمى سفينة البر [illegible]

[illegible] بسكون [illegible] وجذام بضم الجيم وبالذال المعجمة هما اسما رجلين كانا ابوي قبيلة فلعب بهم

[illegible] الموج [illegible] شهرا في البحر ثم ارفؤوا

[illegible] الى جزيرة في البحر حتى مغرب الشمس اي الى غروب الشمس فجلسوا في اقرب السفينة وهو بضم الراء جمع قارب [illegible]

[illegible] سفينة صغيرة [illegible] السفينة الكبرى [illegible]

[illegible] اهلب اي غليظ الشعر كثير الشعر [illegible]

[illegible] لا يدرون ما قبله من دبره من كثرة الشعر فقالوا ويلك ما انت [illegible]

[illegible] الجساسة سميت جساسة لتجسسها الاخبار للدجال قال صاحب التحفة هي دابة الارض التي [illegible]

[illegible] مصداقه غير معلوم [illegible] الجساسة قالت ايها القوم انطلقوا الى هذا الرجل في الدير [illegible]

[illegible] من باب اسلوب الحكيم [illegible] بالاشواق يعني انه كثير الشوق [illegible]

[illegible] فانطلقنا سراعا اي مسرعين

[illegible] الخلق [illegible]

مسيح

الدير صومعة [illegible]

[illegible] وسمعنا الحديث [illegible] ببحر [illegible] رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible]

الا الغيبة وله بجر والجرور متعلق بمحذوف والموصول وهو ما يعني بدل من بدل من الاشتمال فلنا [illegible]

قد اخبرتم عنه خبري اي على الخبر خبري وقيل معناه على ان تخبروا عني اذا رجعتم فاخبروني ما انتم [illegible]

الشاة المتكلم الى الغيبة نحن اناس من العرب ركبنا في سفينة بحرية فصادفنا البحر حين اغتلم [illegible]

اللجة اي اشتد واضطرب امواجه فلعب بنا الموج شهرا ثم ارفانا الى جزيرة هذه فجلسنا [illegible]

الجزيرة فلقينا دابة اهلب كثير الشعر لا يدرى ما قبله من دبره من كثرة الشعر فقلنا ويلك ما انت [illegible]

نفس واما الجساسة قالت انطلقوا واكسر الميم اي انصدوا الى هذا الرجل في الدير فانه الى خبركم بالاشواق

اي كثير الشوق الى خبركم قالت لما سمت لنا رجلا فرقنا منها ولم نامن ان تكون شيطانة فقال اخبروني عن نخل بيسان في قرية الباء [illegible]

فقلنا عن اي شانها تستخبر قال اسالكم عن نخلها هل تثمر قلنا له نعم قال اما انه توشك ان [illegible]

اخبروني عن بحيرة طبرية بفتح الباء وكذا بحيرة وهي بحر صغير معروف بالشام قلنا عن اي شانها تستخبر

قال هل فيها ماء قالوا هي كثيرة الماء قال ان ماءها يوشك ان يذهب قال اخبروني عن عين زغر [illegible]

وفتح الغين معجمة بلدة معروفة في الجانب القبلي من الشام وهي لا تنصرف قالوا عن اي شانها تستخبر

قال هل في العين ماء وهل يزرع اهلها بماء العين قلنا له نعم هي كثيرة الماء واهلها يزرعون من مائها قال [illegible]

نبي الاميين ما فعل اراد الدجال بالاميين العرب لانهم لا يكتبون ولا يقرؤون غالبا ونبيهم محمد عليه السلام وانما اضافه

اليهم طعنا عليه بانه مبعوث اليهم خاصة كما زعم بعض اليهود او جهلا بانه غير مبعوث الا اليهم [illegible]

قالوا قد خرج من مكة ونزل يثرب قال اقاتله العرب قلنا نعم قال كيف صنع بهم فاخبرناه انه قد ظهر اي غلب

على من يليه من العرب فاطاعوه قال لهم اي لنا وهذا التفات قد كان ذلك اي الاطاعة وحرف الاستفهام مقدر

اما ان ذلك خير لهم ان يطيعوه [illegible] كان ذلك بيانه

انا نكون لهم راجعا الى العرب ولا يكون التفاتا بعض اهل العرب حصول ذلك قلنا نعم قال اما ان ذلك [illegible]

ذلك اشارة الى محمد ان يطيعوه مبتداه وخير لهم خبره والجملة الاسمية خبران او بتقدير ان يطيعوه [illegible]

ذكره بهذا الاخبار الدجال دليل على فضيلة نبينا عليه السلام لان الفضل ما شهدت به الاعداء [illegible]

الخبرة فوائد نبالا انهم ان خالفوه اهلكهم او بقاء جرى ذلك على لسان اخبر في قصر [illegible] وان مخبركم عني [illegible]

المسيح [illegible] حتى الارض في الاذن في الخروج فاخرج فاسير في الارض [illegible]

قرية الا هبطتها في اربعين ليلة غير مكة وطيبة فهما محرمتان علي كلتاهما كلما اردت ان ادخل واحدة

استقبلني ملك بيده السيف [illegible] ان [illegible] عنها وان على كل نقب منها اي طريق [illegible]

قطعة [illegible] رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible]

[illegible] من قبل المشرق ما هو [illegible] فقال انا اسمع [illegible] فانه [illegible]

[illegible] بمخصرته في المنبر فرحوت [illegible] والذي كنت احدثكم عنه اي عن الدجال وعن المدينة ومكة [illegible]

[illegible] بحر الشام الا بالتفقد للتنبيه اراد بحر الشام ما يلي الشام اي [illegible] اراد به ما يلي جانب اليمن [illegible] جانب و

[illegible] بينهما الا ان الوحي لم يكن بالتصريح بل قاده [illegible] ثم عن جزيرة [illegible] واما انتقل الدجال [illegible]

[illegible] لا بل من قبل المشرق ما هو ما زائدة هو مبتدأ خبره الظرف المقدم ويجوز ان يكون [illegible]

[illegible] من جهة المشرق من قبل المشرق ما هو او ما بين الى المشرق وقال الطيبي لا ينقص عليه

[illegible] من قبل المشرق نفي الاولين ثم اضرب عنهما بقوله لا بل وحقق الثالث وقال التوربشتي [illegible]

[illegible] حصول اليقين في احدها لما راى في تلبيسه مصلحة لان الدجال يومئذ لم [illegible] الا في

البحرين لكن تكراره عليه قوله من قبل المشرق ما هو يغني تغليظ الطيبي م [illegible] مسلم عنه فاذا [illegible]

[illegible] عبد الله بن عمرو [illegible] ابراهيم وهو في حال النزع قال نزع [illegible] ولا نقول الا ما يرضى ربنا

[illegible] ويجوز ان يكون ربنا منصوبا وان يكون مرفوعا من باب الافعال والله يا ابراهيم انا بك اي بفراقك لمحزونون ق ابن

[illegible] على الرواية عنه فطلع الطعام ونزع السلام على [illegible] ومن [illegible] وجماعة [illegible] قاله [illegible]

[illegible] اي مضطرا الى الاسلام [illegible] النبي عليه السلام [illegible] انه سالني عن [illegible] المنفعة في جانبه

[illegible] فقال نطلع الطعام ولم [illegible] الطعام م نافع بن عتبة رضي الله عنه [illegible] تغزون جزيرة العرب

[illegible] فيفتحها الله ثم تغزون فارس فيفتحها الله ثم تغزون الروم

فيفتحها الله ثم تغزون الدجال فيفتحه الله اي يفتح قتله على يد عيسى وفي بعض النسخ فيفتحها اي يفتح ملكه وقع

[illegible] الافطار المذكورة فقد فتحت فسيكون فتح الدجال كما فاد م ام سلمة [illegible]

[illegible] البخاري لعله وقع سهوا منه لان الحديث بعينه مذكور في صحيح مسلم [illegible] مذكورة [illegible]

[illegible] في قتل عمار [illegible] اعلم ان عمارا قتله معاوية وفئته فكانوا الاغين ظالمين [illegible] بهذا الحديث

[illegible] كان في عسكر علي [illegible] وكان علي هو المحق للامامة فامتنعوا عن بيعته حكي ان معاوية كان [illegible]

[illegible] بانه يطلب [illegible] عثمان وهذا كما ترى [illegible]

[illegible] ذكر الحديث في اظهار فضيلة عمار [illegible] ابو هريرة رضي الله عنه [illegible] تقوم

[illegible] وهو [illegible] العربية [illegible] الواو [illegible]

[illegible]

[illegible]
[illegible] للسبورة [illegible]
سلم وقت قيام الساعة تكون بخو الروم وهو قوم معروف اكثر الكثرة في ذلك الوقت كما كانوا اليوم [illegible]
م ابو هريرة رض روى مسلم عنه تقيء الارض افلاذ كبدها يعني تخرج كنوزها كما قال الله تعالى واخرجت الارض [illegible]
الافلاذ جمع فلذة بكسر الفاء والذال المعجمة قطعة من الكبد مقطوعة طولا امثال الاسطوانة [illegible]
يجيء القاتل فيقول في هذا [illegible] هذا المصحف قتلت ويجيء القاطع فيقول في هذا [illegible]
يجيء السارق فيقول في هذا قطعت يدي ثم يدعونه فلا يأخذون منه شيئا م ابو سعيد رض [illegible]
تكون الارض يوم القيامة خبزة واحدة قال الامام التوربشتي ليس معناه ان جرم الارض ينقلب من طبعه [illegible]
الى الماكول [illegible] الارض [illegible] نارا [illegible] جهنم بل معناه تكون الارض كخبزة [illegible]
يتكفأها [illegible] عظيم [illegible] الخبزة التي اعد الله لاهل الجنة يتكفأها الجبار اي يقلبها ويميلها [illegible]
عن سهولة [illegible] كما يكفأ احدكم خبزته في السفر وهي الخبزة التي يضعها المسافر [illegible]
حتى تستوي نزلا لاهل الجنة وهو بضم النون والزاي وضمها ما يعد للضيف عند نزوله م ابو هريرة رض [illegible]
ننزل غدا ان شاء الله بخيف بني كنانة حيث تقاسموا على الكفر قال ذلك اراد قدوم مكة الخيف ما انحدر [illegible]
وارتفع عن السيل يعني المحصب هو الشعب الذي يلي احد طرفيه منى وينتهي طرفه الآخر بالابطح هذا [illegible]
خيف بني كنانة اي اضاف اليهم لانهم [illegible] تحالفوا فيه على ان لا يناكحوا بني هاشم ولا يبايعوهم حتى [illegible]
يسلموا اليهم النبي عليه السلام فلما نصر الله تعالى رسوله نزل بذلك الموضع اراءة للمشركين لطيف صنع [illegible]
م ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه بان الشيطان يأتي احدكم يعني يوسوس في قلبه فيقول من خلق كذا [illegible]
حتى يقول من خلق ربك [illegible] في الكفر [illegible] فاذا بلغه [illegible]
اي احدكم وضمير المفعول عائد الى مصدر يقول من خلق ربك فليستعذ بالله طردا للشيطان عنه [illegible]
الوسواس لئلا يغلب عليه الشيطان م ابو هريرة رض روى مسلم عنه بانه المسيح الدجال من قبل [illegible]
من جهته وهمته اي مراده المدينة حتى ينزل دبر احد بضم الباء اي خلف احد ثم تصرف الملائكة وجهه [illegible]
وهنالك يهلك م ابو هريرة رض روى مسلم عنه بانه يأتي على الناس زمان يدعو الرجل ابن عمه وقريبه الى الخروج [illegible]
لغير المدينة فيما يقوله هلم الى الرخاء اي المعيشة وهلم اسم فعل يعني اقبل هلم الى الرخاء [illegible]
والمدينة خير لهم الواو للحال لو كانوا يعلمون جواب لو محذوف يعني لو كانوا يعلمون ما في الاقامة في المدينة
لما طلبوا الخروج منها والذي نفسي بيده لا يخرج منهم احد رغبة عنها اي اعراضا [illegible] الا اخلف الله فيها [illegible]

مجمع

المسيل بيان

[illegible]
[illegible]
وهو بكسر الفاء وبالهمزة يعني الجماعة لا واحد لها من لفظها من الناس فيقال لهم هل فيكم من رأى رسول الله [illegible]
[illegible] لهم ثم يغزو فئام من الناس فيقال لهم هل فيكم من رأى من صحب رسول الله فيقولون نعم فيفتح لهم ثم يغزو
فئام من الناس فيقال لهم هل فيكم من رأى من صحب من صحب رسول الله فيقولون نعم فيفتح لهم فيه بيان فضيلة
الصحابة والتابعين وتابعيهم رض م عمر رض روى مسلم عنه بانه يأتي عليكم اويس بن عامر مع امداد اهل اليمن وهم جماعة الغزاة
[illegible] جيوش الاسلام من مراد ثم من قرن بفتح القاف والراء بطن من قبيلة مراد واليه ينسب اويس هذا هو
الصواب وما قاله الجوهري في صحاحه من انه منسوب الى قرن وهو جبل معروف ميقات لاهل نجد فغلط كذا قال النووي
[illegible] برص فبرأ منه الا موضع درهم له والدة هو بها بر البر خلاف العقوق والمبرة مثله يقال بررت والدي بالكسر
[illegible] لو اقسم على الله لابره فان استطعت ان يستغفر لك فافعل [illegible]
[illegible] خطاب للصحابة بطلب الدعاء والاستغفار منه روي ان عمر كان في طلبه فلما كان في السنة التي توفي فيها عمر قام على
[illegible] فنادى يا اهل اليمن افيكم اويس بن عامر فقام شيخ فقال ابن اخ لي يقال له اويس وهو اخمل ذكرا وادنى
[illegible] الظهر فقال له عمر اين هو فقال بالاراك ثم عرفات فاتاه فوجده كما وصف النبي عليه
[illegible] فاستغفر له وفيه منقبة جليلة لاويس وروى مسلم عنه انه قال ان خير التابعين رجل يقال له اويس
[illegible] كان افضل من اويس لان الصحابي افضل من التابعي بلا خلاف وانما امر بطلب الاستغفار منه اشارة الى
[illegible] الاغتنام بدعوة الصلحاء وارشاد الى طلب فوائد الخير والدعاء وان كان الطالب فاضلا والداعي مفضولا
[illegible] وانه عليه السلام قال لرجل خرج يعتمر يشركنا يا اخي في دعائك وقيل انما امره بطلب الاستغفار [illegible]
[illegible] ان يصل الى حضرة النبي لكن بره بامه منعه من ذلك فيندفع توهم انه عصى في تخلفه م جابر رض روى مسلم عنه
ان اهل الجنة ياكلون فيها ويشربون حذف المفعول للتعميم ولا يتغوطون ولا يتمخطون اي لا يستنثرون ما يسيل من الخيشوم
[illegible] لا يصدر عنهم هذه الفضلات لكراهتها ولكون طعامهم في غاية اللطافة بحيث لا يتحول فضلة يستقذر
ولكن طعامهم ذلك جشاء يعني فضول طعامهم يخرج جشاء ورشح كرشح المسك يعني كعرقه في الرائحة يلهمون التسبيح والتحميد كما
يلهمون النفس يعني يجري التسبيح والتحميد في افواههم كما يجري النفس في الدنيا بلا تعب فيهم ومعناه يصير ذكرهم لازما لهم
[illegible] يكون عندهم كالنفس اللازم للحيوان م ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري رض روى مسلم عنه يؤم القوم اقرؤهم
لكتاب الله فان كانوا في القراءة سواء فاعلمهم بالسنة اي بالحديث يعني اذا كان في القوم رجل فاق بحسن القراءة
[illegible] بعلم [illegible] مقدار ما يجوز الصلاة فالاقرأ اولى لظاهر الحديث

وهيئوا له [illegible] وخالفه [illegible] ان الفقه يحتاج اليه في جميع ابواب [illegible]
[illegible] القراءة [illegible]
اذا لم يحفظ [illegible] القراءة ولا حفظه في العدم قال الشيخ الكلاباذي اقرأهم اقربهم من رسول الله لقوله عليه السلام [illegible]
القرآن فكأنما ادرجت النبوة بين جنبيه الا انه لا يوحى اليه فهذا اولى بخلافة رسول الله لانه اقرب الناس [illegible]
وصنف في الفقه [illegible] رسول الله وهو [illegible] عنه اذ العلماء ورثة الانبياء والعلماء [illegible]
والعلماء [illegible] العلوم [illegible] الفقيه بعلومهم فمقام القارئ مقام الوحي [illegible] ومقام الفقيه مقام [illegible]
فلذلك قدم القارئ على الفقيه واذا استويا في القراءة واحدهما افقه فهو اولى لان مقامه مقام الوحي [illegible]
[illegible] السنة سواء فاقدمهم هجرة يعني انتقالا من مكة الى المدينة قبل الفتح فمن هاجر اولا فشرفه اكثر [illegible]
[illegible] بعد ذلك الشرف في اولادهم فولد من هاجر ابوه اولا اولى بالامامة [illegible] بعد فتح مكة [illegible]
الهجرة [illegible] فيكون الاورع اولى فان كانوا في الهجرة سواء فاقدمهم سنا اي [illegible] الاسن اقدم لان [illegible]
[illegible] الرجل الرجل في سلطانه اي في محل حكمه وولايته [illegible] واذا كان الوالي او صاحب البيت [illegible]
[illegible] فهو اولى بالامامة وان كان غيره اعلم منه ولا يقعد في بيته على تكرمته اي على موضع [illegible]
[illegible] عليه [illegible] الا باذنه الضمير فيه في سلطانه وبيته وتكرمته [illegible]
٢ انس رضي روى مسلم عنه يبقى من الجنة ما شاء الله ان يبقى [illegible] بعض الجنة خالية عن الخلق [illegible]
الله [illegible] لبعض الجنة تأنيث الضمير باعتبار الامكنة او لكون البعض مؤنثا لاضافته الى [illegible] خلقا [illegible]
[illegible] الجنة منهم ٣ انس رضي روى مسلم عنه يتبع الدجال من يهود اصفهان بكسر الهمزة وفتحها [illegible]
بلد [illegible] قيل المراد به اصفهان خراسان لا اصفهان العراق سبعون الفا وفي رواية [illegible]
المشهور هو الاول عليهم الطيالسة جمع الطيلسان وهو معروف [illegible]
٤ انس رضي [illegible] الرواية عنه يتبع الميت ثلثة اهله وماله وعمله [illegible]
ويبقى [illegible] الاعمال [illegible] ٥ ابو هريرة رضي [illegible] الرواية عنه [illegible]
اهلها على خير ما كانت اي على حالها التي كانت [illegible]
[illegible]
[illegible] بضم الميم وفتح الزاي [illegible] قبيلة [illegible]
[illegible] وحوشا اي يجدان فيها وحوشا [illegible]
[illegible] المدينة [illegible]

[illegible] سفو [illegible]
[illegible] قبل الموت [illegible]
[illegible] وهذا من قبيل [illegible] ويجمعون في صلوة الفجر جمع الله تعالى ملائكته وقت عبادة عباده [illegible]
[illegible] الوقتين [illegible] العباد فيها مع كونهما وقت اشتغال وغفلة [illegible]
[illegible] الكتاب [illegible] ثم يعرج الذين باتوا فيكم فيسألهم ربهم وهو اعلم [illegible]
[illegible] فيقولون تركناهم وهم يصلون واتيناهم وهم يصلون [illegible]
[illegible] مع كونهم [illegible] التوبيخ على [illegible] ٦ [illegible]
[illegible] عنه يتقارب الزمان [illegible] بعضهم من بعض في [illegible]
[illegible] الموت [illegible] الزمان [illegible] السنة كالشهر
[illegible] واشتغالهم بالدنيا [illegible] العظام [illegible] الزمان في [illegible]
[illegible] الزمان [illegible]
[illegible] الناس يتمنون [illegible] الزمان في السعة والرخا [illegible] في شدة والبلاء [illegible] وينقص
[illegible] رواية [illegible] العلم ويلقى الشح اي يوضع في القلوب البخل [illegible] وتظهر [illegible]
[illegible] يا رسول الله [illegible] القتل القتل [illegible] بالقتل وكرره [illegible] ٧ [illegible]
[illegible] المصابيح والمشكوة وصحيح مسلم قالوا يا رسول الله [illegible] وهذا اقرب للمعنى [illegible]
[illegible] ٨ ابو هريرة رضي [illegible] الرواية عنه يجمع الله الناس يوم القيمة [illegible]
[illegible] الشفاعة [illegible] فيلهمون [illegible] الله تعالى [illegible]
[illegible] استشفعنا على ربنا [illegible] استشفع [illegible] الى [illegible]
[illegible] وبالنصب جواب [illegible] فيقولون [illegible]
[illegible] خلقك الله بيده [illegible]
[illegible] لنا عند ربك [illegible] فيقول لست هناكم [illegible]
[illegible] الشفاعة [illegible] الا التبعيد من مقام [illegible] الشفاعة [illegible]
[illegible] خطيئته [illegible] من الشجرة التي نهي عنها [illegible]
[illegible] اول رسول بعثه الله فان قلت كيف قال في حقه اول رسول بعثه الله وقد تقدم عليه ادم و
[illegible] الكفار [illegible] الانبيه وهم لم يكونوا كفارا [illegible]

[illegible] هو ايا [illegible] فغير [illegible]

[illegible]

[illegible] فيقولون [illegible]

[illegible] دعاه فيستحيي ربه منها ولكن ائتوا ابراهيم الذي اتخذه الله خليلا فيأتون

فيقول لست هناكم ويذكر خطيئته التي اصاب وهي الكذبات الثلث التي تقدم ذكرها [illegible]

[illegible] فهو اقرب [illegible] عبادة في [illegible] غيره [illegible]

[illegible] فيستحيي ربه منها ولكن ائتوا موسى الذي كلمه الله واعطاه التورية فيأتون موسى فيقول

لست هناكم ويذكر خطيئته التي اصاب وهو قتله القبطي فيستحيي ربه ولكن ائتوا عيسى روح الله وكلمته فيأتون

عيسى فيقول لست هناكم [illegible] خطيئة غير مذكورة لعله كان لا يستحيي من افتراء النصارى

[illegible] ولكن ائتوا محمدا عبدا قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر فان قيل هذا يشير [illegible]

[illegible] الواجب [illegible] عن الاقدام اجيب بانه على سبيل الفرض والتقدير وقيل المتقدم ما كان [illegible]

[illegible] وما كان بعد النبوة ومغفرته عصمته من ذلك وقيل المراد به ذنوب امته فيأتوني فاستأذن على ربي

فاذا انا رايته [illegible] هذا [illegible] وقعت ساجدا فيدعني ما شاء الله ان يدعني

يا محمد ارفع راسك قل تسمع بالجزم جواب الامر [illegible] او يسمع قولك سل تعطه واشفع تشفع

[illegible] المجهول اي تقبل شفاعتك [illegible] ان تشفع [illegible]

ان هذا المقام خاص له فارفع راسي فاحمد ربي بتحميد يعلمنيه ربي ثم اشفع فيحد لي حدا [illegible]

[illegible] قبلت شفاعتك فيهم [illegible] بالصلوات [illegible] شفاعته في [illegible]

[illegible] بالزكوة [illegible] فاخرجهم من النار وادخلهم الجنة ثم اعود فاقع

ساجدا فيدعني ما شاء الله ان يدعني ثم يقال لي ارفع راسك يا محمد وقل تسمع وسل تعطه واشفع تشفع

[illegible] راسي فاحمد ربي بتحميد يعلمنيه ربي ثم اشفع فيحد لي حدا فاخرجهم من النار وادخلهم الجنة فان قيل

[illegible] الاستشفاع [illegible] للاراحة من الموقف واخر [illegible] الشفاعة للاخراج من النار [illegible]

التطبيق ان يراد بالنار [illegible] الاخراج [illegible] المؤمنون [illegible]

بهم الى النار من غير توقف وفرقة [illegible] الحشر فيشفع لهم اولا للاراحة من الموقف ثم للادخال

بان يكون الشفاعة [illegible] للاراحة من الموقف وثانيها للادخال بغير حساب وثالثها [illegible]

[illegible] للاخراج من النار فذكر في الحديث [illegible] من النبي عليه السلام قال فلا ادري

[illegible]

[illegible] الطيبي [illegible] فلم [illegible]

[illegible]

[illegible] ثم اعود الرابعة شك من الراوي وذكر موسى الذي تقدم هو في بعض روايات البخاري [illegible] والشفاعة

[illegible] مذكور في جميع رواياتهم ولكنه في روايات البخاري غير مذكور ابو موسى [illegible] يوم القيمة

ناس من المسلمين بذنوب امثال الجبال فيغفرها الله لهم ويضعها على اليهود والنصارى فان قلت كيف [illegible] هذا

[illegible] لا يوضع على انه يخالف بقوله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى قلت هو مجاز لان الله تعالى

[illegible] السيئات عن المسلمين وابقاها على الكافرين [illegible]

[illegible] اليهود والنصارى من جملة الكفرة قال ابو روح بفتح الراء المهملة وسكون الواو وبعدها [illegible] احد رواة هذا الحديث لا ادري

[illegible] الشك مني لا اعرف [illegible] عباس [illegible] على الرواية

[illegible] من الرضاعة ما يحرم من النسب تقدم بيانه في باب [illegible] حديث ان الرضاعة تحرم ما تحرم الولادة [illegible] ابو هريرة

[illegible] على الرواية عنه [illegible] الكعبة ذو السويقتين من الحبشة السويقة تصغير الساق وهو مؤنث اراد به رجلا

[illegible] تصغيرها لان الغالب على سوق الحبشة الدقة قال الطيبي [illegible] في تصغيره ان الكعبة

المعظمة يهتك حرمتها حقير ضعيف الخلقة فان قلت كيف سلطه الله عليها ولم يحبس [illegible] الفيل عنها قلنا

[illegible] قرب الساعة [illegible] اهل الحق [illegible] على تخريبها [illegible] كانت معظمة [illegible]

[illegible] روى البخاري عنه يخرج قوم من النار بالشفاعة في هذا الحديث حجة على المعتزلة في نفيهم الشفاعة عن اهل الكبائر

[illegible] عندهم فيكون دخول النار لكبيرة [illegible] انس [illegible] على الرواية عنه يخرج من النار من قال

لا اله الا الله وكان في قلبه [illegible] من الرغبة او الرهبة الباعثة له على العمل في الدنيا ما يزن شعيرة

[illegible] من قال لا اله الا الله وكان في قلبه من الخير ما يزن برة ثم يخرج من النار من قال لا اله الا الله وكان في قلبه

من الخير ما يزن ذرة هذا مثل في معرفة القلة وليس المراد منه الوزن لانه ليس بجسم حتى يوزن زاد البخاري في [illegible]

[illegible] من ايمان مكان خير [illegible] في صحيح البخاري وكان في قلبه من الايمان ما يزن [illegible]

[illegible] الايمان غير زايد [illegible] صحيح مسلم [illegible] والمراد من الايمان [illegible]

[illegible] من الجنة [illegible] هو [illegible] ابو سعيد [illegible] روى البخاري عنه يخلص المؤمنون

[illegible] يحبسون على قنطرة وهي عبارة عن الصراط الممدود بين الجنة والنار فيقتص لبعضهم من بعض مظالم كانت

[illegible] في الدنيا [illegible] في حديث [illegible] المظالم [illegible]

١٦٢

[illegible]

[illegible] كان يحسبهم لا حد [illegible]

يحشر [illegible] فوانك [illegible] في الجنة [illegible] والوان [illegible] قبيل [illegible]

[illegible] جبريل [illegible] عرف [illegible]

[illegible] عمر و جمع عرفان منزلة في الجنة يكون الشر من عرفان منزلته في الدنيا م ابو هريرة رضي روى مسلم

[illegible] يدخل الجنة اقوام افئدتهم اي قلوبهم مثل افئدة الطير اي في الرقة واللين كما ورد ان اهل اليمن ارق [illegible]

[illegible] في التوكل كما ورد لو انكم تتوكلون على الله حق التوكل لرزقكم كما يرزق الطير وقيل اي في الخوف والتحير [illegible]

[illegible] ق ابو هريرة رضي اتفق على الرواية عنه يدخل الجنة من امتي زمرة هم سبعون الفا يضيء وجوههم [illegible]

القمر ليلة البدر المراد بالف الواشي [illegible] الذين يدخلونها اولا والمراد بدخولهم الاولى بلا حساب ولا عذاب [illegible]

انه عليه السلام قال وعدني ربي ان يدخل الجنة من امتي سبعين الفا لا حساب عليهم ولا عذاب مع كل الف [illegible]

الا قال الشيخ المظهر يحتمل ان يراد بقوله سبعون هذا العدد وان يراد به الكثرة م ابو هريرة رضي روى مسلم عنه [illegible]

الجنة من امتي سبعون الفا المراد بالف زمرة بقرينة قوله زمرة واحدة منهم على صورة القمر والتي يليهم في الاول [illegible]

وجوههم على اضوء الكواكب ق ابن عمر رضي اتفقا على الرواية يدخل الله اهل الجنة الجنة واهل النار النار [illegible]

بينهم فيقول يا اهل الجنة لا موت ويا اهل النار لا موت كل خالد فيما هو فيه من النعمة والنقمة وذلك النداء [illegible]

فرح اهل الجنة وترح اهل النار م ابو هريرة رضي روى مسلم عنه يدخل من امتي الجنة سبعون الفا بغير حساب [illegible]

[illegible] ذلك انظر لجمع نبيك خير البشر خ ابن عباس رضي روى البخاري عنه يرحم الله ام اسمعيل لو تركت زمزم [illegible]

لو لم تغرف اي لو لم تاخذ الماء سيلا خبر تركت زمزم لكانت زمزم وضع المظهر موضع المضمر لزيادة [illegible]

[illegible] عينا معينا اي جارية على وجه الارض مرئية بالعيون قصته ما روي ان ابراهيم جاء بها وبام اسمعيل [illegible]

[illegible] عند البيت ووضع عندها انا فيه تمر وسقاء فيه ماء ثم تولى فتبعته ام اسمعيل فقالت يا ابراهيم [illegible]

تتركنا في هذا الوادي وليس فيه انس ولا شيء ولم يلتفت اليها فقالت الله امرك بهذا قال نعم فقالت اذا [illegible]

فرجعت فانطلق حتى اذا كان عند الثنية حيث لا يرونه استقبل البيت فقال رب اني اسكنت من ذريتي بواد غير ذي زرع [illegible]

[illegible] فلما نفد الطعام والشراب عطشت وجاعت جعلت تنظر الى ابنها يتلوى من الجوع فانطلقت [illegible]

[illegible] فوجدت الصفا اقرب جبل فقامت عليه تنظر احدا فهبطت منه حتى اذا بلغت الوادي رفعت [illegible]

ثم سعت حتى جاوزت الوادي ثم اتت المروة فقامت عليها فلم تر احدا ففعلت ذلك سبع مرات فلما اشرفت [illegible]

سمعت صوتا فاذا هي بالملك عند موضع زمزم فبحث بجناحه حتى ظهر الماء فجعلت تحوضه [illegible]

جعلت تغرف الماء في سقائها وهو يفور فشربت وارضعت فقال لها الملك لا تخافي فان ههنا بيت الله [illegible]

الغلام وكان موضع البيت مرتفعا من الارض [illegible] حتى مرت رفقة [illegible]

[illegible]

[illegible] ثم قبلوا فقال [illegible] قال [illegible] فاستاذن

[illegible] بجانب [illegible] فاشار [illegible]

[illegible] دفع العقوبة عن البيت ق ابن مسعود رضي اتفقا على الرواية عنه يرحم الله موسى لقد اوذي باكثر من

هذا فصبر اذ اوذي باشد من هذا الايذاء فصبر قاله حين قسم رجلا قال يوم حنين حين قسم النبي عليه السلام الغنيمة

[illegible] الناس [illegible] بعضهم والله ان هذه لقسمة ما عدل فيها وما اريد بها وجه الله فتغير وجهه عليه السلام

حتى [illegible] فمن يعدل اذا لم يعدل الله ورسوله وفي الحديث تسلية للنبي عليه السلام وحث على الصبر

ق عائشة رضي اتفقا على الرواية عنها يرحم الله لقد اذكرني كذا في بعض النسخ لقد ذكرني بتشديد الكاف كذا وكذا

[illegible] انسيتها على بناء المجهول اي انساني الله تلاوتها ويروى اسقطتها على بناء المعلوم اي تركت تلاوتها من

سورة كذا وكذا قاله حين سمع عبد الله بن يزيد الخطمي بفتح الخاء المعجمة وسكون الطاء المهملة منسوب الى خطمة

[illegible] من الانصار [illegible] من الليل وفيه استحباب [illegible] وسلة [illegible]

عليه [illegible] الطريق الاول ق ابو هريرة رضي اتفقا على الرواية عنه يسلم الراكب على الماشي لان الراكب اعلى مرتبة

[illegible] بالسلام اظهارا للتواضع والماشي على القاعد لانه في هيئة الوقار ولهذا مزية على الماشي فبدأ الماشي

بالسلام رعاية للادب والقليل على الكثير لوجود الشرف في الكثرة وغيرهم قال النووي الافضل ان يبدأ

[illegible] القليل بالسلام ويرد جميع الكثير م ابو ذر رضي روى مسلم عنه يصبح على كل سلامى من احدكم صدقة وهو اسم جمع اي

[illegible] صدقة واجبة على كل سلامى والمراد بالصدقة الشكر او يقال اسم احدكم على من يجوز زيادة من في الاثبات

[illegible] وصدقة فاعل الظرف اي يصبح احدكم واجبا على كل مفصل منه صدقة [illegible]

[illegible] الاسمية تفسيره ومن احدكم صفة كل سلامى فكل تسبيحة صدقة الخ وفيه للتفضيل وكل تحميدة صدقة

[illegible] صدقة وكل تكبيرة صدقة والامر بالمعروف صدقة ونهي عن المنكر صدقة من غير السلامي الخ

عليه [illegible] في حديث انه خلق كل انسان [illegible] وذلك قال النووي ضبطناه بفتح اوله وبضمه يعني يكون مما وجب

٧٠

[illegible] ركعتان يركعهما من الضحى لان الصلوة عمل بجميع اعضاء البدن فيقوم كل عضو بشكره [illegible]

[illegible] كالشيخ في ذلك ح ابو هريرة رضي روى البخاري عنه يصلون لكم يعني الائمة خبر مبتدأ محذوف اي الائمة

[illegible] انما قال لكم وان كان صلاتهم لله لكونهم ضمناء لصلوة الماموم فان اصابوا فلكم يعني ان اتوا بجميع

[illegible] الصلوة واركانها فالاجر لكم ولهم وان اخطأوا فلكم وعليهم قال الشارح فيه دليل على ان صلوة

[illegible] وان صلى الامام جنبا واقول هذا اذا قد الخبر فقد صحت الصلوة لكم تامة وهو مذهب الشافعي رح من ان صلوة الامام

[illegible] امامهم [illegible] وعليهم الوزر فلا يدل على انه يجوز ان يؤم القوم

[illegible] جميع [illegible]

الشرح [illegible] جمع [illegible]

[illegible] دفعه [illegible]

[illegible]

بما بينهم وان قدرت [illegible] كما هو مذهب [illegible] ق ابن عمر رض انه [illegible]
يقول [illegible] يوم القيمة [illegible] يعني هذا من المتشابه وقد [illegible]
يقول المراد بالطي النسخ وباليد القدرة ثم يقول انا الملك اين الجبارون اين المتكبرون ثم يقول الارضين بشماله [illegible]
في رفع الارضين بشماله اشارة الى شرف العلويات كما جرت العادة على ان الشريف يباشر بالة اشرف [illegible]
لان التفاوت يتطرق الى الالة ثم يقول انا الملك اين الجبارون اين المتكبرون ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه
يعرق الناس يوم القيمة حتى يذهب عرقهم في الارض سبعين ذراعا [illegible] هذا العرق [illegible]
حرارة الشمس وان ركبا جاء في الرواية [illegible] يوم القيمة فلا يكون للجنة طريق الا [illegible]
الناسية ذلك العرق على قدر اعمالهم فبعضهم يكون الى الكعبين وبعضهم الى ركبتيه وعلى هذا ويلجمهم [illegible]
الى افواههم فيصير لهم كاللجام يمنعهم عن الكلام حتى يبلغ اذانهم فان قلت اذا كانوا في العرق كالبحر يلجم البعض
فكيف يصل الى كعبي الاخر قلنا يجوز ان يخلق الله تعالى ارتفاعا في الارض تحت اقدام البعض او يقال يمسك [illegible]
كل انسان عليه بحسب عمله فلا يصل الى غيره منه شيء كما امسك جرية البحر لموسى وقومه حتى [illegible]
ق عمران بن حصين رض اتفقا على الرواية عنه قال جاء رجل يطلب دية ثنيته من صاحبه وكان عض يد
صاحبه بيده فسقطت ثنيته فقال عليه السلام يعض احدكم يد اخيه كما يعض الفحل وهو الكريم من الابل لا دية لك
عمل ابو حنيفة رح وان في هذا انه لم يكن للمعضوض سبيل الى التخلص منه الا بقلع سنه وقال [illegible]
كيف ما كان وكذا لو قصد رجل [illegible] بامرأة فلا يمكنها التخلص الا بقتله فقتلته لا شيء عليها م [illegible]
[illegible] عنه لكن عن عبد الله بن عباس يعمد احدكم الى جمرة من نار وهي قطعة [illegible]
فيجعلها في يده قاله حين رأى خاتما من ذهب في يد رجل يعني لبس الذهب كلبس النار لانه حرام [illegible]
فطرحه [illegible] رسول الله ذلك الخاتم قال الشيخ قيل روى [illegible] هذا الحديث عن ابي هريرة فالمشهور في [illegible]
النقل عن ابن عباس وفيه ازالة المنكر باليد وطرحه فقد طلبه وما قاله شارح يجوز ان يكون [illegible] ذلك الرجل
[illegible] رسول الله في اخر الحديث لكونه [illegible] فلا يخلو [illegible] لا ارتكابه المجاز [illegible]
بعدما ذهب رسول الله خذ خاتمك انتفع به ببيعه او غيره فقال لا والله لا اخذه ابدا وقد طرحه رسول الله
كذا [illegible] ان النهي [illegible] البيعة مبالغة في الاجتناب عنه وقصد [illegible] الاباحة [illegible] من الفقراء
[illegible] اتفقا على الرواية عنها يغزو جيش الكعبة يعني يقصدها عسكر بالاساءة والقتال عبر عنه بالغزوات
[illegible] بالاخرة [illegible] والكفار والمراد به [illegible]
فاذا كانوا ببيداء [illegible] من الارض يخسف باولهم واخرهم ويبعثون [illegible]

بما بينهم الذين يحسنون في قلوبهم من الصلاح والفساد [illegible] فيهم من وجه مكروه [illegible]
م ابو هريرة رض [illegible] يوم القيمة [illegible]
[illegible] م ابو هريرة رض روى مسلم عنه يقطع الصلوة الكلب والمرأة والحمار
ويقي ذلك اي يحفظ من القطع مثل مؤخرة الرحل وهو بضم الميم وسكون الهمزة [illegible] يعني [illegible]
[illegible] الكلام في قطع الصلوة في الباب [illegible] حديث اذا قام احدكم يصلي م عبد الله بن الشخير رض
[illegible] وقد مر [illegible] رواه عن النبي عليه السلام ستة احاديث انفرد مسلم منها بحديث يقول ابن
ادم مالي مالي [illegible] وهل لك من مالك الا ما اكلت فافنيت او لبست فابليت او تصدقت [illegible]
[illegible] م ابو هريرة رض روى مسلم عنه يقول العبد مالي مالي وانما له من ماله ثلث ما اكل فافنى
او لبس فابلى او اعطى فاقتنى يعني اعطى من ماله الصدقة فادخر ثوابها وما سوى ذلك [illegible]
[illegible] وتاركه للناس يعني صاحبه يتركه للناس م ابو ذر رض روى مسلم عنه يقول الله عز وجل من جاء بالحسنة
فله عشر امثالها اي عشر حسنات امثالها حذف المميز الموصوف واقيمت الصفة مقامه او ازيد يعني اعطي [illegible]
[illegible] بفضله [illegible] حصوله وقد يضاعف اضعافا كثيرة لبعض دون بعض على حسب [illegible]
ومن جاء بالسيئة فجزاء سيئة سيئة مثلها او اغفر [illegible] والمذنب ومن تقرب اي طلب
[illegible] شبرا يعني مقدارا قليلا تقربت منه ذراعا يعني اوصلت رحمتي اليه مقدارا ازيد منه [illegible]
[illegible] زاد الله رحمته ومن تقرب مني ذراعا تقربت منه باعا وهو قدر مد اليدين وما بينهما من البدن ومن
اتاني يمشي اتيته هرولة وهو الاسراع دون العدو يعني من تقرب الي بسهولة وصل اليه رحمتي بسرعة ومن لقيني بقراب
[illegible] بضم القاف وهو المشهور اي ملؤها وقيل بكسر القاف مصدر قارب [illegible] ما يقارب ملأها خطيئة
لا يشرك بي شيئا لقيته بمثلها مغفرة [illegible] الكثرة الخطيئة والاجور
[illegible] ان يغفر [illegible] ولكثرة المعاصي لان الله تعالى عقوبة شديدة لبعض المذنبين فينبغي ان يخاف منها ويرجو المغفرة
فان قلت [illegible] تخالف للاية لان مقتضاها ان يقرب الله عشرة اشبار ممن تقرب الى الله شبرا قلت
الحديث غير مسوق لبيان مقدار الاجور وانما سيق لتحقيق ان الله تعالى لا يضيع عمل عامل قليلا كان او كثيرا بل
يجازيه [illegible] ق ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه يقول الله اي يوم الموقف يا ادم فيقول لبيك وسعديك والخير
[illegible] يقول اخرج بعث النار يعني ميز اهلها البعث بمعنى المبعوث قال وما بعث النار [illegible]
[illegible] اجب عنها بالعدد [illegible] قال [illegible] من كل الف تسعمائة وتسعة وتسعين [illegible]
[illegible] عليه السلام [illegible] التفاوت [illegible] اعلم [illegible]

[illegible] في ذلك [illegible] يوم القيمة معناه [illegible]
[illegible] لا انا [illegible] من [illegible] الناس [illegible]
[illegible] تظنون وما هم بسكارى ولكن عذاب الله شديد قال اي الراوي فاشتد ذلك عليهم اي ما ذكر من [illegible]
فقالوا يا رسول الله اينا ذلك الرجل الباقي من الالف فقال ابشروا فان من يأجوج ومأجوج بالهمزة فيهما [illegible]
وهم قوم كفار من ولد يافث بن نوح وراء السد [illegible] وقيل [illegible] المراد [illegible] اعظم [illegible]
[illegible] خلقهم الله منها الفا قيل المراد به [illegible] وتسعة وتسعون المتقدم ذكرها [illegible]
[illegible] ويكون بيانا بانهم في العدد اكثر مما تقدم ومنكم رجل الخطاب للصحابة وغيرهم ثم قال والذي نفسي بيده اني لارجو
ان تكونوا ربع اهل الجنة قال اي الراوي فحمدنا الله وكبرنا ثم قال والذي نفسي بيده اني لارجو ان تكونوا ثلث اهل الجنة فحمدنا الله
وكبرنا ثم قال والذي نفسي بيده اني لارجو ان تكونوا شطر اهل الجنة تقدم الكلام على هذا في الباب السابق في حديث [illegible]
ان تكونوا [illegible] اهل الجنة وان مثلكم في الامم اي الكفرة كمثل الشعرة البيضاء في جلد الثور الاسود او كالرقمة
الحمار وهي بفتح الراء [illegible] والسكون القاف اثر في باطن ذراع الحمار (ق) ابن عمر رضي الله عنه على الرواية عنه يقوم الناس لرب العالمين
حتى يغيب احدهم في رشحه الى انصاف اذنيه تقدم بيانه في [illegible] حديث يعرق الناس يوم القيمة (ق) جابر بن
[illegible] على الرواية عنه يكون بعدي اثنا عشر اميرا قال جابر فقال اي النبي عليه السلام كلمة لم اسمعها فقال ابي
ابي بفتح الهمزة اي قال جابر وفي بعضها بضم الهمزة وفتح الباء وتشديد الياء انه اي النبي عليه السلام قال كلهم من قريش
[illegible] الاشكال بان الولاة بعده عليه السلام اكثر من هذا العدد فاجيب عنه بان [illegible]
[illegible] العدد [illegible] منهم [illegible] من تمام العدد وقيل قيام [illegible] اثنا عشر [illegible] منه الخليفة [illegible]
[illegible] وهو قوله الخلافة بعدي ثلاثون سنة فاجيب عنه بان المراد منه خلافة النبوة وهي الخلافة الكاملة
في الدرجة العليا [illegible] في بعض الروايات خلافة النبوة بعدي ثلاثون سنة على الراوي خلافة ابي بكر [illegible]
وخلافة عمر عشرا وعثمان اثني عشرة وعلي ستة والخلافة القريبة من خلافتهم في العدل [illegible]
ابن عمر رضي الله عنه روى مسلم عنه يكون كنز احدكم وهو المال المدفون والمراد به مال لا يؤدى منه زكوته يوم القيمة [illegible]
[illegible] وكنز ذهب [illegible] جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه يكون في [illegible] خليفة يحثي المال [illegible]
لا يعده عدا بفتح [illegible] وضم [illegible] يعطي المال من غير ان يعده [illegible] يكون بضم [illegible] الافعال [illegible]
[illegible] الارض [illegible] فقيل كان ذلك الخليفة عمر [illegible]
[illegible] كنوز كسرى [illegible] ما جاء في بعض روايات الحديث [illegible] خليفة [illegible] هذا القول [illegible]
المهدي لثبوت انه هو الجامع للخصال الحميدة وذلك العطاء منه [illegible] ان يكون لظهور كنوز الارض له [illegible]

من المؤمنين [illegible]

[illegible] (ق) [illegible] سلام [illegible]
[illegible] (م) [illegible] روى مسلم عنه [illegible]
الهمزة لان في النداء معنى القول خطاب لكم يا اهل الجنة بهذا النداء [illegible] في الجنة وقيل [illegible] انه بعيد [illegible]
فلا تموتوا ابدا وان لكم ان تصحوا فلا تسقموا ابدا وان لكم ان تشبوا [illegible] من الشباب فلا تهرموا ابدا وان
لكم ان تنعموا بفتح العين [illegible] يدوم لكم النعيم وكذا المراد من قوله تصحوا وتحيوا وتشبوا [illegible] فلا تبأسوا
ابدا اي لا يصيبكم بأس وهو شدة الحال فذلك قوله تعالى ونودوا ان تلكم الجنة ان هي مخففة من المثقلة وضمير الشان
محذوف اي انه وقيل مفسرة للنداء يعني اي اورثتموها بما كنتم تعملون (ق) حذيفة [illegible] على الرواية عنه [illegible]
[illegible] فيقبض الامانة [illegible] قال النووي الظاهر ان المراد بها التكاليف التي كلف الله تعالى بها عباده والعهد
[illegible] الله عليهم [illegible] فيظل بفتح الظاء المعجمة اي يصير اثرها مثل الوكت بفتح الواو وسكون الكاف والتاء المثناة
[illegible] وهي الاثر [illegible] كالنقطة من غير لونه ومنه قيل للبسر اذا وقعت فيه نقطة من الارطاب
قد وكت ثم ينام النومة فتقبض الامانة من قلبه فيظل اثرها مثل المجل بفتح الميم وسكون الجيم وهو الاثر [illegible]
[illegible] من عمل فاس [illegible] كجمر [illegible] دحرجته على رجلك فنفط
[illegible] ولم يبق [illegible] منتبرا اي مرتفعا
ليس فيه شيء [illegible] ان الامانة تزول عن القلوب بالتدريج فاذا زال
شيء منها زال نورها [illegible] كالوكت فاذا زال شيء اخر [illegible] على تلك الظلمة ظلمة اخرى [illegible] وهو اثر محكم
لا يزول الا بعد مدة ثم شبه زوال ذلك النور [illegible] الظلمة اياه بجمر دحرجه على رجله [illegible] وبقي اثره
وهو النفط [illegible] على هذا التوجيه ان المشبه في التشبيه [illegible] المشبه به في التشبيه الاول [illegible]
[illegible] اثر الامانة في هذا المجوف [illegible] الاول [illegible] من القول [illegible] فيصبح الناس
يتبايعون فلا يكاد احد يؤدي الامانة اي في المعاملات حتى يقال ان في بني فلان رجلا امينا حتى يقال للرجل ما اجلده اي ما
[illegible] ما اظرفه ما اعقله [illegible] الافعال للتعجب [illegible] وما في قلبه مثقال حبة من خردل من ايمان [illegible]
[illegible] بكثرة العقل والظرافة والجلادة لا بكثرة الصلاح [illegible] وضع الايمان موضع الامانة
[illegible] على ما [illegible] كما قال عليه السلام لا دين لمن لا امانة له [illegible] نقص الامانة زوال [illegible]
[illegible] لا زوال اعتقاد وجوبها [illegible] في موقعه [illegible] وجوبها ثابت بالنص القطعي (ق) ابو هريرة
[illegible] عنه ينزل ربنا كل ليلة الى السماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الاخير [illegible] ثم يقول من يدعوني فاستجيب
[illegible] من يسألني فاعطيه من يستغفرني فاغفر له تقدم بيانه في الباب [illegible] في حديث اذا مضى شطر [illegible]

[illegible] كالنقطة [illegible]
[illegible] اعتقاد [illegible]
[illegible]

[illegible] الصادقة اى ينقطع [illegible]
ح ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه يوشك الفرات ان يحسر [illegible]
[illegible] يقتتل عليه فيقتتل [illegible] البه لعرب فيام [illegible]
احزانه يغنى عليه فيقتل من كل مائة تسعة وتسعون او العدم لحاجة اليه لقرب قيام [illegible] اولانه مال فتنة
عليه كما فى قارون م ابو هريرة رض روى مسلم عنه يوشك ان طالت بك مدة ان ترى قوما فى ايديهم
مثل سياط طويلة يغدون فى غضب الله ويروحون فى سخط الله ح يبغض الناس يطيرون ح ابو [illegible]
اتفقا على الرواية عنه يوشك ان يكون خير مال المسلم غنما خص الغنم بالذكر لضعفها وتواضع صاحبها [illegible]
بها شعف الجبال وهو جمع شعفة بالتحريك وهو راس الجبال ومواقع القطر يعنى البراري [illegible]
الفتن وهى الاستباق وفيه مذهب العزلة عند ظهور الفتن هذا اذا خشى على دينه واما اذا لم يخش فالمخالطة
لحضور الجمعة والجماعة ح انس رض اتفقا على الرواية عنه يهرم ابن آدم اى يكبر سنة ويشب منه اثنان
استعارة يعنى يستحكم الحصلتان فى قلب الشيخ كاستحكام قوة الشباب فى شبابه الحرص على المال والحرص على [illegible]
[illegible] الآن تجبله على حب الشهوات كما قال الله تعالى زين للناس حب الشهوات [illegible]
[illegible] والعمر ح ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه يهلك الناس هذا الحى اى القبيلة وهو فاعل يهلك [illegible]
المراد بهم بعض الفلمة يوبده رواية البخارى هلاك امتى على يد غلمة من قريش وهم والله اعلم يزيد بن معاوية [illegible]
بن الزبير [illegible] منهم من ملوك بنى امية فقد صدر منهم ما صدر من قتل آل الرسول عليه السلام وخيار [illegible]
الحديث من المعجزات حيث وقع ما اخبر به عليه صلوات الله وسلامه المراد بالناس من كان فى زمن [illegible]
تامرنا قال لو ان الناس اعتزلوهم جواب لو محذوف وهو لكان خيرا لهم ويجوز ان يكون للتمنى قال ابو هريرة [illegible]
ان اسميهم بنى فلان وبنى فلان بدل من الضمير المنصوب يعنى لو شئت ان اعينهم واسميهم انهم بنو فلان [illegible]
فلان لفعلت ولكن لا افعل ح ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه يهل اهل المدينة الاهلال [illegible]
الحليفة وهو موضع على فرسخين من المدينة ويهل اهل الشام من الجحفة بضم الجيم وسكون الحاء المهملة موضع [illegible]
والمدينة [illegible] الشام من بلاد الى ذى الحليفة ويهل اهل نجد من قرن بسكون الراء وجبل [illegible] مدور كانه [illegible]
عرفات وفتحه غلط لان قرنا بفتح الراء قبيلة منه اويس القرنى وفى هذا الحديث غيب عن هذه المواقيت [illegible]
مرحلتان فصل ح ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه ارانى فى المنام [illegible]
رجلان احدهما اكبر من الآخر فناولته اى اعطيته لاصغر منهما فقيل لى كبر اى ادفعه الى الاكبر فدفعته الى الاكبر [illegible]
[illegible] دفعه عليه السلام الى الاكبر منهما هو سنة الصحابة كما فى الكلام وتقديم عليه لان السواك فى المنام [illegible]
من الغيبة [illegible] بعض ان من حق [illegible] الى الاكبر منهما [illegible]

[illegible] يقتتل عليه فيقتتل تسع

ما حال

من الصوت

[illegible] الموت [illegible] المشبهين كما فى [illegible] والاشهر [illegible]
[illegible] ح ابن عمر رض اتفقا على الرواية [illegible] قال [illegible]
[illegible] اللهم وانت ترى انما اورده فى قصة المجهول فرايت رجلا ادم على وزن افعل اى اسمر شديد السمرة وحديثهم
[illegible] كاحسن ما انت راء من ادم الرجال له لمة بكسر اللام وتشديد الميم الشعر الذى يجاوز شحمة الاذن [illegible]
[illegible] كاحسن ما انت راء من اللمم قد رجلها بتشديد الجيم معناه سرحها بالمشط بماء او غيره فهى تقطر ماء تنحج
[illegible] على عواتق رجلين اى يقطر الماء الذى رجلها به لقرب ترجيله وان يكون مجازا عن نضارته وحسنه متكئا على رجلين او على
عواتق رجلين شك من الراوى العواتق جمع عاتق وهو ما بين المنكبين الى العنق يطوف بالبيت فسالت من هذا
فقيل هذا المسيح بن مريم سمى عيسى عليه السلام مسيحا لانه لم يمسح ذا مرض الا برأ او مسح ذكريا اباه فيكون الفعيل بمعنى
[illegible] اولانه خرج من بطن امه ممسوحا بالدهن او لكونه ممسوح اسفل القدمين لا اخمص له [illegible] اى سلاسل
[illegible] قطط بفتح القاف والطاء وروى بكسر الطاء معناه شديد الجعودة وهى ان يكون الشعر ملتو
[illegible] اعور العين اليمنى طافية بالهمزة اى ذهب ضوءها وروى بغير الهمزة فمعناه ناتئة بارزة اعلم ان
[illegible] الصحيح من ان الدجال ممسوح العين وانها ليست حجراء ولا ناتئة يعارض هذه الرواية ويمكن الجمع بينهما
[illegible] الممسوحة هى اليسرى ولى حنظلة هى اليمنى واما المجمع بين روايتى انه اعور اليمنى ورواية انه اعور
اليسرى فقد مر بيانه فى الباب السابق فى الدجال ان الحديث اعور العين اليسرى [illegible] فسالت من هذا فقيل هذا المسيح الدجال
١٥٩
[illegible] ممسوح العين اولانه يسيح الارض اى قطعها حين خروجه م المقداد رض روى مسلم عنه [illegible]
[illegible] يكون منهم كمقدار ميل وعن سليم انه قال لا ادرى اى الميلين عنى النبى عليه السلام امسافة الارض
او الميل الذى يكحل به العين فيكون الناس على قدر اعمالهم فى العرق فمنهم من يكون الى كعبيه ومنهم من يكون الى ركبتيه
[illegible] حقويه اى خاصرتيه ومنهم من يلجمهم العرق الجاما تقدم الكلام قريبا فى حديث يعرق الناس م حذيفة
[illegible] عرض الشيء على السلطان او من عرض العود على الاناء المراد بها الاعتقادات الفاسدة
[illegible] عودا عودا بضم العين ونصب الدال ما ينسج به الحصير من لحاء وفى حال بعيد كما ان الحصير
[illegible] وهى انه يجتمع من عودات واحد بعد واحد كذلك الفتن يظهر فى قلوب مرة بعد اخرى فيجتمع
[illegible] والجر خبر مبتدأ محذوف اى هو عود وقال فى النهاية عودا عودا بفتح العين على المصدر يعنى بعد
[illegible] بعد اخرى فاى قلب اشربها على صيغة المجهول والضمير المنصوب للفتن يعنى دخلت فيها دخولا تاما
[illegible] نكت فيه على بناء المجهول نكتة سوداء يعنى اثرت الفتن فيه كالنقطة السوداء فى اى قلب انكرها
[illegible] ولم تقع فيها نكت فيه بيضاء حتى يصير على قلبين ابيض بالفتح غير منصرف بدل عن قلبين فوله حتى يصير

[illegible] فاذا بلغت الى المنكبين فهى لمة [illegible]

الاخمص لحم بطون الابهام [illegible] جميع اخامص [illegible]

[illegible] كانها عنبة [illegible]

عودا

[illegible] ... على ... [illegible] ... الشمس [illegible]

[illegible] الاربع ... يعني ... [illegible] ... السموات ... [illegible]

[illegible] ... [illegible] ... السواد والغبرة وفي هذا ... [illegible]

ثم انه عليه السلام نبه بتشديد الدال المهملة هو الذي لونه بين السواد والغبرة [illegible]

الا ان في ذلك القلب بيانا لما فعلوا لوجود الايمان فيه وفي بعض النسخ مربادا بالنصب على الذم كالكوز مجخيا بميم

مضمومة ثم جيم مفتوحة ثم خاء معجمة مكسورة اي مائلا وقيل اي منكوسا نصب على الحال من الكوز [illegible] فيه

الفعل الكائن في الكاف يريد من هذا القول ان ذلك القلب لا يبقى فيه شيء من خير كالكوز المنحرف الذي لا يثبت فيه

لا يعرف معروفا ولا ينكر منكرا الا ما اشرب من هواه يعني ما اعتقاده من اعتقادات فاسدة وشهوات النفس [illegible]

من باب تاكيد الذم بما يشبه المدح يعني ليس فيه خير الا هذا وهذا ليس بخير فيلزم منه ان لا يكون فيه خير [illegible]

متفق عليه والسياق لمسلم يعني الحديث المذكور متفق عليه في المعنى لكن الالفاظ المنظومة على هذا النسق [illegible]

لمسلم وهذا السياق م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه تفتح ابواب الجنة يوم الاثنين ويوم الخميس [illegible]

مجاز عن كثرة الغفران واعطاء المنازل وقال القاضي يجوز ان يكون على ظاهره لان الجنة مخلوقة وفتح الابواب [illegible]

علامة لذلك فيغفر فيهما لكل عبد لا يشرك بالله شيئا يعني ذنوب الصغائر بغير وسيلة طاعة تكون مغفورة [illegible]

الا رجل كانت بينه وبين اخيه شحناء بفتح الشين المعجمة وسكون الحاء المهملة والمد يعني العداوة [illegible]

انظروا بفتح الهمزة يعني يقول الله للملائكة النازلة بهما ايام المغفرة امهلوا هذين حتى يصطلحا يعني [illegible]

المتعاديين الرجلين الذين بينهما عداوة حتى يترك ويترك بينهما الصلح ق سفيان بن ابي زهير الازدي [illegible]

الرواية عنه تفتح اليمن اي بلاده فياتي قوم يبسون بفتح الياء وتشديد السين اي يسوقون اباعرهم [illegible]

وبحملون اهليهم يعني يرحلون من المدينة ساعين الى الامصار المفتوحة التي فيها خصب والمدينة خير لهم [illegible]

يعني ان الاقامة في المدينة خير من الاقامة في البلاد التي ينتقلون اليها لان المدينة حرم الرسول [illegible]

يعلمون ان في الاقامة في المدينة من الفوائد الدينية جوابه محذوف وهو لما رحلوا منها وتفتح الشام فياتي قوم

يبسون فيتحملون باهليهم ومن اطاعهم والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون وتفتح العراق فياتي قوم يبسون

فيتحملون باهليهم ومن اطاعهم والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون وفيه بيان فضل المدينة والصبر [illegible]

ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه تنكح المراة لاربع لمالها ولحسبها الحسب ما يعده من مآثره وفي [illegible]

فاظفر بذات الدين يعني اكتسب خيرا ولحق المراة لهذه الاربع في العادة فاختر انت المؤمنة الصالحة [illegible]

[illegible] تربت يداك وفي الاصل الدعاء بالافتقار لكن العرب يستعملها لمعان آخر كالمعاتبة [illegible]

الامر والحث على الشيء وهو المراد هنا كذا في الطيبي وقيل الا به فتربت يداك ان لم تفعل ما امرتك ق اسامة [illegible]

[illegible] ... يوم القيمة ... [illegible] ... احد ... [illegible]

[illegible] ... فيقال ... يعني ... [illegible] ... بالكودن ... [illegible]

[illegible] بالمعروف [illegible] وانهى عن المنكر واتيه اي افعله م انس رضه روى مسلم عنه يؤتى بانعم اهل الدنيا

[illegible] بنوا انعم افعل التفضيل من النعمة اي باكثرهم نعمة من اهل النار ثم بين بيانه في محل النصب على الحال

[illegible] فيصبغ في النار صبغة يعني يغمس فيها مرة اراد بالصبغ الغمس اطلاقا للملزوم على اللازم لان الصبغ انما

يكون بالغمس [illegible] ثم اراد من غمسه فيها لحظة من النار ثم يقال يا ابن ادم هل رايت خيرا قط يعني في زمان [illegible]

نعيم قط فيقول لا والله يا رب فان العذاب نسيه ما مضى عليه من نعم الدنيا ويؤتى باشد الناس بؤسا اي شدة

في الدنيا من اهل الجنة فيصبغ صبغة في الجنة فيقال له يا ابن ادم هل رايت بؤسا قط هل مر بك شدة قط

فيقول لا والله ما مر بي بؤس قط ولا رايت شدة قط م ابن مسعود رضه روى مسلم عنه يؤتى بجهنم يومئذ اي يوم

القيمة البارزة فجهنم للتعدية يعني يؤتى بجهنم من المكان الذي خلقها الله فيه فتدار في المحشر حتى لا يبقى للجنة طريق

[illegible] ولكنه عليه بالاحاديث الصحيحة لها سبعون الف زمام مع كل زمام وهو ما يشد به وبربط سبعون الف

ملك يجرونها وهذه الازمة التي يجر بها جهنم لمنعها من ان تخرج على اهل المحشر الا ما شاء الله اعاذنا الله منها واهلها

[illegible] العود فيغفون الى الله تعالى م جابر رضه روى مسلم عنه يبعث كل عبد على ما مات عليه يعني ان من مات مؤمنا او [illegible]

مات كافرا فكافر ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه يجاء بالكافر يوم القيمة فيقال له ارايت لو كان لك ملء [illegible]

[illegible] افكنت تفتدي به فيقول نعم فيقال له قد كنت سئلت ما هو ايسر من ذلك اي ما هو ايسر [illegible]

[illegible] الا تشرك بالله ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه يحشر الناس على ثلث طرائق اي ثلث

[illegible] قوله تعالى اخبارا عن الجن كنا طرائق قددا اي فرقا مختلفة الاهواء كذا قاله النووي راغبين اي في الجنة

[illegible] وهو اعلى الفرق وهم الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون وراهبين اي من النار وخائفين

[illegible] ولكن يرجون منها وهم الفرقة الثانية واثنان على بعير الواو فيه للحال صفة مبتدا محذوف اي اثنان منهم

[illegible] وثلثة على بعير واربعة على بعير وعشرة على بعير وهذه الاعداد تفصيل لمراتبهم على سبيل الكناية

[illegible] الا الاثنان الى اعلى رتبة كان اقل مشقة واشد سرعة والكثير سيانا فان قلت كون الاثنين والاخوان [illegible] على البعير

[illegible] الى اعقاب فلنا قال شارح السنة بطريق الاعتقاب لكن ان في ايهم على الاجتماع لان في الاعتقاب

[illegible] الاثنان والثلثة على بعير حقيقة وانما اقتصر على ذكر العشرة اشارة الى انها غاية عدد الراكبين على بعير

[illegible] البعير المحمل للعشرة من بدايع فطرة الله كناقة صالح حيث قوي ما لا يقوى غيره من البعران والغالب يركب [illegible]

[illegible] الا العشرة للاعجاز [illegible] ما يذكر ايضا من السابقين ثم نزول منهم من يركب بعيرا لان المراد من الناس هم [illegible] ولعل

[illegible] وان [illegible] ... فقصيا عليهم حتى [illegible]

الغيبوبة وهي النوم في الظهيرة وجب علم ... [illegible]

بعض النار ... في جميع احوالهم وهم الكفار وقال بعض الشراح هذا الحشر يكون قبل [illegible]

الشام بقرينة قيلوا معهم ويبيتوا معهم لان هذه الاحوال انما تكون في الدنيا ولان الناس يحشرون من القبور [illegible]

بالركوب والمشي ... وهذا الحشر هو اخر اشراط الساعة كما جاء في حديث اخر وآخر ذلك نار تخرج من قعر عدن تطرد الناس [illegible]

وقال بعضهم يكون بعد البعث لان الحشر اذا ذكر مطلقا يعرف انه ما بعد الموت وهو مختار الامام التوربشتي [illegible]

وصنفا
حشر الناس يوم القيمة ثلث اصناف صنفا مشاة وصنفا ركبانا وعلى وجوههم وهو الموافق لقوله تعالى وكنتم ازواجا [illegible]

ثلثة الاية المراد بقوله عليه السلام راغبين راهبين عوام المؤمنين الذين خلطوا عملا صالحا وآخر سيئا [illegible]

وهم الصنف ... والصنف الثاني الركبان ... الذين اجتنبوا [illegible]

السابقون ق سهل بن سعد رضي اتفقا على الرواية عنه يحشر الناس يوم القيمة على ارض بيضاء [illegible]

عفراء ... البيضاء التي ليست بشديدة البياض ... اي كقرصة النقي اي الخبز النقي في اللون ... [illegible]

اي علامة ... وغيرها ... لاحد ... علم من ... [illegible]

البيوم م انس رضي ... يخرج من النار اربعة ... فيعرضون على الله ... [illegible]

رب اذا اخرجتني منها فلا تعدني ... ح ابو سعيد رضي روى البخاري [illegible]

فيقول لبيك وسعديك ... فيقال ... هل بلغكم فيقولون ما اتانا من نذير [illegible]

من ... طلب ... من نوح ... على ... وهو اعلم ... اقامة الحجة [illegible]

وامته ... انه قد بلغ ... فذلك قوله تعالى وكذلك جعلناكم امة [illegible]

وعدولا ... شهداء على الناس ... بالفرق ... [illegible]

... في الرواية ... شهيد [illegible]

عليكم شهيدا ق ابو هريرة رضي اتفقا على الرواية عنه يستجاب لاحدكم ما لم يعجل يقول هذا الاستعجال بيان [illegible]

... الدعاء ... الاجابة ... شرط [illegible]

على حاجة ... بالصلوة على النبي عليه السلام [illegible]

... الطلب ... خ م عبد الله بن عمرو روى مسلم عنه يغفر للشهيد كل ذنب الا الدين المراد [illegible]

... الا بالشهادة ... شهيد [illegible]

قال يغفر للشهيد ... الذنوب ... الدين ... [illegible]

الوسيط ... عا ... في موضع ... [illegible] فقال ... لابد ... من الجنة ان [illegible]

... ابن ماجة ... لان السلطان كان عليه ... ان لم يؤد عنه ... الله عنه [illegible]

... ابن ماجة عن عبد الله مرفوعا ان الدين يقتص يوم القيمة الا من تدين في ثلث خلال رجل يضعف

... في سبيل الله فيستدين ليتقوى به على عدو الله ورجل يموت عنده مسلم فلا يجد ما يجهزه الا بدين ورجل خاف

على نفسه ... فينكح خشية على دينه فان الله يقضي عن هؤلاء يوم القيمة ح ابو هريرة رضي روى البخاري عنه

يقال يا اهل الجنة خلود ولا موت ويا اهل النار خلود ولا موت اي لكم خلود في النار

... يكون ... بعد ان يؤتى الموت في صورة كبش فيذبح بين الجنة والنار انما يمثل الموت بهذا

... واعينهم ويستقر في انفسهم ان الموت ارتفع فيزداد اهل الجنة فرحا واهل النار ترحا

... بصورة الكبش لانه لما كان فداء عن اسمعيل الذي نبينا عليه السلام من نسله كان في المعنى فداء عن

جميع ... لانهم خلقوا الاجله فناسب ان يكون فداء عنهم في دار الاخرة ايضا هذا هو ضبط ...

... الباب التاسع ع عمر رضي روى البخاري عنه اتاني الليلة آت من ربي فقال

... في هذا الوادي المبارك وهو وادي العقيق من اودية المدينة وقل عمرة في حجة معناه ادرج العمرة في الحج

... اعتمر النبي عليه السلام اربع عمر وحج حجة واحدة فكان حجة عليه السلام في العاشر من الهجرة فقيل

... منها ولهذا لم يأمر الناس بالحج قبلها وقيل فرض سنة خمس او ست لكنه عليه السلام كان ...

... كانت ولم يكن متفرغا الى الحج لكنه يعتمر لان امر العمرة ايسر وليس له وقت معين ولما فتح الله مكة
اللهم
سنة ثمان من الهجرة امر النبي عليه السلام الناس بالحج وامر عليهم ابا بكر وانما لم يحج عليه السلام في التاسعة

لان ... كانت مملوة بالمشركين فكره عليه السلام ان يحضر معهم فبعث الناس فامران ينادي في اهل

... بعد هذا العام مشرك اختلف الروايات في انه عليه السلام كان مفردا او قارنا او متمتعا فالصحيح

... المفرد ثم احرم بالعمرة وادخلها في الحج وما روى عن ابن عمر انه قال تمتع رسول الله في حجة الوداع بالعمرة

... على انه اراد به التمتع اللغوي وهو الارتفاق بعني ارتفق عليه السلام بكونه قارنا كارتفاق المتمتع

... اول الامر ق ابو ذر رضي اتفقا على الرواية عنه اتاني جبريل فبشرني انه الضمير فيه للشان من مات من

... لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة قلت وان زنى وان سرق قال وان زنى وان سرق هذا السؤال ...

... المعصية واستبعاده عن ... وفيه حجة لاهل السنة ان اصحاب الكبيرة لا يقطع لهم بالنار

... اخرج منها وخلد في الجنة ق ابو هريرة رضي اتفقا على الرواية عنه احتج آدم وموسى قيل هذه المحاجة

كانت ... يوم ... ما جاء في رواية عند ربهما وقال ... يكون جسمانية بان احياهما واجمعا

في الطريق ح

كانت ... [illegible] عليه السلام ... مع الانبياء والرسل ... فقال موسى يا ادم انت ابونا [illegible]

خيبتنا اي كنت سبب خيبتنا عن سكون الجنة من اول الامر واخرجتنا من الجنة خطيئتك التي [illegible]

لادم انت ... اصطفاك الله بكلامه اي جعلك كليمه وخط لك التورية بيده هذا انت ... [illegible]

[illegible] الهمزة للاستفهام فيه للانكار على امر قدره الله علي اي كتبه في اللوح المحفوظ [illegible]

ان يخلقني باربعين سنة المراد التكثير لا التحديد فان قيل العاصي منا لو قال هذه معصية قدرها الله [illegible]

منه اللوم فكيف ... ادم بهذا القول على كونه ملوما قلنا انكر اللوم في العبد بعد عفو الله عن ذنبه ولهذا

قال النبي ... فحج ادم موسى فحج ادم موسى كرره للتاكيد يعني غلبه بالحجة على موسى [illegible]

[illegible] بانه غفل عن القدر السابق الذي هو الاصل وقصر النظر على السبب اللاحق الذي هو

الفرع م ابن عباس رض روى مسلم عنه احسنتم اجملتم كذا يعني فعلتم فعل الحسن الجميل فاصنعوا [illegible]

[illegible] قاله لبني عبد المطلب حين سقوه النبيذ على زمزم اي على بئره ... [illegible]

[illegible] عليه ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اخضض ... [illegible]

[illegible] رواه مسلم بالقدوم بفتح القاف وتخفيف الدال التي نجرت بها النجار وقيل هو اسم [illegible]

بالشام ... والتشديد خ انس رض روى البخاري عنه اخذ الراية وهي العلم الكبير [illegible]

[illegible] المصيبة يعني مات ثم اخذ عبد الله بن رواحة فاصيب ثم اخذ خالد [illegible]

[illegible] بانه يعني غيران يوليه النبي عليه السلام اخذ ذلك ففتح له تقدم ... [illegible]

[illegible] ق ابو هريرة رض اتفق على الرواية عنه اذنب عبد ذنبا يعني ذنبا كان [illegible]

[illegible] اللهم اغفر لي ذنبي يعني بعد توبته عن ذنبه فقال تبارك وتعالى اذنب عبدي ذنبا فعلم ان له ربا

يغفر الذنب وياخذ بالذنب ثم عاد فاذنب فقال اي رب اغفر لي ذنبي فقال تبارك وتعالى اذنب عبدي ذنبا فعلم

ان له ربا يغفر الذنب وياخذ بالذنب ثم عاد فاذنب فقال اي رب اغفر لي ذنبي فقال تبارك وتعالى اذنب

عبدي ذنبا فعلم ان له ربا يغفر الذنب وياخذ بالذنب مذهب اهل السنة ... [illegible]

[illegible] ولم يبطل توبته وهذا الحديث يدل على ذلك اعمل ما شئت فقد غفرت لك

[illegible] بالخطاب لا الحث على عمل ما شاء قال عبد الاعلى احد رواة هذا الحديث

[illegible] الثالثة او في الرابعة اعمل ما شئت يعني شك عبد الاعلى في انه قال اعمل ما شئت

[illegible] المرة الثالثة او مذكور في المرة الرابعة بان قال ثم عاد فاذنب فقال [illegible]

قوله ... اعمل ما شئت [illegible] م عمرو بن عبسة رض روى مسلم عنه الاسلام [illegible]

[illegible] ... فقال له ... [illegible] يعني الله تقدم

بيانه ... [illegible] ... لا تستطيع ق حكيم بن حزام رض اتفقا على الرواية عنه اسلمت على ما سلف لك

[illegible] من خير ... [illegible]

[illegible] اذا اسلم فحسن اسلامه يثاب عليها ... [illegible] فان الظاهر يكتب للمسلم

[illegible] على حسنة عملها في الكفر ثواب حسنة واحدة لا عشر حسنات كما يكتب للحسنة في الاسلام قال

الشيخ [illegible] يجوز ان يكون المعنى اسلمت ببركة ذلك الخير ... [illegible] قبل النبي عليه السلام

ان ... [illegible] فاذا اصبح ... [illegible] اخبر النبي عليه السلام ان صلوته ...

[illegible] على ما سبق له من السعادة وانه يرجع ويتوب الى الله ق البراء بن عازب رض اتفقا على الرواية عنه

[illegible] خلقي وخلقي يعني ... واللام يعني الطبيعة يعني اشبهتني خلقة وسجية ... التلطف به لا ... [illegible]

فانه [illegible] ابي طالب ... وزيد وعلي في بنت حمزة تقدم بيانه في باب ... [illegible] ق

ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه قال لما كسر ... في غزوة احد رباعية النبي عليه السلام قال اشتد غضب الله

على قوم فعلوا بنبيه يعني هذا الفعل ... كسر ... رباعيته وهي ... [illegible]

اشتد غضب الله على رجل يقتله رسول الله يحتمل ان يراد به جنس الرسول ... يراد به نفسه عليه السلام و ...

[illegible] الذي قتله نبيا عليه السلام ... خلف في سبيل الله احترز به عن قتله في حد

او قصاص ... الانبياء ... للحق ... فلهم الدرجات العليا فمن تعرض لهم بالاضرار استحق

[illegible] النار ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اشترى رجل من رجل عقارا له فوجد الرجل الذي

اشترى العقار في عقاره جرة فيها ذهب فقال له الذي اشترى العقار خذ ذهبك مني انما اشتريت منك

الارض ولم ابتع ... الذهب فقال اي البائع للذي اشترى الارض انما بعتك الارض وما فيها

فتحاكما الى رجل فقال الذي تحاكما اليه الكما ولد فقال احدهما لي غلام وقال الاخر لي جارية فقال انكحوا الغلام

الجارية وانفقوا على انفسكما منه وتصدقا وفي الحديث دليل على ان ... لا يدخل في عقد البيع لانه

عليه السلام ذكره من غير انكار وهذا بخلاف المعدن فانه ينتقل الى المشتري لانه من اجزاء الارض ... [illegible]

[illegible] من قوله ... انه لم يكن حاكما في البلد ... لم يحكم ... لانه لم يجد ... ق

ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه قال اتى رجل رسول الله فقال يا رسول الله اني ارى في المنام ظلة تنطف

منها السمن والعسل فارى الناس يتكففون منها بايديهم فالمستكثر والمستقل واري سببا واصلا

من السماء الى الارض فذلك الحديث [illegible] بعدك فتعلو ثم اخذ به رجل اخر فعلا به ثم اخذ به
رجل فانقطع به ثم وصل له فعلا قال ابو بكر يا رسول الله بابي انت وامي والله لتدعني فلاعبرها فقال
عليه السلام اعبرها فقال ابو بكر اما الظلة فظلة الاسلام واما الذي تنطف من السمن والعسل فالقران
حلاوته ولينه واما ما يتكفف الناس من ذلك فالمستكثر من القران والمستقل واما السبب الواصل من
السماء الى الارض فالحق الذي انت عليه تاخذ به فيعليك الله ثم ياخذ به رجل من بعدك فيعلو به ثم ياخذ به رجل اخر فيعلو به
ثم ياخذ به رجل اخر فينقطع به ثم يوصل له فيعلو به فاخبرني يا رسول الله اصبت ام اخطات فقال اصبت بعضا
واخطات بعضا قلت بين مفردات القصة من معنى الحديث الظلة بضم الظاء المعجمة ينطف بضم الطاء المهملة
وكسرها اي تقطر يتكففون اي ياخذون باكفهم السبب الحبل الواصل فلا عبرنها [illegible] فقاله لابي بكر اخطات في
معنى الحديث قال ابن قتيبة معناه اصبت في بيان تعبيرها واخطات في سوالك تعبيرها عند حضوري وقال
الطحاوي معناه اخطات في تعبير بعض العبارات لان ما فسره ابو بكر بالقران انما هو تعبير العسل واما
تعبير السمن فلم يذكره وكان حقه ان يقول الكتاب والسنة م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اضل الله عن
الجمعة من كان قبلنا فكان لليهود يوم السبت وكان للنصارى يوم الاحد اضل اي الله تعالى عن يوم الجمعة
من كان قبلنا يعني اليهود والنصارى بان امرهم بتعظيمه ولم يعينه لهم فاختلف اجتهادهم في تعيينه فقال
اليهود هو يوم السبت لان الله تعالى فرغ فيه عن الخلق وقالت النصارى هو يوم الاحد لان الله تعالى بدا فيه بالخلق
فجاء الله بنا يعني خلقنا بعدهم فهدانا الله ليوم الجمعة بان عينه عنا [illegible]
بارزة على مزيد فضله لانه يوم خلق فيه نفس الانسان وفي ساير الايام خلق ما يعود اليه نفعه [illegible]
فالشكر على نعمة الوجود [illegible] بالتقديم ولانه يوم الكمال بان تم فيه الخلق ويحتمل ان يكون الاصل [illegible]
[illegible] ايامهم بعد ما عينه لهم على ما روي ان موسى صلوات الله عليه [illegible] امرهم بتعظيم يوم الجمعة
وعينه فناظروه بان السبت افضل فقال الله تعالى دعهم وما اختاروا واعترض [illegible]
بان يوم الجمعة لو كان معينا لهم بعيد اختلافهم فيه ويمكن ان يجاب عنهم بان اختلافهم [illegible]
لهم ابداله بيوم اخر فابدلوه وغلطوا فجعلوا الجمعة والسبت والاحد وكذلك هم تبع لنا يوم القيمة يعني
ما اختاروه من الايام تابعا ليوم الجمعة [illegible] بعده فكذلك هم تابعون لنا نحن الاخرون في
الدنيا والاولون يوم القيمة هذا [illegible] وجواب [illegible] قال كيف يكونون تبعا لنا [illegible]
يعني نحن الاخرون ظهورا في الدنيا والاولون فضلا وكرامة والاعتبار للحق لا للتقدم في الزمان [illegible]

[illegible] الذين [illegible] يوم القيمة فيقولون [illegible] الجنة فيدخلونها [illegible]
يعني [illegible] المقتضى لهم م جابر رض [illegible] اتفقا على الرواية عن جابر وانفرد مسلم بروايته
عن انس اهتز عرش الرحمن لموت سعد بن معاذ [illegible] فرحا بقدوم سعد كما اهتز جبل
احد وعليه النبي عليه السلام وابو بكر وعمر وعثمان رضوان الله عليهم اجمعين وان يراد به بشارة اهله [illegible]
وقيل هو كناية عن تعظيم موته لان العرب [illegible] المعظم الاعظم [illegible] اظلمت الارض لموت
فلان م انس رض اتفقا على الرواية قال اخبر ابو طلحة عند النبي عليه السلام ان ابنه من ام سليم مات
[illegible] فقالت لاهلها لا تحدثوا ابا طلحة [illegible] حتى اكون انا احدثه فجاء [illegible] كيف حال
المريض فقالت الحمد لله الآن اهدا مما كان عليه فقربت اليه عشاءه فاكل وشرب ثم تصنعت له احسن
ما كانت تصنع قبل ذلك فوقع بها فقالت يا ابا طلحة ارايت لو كان لاحد وديعة عندك فاستردها [illegible]
عن ردها فقال لا قالت احتسب لنا ابنك وديعة في [illegible] فغضب فقال تركتني حتى [illegible]
[illegible] ثم اخبرتني بابني فلما اخبر النبي عليه السلام بما جرى بينهما قال بارك الله لكما في ليلتكما دعا به لابي طلحة
وام سليم [illegible] روي ان ام سليم حملت تلك الليلة فولدت غلاما فسماه النبي عبد
الله م ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه تحاجت وروي احتجت النار والجنة [illegible] خلق الله
فيهما [illegible] وقيل [illegible] فقالت هذه اي النار [illegible] الجبارون والمتكبرون
وقالت هذه اي الجنة [illegible] الضعفاء [illegible] والمساكين فقال الله لهذه انت عذابي اعذب
بك من اشاء وقال لهذه انت رحمتي [illegible] لانها مظهرها ارحم بك من اشاء [illegible]
[illegible] وكذا الكلام في انت عذابي ولكل واحدة منكما ملوها [illegible] م ابن مسعود
[illegible] روى مسلم عنه [illegible] اتشهد اني رسول الله فقال ابن صياد [illegible] ابن صياد قال لرسول الله [illegible]
[illegible] رسول الله [illegible] م ابو هريرة
رض روى البخاري عنه تعس [illegible] عبد الدينار وعبد الدرهم [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

اي اصابه بطرحه فقال [illegible] بالطريق الاول [illegible] لعبد [illegible]
هذا [illegible] اشعث راسه بالرفع فاعل اشعث وهو خبر مبتدا محذوف
[illegible] قال الجوهري الاشعث هو مغبر الراس مغبرة قدماه ان كان في الحراسة
[illegible] يكون في مقدمة الجيش كان في الحراسة [illegible] ان الشرط
[illegible] اذا [illegible] ولا يغفل [illegible] وان كان في
الساقة كان في الساقة وهو مؤخر الجيش خصهما بالذكر لانهما اشد مشقة واكثر آفة [illegible]
دخولهم دار الحرب والاخرى عند خروجهم منها [illegible] لما قبلهما من كونه اشعث [illegible]
فرسه ولهذا فصلهما عنه قال الامام التوربشتي اراد بالشرطين حسن ايثاره [illegible]
[illegible] عن مقام [illegible] ان استاذن لم يؤذن له لكونه غير ملتفت اليه في الدنيا وان شفع لم يشفع [illegible]
شفاعته لكونه [illegible] ح ابو هريرة رض روى البخاري رض عنه يضحك الله [illegible] وهذا [illegible]
سبيله [illegible] حال الا [illegible] في سبيله [illegible]
[illegible] وقيل المراد منها [illegible] الشهادة الا يدخله الجنة [illegible]
[illegible] ابي داود [illegible] مسلم [illegible]
معنى الحديث [illegible] ان يوصله الجنة [illegible] الجنة بلا عذاب [illegible]
الله [illegible] ق ابو هريرة رض [illegible]
عنه جاء ملك الموت الى موسى اي في صورة البشر فقال اجب ربك [illegible] الموت [illegible]
موسى عليه ملك الموت [illegible] ففقأها [illegible]
اجيب عنه [illegible] الى الله [illegible] او بان موسى لم يعرف انه ملك فظن انه رجل [illegible]
عينا [illegible] هذا هو مختار المازري والقاضي عياض وانكره [illegible]
صحيح لان الرجل الداخل عليه لم [illegible] بالمحاربة حتى يدفعه عنه [illegible]
[illegible] مثل هذا الفعل [illegible] موسى [illegible] فالقول ان موسى كان في طبعه حدة [illegible]
اذا غضب اشتعلت قلنسوته [illegible]
فقصده [illegible] ان يكون جائزا في شرعه [illegible] موسى [illegible]
بشر [illegible] يقبض الروح فغضب عليه [illegible] وكان هذا الغضب لله وفي الله فلم يكن [illegible]
الله موسى [illegible] راسه [illegible]

عليه [illegible] السلام [illegible] وما احتجاج الشيخ [illegible]
[illegible] موسى عليه السلام [illegible] بالخطيئة [illegible] فلا يحتج [illegible]
[illegible] الموت [illegible] فرد الله اليه عينه وقال ارجع الى عبدي
فقل الحياة [illegible] فضع يدك على متن ثور اي ظهره [illegible]
وارت [illegible] فلك بكل [illegible] سنة قال اي موسى [illegible]
[illegible] ثم ماذا قال ثم الموت قال [illegible] اختار الموت [illegible]
[illegible] قلت لم [illegible] موسى [illegible] اذا علم انه رسول الله [illegible]
[illegible] رب [illegible] قلت [illegible] انما اثرت في عينه الصورية دون عينه الملكية [illegible]
[illegible] للملك كاللباس فلم ينقص من خلقته الروحانية شيء بل [illegible] موسى [illegible]
[illegible] عينه رب ادنني من الارض المقدسة [illegible] رمية حجر [illegible] بيت المقدس
[illegible] ان يكون قبره مشهورا فيفتتن به الناس [illegible] قال النبي [illegible] والله لو اني عنده
[illegible] المقدس لاريتكم قبره الى جنب الطريق عند الكثيب الاحمر [illegible] ق ابو هريرة رض [illegible]
[illegible] جعل الله الرحمة مائة جزء [illegible] عنده [illegible] وانزل في الارض جزءا [illegible]
[illegible]
ح ابو هريرة رض روى البخاري عنه قال [illegible] النبي عليه السلام فقلت يا رسول الله اني رجل شاب وانا اخاف
العنت [illegible] فقال [illegible] جف القلم بما انت لاق [illegible]
القلم كناية عن [illegible] التقدير [illegible] لان جفاف [illegible] عن الكتابة [illegible]
[illegible] فاختص بكسر الصاد المهملة امر من الاختصاء [illegible]
[illegible] ان كل شيء مقدر [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] ابو قتادة رض روى مسلم عنه قال بينما رسول الله [illegible]
[illegible] الليل وانا الى جنبه [illegible] رسول الله [illegible] عن راحلته [illegible]
[illegible] راحلته [illegible]

حتى الشوق ... ثم سار ... في اخر ... اشتد ... فرايت ...
من هذا فقال ابو بكر ... فاين كان اذا هذا امير كريم ... فقال عليه السلام حفظك
الله بما حفظت به اي بسبب شيء حفظت به نبيه فانه ... رحمة ...
لمن حسن ق ابو هريرة رضي اتفقا على الرواية عنه خلق الله ادم وطوله ستون ذراعا فلما خلقه قال اذهب فسلم على
اولئك من الملائكة فاستمع ما يحيونك فانها تحيتك وتحية ذريتك فقال السلام عليكم فقالوا السلام عليك
ورحمة الله فزادوه ورحمة الله الضمير في زادوه لادم والزيادة يتعدى الى مفعولين ومفعوله الثاني قوله
ورحمة فكل من يدخل الجنة على صورة ادم يعني يكون طوله كطول ادم فقال فلم يزل الخلق ينقص حتى الان يعني
حول ولد ادم ينقص من ستين ذراعا والان بالنصب ظرف يعني حتى وصل النقصان الى الوقت الذي
النبي عليه السلام فيه الحديث فيكون هذا مقدم في الترتيب على قوله وكل من يدخل الجنة م ابو هريرة رضي روى مسلم عنه
خلق الله التربة يوم السبت وخلق فيها الجبال يوم الاحد وخلق الشجر يوم الاثنين وخلق المكروه يوم
الثلثاء وخلق النور يوم الاربعاء وبث فيها اي فرق في التربة الدواب يوم الخميس وخلق ادم بعد العصر
من يوم الجمعة في اخر الخلق في اخر ساعة من النهار فيما بين العصر الى الليل م العباس بن عبد المطلب رضي روى
مسلم عنه ذاق طعم الايمان من رضي بالله ربا نصب على التمييز وبالاسلام دينا وبمحمد رسولا قال صاحب ... الرضا
بالشيء هو الاكتفاء به يعني لم يطلب غير الله ربا ولم يسع في غير طريق الاسلام ولم يسلك سوى شريعة محمد عليه السلام
ذاق من الايمان طعمه فعبر عن وصف الكلام شبه الامر الحاصل الوجداني من الرضا بالامور المذكورة بالمطعوم
المستلذ ثم ذكر المشبه به واراد المشبه ورشح بقوله ذاق فان قيل الرضا بالثلاثة مستلزم للاخر فلم
ذكرها قلنا للتصريح بان الرضا بكل منها مقصود خ انس رضي روى البخاري عنه قال كنا مع النبي عليه
السلام في سفر فمنا الصائم ومنا المفطر فنزلنا منزلا في يوم حار فسقط الصوام وقام المفطرون فضربوا الابنية
وسقوا الدواب فقال عليه السلام ذهب المفطرون اليوم بالاجر اللام فيه يحتمل ان يكون للعهد ...
المفطرين وان يكون للجنس ويفيد مبالغة بان يبلغ اجرهم مبلغا ينغمر فيه اجر الصوام وجعل ...
للمفطر كأنه عمل والشيء ق ابو هريرة رضي اتفقا على الرواية عنه راى عيسى بن مريم رجلا يسرق فقال
اسرقت قال كلا والذي لا اله الا هو ... ردها الى الامر ... ثم اكد ذلك بالحلف بقوله والذي لا اله الا هو فقال عيسى
امنت بالله يعني صدقت من حلف بالله وكذبت عيني يعني كذبت ما ظهر لي من سرقته لاحتمال انه اخذ
او بان له حقا فيه م ابو هريرة رضي روى مسلم عنه رغم انفه ثم رغم انفه ثم رغم انفه من ادرك ابويه
وهو من ادرك ابويه محذوف عن كل واحد منهما ... الثالث عند الكبر قيد به مع ان خدمة ...

ما ينبغي ان ... في كل ... الى البر والطاعة ... احدهما او كلاهما بالرفع فيهما
... في جميع روايات مسلم ... المطرزي هو عطف وخبر
محذوف يعني من ذكر احدهما او كلاهما وهذه الجملة بيان لقوله من ادرك ابويه والمذكور في بعض نسخ المصابيح
احدهما او كليهما بالنصب فيكون بدلا عن ابويه ثم لم يدخل الجنة يعني بسبب عقوقهما والتقصير في
حقوقهما المعنى لصق انف من ادرك ابويه بالرغام وهو تراب يختلط بالرمل والمراد به الذل وهذا يحتمل ان يكون
اخبارا يعني اذل الله من قصر في خدمة ابويه او احدهما بان لا يدخل الجنة ويكون ... لا يعدم دخولها قبل العقوبة او يحمل
على ظاهره على من يقول بالاعراف ويجوز دعاء عليه خ ابو بكرة رضي روى البخاري عنه قال جئت للصلوة ورسول الله
راكع فركعت دون الصف ثم مشيت الى الصف فلما قضى النبي عليه السلام صلوته سأل عمن فعل ذلك فقلت انا
فقال المعنى زادك الله حرصا ولا تعد فانه روي بسكون العين وضم الدال اي لا تسرع في المشي الى الصلوة ...
على السكينة فان من قصد الصلوة فكانه فيها وروى بعضهم ... وسكون الدال يعني لا تفعل مثل هذا وقيل معناه
لا تبطئ حتى تفعل كذا م ابو هريرة رضي روى مسلم عنه سمعتم بمدينة جانب منها في البر وجانب منها في البحر
فيه محذوف قالوا نعم يا رسول الله قال لا تقوم الساعة حتى يغزوها سبعون الفا من بني اسحاق يعني من العرب ...
المدينة فسماها مدينة على ما صرح بذلك في رواية اخرى فاذا جاؤوها نزلوا فلم يقاتلوا بسلاح ولم يرموا بسهم
قالوا لا اله الا الله والله اكبر فيسقط احد جانبيها الذي في البحر ثم يقولون الثانية لا اله الا الله والله اكبر فيسقط جانبها
الاخر ثم يقولون الثالثة لا اله الا الله والله اكبر فيفرج لهم فيدخلوها فيغنمون فبينما هم يقتسمون المغانم اذ
جاءهم الصريخ اي المستغيث فقال ان الدجال قد خرج فيتركون كل شيء ويرجعون ...
الثالث في حديث لا تقوم الساعة حتى ينزل الروم بالاعماق ق علي رضي اتفقا على الرواية عنه شغلونا عن الصلوة
الوسطى اي الفضلى صلوة العصر بدل او عطف بيان وفيه حجة على من قال الصلوة الوسطى غير العصر وعلى من
قال انها مبهمة ابهمها الله تعالى ترغيبا للخلق على محافظتها كساعة الاجابة يوم الجمعة فان قيل ما روت عائشة
انه عليه السلام قال حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وصلوة العصر يدل على ان الوسطى غير العصر
قلت يحتمل ان الوسطى لقبا والعصر اسما فذكر عليه السلام باسميها ملأ الله قبورهم وبيوتهم نارا ...
المنكوب هذا دعاء عليهم بعذاب الدارين من خراب بيوتهم في الدنيا فيكون النار استعارة للفتنة ومن
اشتعال النار في قبورهم قاله يوم الخندق وهو يوم الاحزاب كان ذلك سنة اربع من الهجرة خ ابو سعيد رضي
روى البخاري عنه قال وعظ النبي يوم عيد وامرهم بالصدقة فلما رجع عليه السلام الى منزله جاءت اليه زينب امرأة
ابن مسعود فقالت يا نبي الله انك امرت اليوم بالصدقة وكانت عندي حلي لي فاردت ان اتصدق به فزعم ابن مسعود

اشدا و احق من تصوف به عليهم فقام حسو و ابن مسعود و دو خبل و ولد لحق من ... عليهم
ان جنبا او ضمير لزور عايد الامر و ذلك ... لان الفروحة لا يجوز اعطاء الا الابرار والولد ق ابو
سعيد ... اتفقا على الرواية عنه قال جاء رجل الى النبي عليه السلام فقال ان اخي استطلق بطنه فقال عليه السلام اسقه عسلا
فذهب فسقاه ثم جاء وقال يا رسول الله لم تنقطع فقال اسقه عسلا فسقاه ثم جاء وقال لم تنقطع فقال عليه السلام
اسقه عسلا فسقاه وقال لم تنقطع فقال عليه السلام اسقه عسلا فسقاه ... فقال في المرة الرابعة
صدق الله وكذب بطن اخيك فسقاه فبرئ ذلك البطن في شربة من العسل فداوى به الى ان الله جعل فيه شفاء
او لما قال بعض الشراح فان المراد به قوله تعالى فيه شفاء للناس لان الاية لا تدل على الشفاء من كل داء وكذب
بطن اخيك يعني اخطا كما يقول العرب كذب سمعي اذا اخطا اراد خطاءه عدم حصول الشفاء له وذكر
في شربه لكن خالطه اولا ان الدواء لم يعمل عمله بعد ثم نفعه الحديث فسقاه فبرئ وقال قيل العسل
فلعل امر النبي ... الاسهال فلما اعاد عليه السلام علم ان ذلك الاسهال كان من اجتماع فضلات ...
الطبيعة مرة بعد اخرى وكان فيها بقية من المادة محتاجة الى قلعها ... فامره بشرب العسل مرة بعد اخرى
شربت انطلقت بالجملة ق عايشة ... اتفقا على الرواية عنها ... تخفيف ... انهم يعذبون ...
العجائز كلها يعني عجوزين ... وهو ... جمع عجوز وهي المراة الكبيرة
السن والافصح عجوزة والعجوزة يقول لها دخلت على عائشة ... عجوزين فقالت ان اهل القبور يعذبون
في قبورهم فكذبتهما عائشة فلما خرجتا ودخل رسول الله ... حدثته ما قالتا فقال عليه السلام الحديث ق ابو هريرة
روى البخاري عنه عجب الله من قوم ... يعني النبي ... في السلاسل ... اراد بهم الاسارى
الذين يؤخذون ... فيهديهم الله الاسلام فيجعل ... الاسلام دخولا في الجنة لكونه وسيلة له قال الطيبي
يحتمل ان يراد بالسلاسل جذبات الحق التي يجذب بها ... المهدي ... يكون
عجب الله ... ويراد ... النعيم المقيم ... والعفو ...
فهؤلاء يشتغلون عنها ... بالسلاسل وفيه اخبار ... فضل الله ...
النعيم ... اقوام فقادهم اليها بالسلاسل ... باقوام ...
العادة ... ق البراء بن عازب ... اتفقا على الرواية عنه ... رجل ...
... اتى النبي عليه السلام مقنعا بالحديد فقال يا رسول الله
اسلم فقال ... اسلم ثم قاتل فاسلم ... ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله ثم تقدم فقاتل حتى قتل

... انس ... رضي الله عنه قال كان النبي عليه السلام عند بعض نسائه فارسلت احدى امهات المؤمنين
بصحفة فيها طعام ... فضربت التي النبي ... الخادم فسقطت الصحفة فانفلقت فجمع النبي عليه السلام فلق
الصحفة ثم جعل فيها الطعام الذي في الصحفة وقال غارت امكم ثم حبس الخادم حتى اتي بصحفة من عند
التي هو في بيتها فدفع الصحفة الصحيحة الى التي كسرت صحفتها فان قيل الصحفة مضمونة بالقيمة وليست من ذوات
الامثال فما وجه دفع صحفة اخرى مكانها قلنا فعل ذلك على سبيل المروة لا على طريق الضمان لان الصحفتين
كانتا لرسول الله وقيل كانت الصحفتان متقاربتين في ذلك الوقت وكانت كالعدديات المتقاربة في جواز تدفع ...
... ق ابو هريرة ... اتفقا على الرواية عنه غزا نبي من الانبياء قيل ذلك النبي كان يوشع بن نون ...
غزوة فقال لقومه لا يتبعني رجل قد ملك بضع امراة اي فرجها وهو يريد ان يبني بها ... بالزفاف ولما يبن بها
ولا احد ... ولا يتبعني رجل ... بنيانا ولم يرفع سقوفها ولا احد قد اشترى غنما او خلفات ...
... وهو ينتظر ولادها ... المذكورة في تلك الغزوة ...
... فيفوت المصلحة وفيه اشارة الى ان الامر المهمة لا ينبغي ان ...
للنفس فغزا فدنا من القرية اي وصل اليها حين صلوة العصر او قريبا من ذلك فقال للشمس انت مامورة ...
وانا مامور ... اللهم احبسها علينا ... فحبست عليه حتى فتح الله عليه
... قال ... ان فيكم غلولا ... فلم تطعمها ...
فيهم ... المغلول ... فقال ...
... الغلول فليبايعني من كل قبيلة رجل فبايعته فلصقت يده بيد رجلين ... فقال فيكم الغلول
... فاخرجوا له مثل راس بقرة من ذهب فوضعوه في المال وهو بالصعيد فاقبلت النار فاكلته فلم تحل
الغنائم لاحد قبلنا ذلك ... ان الله راى ضعفنا وعجزنا فطيبها لنا ولم يحرم علينا
ج جابر ... روى مسلم عنه قال قال لعن الله اليهود ... اتخذوا قبور انبيائهم مساجد ...
... كانوا ... الانبياء ... ق ابن عباس
روى البخاري عنه قال لما قدم النبي عليه السلام مكة ابى ان يدخل البيت وفيه الالهة فامر بها فاخرجت فاخرجوا صورة ابراهيم
واسمعيل وفي ايديهما الازلام ... فقال عليه السلام قاتلهم الله اما والله لقد
علموا انهما لم يستقسما بها قط ... الازلام الاستقسام طلب علم الاقسام ... الازلام ...
... مكتوب على احدها امرني ربي وعلى ...
... ق ابو ...

انقطاع الرواية عنه قال رجل لاتصدقن الليلة بصدقة [illegible] بصدقته فوضعها في يد زانية [illegible]
يتحدثون تصدق الليلة على زانية وهو مبني على بناء المجهول والخبار [illegible] لا [illegible]
عنهم فقال اللهم لك الحمد على زانية اي على تصدقي على زانية يحتمل ان يكون الحمد واردا في كلامه على [illegible]
لانه جازم انه تصدق بصدقة عظيمة فلما ظهر خلافه حمد الله على ان صدقته لم تقع على من هو اسوء حالا من الزانية [illegible]
بكونه واردا على طريق التعجب من نفسه فعظم الله بالحمد كما يقال عند رؤية ما يتعجب منه سبحان الله [illegible]
بصدقة فخرج بصدقته فوضعها في يد غني فاصبحوا يتحدثون تصدق على غني فقال اللهم لك الحمد على غني لاتصدقن [illegible]
فخرج بصدقته فوضعها في يد سارق فاصبحوا يتحدثون تصدق على سارق فقال اللهم لك الحمد على زانية وعلى
غني وعلى سارق والكلام في حمده على غني وعلى سارق كالكلام في حمده على [illegible] فاتي على بناء المجهول اي
بانفي فاخبره عنه او بانيه غيره في المنام فاخبره فقيل له اما صدقتك فقد قبلت اما الزانية هذه فلعلها
[illegible] فلعلها ان تستعف عن زناها ولعل الغني يعتبر يعني يتعظ فينفق مما اعطاه الله
ولعل السارق يستعف بها عن سرقته وفي الحديث ثبوت الثواب في الصدقة وان لم تكن الى اهلها [illegible]
هذا في التطوع واما في الزكوة فلا يجوز دفعها الى الغني ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفق على الرواية عنه قال رجل لم يعمل حسنة
قط لاهله [illegible] منقلق [illegible] اذا مات [illegible] عن [illegible] فهو الذي [illegible]
[illegible] المراد امر باحراقه بالنار ثم اذروا نصفه اي نصف رماده [illegible] اذا [illegible]
في البر ونصفه في البحر فوالله لئن قدر الله عليه ليعذبنه عذابا لا يعذبه احدا من العالمين فلما مات الرجل فعلوا ما امرهم
فامر الله البر فجمع ما فيه وامر البحر فجمع ما فيه ثم قال لم فعلت هذا قال من خشيتك يا رب وانت اعلم فغفر الله له [illegible]
قوله لئن قدر الله عليه قال بعض قدر ليس من القدرة لان الشك في قدرة الله كافر فكيف يغفر له [illegible]
ضيق الله عليه وناقشه في ذلك كما قال الله تعالى فقدر عليه رزقه اي ضيقه وقال الشيخ [illegible]
بالتشديد كما قرء القراء في قوله تعالى فظن ان لن نقدر عليه اي لن نقدر عليه [illegible]
اشد العذاب فانه يعذبني اشد العذاب واقول الاقرب انه من القدرة وانه لم يرد به الشك بل اراد [illegible]
[illegible] كان [illegible] فهو [illegible] ولم يرد به التردد في ثبوت [illegible] بل اراد تحقيق [illegible]
[illegible] في بعض روايات هذا الحديث بعد قوله ثم اذروا نصفه في البحر فلعلي اضل الله اي اغيب [illegible]
يدل على كفره فكيف غفرانه قلت يجوز ان يكون ذلك الكلام غلطا منه ولم يقصد معناه فلم يؤاخذه به [illegible]
لغلبة الخوف عليه كما لم يؤاخذ من وجد راحلته فقال من شدة فرحه اللهم انت عبدي وانا ربك [illegible]
الله بخلق [illegible] المحسن [illegible] المسيء فظن انه يجوز ان لا يجيبه الله اذا فعل ذلك [illegible]

خزانة [illegible] وهذا [illegible] لغفر الله لي [illegible] ق [illegible]
ابو هريرة رضي الله عنه اتفق على الرواية عنه قال سليمان بن داود عليهما السلام لاطوفن الليلة بمائة امرأة [illegible]
[illegible] كل امرأة منهن غلاما يقاتل في سبيل الله فقال له الملك قل ان شاء الله فلم يقل [illegible]
[illegible] ورُوي بضم النون وتشديد الياء وهي اصح فاطاف بهن ولم تلد منهن الا امرأة [illegible]
وفي الحديث دلالة على حرص سليمان على اعلاء كلمة الله [illegible] الولد [illegible] الجهاد [illegible]
[illegible] ان لم يكن [illegible] قول ان شاء الله [illegible] لم يحنث [illegible]
[illegible] سبعين ويروى تسعين قيل عدم حنثه لانه [illegible] كانت معلقة فلم يبق حكمها [illegible]
بعدم حنثه حصول مطلوبه يعني لو قال ان شاء الله [illegible] مراده [illegible]
[illegible] لا [illegible] الله [illegible] ويقول ان شاء الله لحصل مراده ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفق على الرواية عنه
قال غزا نبي من الانبياء [illegible] فقال لا [illegible] هل تفقدون من احد قالوا نعم فلانا [illegible] تفقدون
من احد قالوا نعم فلانا [illegible] هل تفقدون من احد قالوا لا فقال عليه السلام لكني افقد جليبيبا فاطلبوه في القتلى
فطلبوه فوجدوه الى جنب سبعة قد قتلهم ثم قتلوه فاتاه النبي عليه السلام فقام عليه فقال قتل سبعة ثم قتلوه
[illegible] الشراح [illegible] ذكر [illegible] غير [illegible]
[illegible] والله اعلم [illegible] جليبيب [illegible] ثم قتلوه [illegible]
[illegible] جليبيبا [illegible]
جليبيب بضم الجيم وفتح اللام وسكون الياء [illegible] وكسر الباء الموحدة وبعدها ياء [illegible]
[illegible] عليه السلام [illegible] على [illegible] ق ابو هريرة
[illegible] الرواية عنه قرصت نملة نبيا من الانبياء [illegible] والمراد به [illegible] قيل كان
ذلك موسى عليه السلام وقيل داود [illegible] يا رب تعذب اهل قرية بمعاصيهم وفيهم المطيع [illegible]
[illegible] فسلط عليه [illegible] شجرة وعند [illegible] النوم [illegible] النوم [illegible]
[illegible] فاحرقت فاوحى الله اليه ان قرصتك نملة [illegible]
[illegible] من الامم تسبح [illegible] على النبي عليه السلام [illegible] على نملة
[illegible] النمل [illegible] لان [illegible] جاز [illegible] في شرعه [illegible]
[illegible] واجاز [illegible] جاز [illegible]
[illegible] النبي عليه السلام باحراق بعض الكفار [illegible] جاز [illegible] ان قرصتك نملة

ويوخذ انه لو ادعى واحد منهم ما يعاتب عليه والا سوف يعاقب فعل ذلك لا انتقام لنفسه والتعدي [illegible]

[illegible] بالوحدانية [illegible] عمرو [illegible] روى مسلم [illegible] ان الله كتب مقادير الخلائق [illegible] سنة [illegible]

المراد بمقادير الاولى الازلية والقدم وبالثاني الحدوث بعد العدم [illegible] حاصله [illegible] قبل خلق

السموات والارض [illegible] ان الماء [illegible] وفيه دلالة على ان اول المخلوقات في هذا العالم الماء وسائر الاجسام خلقت

تارة باللطيف وتارة بالكثيف وكتب في الذكر كل شيء بمعنى قدره واجرى القلم في اللوح المحفوظ على كتبه [illegible]

تمثيل لبيان تقرر امر الله [illegible] تقديره [illegible] حاكم اذا اراد احكام امره كتب عليه [illegible] قبل خلق السموات [illegible]

ابو هريرة رضي الله عنه كانت امرأتان معهما ابناهما جاء الذئب فذهب بابن احداهما فقالت لصاحبتها

انما ذهب بابنك وقالت الاخرى انما ذهب بابنك فتحاكمتا الى داود فقضى به للكبرى [illegible] يكون [illegible]

بالكبرى [illegible] وكان [illegible] فخرجتا على سليمان بن داود فاخبرتاه اي بما سبق من حالهما فقال ائتوني

بالسكين اشقه بينهما [illegible] في هذا القول اختبار [illegible] الا القطع حقيقة فقالت الصغرى

لا تفعل يرحمك الله [illegible] هكذا وجدت في نسخ المشكاة للتصحيح لكن المذكورة في صحيح مسلم لا يرحمك قال النووي في شرحه

معناه لا تشقه ثم استأنفت فقالت يرحمك الله قال العلماء يستحب في مثل هذا ان يقال بالواو فيقال لا ويرحمك الله

[illegible] رواية [illegible] والمذكور في جامع الاصول موافق لما في المتن هو ابنها فقضى به للصغرى فان قيل كيف

نقض سليمان حكم ابيه [illegible] بان داود لم يكن جزم بالحكم وبان نسخ الحكم المجتهد فيه [illegible] ان يكون جائزا في شرعهم

[illegible] الاحكام [illegible] ولكن لا يخفى ضعفه بل الاوجه ان يقال ان سليمان فعل ذلك حيلة لاظهار الحق فلما اعترفت

الكبرى بان الابن للصغرى عمل باقرارها لا بمجرد شفقة الصغرى وان اقر بعد الحكم معتبر كما اذا اعترف المحكوم له بعد

الحكم ان الحق لخصمه ق ابو سعيد رضي الله عنه روى مسلم عنه كانت امرأة من بني اسرائيل قصيرة وهي صفة امرأة [illegible]

تمشي مع امرأتين طويلتين فاتخذت رجلين من خشب وخاتما من ذهب مطبق [illegible]

[illegible] اي ادخلت [illegible] وهو اطيب الطيب فمرت بين المرأتين فلم يعرفوها فقالت بيدها [illegible]

نفضت يدها اشارة الى [illegible] بالخاتم [illegible] طويلة ونفض شعبة يده وهو احد رواة هذا الحديث [illegible]

[illegible] المسلمين [illegible] من اركان الدين قال الامام [illegible] لولا شعبة ما عرف الحديث بالعراق [illegible]

[illegible] تتزين به [illegible] طويلة انه لتغيير ما خلق الله من غير غرض صحيح وان كان [illegible]

[illegible] لانهم كانوا يكثرون [illegible] النظر الى [illegible] فقصره [illegible] عنهم [illegible] لا ينكره [illegible] والله اعلم ق ابو هريرة رضي

الله عنه كانت بنو اسرائيل تسوسهم الانبياء اي يتولون امورهم كما يفعل الامراء والولاة [illegible]

كلما [illegible] نبي خلفه نبي [illegible] وانه لا نبي بعدي وسيكون خلفاء فيكثرون [illegible]

يعني [illegible] اي [illegible] بامير [illegible] اي يكون الامراء [illegible] الانفس [illegible] الوفاء [illegible]

[illegible] الامر من الوفاء [illegible] فالاول اي بيعة الاول [illegible] اول

[illegible] اعطوهم حقهم وهو الطاعة لهم وارادة [illegible]

[illegible] على الشرع [illegible] محذوف لانه متعد الى اثنين [illegible] بالشرع [illegible] حقهم

[illegible] وجميع مصالحهم فان امر ظلمهم فليصبروا فان الله [illegible] عن ذلك وينتقم منه ق ابو هريرة

[illegible] على الرواية عنه كانت بنو اسرائيل يغتسلون عراة ينظر بعضهم الى سوءة بعض اي عورته وكان موسى

[illegible] وهذا مشعر بوجوب الستر في شرعه فقالوا والله ما يمنع موسى ان يغتسل معنا الا انه آدر [illegible]

[illegible] آدر وهي بضم الهمزة [illegible] في الخصية فقال اي النبي عليه السلام فذهب مرة يغتسل فوضع ثوبه على حجر ففر الحجر بثوبه

[illegible] اي اسرع [illegible] فخرج موسى باثره وهو بجيم [illegible] معناه بعده [illegible]

[illegible] ثوبي حجر ثوبي حجر [illegible] حتى نظرت بنو اسرائيل الى سوءة موسى فقالوا والله ما بموسى

[illegible] بنو اسرائيل [illegible] موسى [illegible] الادرة اعلمهم الله براءته مما قالوا [illegible] فقام الحجر

[illegible] حتى نظر اليه [illegible] المجهول اي الى موسى [illegible] قال اي النبي عليه السلام فاخذ ثوبه فطفق

[illegible] موسى بالحجر ضربا [illegible] وفي الحديث اشارة الى ان الانبياء [illegible] يكونوا مبرئين عن النقص في اصل خلقتهم ق

ابو هريرة [illegible] على الرواية عنه كان جريج بضم الجيم وفتح الراء المهملة رجلا عابدا فاتخذ صومعة اي معبدا [illegible]

[illegible] وهو يصلي فقالت يا جريج فقال اي [illegible] يا رب امي وصلاتي [illegible] تشغلني عن اجابتها [illegible]

[illegible] فاقبل على صلوته فانصرفت قال القرطبي هذا القول منه يدل على [illegible] لان صلوته كانت نفلا والاجابة [illegible]

[illegible] ان لا يتردد بينهما [illegible] هذا [illegible] صلوته كانت نفلا [illegible]

[illegible] في ذلك الزمان فيكون التردد بين الواجبين او يكون الاجابة [illegible] في ذلك [illegible] التردد

[illegible] من الغد اتته وهو يصلي فقالت يا جريج فقال اي رب امي وصلاتي فاقبل على صلوته فقالت اللهم

[illegible] وجوه المومسات بضم الميم الاولى وكسر الثانية وهي الزانيات [illegible] ان [illegible]

المومسات [illegible] وتذاكر بنو اسرائيل جريجا وعبادته وكانت امرأة بغي اي زانية [illegible]

[illegible] على بناء المجهول [illegible] فقالت ان شئتم لافتننه لكم قال

[illegible] فتعرضت له فلم يلتفت اليها فاتت راعيا كان يأوي الى [illegible] ويرجع الى صومعته فامكنته من نفسها

[illegible] فلما ولدت قالت هو من جريج فاتوه فاستنزلوه وهدموا صومعته وجعلوا يضربونه فقال ما شأنكم

[illegible] فولدت [illegible] فقال اين الصبي فجاؤوا به فقال دعوني حتى اصلي فصلى فلما انصرف اتى الصبي فطعن

[illegible]

و[illegible] قال ان النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] فقتلوه و[illegible]

[illegible] وقالوا [illegible] فقال [illegible] ففعلوا [illegible]

امه فمر راكب على دابة فارهة اي قوية وشارة [illegible] حسنة فقالت امه اللهم اجعل

ابني مثل هذا فترك الثدي واقبل اليه فنظر اليه فقال اللهم لا تجعلني مثله ثم اقبل على ثديه فجعل يرتضع قال ابو هريرة فكاني

انظر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يحكي ارتضاعه باصبعه السبابة في فمه فجعل يمصها قال النبي عليه السلام ومروا

وهم يضربونها ويقولون زنيت سرقت وهي تقول حسبي الله ونعم الوكيل فقالت امه اللهم لا تجعل ابني مثلها فترك

الرضاع [illegible] ونظر اليها فقال اللهم اجعلني مثلها فهناك تراجعا الحديث يعني اقبلت المرضعة على الرضيع

تحدثه وكانت اولا لا تراه اهلا للمكالمة ولما تكلم بهذا الكلام علمت انه اهل لذلك فقالت امه حلقى [illegible]

بغير تنوين [illegible] حلقا اذا اصابه وجع في حلقه مر رجل حسن الهيئة [illegible]

اجعل ابني مثله فقلت اللهم لا تجعلني مثله ومروا بهذه الامة وهم يضربونها ويقولون زنيت سرقت فقلت اللهم

لا تجعل ابني مثلها [illegible] يقولون لها زنيت سرقت ولم تزن ولم تسرق فقلت اللهم اجعلني مثلها م سلمة [illegible]

[illegible] كان خير فرساننا [illegible] اليوم ابو قتادة وخير رجالتنا [illegible]

[illegible] جمع راجل وهو خلاف الفارس [illegible] منصرفه بضم الميم وفتح الراء اي وقت انصرافه [illegible]

والراء المهملة تقدم قصته في باب [illegible] في حديث [illegible] الاكوع [illegible] ق ابو هريرة [illegible]

كان رجل لم يعمل [illegible] لقومه [illegible] اذا انا مت فاحرقوني [illegible]

في [illegible] وان [illegible] الله [illegible] على النبي عليه السلام [illegible]

لا [illegible] خ عائشة رضي الله عنها [illegible] روى البخاري [illegible]

عن [illegible] الله [illegible] عذابا [illegible] فليس من عبد يقع الطاعون فيمكث في بلده صابرا [illegible]

البلد [illegible] ومكث فيه [illegible] في بلده لا يخرج من البلد [illegible]

[illegible] على [illegible] الطاعون [illegible] يعلم انه لا يصيبه الا ما كتب [illegible]

[illegible] الا كان له مثل اجر شهيد وهو [illegible]

الآخرة قال لعائشة [illegible] عن الطاعون تقدم الكلام عليه في باب [illegible] في حديث [illegible]

[illegible] م جندب بن عبد الله [illegible] كان فيمن كان قبلكم رجل به جرح [illegible]

[illegible] وهو [illegible] فقطع بها يده فما رقأ الدم [illegible]

الله [illegible] بنفسه [illegible]

ابو [illegible] يتقدم [illegible] اليه [illegible]

[illegible] ثم خرجت عليه [illegible]

[illegible] خ م ابو سعيد [illegible] عنه ان نبي الله [illegible] كان فيمن كان قبلكم رجل قتل تسعة وتسعين

نفسا [illegible] العدد من التسعة الى العشرة [illegible]

[illegible] فسأل عن اعلم اهل الارض فدل على راهب [illegible]

[illegible] فاتاه فقال انه قتل [illegible] عن نفسه [illegible]

تسعة وتسعين نفسا فهل له من توبة فقال لا فقتله فكمل به مائة ثم سأل عن اعلم اهل الارض فدل على رجل

عالم فقال انه قتل مائة نفس فهل له من توبة فقال نعم ومن يحول بينه وبين التوبة [illegible]

[illegible] الله [illegible] انطلق الى ارض كذا وكذا [illegible]

[illegible] فان بها اناسا يعبدون الله فاعبد الله معهم ولا

ترجع الى ارضك فانها ارض سوء [illegible] الصفة فانطلق

حتى اذا نصف الطريق [illegible] اتاه الموت فاختصمت فيه ملائكة الرحمة وملائكة

العذاب فقالت ملائكة الرحمة جاء تائبا مقبلا بقلبه الى الله وقالت ملائكة العذاب انه لم يعمل خيرا قط فاتاهم ملك

في صورة ادمي فجعلوه بينهم اي جعلوا ذلك الادمي حكما بينهم قال النووي [illegible]

[illegible] فقال قيسوا ما بين الارضين [illegible]

فالى ايتهما كان ادنى فهو له [illegible] فهو [illegible]

[illegible] اقرب الى الارض التي [illegible] فقاسوه فوجدوه ادنى الى الارض التي اراد

[illegible] فقبضته ملائكة الرحمة وفي رواية فاوحى الله الى هذه [illegible]

[illegible] وقال البخاري [illegible]

[illegible] قال البخاري [illegible] فانطلق [illegible]

[illegible] وهذا يخالف [illegible] حقوق العباد لا تسقط بالتوبة [illegible]

[illegible] الله [illegible] حق العبد [illegible]

[illegible] والحديث [illegible]

[illegible] م صهيب [illegible] كان ملك فيمن كان قبلكم وكان له ساحر فلما كبر [illegible] قال للملك

اني قد كبرت فابعث الي غلاما اعلمه السحر فبعث اليه غلاما يعلمه فكان في طريقه اذا سلك [illegible] الغلام واذا

ابعاد منسوبا الى الراهب وسمع كلامه فاعجبه اي اعجب الغلام كلام الراهب ذلك فكان اذا
تطرق راهب فقعد اليه فاذا اتى الساحر ضربه فكان اذا اتى الساحر مر بالراهب
اذا اتى الساحر مر بالراهب فقعد اليه فاذا اتى الساحر ضربه اي الساحر الغلام بقية فشكا ذلك الى الراهب فقال له
الراهب للغلام واذا خشيت الساحر فقل حبسني اهلي واذا خشيت اهلك فقل حبسني الساحر فبينما هو كذلك
اذ اتى على دابة عظيمة قد حبست الناس فقال اي الغلام اليوم اعلم الساحر افضل بهمزة الاستفهام ام
الراهب افضل يعني ايقن بجواب هذا السؤال وكان غرضه اعلام افضلية الراهب والا فانه كان عالما بانه
الان العلم اليقيني طلبا لاطمئنان قلبه ونفي شبهتهم الى الخلوق فاخذ حجرا فقال اللهم ان كان امر الراهب احب اليك
من امر الساحر فاقتل هذه الدابة حتى يمضي الناس فرماها فقتلها ومضى الناس فاتى الراهب فاخبره فقال له
الراهب اي بني بضم الباء انت اليوم افضل مني قد بلغ من امرك ما ارى الموصول هنا للتفخيم وانك
ستبتلى فان ابتليت فلا تدل علي كلاهما على بناء المجهول الابتلاء هنا بمعنى الامتحان فلا تدل علي وكان الغلام
يبرئ الاكمه وهو الذي ولد اعمى والابرص ويداوي الناس سائر الادواء بمعنى بدعائه لشفائهم فسمع جليس
للملك اي مجالس ونديم له كان قد عمي فاتاه بهدايا كثيرة فقال ما ههنا لك اجمع ما موصولة والظرف صلته
على الابتداء وخبره لك واجمع تاكيد للمبتدأ ان انت شفيتني جزاء الشرط محذوف عند البصريين
المتقدم مع خبره قال اني لا اشفي احدا انما يشفي الله فان انت امنت بالله دعوت الله فشفاك فامن بالله
الله فاتى الملك فجلس اليه كما كان يجلس فقال له الملك من رد عليك بصرك قال ربي فقال ولك رب غيري
قال ربي وربك الله فاخذه فلم يزل يعذبه حتى دل على الغلام فجيء بالغلام فقال له الملك اي بني قد بلغ من سحرك
ما تبرئ الاكمه والابرص وتفعل وتفعل يعني تداوي مرضا كذا وتداوي كذا فقال فقال اي قال الغلام
الغلام اني لا اشفي احدا انما يشفي الله فاخذه فلم يزل يعذبه حتى دل على الراهب فجيء فقيل له ارجع عن دينك
فابى فدعا بالمنشار بالهمزة في رواية الاكثرين ويجوز تخفيفها بقلبها ياء وروي بالنون وهي لغة صحيحة
فوضع المنشار في مفرق راسه اي في وسطه وهو الذي يفرق فيه الشعر فشقه به حتى وقع شقاه ثم جيء
بجليس الملك فقيل له ارجع عن دينك فابى فوضع المنشار في مفرق راسه فشقه به حتى وقع شقاه ثم جيء
بالغلام فقيل له ارجع عن دينك فابى فدفعه الى نفر من اصحابه فقال اذهبوا به الى جبل كذا وكذا فاصعدوا به الجبل
فاذا بلغتم ذروته بكسر الذال المعجمة اي اعلاه فان رجع عن دينه جزاؤه محذوف وهو فاتركوه والا فاطرحوه
فذهبوا به فصعدوا الجبل فقال اللهم اكفنيهم بما شئت يعني ادفع عني شرهم باي سبب شئت فرجف
بهم الجبل اي اضطرب وتحرك فسقطوا وجاء يمشي الى الملك فقال له الملك ما فعل اصحابك قال كفانيهم الله فدفعه
الى نفر من اصحابه فقال اذهبوا به فاحملوه في قرقور بضم القافين والراء المهملة بينهما هي السفينة الصغيرة

فتوسطوا به البحر فان رجع عن دينه والا فاقذفوه فذهبوا به فقال اللهم اكفنيهم بما شئت فانكفأت بهم السفينة
اي مالت فغرقوا وجاء يمشي الى الملك فقال له الملك ما فعل اصحابك قال كفانيهم الله فقال للملك انك لست بقاتلي حتى تفعل
ما امرك به قال وما هو قال تجمع الناس في صعيد اراد به الارض البارزة واحد وتصلبني على جذع ثم خذ سهما
والفعلان المتقدمان بمعنى الامر وهذا امر معطوف عليه من كنانتي وهي بكسر الكاف التي تجعل فيها السهام
ثم ضع السهم في كبد القوس وهو مقبضها عند الرمي ثم قل بسم الله رب الغلام ثم ارمني فانك ان فعلت ذلك
قتلتني فجمع الناس في صعيد واحد وصلبه على جذع ثم اخذ سهما من كنانته ثم وضع السهم في كبد القوس ثم
قال بسم الله رب الغلام ثم رماه فوقع السهم في صدغه فوضع يده في صدغه وهو بالضم ما بين لحظ العين الى
الاذن في موضع السهم فمات فقال الناس آمنا برب الغلام آمنا برب الغلام آمنا برب الغلام التكرار ثلاث
مرات للتاكيد فاتى الملك فقيل له الفعلان مجهولان بمعنى الملك أرأيت فقال له أرأيت ما كنت تحذر اي تحذره الموصول
مفعول أرأيت قد والله نزل بك حذرك توسط القسم بين قد والفعل معناه والله قد نزل بك ما كنت تحذر منه
وخاف قد آمن الناس استئناف جواب عمن قال اي شيء تحذر فامر بالاخدود اي بحفر اخدود في افواه السكك
جمع سكة وهي الطريقة المصطفة من النخل يعني في ابواب الطرق فخدت بضم الخاء وتشديد الدال اي شقت و
واضرم النيران اي اوقدها وقال من لم يرجع عن دينه فاقحموه فيها قال النووي في عامة نسخ مسلم فاحموه بهمزة بعدها
حاء ساكنة ونقل القاضي اتفاق النسخ على هذا معناه ارموه فيها من قولهم احمت الحديدة اذا ادخلتها النار
لتحمى وفي بعض نسخ بلادنا فاقحموه بالقاف وهذا ظاهر معناه فاطرحوه كرها فيها او قيل له اقتحم ففعلوا
حتى جاءت امرأة ومعها صبي لها فتقاعست اي تأخرت ان تقع فيها فقال لها الغلام يا امه اصبري فانك على الحق
وفي هذا الحديث اثبات كرامات الاولياء وجواز الكذب عند خوف الهلاك سواء كان الهلاك هو الكاذب او غيره
م معاوية بن الحكم السلمي رضي الحكم بفتح الحاء المهملة والكاف والسلمي بضم السين منسوب الى بني سليم روى مسلم
عنه قال سألت النبي عليه السلام عن خط الرمل فقال عليه السلام كان نبي من الانبياء وهو ادريس وقيل هو دانيال
يخط فمن وافق خطه بالنصب فذاك يعني من وافق خطه خط ذلك النبي عم فذلك الذي يجد وجه اصابته كذا قاله
القاضي وقال الخطابي يجوز ان يريد به الزجر لان خط ذلك النبي عليه السلام كان معجزة له وموافقة خط غيره لخطه ممتنع
فلا يباح لنا خط الرمل قال النووي هذا هو الصحيح وانما لم يقل ذلك الخط حرام لئلا يتوهم ان خط ذلك النبي
عليه السلام ... وروي برفع خط فيكون المفعول محذوفا م عبد الله بن عمرو رضي روى مسلم عنه كتب الله مقادير
الخلائق قبل ان يخلق السموات والارض بخمسين الف سنة قال اي النبي عليه السلام وعرشه على الماء المراد ... ههنا
[illegible] م جابر رضي روى مسلم عنه كنت لا

فانه قد شهد بدرا والحديبية ح حفصة غزوة بدر وكان حضر اهل الحديبية قال جابر ان
عبدا لحاطب صفة عبد اي عبد مملوك لحاطب بن ابي بلتعة جاء يشكو حاطبا اي عن حاطب فقال يا رسول
الله ليدخلن حاطب النار وفي الحديث فضيلة لاهل بدر والحديبية عموما ولحاطب خصوصا خ عروة
قال البخاري عنه كذب سعد ولكن هذا يوم يعظم الله فيه الكعبة ويوم تكسى فيه الكعبة يعني سعد بن عبادة قال
قال لابي سفيان اليوم يوم الملحمة اي الحرب يحتمل اليوم الاول بالنصب لكن يلزم منه ان يكون اليوم ظرفا
وذا غير جائز فينبغي ان يقدر فيه مضاف ويكون المعنى اليوم وقت الملحمة اراد باليوم فتح مكة اليوم تستحل الكعبة
يعني للقتل فيها والنهب وغيرهما فاخبر ابو سفيان بذلك رسول الله عم كذا وقع الحديث في صحيح البخاري
مرسلا لان عروة بن زبير من التابعين والمرسل ما اسنده التابعي او تابع التابعي الى النبي عليه السلام من
غير ان يذكر الصحابي وهو من حديث عائشة عن النبي عليه السلام ق سلمة بن الاكوع لما انقضى علم القوم انه
قال خرجنا مع رسول الله الى خيبر فلما تصاف القوم تصدى عامر ان يضرب بسيفه يهوديا فرجع ذباب سيفه
فتصير الى ركبته فمات منها فرآني رسول الله باكيا فاخذ بيدي فقلت فداك ابي وامي زعموا ان عامرا حبط
عمله قال من قاله قلت فلان وفلان فقال كذب من قاله ان له لاجرين قال النووي في معظم نسخ مسلم ان له
لاجران كلاهما صحيحان ووجه ان المثنى اعرابه تقديري عند بعض كعصا ومنه قوله تعالى ان هذان لساحران
وجمع بين اصبعيه انه لجاهد اي في سبيل الله مجاهد اي مجد في جهاده حيث صار شهيدا كما يقال جاد مجد فيكون
احد الاجرين لكونه غازيا والاخر لكونه شهيدا وقيل معناه جاهد في الطاعة ومجاهد في سبيل الله فيكون
ثبوت الاجرين لهذين السببين والمعنى الاول انسب قل عربي مشى بها اي في الارض مثله
بحائطه قليل يعني عامر بن الاكوع اخا سلمة وقد اصاب ركبته ذباب سيفه بضم الذال المعجمة طرفه الذي
يضرب به فمات منه م ابو هريرة رضي وروى مسلم عنه كفى بالمرء كذبا ان يحدث بكل ما سمع ورد في العقد ان
كذبا يعني لو لم يكن للرجل كذب الا تحدثه بكل ما سمع من غير مبالاة انه صادق او كاذب لكفاه من الكذب
لان جميع ما يسمعه الرجل لا يكون صادقا وفي الحديث زجر عن التحدث بشيء لم يعلم صدقه ق ابو موسى الاشعري
عنه كمل من الرجال كثير ولم يكمل من النساء غير مريم بنت عمران واسية
امراة فرعون المراد بالكمال هنا التناهي في الفضائل والبر والتقوى وحسن الخصال استدل بعض
بالحديث على نبوة مريم واسية لان كمال البشر انما هو في مقام النبوة فان الكمال في شيء
تمامه او لا شيء غيره والنبوة ليست اولى لان معناها على الظهور والدعوة وحال النساء
يلحق النبوة في حقهن كمال لا بمعنى الكمال في حقهن الصديقية ومن قرب من النبوة

نسا مصر ... واما التقطيع ... فسكوت عنه فان المرتين انها ... الارض والشجير ...
... انه عليه السلام ذكر معهما خديجة بنت خويلد وفاطمة بنت محمد فقول فضل هولاء الاربع
على غيرهن لكن الاصح ان فاطمة زيادة كمال من كمال الابوين م ابو هريرة رضي روى مسلم منعت العراق درهمها
الى منتهاها المستقبل ذكر بلفظ الماضي لتحقق وقوعه وقفيزها وهو مكيال لاهل العراق يسع فيه ثمانية ارطال
مكاكيك المكوك صاع ونصف ومنعت الشام مديها بضم الميم وسكون الدال المهملة وبعدها ياء مثناة تحت
مكيال لاهل الشام يسع فيه خمسة عشر مكوكا ودينارها ومنعت مصر اردبها وهو بكسر الهمزة وسكون
الراء المهملة وفتح الدال المهملة وتشديد الباء مكيال لاهل مصر يسع فيه اربعة وعشرون صاعا ودينارها
قيل معنى الحديث تسليم اهل تلك البلاد فيسقط عنهم الجزية وهو قد وجد وقيل تسلط الروم والعجم عليهم
في اخر الزمان فينقطع ما كان يحصل للمسلمين وقيل معناه يرتد اهل تلك البلاد في اخر الزمان فيمنعون
ما لزمهم من الزكوة وغيرها والقول الثاني هو الاشهر وعدتم من حيث بداتم وعدتم من حيث بداتم وعدتم من
حيث بداتم كرره ثلث للتاكيد يعني المتصيرون فقراء بسبب عدم ما يصل اليكم من الجزية وغيرها كما كنتم فقراء
في ابتداءكم قال ابو هريرة بعد شهد على ذلك ما ذكره في الحديث وصدقه لحم ابي هريرة ودمه وفيه
اخبار عن المغيبات م انس رضي روى مسلم عنه قال نام رسول الله عليه السلام ثم رفع راسه متبسما
له ما اضحكك فقال عليه السلام نزلت علي انفا اي قريبا سورة فقرأ بسم الله الرحمن الرحيم انا اعطيناك
الكوثر فصل لربك وانحر ان شانئك هو الابتر سبب نزولها انه لما توفي ابن رسول الله قال العاص بن
وائل اذا ذكر رسول الله عليه السلام يقول دعوه فانه ابتر لا عقب له فاذا هلك انقطع ذكره فاغتم رسول الله
فنزلت هذه السورة هكذا سنة الاحباب فان الحبيب اذا سمع من يشتم حبيبه تولى بنفسه جوابه فبداه
باعطاء الكوثر تسلية وطيبة ثم قال ان شانئك هو الابتر قوله فصل لربك اي اجمع ... الصلوة
صلوة العيد والنحر نحر النسك وقيل معنى انحر اذبح هو اي في قلبك وفي توسطه لربك بين الصلوة والنحر اشارة
الى ان كلا منهما لا يعتبر اذا كان لله تعالى وهو كان ... لهما قبل النحر ان واجبا على رسول الله وان لم يكن غيبا
بقوله ثلث كتب علي ولم يكتب عليكم الضحى والاضحى والوتر فان قلت لم يقل ... واخرج انه كان
مستقلا قلت لان الابل اذا كان اعز الاموال عند العرب فامرنا بنحرها علة فقطع جميع العلائق قوله ان شانئك اي
مبغضك هو الابتر وانت لست بابتر لان لك صلبين صلب الابوة وصلب النبوة فانه وان انقطعت ابناؤك
يشغل قلبك بهم وبقطع امر امتك فقد اعطيتك ابناء النبوة وهي امتك كما قال الله تعالى وازواجه امهاتهم
ثم قال تدرون ما الكوثر فقلنا الله ورسوله اعلم قال فانه نهر وعدنيه ربي عليه خير كثير هو حوض ترد عليه امتي يوم القيامة

أيته عند الشتم بالجوع فيحتاج باخفاء البيت وليلهم في اثره على بناء المجهول اي تقطع وتنبع احد منهم فاقول
رب امتي امتي فيقال انك لا تدري ما احدثوا بعدك فيه دليل في حديث ودليل على كون البسملة في اوائل السورة
من القرآن قلنا هذا الحديث دليل لا احتمال انه قرأها تبركا ق ابن مسعود وعقبة بن عمرو الانصاري رضي الله عنهما اتفقا على
الرواية عنه اقرأني جبرئيل فاتيني فصليت معه ثم صليت معه ثم صليت معه ثم صليت معه [illegible]
مع جبرئيل خمس مرات اشارة الى خمس صلوات م بريدة بن الحصيب روى مسلم عنه وجب اجرك اي ثبت لك
اجر من تصدقت وردها عليك الميراث بالرفع فاعل رد قاله لامرأة قالت اني تصدقت على امي بجارية وانها ماتت
وتركت الجارية فهل لي اجر من تصدقي ق ابن مسعود رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غار وقد انزلت
عليه سورة والمرسلات عرفا فنحن نأخذها من فيه رطبة اذ خرجت علينا حية فقال اقتلوها فابتدرناها
فسبقتنا فقال عليه السلام وقيت شركم [illegible] حفظها من فتكم سماه شرا بالنسبة الى الحية كما وقاكم شرها
حين خرجت عليهم بغتة [illegible] عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها اريتك في المنام
ثلث ليال جاء بك الملك اي بصورتك في سرقة بفتح الراء الجار والمجرور حال اي كائنة في قطعة من حرير فيقول هذه
امرأتك فاكشف عن وجهك فاذا انت هي فاقول [illegible] عن الحال [illegible]
النسخ فكشف عن وجهك فقلت معناه يحتمل الوجهين احدهما كشف عن وجه صورتك فاذا انت الان
تلك الصورة وثانيهما كشفت عن وجهك عن مدة بعدك فاذا انت مثل الصورة التي رأيتها في المنام وهذا
تشبيه بليغ حيث حذف [illegible] واقيم المضاف اليه مقامه ان يكن هذا من عند الله يمضه قال القاضي ان كانت هذه
الرؤيا قبل النبوة وقيل تخليصها عن الاضغاث فمعناه ان كانت هذه الرؤيا حقا يمضها ويوقعها وان كانت
بعد النبوة فاقول لا تكون رؤيا الانبياء الا وحيا فلا يجري فيه الشك في كونها من عند الله فمعناه ان كانت هذه الرؤيا
على ظاهرها وغير محتاجة الى تعبير او نقول هذا اخبار على التحقيق اتى بصورة الشك وهو من [illegible] البديع
سماه بعضهم تجاهل العارف وبعضهم مزج الشك باليقين م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه [illegible]
بعض اهلي فنسيتها بالتشديد على بناء المجهول ويروى فنسيتها على بناء المعلوم في العشر الاواخر
البواقي لعل الحكمة في نسيانه عليه السلام انه لو لم ينسها لاعتمد الناس عليها [illegible]
ق جابر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اعطيت خمسا لم يعطهن احد من الانبياء قبلي الفعلان [illegible]
المجهول نصرت بالرعب اي الخوف مسيرة شهر يعني نصرني الله بالقاء خوف في قلوب اعدائي من مسيرة شهر بيني
وبينهم وجعلت لي الارض مسجدا وطهورا يعني اباح الله تعالى لامتي الصلاة حيث كانوا تخفيفا لهم واباح التيمم
بالتراب عند فقد الماء [illegible] الصلاة [illegible]

انهم كانوا لا يصلون الا في [illegible] وخصصنا بجواز الصلاة في جميع الارض الا فيما [illegible]
فايما رجل من امتي ادركته الصلاة فليصل وهذا تفريع على هذا الحكم وتفريع لما قبله واحلت لي الغنائم ولم
تحل لاحد قبلي يعني من قبلنا من الامم كانوا اذا غنموا الحيوانات يكون ملكا للغانمين دون الانبياء فخص نبينا بالخمس
[illegible] واذا غنموا غيرها جمعوها فتأتي نار فتحرقها واعطيت الشفاعة اللام فيها للعهد وهي الشفاعة
العامة للازالة من الحشر وكان النبي صلى الله عليه وسلم يبعث الى قومه خاصة وبعثت الى الناس عامة مصداقه قوله
تعالى يا ايها الناس اني رسول الله اليكم جميعا فان قلت كان نوح عليه السلام رسولا الى كل الناس بعد الطوفان فلم
اختص به نبينا قلنا كان ذلك ضروريا فلا اعتبار به وما روي انه عليه السلام قال فضلت على الانبياء بست
وزاد عليه السلام فاعطيت جوامع الكلم فلا ينافي الحديث لان الله تعالى يحتمل ان يفضل نبينا بالخمس المذكورة اولا
ثم زاد عليها الكرامة فان قلت هذا انما يتم لو ثبت تأخر الدال على الزيادة قلت قبل الكلام [illegible]
زيادتها في الاستقبال عبر عنه بالماضي تحقيقا لوقوعه ق ابن عباس رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنه امرت ان اسجد
على سبعة اعظم على الجبهة واليدين والركبتين واطراف القدمين ظاهر الحديث يقتضي وجوب وضع هذه الاعضاء
في السجود وبه قال زفر واحمد والشافعي رحمهم الله في قول مذهبنا ان وضع اليدين والركبتين سنة لان الثابت بالنص
فرضية السجود وذا لا يقتضي وضع اليد والركبة ولهذا يصح صلاة المكتوف بالاجماع فيكون الامر محمولا على
[illegible] الجبهة هل لا بد من وضعها ام يجوز الاقتصار على الانف بلا عذر مذكور في الفقه ولا نكفت
بضم الفاء اي لا نجمع الثياب ولا الشعر ق ابو بكر وعمر وجابر رضي الله عنهم اتفقا على الرواية عنهم امرت ان اقاتل الناس
حتى يقولوا لا اله الا الله فمن قال لا اله الا الله [illegible] رسول الله [illegible]
وجوب مقاتلته به عصم مني ماله ونفسه الا بحقه اي لا يتعرض بسبب من الاسباب الا بسبب حق الاسلام [illegible]
ان قتل او [illegible] مال ان سرق [illegible] وحسابه على الله اي في الآخرة فيما يخفيه من الاخلاص وعدمه وهذا
قوله عليه السلام انما اقضي بالظاهر والله يتولى السرائر قال الخطابي المراد بالناس عبدة الاوثان لا
اهل الكتاب اذ اهل الكتاب اذا اعطوا الجزية سقط عنهم القتال فلا يصح معنى حتى [illegible]
منه لان عبدة الاوثان اذا [illegible] سقط عنهم القتال فلا يصح معنى حتى [illegible]
الناس على ما يناسب بقوله تعالى يا ايها الناس اني رسول الله اليكم جميعا ويكون بعض الصورة مخصوصا منه
بالحديث الدال على وضع الجزية [illegible] الجزية [illegible] على الكفرة [illegible] الاسلام [illegible]
[illegible] المقاتلة والجزية [illegible] المقاتلة [illegible] على المشركين [illegible]
[illegible] م ابو هريرة رضي الله عنه [illegible] الرواية عنه امرت بقرية [illegible]

تاكل القرى اي تاخذ القرى يعني يجعل الله اهلها غالبين على اهل القرى فيغتنمون ما فيها من الاموال والسبايا يقولون اي
المنافقون يسمون المدينة يثرب لاستقباحهم اتفاق المؤمنين فيها والثرب هو اللوم وهي المدينة يعني الاسم اللائق بها
اسماها المؤمنون هو هذا الاسم تنفي الناس يعني شرارهم كما ينفي الكير خبث الحديد ق انس وسهل بن سعد ان النبي
رضي اتفقا على الرواية عنهما بعثت انا والساعة بالرفع عطف على ضمير بعثت او بالنصب مفعول معه كهاتين صفة
مصدر محذوف يعني قربت قربا كقرب هاتين يعني اصبعه السبابة والوسطى على التشبيه معناه ان ما بيني وبين
بالنسبة الى ما مضى من الزمان مقدار فضل الوسطى على السبابة شبه القرب الزماني بالقرب المكاني [illegible]
قرب الساعة وقيل هذا اشارة الى مجاورته لانه لا نبي بينه وبينها كما لا يتخلل اصبع بين هاتين الاصبعين [illegible]
تفسير قتادة في حديث آخر يعني كفضل احدهما على الاخرى لا يقوي الوجه الاول خ ابو هريرة رضي روى البخاري عنه
بعثت من خير قرون بني آدم القرن ثمانون سنة وقيل اهل زمان واحد قرنا فقرنا الفاء فيه للترتيب في الفضل
حتى كنت من القرن الذي كنت منه غاية لقوله بعثت والمراد بالبعث هنا تقلبه في اصلاب الآباء
من الآباء الابعد الى الاقرب
الى ان قرنا فقرنا يعني انتقل النبي عليه السلام من ولد اسمعيل ثم من كنانة ثم من بني هاشم م جابر رضي روى
مسلم عنه قال كان النبي عليه السلام في سفر فلما قرب المدينة هاجت ريح تكاد ان تدفن الراكب فقال بعثت هذه الريح
لموت منافق اي علامة لموته وهذا من معجزاته حيث اخبر عن شيء قبل وقوعه ق ابن عمر رضي اتفقا على الرواية
عنه بني الاسلام على خمس اي خمس خصال وفي بعض النسخ على خمسة اي خمسة اركان على ان
يوحد الله بالجر بدل من خمس واقام الصلوة وايتاء الزكوة وصيام رمضان والحج لم يذكر الاستطاعة فيه
لشهرتها فقال رجل لابن عمر والحج وصيام رمضان يعني الحج مقدم في الذكر على صيام رمضان فقال لا اي قال ابن
عمر لا تردد على صيام رمضان والحج يعني الحديث بتقديم صيام رمضان على الحج هكذا سمعته من رسول الله عليه السلام
ويروى يعني ويروى عن ابن عمر انه قال بني الاسلام على خمس شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله
واقام الصلوة وايتاء الزكوة وحج البيت وصوم رمضان فان قلت لم انكر ابن عمر على الرجل الذي قدم الحج
على صوم رمضان مع انه رواه كذلك قلت يحتمل ان ابن عمر كان سمع من النبي عليه السلام على الوجهين ولكن لما
رد عليه الرجل لم يكن رواية تقديم الحج على الصوم في حفظه فلهذا رد على الرجل بقوله لا فلما تذكر رواه
كانه ذكر اعلاما ان الصوم في الوجوب مقدم على الحج كذا روي عن ابن عباس فتقديم الحج عليه في بعض الروايات
كتقديم السجود على الركوع في قوله تعالى يا مريم اقنتي لربك واسجدي واركعي اذ الواو لا توجب الترتيب ق
ابو هريرة رضي اتفقا على الرواية عنه حجبت الجنة بالمكاره وحجبت النار بالشهوات وفي رواية اتفقا حفت
فانه النووي المذكور في الصحيحين حجبت [illegible] قبل [illegible] النبي عليه السلام [illegible]

وهذا التمثيل حسن معناه لا يوصل الى الجنة الا بارتكاب المكاره [illegible]
المحجوب [illegible] النفس اليه [illegible] والنهي [illegible] والمراد بها ما يكون
محرمه كالخمر والزنا وغيرهما واما الشهوات المباحة فلا تدخل فيها لكن يكره الاكثار منها مخافة ان تفضي
الى المحرم ويكسل عن الطاعات ق عائشة رضي اتفقا على الرواية عنها حرمت التجارة في الخمر خ ابو هريرة رضي
روى البخاري عنه حرم ما بين لابتي المدينة على لساني يعني لم تكن حرمتها كحرمة مكة وقد تقدم الكلام عليه في الباب [illegible]
انه حرم ما بين لابتي الحرتين م ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري رضي روى مسلم عنه حوسب رجل يعني حاسب
رجلا في يوم القيامة اورده بصيغة الماضي لتحقق وقوعه ممن كان قبلكم فلم يوجد له من الخير شيء الا انه كان يخالط
الناس وكان موسرا وكان يأمر غلمانه ان يتجاوزوا عن المعسر قال الله نحن احق منه بذلك تجاوزوا عنه اي
عن ذنوبه خ ابو هريرة رضي روى البخاري عنه خفف على داود القرآن اراد به الزبور فكان يأمر بدوابه ان توضع السروج
عليها فيقرأ القرآن قبل ان تسرج دوابه ولا يأكل الا من عمل يديه وفيه دلالة على ان الله تعالى يطوي الزمان على من
يشاء كما يطوي المكان لهم وهذا باب لا يدرك الا بالفيض الرباني م عائشة رضي روى مسلم عنها خلقت الملائكة
من نور وخلق الجان وهو ابو الجن وقيل هو ابليس من مارج وهو لهب مع دخان وقيل بدونه من نار وخلق
آدم مما وصف لكم هذا اشارة الى قوله تعالى خلق الانسان من صلصال كالفخار خ انس رضي روى البخاري عنه رفعت
الى السدرة اي سدرة المنتهى فاذا اربعة انهار نهران ظاهران ونهران باطنان اما الظاهران فالنيل والفرات
واما الباطنان فنهران في الجنة واتيت بثلثة اقداح قدح فيه لبن وقدح فيه عسل وقدح فيه خمر فاخذت الذي
فيه اللبن فقيل لي اصبت الفطرة تقدم توضيحه في الباب السادس في حديث بينما انا في الحطيم م ابو هريرة رضي روى
مسلم عنه عذبت امرأة في هرة ربطتها في هنا بمعنى على يعني لاجلها لم تطعمها ولم تسقها ولم تتركها تأكل من خشاش
وهو بفتح الخاء المعجمة وضمها وكسرها والفتح اشهر هوام الارض وحشراتها وروي بالحاء المهملة وهو نبات
الارض كذا ضعيفة والصواب المعجمة قال الطيبي ذكر الارض هنا للشمول كما في قوله تعالى وما من دابة في الارض ولا طائر
يطير بجناحيه صغيرة الى العاصي كبيرة بالاصرار م ابو ذر رضي روى مسلم عنه عرضت على اعمال امتي حسنها بالرفع بدل
من اعمال وسيئها فوجدت في محاسن جمع حسن بضم الحاء وسكون السين على غير قياس اعمالها الاذى يعني
ازالة الاذى اراد به ما يؤذي الناس من حجر وغيره واللام فيه للعهد الذهني يماط عن الطريق على بناء المجهول
اي يبعد [illegible] للجملة صفته ووجدت في مساوئ اعمالها النخاعة بضم النون وبالخاء والعين المعجمتين البزقة التي تخرج من
اصل الفم والمراد بها التي تكون في المسجد لا تدفن فانها من الحسنات صفة النخاعة او حال ق ابن عباس رضي اتفقا
على الرواية عنه عرضت على الامم فاخذ النبي يمر معه الامة والنبي يمر معه النفر والنبي يمر معه العشرة والنبي يمر معه الخمسة

والنبي ومعه الرهط والنبي ليس معه احد فنظرت فاذا سواد كبير فقلت يا جبرئيل هؤلاء امتي قال لا ولكن انظر

الى الافق فنظرت فاذا سواد كبير فقال هؤلاء امتك وهؤلاء سبعون الفا قدامهم لا حساب عليهم ولا عذاب

قلت ولم قال كانوا لا يكتوون ولا يكتوا هو الكي ولا يسترقون من الرقية ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون فقال [illegible]

احتج بعض بالحديث على ان التداوي مكروه لان الظاهر منه ان مزية هؤلاء لتركهم التداوي ومعظم العلماء

على خلاف ذلك اذ ثبت في الصحيح ان النبي عليه السلام تداوى كثيرا وبيّن منافع الادوية [illegible] للتداوي فلو

كان مكروها لما فعل وحملوا ما في الحديث على قوم يعتقدون ان الادوية نافعة بطبعها فيكون الكراهة [illegible]

حينئذ [illegible] وقال الشيخ هذا التاويل غير مستقيم لانه لو كان الامر كما قالوا لما اختص هؤلاء بهذه الفضيلة

لان [illegible] جميع المؤمنين ان الاثر من الله [illegible] خلافه فيكفر بل الوجه ان يقال المراد منهم قوم لا يلتفتون

في الصحة خوفا من المرض فان من ليس به علة يكره له ان يسترقي [illegible] الاوجه ان يقال التوكل نوعان

عام وخاص فالعام ما يجب ان يكون في جميع المسلمين من ان لا مؤثر الا الله ولا تعمل الادوية الا باذنه [illegible]

ان يترك المداواة لغاية [illegible] انه [illegible] الاحاديث [illegible] والثاني هو المراد في الحديث فان قلت لو كان

لما تداوى النبي عليه السلام لانه اخص الخواص قلت يجوز ان يكون فعله لتعليم امته بانه جائز الحديث متفق عليه

والسياق للبخاري يعني مضمون الحديث متفق عليه والالفاظ للبخاري والذي ذكره مسلم على نسق آخر [illegible]

على الامم فرايت النبي معه الرهط والنبي ومعه الرجل والرجلان والنبي ليس معه احد اذ رفع لي سواد عظيم [illegible]

الحديث م جابر رض روى مسلم عنه عرض على الانبياء يعني ارواحهم متشكلين بالصور التي كانوا عليها [illegible] فاذا

ارواحهم كالملائكة يتشكلون بصورة الانس فاذا موسى ضرب من الرجال كانه من رجال شنوءة ورايت

عيسى بن مريم فاذا اقرب من رايت به شبها عروة بن مسعود واذا للمفاجاة [illegible] واقرب [illegible]

[illegible] متعلق بقوله شبها وهو تمييز او مفعول رايت ورايت ابراهيم فاذا اقرب من رايت به شبها صاحبكم

يعني نفسه اي نفس النبي عليه السلام ورايت جبرئيل فاذا هو اقرب من رايت به شبها دحية [illegible]

توضيح [illegible] في الباب [illegible] في حديث [illegible] في الخبر م ابو هريرة رض روى مسلم عنه فضلت

١٥٣

بست اعطيت جوامع الكلم وهي ما يكون الفاظه قليلة ومعانيه جزيلة ولهذا قال [illegible]

باب يعني كل باب العذاب ونصرت بالرعب واحلت لي الغنائم وجعلت لي الارض طهورا ومسجدا وارسلت

الى الخلق كافة وختم بي النبيون تقدم توضيح بانه الحديث في هذا الباب في حديث اعطيت خمسا ق ابو هريرة [illegible]

الرواية عنه فقدت [illegible] يعني [illegible] لا ادري ما فعلت واني لا اراها الا [illegible]

لها البان الابل لم تشربه واذا وضع لها البان [illegible] شربت [illegible]

دون لحوم الغنم والبانها [illegible] الابل [illegible] الغنم [illegible]

القرب بسكون الراء الرجل الخفيف اللحم

[illegible] الليل [illegible] الله [illegible] حديث [illegible] ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه قيل لبني اسرائيل

ادخلوا الباب سجدا [illegible] موسى عليه السلام ان ادخلوا الباب يعني باب بيت المقدس سجدا يعني خاضعين وقولوا حطة

[illegible] بالرفع يعني مسئولنا ان تحط ذنوبنا وروي بالنصب على انه مفعول مطلق يعني حط عنا ذنوبنا

[illegible] يعني تركوا ما امروا به من القول وقالوا بدله قولا آخر فدخلوا الباب يزحفون بالزاء المعجمة وفتح الحاء

[illegible] يعني يمشون على استاههم جمع سته وهي الالية وقالوا حبة في شعرة وفي الحديث بيان لسفه [illegible]

[illegible] حلقها باذى قول وبيان عنادهم وظلمهم انفسهم ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه قال [illegible]

[illegible] المدينة قريش وغطفان وبنو قريظة وبنو النضير يوم الخندق فهب ريح الصبا شديدا فقلعت خيامهم واراقت

قدورهم فانهزموا وهربوا فقال نصرت بالصبا بفتح الصاد وبالقصر ريح تهب من المشرق واهلكت عاد وهي

[illegible] بالجنوب بالدبور وهي ما يقابل الصبا في المهبوب يعني الريح مامورة حتى مرة للنصرة وتارة للاهلاك م الشيخ

[illegible] روى مسلم عنه قولي الليلة غلام فسميته باسم ابي اراد به جده الاعلى ابراهيم بدل او عطف بيان عن اسم

[illegible] بيان عن نفس المتكلم خ انس رض روى البخاري عنه انتهيت على نهر بسكون الهاء وفتحها بمعنى واحد والفتح افصح

[illegible] ای جانباه قباب بكسر القاف جمع قبة اللؤلؤ المجوف فقلت ما هذا يا جبرائيل فقال الكوثر اختلف [illegible]

الكوثر حوض او غيره وظاهر الحديث يشعر بانه ليس بحوض م ابو هريرة رض روى مسلم عنه قال زار النبي عليه السلام

قبر امه [illegible] بالابواء فبكى وابكى من حوله وقال استاذنت ربي ان استغفر لامي فلم ياذن لي واستاذنته ان ازور

قبرها فاذن لي فان قلت كيف استاذن النبي عليه السلام وقد قال الله تعالى ما كان للنبي والذين آمنوا ان يستغفروا

للمشركين ولو كانوا اولي قربى قلت يجوز ان يكون لرجائه عليه السلام اختصاصه بذلك كما اختص باشياء من غير

وان يكون الحديث قبل نزول الاية ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه اطلعت في الجنة فرايت اكثر اهلها

الفقراء واطلعت في النار فرايت اكثر اهلها النساء خ انس رض روى البخاري عنه اكثرت عليكم في السواك يعني

اكثرت [illegible] في فضيلة وفائدة هذا الاخبار مع كونهم عالمين به اظهار الاهتمام بشان السواك ق جابر رض اتفقا

[illegible] عنه جاورت بحراء يعني اعتكفت بغار حراء وهو بكسر الحاء المهملة وتخفيف الراء وهو منصرف وهو جبل

[illegible] من اثنة [illegible] البقعة لم يصرف وهو جبل بينه وبين مكة نحو ثلثة اميال عن يسار الذاهب من مكة الى منى

[illegible] فلما قضيت جواري اي اعتكافي نزلت فاستبطنت بطن الوادي اي صرت في باطنه فنوديت فنظرت

[illegible] وخلفي وعن يميني وعن شمالي فلم ار احدا ثم نوديت فنظرت فلم ار احدا ثم نوديت فرفعت راسي فاذا

هو على العرش في الهواء اراد به سرير الملك لما جاء في رواية اخرى على كرسي بين السماء والارض يعني جبرئيل

[illegible] النبي عليه السلام للفظ فاخذتني رجفة شديدة وروي وجفة بالواو ومعناهما الاضطراب فاتيت [illegible]

قلوب يوسف و حقيقته و قال يوم [illegible] ... [illegible] ... فانت [illegible]

[illegible] فقد [illegible] فضلوا على ما [illegible] ... [illegible] فرده فانه [illegible]

ثم فانه م المسور بن مخرمة رضي الله عنه المتفق على الرواية عنه قال لما سمع ابي النبي صلى الله عليه وسلم باقبية جمع [illegible]

بالب عسى ان يعطينا منها شيئا فقام ابي على الباب فتكلم فعرف النبي صوته فخرج ومعه قباء فقال خبأت [illegible]

هذا لك كرره لئلا يكيد يعني اخفيت وحفظته لاجلك قاله لابيه مخرمة يعني قباء التفسير لاسم الاشارة ثم [illegible]

بازار النبي وتشد بها لمرا المفتوحة بعدها بالذهب يعني ازراره من الذهب واعطاوه عليه ليتشفع بحمته [illegible]

عظم خلقه علية والفته باصحابه م انس رضي روى مسلم عنه دخلت الجنة فسمعت خشفة بحا وشبهي [illegible]

صوت المشي بحاله بفتح الشين وسكونها الفتح افصح قلت من هذا قالوا هذه الغميصاء بضم الغين [illegible]

المهملة ممدودة بنت ملحان بكسر الميم وسكون اللام ام انس بن مالك خ سمرة بضم الميم روى البخاري عنه رايت

الليلة رجلين اتياني فصعدا بي الشجرة فادخلاني دارا هي احسن وافضل لم ار قط احسن منها قالا اما هذه

الدار فدار الشهداء خ ابن عمر رضي روى البخاري عنه رايت امراة سوداء ثائرة الراس انها منتشرة الشعر [illegible]

من المدينة حتى نزلت مهيعة بفتح الميم والباء المثناة تحت والعين المهملة وهي الجحفة ميقات اهل الشام [illegible]

موضع شديد الوخامة حتى قال الاصمعي لم يولد احد فيه عاش الى ان يحتلم الا ان يرحل منه فتاولتها ان وباء المدينة

نقل الى مهيعة خ عائشة رضي روى البخاري عنها رايت جهنم يحطم اي يكسر وذلك لشدة حرها بعضها بعضا [illegible]

عمرو بن لحي قصبه بضم القاف وسكون الصاد المهملة جمع قصبة والامعاء وهو اول من سيب السوائب [illegible]

بفتح السين وهي الناقة التي تسيب وذلك ان الناقة اذا انتجت وجاء بعد اثنى عشرة اناثا سيبت [illegible]

ولم يركب ظهرها ولم يجز وبرها ولم يشرب لبنها الا ضيف ثم ما نتجت بعد ذلك من انثى شق اذنها [illegible]

مع امها فهو مثل ما فعل بامها وهي البحيرة بنت السائبة م انس رضي روى مسلم عنه رايت ذات ليلة [illegible]

ذات ليلة فيما يرى النائم كانا في دار عقبة بن رافع بضم العين وسكون القاف فاتينا على بنا [illegible]

من رطب ابن طاب وهو نوع مسوق من رطب المدينة فاولت الرفعة لنا في الدنيا والعاقبة في الاخرة وان [illegible]

قد طاب وفي هذا انه وبل اشارة الى ان تعبير الرؤيا قد يؤخذ من حروف كلماتها ودلالة اشتقاقها [illegible]

اخذ من عقبة حسن العاقبة ومن رافع الرفعة ومن طاب لذة الدين وكماله قال ابن سيرين فقد يؤخذ [illegible]

من المعنى كما اذا راى الاترج يعبر بالنفاق لمخالفة باطنه لظاهره ق ابو هريرة رضي المتفق على الرواية عنه رايت [illegible]

علامر لكذا في خبر قصة في النار وكان اول من سيب السوائب تقدم بيانه قريبا خ ابن عمر رضي روى البخاري عنه رايت [illegible]

وموسى وابراهيم فاما عيسى فاحمر جعد عريض الصدر واما موسى فادم جسيم سبط كانه [illegible]

الشعر [illegible] ... [illegible] وتشديد الطاء قبيلة من السودان ق ابو موسى [illegible]

[illegible] ... [illegible] من مكة الى ارض بها نخل فذهب وهلي بسكون الهاء [illegible] الى انها اليمامة او هجر فاذا هي المدينة يثرب [illegible] ورايت في رؤياي هذه اني هززت

سيفا فانقطع صدره فاذا هو ما اصيب من المؤمنين يوم احد ثم هززته اخرى فعاد احسن ما كان قال النووي وقع [illegible]

[illegible] في الموضعين في معظم النسخ وفي بعضها بزاي واحدة مشددة والمكان [illegible] وهي لغة صحيحة [illegible]

[illegible] حركته اي اول النبي عليه السلام السيف باصحابه لانهم انصاره وكان النبي عليه السلام يصول بهم كما يصول [illegible]

بسيفه واول انقطاع صدره بما استشهد يوم احد معظم عسكره حمزة وغيره الذين كانوا كالصدر في جيشه وهزه

عليه السلام حثهم على الجهاد وفي قوله عليه السلام ثم هززته اخرى اشارة الى ان النبي عليه السلام حملهم على الجهاد في ذلك

اليوم مرة اخرى فعاد احسن ما كان فاذا هو ما جاء الله به من الفتح واجتماع المؤمنين اسنده مسلم وعلقه البخاري

المعلق ما حذف من مبدا اسناده واحد او اكثر فالحذف ان يكون في اول الاسناد وهو المعلق او في وسطه وهو

المنقطع او في اخره وهو المرسل ق جابر رضي المتفق على الرواية عنه رايتني دخلت الجنة فاذا انا بالرميصاء بضم الراء [illegible]

المهملتين وهي ام سليم بنت ملحان كانت تحت مالك بن النضر فولدت منه في الجاهلية انس بن مالك فاسلمت

[illegible] زوجها الاسلام فغضب عليها وذهب الى الشام فهلك هناك فخطبها ابو طلحة فابت لكونه غير مسلم فتزوجها

[illegible] الا طلحة وسمعت خشفة بفتح الخاء وسكون الشين المعجمتين الحركة والمراد هاهنا ما سمع من وقع القدم

فقلت من هذا فقال يعني قال قائل هذا بلال ورايت قصرا بفنائه بكسر الفاء ما امتد من جوانبه جارية فقلت لمن هذا

فقالوا لعمر بن الخطاب فاردت ان ادخله فانظر اليه فذكرت غيرتك يا عمر فولت مدبرا فبكى عمر وقال اعليك اغار

يا رسول الله م سعد بن ابي وقاص رضي روى مسلم عنه حلقت له ثلثا اي ثلث ما لي فاعطاني النبي [illegible]

[illegible] لا يهلك امتي بالسنة اي القحط اراد به قحطا يعم امته كما جاء في الروايات بسنة عامة فاعطانيها و

[illegible] ان لا يهلكهم بالغرق يعني الغرق اراد به ما يكون على سبيل العموم كطوفان نوح عليه السلام قال القرطبي لعل

المراد بالغرق ما يجري بالسيل [illegible] العدو وكا يعني [illegible] الحديث كخباب بن الارت وغيرهما فالوا [illegible]

فاعطانيها وسالته ان لا يجعل باسهم اراد به الحرب والفتن بينهم فمنعنيها م ابن عمر رضي روى مسلم عنه

[illegible] اي المتلفظ بالكلام فتحت لها ابواب السماء يعني قول رجل نفسه للتكبير الجديد دخل معهم في الصلاة فقال

الله اكبر كبيرا والحمد لله كثيرا وسبحان الله بكرة واصيلا البكرة اول النهار والاصيل اخره قال ابن عمر [illegible]

منذ سمعت رسول الله عليه السلام يقول ذلك اي القول المذكور ق سعد بن ابي وقاص رضي المتفق على الرواية عنه

[illegible] هؤلاء اللاتي كن عندي فلما سمعن صوتك ابتدرن اي اسرعن الحجاب قاله لعمر بن الخطاب بفتح الخاء

نحوه ذكره في باب ... في حديث والذي نفسي بيده ... [illegible]

على الرواية عند ... قمت على باب الجنة فاذا عامة من دخلها المساكين ... [illegible]

الاغنياء ... واصحاب الجد محبوسون يعني موقوفون غير ان اصحاب النار قد امر بهم الى النار ... [illegible]

فانهم لا يوقفون في العرصات بل يؤمر بهم الى النار والاغنياء يوقفون لطول حسابهم بسبب ... [illegible]

مالهم ومنعهم والفقراء يرتعون ثم ذلك فيدخلون الجنة اولا وقمت على باب النار فاذا عامة من دخلها ... [illegible]

النساء في غاية ... على الرواية ... قالت فخرت بمال ابي زرع ... فقال عليه السلام اسكتي ... [illegible]

كنت لك كابي زرع لام زرع قال ... كان ههنا زائدة او للاستمرار كقوله تعالى وكان الله غفورا رحيما شبه عليه السلام

حاله بحال ابي زرع في حسن المعاشرة مع عائشة لا في كثرة المال والسعة وخبر ابي زرع ما حكت عائشة ... [illegible]

جلس احدى عشرة امراة فتعاهدن وتعاقدن ان لا يكتمن من اخبار ازواجهن شيئا قالت الاولى زوجي

لحم جمل غث بالغين المعجمة اي مهزول ويروى بالقاف والطاء المهملة اي بهرم على راس جبل صفة ثانية لجمل ... [illegible]

الوصول اليه لا سهل صفة جبل اي صعب الوصول اليه فيرتقى ولا سمين صفة ثانية لجمل فينتقى اي لا يطلب ... [illegible]

وهو بكسر النون وسكون القاف ... وفي رواية فينتقل اي ينقله الناس الى بيوتهم ... وقيل ... [illegible]

عن قولها زوجي يعني انه متكبر وحاصل قولها ان زوجها قليل النفع بوجوه منها انها شبهته بلحم جمل دون ... [illegible]

منها ان المشبه به هزيل لا سمين ومنها انه مع ذلك صعب الوصول اليه قالت الثانية زوجي لا ابث بالباء ... [illegible]

روي لا انث بالنون كلاهما بمعنى اي لا افشي خبره اني اخاف ان لا اذره لا اتركه والضمير فيه للخبر يعني ... [illegible]

الخبر عنه اخاف ان اتركه ... ان اذكره اذكر عجره بضم العين المهملة وفتح الجيم جمع عجرة وهي العقدة ... [illegible]

في الاعصاب من الجسد وبجره بضم الباء الموحدة مثل العجر الا ان البجر يكون في البطن خاصة كنت بهما ... [illegible]

الظاهرة والباطنة فالجملة الشرطية في قوة القضية وهو بدل من اذره قال ... [illegible]

الظاهر ... الباطن فلم نرد هتك ستره فاجملت ... [illegible]

لا ابث اذ لا بد للمصدر ... قالت الثالثة زوجي العشنق بعين مهملة مفتوحة ثم ... [illegible]

ثم نون مشددة هو الطويل كنت به عن حمقه وقيل هو سيء الخلق ان انطق اطلق على ... [illegible]

ما فيه من المعايب طلقني وان اسكت اعلق على سنان ... يعني ان سكت ... معلقة وهي التي ... [illegible]

الرابعة زوجي كليل تهامة بكسر التاء ... اسم موضع من بلاد الحجاز موصوف ... بالطيب ... [illegible]

بالرفع على انه ابتداء اي لا فيه حر ... والرواية المشهورة فتح الراء فيه وفيما بعده ولا قر بضم القاف ... [illegible]

بالبرد ... لا اذى لانها تستنفعه شبهت زوجها في خلوه من الاذى بليل تهامة فمدحته بانه طيب ... [illegible]

بالضم والنحو ... لطف وكثير الكرم ...

طلب بحاجة

وفتح الجيم ...

ولا سآمة اي ... عن صحبته قالت الخامسة زوجي ان دخل فهد بكسر الهاء ... [illegible]

الفهد في كثرة النوم ... وثب عليها للضرب ... ولا يسأل عما عهد ... [illegible]

... في البيت من ماله ومتاعه قالت السادسة ... [illegible]

زوجي ان اكل لف يعني يكثر من الاكل وهو عيب عند العرب وان شرب اشتف اي يشرب جميع ما في الاناء

وان اضطجع التف اي لفف في ثوب واعتزل ... عن المضاجعة ولا يولج الكف

... بدنه وجلدي ولا يدخل يده ليعلم البث اي يعلم ما حزني وما عندي من المحبة وقيل معناه لا يتفقد

امورا ولا يشفق عليها وهو كقولهم ما ادخل يده في الامر اي لم يشتغل به قالت السابعة زوجي عياياء بالعين

المهملة وبالياءين المثناتين ... هو الذي يعيبه مباضعة النساء او غياياء بالغين المعجمة ... [illegible]

هو ماخوذ من الغي وهو الجهل ... طباقاء وهو الذي امره مطبق عليه اي مستور ... وقيل هو الذي يعجز

عن الكلام فينطبق شفتاه ... رجل طباقاء ... وقيل هو ثقيل الصدر الذي يطبق صدره

على صدر المراة عند المباضعة وهو من مذام الرجال عند النساء كل داء له داء اي كل ما يعرف في الناس من الادواء فهو

موجود فيه شجك اي جرح في الراس خاصة او فلك ... [illegible]

او جمع كلا لك اي كل واحد من الشج والفل ارادت ان زوجها ضروب ... اذا ضربها شجها او كسر عظمها او جمع بينهما

قالت الثامنة زوجي المس مس ارنب وهو الحيوان المعروف لين المس والريح ريح زرنب بالزاي المعجمة ... [illegible]

نبت طيب الرائحة يعني ... لين ... كمس الارنب وريحه طيب كريح الزرنب ارادت به طيب ثنائه في الناس

او طيب ... وروى بعضهم وانا اغلبه والناس يغلب يعني انه مع غلبته غيره مغلوب لي ومنه قول معاوية

يغلبن الكرام ويغلبهن اللئام قالت التاسعة زوجي رفيع العماد وهي الخشبة التي ... ارادت

ان بيته عال ... لان بيوت العظماء تكون عالية طويل النجاد بكسر النون حمائل السيف وطول

... طول ... قامته عظيم الرماد هذا كناية عن جوده لان من كثر اضيافه كثر طبخه وكثر رماده ... [illegible]

ذلك بقولها قريب البيت من الناد وهو مجلس القوم ارادت انه ... يجتمع الناس ليكثر ... الضيافة قالت

العاشرة زوجي مالك وما مالك الاستفهام فيه معنى التعظيم مالك خير من ذلك ... [illegible]

... اشارة الى الثناء عليه ... كلام امراة اخرى وهذا القول زيادة في المدح والاعظام له ... [illegible]

... بانه كانت ... ومجمعه ... قليلات المسارح يعني ... [illegible]

... وقيل معناه مباركة كانت كثيرة ... قليلة لكثرة ما ينحر منها للاضياف وقيل معناه

... كثيرة ... لكثرة ... عند حلبها واذا سرحت كانت قليلة لعدم ... [illegible]

بكثرة سوادها اذا سمعن صوت المزهر بكسر الميم صوت العود يعني اذا سمعن صوت [illegible] ايقن انهن هوالك
اي ايقن بحزن الا نضيافي لان عادة زوجها انه يتلقى الاضياف بالمزهر ويعقب ذلك نحر الابل [illegible]
[illegible] قالت الحادية عشر زوجي ابو زرع فما ابو زرع هذا الاستفهام للتعظيم [illegible]
اناس بفتح الهمزة وبالنون اي حرك من حلي بضم الحاء وكسرها وتشديد الياء جمع حلي بفتح الحاء وسكون اللام
وهو ما يتحلى به المرأة اذني تثنية الاذن بحذف الياء لان اصله اذنين فسقط النون بالاضافة وملأ من شحم عضدي
بسمن عضدها وكنت به عن سمن كل جسدها وانما ذكرت العضد لانه اقرب ما يلي نظر الانسان [illegible]
الجيم ثم الحاء بجحت بكسر الجيم وفتحها لغتان وافصحهما الكسر معناه فرحت وفرحت وقيل معناه عظمني [illegible]
الى نفسي في تقدير الرفع فاعل بجحت وجدني في اهل غنيمة تصغير غنم بشق بكسر الشين اي بشدة العيش
قال النووي يعني بشق جبل وهي ناحيته وقيل الشق اسم موضع اختار القاضي الوجه الاول فجعلني في اهل
صهيل وهو صوت الخيل واطيط وهو صوت الابل ودائس وهو الذي يدوس الطعام ليخرج الحب من السنبل
ومنق بضم الميم وفتح النون هو الذي ينقي الحبوب من تبنها فعنده اقول فلا اقبح على بناء المجهول من التقبيح
زوجي لا يرد قولي حتى يكون منسبحا لامري وارقد فاتصبح يعني انام حتى ادخل في الصبح ارادت انها مخدومة [illegible]
واشرب فاتقنح هو بالنون بعد القاف ويروى فاتقمح بالميم كلاهما بمعنى اروى ام ابي زرع فما ام ابي زرع عكومها
بضم العين هو الغرائر التي يكون فيها الطعام والامتعة واحدها عكم بكسر العين رداح بفتح الراء وبالدال المهملة
وبالحاء المهملة جفنة عظيمة ارادت ان الظروف [illegible] عظيمة ممتلئة [illegible]
رداح مؤنث [illegible] ومعنى العكوم فلما ارادت كل عكم منها رداح وبيتها فساح بضم الفاء وتخفيف السين المهملة
اي واسع ابن ابي زرع فما ابن ابي زرع مضجعه كمسل شطبة كمسل بفتح الميم والسين المهملة وتشديد اللام مصدر بمعنى
المسلول اي ما سل من القشر [illegible] الشطبة [illegible] والشطبة بشين معجمة ثم طاء مهملة ساكنة [illegible]
موحدة [illegible] غصن النخل ارادت انه قليل اللحم موضع نومه ويشبع لنحافته وهو مما يمدح به عند العرب
ويشبعه ذراع الجفرة بفتح الجيم هي الانثى من اولاد المعز يعني انه قليل الاكل وهو مما يمدح به [illegible]
ذرع فما بنت ابي زرع طوع ابيها اي ذات طوع ابيها يعني انها مطيعة له وطوع امها وملء كسائها يعني انها
[illegible] ملائة لجسمها وغيظ جارتها يعني انها تغيظ ضرتها [illegible] حسنها [illegible]
[illegible] جارية ابي زرع فما جارية ابي زرع لا تبث حديثنا تبثيثا بالباء الموحدة [illegible]
والمثلثة اي لا تفشيه ولا تنقث بضم القاف بعد النون وبالثاء المثلثة اي لا تفسد [illegible]
وقيل معناه لا تخرج طعامنا بل كانت امينة على [illegible] تنقيثا ولا تملأ بيتنا تعشيشا بالعين [illegible]

[illegible] واللون [illegible] العيد [illegible]
[illegible] والاوطاب جمع وطب بفتح الواو وسكون الطاء وهو سقاء اللبن [illegible] يمخض على بناء المجهول [illegible]
[illegible] اي يوقت زبدها فلقي امرأة معها ولدان لها [illegible] ذكرت ذلك لانه كان احد اسباب تزوجه بتلك
[illegible] العرب على كثرة الاولاد كالفهدين يلعبان من تحت خصرها برمانتين عبرت عن ثدييها برمانتين [illegible]
[illegible] اسباب التزوج بها فطلقني ونكحها فنكحت بعده رجلا سريا بالسين المهملة وتشديد الياء اي سيدا
ركب شريا بالشين المعجمة وتشديد الياء فرسا خيارا واخذ خطيا بفتح الخاء المعجمة وتشديد الطاء المهملة والياء
اي رمحا منسوبا الى الخط وهو قرية عند البحر يجلب اليها الرماح من الهند ثم تفرق منها الى بلاد العرب واراح علي
بتقديم الراء اراح ابله اذا ردها الى مراحها وهو بضم الميم موضع ليلا ارادت به انه اعطاها نعما بفتح النون واحد الانعام وهي الابل
ذوات الاربع قال القاضي اكثر اهل اللغة على ان النعم مختصة بالابل ثريا بالثاء المثلثة وتشديد الياء اي كثيرا
واعطاني من كل رائحة اي من كل ما يروح من الابل وغيرها زوجا اي صنفا وهو ضد الفرد وفي اكثر النسخ ذابحة بالذال
المعجمة وبالباء الموحدة اي من كل ما يجوز ذبحه وهي فاعلة بمعنى مفعولة وقال كلي ام زرع بحذف حرف النداء اي
يا ام زرع وميري اهلك بكسر الميم من الميرة وهي الطعام يعني اطعمي اهلك وتفضلي عليهم [illegible] قالت فلو جمعت كل شيء
اعطانيه ما بلغ اصغر آنية جمع اناء وجمع الآنية الاواني وانما لم يبلغ جميع ما اعطاه الزوج الثاني ما اعطاه ابو زرع
لانه كان زوجها الاول وكان حبه مستقرا في فؤادها فالقليل منه كان اكثر عندها [illegible] وفي الحديث منع التزهد
بطعام الدنيا لقوله عليه السلام [illegible] يا عائشة وجواز اخبار الرجل [illegible] ومحبته واحسانه اليها وجواز
التحدث بما في الجاهلية وجواز التحدث بملح الاخبار ولكن المحمود منه ما قل وندر كما قال البستي رحمه الله افد
طبعك المكدود بالجد راحة تجم وعلله بشيء من المزح ولكن اذا اعطيته المزح فليكن بمقدار ما تعطي الطعام من الملح
[illegible] اتفقنا على الرواية عنه قال اتيت رسول الله في رهط من الاشعريين نستحمله اي نطلب منه مركبا يحملنا
فقال والله لا احملكم وما عندي ما احملكم عليه فلبثنا ما شاء الله فاتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بابل من الغنيمة فامر
لنا بخمس ذود فلما انطلقنا قلنا اغفلنا رسول الله عن يمينه لا يبارك ما اعطاه لنا فرجعنا اليه فقلنا يا رسول
الله اتيناك نستحملك وانك حلفت ان لا تحملنا ثم حملتنا افنسيت يا رسول الله فقال لست انا حملتكم ولكن الله
حملكم فانه نفر من الاشعريين استدل الطيبي بظاهره على مذهبهم [illegible] لكن الاستدلال لهم فاسد لان معناه
لست احملكم مما عندي ولكن الله اعطاني ما احملكم عليه فان قلت هل حنث رسول الله في يمينه قلنا لا لانه
نوى فلا حنث بفعله بعد ساعة ن ابن عمر رضي الله عنهما على الرواية عنه لست باكله ولا محرمه بكسر الراء المشددة
[illegible] بتفسير [illegible] في اكله فانه [illegible] تقدم الكلام عليه في [illegible]

[illegible] موسى عليه السلام [illegible] م انس رضي الله عنه روى مسلم عنه [illegible]

[illegible] يصلي في قبره فان قلت [illegible]

المعراج انه عليه السلام راى موسى في السماء السادسة قلت يجوز ان يكون رآه حيا مرة بعد [illegible]

قبله الى السماء السادسة وراجعه في امر الصلوة تقدم الكلام في الباب الرابع في حديث ليلة [illegible]

[illegible] روى مسلم عنه نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها الاذن مختص للرجال لما روى انه عليه [illegible]

زوارات القبور وقيل ان هذا الحديث قبل التخصيص فلما رخص عمت الرخصة لهما كذا في شرح السنة

عن لحوم الاضاحي جمع الاضحية وهي ما يذبح ايام النحر للقربان فوق ثلث اي ثلث ليال يعني كنت نهيتكم عن

ان تاكلوا ما بقي من لحومها بعد ثلثة ايام وامرتكم بتصدقها فامسكوا ما بدا لكم يعني كلوا ما بقي منها بعد ثلثة ايام

مدة ظهوره الا ما سالكم ما بمعنى المدة [illegible] المصدر فامسكوا ولو اعطى منها الاغنياء جاز

لكن الفقراء افضل ونهيتكم عن النبيذ اي عن القاء التمر ونحوه في ماء الظروف الا في سقاء اي الا في قربة

استثناه لان السقاء يبرد الماء فلا يشتد ما يقع فيه [illegible] في الظروف فاشربوا في الاسقية كلها

ولا تشربوا مسكرا م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه وددت انا قد راينا اخواننا اراد به الرؤية في الحيوة [illegible]

لقاءهم بعد الموت لكن الوجه هو الاول وفيه جواز تمني الخير ولقاء الصلحاء فقالوا يا رسول الله

السنا اخوانك قال انتم اصحابي هذا القول ليس نفيا لكونهم اخوانا بل ذكر عليه السلام مرتبتهم الزائدة بالصحبة

واخواننا الذين لم ياتوا بعد يعني على العلم اي بعد زماننا هذا فقالوا كيف تعرف من [illegible] في يوم القيمة

من امتك يا رسول الله فقال ارايت لو ان رجلا له خيل غر محجلة الاغر هو الفرس الذي له بياض في [illegible]

[illegible] المهملة [illegible] بين ظهري خيل دهم بهم [illegible] الفرس الذي له بياض في قوائمه والاجلح [illegible]

[illegible] بسكون الهاء جمع ادهم اي [illegible] بهم بضم الباء وسكون الهاء [illegible]

وهو الذي لا يخالط لونه لونا سواه سوداء كان او ابيض او غيره الا يعرف خيله قالوا بلى يا رسول الله [illegible]

[illegible] غرا محجلين من الوضوء وانا فرطهم على الحوض استدل بعض بالحديث على ان الوضوء [illegible]

هذه الامة وقال اخرون ليس الوضوء مختصا بهم بل الغرة والتحجيل مختصان بهم [illegible]

هذا وضوئي ووضوء الانبياء من قبلي اجاب الاولون عن هذا بانه لو صح [illegible] ان يكون الانبياء مختصين [illegible]

دون اممهم [illegible] الامة فصل جرير رضي الله عنه روى [illegible] عنه قال كان في الجاهلية بيت [illegible]

له الكعبة اليمانية فقال عليه السلام هل انت مريحي من ذي الخلصة بالفتح [illegible]

[illegible] الكعبة [illegible]

[illegible] وصح [illegible] مع عاية وتفسير [illegible] وجهه وكسر [illegible]

[illegible] فاشتا [illegible] انس رضي الله عنه روى مسلم عنه [illegible]

[illegible] مخاطبة العبد ربه يقول اي العبد يوم القيمة يا رب الم تجرني من الظلم اي [illegible]

[illegible] تقرير ما بعد النفي يعني الم تخبر بانك غير ظالم كانه يقول [illegible]

[illegible] فقال النبي عليه السلام يقول الله بلى فانه عليه السلام يقول اي العبد فاني لا اجيز اليوم [illegible]

[illegible] يعني بطلب العبد شاهدا من نفسه لانه لا يصدق [illegible] فيقول اي الله كفى بنفسك اليوم

عليك شهيدا وبالكرام الكاتبين عليك شهودا نصب على الحال وعليك متعلق به وكفى لازم [illegible]

[illegible] الكاتبون حال كونهم [illegible] عليك قال اي النبي عليه السلام فيختم على فيه يمنعه عن الكلام فيقال

[illegible] انطقي قال النبي عليه السلام فتنطق باعماله [illegible]

[illegible] خلى بينه [illegible] الكلام اي بين العبد [illegible]

[illegible] وسحقا بضم السين وسكون الحاء [illegible] فعله محذوف وجوبا [illegible]

[illegible] اي بعدا [illegible] فعنكن كنت اناضل اي ادافع واجادل [illegible]

[illegible] ق اسامة بن زيد رضي الله عنه [illegible] قال [illegible] من مكة عام [illegible] قلت يا رسول الله اين تنزل

[illegible] فقال عليه السلام هل ترك لنا عقيل منزلا قيل عقيل بن ابي طالب باع جميع املاك النبي عليه السلام [illegible]

[illegible] كما فعل ابو سفيان [illegible] المؤمنين وفي الحديث دلالة على ان الكافر اذا استولى على اموال

المسلمين [illegible] احرزها في دار الحرب ملكها [illegible] بيع دور مكة جائز واليه ذهب الشافعي وفي رواية عن ابي حنيفة يكره

[illegible] عليه السلام مكة حرام لا يباح [illegible] م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه هل ترون قبلتي اي جهتي [illegible]

[illegible] ركوعكم [illegible] ظهري قاله في صلوة الخوف ق اسامة بن زيد رضي الله عنه [illegible]

[illegible] قالوا لا قال فاني لارى مواقع الفتن خلال بيوتكم اي بينها [illegible] كمواقع القطر اي

[illegible] اي على جانب [illegible] في عامة [illegible] بفتح [illegible]

[illegible] جمع [illegible] بالقطر باعتبار العموم وهذا اشارة الى [illegible]

[illegible] وهذا تابعت عليه وفيه معجزة ظاهرة للنبي عليه السلام 2 ابو هريرة رضي الله عنه [illegible]

[illegible] المساجد [illegible] مسجدي [illegible] يعني لا [illegible]

[illegible] المراد منه ترك الافطار [illegible] فقال الرجل [illegible]

[illegible] بعد الجهاد [illegible] م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه [illegible] قال م

قال [illegible] باجماعة [illegible] قيل هو ابن ام مكتوم كذا [illegible]
[illegible] وسأله [illegible] النبي عليه السلام [illegible]
[illegible] قال يا رسول الله [illegible]
في بيته فرخص له فلما ولى بتشديد اللام اي ادبر دعاه فقال اي النبي عليه السلام هل تسمع النداء [illegible]
يحتمل ان يكون ترخيصه وامره بالاجابة كلاهما بالوحي فيكون الثاني ناسخا للاول وان يكون كلاهما بالاجتهاد [illegible]
يكون الاول بالاجتهاد على تجويزه للانبياء وقيل الوحي الثاني بالوحي ويحتمل ان يكون الامر بالاجابة [illegible]
الترخيص بل ارشاد الى الافضل وان الاجابة اعظم اجرا قال النووي هذا الحديث دليل لمن قال [illegible]
عاجز قلنا هذا الاستدلال في [illegible] لانه خبر واحد فلا يثبت به الفرضية [illegible] ابو هريرة وابو سعيد رضي الله
الرواية عنهما قالا قال الصحابة يا رسول الله هل نرى ربنا يوم القيمة فقال عليه السلام هل تضارون في
روي بتشديد الراء وتخفيفها والتاء مضمومة فيهما على التشديد هل تزاحمون غيركم في رؤية القمر [illegible]
هل يلحقكم في رؤيته ضير وهو الضرر روي ايضا تضامون بتشديد الميم وتخفيفها فمن شدد [illegible]
[illegible] فمعناه هل يلحقكم ضيم وهو التعب ليلة البدر قالوا لا يا رسول الله قال فهل تضارون في
دونها سحاب قالوا لا قال فانكم ترونه كذلك اي [illegible] بلا شك في رؤيته فالمراد تشبيه الرؤية
لا المرئي بالمرئي يجمع الله الناس يوم القيمة فيقول من كان يعبد شيئا فليتبعه فيتبع من كان يعبد
الشمس ويتبع من كان يعبد القمر القمر ويتبع من كان يعبد الطواغيت جمع طاغوت وهو [illegible]
الله وهذا تعميم بعد التخصيص الطواغيت وتبقى هذه الامة فيها منافقوها [illegible]
في زمرة المؤمنين لانهم كانوا مستترين في الدنيا ومعدودين من جملتهم فستر [illegible]
في نورهم حتى ضرب بينهم بسور له باب باطنه فيه الرحمة وظاهره من قبله العذاب فيأتيهم الله في صورة [illegible]
صورته التي يعرفون هذا من المتشابه فقيل [illegible] وأوله بان المراد من اتيان الله [illegible]
صورة [illegible] فيقولون انا ربكم [illegible] علامة من امارات الحدوث [illegible]
الثانية بصورة الملك [illegible] معناه يتجلى الله على الصفة التي يعرفونها [illegible]
فيعرفون به او انما عبر عن هذه الصفة بالصورة للمشاكلة [illegible]
[illegible] الموصوف ولا غيره فلا بد من [illegible]
[illegible] ان يكون حكميا وذا صورة [illegible] الشبهة [illegible] الرؤية [illegible]
[illegible] قالوا [illegible] الله [illegible] ذاته في حجاب صفاته [illegible]
ان يروا ذاته بلا حجاب مرتبة من مرات [illegible] فيقولون انت ربنا فيقولون [illegible]

حتى [illegible] ربنا فاذا اتانا ربنا عرفناه فيأتيهم الله في صورته التي يعرفون فيقولون انت ربنا فيقولون انت
ربنا فيتبعونه [illegible]
الصورة صفة التي كانوا يعرفونه بها [illegible] فاذا [illegible] الله بغير تلك الصفة
ينكرونه [illegible] لهم بالصفة التي اعتادوا ان يعرفوه ويضرب الصراط اي يمد بين ظهري جهنم فاكون
انا وامتي اول من يجيز اي يقطعه [illegible] ولا يتكلم يومئذ الا الرسل [illegible]
[illegible] وقت [illegible] الصراط [illegible]
[illegible] اللهم سلم سلم وفي جهنم كلاليب جمع كلوب وهو بفتح الكاف وتشديد اللام حديدة معوجة
الراس يخطف بها الشيء مثل شوك السعدان وهو نبت له شوك عظيم من الجوانب [illegible] شوك
السعدان قالوا نعم يا رسول الله قال فانها مثل شوك السعدان غير انه لا يعلم قدر عظمها الا الله
تخطف الناس باعمالهم فمنهم الموبق بفتح الباء الموحدة اي المهلك [illegible]
[illegible] ومنهم المخردل [illegible] بالدال المهملة [illegible] معناه [illegible]
اذا فرغ الله من القضاء بين العباد [illegible] حسابهم وادخل اهل الجنة [illegible] واهل النار [illegible]
[illegible] لان الله تعالى لا يشغله شأن عن شأن واراد ان يخرج برحمته من اراد
من اهل النار امر الملائكة ان يخرجوا من النار من كان لا يشرك بالله شيئا ممن اراد الله ان يرحمه ممن يقول
لا اله الا الله فيعرفونهم في النار يعرفونهم باثر السجود تأكل النار من ابن ادم الا اثر السجود [illegible]
[illegible] اثر السجود وهو اعضاؤه وقيل المراد به جبهته خاصة لانه جاء في رواية مسلم
[illegible] فيها الا دارات الوجوه حرم الله على النار ان تأكل اثر السجود فيخرجون
من النار قد امتحشوا بالحاء المهملة [illegible] اي احترقوا فيصب عليهم ماء الحياة فينبتون منه
[illegible] كما تنبت الحبة بكسر الحاء [illegible] في جوانب
السيول في حميل السيل وهو بفتح الحاء وكسر الميم [illegible]
[illegible]
[illegible] ويبقى رجل مقبل بوجهه على النار وهو اخر اهل الجنة
دخولا الجنة فيقول اي رب اصرف وجهي عن النار فانه قد قشبني ريحها [illegible]
[illegible]
[illegible] ثم يقول الله هل عسيت [illegible]

[illegible]

احرف وجهک عن

[illegible] الا تسئلنی غیره الا [illegible] مفعول [illegible]

وکذلک [illegible] عن النار [illegible] السؤال [illegible] وقیل [illegible]

قبولا [illegible] السؤال [illegible] الا [illegible]

یدل علیه [illegible] فعلت ذلک فهل عسیت ان تسئلنی غیره فیقول لا اسئلک غیره [illegible]

الرجل ربه من عهود ومواثیق ما شاء فیصرف الله وجهه عن النار فاذا اقبل علی الجنة ورآها

سکت ما شاء الله ان یسکت ثم یقول ای رب قدمنی الی باب الجنة فیقول الله له الیس قد اعطیت

عهودک ومواثیقک لا تسئل غیر الذی اعطیتک ویلک یا ابن آدم ما اغدرک [illegible]

بمعنی ان یتعجب منک بکثرة غدرک فی عهودک [illegible] لا تسئل غیر ذلک ویجوز ان یکون للاستفهام

الهمزة للتقریر ای ای شیء صیرک غادرا فی عهودک قال شارح اعذرک بالذال المعجمة [illegible]

ای ای شیء جعلک فی هذا السؤال معذورا وقد اعطیت المیثاق [illegible]

فیقول ای رب ویدعو الله حتی یقول له فهل عسیت ان اعطیتک ذلک ان تسئل غیره فیقول لا و [illegible]

فیعطی ربه ما شاء الله من عهود ومواثیق فیقدمه الی باب الجنة فاذا قام علی باب الجنة انفهقت

بالفاء بعد النون ای تفتحت له الجنة فرای ما فیها من الخیر والسرور قال النووی الخیر [illegible]

تحت هذا هو المعروف فی الروایات وروی بفتح الحاء المهملة واسکان الباء الموحدة معناه [illegible]

وروی البخاری الحبرة بالفاء وهی النعمة فیسکت ما شاء الله ان یسکت ثم یقول ای رب [illegible]

فیقول الله له الیس قد اعطیت عهودک ومواثیقک ان لا تسئل غیر ما اعطیت ویلک یا ابن آدم ما

اغدرک فیقول ای رب لا اکون اشقی خلقک فان قلت کیف طابق هذا الجواب السؤال قلت

کانه قال یا رب بلی اعطیت العهود ولکن تاملت فی کثرة کرمک وعفوک [illegible] روح الله [illegible]

وسعة کرمک فسألت ذلک فلا یزال یدعو الله حتی یضحک الله منه [illegible] فاذا

ضحک الله منه قال ادخل الجنة فاذا دخلها قال الله له تمنه [illegible]

[illegible] فیسأل ربه ویتمنی حتی ان الله لیذکره [illegible] ذکر [illegible]

فیقول من کذا وکذا [illegible] المجرور [illegible] من کل جنس [illegible]

به [illegible] وهی [illegible] ای [illegible] الرجل [illegible] مراده قال الله [illegible]

[illegible] اعلم [illegible] مسلما ذکر فی صحیحه قال عطاء [illegible] وهو الذی روی الحدیث عن ابی هریرة

علیه [illegible] حتی اذا حدث ابو هریرة ان الله [illegible] قال ابو سعید [illegible]

الا حفظت من رسول الله قوله لک ذلک [illegible] فعلی هذا لا یکون [illegible]

الطلب [illegible]

وکان ابو سعید الخدری [illegible] ابو هریرة [illegible]

فیما نعلم [illegible] ابو هریرة [illegible] روی مسلم عنه [illegible] رؤیة [illegible] الظهیرة [illegible]

[illegible] قالوا لا [illegible] البدر [illegible]

[illegible] فی رؤیة [illegible] النبی صلی الله علیه وسلم

[illegible] رؤیة الله تعالی بطریق حسن وهو انه علیه السلام نفی مطلق [illegible] فی رؤیة الرب واستثنی منه

[illegible] الشمس والقمر ولکن [illegible] ان [illegible] اصحها [illegible]

فیلزم [illegible] ما یشبهها وهذا [illegible] فیکون ابلغ فیلقی ای الرب العبد فیقول ای فل

ای یا فلان [illegible] الکلام علی فل فی الباب الاول فی حدیث [illegible] الم اکرمک ای الم افضلک

علی سایر الحیوانات واسودک ای الم اجعلک سیدا وازوجک واسخر لک الخیل والابل واذرک ای الم

اترکک والاستفهام فیه وفیما قبله للتقریر [illegible] علی قومک [illegible] وتربع ای [illegible]

المربع [illegible] اذا غنموا [illegible] کانت [illegible] فیقول بلی قال

ای النبی علیه السلام فیقول افظننت انک ملاقی بتشدید الیاء اصلهما [illegible]

[illegible] والثانیة یاء المتکلم المضاف الیها فیقول لا فیقول فانی انساک ای کما نسیتنی [illegible]

[illegible] النسیان [illegible] اللازم وهو الترک یعنی اترکک فی العذاب ثم یلقی الثانی

ای العبد الاول [illegible] بلوته تخصیص الکلام والعتاب فیقول ای فل

الم اکرمک واسودک وازوجک واسخر لک الخیل والابل واذرک ترأس وتربع فیقول بلی ای رب فیقول

افظننت انک ملاقی فیقول لا فیقول فانی انساک کما نسیتنی ثم یلقی الثالث فیقول له مثل ذلک

فیقول ای الثالث یا رب آمنت بک وبکتابک وبرسلک وصلیت وصمت وتصدقت ویثنی ای

الثالث علی نفسه بخیر ما استطاع یعنی اقدر الثالث [illegible] اعمال الصالحة فیقول ههنا

اذا [illegible] الموضع اذا ذکرت اعمالک [illegible] قال ثم یقال الآن نبعث

شاهدا علیک ویتفکر ای الثالث فی نفسه من ذا الذی یشهد علی فیختم علی فیه ویقال لفخذه

انطقی فتنطق فخذه ولحمه وعظامه بعمله وذلک ای بعث الشاهد علیه لیعذر من نفسه وهو علی بناء الفاعل

[illegible] الاعذار یعنی لیزیل عذره من قبل نفسه ویعترف علی کثرة ذنوبه وذلک ای الذی یبعث علیه

الشاهد المنافق وذلک الذی یسخط الله علیه ق ابو هریرة رضی الله عنه [illegible] الروایة عنه [illegible]

من احد فالوا [illegible] فلانا وفلانا وفلانا اربعة ثم قال هل تفقدون من احد قالوا [illegible] فلانا وفلانا و

فلانا وفلانا [illegible] هل تفقدون مع ذکر فلان اربع مرات ثم قال هل تفقدون من احد قالوا لا

[illegible] وفيه [illegible] الامير اموات عسكره بعد [illegible]

عليه في الباب في [illegible] ح سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه [illegible]

وتنصرون الا بضعفائكم يعني انما تنصرون على الاعداء وترزقون ببركة الفقراء [illegible]

قلوبهم والسعي لمطلوبهم ح سمرة بن جندب رضي الله عنه قال كان رسول الله عليه السلام

اذا صلى الصبح اقبل علينا بوجهه فقال هل رأى منكم احد البارحة رؤيا فان رأى احد رؤيا قصها فيقول ما شاء الله

ما شاء الله فيعبرها فسألنا يوما فقال هل رأى منكم احد رؤيا قلنا لا قال لكني رأيت الليلة رجلين

اتياني فاخذا بيدي فاخرجاني الى ارض مقدسة اي مطهرة مطيبة فاذا رجل جالس ورجل قائم بيده كلوب

من حديد [illegible] يدخله في شدقه بكسر الشين المعجمة وسكون الدال المهملة وهو طرف الفم

من جانب [illegible] حتى يبلغ قفاه ثم يفعل بشدقه الاخر مثل ذلك ويلتئم شدقه هذا [illegible]

فيعود فيصنع مثله فقلت ما هذا قالا انطلق فانطلقنا حتى اتينا على رجل مضطجع على قفاه ورجل

قائم على رأسه بفهر بكسر الفاء وهو الحجر ملء الكف او بصخرة شك من الراوي فيشدخ بالشين

والخاء المعجمتين وبفتح الدال المهملة اي يكسر به رأسه فاذا ضربه تدهده الحجر اي تدحرج فانطلق

اليه ليأخذه فلا يرجع الى هذا اي لا يرجع الرجل الى ذلك المشدوخ حتى يلتئم رأسه وعاد رأسه كما هو

الحال [illegible] كما قبله فعاد اليه فضربه فقلت ما هذا قالا انطلق فانطلقنا الى نقب اي ثقبة مثل التنور

اعلاه ضيق واسفله واسع يتوقد تحته نار فاذا [illegible] اي [illegible] ارتفعوا اي ارتفع [illegible]

الذي في الثقب حتى كادوا ان يخرجوا فاذا خمدت بفتح الخاء المعجمة والميم اي سكن لهبها رجعوا [illegible]

فيها رجال ونساء عراة فقلت ما هذا قالا انطلق فانطلقنا حتى اتينا على نهر من دم فيه رجل قائم على [illegible]

النهر اي في طرفه رجل بين يديه حجارة فاقبل الرجل الذي في النهر فاذا اراد ان يخرج رمى الرجل بحجر في فيه فرده

حيث كان فجعل كلما جاء ليخرج رمى في فيه بحجر فيرجع كما كان فقلت ما هذا قالا انطلق فانطلقنا حتى

انتهينا الى روضة خضراء فيها شجرة عظيمة وفي اصلها شيخ وصبيان واذا رجل قريب من الشجرة

بين يديه نار يوقدها فصعدا بي في الشجرة اي ارقياني على الشجرة فادخلاني دارا لم ار قط احسن وافضل

منها فيها رجال شيوخ وشبان [illegible] ونساء وصبيان [illegible]

منها فصعدا بي الشجرة فادخلاني دارا هي احسن وافضل اي من الدار الاولى لم ار قط احسن [illegible]

فيها شيوخ وشباب فقلت لهما انكما قد طوفتماني الليلة فاخبراني عما رأيت قالا نعم اما الذي رأيته

يشق شدقه فكذاب يحدث بالكذبة فتحمل عنه [illegible] اي ينقل عنه تلك الكذبة حتى تبلغ [illegible]

[illegible] الامام [illegible] رأسه [illegible] القرآن [illegible]

[illegible] في الليل [illegible] بالنهار [illegible] الى يوم القيامة [illegible]

[illegible] الشهداء [illegible] والشيخ [illegible] ابراهيم والصبيان حوله

[illegible] والذي يوقد النار مالك خازن النار والدار الاولى التي دخلت دار عامة المؤمنين

واما هذه الدار فدار الشهداء وانا جبريل وهذا ميكائيل فارفع رأسك فرفعت رأسي فاذا فوقي

مثل السحاب ويروى مثل الربابة وهي بفتح الراء وبالباء [illegible] السحاب الذي ركب بعضها بعضا

قالا ذاك منزلك فقلت دعاني اي اتركاني ادخل منزلي قالا انه بقي لك عمر لم تستكمله فلو استكملت

اتيت منزلك وفي الحديث [illegible] السؤال عن الرؤيا والمبادرة الى تعبيرها واولها اول النهار قبل ان

[illegible] ح انس رضي الله عنه قال [illegible] بنت النبي عليه السلام

قال هل منكم من احد لم يقارف الليلة يعني الذنب يقال قارف امرأته اي جامعها وقارف الذنب اذا عمله

[illegible] بدليل ذكر الليلة [illegible] الليلة [illegible] يعني الذنب

[illegible] احد [illegible] في توجيه الكلام [illegible] الوجه [illegible] رواة هذا الحديث وهو [illegible]

[illegible] قوله لم يقارف [illegible] فقال ابو طلحة انا قال فانزل في قبرها [illegible]

بنت النبي عليه السلام [illegible] الذنب [illegible] بالامر [illegible] في القبر [illegible]

على التوجيه [illegible] قلت [illegible] عليه السلام [illegible]

فصل ح سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه قال جاءت امرأة فقالت يا رسول الله اني وهبت نفسي لك فقامت

[illegible] فقال زوجنيها ان لم يكن لك بها حاجة فقال هل عندك من شيء تصدقها اياه فقال ما عندي

[illegible] عليه السلام ان اعطيتها اياه جلست ولا ازار لك فالتمس شيئا فقال ما اجد قال فالتمس ولو

خاتما من حديد فالتمس فلم يجد شيئا فقال هل معك شيء من القرآن وقع في بعض النسخ [illegible]

[illegible] القرآن [illegible] قال نعم سورة كذا وكذا فقال عليه السلام

زوجتكها بما معك من القرآن [illegible] المرأة التي عرضت نفسها على النبي عليه السلام [illegible] الصداق

غير مقدر [illegible] تعليم القرآن صداقا [illegible]

[illegible] بقوله هل معك من القرآن شيء وقال ابو حنيفة ومالك واحمد

[illegible] وقد قال الله تعالى ان تبتغوا باموالكم ووجب مهر المثل [illegible] الحديث

[illegible] باب [illegible] عصام الشعبي عن سويد النخعي [illegible] روى مسلم عنه قال

[illegible] انه عليه السلام [illegible] خرجت [illegible] فقال [illegible]
[illegible] الشغدة [illegible]
[illegible] وفيه [illegible] عليه السلام [illegible] فيه من الاقرار [illegible]
وفيه جواز [illegible] فيه سواء كان [illegible] او جانبها قال له م ابو هريرة [illegible]
[illegible] في عيون الانصار شيئا يعني شيئا ينفر عنه الطبع من الزرقة او الصفرة [illegible] قال رجل
الى النبي عليه السلام انه تزوج امرأة من الانصار فقال هل نظرت اليها وفيه جواز [illegible] قال
على كم تزوجتها قال على اربع اواق فقال له النبي عليه السلام على اربع اواق بهمزة الاستفهام فيه معنى
سبيل الاستبعاد كانما تنحتون بكسر الحاء يعني تقشرون وتقطعون الفضة من عرض هذا الجبل [illegible]
المراد هو جانب هذا الجبل وفهم من هذا الكلام كراهة اكثار المهر لكنه ليس [illegible] بالنسبة الى [illegible]
لانه قد صح ان النبي عليه السلام اصدق خمسمائة درهم وهو اكثر من هذا لان اربع اواق مائة وستون درهما
بل بالنسبة الى حال كون ذلك الرجل لانه كان فقيرا ادخل نفسه في مشقة وتعرض سؤال [illegible] ولذلك قال
عليه السلام ما عندنا ما نعطيك [illegible] ولكن عسى ان نبعثك في بعث اي
مبعوث الى الغزو تصيب يعني تحصل بسببه غنيمة [illegible] قال اي الراوي فبعث بعثا الى
بني عبس بالعين المهملة وسكون الباء الموحدة وبعث ذلك الرجل فيهم م ابن عمر [illegible] اتفقا على
الرواية عنه [illegible] قال انهم الآن يسمعون ما اقول [illegible]
تقدم الكلام عليه في الباب [illegible] فصل [illegible] م ابو [illegible]
[illegible] روى البخاري عنه [illegible] في الصف الاول [illegible] في الصلوة [illegible]
يعني [illegible] الصف [illegible] وهذا [illegible] الصف الاول [illegible]
معناه [illegible] في الصلوة وغيرها من احكام الشرع [illegible] وهكذا [illegible]
اتفقا على الرواية عنه [illegible] روضة خاخ [illegible] موضع بقرب المدينة [illegible]
[illegible] المهملة [illegible] والمراد بها ها المرأة [illegible]
[illegible] الباب [illegible] علي والزبير والمقداد [illegible]
عليه السلام والزبير والمقداد ويروى انطلقوا حتى تأتوا روضة خاخ قال [illegible]
بعضه روى عن علي انه قال بعثني النبي عليه السلام وابا مرثد الغنوي والزبير فقال انطلقوا حتى تأتوا [illegible]
قالوا [illegible] الرواية [illegible] م ابن عباس [illegible]

[illegible]
[illegible]
[illegible] قال النووي [illegible] عليه [illegible]
[illegible] فيكتبوا [illegible] وان يكون كل منهما بالاجتهاد وقيل المراد بكتابه عليه السلام
[illegible] بالخلافة [illegible] ان يكتب [illegible] فيه [illegible] على الترتيب وان يكون
[illegible] الكلام [illegible] فيها نزاع وروى ان عمر [illegible] هذا الحديث قال غلب عليه رسول
الله الوجع وعندكم القرآن وحسبنا كتاب الله فاختلف من كان حاضرا في ذلك الوقت فمنهم من قال قربوا
[illegible] العباس منهم ومنهم من قال مثل ما قال عمر [illegible] كان [illegible] عمر [illegible] على النبي
عليه السلام [illegible] وجع الوفاة عليه [illegible] كان [illegible] شيئا بغير عزم [illegible]
[illegible] م عائشة [illegible] اتفقا على الرواية عنها [illegible] العشرة [illegible]
[illegible] الكلام عليه [illegible] في حديث [illegible] عند الله [illegible]
م عائشة [illegible] اتفقا على الرواية عنها قالت [illegible] من الرضاعة [illegible] بعد ما نزل الحجاب [illegible]
[illegible] رسول الله عليه السلام [illegible] فقال ائذني له فانه عمك [illegible] يمينك [illegible]
[illegible] الرضاعة [illegible] والمهملة [illegible]
[illegible] الرضاعة [illegible] من النسب م ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه [illegible]
[illegible] عليك [illegible] فان فضل شيء [illegible] جاءه الرجل [illegible]
[illegible] م جابر [illegible] روى مسلم عنه ابدأ بنفسك فتصدق عليها فان فضل شيء
[illegible] فان فضل [illegible] فهكذا وهكذا [illegible]
[illegible] الانصاري [illegible] غلاما [illegible]
[illegible] فاشتراه نعيم بن عبد الله العدوي [illegible] درهم [illegible] رسول الله عليه
[illegible] وهذا [illegible] وحملوا [illegible] المدبر المقيد [illegible]
قوله عليه السلام المدبر لا يباع ولا يوهب وفيه [illegible] اذا [illegible] الاكبر [illegible]
[illegible] اتفقا على الرواية عنها [illegible] ومواضع الوضوء [illegible] قال [illegible]
[illegible] وفيه [illegible] بالميامن في غسل الميت
[illegible] م ابو ذر [illegible] اتفقا على الرواية عنه [illegible] فقال انتظر [illegible] بالظهر

ح ابو هريرة ... روى البخاري عنه ابردوا بالصلوة فان شدة الحر من فيح جهنم [illegible]
[illegible] ح كعب بن مالك ... ابشر بخير يوم مر عليك منذ ولدتك امك اراد به يوم [illegible]
نزلت فيه اية التوبة في حق المخلفين الثلثة وهو الصادق انما قال ذلك لانه يوم خيرا مما سواه من ايام سوى يوم
اسلامه وانما لم يستثنه لانه كان معلوما قال له تقدم قصته في الباب الخامس في حديث ما خلفك الم تكن قد
ابتعت ظهرك ح عمرو بن عوف قيل ما رواه عن النبي عليه السلام اثنان وستون حديثا [illegible]
سوى لكن هذا الحديث قال بعث رسول الله ابا عبيدة بن الجراح الى البحرين ليأتي بجزيتها فقدم ابو عبيدة
بمال من البحرين فسمعت الانصار بقدوم ابي عبيدة فوافوا صلوة الفجر مع رسول الله عليه السلام فلما صلى الفجر
وتعرضوا له فتبسم حين راهم ثم قال اظنكم سمعتم ان ابا عبيدة قدم بشيء من البحرين ابشروا واملوا
بشدة الميم وكسرها ما يسركم ما فيه موصولة مفعول املوا فوالله ما الفقر اخشى عليكم ما فيه نافية
والفقر النصب مفعول اخشى قدم اشارة الى ان الفقر اولى بان ينفى عنه الخشية واقرب الى السلامة
من الغنى ولكني اخشى عليكم ان تبسط الدنيا عليكم كما بسطت على من كان قبلكم فتنافسوها عطف على قوله
تبسط اصله تتنافسوا فحذف احدى التائين يقال تنافس فيه اي رغب انتم على الدنيا كما تنافسوها اي كما تنافسوها
ورغب من كان قبلكم وتهلككم اي الدنيا لتنقلكم الى اشتغالها كما اهلكتهم ويروى وتلهيكم اي تشغلكم عن الاخرة
كما الهتهم ح عائشة رض متفق على الرواية عنها [illegible] قال [illegible]
[illegible] ان الذين جاؤوا بالافك عصبة منكم الاية تقدم قصته في الباب الخامس في حديث [illegible]
انس رض روى مسلم عنه قال قذف هلال بن امية امرأته بشريك بن سحماء وكان اخا البراء بن مالك لامه وكان اول رجل لاعن في الاسلام
فقال عليه السلام ابصروها فان جاءت به اي بالولد ابيض سبطا بكسر الباء اي مسترسل الشعر
قضيء العينين بالضاد المعجمة وبالهمزة على وزن فعيل يعني فاسد العينين بكثرة دمع او حمرة او غيرهما
فهو لهلال بن امية وان جاءت به اكحل اي اسود العينين جعدا بفتح الجيم وسكون العين [illegible]
السبط حمش الساقين بحاء مهملة وميم ساكنة وشين معجمة اي دقيقهما فهو لشريك بن سحماء [illegible]
قالت فانبئت انها جاءت به اكحل جعدا حمش الساقين فان قيل [illegible] فائدة [illegible]
الشريك [illegible] قلت للتنبيه على انه لا تأثير لوضوح الامر بالشبه ولهذا لم يجب الحد عليها [illegible]
لشريك [illegible] فان قلت كان الولد للفراش [illegible] فكيف لم يثبت النسب [illegible]
الولد للفراش وللعاهر الحجر قلت هذا الحديث فيما اذا وجد [illegible] الفراش [illegible]
[illegible] الفراش مقصود الملاعن نفي الولد [illegible]

٢٢١

فراشه ح [illegible] روى البخاري عنه [illegible]
[illegible]
[illegible] ح ام خالد بنت خالد بن سعيد بن العاص
سعيد بن العاص روى البخاري عنها ابلي واخلقي ثم ابلي واخلقي ثم ابلي واخلقي ذكرها ثلث مرات قاله لها حين اعطى
قميصا اصفر [illegible] ح عبد الله بن عمرو روى مسلم عنه اتقوا الشح وهو بخل مع حرص [illegible]
[illegible] وقيل البخل يكون في المال والشح عام يكون فيه وفي غيره وقيل الشح اشد البخل وقيل هو البخل
مع الحرص فان الشح اهلك من كان قبلكم حملهم [illegible] كونهم معذبين به وهو [illegible] الدنيا وان يكون في
الاخرة ح ابو هريرة روى مسلم عنه اتقوا اللاعنين المراد بهما الامران الجالبان للعن مجازا قالوا وما اللاعنان
قال الذي يتخلى اي يقضي الحاجة في طريق الناس او في ظلهم المراد به الظل الذي يستظل به الناس ويتخذونه
مناخا ومقيلا وهنا المضاف محذوف اي الخلاء الذي يتخلى [illegible] ليطابق الجواب السؤال ح عائشة رض روى
مسلم عنها اتقوا [illegible] ولو بشق تمرة [illegible] ح انس رض روى البخاري عنه اتموا
الركوع والسجود فوالذي نفسي بيده اني لاراكم من بعد ظهري اذا ما ركعتم واذا ما سجدتم خصصهما بالذكر لوقوع
الاخلال فيهما غالبا وفي الموضعين زائدة ح انس رض روى البخاري عنه اثبت احد [illegible] حذف عنه حرف
الندا [illegible] فانما عليك نبي وصديق وشهيدان [illegible] الا نبي او صديق او شهيد وكان عليه
[illegible] وابو بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم [illegible] احد كان من الجبال وفيه معجزة للنبي عليه السلام حيث اخبر عن
كونهما شهيدين [illegible] فان قلت اذا كان جميعهم في الجبل فما معنى او في قوله او صديق او شهيد
قلت يجوز ان يكون بمعنى الواو [illegible] او اشارة الى ان كل منهم يصلح ان يكون [illegible]
بالاستقلال [illegible] فان قلت قد جاء [illegible] فكيف يكون شهيدا قلنا شرط الشهادة عدم الارتثاث
[illegible] مخصوصا بهذه الكرامة بشهادة صاحب الوحي او المراد الشهيد في حكم الاخرة وعظم
الثواب [illegible] ح ابو هريرة رض متفق على الرواية عنه اجب عني اللهم ايده بروح
القدس قاله لحسان بن ثابت تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان روح القدس لا يزال يؤيدك ح ابو هريرة
رض متفق على الرواية عنه اجتنبوا السبع الموبقات اي احذروا عن فعل الذنوب السبع المهلكة لمن ارتكبها
[illegible] على الصراط قالوا يا رسول الله وما هن قال الشرك بالله والسحر وقتل النفس
التي حرم الله الا بالحق وهو ما يجوز قتلها شرعا كالقصاص [illegible] واكل الربوا واكل مال اليتيم والتولي
يوم الزحف [illegible] اذا [illegible] الكفار [illegible] الكثر منها يجوز الفرار

[illegible] صح

[illegible] المؤمنات [illegible] قرأت فانه [illegible]
[illegible] أو أكثر [illegible] الجنابة [illegible]
[illegible] عنه اجعلوا آخر صلاتكم بالليل وترا [illegible] لأنه لو كان للإيجاب [illegible]
يلزم تكراره وذلك منهي عنه لقوله عليه السلام لا وتران في ليلة ولو لم [illegible] لم يكن الوتر آخر [illegible]
للاستحباب ع ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه أجيبوا [illegible] إذا دعيتم لها يعني دعوة الوليمة [illegible]
طعام الوليمة تقدم بيانه في الباب الرابع وحديث إذا دعي أحدكم فليجب خ عروة بن الزبير [illegible]
على الجسر أيام سفيان عند حطم الخيل وهو بالحاء والطاء المهملتين موضع يهدم منه فيبقى منقطعا [illegible]
بالخاء [illegible] وهو الأنف والمراد به أن يحبس عند مضيق الجبل حتى ينظر إلى المسلمين ولا يفوته [illegible]
منهم لأنه كان خرج ليتجسس على كثرة جيش المسلمين فقال للعباس بن عبد المطلب يوم الفتح [illegible] نا فاسلم صح
ناس من رأس الجيش فأحضروه فأتوا به رسول [illegible] عليه السلام فلما سار وأمر عليه [illegible] العباس [illegible]
اعلاما للمزيد نعمة الله تعالى عليه [illegible] مرسلا وهو من حديث عائشة عن النبي عليه السلام [illegible]
سلم [illegible] احثوا في وجوه المداحين أي الذين يمدحون [illegible] في وجوههم التراب [illegible] التراب [illegible]
[illegible] وقيل المراد به ردهم عن المدح مجاز [illegible] بمنزلة الممدوح به فيتجبر وقيل المراد به أن لا يعطوا [illegible]
وقيل معناه الأمر بدفع المال إليهم ليقطع لسانهم ولا يشتغلوا بالهجو [illegible]
[illegible] كالتراب وقيل معناه إذا مدحتم فاذكروا أنكم من تراب فتواضعوا ولا تعجبوا [illegible]
ابو هريرة رض روى مسلم عنه احشدوا [illegible] أي اجتمعوا فإني سأقرأ عليكم ثلث [illegible]
حتى [illegible] خرج فقرأ قل هو الله أحد تقدم بيان كون هذه السورة ثلث القرآن [illegible] أبو قتادة [illegible]
لما استيقظنا [illegible] الشمس غداة ليلة التعريس قمنا فزعين فقال عليه السلام اركبوا [illegible] نا فمنا نحو
الشمس [illegible] ثم دعا بميضأة كانت معي فيها شيء من ماء فتوضأ منها وضوءا دون وضوء [illegible]
ماء ثم قال احفظ علينا ميضأتك [illegible] أي مطهرة كبيرة [illegible]
لها نبأ يعني معجزة وهي أنه عليه السلام لما انتهى إلى الناس وقت اشتداد [illegible]
من ميضأة فقال [illegible] ليلة التعريس [illegible] كان ينبغي للمصنف أن يقول غداة ليلة [illegible]
وضوءا دون وضوء [illegible] وضوءا خفيفا مع عدم كثرة إراقة الماء وقيل معناه [illegible]
الصواب هو الأول وفيه معجزة للنبي [illegible] ع جابر [illegible] عنه قال [illegible]
من اليهودي فاستنظرته فأبى [illegible] رسول الله [illegible] ليشفع إلى [illegible]
أي الطلب [illegible]

٢٢٢

[illegible] اليهودي [illegible]
[illegible] رسول الله عليه السلام [illegible] فوقفت [illegible]
[illegible] عليه السلام [illegible] ذكر أن جابرا [illegible] قضاء الدين والفضل [illegible]
في [illegible] فقال [illegible] رسول الله عليه السلام [illegible] لجابر [illegible]
[illegible] أبانا [illegible] وفيه دلالة على [illegible] وجواز الشفاعة [illegible] ع عائشة [illegible]
[illegible] ادعي [illegible] أبا بكر [illegible]
[illegible] تقدم بيانه في الباب السادس [illegible]
[illegible] وابنه ع انس رض اتفقا على الرواية عنه اذكروا اسم الله [illegible]
الطعام [illegible] ع عائشة رض اتفقا على الرواية
عنها قالت قيل للنبي عليه السلام الأعراب [illegible] باللحم [illegible] ولا ندري هل ذكروا
اسم الله عليه أو لا [illegible] فقال عليه السلام اذكروا أنتم اسم الله وكلوا [illegible]
[illegible] التسمية [illegible] عند الأكل [illegible] اذكروا اسم الله عليه [illegible]
[illegible] ع عائشة رض اتفقا على الرواية
عنها [illegible] كانت [illegible] الثلاثة [illegible] في أفواههن التراب وأمره عليه
السلام [illegible] في إنكار بكائهن [illegible] نساء جعفر بن أبي طالب حين [illegible]
[illegible] عليه السلام بعدما أمره عليه السلام بنهيهن على البكاء [illegible]
[illegible] فلما [illegible] أنكره عليه السلام فيحمل إنكاره عليه السلام على التنزيه [illegible]
[illegible] النهي والتشديد عليهن فيحمل إنكاره على التحريم [illegible]
[illegible] التحريم بعد تكرار نهيهن [illegible] ذلك الرجل [illegible] النبي عليه السلام [illegible]
[illegible] ع أبو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه قال جاء رجل إلى النبي
[illegible] فقال هلكت [illegible] وقعت على امرأتي في رمضان قال هل تجد ما تعتق رقبة
[illegible] تستطيع أن تصوم شهرين متتابعين قال لا قال فهل تجد ما تطعم ستين مسكينا قال لا
[illegible] بعرق فيه تمر [illegible] تصدق بهذا [illegible] أعلى أفقر منا يا رسول الله فوالله ما بين لابتي المدينة
[illegible] فضحك النبي عليه السلام حتى بدت أنيابه ثم قال اذهب فأطعمه أهلك [illegible]
[illegible] والمراد [illegible]
[illegible]

[illegible] فحكم عليه [illegible] بحيث [illegible] في الاداء [illegible]

[illegible] وقيل [illegible] الحق [illegible]

[illegible] عليه السلام على المذهب [illegible] الكفارة واجبة عند الاقتدار [illegible]

ان عجز عن الجميع فهل يسقط عن ذمته الكفارة وان استطاع بعد ذلك فلا شيء عليه لانه [illegible]

ان الكفارة ثابتة في ذمته بل اذن له في اطعام عياله والصحيح انها لا تسقط لانه عليه [illegible] امره [illegible]

عن [illegible] الكفارة فلو كانت ساقطة لما امر عليه السلام [illegible] امره باطعام اهله فقيل [illegible] الكفارة

وهذا الحكم خاص به وقيل انه منسوخ [illegible] هذان القولان ضعيفان اذ لا دليل عليهما [illegible]

الطعام لا عيد [illegible] الكفارة فيكون الكفارة باقية في ذمته وانما امره باطعام عياله دون [illegible] الكفارة [illegible]

كان مضطرا الا الانفاق على عياله في الحال والكفارة واجبة على التراخي وعن سهل بن سعد [illegible]

الرواية عنه اذهب فقد ملكتكها بما معك من القرآن [illegible] هل معك شيء من القرآن [illegible]

الحديث دليل [illegible] انعقاد النكاح بلفظ التمليك [illegible] تعليم القرآن [illegible]

فيكون المعنى ملكتكها بما سبق من قول زوجتكها فقد [illegible] الحديث [illegible] وعن عائشة [illegible]

على الرواية عنها قالت قام النبي عليه السلام يصلي في خميصة ذات اعلام فلما قضى صلوته قال اذهبوا [illegible]

هي كساء مربع من صوف له علم وان لم يكن له علم فهو انبجانية الى ابي جهم وائتوني بانبجانية ابي جهم [illegible]

روينا بفتح الهمزة وكسرها وبفتح الباء [illegible] وروي [illegible] بكسر الهمزة [illegible]

اي شغلتني انفا عن صلوتي [illegible] حث على الخشوع في الصلوة وكراهة نقش محراب المسجد [illegible]

[illegible] الصلوة [illegible] فيها [illegible] متعلقا بالقلب [illegible]

اهدى الخميصة للنبي عليه السلام وانما استبدل بانبجانية لئلا [illegible] عمران بن حصين [illegible]

قال لما عطشنا [illegible] ليلة التعريس [illegible] النبي عليه السلام [illegible] امرأة [illegible]

رجليها [illegible] قالت [illegible] يوم وليلة [illegible] رسول الله عليه السلام

[illegible] على بعيرها [illegible] وكانت [illegible]

[illegible] فقال عليه السلام [illegible] فجمعوا لها [illegible] وجعلوا في ثوب [illegible]

[illegible] مفتوحة ثم [illegible] ساكنة [illegible]

[illegible]

فاخبرت قومها [illegible] واسلموا [illegible]

[illegible] عليه السلام [illegible] فقيل [illegible]

[illegible] فقال [illegible]

[illegible] عمر رضي [illegible] انفق على الرواية عنه ارجع فاحسن وضوءك [illegible]

وضوء [illegible] في سنن ابي داود هكذا لعل امره عليه السلام باعادة [illegible] فقال الرجل [illegible]

[illegible] موضع [illegible] وسكون [illegible] ووضعها على قدمه [illegible] ذلك الموضع [illegible]

على [illegible] ودلالة على ان من ترك شيئا من اعضاء طهارته [illegible] وعن

ابن عباس [illegible] انفق على الرواية عنه ارجع فحج مع امرأتك قاله لرجل قال [illegible]

[illegible] في غزوة كذا وكذا وامرأتي حاجة اي خارجة للحج [illegible] عليه السلام [illegible]

[illegible] جائزة في الغزو [illegible] الحج [illegible]

[illegible] لانه [illegible] ذلك الرجل [illegible] لامرأته محرما [illegible] وعن ابو هريرة [illegible] انفق على الرواية عنه قال [illegible]

[illegible] المسجد [illegible] ركوعه وسجوده [illegible] وسلم عليه فقال عليه السلام ارجع فصل فانك لم تصل [illegible]

[illegible] فسلم عليه [illegible] عليه السلام الحديث [illegible] فسلم عليه فاعاد عليه الحديث فقال

[illegible] يا رسول الله فعلمني الصلوة والنفي [illegible] الصلوة عند ابي حنيفة [illegible]

عند ابي [illegible] فان قيل لم سكت النبي عليه السلام عن [illegible] المراجعة [illegible]

لا [illegible] لحال [illegible] سكت عن [illegible]

[illegible] وعن عائشة [illegible] انفق على الرواية عنها [illegible]

[illegible] قالت سهلة بنت سهيل بن عمرو [illegible] فقالت يا رسول الله اني ارى في وجه

ابي حذيفة [illegible] وهو [illegible] زوجها [illegible] سالم وهو مولى ابي حذيفة [illegible] فقال ارضعيه

[illegible] وهو رجل كبير فتبسم رسول الله وقال قد علمت انه رجل كبير وفيه دلالة على ان

[illegible] الكبير [illegible] والجمهور [illegible] ثم شرب لبنها من غير ان يمس ثديها [illegible]

[illegible] عليه السلام [illegible] الرضاعة مع الكبير [illegible] ابو هريرة [illegible] روى مسلم عنه

[illegible] فان [illegible] والطعام عليه [illegible]

[illegible] جابر [illegible] روى مسلم عنه اركبها بالمعروف [illegible] اذا الجئت اليها

[illegible] مضطرا [illegible]

[illegible] بعد [illegible]

[illegible] ظهرها [illegible]

[illegible] والابل [illegible] فاذا جئت [illegible] ام

سلمة [illegible] استشيروا [illegible] اي اطلبوا [illegible] فانه [illegible]

بنت ام سلمة في وجهها سفعة بفتح [illegible] مفتوحة وفاء ساكنة [illegible] ام

سلمة [illegible] بها صفرة وفيه دلالة على جواز الاسترقاء وعليه جماعة العلماء [illegible]

[illegible] والاذكار المعروفة اما الرقى التي لا يعرف معناها فنكره وهذا م جابر [illegible] روى مسلم [illegible]

[illegible] الجن [illegible] ما يتعلق بعضه لاجزاء [illegible] في حقيقة [illegible]

[illegible] مستعملا وفيه استحباب وصية الامراء [illegible] بالناس [illegible] في السوق ابو هريرة

[illegible] استوصوا بالنساء خيرا الاستيصاء قبول الوصية يعني اوصيكم بهن خيرا [illegible]

[illegible] الفاتحة وقال الامام الطيبي الاظهران الطلب للمبالغة اي اطلبوا [illegible]

[illegible] الناس [illegible] معناه [illegible] بالنساء ولا تغضبوا عليهن اذا

[illegible] فان المرأة خلقت من ضلع بكسر الضاد المعجمة وفتح اللام المراد به [illegible]

[illegible] بدليل [illegible] وان اعوج ما في الضلع اعلاه يعني ان [illegible]

[illegible] خلقت من اعوج ضلع من اضلاع آدم عليه السلام وهو الضلع الاعلى [illegible]

[illegible] نصره وعلو [illegible] ذهبت تقيمه يعني اي شرعت

[illegible] المعوج مستقيما كسرته [illegible] المرأة ان [illegible]

[illegible] الاستمتاع بها الا بالصبر على اعوجاجها [illegible]

فاستوصوا بالنساء [illegible] ق ابو هريرة [illegible] اتفقا على الرواية [illegible]

[illegible] كانت غيره [illegible] الضمير باعتبار الميت [illegible]

[illegible] في حديث اذا وضعت الجنازة ق الزبير [illegible] اتفقا على الرواية [illegible]

[illegible] ١٠٦ [illegible]

[illegible] ابو هريرة روى مسلم عنه [illegible] بكسر الحاء [illegible] ١٢٥

[illegible] النبي عليه السلام [illegible] اصحابه [illegible] عليك [illegible]

[illegible] في الحديث [illegible] الصديق [illegible] شهيدا [illegible]

[illegible] عمر وعثمان [illegible] والزبير [illegible] سعد بن [illegible] وقاص [illegible]

[illegible] والزبير [illegible]

[illegible] ابو هريرة روى مسلم عنه [illegible] بعبادة [illegible] ارايت [illegible]

[illegible] الذي [illegible] عثمان [illegible] فقال اسمعوا

اسمعوا [illegible] يقول سبحانكم [illegible] الصحيح انه [illegible] واشهد منه والسامع

تقدم [illegible] في الباب الثالث في حديث [illegible] اعلم [illegible]

لعيسى بن مريم [illegible] النبي عليه السلام [illegible] في تلك الحالة [illegible] سعيد

[illegible] هذا التفسير من المصنف م وابل بن حجر روى مسلم عنه قال قال سلمة بن يزيد يا رسول الله

ارايت ان قامت علينا امراء يسألونا حقهم ويمنعونا حقنا فما تأمرنا قال اسمعوا يعني

[illegible] والطيعوا يعني اطيعوهم في غير معصية فانما عليهم ما حملوا [illegible] وقد [illegible] يعني

[illegible] عليهم ما حملوا [illegible] وعليكم ما حملتم [illegible]

فاله [illegible] بن يزيد الجعفي بضم الجيم وسكون العين المهملة م ام الحصين [illegible] روى مسلم عنها اسمعوا

واطيعوا وان استعمل عليكم عبد حبشي كأن رأسه زبيبة قال صاحب التحفة هذا الحديث مذكور في

[illegible] الصحيحين في مسند انس هكذا [illegible] عليكم عبد حبشي مجدع [illegible] بكتاب الله فاسمعوا

له [illegible] اتفقا على الرواية عنها اشتريها فاعتقيها فان الولاء لمن اعتق تقدم بيانه في الباب

[illegible] في حديث الولاء لمن اعتق ق ابو موسى وابو هريرة اتفقا على الرواية عنهما اشربا منه وافرغا

[illegible] ١٦٥ [illegible] هذا التفسير [illegible] يعني الواو [illegible]

[illegible] فيه [illegible] يكون [illegible] كل واحد [illegible] الامارة [illegible]

[illegible] ابو موسى [illegible] روى البخاري عنه قال كان رسول الله عليه السلام اذا اتاه طالب حاجة اقبل

على جلسائه [illegible] اشفعوا تؤجروا قال صاحب التحفة اعلم الشيخ [illegible] البخاري لكنه متفق عليه [illegible]

[illegible] تؤجروا [illegible] جواب الامر [illegible] السببية [illegible] ان مطلق الشفاعة لا تكون

سببا [illegible] ان يكون الشفاعة لارباب الحوائج المشروعة [illegible] وعفو عن ذنب [illegible]

[illegible] اشفعوا معناه اشفعوا [illegible] خ ابن عمر وابن مسعود [illegible] اتفقا على الرواية

[illegible] الشهد [illegible] اللهم [illegible] الشفاعة [illegible] سأل اهل مكة رسول الله

عليه السلام [illegible] فاراهم القمر شقتين [illegible] لا يخفى [illegible] الارض

[illegible] ومما [illegible] في ذلك [illegible] كانوا [illegible] بما [illegible] المذهب

[illegible] المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم [illegible] روى البخاري عنهما قالا

[illegible] شبيه رأسه بالزبيبة في الصغر

[illegible] مسند ام الحصين [illegible] المذكورة

الشهد [illegible]

عند النبي عليه السلام عشر الهجرة [illegible] ان اهل مكة قاتلوا [illegible] ان قريشا [illegible]

كثيرة [illegible] فقال [illegible] النبي عليه السلام [illegible]

اخرون [illegible] اعمالهم وذراري هو لاء الذين [illegible] الا نفسهم [illegible] يشفعون [illegible]

مطيعين [illegible] غفلة فنصبهم فان يا نونا كان الله قد قطع عنا بهم العجز [illegible]

جماعة من المشركين ذكره يلفظ الماضي [illegible] والاثر [illegible] بعضهم [illegible]

ولا تبيعوا الذهب والفضة بغير [illegible] انس رضه روى مسلم قال سئل النبي عليه [illegible]

بالحائض فقال عليه السلام اصنعوا كل شيء يعني افعلوا بالحائض ما كنتم تفعلونه في غير حالة [illegible]

النكاح يعني الوطء فانه حرام والنكاح في اللغة الوطء انما سمي العقد به مجازا يعني بالحائض هذا التفسير

لقول لا تصنعوا الا النكاح [illegible] انس [illegible] الرواية عنه اعتدلوا في السجود [illegible] عند [illegible]

ان يجافي بطنه عن فخذيه [illegible] اذا رفع راسه ولا يبسط احدكم ذراعيه انبساط [illegible]

نهى عنه لانه يكون [illegible] ابو هريرة [illegible] الرواية عنه [illegible]

الولد [illegible] قال لعائشة في [illegible] اي [illegible] بيان [illegible]

[illegible] عوف بن مالك الاشجعي [illegible] اسمعيل [illegible]

عنه اعدد ستا بين يدي الساعة [illegible] قبل القيامة موتي ثم فتح بيت المقدس [illegible]

وهو [illegible] الموت الكثير الواقع [illegible] الوباء ياخذ فيكم كقعاص [illegible]

[illegible] الغنم فيموت [illegible] وقع في زمان عمر [illegible]

المقدس كان [illegible] عسكر المسلمين [illegible] الوباء وقع في الاسلام [illegible]

استفاضة المال اي كثرته حتى يعطى الرجل مائة دينار فيظل ساخطا اي يغضب [illegible]

ثم فتنة لا يبقى بيت من العرب الا دخلته ثم هدنة بضم الهاء وسكون [illegible] تكون بينكم و

بين بني الاصفر اراد بهم الروم سموا بذلك [illegible] وهو الروم بن عيص [illegible]

كان اصفر [illegible] فيغدرون فياتونكم تحت ثمانين غاية بالغين المعجمة وبالياء [illegible]

كل غاية اثنا عشر الفا اعلم ان هذه العلامات [illegible] فيها [illegible]

[illegible] جبير [illegible] الرواية عنه [illegible]

وفي رواية [illegible] عوف بن [illegible]

الاشجعي رضه روى مسلم عنه [illegible]

فيه [illegible] كيف [illegible] يا رسول الله [illegible]

[illegible] والمتاع [illegible] هو الوعاء الذي يكون فيه

[illegible] يعني [illegible] في [illegible]

ان الثوب [illegible] بعد [illegible] العفاص وقد جاء في رواية اخرى عن الراوي انه عليه السلام [illegible]

[illegible] فان جاء [illegible] فان لم تعرف فاعرف عفاصها ووكاءها [illegible]

فلما يجوز ان يكون الملتقط مامورا بمعرفتين يعرف عفاصها اولا فاذا عرفها سنة واراد تملكها استحب

ان يعرفها مرة اخرى تعرفا وافيا لئلا يظهر صاحبها اذا وصفها فان لم تعرف فاستنفقها اي فان لم تعرف

صاحبها فتملكها وانفقها على نفسك وهذا الامر للاستباحة ولتكن وديعة عندك يحتمل ان يراد انها

كاللقطة تكون وديعة عند الملتقط بعد ما انفقها فان قلت كونها وديعة يدل على بقاء عينها واتلافها

يجوز بانفاقها فكيف يجتمعان اجيب بان هنا يجوز المراد بكونها وديعة ان لا ينقطع حق صاحبها فيرد عينها

اليه ان كانت باقية والا فقيمتها وهذا معنى قوله فان جاء طالبها يوما من الدهر فادها اليه ويحتمل ان يراد انها

وديعة قبل الانفاق يعني يجوز ان يكون بيعا او جنسا استنفقها بعد ان تملكها فان لم تملكها بقي عندك على حكم الامانة ولا تضمنها

ان تلفت بغير تفريط منك يعني لقطة الذهب والفضة هذا التفسير للغنم في عفاصها قال مالك في الحديث رد الجمل

اعطاها [illegible] وكانها بلا بينة لانه هو المقصود من معرفتها والحديث يدل عليه وقال الجمهور لا

يرد الا ببينة لانها هي الحجة المعتبرة والغرض من معرفتها ان يمكنه التمييز اذا اختلط بماله يؤيده قوله عليه السلام

في حديث [illegible] عرف عفاصها ووكاءها ثم اقضها بمالك اي اخلطها بمالك فان جاء صاحبها فادفعها اليه واحتج

ابو حنيفة [illegible] بالحديث على ان مدة التعريف سنة من غير فصل بين قليل اللقطة وكثيرها وخالفهم ابو حنيفة

وابو يوسف [illegible] ابو برزة الاسلمي رضه انفرد مسلم بالرواية عنه اعزل الاذى عن طريق المسلمين

يعني نح عنها ما يؤذيهم من حجر وشجر وغيرهما او معناه لا تفعل في طريقهم ما يؤذيهم من التخلي والقاء الجيف

وغيرهما [illegible] قال له صحبي قال يا رسول الله علمني شيئا انتفع به فان قلت لم [illegible]

بالجواب [illegible] قلنا لانه كان من كبار الصحابة وكان متحليا باعلاها واوسطها [illegible]

[illegible] الاولى جابر رضه روى مسلم عنه قال قال رجل يا رسول الله ان لي جارية هي

خادمتنا [illegible] وانا اطوف عليها واكره ان تحمل فقال عليه السلام اعزل عنها ان شئت فانه سياتيها ما قدر لها

تقدم الكلام على العزل في الباب [illegible] لا تفعلوا [illegible] جبير بن مطعم رضه روى البخاري عنه

قال [illegible] بالنبي عليه السلام [illegible] حتى اضطروه الى سمرة وهي شجرة [illegible]

شوكتهم ... رواه ... فقال اسمعوا ... [illegible]
[illegible]
[illegible] ... وبرول ... [illegible]
نفسه بيده ... لا تجدوني بخيلا يعني اذا وجدتموني باعطاء شيء لا تعلمونني بخيلا ولا كذابا ... [illegible]
كان عندي ما اعطيه ولا جبانا اي خائفا من العقر قال مقفله من حنين يعني وقت رجوعه من غزوة
حنين ... كان جود النبي عليه السلام وكرمه وحسن خلقه وشفقته عليه السلام ما ... [illegible]
م عقبة بن عمرو الانصاري ... روى مسلم عنه اعلم ابا مسعود اعلم ابا مسعود ... [illegible]
مرات ... ان الله اقدر عليك منك اي ... على هذا الغلام هذا متعلق بقدرته ... المقدر قال ... [illegible]
يؤدب غلاما ... فقلت يا رسول الله هو حر لوجه الله فقال لو لم تفعل للفحتك النار ... [illegible]
بعد الفاء اي لاحرقت او لمستك ... من الراوي انما قال كذا لانه كان متعهدا بان جزاءه على المقدار
الذي استحقه والعبد المملوك بعذر جنايته جائز ورد على الحديث ح ابو هريرة ... [illegible]
منه اعلموا ان الارض لله يعني هي ملكه حقا ولرسوله يعني هو الحاكم فيها واني اريد ان اجليكم اي اخرجكم ... [illegible]
المدينة فمن وجد منكم بماله شيئا يعني في ماله شيئا لا يتيسر له نقله فليبعه والا ... [illegible]
ان الارض لله ولرسوله قاله لليهود ح ابن عباس ... روى البخاري عنه ... قال
زمزم والعباس ... لولا ان تغلبوا النزلت ... [illegible]
يعني ... لولا مخافة ان تكونوا مغلوبين في هذا العمل ... [illegible]
للنبي ... العباس ... النبي عليه السلام ... [illegible]
العمل ... فضيلة لتغلب الولاة عليهم ... م سعد ... [illegible]
اعملوا فكل ميسر لما خلق له تقدم الكلام عليه في باب ... في حديث ما منكم من احد الا وقد كتب له مقعده
من النار ح انس ... روى البخاري اعيدوا ... [illegible]
على ام سليم فاتته بتمر وسمن وفيه دليل على ان ... [illegible]
الاقتصار ... على الرواية ... الاستغفار ... [illegible]
ان تشد المرأة ... [illegible]
والحرمى ... لاسماء بنت عميس ... محمد بن ابي بكر ... في حجة الوداع ... [illegible]
الاحرام م بريدة بن الحصيب ... روى مسلم عنه قال كان النبي ... اذا امر اميرا على جيش او سرية اوصاه

وصاه ... في خاصته ومن معه من المسلمين خيرا فقال اغزوا باسم الله في سبيل الله قاتلوا ... [illegible]
[illegible] ... لا تغلوا ... ولا تغدروا ولا تمثلوا ... [illegible]
بضم الميم الثلثة اي لا تشوهوا بقطع الانف والاذن ولا تقتلوا وليدا اي صبيا ... [illegible]
الصبيان لانهم كانوا غير محاربين فلا تقتلوا الشيوخ والنساء منهم ... عليهم ... [illegible]
واذا لقيت عدوك من المشركين الخطاب للامير ... ما قبله ... [illegible]
بعد قوله من كفر بالله ... قوله اغزوا ولا تقتلوا ... [illegible]
شك من الراوي فايتهن ما اجابوك ... فاقبل منهم وكف عنهم ثم ادعهم الى
الاسلام ... الرواة ادعهم باسقاطه ... سنن ابي داود ... [illegible]
وقال المازري ليست ثم هنا زائدة بل دخلت لاستفتاح الكلام فان اجابوك فاقبل منهم وكف عنهم
ثم ادعهم الى التحول من دارهم الى دار المهاجرين هذه الدعوة الى قوله فانهم ... على الخصلة الاولى المراد
من دار المهاجرين المدينة ... وهذا الحديث كان في وقت وجوب الهجرة الى المدينة واخبرهم انهم ان
فعلوا ذلك فلهم ما للمهاجرين اي من الاجر والاستحقاق قيل كان ... النبي عليه السلام فانه ينفق عليهم ...
اتاه الله من الغنائم ... وعليهم ما على المهاجرين يعني يجب عليهم الخروج الى الجهاد اذا امرهم
الامام ... عسكر المسلمين ... القتال ... بخلاف غير المهاجرين فانه لا يجب ... [illegible]
عليهم ... العدو ... للقتال فان ابوا ان يتحولوا منها ... دار الكفر فاخبرهم
انهم يكونون كاعراب المسلمين الذين يسكنون في البوادي يجري عليهم حكم الله الذي يجري على المؤمنين
... والقصاص وغيرهما ولا يكون لهم في الغنيمة والفيء شيء الا ان يجاهدوا مع المسلمين
... فسلهم الجزية هذه هي الخصلة الثانية فان هم ابوا ... فاقبل منهم وكف
عنهم ... اخذ الجزية من كل كافر ... وقال ابو حنيفة ... [illegible]
العرب ... والاكتفاء ... [illegible]
... هذه هي الخصلة الثالثة فاذا حاصرت اهل حصن ان
اهل الحصن ... فلا تجعل لهم ذمة الله وذمة نبيه ... فلا تجعل لهم ذمة الله ولا ذمة نبيه
ولكن ... ذمتك وذمة اصحابك ... جعلت لكم ذمة الله وذمة رسوله بل ... [illegible]
... فانكم ان تخفروا ذممكم وذمة اصحابكم ... [illegible]
... واذا حاصرت اهل حصن فارادوك ان تنزلهم على حكم الله فلا تنزلهم على حكم الله

[illegible] الترغيب [illegible] والكتب [illegible]

[illegible] قال [illegible] وعظيم [illegible]

[illegible] انقطاع الرواية عنه قالت [illegible] النبي صلى الله عليه وسلم [illegible]

[illegible] الكفر في ذلك او هنا ليس للتخيير بين الاشياء بل المراد [illegible] مندوب

اولا فان لم [illegible] به النفع فالتخيير مندوب والا فالتسبيع ان [illegible]

لم [illegible] وكذا فيما قبله [illegible] النفع [illegible] بل معناه ان احتجتن [illegible]

الآخرة اي في الغسلة الاخيرة كافورا او شيئا من كافور شك من الراوي فاذا فرغتن فآذنني [illegible]

[illegible] بالنون بعد الذال اي اعلمنني [illegible] ابن عباس رضي الله عنه انقطاع الرواية عنه [illegible]

في ثوبيه قال عليه السلام [illegible] وقع [illegible] عرفة [illegible] ولا تحنطوه اي لا تخلطوه [illegible]

وهو بفتح الحاء المهملة ما يخلط من الطيب للموتى ولا يستعمل في غيرهم ولا تخمروا رأسه فانه يبعث يوم

القيامة ملبيا [illegible] على هيئته التي مات عليها [illegible] علامة [illegible] الشهيد يوم القيامة [illegible]

استدل به الشافعي واحمد على ان المحرم اذا مات لا يجوز ان يلبس المخيط [illegible] رأسه [illegible]

مالك وابو حنيفة [illegible] اذ لا دليل على انه [illegible]

جواز التكفين في ثوبين [illegible] الكفن [illegible] لان النبي عليه السلام لم يسئل عن [illegible]

روى [illegible] وهذا الامر للارشاد [illegible]

[illegible] قالت [illegible]

[illegible] امرأة النبي عليه السلام فقالت يا رسول الله الا اعطف [illegible]

[illegible] وهي كانت صداقها [illegible] ابن عمر [illegible]

[illegible] لان [illegible]

[illegible] الابيضان [illegible] والبصر [illegible]

[illegible] فانهما [illegible] البصر [illegible]

[illegible] البصر [illegible]

جمع [illegible] ابن مسعود [illegible] اقرأ علي القرآن فقال [illegible] قلت يا رسول الله

اقرأ عليك وعليك انزل اي القرآن قال اني احب ان اسمعه من غيري فقرأت [illegible]

حتى اذا بلغت فكيف اذا جئنا من كل امة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيدا [illegible]

[illegible] فرغت [illegible] يستحب [illegible]

[illegible] والتعليم والتدبر [illegible] عليه السلام [illegible]

[illegible] الامام ابو امامة [illegible] اقرؤوا القرآن فانه يأتي يوم القيمة [illegible]

[illegible] للملائكة [illegible] القرآن [illegible]

[illegible] اقرؤوا الزهراوين [illegible]

[illegible] البقرة وسورة آل عمران [illegible]

[illegible] الاحكام الدينية واسماء الله [illegible] سورة [illegible]

البقرة [illegible] سورة [illegible] يوم القيمة [illegible]

كانهما [illegible] او كانهما غيايتان [illegible]

[illegible] او كانهما فرقان من طير

[illegible] صواف [illegible] الطيور [illegible]

[illegible] والشك من الراوي [illegible] الرواية [illegible]

[illegible] او [illegible]

[illegible] كفاية وان كان [illegible]

[illegible] التقسيم [illegible] الغياية [illegible]

[illegible] الغمامة والغياية [illegible]

[illegible] والاولى ان الغياية [illegible] الغمامة [illegible]

[illegible] المذكورة في [illegible] الكتاب [illegible]

[illegible] الغمامة [illegible] واذا [illegible] غياية [illegible]

[illegible] فهو [illegible] والغياية [illegible]

[illegible]

[illegible] بالتجليات [illegible]

[illegible] اقرؤوا سورة البقرة فان اخذها بركة وتركها

[illegible] اي لا يقدر على [illegible]

[illegible] الرواية عنه اقرؤوا

القرآن [illegible] قلوبكم [illegible] قراءته [illegible]

[illegible] قرآنا [illegible] إذا اختلفتم [illegible] إذا اختلفت قلوبكم [illegible]

[illegible] القرآن فاتركوه [illegible]

قرآنا فاتركوه فارفعوا الاشكال بالرجوع والسؤال ح أبو هريرة رض روى مسلم عنه [illegible]

في الصلوة [illegible] الفريضة [illegible]

لما [illegible] الأمر [illegible] ح حذيفة رض روى البخاري عنه اكتبوا لي من يلفظ بالإسلام [illegible]

الإسلام يعني روى مسلم عنه [illegible] احصوا [illegible] اكتبوا لي كم استفهامية [illegible]

بكلمة الإسلام يلفظ بفتح الياء المثناة فوق وبالفاء المشددة فكانوا خمسمائة [illegible]

من كلام الراوي كان ينبغي [illegible] بقول قال فكانوا خمسمائة وإن كان من كلام [illegible]

[illegible] بعد ذكر علامة مسلم [illegible] رواية مسلم [illegible] يروي [illegible] بقوله فكانوا خمسمائة

[illegible] هذه رواية البخاري [illegible] فلم يصح ذكره بعد علامة مسلم ويروى ما بين [illegible]

ويروى إلى سبعمائة [illegible] فإن قلت [illegible] هذه الروايات أجيب بأن المراد بقولهم [illegible]

[illegible] ما بين ستمائة إلى سبعمائة الرجال خاصة وبقولهم [illegible] والصبيان [illegible]

[illegible] برواية البخاري [illegible] كتاب السير فكتبنا له ألفا وخمسمائة [illegible]

[illegible] بقولهم ما بين ستمائة إلى سبعمائة رجال المدينة خاصة وبقولهم [illegible]

وخمسمائة [illegible] ح أنس رض اتفقا على الرواية عنه [illegible]

[illegible] قال لأبي طلحة [illegible] عند مقدمه إلى المدينة فاختار أبو طلحة أنس بن مالك [illegible]

[illegible] وطول عمره ببركة خدمته لسيد المرسلين ح ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه [illegible]

[illegible] أهلها يعني أعطوا ذوي السهام سهامهم فما بقي أي من التركة بعد ذلك [illegible]

يعني أقرب [illegible] هو أصح [illegible] بل بمعنى أقرب والمراد به قرب النسب [illegible]

[illegible] بقوة القرابة وإنما ذكر ذكر بعد رجل للتأكيد وقيل للاحتراز عن الخنثى [illegible]

صاحب فرض [illegible] المذكورة والأنوثة [illegible]

صغيرا كان أو كبيرا [illegible] فإنهم كانوا لا يعطون الميراث [illegible]

ذكره [illegible] المرأة [illegible] ح ميمونة روى البخاري [illegible]

فاستفتي [illegible] بنت [illegible]

السلام قال [illegible] ح [illegible] اتفقا [illegible] مالك [illegible]

[illegible] جميع [illegible] القبول [illegible]

[illegible] أنا [illegible] الإمام يقبل عليه السلام منه تصدق جميع ماله [illegible]

[illegible] مع النبي عليه السلام [illegible] أبي بكر [illegible] ح أنس روى البخاري

عنه قال [illegible] فلم [illegible] بجانب [illegible] النبي عليه السلام [illegible] قال [illegible]

[illegible] وهو [illegible] فإنه لا [illegible]

ابن عباس روى مسلم عنه قال بعث النبي عليه السلام [illegible] مع رجل [illegible]

يا رسول الله كيف [illegible] قال انحرها ثم [illegible] نعلها [illegible]

[illegible] على أنها هدي فلا [illegible] ثم اجعله [illegible]

والقرب [illegible] صفحة [illegible] الأعلام بكونها هديا لئلا [illegible] الأغنياء [illegible]

[illegible] الأكل [illegible] لئلا [illegible]

[illegible] جميع [illegible] لكن الصحيح [illegible]

[illegible] الذي [illegible] قلت [illegible]

[illegible] قلت [illegible] العادة جارية [illegible]

[illegible] يعني [illegible]

[illegible] المنصوب [illegible] يقال [illegible] الناقة [illegible] إذا وقفت [illegible]

ح جابر رض روى مسلم عنه [illegible] عبد المطلب [illegible] يا بني عبد المطلب فلولا أن يغلبكم الناس على سقايتكم [illegible]

[illegible] تقدم بيانه [illegible] في هذا الباب [illegible] ح أنس روى البخاري عنه [illegible]

[illegible] يا رسول الله [illegible] كيف [illegible]

النبي عليه السلام [illegible] الراوي [illegible] بالحاء المهملة [illegible] المهملة بمعنى الظلم [illegible]

[illegible] ح حذيفة رض روى مسلم عنه [illegible]

[illegible] المدينة [illegible] الكفار [illegible] فقالوا إنكم [illegible] المدينة [illegible]

[illegible] النبي عليه السلام [illegible] وعهدنا [illegible] عليه السلام

[illegible] عهدهما

[illegible] أبو حنيفة [illegible] الكفار [illegible]

ذلك جاز ان يبدء بالكفارة فيه حجة لهم [illegible] فقال النبي عليه السلام [illegible]

قال له لا ح ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه انظروا الى من هو اسفل منكم [illegible]

والعافية ليكونوا باعثا على الشكر ولا تنظروا الى من هو فوقكم في النعمة والعافية فانه اي عدم النظر

اجدر اي اليق ان لا تزدروا اي لا تحقروا نعمة الله عليكم لانكم اذا نظرتم الى من هو فوقكم فتحقرون نعمة

الله عليكم فيفوت الشكر عنكم وفيه الامر بالقناعة والشكر على ما رزق ح سهل بن سعد اتفقا على الرواية

عنه قال قال النبي عليه السلام يوم خيبر لاعطين هذه الراية رجلا يفتح الله على يديه [illegible]

الله ورسوله فلما اصبح الناس غدوا على رسول الله كلهم يرجوا ان يعطاها فقال عليه السلام اين علي بن ابي

طالب فقال هو يشتكي عينيه فارسلوا اليه فاتي به فبصق رسول الله في عينيه ودعا له فبرئ حتى كان لم يكن به

وجع فاعطاه الراية فقال علي يا رسول الله اقاتلهم حتى يكونوا مثلنا فقال انفذ على رسلك [illegible]

[illegible] يعني امض على رسلك هو بكسر الراء وسكون السين المهملة وهو التأني يعني [illegible] حتى تنزل بساحتهم

اي بفناء اهل خيبر ثم ادعهم الى الاسلام واخبرهم بما يجب عليهم من حق الله فيه اي في الاسلام وفيه تقديم

الدعوة على المقاتلة ومنقبة لعلي ح عمر اتفقا على الرواية عنه انه [illegible] قال يا رسول الله

اني كنت نذرت في الجاهلية ان اعتكف ليلة وفي رواية في المسجد الحرام استدل بعض بالحديث [illegible]

استدل به الشافعي على ان الصوم لا يشترط في الاعتكاف وعلى صحته في الليل وقال ابو حنيفة ومالك

[illegible] لا يصح الا بصوم لقوله عليه السلام لا اعتكاف الا بالصوم واولوا الليلة في الحديث باليوم لما ورد في

روايات مسلم يوما مكان ليلة ح انس اتفقا على الرواية عنه اولم ولو بشاة قاله لعبد الرحمن بن

عوف لما تزوج اولم امر من الوليمة وهي ضيافة تتخذ للعرس ذهب الى وجوبها لظاهر الامر والاكثر

على انها مستحبة قيل انها تكون بعد الدخول وقيل عند العقد وقيل عندهما [illegible]

سبعة ايام [illegible] فضعف لانه

[illegible] صفية كانت [illegible]

ثمانية الوليمة للعرس والخرس [illegible] للولادة والاعذار [illegible]

[illegible] والوكيرة للبناء والنقيعة للقدوم والعقيقة في سابع الولادة والوضيمة [illegible]

[illegible] الطعام عند المصيبة والمادبة [illegible] الطعام المتخذ للضيافة بلا سبب

[illegible] فانه [illegible]

[illegible] الكافرون [illegible] من سهام الاسلام [illegible]

من دون الله [illegible] ح البراء بن عازب [illegible] الرواية عنه [illegible]

[illegible] الراوي وجبريل [illegible] بن ثابت [illegible] ابن عمر [illegible] روى مسلم

عنه بادروا الصبح بالوتر هذا ايذان على ان وقت الوتر ينتهي بطلوع الفجر واليه ذهب ابو حنيفة ومالك و

الشافعي وقيل [illegible] بعد الفجر [illegible] ح ابو هريرة روى مسلم عنه [illegible]

بالاعمال [illegible] بادروا بالاعمال [illegible] الفاضلة قبل وقوع الفتن [illegible]

والنهب والاختلاف [illegible] كقطع الليل المظلم [illegible] بكسر القاف وفتح الطاء جمع قطعة [illegible]

من هذه [illegible] حال الفتن [illegible] ولا يعرف سببها ولا طريق [illegible]

يصبح الرجل مؤمنا ويمسي كافرا او يمسي مؤمنا ويصبح كافرا قوله يصبح الرجل [illegible] بيان [illegible]

يبيع دينه بعرض من الدنيا هذا بيان لقوله يصبح يعني يصبح الرجل مؤمنا محرما ما حرم الله [illegible] ويمسي كافرا

باستحلاله [illegible] ح ابو هريرة روى مسلم عنه بادروا بالاعمال ستا وروي ستة بالتاء

[illegible] ستة [illegible] بادروا بالاعمال الصالحة قبل ان يحول

بينها وبينكم [illegible] من هذه الدواهي الدجال والدخان ودابة الارض وطلوع الشمس من مغربها وامر العامة

اراد به القيامة لانها تعم الناس [illegible] اراد بها الموت [illegible]

[illegible] والعرض والحساب وفي بعض روايات مسلم هذه الست مذكورة [illegible]

[illegible] ح ابو [illegible] روى مسلم عنه [illegible] الكافرين [illegible] الذين لم يؤدوا زكاة اموالهم [illegible] ظهورهم [illegible]

من جنوبهم [illegible] جميع [illegible] ح [illegible] الكافرين [illegible]

[illegible] على النار [illegible] الرواية [illegible] عليه [illegible]

[illegible] حلمة ثدي احدهم حلمة الثدي رأسه حتى يخرج من نغض كتفه بضم النون [illegible]

[illegible] وبعد [illegible] العظم الرقيق الذي على طرف الكتف وقيل هو [illegible] الكتف [illegible]

على نغض كتفه [illegible] حلمة [illegible] يجوز ان [illegible] التثنية [illegible] المفرد [illegible] ذكر الثدي الاول [illegible]

[illegible] حلمة [illegible] ومعناه [illegible] اي يتحرك [illegible] ان يكون [illegible] الكافر

[illegible] ح عبد الله بن عمرو روى البخاري عنه بلغوا عني [illegible] قال الطيبي

[illegible] اخبره [illegible] علامة [illegible] ومبالغة اي ولو كان [illegible]

[illegible] مع كثرة [illegible] جواز تبليغ الحديث [illegible]

[illegible] الذكر [illegible]

من قصصهم والايات العجيبة فيهم ولا حرج اى لا اثم عليكم ان لم تحدثوا وهذا متعلق بقوله حدثوا عنهم
على ان هذا الامر للاباحة لا للوجوب كالامر الاول وقال الامام التوربشتي هذا كيد لما ورفع لتوهم
الحرج في التحدث عنهم لورود النهي عنه عليه السلام امتهوكون انتم كما تهوكت اليهود والنصارى وقيل
معناه لا ضيق عليكم في الحديث عنهم لانه ليس يلزم للعمل ولان التحدث جائز بالتغيير ولم يكن فيه ما في
التبليغ من الحرج م ابن عمر رض روى مسلم عنه تحروا ليلة القدر في السبع الاواخر من رمضان [ ] عائشة
روى مسلم عنها تحروا ليلة القدر في العشر الاواخر من رمضان م ابن عمر رض روى مسلم عنه التمسوا ليلة القدر في
العشر الاواخر اى اطلبوها في هذا الطلب او قال في السبع الاواخر هذه الاحاديث في معنى واحد تقدم الكلام
عليها في الباب الخ نعم في حديث ارى رؤياكم قد تواطأت ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه تسحروا اى كلوا
١٨٨
شيئا في السحور وهو قبيل الصبح فان في السحور هو بفتح السين ما يتسحر به وبضمها الفعل بركة اى زيادة
في الخير وهذه الزيادة يكون في قوة البدن على الضبط الاول وفي الثواب على الضبط الثاني لان الاجر في العمل
باتباع السنة لا بنفس الطعام قال الشيخ الكلاباذي يجوز ان يكون الزيادة في اباحة الطعام والشرب لانه
كان في ابتداء الاسلام ان الصائم اذا نام حرم عليه الطعام ثم اباح الله الاكل والشرب الى طلوع الفجر رخصة لنا فيكون
فيه ترغيب في قبول الرخصة التي يحب الله ان يؤتى بها ويجوز ان يكون الزيادة في العمر لان العمر هو الحيوة الى الاجل
الموقت وفي هذه المدة نوم ويقظة والنوم موت واليقظة حيوة وفي هذه الحيوة منفعتان اكتساب الزاد
للمعاد واقتناء المرافق للمعاش ومن المرافق الاكل والشرب وفي السحور يقظة وهي الحيوة فهو زيادة
في الحيوة وزيادة في مرافق الحيوة وزيادة في اكتساب الطاعة لان الاكل والشرب بنية الصوم طاعة [ ] حارثة
بن وهب الخزاعي رض اتفقا على الرواية عنه تصدقوا فيوشك اى يقرب الرجل يمشي بصدقته فيقول الذي اعطيها
على بناء المجهول والضمير المنصوب للصدقة يعني يقول الذي اراد المتصدق ان يعطيه الصدقة لو جئت بها بالامس
لقبلتها فاما الآن فلا حاجة لي بها فلا يجد من يقبلها لعل ذلك يكون بعد هلاك ياجوج وماجوج لقلة الناس لقرب
الساعة وكثرة اموالهم ببركات الارض [ ] ابو موسى رض اتفقا على الرواية عنه تعاهدوا هذا القران يعني
حافظوا احد القراءة وواظبوا على تلاوته فوالذي نفس محمد بيده لهو اشد تفلتا اى تخلصا من الابل في
عقلها بضم العين والقاف جمع عقال وهو حبل يشد به البعير في وسط الذراع [ ] ابو هريرة رض اتفقا
على الرواية عنه تعوذوا بالله من جهد البلاء وفسره ابن عمر بقلة المال وكثرة العيال تعوذوا بالله من تلك الحال
ودرك الشقاء وهو بفتح الدال والراء المهملتين يعني اللحوق وسوء القضاء وشماتة الاعداء و
فرحهم بنزول بلية بمن يعادونه [ ] ابو هريرة رض روى مسلم توبوا الى الله فاني اتوب الى الله في اليوم مائة مرة

مرة تقدم الكلام عليه في الباب وحديث انه ليغان على قلبي [ ] ابن عمر رض اتفقا على الرواية
عنه خالفوا المشركين ثم قال فيما بينه وبين القبيل احفوا الشوارب واعفوا اللحى
الوجوه السنة كما ذهب اليه بعض اى النكتة [ ] ابو هريرة وعائشة رض روى مسلم عنهما خالفوا
الله والكتابي والاول للاستحباب علامة النار اى من اهلها [ ] ابو هريرة رض روى مسلم عنه جزوا اى بالزاء المعجمة
اى قصوا او اقطعوا الشوارب واعفوا بفتح الهمزة اى وفروا ولا تنقصوا اللحى بضم اللام وكسرها جمع
اللحية [ ] ابن عباس رض روى البخاري عنه قال جاءت امرأة فقالت ان امي نذرت ان تحج فماتت قبل ان
تحج أفأحج عنها فقال حجي عنها ارايت لو كان على امك دين اراد به دين العباد أكنت قاضيته وفيه
اشارة الى انها كانت متبرعة في اداء الدين لان دين العبد الميت لا يلزم ان يؤدى من ماله فان حاجة الى
الاستفهام قالت نعم قال اقضوا الله الذي هو حق لله فالله احق بالقضاء [ ] عائشة
رض اتفقا على الرواية عنها حجي واشترطي وقولي اى في احرامك اللهم محلي بكسر الحاء الموضع او الوقت وهو حيث
حبستني اى بالوجع والمرض وفائدة هذا القول ان تصير حلالا بدون دم الاحصار قاله لضباعة
بضم الضاد المعجمة وبالعين المهملة بنت الزبير لما ارادت ان تحج وكانت وجعة استدل به احمد والشافعي
على ان المحرم اذا اشترط في احرامه ان يتحلل بعذر فله ذلك وخالفهما ابو حنيفة ومالك وحملا الحديث على انه رخصة
لضباعة خاصة [ ] عائشة رض روى مسلم عنها حولي هذا الاراد بازالته عن موضعه فاني كلما دخلت البيت
فرأيته ذكرت الدنيا يعني زخرفها وما يفعل اهلها من التزيينات قيل هذا محمول على انه كان قبل تحريم اتخاذ
ما فيه صورة فلهذا كان يدخل ويراه ولا ينكره قبل هذه المرة الاخيرة يعني سترا هذا التفسير لهذا كان فيه
تمثال طائر كما لم [ ] عبد الله بن عمرو رض اتفقا على الرواية عنه خذوا القران من اربعة من عبد الله وهو عبد الله
ابن مسعود رض وسالم بن معقل ومعاذ وهو معاذ بن جبل وابي بن كعب خصهم بالذكر من بين الصحابة لانهم
كانوا اضبط للالفاظ واكثر حضورهم عند قراءة النبي عليه السلام واخذهم عنه مشافهة وسالم هو مولى ابي
حذيفة اقول انما هذا ان هذا من قول الشيخ ذكره لئلا يذهب الوهم الى سالم آخر من اهل الصفة يقال له
سالم بن عبيد الاشجعي فكان ينبغي ان يقيد معاذا وعبد الله لئلا يذهب الوهم الى معاذ بن عفراء والى العبادلة
الاربعة ولعله اقتصر على مجرد اساميهم لشهرتهم بحذاقة القران او لمنو في حديث اخر وهو خذوا القران
من اربعة من ابن مسعود وابي بن كعب ومعاذ بن جبل وسالم مولى ابي حذيفة لم يحتج الى بيان سالم [ ] عبادة
الصامت رض روى مسلم عنه خذوا عني خذوا عني كرره للتاكيد فقد جعل الله لهن سبيلا فيه بيان الحكم الموعود
في قوله تعالى فامسكوهن في البيوت حتى يتوفاهن الموت او يجعل الله لهن سبيلا فبينه النبي عليه السلام

قال النبي عليه السلام و

عمرو نسخة

ان ذلك السبيل هو قوله البكر بالبكر اراد به غير المحصن جلد مائة ونفي سنة احتج به الشافعي على ان
النفي مع الجلد وذهب ابو حنيفة الى ان لا نفي [illegible] وجعلوا الحديث منسوخا كالآخر وهو قوله والثيب بالثيب
جلد مائة والرجم فان الجلد منسوخ فيه ووجب عليه الرجم لانه عليه السلام رجم ماعزا ولم يجلده اعلم ان
قوله البكر بالبكر [illegible] سواء كان زنا ببكر او ثيب وحد الثيب الرجم سواء زنا بثيب او بكر ؟ عمران بن حصين
روى مسلم عنه خذوا ما عليها ودعوها فانها ملعونة تقدم الكلام عليه في الباب الثالث في حديث لا تصاحبنا
ناقة عليها لعنة ؟ ابو سعيد رض روى مسلم عنه خذوا ما وجدتم وليس لكم الا ذلك ليس معناه ابطال حقوق
الغرماء فيما بقي من ديونهم عليه بل معناه ليس لكم الآن الا هذا وليس لكم حبسه ما دام معسرا بل يجب انظاره
نفس المفعول خذوا اعلم ان مصابا اي عاملا رجلا اصابه خسران بسبب الآفة في ثمار ابتاعها اي اشتراها فلم يبلغ
ذلك وفاء دينه [illegible] بعد جمع الصدقة فقال الغرماء ؟ عائشة رض اتفقا على الرواية عنها خذوا
من الاعمال ما تطيقون فان الله لا يمل حتى تملوا تقدم بيانه في الباب الرابع في حديث عليكم من الاعمال بما تطيقون
؟ زيد بن خالد رض اتفقا على الرواية عنه خذها قاله لمن سأله عن ضالة الغنم فانما هي لك او لاخيك او للذئب
يعني انها ضعيفة [illegible] اي ان تأخذها انت او صاحبها او اخوك الذي يمر بها او الذئب [illegible]
ضالة الابل فانها لا تضيع باكل الذئب فينبغي ان لا تأخذ بخلاف ضالة الغنم ؟ جابر رض اتفقا على الرواية عنه
قال كنا مع النبي عليه السلام في سفر سرنا معه حتى نزلنا واديا فذهب يقضي حاجته فاتبعته باداوة فنظر
النبي عليه السلام فلم ير شيئا يستتر به واذا شجرتان بشاطئ الوادي فانطلق الى احداهما فاخذ بغصن
فقال انقادي علي باذن الله فانقادت معه كالبعير المخشوش الذي يصانع قائده حتى اتى الشجرة الاخرى
فاخذ بغصن من اغصانها فقال انقادي علي باذن الله فانقادت معه كذلك حتى جمعهما فقال عليه السلام
التئما علي فالتأمتا فلما قضى حاجته اخبرنا فقال يا جابر ناد العسكر فطلب منا الماء للوضوء فما وجدت
في الركب قطرة فقال انطلق الى فلان بن فلان الانصاري فانطلقت اليه فوجدت قطرة في عزلاء
وهي الظرف الذي فيه يحمل الماء فاتيته فاخبرته فقال اذهب فأتني بها فاخذ بيده فجعل يتكلم بشيء لا
ادري ما هو فقال خذها يا جابر فصببت عليه وقال بسم الله فصببت عليه فقلت بسم الله فرأيت
الماء يفور من بين اصابعه فاتاه الناس فاستقاهم حتى رووا [illegible]
العين المهملة والزاء المعجمة وبالمد المزادة للانصاري وفيه جواز الاستعانة بالغير ؟ عائشة رض اتفقا على
الرواية عنها خذي فرصة قاله لامرأة سالت النبي عم عن كيفية غسلها عند الطهر من الحيض [illegible] بكسر
الفاء وبالصاد المهملة هي القطعة من مسك بكسر الميم هو الطيب المعروف ويروى بفتحها وهي قطعة من جلد عليه شعر

ذكر القاضي ان فتح الميم رواية الاكثرين وقال النووي الصواب كسرها ويروى مسكة بضم الميم وفتح السين
اي قطعة من صوف او قطن او نحو ذلك مطيبة بالمسك وهذه الرواية تقوي قول النووي فتطهري بها وان لم تجدي مسكا
فتطهري اي تطيبي [illegible] ؟ عائشة رض اتفقا على الرواية عنها خذي من ماله بالمعروف ما يكفيك ويكفي ولدك ويروى
خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف قاله لهند بنت عتبة امرأة ابي سفيان حين قالت يا رسول الله ان ابا سفيان
شحيح لا يعطي ما يكفيني وبني فهل علي جناح ان اخذت من ماله بغير علمه ؟ ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه
دعوني فالذي انا فيه خير تقدم بيانه ومعنى كونه خيرا في حديث ائتوني بكتاب واوصيكم بثلاث اخرجوا المشركين
من جزيرة العرب استدل به مالك على ان المشركين لا يمكنون من السكنى فيها حتى لو دخلها واحد منهم تاجرا
ودفن فيها امر بنبشه وجوز ابو حنيفة سكناهم فيها ودلائلها مذكورة في الفقه واجيزوا الوفد سواء
كانوا مسلمين او كفارا بنحو ما كنت اجيزهم اي بمثل ما كنت اكرمهم بالضيافة تطييبا لقلوبهم وترغيبا لغيرهم
قال وسكت عن الثالثة الضمير في قال لابن عباس وفي سكت للنبي عم او قال انسيتها قال الهروي
في شرح صحيح مسلم الناسي هو سعيد بن جبير وهو الذي روى الحديث عن ابن عباس فعلى هذا الضمير في قال لسعيد
والضمير في سكت لابن عباس قال المهلب الثالثة هي تجهيز جيش اسامة وقال القاضي يحتمل انها قوله عليه السلام
لا تتخذوا قبري وثنا يعبد [illegible] ؟ ابو هريرة رض روى البخاري عنه دعوني ما تركتكم
هذا من تتمة الحديث الذي ذكره في الباب السادس وهو لو قلت نعم لوجبت ولما استطعتم يعني لا تكثروا
بالاستقصاء [illegible] بالامر والنهي [illegible] فيه دليل على ان الاصل عدم الوجوب انما اهلك من كان قبلكم بسؤالهم
واختلافهم على انبيائهم [illegible] امارات التردد في المبعوث وسوء الظن به [illegible]
بعضهم [illegible] فلا يجوز لهم ان يسكتوا عن بيان ما وجب عليهم عند الحاجة فاذا نهيتكم عن
شيء فاجتنبوه واذا امرتكم بامر فأتوا منه ما استطعتم قال النووي هذا من جوامع الكلم يدخل فيه كثير [illegible]
كمن عجز عن بعض اركان الصلوة او بعض اعضاء [illegible] واشباهه جمة ؟ جابر رض اتفقا على الرواية
عنه دعوها فانها منتنة يعني قبيحة مجتنبة في الشرع كما يجتنب الشيء المنتن يعني دعوى الجاهلية [illegible]
[illegible] دعوى الجاهلية اي قول الانصاري يا للانصار [illegible] كسع المهاجري
بسين مهملة مخففة الكسع ضرب مؤخر الانسان بالرجل [illegible] واللام فيه للاستغاثة [illegible]
المهاجري [illegible] فان قلت جاء في رواية مسلم ان النبي عليه السلام لما سمع ان غلاما [illegible] كسع
[illegible] قال لا بأس وهذا يخالف الحديث المذكور قلنا معناه لم يحصل في هذه القضية بأس [illegible]
كنت [illegible] وليس معناه ان فعله جائز لا بأس به ؟ ابو هريرة رض روى البخاري عنه دعوه

في الصحيح عن انس رض اتفق على الرواية عنه قال نادى رجل رجلا بقوله يا ابا القاسم فالتفت اليه رسول الله
فقال انما دعوت هذا يا رسول الله بل دعوت فلانا فقال عليه السلام سموا باسمي ولا تكتنوا بكنيتي [illegible]
التحريم والنهي والحديث في النهي عن التكني بكنيته مطلقا وقيل هو النهي عن الجمع بين اسمه وكنيته ولكن [illegible]
بكنيته مكروه والجمع بين اسمه وكنيته اشد كراهة فقال مالك هذا الحكم كان مختصا بحياته وقال بعض هو [illegible]
انس رض اتفق على الرواية عنه سووا صفوفكم فان تسوية الصفوف من تمام الصلوة اي من محسنات
يجال [illegible] النبي [illegible] ابو هريرة رض روى مسلم عنه سيروا هذا جمدان بضم الجيم وسكون الميم جبل معروف
على ليلة من المدينة قال عليه السلام سبق المفردون بفتح الفاء وكسر الراء وتشديدها وعن غيره بتخفيفها
معناه في اللغة جعل الشيء فردا قالوا وما المفردون يا رسول الله قال الذاكرون الله كثيرا والذاكرات اي [illegible]
الكلام بقوله المفردون لان مقصودهم من النبي عليه السلام كان الايضاح لهم ما المراد من الافراد والتفرد لا
بيان من يقوم به الفعل فبينه عليه السلام بقوله الذاكرون الله كثيرا يعني المراد من الافراد هنا ان يجعل الرجل نفسه فردا
بذكر الله تعالى والاشتغال بالطاعة والاعتزال عن الناس ورفع الشهوات او معناه ان يجعل الله تعالى فردا
بان لا يذكر غيره معه والمراد من كثرة ذكره تعالى ان لا ينساه على كل حال لا الذكر بكثرة اللغات قيل في هذا التفسير
اشارة الى ان الذكر في الحقيقة من لا يذكر مع الله تعالى غيره كما قال تعالى واذكر ربك اذا نسيت قيل معناه اذا نسيت
سوى الله قال الطيبي هذا الجواب من اسلوب الحكيم يعني دعوا السؤال عنه سوالهم هذا لان معنى الافراد ظاهر وسألوا عما
او حال المفردين السابقين الى الخيرات الى هنا كلامه وهذه التوجيهات على تقدير ان يجعل هنا سوالا
عن المعنى ويمكن ان يقال ان ما سألوا عن الوصف بل وكان معلوما بقرينة سبق ان المراد به [illegible]
في الطاعات فسألوا عن وصفهم وقد ذكره عليه السلام هذا الكلام عقيب قوله هذا جمدان لطيفة وهي ان جمدان كان
منفردا ولم يكن مثله فكذا هؤلاء الذوات منفردون باتباع السعادات علي رض روى مسلم عنه شققه خمرا
بضم الخاء جمع خمار وهو الذي يجعل المرأة على رأسها للستر فيكون خمرا حالا مفردة باعتبار اللفظ صفة لخمر
يعني حال كون الشقوق مفردا ان تكون خمرا حاصله بين الفواطم يعني ثوب حرير اعطانيه [illegible]
اكيدر بضم الهمزة وفتح الكاف اسم علم دومة بضم الدال المهملة موضع قريب من تبوك قال [illegible]
فاطمة الزهراء والثانية فاطمة بنت اسد ام علي والثالثة فاطمة بنت حمزة [illegible]
في عدد الفواطم قال بعض [illegible] والرابعة امرأة عقيل بن ابي طالب [illegible] عمرو بن عبسة
رض روى مسلم عنه صل صلوة الصبح ثم اقصر عن الصلوة اي امسك عنها حتى تطلع الشمس حتى [illegible]
[illegible] الاولى وفي بعض النسخ [illegible] فانها تطلع حين تطلع بين قرني الشيطان [illegible]

ومعناه ان الشيطان يدني رأسه الى الشمس في وقت الطلوع والغروب [illegible]
[illegible] عن الصلوة في ذلك الوقت تحرزا عن تشبه الكفرة وحينئذ يسجد لها الكفار وهم عبدة الشمس
كانوا يعبدونها في هذين الوقتين وقيل قرناه حزباه وهما اتباعه الذين يبعثهم للاغواء في الليل والنهار [illegible]
للاضلال في النهار والقول الاول اقوى وقيل هو من المتشابهات فان قلت [illegible] النهي هنا بارتفاع الشمس وفي
حديث اخر بروزها قلت اذا بدا حاجب الشمس فاخروا الصلوة حتى تبرز في التوفيق قلت المراد ببروزها ارتفاعها لا
مجرد ظهور [illegible] ثم صل فان الصلوة مشهودة تشهدها الملائكة ويكتبون اجرها محضورة حتى [illegible]
[illegible] بستقل الظل بالرمح يعني لا يبقى الظل مائلا الى المشرق والمغرب [illegible] بالذكر لان [illegible]
[illegible] اذا ارادوا ان يعلموا نصف النهار ركزوا الرمح في الارض ثم نظروا الى ظلها ثم اقصر عن الصلوة
فان حينئذ تسجر على بناء المجهول وتشديد الجيم اي توقد اسم ان محذوف وهو ضمير الشان جهنم فاذا اقبل الفيء
اي الظل [illegible] وذلك لان الظل يزيد حين زالت الشمس فصل فان الصلوة مشهودة محضورة حتى تصلي
العصر ثم اقصر عن الصلوة حتى تغرب الشمس فانها تغرب بين قرني الشيطان وحينئذ يسجد لها الكفار وفي
بيان الاوقات صحيحة بعضها واوقات فاسدة عمران بن حصين رض روى البخاري عنه صل قائما فان لم تستطع
فقاعدا فان لم تستطع فعلى جنب قال له لما سأل عن الصلوة وكان به مرض [illegible] به بعض على ان الصلوة
مستلقيا لا تجوز لانه عليه السلام لم يذكره قلنا الحديث ساكت عنه فكيف يدل على عدم جوازها عبد الله بن مغفل
اتفقا على الرواية عنه صلوا قبل صلوة المغرب صلوا قبل صلوة المغرب صلوا قبل صلوة المغرب قال في الثالثة
لمن شاء انما ذكره [illegible] يتوهم انها واجبة لتكرار الامر فيها كراهة ان يتخذه الناس سنة خباب بن
الارت رض اتفقا على الرواية عنه قال قتل مصعب بن عمير يوم احد فلم يوجد له شيء يكفن فيه الا نمرة فكنا اذا
وضعناها على رأسه خرجت رجلاه واذا وضعناها على رجليه خرج رأسه فقال عليه السلام ضعوها مما يلي رأسه
[illegible] شملة مخططة [illegible] لون النمر لما فيها من السواد والبياض مما يلي رأسه واجعلوا على رجليه من الاذخر
يعني مصعب بن عمير [illegible] المهملتين فيهما وبفتح العين الاولى وبفتح الميم [illegible] يعني تغيير المقابر
[illegible] وفيه جواز الاقتصار على ثوب واحد عند الضرورة وان التجهيز مقدم على الدين
لانه [illegible] سعد بن ابي وقاص رض روى مسلم عنه [illegible] قال له يعني [illegible]
من الغنائم [illegible] الراوي فلما جاوزت قليلا نزلت يسئلونك عن الانفال الاية فقال يا سعد انك سألتني
السيف [illegible] روي انه عليه السلام [illegible]
[illegible] قال [illegible] وقالوا [illegible]

القطع قبل [illegible] ليس كفر فلا [illegible] اعطى [illegible] حالهم واختلفوا ايضا في ان الحكم في قسمتها [illegible]
لم [illegible] عن الامام [illegible] امرهم انما الامر في قسمتها مفوض الى رسول الله [illegible]
انما لا [illegible] حالهم بل [illegible] على السوية وحكم فيه اليوم كيف شاء الامام [illegible]
من الخمس وقيل من الغنيمة ● عثمان بن ابي العاص رض روى مسلم عنه ضع يدك على الذي يألم من جسدك وقل بسم الله ثلاثا
وقل سبع مرات اعوذ بالله وقدرته من شر ما اجد اي من الوجع واحاذر اي اخاف قاله له وهذه الرقية لم تكن مختصة
به بل فعلها الصحابة بانفسهم ● ام سلمة رض اتفقا على الرواية عنها طوفي من وراء الناس وانت راكبة اي امر بالطواف
حكما لان السنة في ذلك [illegible] التباعد عن الرجال او طوفه ان يتأذى واحد بدابتها قاله لها لما قالت اني اشتكي وفيه
جواز طواف المعذور راكبا ● ابو هريرة رض روى مسلم عنه تعوذوا بالله من عذاب الله تعوذوا بالله من عذاب القبر تعوذوا
بالله من فتنة المسيح الدجال تعوذوا بالله من فتنة المحيا والممات تقدم بيانه في الباب الرابع في حديث اذا تشهد
احدكم ● جابر رض اتفقا على الرواية عنه غطوا الاناء واوكوا الاسقية واجيفوا الابواب [illegible]
حين [illegible] السقاء واغلقوا الابواب واطفئوا السراج فان الشيطان لا يحل [illegible] ولا يفتح
بابا ولا يكشف اناء قال بعض العلماء المراد بالشيطان [illegible] الانس لان غلق الابواب لا يمنع شياطين الجن
ولكن فيه نظر لان المراد بالغلق الغلق المذكور فيه اسم الله بدليل حديث آخر اغلقوا الباب واذكروا اسم الله
وخمروا آنيتكم واذكروا اسم الله عليها فيجوز ان يكون دخولهم من جميع الجهات ممنوعا ببركة التسمية [illegible]
الباب بذكر [illegible] الدخول فان لم يجد احدكم يعني ما يغطي به الاناء الا ان يعرض [illegible]
على انائه عودا او غيره ويذكر اسم الله عليه اي على وضعه بالعرض فليفعل فان الفويسقة هذا تعليل لقوله اطفئوا
وهي تصغير الفاسقة اراد بها الفارة لخروجها من جحرها وافسادها تضرم [illegible]
على اهل البيت بيتهم ● جابر رض روى مسلم عنه غطوا الاناء واوكوا السقاء فان في السنة ليلة ينزل
فيها وباء لا يمر باناء ليس عليه غطاء او سقاء [illegible]
اي نزل بعضه قال المظهر من شرب من انائه نزل فيه ذلك الوباء يهلك [illegible]
[illegible] ما هو المراد من الوباء [illegible] قال الليث بن سعد فالاعاجم عندنا يتقون [illegible]
في كانون بالفتح علم شهر على لغة العجم [illegible] قال صاحب التحفة [illegible]
مذكور [illegible] ● جابر رض روى مسلم عنه غيروا هذا [illegible]
[illegible] بابي بكر الى السلام يوم الفتح [illegible] واجتنبوا السواد [illegible]
[illegible] ● ابو هريرة رض [illegible]

روى البخاري عنه فر من المجذوم كما تفر من الاسد تقدم الكلام عليه في الباب [illegible] في حديث انا قد بايعناك فارجع
لم يتصل سنده بهذا الحديث يعني ذكره البخاري منقطعا فلم يتصل سنده [illegible] ابو هريرة الى النبي [illegible]
بعض الرواة [illegible] وسط سلسلة الاسناد ● ابو موسى روى البخاري عنه فكوا العاني اي خلصوا الاسير من يد العدو
واطعموا الجائع وعودوا المريض وهذه الاوامر للوجوب اذا امتثل بها البعض سقط عن الباقين ● ابو هريرة روى مسلم
عنه قاتلهم حتى يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فاذا فعلوا ذلك فقد منعوا منك دماءهم واموالهم
الا بحقها يعني يجوز اخذ اموالهم وقتلهم اذا كان بحق وحسابهم على الله يعني يحاسبهم الله ان فعلوا ذلك باخلاص او لا
بل نفاقهم قاله لعلي يوم خيبر حين اعطاه الراية ● ابو هريرة روى مسلم عنه قاربوا يعني اقتصدوا اي اطلبوا من الله في
اموركم السداد وهو الصواب ● جويرية زوج النبي عليه السلام روى مسلم عنها قربيه فقد بلغت محلها قاله لها لما دخل
عليها فقال هل من طعام فقالت لا الا عظم من شاة اعطيت مولاتي من الصدقة يعني عظما من شاة تصدق بها
اعطيته [illegible] مولاتها من الصدقة انما قال قربيه ولم يستأذن من مولاتها لعلمه [illegible]
بالملك [illegible] تقدم بيانه في الباب [illegible] في حديث انها قد بلغت محلها ● طارق بن اشيم روى مسلم عنه قل اللهم اغفر لي وارحمني
وعافني وارزقني فان هؤلاء تجمع لك دنياك قاله لرجل قال يا رسول الله كيف اقول حين اسأل ربي ● سعد بن ابي وقاص
رض روى مسلم عنه قل لا اله الا الله وحده لا شريك له الله اكبر كبيرا والحمد لله كثيرا وسبحان الله رب العالمين لا حول ولا قوة
الا بالله العزيز الحكيم قال اي الاعرابي فهؤلاء لربي اي هذه الكلمات في حق الله تعالى لانها اوصافه فما لي اي ما الذي اذكره
في حقي قال قل اللهم اغفر لي وارحمني واهدني وارزقني وعافني شك الراوي في عافني قاله لاعرابي جاءه فقال يا نبي الله علمني
كلاما اقوله ● حذيفة رض روى مسلم عنه قم يا حذيفة فأتنا بخبر القوم قاله ليلة الاحزاب سيجيء بيانه في الباب السابع
في حديث الاحزاب يأتينا بخبر القوم ● حذيفة رض روى مسلم قم يا نومان وهو كثير النوم قاله صبيحة ليلة الاحزاب تقدم ذكره
ايضا هناك ● ابو سعيد الخدري روى البخاري عنه قولوا اللهم صل على محمد عبدك ورسولك كما صليت على ابراهيم فان قلت
كيف يطلب لنبينا عليه السلام تشبيه صلوة ابراهيم وصلوة الله عليه افضل او فوق من صلوة ابراهيم قلت التشبيه في اصل الصلوة
لا في وصفها كما قيل في قوله تعالى كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم التشبيه في فرضيته اصل الصوم لا عدده فان
قلت اصل الصلوة حاصل لرسول الله فكيف يكون لا لاجله قلت اصل الصلوة كان حاصلا لرسول الله عم فاذا
انضم اليه مثل صلوة ابراهيم يكون المجموع زائدا على صلوة ابراهيم وبارك على محمد اي اثبت عليه ما اعطيته من الشرف و
الكرامة وعلى آل محمد كما باركت على ابراهيم وآل ابراهيم ● ابو حميد الساعدي رض اتفقا على الرواية عنه قولوا اللهم
صل على محمد وعلى ازواجه وذريته [illegible] قاله لهما [illegible] قالوا يا رسول الله كيف نصلي عليك وعلى اهل بيتك
كما صليت على آل ابراهيم وبارك على محمد وعلى ازواجه وذريته كما باركت على آل ابراهيم انك حميد مجيد وفيه جواز الصلوة

الصلوة على غير النبي صلى الله عليه وسلم بالتبعية فلا يقال اللهم صل على آل ابي بكر فان قلت هي من الله بمعنى الرحمة والدعاء بالرحمة جائز
على مسلم فهم اراد الصلوة على غيره فقد ... لم ينقل استعمالها من السلف في غير النبي صلى الله عليه وسلم
... ولا يقال قال النبي عز وجل وان كان عليه السلام عزيزا او جليلا عند الله تعالى فان قلت قوله صلى الله عليه وسلم
اللهم صل على آل ابي اوفى يدل على جواز استعمالها في غيره قلنا الصلوة بمعنى التعظيم لا يقال لغيره واما اذا كانت
بمعنى الدعاء فيقال فقوله صلى الله عليه وسلم اللهم صل على آل ابي اوفى من قبيل الثاني او نقول انه مما اختص به النبي صلى الله عليه وسلم بدليل ان السلف لم يستعملوها
مطلقا والسلام كالصلوة فلا يقال ابو بكر عليه السلام ام سلمة رض روى مسلم عنها قولي اللهم اغفر لي وله واعقبني
منه عقبى حسنة اي اعطني عقبى من هو خير منه قالت لما مات ابو سلمة قالت فقلتها فاعقبني الله من هو خير منه محمدا
انس روى مسلم عنه قوموا الى جنة يعني الى سبب دخولها وهو القتال لاعلاء كلمة الله عرضها السموات والارض
يعني عرضها كعرض السماء والارض والمراد وصفها بالسعة وتشبيهها باوسع ما علمه الناس من خلقه الطول بالاكثر
لانه في العادة ادنى من الطول قاله حين دنا المشركون يوم بدر ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه قال حاصر النبي
عليه السلام بني قريظة فطلبوا النزول على حكم سعد بن معاذ فارسل صلى الله عليه وسلم اليه يدعوه فجاء على حمار فلما دنى
قال صلى الله عليه وسلم قوموا الخطاب للانصار وقيل للحاضرين منهم والمهاجرين الى سيدكم هذا يقوي الاول لانه كان سيدا
للانصار او الى خيركم شك من الراوي قيل هذا القيام للتعظيم اذ لو كان للاعانة لامر بقيام واحد او اثنين فيدل على
ان التعظيم بالقيام جائز لمن يستحق الاكرام كالعلماء والصلحاء وقال الطيبي هذا ليس للتعظيم لانه صلى الله عليه وسلم
قال لا تقوموا كما تقوم الاعاجم يعظم بعضهم بعضا بل كان للاعانة على النزول لكونه وجعا ولو كان ... لقال قوموا
لسيدكم وما روي انه صلى الله عليه وسلم قال لعكرمة ... فعلى تقدير صحته ... بذلك
... وقال الشيخ ابو حامد القيام مكروه على سبيل الاعظام لا على سبيل الاكرام
وفي لفظ سيدكم اشعار بالكرامة يعني سعد بن معاذ فقعد اليه صلى الله عليه وسلم فقال اي النبي عليه السلام لسعد ان هؤلاء اي اهل بني
قريظة نزلوا على حكمك تقدم بيانه في الجهاد باب ... في حديث يا سعد ان هؤلاء نزلوا على حكمك ابن عباس رض
١٢٥
اتفقا على الرواية عنه قوموا ولا ينبغي عند نبي التنازع وروي عنه في مرض موته لما اختلفوا في ...
ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه كخ كخ بفتح الكاف وكسرها او سكون الخاء وقيل بكسر ... وتنوين ...
كلمة تستعمل لزجر الصبي يعني ... ارم بها اما علمت هذا تعجب منه صلى الله عليه وسلم كانه قال للحسن كيف ...
انا لا نأكل الصدقة ويروى لا تحل لنا الصدقة قاله للحسن ... حين اخذ تمرة من تمر الصدقة فجعلها في فيه
وفيه تحريم الصدقة لآل هاشم وان الصغار ينبغي ان يجنبوا عما ... الكبار جابر رض اتفقا على الرواية عنه ...
فانا ابي بن لا تناجي الناجيات ... في الخبر والخطاب يعني الثوم ... الذي قرب الى النبي عليه السلام

٢٣٥

تحت ... من الحجارة وفيها بالغة ... ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه كلوا فانه حلال ولكنه ليس من
طعامي يعني الضب تقدم الكلام عليه في باب ... في حديث ان اشياخ بني اسرائيل ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه كلوا لحوم
الاضاحي ثلثا اي ثلثة ايام ولا تاكلوا فوقها هذا منسوخ بما ذكرنا من قبل وهو قوله كنت نهيتكم عن لحوم الاضاحي فوق
ثلث فامسكوا ما بدا لكم ابن عمر رض روى البخاري عنه كن في الدنيا كانك غريب وفيه اشارة الى ان المؤمن ينبغي ان
لا يخلط بالناس قلبا ويكون في نفسه مجانبا وذليلا او كانك عابر سبيل او هنا بمعنى بل وفيه اشارة الى ان الآخرة
منزل المؤمن والدنيا ممره وسبيله كما قال الله تعالى وان الآخرة هي دار القرار اعلم ان في هذا التشبيه ترقيا من التشبيه
الاول لان الغريب قد يسكن في بلاد الغربة ويقيم فيها بخلاف عابر السبيل وعد نفسك من اصحاب القبور يعني قدر في
كل ساعة ان يجيء الموت واعتد لذلك انت غريب ابو ايوب روى البخاري عنه كيلوا طعامكم يبارك لكم فيه
وفيه اشارة الى مصالح العباد لانهم اذا عرفوا مقدار طعامهم لا يسرفون ويحذرون من الاحتياج الى الغير وفي هذا روي
عن النبي صلى الله عليه وسلم النظر في المعيشة ... بعض التجارة فان ... قال ... لا ... قبح الله عليك فقلنا لها
قال لها لانها ... الطعام على النبي صلى الله عليه وسلم واما ... عن الطرف فيها لا ... فليس بمنسوخ ابو سعيد رض روى
مسلم عنه لقنوا موتاكم يعني ذكروا من قرب الى الموت واذكروا عنده لا اله الا الله ليكون اخر كلامه كي جاء في الحديث
من كان اخر كلامه لا اله الا الله دخل الجنة وينبغي ان لا يقال له قل ولكن كره العلماء الاكثار عنه خوفا من ان يكره
ذلك لضيق حاله وشدة كربه والامر فيه للندب الى ... الاجماع ...
ابو هريرة رض روى مسلم عنه ... واحد ... رفقة فيها ... الشيطان قاله غداة
ليلة التعريس لما انفضوا حتى الشمس يعني فوات صلوة الصبح عنهم فان قلت كيف يحضرهم الشيطان وفوات
... قلت يحتمل ان يكون حضوره ثابتا وقت النوم لعدم احتياطهم فيه فان لم يكن ثابتا وقت
الفوت وفيه استحباب الاجتناب عن موضع الفعل القبيح عائشة رض اتفقا على الرواية عنها ليصل احدكم اي
مدة ... في النوافل فاذا كسل او فتر فقعد ويروى فليقعد قاله صلى الله عليه وسلم حين رأى حبلا ممدودا بين ساريتين
فقالوا هذا الحبل لزينب فاذا فترت تعلقت اعلم ان ... هذا الحديث لعائشة وغيرها ...
والله اعلم جابر رض روى مسلم عنه ليصل من شاء منكم في رحله قاله في يوم مطير اي ذي مطر في سفر وفيه رخصة
ترك الجماعة بعذر المطر ابن عمر رض انه اذن في ليلة ذات ريح وبرد ومطر فقال في آخر ندائه الا صلوا في رحالكم ابن مسعود
روى مسلم عنه ليليني بكسر اللام وتخفيف النون من غير ياء قبلها ويجوز اثبات الياء مع فتحها وتشديد النون ماخوذ من الولي
وهو القرب ... ثبوت الياء وسكونها وهي اما اشباع الكسرة ... او غلط من الكاتب
... منكم اولو الاحلام جمع حلم بضم الحاء وهو البلوغ وقيل هو العقل وقيل ...

بكسر الباء بمعنى الوقار والسكون والنهى بضم النون وفتح الهاء جمع نهية وهو العقل فعطف النهى على الاحلام [illegible]
التفاخر بمنزلة الاختلاف [illegible] وتاكيدا في المعنى ويجوز ان يكون مصدرا [illegible] ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم و
[illegible] في ترتيب الصفوف في الصلاة [illegible] وهو [illegible]
جمع النساء [illegible] الذكر [illegible] من الانثى واما [illegible] بفتح الهاء وسكون الياء [illegible]
الاسواق يعني لا يكونوا مختلطين [illegible] اهل الاسواق فلا يتميز العالم عن الجاهل ولا الذكر عن الانثى [illegible]
احذروا من ان تشتغلوا في الاسواق وفي الموضع الذي لا يوجد فيه حضور من كثرة الاصوات م ابو سعيد الخدري [illegible]
قال بعث النبي [illegible] بعثا [illegible] لينبعث من كل رجلين احدهما والاجر بينهما [illegible]
ليخرج من كل قبيلة نصف عددها ليذهبوا الى العدو ويكون اجر الجهاد بينهما اذا خلف احدهما الآخر [illegible]
يعني في الجهاد هذا التفسير [illegible] لحيان بكسر اللام وفتحها واللام [illegible]
ان يبعثوا وهو الجيش م عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها مروا ابا بكر يصلي بالناس تقدم بيانه [illegible]
انكن لانتن صواحب يوسف م ابن عباس رضي الله عنه روى البخاري عنه قال كان النبي عليه السلام يخطب [illegible] برجل
قائم فسأل عنه فقال ابو اسرائيل نذر ان يصوم ويقوم في الشمس ولا يستظل ولا يتكلم [illegible] مروه فليتكلم و
ليستظل وليقعد وليتم صومه يعني ابا اسرائيل وفيه ان نذر ما لا قربة فيه لا يعتبر م ابن عمر رضي الله عنه روى مسلم [illegible]
طلقت امراته وهي حائض فذكر ذلك للنبي عليه السلام فقال مره فليراجعها [illegible]
دلالة على ان الطلاق في حال الحيض واقع لانه امر بالرجعة والرجعة لا تتصور الا بعد الطلاق [illegible]
[illegible] لانه لا ينفع [illegible] ثم تحيض حيضة اخرى فاذا طهرت فليطلقها [illegible]
بالرجعة كان لدفع المعصية فما فائدة الامر بتاخير الطلاق الى الطهر بعد الطهر الذي يلي الحيض قلنا فائدته [illegible]
رجعة لاجل الطلاق لانها مكروه [illegible] النكاح للطلاق [illegible]
فانها العدة التي امر الله ان تطلق لها النساء وقيل اللام في لها بمعنى في [illegible]
اولو كان بالحيض يلزم ان يكون الطلاق مامورا فيه [illegible] قلنا [illegible]
ثم قوله تعالى فطلقوهن لعدتهن م سهل بن سعد رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه [illegible]
يعمل لي اعوادا اكلم الناس عليها فعمل هذه الثلث درجات م عائشة رضي الله عنها روى مسلم عنها [illegible]
تقدم توضيحه في الباب [illegible] م عائشة رضي الله عنها روى البخاري عنها [illegible]
[illegible]
الا ان يكون [illegible] قال صاحب [illegible]

بعلامة البخاري [illegible] المتفق عليه م عائشة [illegible]
[illegible] اتفقا على الرواية عنه [illegible]
[illegible] في المسجد [illegible]
عمر رضي الله عنه روى مسلم عنه لاخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب حتى لا ادع فيها الا مسلما تقدم بيانه [illegible]
الناس في حديث [illegible] الا الرحمن [illegible] ورسوله م سهل بن سعد رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لاعطين الراية
غدا رجلا يفتح الله على يديه يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله يعني علي بن ابي طالب قاله يوم خيبر تقدم بيانه في الباب
[illegible] م ابو سعيد بن المعلى رضي الله عنه روى البخاري عنه لاعلمنك سورة هي اعظم السور في القرآن
قال تعلمني رسول الله [illegible] سورة الفاتحة اي كانت اعظم مع قصرها لانه مشتملة على صفات الله العظمى وعلى الدعاء [illegible]
القصص [illegible] سورة بهذه الصفة غيرها [illegible] م ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه لان اقول سبحان الله والحمد لله
ولا اله الا الله والله اكبر احب الي مما طلعت عليه الشمس يعني من كون جميع الدنيا مملوكا لي [illegible]
لان الدنيا ليست عند الله جناح بعوضة م الزبير رضي الله عنه روى البخاري عنه لان ياخذ احدكم [illegible]
[illegible] فياتي بحزمة من حطب على ظهره فيبيعها فيكف الله بها وجهه [illegible]
[illegible] خير من ان يسأل الناس اعطوه او منعوه م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه لان [illegible]
احدكم على جمرة فتحرق ثيابه فتخلص [illegible] خير له من ان يجلس على قبر [illegible]
[illegible] ابو هريرة رضي الله عنه [illegible] اتفقا على الرواية
عنهما لان يمتلئ جوف احدكم قيحا حتى يريه [illegible] خير له من ان يمتلئ شعرا
استدل به [illegible] على كراهة الشعر مطلقا [illegible] ما فيه كذب [illegible]
كذلك فان غلب [illegible] بحيث يشغله عن الذكر والتلاوة [illegible] وفي قوله ان يمتلئ شعرا اشارة [illegible]
[illegible] م سهل بن سعد رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لان يهدي الله بك [illegible]
[illegible] م سهل بن سعد رضي الله عنه روى البخاري عنه لان
يهدي الله بك رجلا واحدا [illegible] لعلي لما اعطاه الراية يوم خيبر [illegible] حمر النعم [illegible]
[illegible] الثواب [illegible]
[illegible] م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه لتؤدن الحقوق [illegible]
[illegible]
[illegible]

ثلث قطعي هو من بالصبي شاة لا قرن لها من ان في القراءة وهي التي لها قرن وفيه دلالة على حشر الوحوش
كما في قوله تعالى واذا الوحوش حشرت لكن القصاص فيها قصاص مقابلة لا قصاص تكليف ابو سعيد رضي الله
على الرواية عنه لتتبعن بفتح التاء وكسرها ومن اتبع سنن من كان قبلكم شبرا بشبر وذراعا بذراع حتى
لو دخلوا جحر ضب لتبعتموه تقدم بيانه في الباب الثالث في حديث لا تقوم الساعة حتى يأخذ امتي ما اخذ القرون
قلنا يا رسول الله اليهود والنصارى روي بالجر اي هل نتبع سنن اليهود والنصارى وبالرفع خبر مبتدأ محذوف على
تقدير حرف الاستفهام من قبلنا اهم اليهود قال فمن يعني فمن يراد ممن كان قبلكم غير اليهود والنصارى فيكون
الاستفهام للنفي او للتقرير بما بعد غيره ويجوز ان يكون للتعجب من خفاء ذلك عليهم وفيه معجزة للنبي حيث كان كما اخبر
النعمان بن بشير اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي عم يسوي صفوفنا فخرج يوما فقام حتى كاد يكبر فرأى
رجلا باديا صدره من الصف فقال عباد الله لتسون صفوفكم او ليخالفن الله بين قلوبكم اي ليوقعن الله المخالفة
والعداوة بينكم على تقدير ترك التسوية بسبب تقدم بعضكم على البعض في الصف اعلم ان المذكور في صحيح مسلم
وكتب المصابيح وجامع الاصول او ليخالفن الله بين وجوهكم لعل المصنف وجد رواية قلوبكم قال الامام الطيبي
معنى مخالفة الوجوه مسخها وتحويلها الى صورة حمار فيكون تهديدا على التشديد ويحتمل ان يراد منه وجوه القلوب
ابن مسعود رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه الله افرح بتوبة عبده المؤمن المراد من فرح الله رضاه لا الكيفية اللذة
المستحيلة له تعالى من رجل اي من فرح رجل نزل في ارض دوية بتشديد الواو والياء جمعا منسوب الى الدو بفتح
الدال وتشديد الواو وهي الصحراء التي لا نبات فيها وروي داوية على ابدال احد الواوين الفا مهلكة معه راحلته
عليها طعامه وشرابه فوضع رأسه فنام نومة واستيقظ وقد ذهبت راحلته فطلبها حتى اذا اشتد عليه الحر والعطش
او ما شاء الله قال ارجع الى مكاني الذي كنت فيه فانام حتى اموت فوضع رأسه على ساعده ليموت واستيقظ فاذا
راحلته عنده عليها زاده وشرابه فالله اشد فرحا بتوبة العبد المؤمن من هذا براحلته وزاده اي من فرح هذا
الرجل بوجدان راحلته ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه ليأتين على الناس زمان لا يبالي المرء بما اخذ المال امن
الحلال ام من حرام وفيه تنبيه الشك [illegible] ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم ليأتين على الناس زمان لا يدري القاتل في
اي شيء قتل ولا المقتول فيم اي في اي شيء قتل وفيه تنبيه على كثرة القتال وغلبة الاهواء ابو سعيد رضي الله عنه روى البخاري عنه
ليحجن البيت وليعتمرن بعد خروج يأجوج ومأجوج [illegible] الناس
عشرين سنة [illegible] ان الحج مستمر لا يزالون [illegible]
من القيامة سهل بن سعد رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ليدخلن الجنة من امتي سبعون الفا او سبعمائة الف
الشك من ابي حازم وهو من بعض رواة هذا الحديث فيها متماسكون اخذ بعضهم بعضا لا يدخل اولهم حتى يدخل اخرهم

الحرم وجوههم على صورة القمر ليلة البدر فيه بيان فضيلة هذه الامة حيث [illegible]
باب [illegible] ابن مسعود رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ليرفعن الي رجال منكم حتى [illegible]
حوض [illegible] اختلجوا دوني [illegible]
فاقول اي رب اصحابي فيقال انك لا تدري ما احدثوا بعدك [illegible]
من المعاصي والمفاسد فان صاحب التحفة رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة ق لكنه مما انفرد به البخاري انس رضي الله عنه
روى البخاري عنه ليصيبن اقواما سفع بالسين المهملة والفاء اي علامة تغير الوانهم من النار بذنوب اصابوها اي
بسبب ذنوب فعلوها عقوبة مفعول له ليصيبن ثم يدخلهم الجنة بفضل رحمته فيقال لهم الجهنميون
لطول مكثهم في جهنم وقد جاء في رواية انه يكونون مكتوبا على جباههم عتقاء الله من النار فيمحو الله ذلك الاسم عنهم
بطلبهم اياه ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه لينتهين اقوام عن رفعهم ابصارهم عند الدعاء في الصلوة الى
السماء او لتخطفن ابصارهم على بناء المجهول يعني احد الامرين واقع اما الانتهاء عن الرفع المذكور او العذاب
بخطف الابصار على تقدير ترك الانتهاء ويجوز ان يكون كلمة من الخبر بمعنى الامر يعني ليمتنعن اقوام على الرفع فان
لم يمتنعوا عنه فليخف من ان ابصارهم او يكون الامر ان زاد عا عليهم بهذا او عيد شديد في النهي ذلك في الصلوة
واما في غيرها فكرهه بعض ولم يكرهه الاكثرون لان السماء قبلة الدعاء وفيه اشارة الى ان المعصية اللاحقة
عن عضو يقع العذاب به كما قال عليه السلام في حديث اما يخشى الذي يرفع رأسه قبل الامام ان يحول الله رأسه رأس حمار
ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه لينتهين اقوام عن ودعهم الجمعات او ليختمن الله على قلوبهم ان لم ينتهوا الا ان
من خالف امرا من اوامر الله ظهر في قلبه نكتة سوداء فاذا تكررت المخالفة تكررت النكتة حتى [illegible] قلبه يغلب عليه
الغفلة والبعد من الله ولهذا قال النبي عليه السلام ثم ليكونن من الغافلين يعني يكونوا [illegible] ودائم جعلهم الختم هو الطبع
والتغطية والمراد به هنا اعدام اللطف واسباب الخير في حقهم وقيل المراد به خلق الكفر في قلبه فيكون محمولا
على التشديد وفي بعض الفتوى ترك الجمعة ثلث مرات وقيل مرة يسقط العدالة ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه ليهلن
ابن مريم الاهلال رفع الصوت بالتلبية بفج الروحاء وهو بفتح الراء المهملة وبالمد موضع على ستة وثلثين
ميلا من المدينة الفج هو الطريق الواسع حاجا او معتمرا او ليثنيهما من التثنية اي يجمع بين طوافي النسك
المثنى اي يجمعهما بين الحج والعمرة اراد به القران فصل [illegible] في انواع شتى وهو على ورق قطع من النسخ
وهي [illegible] ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه آية المنافق اي علامته ثلث اذا حدث كذب واذا وعد
اخلف واذا اؤتمن خان تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث اربع من كن فيه كان منافقا انس رضي الله عنه روى
البخاري عنه قال جمع النبي عليه السلام الانصار فقال هل فيكم احد من غيركم فقالوا لا الا ابن اخت لنا فقال عليه السلام

ابن احب القوم منهم المستدل به جعفر علم ان بنات الاخوة والاخوات الذين هم من الصنف الثالث اولى من
البعيد منه والاخوات وبنات الذين هم من الصنف الرابع ابن مسعود هو المتفق على الرواية عنه اجل بمعنى نعم
الله حرف تصديق لكنه لا يقع في جواب الاستفهام كنعم الا انه او حكى كما يحكى رجيلا في حكم المتقين وكلا هما جيا
للمتقين فقال ذو حمله حاجب قال ابن مسعود يا رسول الله انك لتوعك وعكا شديدا او هو تتمة من تتمة هذا
الحديث قال ابن مسعود فقلت اذلك لان لك اجرين يا رسول الله فقال اجل ابو هريرة هو المتفق على الرواية عنه
احد جبل يحبنا ونحبه محبة الحقيقي يعني موافقة حاله وهو اهلها لموافقة المحب للمحبوب او هو مجاز والمراد
المراد يحبنا اهله وقال المحققون انها حقيقة والله تعالى جعل فيه تمييزا ومحبة كما وضع الاحجار في الخشية حتى
حن حنين الناقة لما فارقه النبي عليه السلام شوقا اليه ومحبة له قوله ونحبه يكون من المجازات لان الخلق الا جبل
من جبلك اولان من احب النبي صلى الله عليه وسلم احبه الله واحبه احباء الله ويجوز ان يكون محبة احد اياه اشارة الى محبة اهل المدينة
مبالغة لانه اسكن محبته في الجماد الاشياء من صفة المحبة وهو الجبل وقوله يحبنا اشارة الى محبة الملائكة و
الجبل واسطة بين الطيبين كما كانت الشجرة واسطة بين الحلبين اعلم ان الشيخ رضي هذا الحديث بلا
فاصل ابي هريرة وهو مذكور في الجمع بين الصحيحين وجامع الاصول عن سهل واخرجه مسلم عن انس والله
اعلم عائشة هو المتفق على الرواية عنها احيانا بالنصب متعلق صفة مصدر محذوف اي اتيانا مثل اتيان مسلسلة
الجرس اي صوته وهو اشد على يعني الوحي لانه يهلك القسوة اشد من اتيانه بصورة اخرى اعلم ان الوحي لانه من
العلوم الغيبية ضرب عليه مثلا وان هذا الصلصلة تمييز الهم في تصوره قال شارح المشكاة لا يبعد
ان يكون هناك صوت فيه للحقيقة فيفصح المجاز هو حسن للفهم لعدم مناسبتها اياه ولكن القلب يشرب
فيفصم عني بفتح اليا وكسر الصاد اي يقلع الملك الوحي عني وروي علي بناء المجهول اي يقلع كرب الوحي عني
باتقاء القطع بدون ابانة وبالقاف القطع مع ابانة وقد وعيت ما قال اي حفظته واحيانا يتمثل لي الملك رجلا
فاعي اي احفظ ما يقول قاله جواب سائل الحارث بن هشام كيف يأتيك الوحي ابن مسعود رضي روى مسلم عنه
اذنك علي ان ترفع الحجاب وتسمع سوادي بكسر السين والدال المهملتين اي سراري فقيل انه يعني اسماره
المسامرة قاله لما نزل قوله تعالى لا تدخلوا بيوت النبي الا ان يؤذن لكم جعل النبي صلى الله عليه وسلم لابن مسعود اذنا في ساعة
وهو انه اذا جاء يدخل عليه من غير استئذان بالقول وكان غيره لا يدخل الا به وفيه فضيلة لابن مسعود رضي ابو موسى
روى البخاري عنه ارب ماله على وزن جبل مبتدأ وله خبره وما زائدة للتعليل يعني وعوه فانه له حاجة وروى ارب
على وزن علم فعل ماض دعاء عليه فقط ما كان في هذا الا عناء بقال ارب الرجل اذا افتقر [illegible]
فيكون ذكره جاء با على الدعاء من غير قصد كما يقال تربت يداك وروي ارب على وزن كتف اسم فاعل يعني هو بصير [illegible]

يعني احسن ما [illegible] النبي عليه السلام جميع ما له فيكون معنى ما له ما يسئله ما على اليوم [illegible] اللغات بالقاف
تعبد الله ولا تشرك به شيئا يعني هذا الحديث [illegible] وقوله تعبد الله الى آخره في تعليم الصلوة [illegible]
وتصل الرحم [illegible] ذي الرحم [illegible] هو [illegible]
فيقال [illegible] يا رسول الله [illegible] ابو هريرة [illegible]
روى مسلم عنه اسلم ودوس قبيلة سالمها الله اي صنع الله بهم ما يوافقهم ولا جواب لهم للمحاربة وغفار بكسر الغين المعجمة و
تخفيف الفاء قبيلة غفر الله لها قال الشراح كل من هذين الفعلين يحتمل ان يكون دعاء لهم وان يكون اخبارا [illegible]
ذكر في الفصول قوله صلى الله عليه وسلم اما اني لم اقلها ولكن الله قالها يرجح الاحتمال الثاني في المعنى الاخبار الالهي الا انه يجعل مراد بعضهم
ولكن الله قالها لكن الله ام يقولوا ولكنه خلاف الظاهر انا بالتخفيف للتنبيه وفي رواية قطعا في اماوايا بفتح الفاء
المعجمة وتخفيف الفاء وايا بفتح الهمزة وبالياء المثناة تحت وبالمد غفار غفر الله لها واسلم سالمها الله ان دعي لهما
لانهما دخلا في الاسلام بغير حرب وعصية بضم العين المهملة وفتح الصاد المهملة وتشديد الياء اسم قبيلة عصت
الله ورسوله اللهم العن بني لحيان بكسر اللام وسكون الحاء المهملة وبعدها يا مثناة تحت والعن رعلا بكسر الرا المهملة
وسكون العين المهملة وذكوان بفتح الذال المعجمة وهما اسمان قبيلتين اعلم ان مسلما قال في صحيحه حدثني ابو الطاهر
عن ابن وهب عن عمران عن حنظلة عن خفاف بن ايماء الغفاري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في صلوة اللهم العن بني
لحيان ورعلا وذكوان وعصية عصوا الله ورسوله وغفار غفر الله لها واسلم سالمها الله اذا سمعت هذا وقفت على ان
غيره ترتيب الحديث في النقل قبل هذا دليل على جواز لعن جماعة من الكفرة الاحياء فضعيف لانه لعن الانبياء انما
كان بعد ما نهم ببنوة النبوة انهم لا يهتدون وليس في غيرهم هذه المعرفة ابو هريرة رضي روى مسلم عنه قال قال
[illegible] وهو الاجابة وهي ما بين الرباعيات من الاسنان المراد [illegible] الناس والمراد هنا ما يقابل
الذنب والاسرة من الصابح ام عبد الله بن زمعة بفتح الزاي والعين المهملة الام جلد احدكم امرأة
الزوجة قلت بالوجه الذي ذكره ما كان يجزى وما الاستفهام يعني شيء وفيه معنى الانكار على من جلد امرأة ثم يجامعها كما
جلد العبد وهو بالنصب مفعول مطلق كضرب الامير وفي رواية جلد الامة والرواية الاولى اكثر مبالغة لان ضرب العبد
[illegible] ولعله [illegible] جلد [illegible] يرجع الى [illegible] منها [illegible]
في اللاتي [illegible] من آخر يوم جلدها قيده لانه [illegible] في الليل غالبا عبد الله بن زمعة روى
مسلم عنه الام يضحك احدكم مما يفعل ان يفعل مثله قاله لما ضحكوا من الضرطة وفيه استحباب التغافل عن ضرطة الغير لئلا يخجل
فاعلها [illegible] الشيخ [illegible] ذكرها في [illegible] المروي المذكور حميد الساعدي
روى مسلم عنه الا [illegible] الى [illegible] يعني باطرف [illegible]

يعني [illegible] الخبر [illegible] فانه [illegible] بعد [illegible] وجب [illegible] المشترى [illegible] غير مكروه
او محرم (ح) ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ان النبي [illegible] يوم القيامة [illegible] اثار الوضوء تقدم معنى الغر [illegible] الباب
التاسع في حديث [illegible] المرفقين والكعبين فان قلت هذا [illegible]
عليه [illegible] فقال من زاد على هذا او نقص فقد اساء وظلم [illegible] المراد الزيادة على العدد [illegible]
[illegible] (ح) البراء بن عازب رض اتفقا على الرواية عنه انت اخونا ومولانا قاله لزيد بن حارثة تقدم [illegible] في الباب
الثاني في حديث [illegible] (ح) عروة بن الزبير رض روى البخاري عنه [illegible]
عشرين وهو احد الفقهاء السبعة من اهل المدينة انت اخي في دين الله وكتابه وهو قوله تعالى انما المؤمنون اخوة
وهي لي حلال قاله لابي بكر حين خطب عائشة فقال له ابو بكر انما انا اخوك [illegible]
الا النبي [illegible] غير ذكر الصحابي الذي يرويه وهو في حديث عائشة [illegible] (ح) جابر رض اتفقا على الرواية عنه انتم
اليوم خير اهل الارض قاله يوم الحديبية وكانوا الفا واربعمائة [illegible]
تحت الشجرة (ح) انس رض اتفقا على الرواية عنه قال اتى النبي عليه السلام رجل فقال يا رسول الله متى الساعة فقال
ما اعددت لها قال يا رسول الله ما اعددت لها كثير صيام ولا صدقة ولكني احب الله ورسوله فقال [illegible] انت مع من
احببت يعني انت تكون مع محبوبك في الاخرة (ح) البراء بن عازب رض اتفقا على الرواية عنه انت مني وانا منك قاله لعلي
تقدم في حديث [illegible] (ح) انس رض روى مسلم عنه [illegible] النخلة [illegible]
بكسر الباء [illegible] وكبر [illegible] اذا عظم [illegible] النخلة كانت عند ام سليم ام انس
بن مالك تقدم الكلام عليه في الباب [illegible] في حديث يا ام سليم اما تعلمين (ح) ابو سعيد رض اتفقا على الرواية
اوه بفتح الواو المشددة وتسكين الهاء كلمة يقولها العرب عند الشكاية [illegible] عين الربوا اي حقيقة
لا شبهة وان كانت [illegible] سواء لا تفعل ولكن اذا اردت ان تشتري التمر [illegible] الجيد [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
ما هو حرام [illegible]
فان [illegible] الربوا [illegible]
والمعنى [illegible]
[illegible] فيه دليل على ان [illegible]

ما الغرر

[illegible] عائشة رض اتفقا على الرواية عنه [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] ابو قتادة روى مسلم عنه قال كان
رسول الله [illegible] الخندق [illegible] المهملة [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
ابن مسعود رض روى مسلم عنه [illegible] من الكذب [illegible]
[illegible] من الكذب لان [illegible]
[illegible] انس رض اتفقا على الرواية عنه قال كان ابو طلحة اكثر الانصار مالا وكان له بستان
فيه [illegible] بيرحاء بفتح الباء الموحدة والراء المهملة [illegible] فلما نزلت هذه الاية لن
تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون قام ابو طلحة فقال يا رسول الله ان احب اموالي الي بيرحاء وانها صدقة لله
[illegible] ذلك مال رابح [illegible] الموحدة [illegible] ذلك مال رابح [illegible]
[illegible] عظم [illegible] الرضا [illegible] ما قلت واني
ارى ان تجعلها في الاقربين [illegible] اقارب ابي طلحة وفيه دلالة على ان الصدقة [illegible]
[illegible] طلحة (ح) جابر رض روى مسلم عنه [illegible] المهملة [illegible]
[illegible]
[illegible] تصدقي [illegible] جاز
[illegible]
[illegible]
[illegible] جابر [illegible]
[illegible] الحديث على جواز خروج المعتدة لحاجة نهارا
[illegible]
[illegible] عائشة رض روى مسلم [illegible]
[illegible] في حديث [illegible] جابر رض

وسلم [illegible] بين العبد وبين الكفر ترك الصلوة [illegible] الصلوة [illegible]
ومن [illegible] المؤمن والكافر لكن العبد موضع المؤمن [illegible]
بان العبد [illegible] ومن كفر وهو مستلزم [illegible] موضع [illegible]
وذهب الخوارج الى ان تارك الصلوة عمدا جاحدا كافر لظاهر الحديث وذهب اهل السنة والمعتزلة الى انه لا يكفر
لان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء والاخ لترك الصلوة ليس بشرك فيكون [illegible]
والكفر ليس كذلك فاولوا الحديث بالمستحل او بان المراد من الكفر كفران النعمة لكن عند المعتزلة انه خارج
من الايمان لان ظواهر النصوص شاهدة على ان الاعمال جزء من الايمان كهذا الحديث وقوله [illegible]
وهو مؤمن [illegible] فيقتل تارك الصلوة بالسيف حدا كما يرجم المحصن لقوله عم امرت ان اقاتل الناس حتى
يقولوا لا اله الا الله ويقيموا الصلوة ويؤتوا الزكوة الحديث وعند اهل السنة انه [illegible] لان الايمان
قد بينه النبي عم حين سأله جبرئيل عن حقيقته وهو ان تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر
بالقدر خيره وشره والفرائض غير داخلة فيه ولا يقتل ايضا بل يحبس الى ان يتوب لقوله عم لا يحل دم
امرء مسلم الا باحدى ثلث وليس ترك الصلوة منها   عبد الله بن مغفل رض [illegible]
بين كل اذانين صلوة بين كل اذانين صلوة كرره ثلث كرة واراد بالاذانين الاذان والاقامة بطريق
التغليب قال الخطابي يحتمل ان يكون اطلاق الاذان على كل منهما حقيقة لان الاذان في اللغة الاعلام
فالاذان اعلام بحضور الوقت والاقامة اعلام بفعل الصلوة ثم قال في الثالثة لمن شاء [illegible]
وجوبها فان قلت كيف يتم هذا الحكم والصلوة بعد اذان المغرب [illegible] الحديث [illegible]
الصلوة في ذلك الوقت وهي التي اشار اليها   [illegible] الرواية عنه [illegible]
روضة الاسلام وذلك العمود عمود الاسلام وتلك العروة عروة الوثقى وانت على الاسلام حتى تموت [illegible]
حين قص رؤياه عليه تقدم بيانه في الباب السابع في حديث [illegible]
روى [illegible] تلك الكلمة التي يخطفها الجني فيقذف على [illegible]
[illegible] اي يلقيها في [illegible] وهو [illegible]
[illegible] بفتح [illegible] وكسر [illegible] فكل الكلمة [illegible]
معرفة الغيب [illegible] تقدم [illegible] في الباب [illegible] ان الملائكة تنزل
في العنان   البراء بن عازب رض [illegible] الرواية عنه تلك الملائكة كانت [illegible]
لو دمت على ذلك لصافحتك الملائكة [illegible] من الناس [illegible]

يكون [illegible] وان يكون [illegible] الملائكة [illegible]
[illegible] بضم الحاء المهملة وفتح الضاد المهملة وسكون الياء [illegible]
[illegible] فيه [illegible] لفوله [illegible]
بل كان [illegible] صباح تلك الليلة هكذا روى الراوي وقال فلما اصبح اتى النبي عم وذكر ذلك
له [illegible] الحديث [illegible] عن البراء بل عن ابي سعيد الخدري والمروي عن البراء بن عازب في العقبة الا
[illegible] انه عليه السلام قال تلك السكينة نزلت بالقران هكذا روى في المصابيح الصحيحين وعنده
فرس مربوط بشطنين الشطن بفتح الشين المعجمة والطاء المهملة الحبل الطويل [illegible] اي ذكر
[illegible] بشطنين [illegible] وكان [illegible] واحد فتغشته سحابة اي سترته
[illegible] فرسه كقطعة سحاب فجعلت تدنوا وتدنوا يعني طفقت تقرب من العلو الى السفلى
[illegible] القران فجعل فرسه ينفر منها بالفاء والراء المهملة من النفار وروى ينقز بالقاف والزاء المعجمة من
[illegible] وفي الحديث جواز رؤية [illegible] الملائكة وان قراءة القران سبب نزول
[illegible] اي مسعود [illegible] تلك صريح الايمان يعني علامة خلوصه لان من كان ايمانه مشوبا لا يتعاظم
[illegible] في قلبه من وسوسة الشيطان يعني الوسوسة [illegible] عنها وهي ما يجد الانسان في
[illegible] ما يتعاظم ان يتكلم به ويروى ذلك صريح الايمان رواه ابو هريرة [illegible]
[illegible] كانوا [illegible] اولا عن ابي مسعود   رافع بن خديج رض روي عنه ثمن الكلب
خبيث [illegible] بيع الكلب مطلقا غير جائز وجوزه ابو حنيفة واجاب عن الحديث بان لفظ
[illegible] قال وكسب الحجام خبيث على انه ليس بحرام اتفاقا وقد ثبت انه عم
احتجم واعطى [illegible] وقال قوم ما يجيء [illegible] فيه جائز وقال فلا وقال مالك لا يجوز بيعه لكن
[illegible] ومهر البغي وهي ما تأخذه الزانية على زناها خبيث يعني حرام وحرمته ثابتة بدليل
[illegible] وكسب الحجام خبيث اطلاق الخبيث عليه باعتبار حصوله من ادنى المكاسب
[illegible] ابدلا [illegible] الجنة اي صار سببا لدخولك لانه اوجب لك دخول الجنة
[illegible] بلفظ [illegible] في معرض [illegible] فاله الرجل كان يلازم بهذه السورة في كل ركعة
[illegible] يعني سورة الاخلاص   بريدة بن الحصيب رض روى
[illegible] على [illegible] اي على الذي [illegible]
[illegible] الى [illegible] من رجل من القاعدين [illegible]

من المجاهدين فما [illegible] يكون [illegible] في رعاية مصالحه فيخونه فيهم [illegible] القارى في اهل [illegible]
اى صار من خونة المجاهدين يوم [illegible] من عمله ما شاء [illegible] والثواب [illegible] الا يكون
بقدر خيانته لعل قوله ما شاء يكون محمولا على المبالغة في العقوبة قال الشيخ [illegible] هذه الخيانة
اعظم الخيانات [illegible] من اخذ الحسنات ثم التفت الينا رسول الله صلعم فقال وما ظنكم قال المظهر هذا
خطاب للقاعدين اى فما ظنكم بالله مع هذه الخيانة يعني اذا علمتم هذا فاحذروا [illegible] وقال التوربشتي
خطاب للمجاهدين يعني فما ظنكم في حصول المجازاة اعلى من هذه المجازاة والقول القول الاول اولا لان سياق
الكلام جارية في حرمة نساء المجاهدين وتوقيرهم [illegible]   ابن عمر رضي اتفقا على الرواية عنه [illegible] على
احدكم كاذب يعني عليه التوبة لا سبيل لك عليها بيان لوقوع الفرقة بينهما ابدا قاله للمتلاعنين بعد فراغهما
من اللعان   ابو هريرة رضي اتفقا على الرواية عنه حق المسلم على المسلم خمس رد السلام وعيادة المريض واتباع
الجنائز واجابة الدعوة وتشميت العاطس وهذه الحقوق من فروض الكفاية   ابو هريرة رضي روى مسلم عنه حق
المسلم على المسلم ست قيل وما هن يا رسول الله قال اذا لقيته فسلم عليه واذا دعاك فاجبه واذا استنصحك
اى طلب منك النصيحة فانصح له واذا عطس فحمد الله فشمته واذا مرض فعده واذا مات فاتبعه وهذا
في حديث المتقدم الا انه ذكر هنا ابتداء السلام وفي المتقدم رده وزاد عليه ذكر النصح فيكون [illegible]
الحديث سبعة   ابو هريرة رضي اتفقا على الرواية عنه حق لله على كل مسلم ان يغتسل في كل سبعة ايام يغسل
راسه وجسده ويروى لله على كل مسلم حق ان يغتسل في كل سبعة ايام يوما اراد به يوم الجمعة [illegible]
ورد في رواية يوم الجمعة مكان يوما تقدم الكلام عليه في الباب السابع في فضل يوم الجمعة [illegible]
روى مسلم عنه حلبها على الماء بفتح اللام مصدر والمراد ان حلبها في الموضع القريب من الماء لانه في الغالب [illegible]
مجمع الناس فيصيبهم من اللبن واعارة دلوها واعارة فحلها ومنيحتها بالرفع عطف على الاعارة [illegible]
اعارة ناقته ليجعلها الفقير وحمل عليها في سبيل الله قاله لرجل قال يا رسول الله ما حق الابل
فهذا الحق بمعنى الجبر لان هذه الامور غير واجبة على صاحب الابل الا ان يضطر الفقير اليه [illegible]
ورد في حديث اخر انه [illegible] الحق الوعيد بتارك هذه الامور يكون محمولا على صورة الاضطرار
عبد الله بن عمرو رضي اتفقا على الرواية عنه حوضي مسيرة شهر ماؤه ابيض من اللبن وريحه اطيب من
المسك وكيزانه اى ظروفه كنجوم السماء من شرب منه فلا يظمأ ابدا تقدم الكلام عليه في الباب [illegible]
في حديث والذي نفسي بيده لآنيته اكثر من نجوم السماء   ابو الدرداء رضي روى مسلم عنه دعوة المرء المسلم
لاخيه بظهر الغيب مستجابة عند راسه ملك موكل كلما دعا لاخيه بخير قال الملك الموكل به آمين ولك بمثل

٢٤١

تقدم بيانه في الباب [illegible] في حديث ما من مسلم يدعو لاخيه بظهر الغيب   ابو هريرة رضي روى مسلم عنه دينار
انفقته في سبيل الله ودينار انفقته في رقبة ودينار تصدقت به على مسكين ودينار
[illegible] انفقته على اهلك اعظمها اى اعظم الدنانير المذكورة اجرا الذي انفقته على اهلك
اعظمها مبتدأ والذي انفقته خبره والجملة الاسمية خبر لدينار في اول الحديث وانما صار اعظم لان في الانفاق
على الاهل [illegible] التصدق   عثمان بن ابي العاص الثقفي روى مسلم عنه ذاك شيطان يقال له خنزب
بخاء معجمة مكسورة او مفتوحة ونون ساكنة ثم زاء معجمة مكسورة او مفتوحة قال ابو عمر خنزب قطعة لحم
منتنة وهو لقب ذلك الشيطان فاذا احسسته فتعوذ بالله منه واتفل على يسارك بضم الفاء وكسرها اى ابزق
التفل هو البزق [illegible] والغرض استكراه الشيطان [illegible] قاله لمن قال ان الشيطان قد حال
بيني وبين صلوتي وقراءتي يعني يذهب عني اللذة والخشوع فيها يلبسها على بكسر الباء وتشديدها اى يشككني فيها
عائشة رضي روى البخاري عنها ذاك لو كان قاله صلعم حين قالت وارأساه هذه الكلمة تستعمل في الندبة
وارادت بها هنا التفجع من وجعها ذاك بكسر الكاف خطاب لعائشة وهو اشارة الى موتها وانا حي [illegible]
فاستغفر لك وادعو لك روى انها قالت فقلت واثكلاه والله اني لاظنك تحب موتي ولو كان ذلك لظللت
[illegible] ببعض ازواجك فقال صلعم بل انا وارأساه [illegible] والله اعلم انها تبقى بعده وفي الحديث اشارة
الى انه يجوز [illegible] ابو هريرة رضي اتفقا على الرواية عنه رأس الكفر نحو المشرق
بالنصب على الظرفية يعني في جهة المشرق ويجوز ان يراد به كون الفتن لان اكثر الفتن التي كانت في الاسلام
بعد قتل عثمان من فتنة الصفين والنهروان وقتل الحسين بالعراق وفتنة الحجاج وابن الزبير فانه
قتل فيها خمسمائة من قراء التابعين وغيرها من الفتن كان ظهورها من قبل المشرق [illegible]
[illegible] من الاسلام ويجوز ان يراد به الكفر الذي هو ضد الايمان ويكون ذلك خروج الدجال والفخر
والخيلاء في اهل الخيل والابل والفدادين اهل الوبر بالجر صفة الفدادين والسكينة في اهل الغنم تقدم
بيانه في الباب [illegible] في حديث الفخر والخيلاء في الفدادين   ابو هريرة رضي روى مسلم عنه رب اشعث وهو الذي
شعره [illegible] مدفوع بالابواب اى من شأنه ان يدفع فيها [illegible] لو اقسم على الله
لابره [illegible] في الباب [illegible] في حديث ان من عباد الله من لو اقسم على الله لابره   سهل بن سعد رضي
روى البخاري عنه رباط يوم وهو مصدر رابط [illegible] من ثغور الاسلام حارسا له من العدو في سبيل الله
خير من الدنيا [illegible] وان مات جرى عليه عمله الذي كان يعمله [illegible] رباطه الى يوم القيامة
[illegible] جاء في صحيح مسلم كل ميت يختم على عمله الا المرابط فانه ينمى له عمله [illegible]

يوم القيمة وفيه تفضيل مشقة امر بنظرها جاء في صحيح مسلم كل بيت جهنم جابا يوم القيمة ... عليه ...
جهنم ... شهد له ... منه ان يشاء ... في الصحيح ...
ولـ... الفتح ... فان ... فتنته حالة الموت ...
يعني الف ... الشيطان عايشة رضه روى مسلم عنها ركعتا الفجر المراد منهما سنة الفجر خير من الدنيا وما فيها
وفيه عظم ثوابها المغيرة بن شعبة روى البخاري عنه قال كان النبي عم في بعض الصحابة فقالوا يا رسول الله
لو شربت فقال عم ساقي القوم آخرهم شربا قيل لان ... فعد تكون ... او رجا ...
خبر كسبوه وقيل لان العادة جرت بان يقدم القوم اصغرهم سنا ويؤخر شربه عن شرب الاكابر والاول
انسب بالمقام واى صدر هذا القول منه عليه السلام علمها الاحابة ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية ... سباب
المسلم بكسر السين مصدر ساب فسوق لان شتم المسلم بغير حق حرام وقتاله كفر يعني قتال المسلم بغير حق كفران
استحله او المراد بالكفر كفران النعمة انس رضه روى مسلم عنه قال عاد النبي عم رجلا قد خفت جسمه ...
كلامه فقال له رسول الله هل تدعو الله بشيء فقال كنت اقول اللهم ما كنت معاقبني به في الاخرة فعجله لي في الدنيا
فقال عم سبحان الله لا تطيقه عذابه لان نشأة الاخرة ... في الدنيا المهلك ... الايام ...
ولا تكون ... الاخرة او لا تطيقه على المراد ... لا طاقة لك بعذاب الله فلا قلت اللهم آتنا في
الدنيا حسنة وفي الاخرة حسنة وقنا عذاب النار وهذا ارشاد من النبي عم كيف ... الى دعاء احسن
والجمل قاله للرجل ... فدعا الله به فشفاه اى دعا الرجل بذلك الدعاء فشفاه الله ام سلمة رضه روى ... عنها
سبحان الله ماذا انزل الليلة ما بمعنى الذي والاستفهام فيه للتعجب ...
قيل ما ذا بمعنى اى شيء من الخزاين بيان للمنزل عبر الرحمة بالخزاين لعزتها ماذا انزل الليلة من الفتن عبر
من العذاب عبر عنه بالفتن لانها اسباب مؤدية اليه وجمعهما لكثرتها ... صواحب الحجر جمع الحجرة اراد
بصواحبها ازواجه عليه السلام يعني يوقظ ازواجي للصلوة رب كاسية يعني ... بالوان الثياب
في الدنيا عارية في الاخرة يعني رعاية عن انواع الثواب وهذا كالبيان ... الازواج يعني لا ينبغي
لهن ان يتغافلن عن العبادة ويعتمدن على انهن ... كم كاسية خلقه ... عارية
في الاخرة لا ينفعهن ... اقال علمي ابو هريرة رضه روى مسلم عنه سيحان بفتح السين ... نهر
المصيصة وسيحون نهر بالهند وجيحان بفتح الجيم نهر اذنة في بلاد الارمن وجيحون نهر ...
صحاح ... نهر بالشام ... الطاز من ... وهي ...
ما قاله القاضي سيحان وجيحون نهر واحد وكذا جيحان وجيحون ... فاسد قال النووي والفرات والنيل كل

كلها من انهار الجنة تقدم بيانه كون النيل والفرات من انهار الجنة في باب ... في حديث بيننا انا في الحجر
فيكون منه توجيه كون سيحان وجيحان منها شداد بن اوس رضه روى البخاري رضه سيد الاستغفار
اى افضله لاعظمه ثوابا ان يقول العبد اللهم انت ربي لا اله الا انت خلقتني وانا عبدك حال
مؤكدة وانا على عهدك يعني انا مقيم على ما عاهدت اليك من امرك ونهيك بارسال رسلك ووعدك
يعني انا متيقن بما وعدتني من الاجر على امتثال امرك ما استطعت اى بقدر استطاعتي وهذا
اشارة الى عجزه وتقصيره يعني لا اقدر ان اعبدك كما يجب في حقك ولكن اجتهد بقدر طاقتي وقيل العهد
هو الذي اخذ الله ذرية آدم حيث قال الست بربكم قالوا بلى اعوذ بك من شر ما صنعت وابوء لك
بنعمتك علي اى اعترف وابوء لك بذنبي فاغفر لي ذنوبي فانه لا يغفر الذنوب الا انت اى سمي عم
هذا القول سيدا لان فيه اقرارا بالوهية الله تعالى وخالقيته وعبودية نفسه واعترافا بنعمة الله عليه
والتوبة اليه بعجزه عن اقامة الواجب عليه وقيل لان ذكر الله تعالى بالخطاب كثير فيه من قالها اى هذه
الكلمات من النهار موقنا بها اى معتقدا وهذا نصب على الحال فمات من يومه قبل ان يمسي فهو من اهل الجنة
ومن قالها من الليل من هنا للتبعيض وهو موقن بها فمات قبل ان يصبح فهو من اهل الجنة ابو بكرة رضه
اتفقا على الرواية عنه شهرا عيد لا ينقصان رمضان وذو الحجة اى لا ينقص اجرهما وان نقص عددهما
وقال احمد معناه لا ينقصان جميعا في سنة واحدة فيحمل على الاغلب لكن المعتمد هو الوجه الاول عمر رضه
روى مسلم عنه صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته يعني القصر تفسير للصدقة في السفر لان
قائله عمر حين سأل النبي عليه السلام فقال نقصر الصلوة في السفر حالة الامن وقد علق القصر بالخوف في قوله
تعالى واذا ضربتم في الارض فليس عليكم جناح ان تقصروا من الصلوة ان خفتم ان يفتنكم الذين كفروا ان هم
في الارض مسافرين فبين النبي عم باشارة امره بقبول صدقة الفطر انه غير معلق بالخوف يعني ترك الماء
القصر حال الامن زوالها فينبغي ان لا يترك فان قلت ما الفائدة في قوله تعالى ان خفتم قلنا ذكره نظر
الى الغالب لان الاية نزلت في اسفار النبي عليه السلام واكثرها لم يخل عن خوف العدو زيد بن ارقم رضه
روى مسلم عنه الاوابين بتشديد الواو اى الذين يكثرون الرجوع الى طاعة الله اذا رمضت الفصال اى احترقت
اخفافها والفصال جمع فصيل وهو ولد الناقة اذا انفصل عن امه وفيه اشارة الى مدحهم بصلوة الضحى في الوقت
الموصوف لانها اذا اشتد حر ارتفاع الشمس يميل النفوس الى الاستراحة فيرد على قلوب الاوابين
الصالحين ذكر مولاهم فيقطعوا عن كل مطلوب سواه وانما عبر عن ذلك الوقت بقوله اذا رمضت
الفصال لان الرمضة حلوة اخفافها فتنفصل عن امهاتها عند ابتداء الشدة وتبركها ابو هريرة

روى مسلم عنه صلوة الجماعة افضل من صلوة احدكم وحده بخمسة وعشرين جزءا ابن عمر رضي الله عنه روى
عنه صلوة الجماعة تفضل صلوة الفذ والفذ الفرد [illegible] بسبع وعشرين درجة
رواية ابي سعيد وفي رواية ابن عمر بسبع وعشرين قيل المراد بالدرجة والجزء مقدار [illegible]
منها ويحتمل ان يكون الدرجة مقدار الدرجة اقل من مقدار الجزء فان خمسة وعشرين جزءا
سبعا وعشرين درجة فيتساوى رواية ابي هريرة ورواية ابن عمر قال النووي [illegible]
في الصحيحين سبعا وعشرين درجة وخمسا وعشرين فاختلف القدر مع اتحاد لفظ الدرجة
بين الروايتين فذكر القليل لا ينفي الكثير ومفهوم العدد باطل او يقال اخبر النبي اولا بالقليل ثم اعلمه
الله بزيادة فضلها على صلوة الجماعة فاخبر بالكثير وقيل يحتمل ان يكون الاختلاف درجاتهم لاختلاف احوال المصلين
في رعاية اداب الصلوة او لاختلاف فضيلة الصلوة فالزيادة تكون في الفجر والعصر او الاختلاف في فضيلة
الاماكن من المسجد وغيره وقيل الاختلاف باختلاف زيادة الجماعة وقلتها وهو مذهب الشافعي لقوله عليه السلام
صلوة الرجل مع الرجل افضل من صلوته وحده وصلوته مع الرجلين افضل من صلوته   ابو هريرة رضي الله عنه
على الرواية عنه صلوة الرجل في جماعة تزيد على صلوته في بيته وصلوته بالرفع عطف على صلوته في سوقه بضعا
بكسر الباء وقيل بفتحها وهو ما بين الثلث الى التسع وقيل ما بين الواحد الى العشرة وعشرين درجة
وذلك ان احدهم اذا توضأ فاحسن الوضوء ثم اتى المسجد لا ينهضه الا الصلوة اي لا يقيمه من موضعه الا
الصلوة يعني لم يخرج من بيته لغير امور الدنيا اعلم ان ظاهر الحديث يدل على ان التفضيل [illegible]
بجماعة في المسجد لان قوله وذلك بيان لما قبله وقال القرطبي انه حصل بمطلق الجماعة لم يخط خطوة الا رفعه
الله بها درجة وحط عنه بها خطيئة حتى يدخل المسجد فاذا دخل المسجد كان في الصلوة اي في حكم المصلي
من جهة الثواب ما كانت الصلوة تحبسه يعني ما دام انتظار الصلوة بجماعة يمنعه من ذهابه والملائكة
يصلون على احدكم ما دام في مجلسه الذي صلى فيه يقولون اللهم ارحمه اللهم اغفر له اللهم تب عليه يعني وفقه
للتوبة ما لم يؤذ فيه يعني ما لم يصدر منه بغير حق ما يتأذى منه بنو آدم ما لم يحدث فيه يعني ما لم ينقض
مجلسه امرا حادثا وبدعة وقيل معناه ما لم يصدر فيه الحدث   ابن عمر رضي الله عنه [illegible]
صلوة الليل مثنى مثنى فاذا خشيت الصبح اي عن اتيانه فاوتر بواحدة قال [illegible]
ركعتين من صلوة الليل استدل به [illegible] وان في جل [illegible] الافضل في نافلة الليل
مثنى مثنى وقال ابو حنيفة الافضل في نافلة الليل والنهار اربع اربع لانه ادوم تحريمة
فيكون اكثر مشقة ويحمل معنى المثنى على التشهد   ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه

في الصلوة ح

٣٤٧

عند صياح المولود حين يقع نزغة بالنون اي نخسة وطعنة من الشيطان وتقدم [illegible]
عليه في الباب الخامس في حديث ما من مولود يولد   ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه ضرس الكافر مثل احد
يعني سن الكافر في جهنم يكون مثل جبل احد في العظم وغلظ جلده مسيرة ثلث اي ثلث ليال [illegible]
الكفر   جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه طعام الواحد يكفي الاثنين وطعام الاثنين يكفي الاربعة وطعام الاربعة يكفي
الثمانية تقدم بيانه في الباب الاول في حديث من كان منكم عنده طعام الاثنين   صهيب بن سنان رضي الله عنه
روى مسلم عنه عجبا لامر المؤمن ان امره كله له خير وليس ذلك لاحد الا للمؤمن اراد به المؤمن الكامل اذ هو
المتصف بهذه الصفة وان رءه اي ان المؤمن ينبغي ان يكون بهذه الصفة اصابته سراء وهي ما يسره
شكر فكان خيرا له وان اصابته ضراء صبر يعني رضي فيما يكرهه ووطن نفسه عليها فكان خيرا له وكان
الشكر والصبر طاعتان لكون امر المؤمن كله خيرا له ولهذا اخص المؤمن بها   جابر بن سمرة رضي الله عنه روى مسلم عنه قال كنا
نصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم فاذا سلم احدنا كان يشير بيده الى من في يمينه وشماله ويقول السلام عليكم فقال
ما لكم تومون بهمزة بعدها واو [illegible] بايديكم كانها اذناب خيل شمس بضم الشين وسكون الميم
جمع شموس يعني النفور وهي من الدواب ما لا يستقر لحدة منها وانما يكفي لاحدكم ان يضع يده على الفخذ فاعلم
[illegible] ثم يسلم على اخيه اراد به الجنس من على يمينه وشماله من الموصولة مع صلتها بدل من اخيه
ام قيس بنت محصن بكسر الميم وبالحاء والصاد المهملتين انقطع عن الرواية عنها علام تدغرن اصله على
ما حذف الالف عن ما الاستفهامية على سبيل الانكار قال النووي قوله علام هكذا وقع في جميع
النسخ تدغرن بالدال والراء المهملتين بينهما غين معجمة اي تغمزن وتعصرن اولادكن بهذا العلاق
بفتح العين المهملة ما تعصر به العذرة من اصبع وغيرها يعني لا تعصرن اولادكن بالاصبع وغيرها بكسرها
الداهية [illegible] على التوبيخ عليكن بهذا العود الهندي اي الزمن باستعماله في عذرة اولادكن
قيد العود بالهندي لثبوت نوع اخر منه يقال له عود بحري كذا ذكره بعض الشارحين وقال النووي العلاق
بفتح العين [illegible] على ان شيء تعالجن بهذا العلاج الشنيع الذي هو العلاق وروي بهذا العلاق
وهو ازالة العذرة وهي الداهية والآفة فان فيه سبعة اشفية من ذات الجنب يعني من تلك الاشفية شفاء
ذات الجنب لم يفسر سبعة الاشفية من سبعة ادواء منها ذات الجنب الاول اقرب بتقرير الكلام ومنها العذرة
وانما خص ذات الجنب بالذكر لانها اصعب الادواء وهي دبيلة كبيرة ظاهرة في باطن الجنب منفجرة الى داخل [illegible]
من العذرة وهي [illegible] المهملة وسكون الذال المعجمة اجتماع الدم في [illegible]
الموضع منه وعادة النساء ان يعصرنه بالاصبع هذا ابتداء الكلام بيان لكيفية التداوي به [illegible]

المعمورة ومحتمل في الاف وبلدة ذات جنب السبعة الحرمين بتشديد الواو المساحة ميقات بين المعرى الا
حسب ما اراده في احدى عشرة ايام اى من حين البخاري من على السبعة الاحاديث وسكت عن لحقه عدم الاحتياج الى
تفصيلها في ذلك الوقت والنووي هو الى بها كذا المذكور في غالب انه يورث البواسير ويقوي
الاعصاب والمعدة والكبد والدماغ نحو شهوة الجماع ويرفع الامراض السوداوية ويقتل الدود اذا
شرب بالعسل فان قلت ما وجه تخصيص منافع سبع قلت لانها هي الانفع في الغالب وهذه السبعة هي
للعلماء والباقي متشعب منها   ابن عمر رضي الله تعالى عنه على المرء المسلم الحق عليه السمع والطاعة
الا وفي الامر فيهما احب وكره اى في كل امر سواء كرهه المسلم او رضي به الا ان يؤمر بمعصية فاذا امر بمعصية
اى اذا امره الولاة بمعصية فلا سمع ولا طاعة اى لا يطيعهم   ابو هريرة رضي الله تعالى عنه على انقاب
المدينة جمع نقب بفتح النون وسكون القاف وهو الطريق في الجبل ملائكة لا يدخلها الطاعون ولا الدجال جمع
الملائكة ومراصدهم اياها   ابو هريرة روى البخاري عنه عمرو بن لحي بضم اللام وفتح المهملة وتشديد الياء
قمعة بفتح القاف وسكون الميم وبالعين المهملة خندف بكسر الخاء المعجمة وسكون النون وكسر الدال
المهملة ابو خزاعة بضم الخاء المعجمة وبالزاي المعجمة مبتدأ وابو خزاعة خبره وفيه بيان نسب عمرو بن لحي
وهو اول من سيب السوائب وهو الذي اخبر النبي عليه السلام انه رآه يجر قصبه في النار فالمذكور في صحيح مسلم رأيت
عمرو بن لحي بن قمعة بن خندف اباني كعب هؤلاء يجر قصبه في النار   ابو ايوب رضه روى مسلم عنه غدوة في سبيل الله او روحة
خير مما طلعت عليه الشمس وغربت تقدم بيانه في باب في حديث رباط يوم   جابر رضه روى مسلم عنه غلظ
القلوب والجفاء في المشرق والايمان في اهل الحجاز اى في اليمانيين وهو حجازي بر او ربا اهله بينا
اهل المدينة فقط لقوله عليه السلام الايمان ليأرز الى المدينة   النواس بن سمعان رضه روى مسلم عنه
النواس بفتح النون وتشديد الواو وبالسين المهملة بكسر السين المهملة وسكون الميم وبالعين المهملة
غير منصرف غير الدجال اخوفني عليكم قال النووي اخوفني افعل التفضيل بنون الوقاية بعدها الياء هكذا رواية
الاكثرين وروى بعضهم بحذف النون وهما لغتان صحيحتان ولما كان مقارنة افعل التفضيل بنون الوقاية
غير معتادة وجهوا بان اخوفني اصله اخوف لي فابدل النون من اللام كما ابدلت في لعن بمعنى لعل والمعنى غير
الدجال اخوف مخوفاتي من الدجال لانه علامة دالة على كذبه فيستدلون بها عليه [illegible] قال الله
بطلانه المتجه على مشابهة اخوف بفتح الفاء وانت خبير بانه غير رواية مسلم [illegible] كما احد [illegible]
التعلقات السابق لكن المعنى على الاول اقرب ان يخرج وانا فيكم فانا حجيجه دونكم [illegible] وقد اخبركم
وخاصمه باظهار ادلة على كذبه هذا اخبار منه بانه عليه السلام لكون غير الدجال اخوف [illegible] فان قلت كيف يكون

٣٤٣

قال عليه السلام وانا فيكم وقد اخبر ان الدجال يخرج بعد المهدي وبعد عيسى عليه السلام قلت يمكن ان يقول
هذا الحديث قبل علمه عليه السلام بوقت خروجه او ان يكون المراد منه الاعلام بقرب خروجه وقرب الساعة
ليكونوا على خوف ويلتجئوا الى الله من شره كما قال عليه السلام بعثت انا والساعة كهاتين واشار الى السبابة
والوسطى وان يخرج ولست فيكم فامرؤ حجيج نفسه فعيل بمعنى فاعل والجملة خبر بمعنى الامر فليحتج عن نفسه بما علمه
من ادلة الشرعية والعقلية الدالة على كذبه والله خليفتي على كل مسلم وهذا تفويض من النبي عليه السلام امته الى
الله تعالى بدفع شره عنهم انه شاب قطط بفتحتين والقاف والطاء المهملتين اى شديد جعودة
شعره مثل شعور الحبشي عينه طافئة اى مرتفعة من موضعها كاني اشبهه بعبد العزى بضم العين المهملة
وفتح الزاء المعجمة المشددة وهو يهودي من خزاعة مات في الجاهلية بن قطن بفتح القاف والطاء المهملة فمن
ادركه منكم فليقرأ عليه فواتح سورة الكهف اى اوائلها تخصيص هذه السورة تعبدي ووجهه مفوض الى
النبي عليه السلام او لان اوائلها مشتملة على قصة اصحاب الكهف وهم لما التجؤا الى الله تعالى نجاهم من شر
دقيانوس والمرجو من الله الكريم ان يحفظ قارئها من الدجال ويثبته على الدين القويم انه خارج خلة بفتح
الخاء المعجمة واللام المشددة والتاء المنونة هو طريق في الرمل قال القاضي المشهور فيه الحاء المهملة
ونصب التاء غير منون اسم موضع بين الشام والعراق وروى بعضهم حله بضم اللام وبهاء الضمير اى نزوله
كذا ذكره الحميدي في الجمع بين الصحيحين فعاث بالعين المهملة والثاء المثلثة فعل ماض من العيث اى الفساد
وقيل هو اسرع من الفساد وهو الافساد وهو اظهر من جهة الطبع على خارج يمينا وعاث شمالا والمعنى
قال ابن عثمان اشارة الى فساده غير مختص بما يمر عليه من البلاد بل يبعث سراياه يمينا وشمالا فلا يأمن
من شره مؤمن الا من عصمه الله يا عباد الله فاثبتوا اى على دينكم وتوحيدكم فلا تتبعوا اللعين اذا لقيتم
قلنا يا رسول الله وما لبثه في الارض قال اربعون يوما يوم كسنة ويوم كشهر ويوم كجمعة قيل المراد من
اليوم الاول لكثرة هموم المؤمنين فيه وشدة بلاء اللعين يرى لهم كسنة وفي اليوم الثاني يهون كيده
ويضعف امره فيرى كشهر وفي اليوم الثالث يرى كجمعة لان الحق في كل وقت يزيد قدرا والباطل ينقص اولا
الناس لكن اعتادوا بالفتنة والمحنة يهون عليهم الى ان يضمحل شدتها ولكن هذا القول مردود لانه
غير موجه مناسب لسؤالهم بقولهم اتكفينا فيه صلوة يوم وجوابه عليه السلام بقوله لا اقدروا له بل هذا
جار على حقيقته ولا امتناع فيه لان الله تعالى قادر على ان يزيد كل جزء من اجزاء اليوم الاول حتى يصير مقدار
سنة خارق للعادة كما يزيد في اجزاء ساعة من ساعات اليوم وسائر ايامه كسائر ايامكم قلنا يا رسول
الله فذلك اليوم الذي كسنة اتكفينا فيه صلوة يوم قال اقدروا له قدره يعني اقدروا اداء الصلوات

لنفس فذو يومه [illegible] انه اذا امضى بعد طلوع الفجر قدر ما يكون بينه وبين الظهر [illegible] يصلون الظهر
ثم اذا امضى قدر ما يكون [illegible] الاوقات [illegible] الاسباب [illegible]
[illegible] كما تقدم [illegible] قلنا يا رسول الله وما اسراعه في الارض [illegible]
كالغيث استدبرته الريح لجملة حال او صفة الغيث واللام فيه للعهد الذهني فيأتي على القوم فيدعوهم
فيؤمنون به ويستجيبون له فيأمر السماء فتمطر والارض فتنبت فتروح عليهم [illegible]
سارحتهم [illegible] اطول ما كانت ذرى بضم الذال
المعجمة وفتح الراء المهملة وسكون الباء جمع ذروة وهي اعلى سنام البعير وذروة كل شيء اعلاه واسبغه ضروعا
اي [illegible] وهو كناية عن كثرة اللبن وامده افعل تفضيل من المد خواصر بالخاء
المعجمة وهي جمع خاصرة [illegible] عبارة عن كثرة الاكل والشبع وهو كناية عن السمن ثم يأتي القوم فيدعوهم
فيردون عليه قوله فينصرف عنهم فيصبحون ممحلين اي [illegible] ليس بايديهم
شيء من اموالهم ويمر بالخربة فيقول لها اخرجي كنوزك فتتبعه كنوزها كيعاسيب النحل وهو جمع يعسوب
بفتح الياء المثناة تحت [illegible] والسين المهملة [illegible] والباء الموحدة يعني تظهر كنوزها [illegible]
عند الدجال كما يتبع النحل يعسوبه ثم يدعو رجلا ممتلئا شبابا [illegible]
ذلك الرجل في عنفوان شبابه فيضربه بالسيف فيقطعه جزلتين بكسر الجيم وسكون الزاي المعجمة اي
قطعتين رمية الغرض منصوب بتقدير يعني فيقطعه قطعتين بعيدتين مقدار رمية الغرض [illegible]
ليظهر [illegible] بلا شبهة انه هلك ثم يدعوه اي الدجال ذلك المقطوع فيقبل [illegible]
يتهلل وجهه [illegible] ويضحك [illegible]
فبينما هو كذلك اي [illegible] اوقات [illegible] الدجال اذ بعث الله المسيح ابن مريم فينزل عند المنارة
البيضاء شرقي [illegible] دمشق بفتح الميم وكسرها [illegible]
بالدال المهملة والمعجمة والمهملة اكثر [illegible]
اذا طأطأ رأسه [illegible] قطر [illegible]
تحدر منه جمان بضم الجيم وتخفيف الميم [illegible] كاللؤلؤ فلا يحل لكافر [illegible] وقال النووي
معناه لا يمكن وقال الطيبي [illegible] ريح نفسه [illegible]
عيسى عليه السلام [illegible] الا مات [illegible]
من الاحوال [illegible] حتى يدركه بباب لد [illegible]

[illegible] قوم قد عصمهم الله منه [illegible]
[illegible] الدجال [illegible]
[illegible] فيمسح عن وجوههم [illegible]
[illegible] ويحدثهم بدرجاتهم في الجنة فبينما هو كذلك اذ اوحى الله الى عيسى
اني قد اخرجت عبادا لي لا يدان لاحد بقتالهم [illegible] فحرز عبادي الى الطور
[illegible] ويبعث الله يأجوج ومأجوج وهم من كل حدب ينسلون [illegible]
[illegible] على بحيرة طبرية [illegible] فيشربون ما فيها ويمر آخرهم فيقولون لقد كان بهذه [illegible]
مرة ماء [illegible] جبل بيت المقدس [illegible]
[illegible] من في السماء [illegible]
[illegible] جمع [illegible] السهام [illegible] الى السماء [illegible]
[illegible] ويحصر نبي الله عيسى واصحابه [illegible] حتى يكون رأس
الثور لاحدهم خيرا من مائة دينار لاحدكم اليوم [illegible] فيرغب نبي الله عيسى واصحابه اي
الى الله [illegible] فيرسل الله عليهم النغف
[illegible] جمع نغفة [illegible] في رقابهم فيصبحون
فرسى بفتح الفاء وسكون الراء المهملة وبالسين المهملة جمع فريس [illegible] كموت نفس واحدة
[illegible] ثم يهبط نبي الله عيسى واصحابه اي من الطور
الى الارض فلا يجدون في الارض موضع شبر الا ملأه زهمهم بفتح الزاي [illegible]
[illegible] ونتنهم فيرغب نبي الله عيسى واصحابه الى الله
[illegible] فيرسل الله طيرا كاعناق البخت بضم الباء الموحدة وسكون الخاء
المعجمة [illegible] فتحملهم فتطرحهم حيث
شاء الله ثم يرسل الله مطرا لا يكن منه [illegible]
[illegible] بيت مدر ولا وبر اي بيت اهل الحضر والبدو وهو فاعل يكن ومفعوله محذوف

نا البخت بيانه

وهو شيء يجعل في الماء حتى يتركه كالمرقة بالفتحتين والدراة البلجية والف [illegible]
وقيل هي المدات تشبيها لها بالسنونها ونظافتها ورداءتها ثم قال لطارق ابنته [illegible]
بيوم منه اهل العصبات اي الجماعة من الرماة [illegible] بكسر الفاء وسكون اللام
المهملة العظم الذي استدار حول الرماح [illegible] الرماح تشبيها وجادي [illegible]
حتى ان اللقحة بكسر اللام وسكون القاف وبالحاء المهملة الناقة القريبة [illegible] من الابل
الطعام بكسر الفاء وبعدها همزة ممدودة الجماعة الكثيرة من الناس واللقحة من البقرة لتكفي القبيلة
وهي اقرب العام من الناس واللقحة من الغنم لتكفي الفخذ من الناس بسكون الخاء وهو الجماعة من
الاقارب وهم دون البطن والبطن دون القبيلة قال القاضي الفخذ بهذا المعنى لا يكون
الا بسكون الخاء واما الفخذ الذي بمعنى العضو فبكسر فيه الخاء ويسكن فبيناهم كذلك هم مبتدا
وخبره كذلك [illegible] بينما عوض عن المضاف اليه [illegible] اوقات [illegible]
عيشهم وسعة اذ بعث الله اذ للمفاجاة يعني ارسل اليهم فجاءة ريحا طيبة [illegible] اباطهم
جمع ابط فتقبض روح كل مؤمن وكل مسلم ويبقى شرار الناس [illegible]
ويتخاصمون في الارض وقيل معناه [illegible] علانية [illegible]
حذيفة رضي الله عنه متفق على الرواية [illegible] فتنة الرجل في اهله وماله [illegible]
في هذه الاشياء [illegible] وقد يحصل له ذنوب من تقصيره [illegible] ينبغي ان يكفرها بالحسنات
كما قال الله ان الحسنات يذهبن [illegible] بقوله يكفرها الصيام والصدقة [illegible]
بالمعروف والنهي عن المنكر جابر [illegible] رواه مسلم فراش للرجل وفراش لامرأته والثالث
للضيف يعني فراش واحد يكفي لكل واحد منهم والرابع للشيطان ليس معناه ان الرابع
للشيطان بل معناه انه زائد على الحاجة وما زاد عليها وانما يتخذ للمباهات [illegible]
وكل مذموم يضاف الى الشيطان استدل بعض بالحديث على ان الرجل لا ينام مع امرأته في فراش
وهو ضعيف لان النوم معها بفراش بغير عذر افضل لان النبي عليه السلام فعله [illegible]
فراشا لامرأته من جهة انه قد يحتاج كل واحد منهما الى فراش عند المرض وفيه بيان ان [illegible]
لحاجة وتركه لاكثار في الالات والامور المباحة اعلم [illegible] في الحديث على ما ذكر في صحيح مسلم
جابر بن عبد الله وكذا في المصابيح وجامع الاصول وانت ترى ان [illegible] الى عبد الله ابو موسى
[illegible] متفق على الرواية عنها فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام

ضرب مثلا بالثريد لانه افضل الاطعمة عندهم لكونه مركبا من الخبز ومرقة اللحم [illegible] وسهولة
المساغ وفضل عائشة على نساء [illegible] المعاشرة [illegible] وجودة القريحة
بعضهم من رسول الله [illegible] وقيل اراد بالطعام هنا [illegible] الحاجات
[illegible] بانها يقتدى بها كاكل سائر النساء [illegible] معاشرتهن قال الشيخ
التوربشتي المراد بالنساء ها هنا [illegible] كما ورد في مريم واسية وخديجة فان عائشة ليست
بمنزلتهن واقول هذا مشعر بانه اراد بالنساء في الحديث نساء العالمين واخرج منها الكاملات
لكن المراد بها نساء عصرها فلم يحتج الى هذا [illegible] فان قلت على هذا يلزم ان يكون
عائشة مفضلة على فاطمة قلنا لا بعد في ان تكون عائشة مفضلة عليها بجهات معدودة وان لم
تبلغ مرتبتها مرتبة فاطمة وفي تشبيه فضلها بفضل الثريد اشارة اليه لان الثريد ليس مفضلا
على سائر الطعام من كل وجه على انا لو قلنا ان عائشة مفضلة على الكاملات المذكورة ايضا بجهات
مذكورة ولا يبعد وان لم يبلغهن في الكمال لان كمالهن كان من جهة محبة الله [illegible] جابر
رضي الله عنه قال [illegible] ثنية المرار وكان اول من صعدها [illegible] ثم قيام من الناس
وكانوا [illegible] فقال [illegible] فكلكم مغفور له الا صاحب الجمل الاحمر فاتى على ثنية المرار هذا
لفظ [illegible] قال الراوي فاتيناه فقلنا تعال يستغفر لك رسول الله فقال والله لان اجد ضالتي احب الي
من ان يستغفر لي صاحبكم وفيه معجزة للنبي حيث اخبر [illegible] فقيل ان [illegible] ابو هريرة
متفق على الرواية عنه [illegible] السوداء شفاء من كل داء الا السام تقدم بيانه في الباب الرابع في حديث الحبة
الشونيز دواء [illegible] ابو هريرة متفق على الرواية عنه في كل كبد حرى [illegible]
[illegible] في سقي كل ذي كبد حارة ثواب وقيل اراد بالكبد الحرى [illegible] لان الكبد
انما يكون حرى اذا [illegible] وفيه حياة بعضه وسقي لكل ذي روح وقيل هذا اذا لم يكن مما يؤمر بقتله في الشرع
[illegible] الكلب العقور [illegible] الشيخ [illegible] الحديث [illegible] لكن المذكور في صحيح مسلم
في كل كبد رطبة [illegible] اراد به الاحياء [illegible] كبد رطبة لان الميت يجف جسمه
وكبده جابر [illegible] فيما سقت [illegible] اراد به المطر العشر وفيما سقي بالنضح وهو اسم
للبعير الذي يستقى [illegible] نصف العشر لكثرة مؤنته استدل ابو حنيفة بعموم الحديث على وجوب
العشر في كل ما اخرجته الارض قليلا او كثيرا واخراج الحطب والحشيش من هذا الحكم [illegible]
[illegible] متفق على الرواية [illegible] من اليمين [illegible] من الابارح بعد [illegible]

السماء مقدم في قضية في الباب الثاني وحدث ان حوضي لا يعدم ايله [illegible] الفقها [illegible]
والانصار وجهينة ومزينة واسلم [illegible] وغفار موالي الله ورسوله [illegible]
معناه في الباب السابع في حديث الانصار ومزينة ابن عباس روى البخاري عنه كأنه يعني [illegible]
الكعبة رجلا من الحبشة كان اصعر بزن الرجل اسود افجح الفج بالجيم والحاء المهملة فيهما وبعد باجيم [illegible]
ما بين الفخذين والساقين وهو من صفات اهل الحبشة وما منسوبات على الحالية من الضمير [illegible]
وقال المظهر حال لانه من الضمير [illegible] ونحوا لانها غير منصرفين ووجه الافراد يقال انه صفة [illegible]
ما بعده كما قال صاحب الكشاف في قوله تعالى فقضيهن سبع سموات يجوز ان يكون ضميرا مبهما مفسرا
بسبع سموات فلعله حجرا حجرا حذا الشيئان الضمير المنصوب فيه الكعبة شرفها الله [illegible]
حال يعني متفرقا اجزاؤها عقبة بن عامر روى مسلم عنه كفارة النذر كفارة اليمين يعني مثل [illegible]
اليمين في كون الواجب احد الاشياء الثلاثة وهي تحرير رقبة مطلقة عند ابي حنيفة ومقيدة [illegible]
عند الشافعي والطعام عشرة مساكين لكل مسكين نصف صاع من بر او صاع من شعير وكسوتهم
وهي ستر عامة بدنهم وعند محمد ما يستر عورته وعند العذر بواحد من الاشياء بصوم ثلاثة ايام
متتابعة عند ابي حنيفة وعند الشافعي يجوز التفريق فيه عبد الرحمن بن عوف اتفقا على الرواية عنه قيل [illegible]
عن النبي عليه السلام خمسة وعشرون حديثا له في الصحيحين سبعة احاديث انفرد البخاري بخمسة والباقي
متفق عليه قال بينما انا واقف يوم بدر اذا انا بغلامين من الانصار فقالا يا عم هل تعرف ابا جهل
سمعنا انه سب رسول الله قلت نعم فاشرت بهما اليه فابتدراه فضرباه بسيفهما حتى قتلاه ثم
انصرفا الى النبي عليه السلام فاخبراه فقال ايكما قتله فقال كل منهما انا قتلته فقال هل مسحتما
سيفيكما قالا لا فنظر في السيفين فقال كلاكما قتله يعني ابا جهل فقال له لمعاذ بن عمرو بن
الجموح بفتح الجيم وبالحاء المهملة ومعاذ بن عفراء بفتح العين المهملة وسكون الفاء وبالمد فان
قيل روى مسلم انه عليه السلام اعطى سلبه لمعاذ بن عمرو اذا كانا قاتلين في وجه ترجيح احدهما قلت
يحتمل ان معاذ بن عمرو وهو الذي اثخنه اولا ولهذا استحق سلبه لا يقال الامام مخير في السلب
يفعل ما شاء لان السلب غنيمة والخيار انما يكون في التنفيل من الخمس واما ما جاء في حديث
اخر ان ابن مسعود حز راسه فلا ينافيه لانه يجوز ان يشترك الثلاثة فيه بان يكون منهما الاثخان
والالقاء للطلب ومن ابن مسعود قطع الراس ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه [illegible]
نفسي بيده ان الشملة وكساء يتغطى به لتلتهب عليه نارا اخذها من الغنائم يوم خيبر لم تصبها

ان نصبها المقاسم الجملة حال من الضمير المنصوب في اخذها يعني لم تدخل تلك الشملة في قسمة الغنيمة بل اخذها
قبلها قال العبد ان الشملة [illegible] رفاعة [illegible] المراد جائز [illegible] بوادي القرى وقد كان [illegible]
[illegible] في غزوة خيبر وقال الناس هنيئا له الشهادة مفعلة [illegible] مرجعه من غزوة جابر بن [illegible]
روى مسلم عنه كم من عذق معلق كم خبرية للتكثير والعذق بكسر العين الكباسة وبفتحها النخلة [illegible]
او هو في المدينة المراد من المعلق [illegible] دان اجتنائه ومنه قوله تعالى وذللت قطوفها تذليلا
في الجنة لابي الدحداح وانما قال عليه السلام هذا القول في قصة العذق وهي ان يتيما خاصم ابا لبابة
في نخلة فبكى الغلام فقال له النبي عليه السلام اعطه اياها ولك بها عذق في الجنة فابى ابو لبابة فسمع ذلك ابو الدحداح
فاشتراها ثم قال النبي عليه السلام اليكون لي بها عذق في الجنة ان اعطيتها اليتيم قال نعم فاعطاها اليتيم فاخبره
عليه السلام بعد موته موافقا لما قال له في حياته ابو هريرة روى مسلم عنه كيف انت اذا كانت
عليك امراء يميتون الصلوة المراد باماتة الصلوة تاخيرها عن الوقت المختار لا عن كل وقتها لانه
لم ينقل ان الامراء المتقدمين تركوا الصلوة او قال يؤخرون الصلوة عن وقتها هذا شك من الراوي
قال فما تامرني قال صل الصلوة لوقتها فان ادركتها معهم فصل فانها لك نافلة قاله والاوقات التي
يكره فيها النوافل كالصبح والعصر تكون مستثناة من هذا الحكم ابن عمر او عبد الله بن عمرو في البخاري
عن واقد عن ابيه عن ابن عمر او ابن عمرو قال قال عليه السلام كيف انت يا عبد الله بن عمر اذا بقيت في حثالة
بضم الحاء المهملة والثاء المثلثة هي الردي من كل شيء من الناس قد مرجت بفتح الميم وكسر الراء المهملة
اي اختلطت عهودهم وامانتهم يعني لا تكون مستقيمة بل كل يوم ينقضون العهود ويعصون ربهم
واختلفوا وصاروا هكذا وشبك بين اصابعه يعني لا يعرف الامين من الخائن ولا البر من الفاجر من الصالح
قال فكيف اصنع يا رسول الله قال تأخذ ما تعرف اي كونه حقا وتدع ما تنكر وتقبل على خاصتك وتدع
عوامهم وكذا اقبل وتأخذ يعني اقبل على امر نفسك واحفظ دينك وتدع عوامهم بالنصب معطوف
على يعني اترك الناس من عوامهم والاشتغال بهم وفيه رخصة على ترك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر اذا
كثر الاشرار وضعف الاخيار عمر روى البخاري عنه كيف بك اي كيف يكون حالك اذا اخرجت
على بناء المجهول من خيبر تعدو بك قلوصك والجملة حال من ضمير اخرجت فيه رد او عقبى الى يتيما بفتح التاء
المثناة من فوق وسكون الياء التحتانية وبالمد اسم موضع واريحاء بفتح الهمزة وكسر الراء المهملة
وبالحاء المهملة قرية من قرى الشام عقبة بن الحارث روى البخاري عنه قيل ما روى عن النبي عليه السلام سبعة
احاديث انفرد البخاري عنه منها بثلاثة كيف اي كيف تكون معها وقد زعمت اي المراة السوداء ان

فـ ارضعتكما الخطاب لعقبة وام يحيى و يروى كيف وقد قيل يعنى و فرق ابى امراة فى حقك ان قولها
ارضعتكما وهما مثل هذا ابتداء الكلام ونهر لعقبة بفرقة ام يحيى [illegible] معقولا لقبول قاله له حيا [illegible]
ام يحيى [illegible] الباب [illegible] عزيز فجاءت امراة سوداء فقالت قد ارضعتكما [illegible]
على ثبوت الرضاع بشهادة المرضعة ومنعه الاكثرون وحملوا الحديث على التورع لثبوت الشبهة
بقولها انس انقطاع الرواية عنه كيف [illegible] قوم شجوا نبيهم الشج هو الجرح فى الراس وكسروا
رباعيته وهى على وزن الثمانية السن التى بين الثنية والناب وهو يدعوهم الى الاسلام الواو فيه
للحال قاله يوم احد علقه البخارى [illegible] بالحديث ما حذف من مبدا اسناده واحدا او اكثر والسند [illegible]
ابن عباس رضى روى مسلم عنه لم للصلوة اصلى لها وهو الاستفهام بمعنى الانكار الى التوضأ وله همزة
الصلوة يعنى التوضأ للصلوة وقيل لم اصلى باثبات الياء فاتوضأ وهو ما فيه [illegible] الاستفهام [illegible]
[illegible] لما اريد الصلوة فيكون [illegible] التوضأ ويروى ابدان اصلى فاتوضأ بهمزة الاستفهام
[illegible] محذوف حاصل معنى الكلام ان الوضوء الشرعى لمن اراد الصلوة وانا لا اريدها فلا [illegible] شىء
التوضأ قاله حين خرج من الخلاء فاتى بطعام فقيل الا تتوضأ ابن عباس انقطاع الرواية
عنه لم يكن لهم يومئذ حب ولو كان لهم لدعا لهم فيه اى فى الحب بالبركة يعنى لاهل مكة حين دعا لهم
ابراهيم عم وهذا اشارة الى قوله تعالى حكاية عن ابراهيم رب اجعل هذا البلد امنا وارزق اهله
من الثمرات عائشة رض انقطاع الرواية عنها قالت سهر النبى عم ليلة فى بعض غزواته فقال عم
ليت رجلا صالحا من اصحابى يحرسنى الليلة فسمع خشخشة السلاح فقال من هذا فقيل سعد بن ابى وقاص
فقال عم ما جاء بك فقال وقع فى نفسى خوف على رسول الله عم فجئت احرسه فدعا له رسول الله عم
ثم نام فيلى هذا الحديث كان قبل نزول قوله تعالى والله يعصمك من الناس لما روى عنه عم كان يحرس
احيانا فلما نزلت الاية قال انصرفوا فقد عصمنى الله وفيه دليل على جواز الاحتراس من العدو [illegible]
الاحتياط وصلاحية سعد فان قلت قوله تعالى والله يعصمك من الناس ليس فيه ما ينافى [illegible]
من الناس كى اخبر الله تعالى عن نصره واظهار دينه وليس فيه ما يمنع الامر [illegible] واعداد
الاسلحة قلت الحراسة انما كانت مخافة ان يعدى عليه فى نومه ولما نزلت الاية امرهم بالانصراف
قوله تعالى والله يعصمك [illegible] يفيد الاستمرار فيما [illegible] ابو قتادة روى مسلم عنه [illegible] كان [illegible]
[illegible] عن الظهيرة [illegible] هذا اليوم من [illegible] قاله لابى قتادة [illegible]
[illegible] ناقة يعنى [illegible] باليوم تقدم بيانه فى اوائل الباب التاسع [illegible]

الله ابن عباس انقطاع الرواية عنه مرحبا بالقوم منصوب بعامل [illegible] رحبا وسعة
[illegible] كذا الامام [illegible] او بالوفد [illegible] عن عبد بالنصب حال [illegible] القوم [illegible]
[illegible] خزايا جمع خزيان وان عزا [illegible] ولا نادمين [illegible] قاله لوفد عبد القيس
[illegible] حين قال لهم من القوم او من الوفد فقالوا ربيعة وهى قبيلة عظيمة من قبائل العرب
ابو قتادة الحارث بن ربعى انقطاع الرواية عنه مستريح او مستراح منه قاله لما ان جنازة فلانة عم قال ام
الميت [illegible] هذين الامرين قالوا يا رسول الله ما المستريح والمستراح قال العبد المؤمن يستريح من
نصب الدنيا اى من تعبها الى رحمة الله والعبد الفاجر يستريح منه العباد اى من اذاه من جهة انه
[illegible] اذا [illegible] وان سكتوا اذاهم والبلاد والشجر والدواب واذا هو من جهة ان
المطر يمنع بشوم الفاجر فينقص اغذيتهم فاذا مات ارتفع ذلك فيستريحون ابو هريرة انقطاع
الرواية عنه مطل الغنى ظلم يعنى تاخير ما يجب عليه من دين العباد ظلم للدائن قبل هذا اذا طلبه ولم
يعطه واما حرمة المطل قبل طلبه فمختلف فيه قيل المراد من الغنى هو المتمكن من الاداء فمن لم يتمكن
منه لغيبة ماله او لفقر ذلك جاز له التاخير فاذا اتبع احدكم على ملىء بجهول وتخفيف التاء ويجوز تشديدها
اى جعل تابعا للغنى الطالب للحق على ملىء بالهمزة على وزن فعيل وهو الغنى فليتبع بفتح الباء الموحدة او
بكسرها وتشديد الباء وتخفيفها يعنى اذا احيل بالدين الذى له على موسر فليقبل الحوالة وهذا الامر للندب
[illegible] فان اتبع مشعر بان ما قبله سبب لهذا الامر يعنى اذا كان مطل الغنى ظلما فليقبل احدكم الحوالة
على غنى لانه ان كان مسلما فالظاهر من حاله ان يحترز عنه والا فالحاكم يدفع ذلك الظلم عنه ويأخذ حقه من
الغنى فهو افلا بشيع حقه جابر رض روى مسلم عنه معاذ اى اعوذ بالله عوذا من يتحدث الناس انى [illegible]
من الحاجة قاله لما قال عمر رض افتنى بهذا المنافق حتى اقتل هذا الرجل قال يا محمد اعدل حين كان يقسم غنيمة ان
هذا واصحابه يقرؤن القران لا يجاوز حناجرهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية تقدم الكلام
عليه فى الباب الثانى وصح شان من [illegible] بهذا رقم الشيخ هذا الحديث علامة مسلم لكنه مذكور فى الجمع
بين الصحيحين فى المتفق عليه من مسند جابر سلمان بن عامر الضبى روى مسلم عنه مع الغلام
اى مع ولادته عقيقة وهى الشاة المذبوحة للمولود يذبح فى اليوم السابع وكذا يسمى المولود فيه
وان لم يكن ففى الرابع عشر وان لم ففى الحادى والعشرين كذا روى عائشة قال الطيبى العقيقة اسم
شعر الصبى اذا ولد وسميت الشاة التى تذبح عنه عند حلقه عقيقة مجازا فاهريقوا عنه دما واميطوا
عنه الاذى [illegible] متعينان على المؤذن مع الغلام فينبغى ان يراد بالعقيقة شعر الصبى

يجزئ عنه اراقة الدم وهو ذبح الشاة واماطة الاذى وهو ازالة الشعر وقيل المراد باماطة الاذى حلق
الراس وازالة النجاسة عنه وقيل المراد بها الختان لكن الاول هو الصحيح [illegible] ولا قال مالك يسوى بين
الغلام والجارية في العقيقة لهذا الحديث ولما روى انه ذبح عن الحسن والحسين شاة شاة وقال الشافعي
لا يسوى بينهما لما روى انه يذبح عن الغلام شاتان وعن الجارية شاة وهي واجبة عند احمد حتى قال من لم يذبح
لولده عقيقة فات لا يشفع له ذلك الولد يوم القيمة وسنة عند الثلثة ومستحبة [illegible] في قوله ومن ولد
له مولود فاحب ان ينسك فلينسك كعب بن مالك روى مسلم عنه معقبات اي كلمات
يقال عقب الصلوة والمعقب بكسر القاف ما جاء عقيب ما قبله وهي تسبيحات [illegible] قائلهن او فاعلهن
دبر كل صلوة اي عقيبها والجملة صفة معقبات ثلث وثلثون تسبيحة وهو خبر [illegible]
وثلث وثلثون تحميدة واربع وثلثون تكبيرة المسور بن مخرمة روى انه [illegible]
وهم الذين اسلموا على هوازن واحب الحديث الي اصدقه فاختاروا احدى الطائفتين اما المال واما
السبي وقد كنت استانيت بهم اي جعلتهم منتظرين فقال لوفد هوازن حين جاءه مسلمين فسالوه
ان يرد اليهم اموالهم وسبيهم من توضيحه في الباب الثاني في حديث [illegible] ابن عمر
النبي [illegible] مفاتيح الغيب خمس لا يعلمها الا الله اراد بالعلم العلم الجازم لا العلم منه شبه الغيب بالخزائن المستوثقة
بالاقفال واثبت لها مفاتيح على سبيل التخييل المراد به ان الله هو المتوصل [illegible] وعنده لا يتوصل
الا باطلاعه لا يعلم احد ما يكون في غد الا الله والغد مع قربه اذا لم يعلم ما يكون فيه فما يكون بعده لا يعلم
بالطريق الاولى ولا يعلم احد ما يكون في الارحام من الذكر والانثى الا الله وما تدري نفس ماذا تكسب
غدا وما تدري نفس باي ارض تموت ولا يدري احد متى يجيء المطر فان قلت ثم عد هذه الخمس [illegible]
لا يعلمها الا الله قلت لعل تعدادها لان شانهم في الجاهلية الاهتمام بهذه الاشياء بان قالوا
متى نقوم الغنيمة ومتى ينزل المطر وما تلد حبالى واي شيء يصيبنا غدا من الخير والشر واين يكون وفاتي
وكان اهل الجاهلية يسالون المنجمين عنها زاعمين انهم يعلمونها ابو هريرة روى مسلم عنه من
اشد امتي لي حبا نصب على التمييز [illegible] للاختصاص ناس يكونون بعدي يود احدهم لو راني باهله
وماله اي يبذل اهله مفعول يود محذوف يعني يتمنى احدهم [illegible] باهله وماله [illegible]
مفعول يود لو لانه لو راني باهله عليه قيل لو بمعنى ان [illegible] عبد الله [illegible]
عد من الكبائر شتم الرجل والديه قالوا يا رسول وهل يشتم الرجل والديه قال نعم يسب الرجل ابا الرجل فيسب اباه
اي يشتم المسبوب اباه الشاتم ويسب امه اي يشتم المسبوب ام الشاتم فاذا كان [illegible] شتم

شتم لوالديه [illegible] من الكبائر [illegible] ابو هريرة روى [illegible] معافى
الناس [illegible] هو [illegible] او فرعه بالفتحات والعين المهملة
مرفوع [illegible] فرس [illegible]
[illegible] اي القتل لعدو والموت مطلقا بالنصب [illegible] موضع مطلقا بالظاء المعجمة
النون [illegible] مواضع [illegible] القتل والموت قيل [illegible] لان القتل [illegible] وهو
والموت [illegible] يرجع الضمير الى الاقرب [illegible] والذبح
[illegible] الغفلة ولا يتفقدونها الضمير راجع الى [illegible] ذكر الذهب والاكثر الروايات
القتل او الموت [illegible] توحيد الضمير على القياس [illegible] اي قطعة من الغنم في راس شعفة
[illegible] والعين المهملة والفاء راس الجبل [illegible] الشعف او بطن واد من هذه الاودية [illegible]
[illegible] ويعبد ربه يعني [illegible] الناس وفتنتهم وسكن راس جبل او واديا او بقعة [illegible]
[illegible] الموت [illegible] في وقوعه ليس من الناس الا في خير [illegible] حال من مفعول [illegible]
[illegible] من الناس ابن عباس [illegible] الرواية عنه من محمد رسول الله الى هرقل بكسر الهاء
وفتح الراء [illegible] وقيل بسكون الراء وكسر القاف اسم ملك الروم في ذلك الوقت وقيصر لقبه وقيل اسم من ملك
الروم [illegible] وفارس بكسرى وملك الحبشة بالنجاشي ومصر [illegible] عظيم الروم انما قال كذا [illegible]
[illegible] لانه لم يبق حكم للروم لان الملك بعد ظهوره عليه السلام ينبغي ان يكون [illegible]
[illegible] الاسلام سلام على من اتبع الهدى اما بعد فاني ادعوك بدعاية الاسلام [illegible] الدعوة
[illegible] الاسلام [illegible] كلمة الشهادة التي يدعو اليها الناس
[illegible] اسلم تسلم [illegible] السلامة اي تسلم من السبي في الدنيا ومن العذاب في الاخرة واسلم يؤتك الله اجرك
مرتين اجرا [illegible] من اهل الكتاب واجرا لاجابتك [illegible] يكون [illegible] تسلم على [illegible] اي
[illegible] في الدنيا ومرة في الاخرة وان توليت اي اعرضت عن الايمان [illegible] عليك اثم الاريسيين جمع الاريسي
[illegible] الاريسي وهو الزراع [illegible] في رواية اخرى فعليك اثم الاكارين اراد بهم
اهل مملكته لانهم [illegible] عدم اجابته ويا اهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم الا نعبد
الا الله ولا نشرك به شيئا الى قوله فقولوا اشهدوا بانا مسلمون [illegible] شيئا وقوله فقولوا ولا يتخذ
بعضنا بعضا اربابا من دون الله [illegible] مخلوق [illegible] قوله تعالى الا نعبد الا قوله من دون الله [illegible]
[illegible] يا اهل الكتاب [illegible] كتبه الى قيصر [illegible] في الخبر الصحيح ان هرقل [illegible]

قال النبي صلى الله عليه وسلم وعرفها من جاء بعث به فقال لو كنت عنده لغسلت قدميه تعظيما له وانه صلى الله عليه وسلم علم ما

المعلوم منه ان من ادرك النبوة لكن خالف عموم باب الربوبية منه انما اسلم لو اراد الله هدايته لو نفعه ان

كان صح ان يحيه وما زال عنه الرياسة حذيفة رضي روي مسلم عنه قلت لما يكون بين يديها شيء

يعقل كل ما روي انه صلى الله عليه وسلم سئل عن الفتنة فقال الترك والدجال ويأجوج ومأجوج ومنهم من قال

السبق منها فساد وضيافة كبار يعني [illegible] تفسير بتفسير منهم ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه نارهم جزء من سبعين جزءا من نار جهنم [illegible] الاجزاء نار جهنم لكنها يعني لو جمع حطب الدنيا واوقد كلها نار ما

جزء من سبعين جزءا من نار جهنم قالوا والله يا رسول الله ان كانت لكافية ان مخففة يعني انها كانت

نار الدنيا يعني نار جهنم لكانت كافية في الاحراق والتعذيب للانام قال فانها فضلت عليهن بتسعة وستين

نار جهنم على نيران الدنيا تسعة وستين جزءا كلها مثل حرها يعني حرارة كل جزء من تلك الاجزاء مثل حرارة نار الدنيا

هذا بيان لتفضيلها في الكيف كما فضلت في الكم وقيل كلاهما بيان لتفضيلها في الكيف زاد البخاري نارا

هذه التي يوقد ابن ادم ام حرام بنت ملحان اتفقا على الرواية عنها قالت اتانا النبي عليه السلام يوما

فنام عندنا ثم استيقظ وهو يضحك فقلت ما يضحكك يا رسول الله فقال صلى الله عليه وسلم ناس من امتي عرضوا علي

اي في المنام غزاة في سبيل الله يركبون ثبج هذا البحر وهو بضم ثم باء موحدة مفتوحة ثم جيم معظمه

ملوكا على الاسرة جمع سرير او مثل الملوك على الاسرة هذا شك من الراوي يعني يركبون مراكب الملوك

حالهم شبه السفينة بالسرير وجعل الجلوس عليها مشبها بجلوس الملوك على اسرتهم [illegible]

وقيل معناه ملوكا في الاخرة فضحك صلى الله عليه وسلم كان لسروره بكون امته بعده فاتحة بلادا [illegible] قالت ام حرام

فقلت يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم فدعا لها فكان دعاؤه صلى الله عليه وسلم مستجابا فركبت مع زوجها البحر

في خلافة عثمان فتوفيت ودفنت هناك ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه قال الغزالي قوله صلى الله عليه وسلم نحن

قالت طائفة شك ابراهيم ولم يشك نبينا صلى الله عليه وسلم فقال نحن احق بالشك من ابراهيم اذ قال رب ارني كيف تحيي الموتى

قال اولم تؤمن قال بلى ولكن ليطمئن قلبي اراد صلى الله عليه وسلم به ان ما صدر من ابراهيم لم يكن شكا بل طلبا لمزيد

العلم وانما احق لان ما صدر بذلك كان في ان احق وقرب دون على الطلوع الشك بعض من الشك [illegible] وقال انما

المراد معناه لو كان الشك متطرقا الى لكنت احق به من ابراهيم وقد علمتم اني لا اشك فاعلموا انه لم يشك

الشك وانما رجح ابراهيم نفسه تواضعا او لقصد وقيل انه يعلم انه خير ولد ادم وانه افضل من ابراهيم

للنظر فيه على البقيع الاصح البقيع او لانه احتج على الشك بان قال رب اي قد بين قلب الى البلد

حيا نا ونحن لم نره وفيه اشارة الى وقوع تفسير منه بيانا ان قوم لوطا القصد والحياة قال لو انا

ما دل على شيء بعد لو كان لا يؤتى في نفسي او النبي الا شيئا فوة للمتكلم من الانبياء فلما رشدنا وهم الا في

لوط في هذا القول قال لو ان لي بكم قوة اي او اوي الى ركن شديد فقوله صلى الله عليه وسلم لقد كان يأوي الى ركن شديد وهو الله تعالى

وهو اقوى من العشيرة لعل ذكره صلى الله عليه وسلم هذا القول عقيب قول ابراهيم لان كلا القولين وقعا في صورة تغير

وغفلة عن قدرة الله ولو لبثت في السجن طول لبث يوسف لاجبت الداعي اي رسول الملك وهو الذي جاء اليه

ليخرجه من السجن ولما قلت ارجع الى ربك فاسأله ما بال النسوة اللاتي قطعن ايديهن اعلم ان هذا القول اعتراف من نبينا صلى الله عليه وسلم

بفضيلة وقلة صبره بل فيه دلالة على مدح صبر يوسف وتركه الاستعجال بالخروج ليزول عن قلب الملك ما كان متهما

به من الفاحشة ولا ينظر اليه بعين مشكوك وقيل بل فيه اشارة الى تقصير يوسف وذلك من جهة انه لم يجزى

الى رسول الملك ولم يفوض كل ما اتاه الى الله او من جهة اشتغاله بغير رسول الله بهذا ودعا اهل السجن الى الاسلام

بقوله يا صاحبي السجن ءارباب متفرقون خير ام الله الواحد القهار ولم يكن له ما طريق الا دعوة عزيز مصر فلما

وجد اليه سبيلا قدم براءة نفسه عما نسب اليه على حق الله وهو دعوة الملك فقال نبينا عليه السلام لو كنت

مكانه لو حصلت الي دعوة الملك لوجوب تقديم حق الله ابو ذر روى مسلم عنه نورا اني اراه قاله حين سأله

هل رأيت ربك يعني في ليلة المعراج اختلف في رؤيته تلك الليلة وهذا الحديث دليل للفريقين على اختلاف

الروايتين لانه روي انى بفتح الهمزة وتشديد النون المفتوحة فيكون استفهاما على سبيل الانكار وروي انه

بكسر الهمزة وسكون النون يعني رأيت نورا ونحو حكاية عن الاول ومنع بعض العلماء اطلاق النور على الله لان

النور من جملة الاجسام واولوا الحديث بان معناه حجابه النور لكنه فاسد لان النور هو الظاهر في نفسه

والمظهر لغيره وهذا المعنى صادق على الله وقد ورد الاذن الشرعي باطلاقه ابو سعيد روى البخاري عنه

ويح عمار تقتله الفئة الباغية يدعوهم الى الجنة ويدعونه الى النار قال الهروي ويح كلمة ترحم يقال لمن وقع في هلكة لا يستحقها قيل

قاله صلى الله عليه وسلم حين اخذ قريش عمارا وابويه ليسلموا اعطوهم الى الكفر وقتل ابواه وهما اول شهيدين قتلا

وكانوا يعذبون عمارا ليرجع الى الكفر الذي هو سبب النار وكان يدعوهم الى الاسلام الذي هو سبب الجنة

ابو سعيد اتفقا على الرواية عنه ان اعرابيا سأله عن الهجرة فقال ويحك ان شأنها شديد فهل لك من ابل قال نعم قال فتحلبها

صدقتها يعني فهل تعطي الصدقة الواجبة فيها قال نعم قال فهل تمنح منها اي في الصحاح منحة الناقة ان تعطيها غيرك

يحلبها ثم يردها عليك قال نعم قال فهل تحلبها يوم وردها يعني يحلبها يوم ما فيه ترد الماء ويعطي لبنها الفقراء

قال نعم قال فاعمل من وراء البحار جمع البحرة وهي القرية يعني اذا كان هذا شغلك فالزم ارضك فان

الله لن يترك من عملك شيئا فكل ما عملت الامر الهجرة فان الله لن ينقصك من عملك شيئا

وهو بدل من كان فيبدلك برا واحسانا قاله لاعرابي سأله عن الهجرة اي عن هجرة نفسه فقال ان شأنها

وماله ويلازم المدينة فخاف ... ان لا يقيم حقوقها فينتقص ... عقبه قال فاطمة من ولاء البخاري ابو هريرة
رضي اتفقا على الرواية عنه وجلك خشيت ... صاحبك وجلك فقطعت عنق صاحبك يعني ابكيته ... بابا
الغيبة في العيب قال مرار الرجل مرثية ... صاحبه عنده ... المسعود ... ومروان بن الحكم اتفقا
على الرواية عنهما ويل امه مسعر حرب بفتح ... بكسر الميم والسين المهملتين ... الى النار ... وكانا
له احد يعني انا البصير بتغيير بصيرة يعني لو كان لابي بصير صاحب في ناصره وقيل معناه لو كان له احد يعرفه ان لا يرجع
الى حتى لا يرده اليهم وهذا انسب بسياق الحديث تقدم فيه في الباب السادس في حديث ... جابر
روى مسلم عنه ويلك من يعدل اذا لم اعدل قاله الرجل قال يا محمد اعدل حين كان يقسم الغنيمة ... منصرفه من حنين
لقد خبت وخسرت ان لم اكن اعدل روي بضم التاء وفتحها واما الضم فمعناه واضح واما الفتح فمعناه اذا لم اكن
اعدل لقد خبت انت لانك من اتباعي وانت تزعم اني لا اعدل ... عبد الله بن عمرو اتفقا على الرواية
عنه ويل للاعقاب جمع عقب بالكسر وهو مؤخر القدم من النار قاله حين راى قوما توضؤا للصلاة ...
واعقابهم تلوح لم يمسها الماء يعني ويل لاصحاب الاعقاب المقصرين في غسلها وقيل اراد ان العقب يختص
بالعذاب ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه ويل للعراقيب من النار جمع العرقوب بضم العين وهو العصبة
التي فوق العقب وهذا في المعنى على نحو ما تقدم زينب بنت جحش اتفقا على الرواية عنها قالت ... النبي
يوما فزعا محمرا وجهه يقول لا اله الا الله ويل للعرب من شر قد اقترب يعني من خروج حبش يقاتل العرب وقيل اراد
به الفتن الواقعة في العرب اولها قتل عثمان واستمرت الى هذا الآن فتح اليوم من ردم ياجوج وماجوج وهما قبيلتان
كافرتان من الترك المراد من ردمهم السد الذي بناه ذو القرنين على وجوههم كي لا يخرجوا ... مثل هذه
وحلق بين اصبعيه الابهام والتي تليها اي جعلهما حلقة وهذا اخبار عن ما ... بعينه ... ذلك الردم
نقبة الى هذا اليوم ... وقد انفتحت فيه هذا المقدار ... قالت
زينب بنت جحش قلت يا رسول الله انهلك وفينا الصالحون قال نعم اذا كثر الخبث اي الزنا ابو سعيد روى
مسلم عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج الدجال فيتوجه قبله رجل من المؤمنين ... فاذا رآه يقول يا ايها الناس هذا
الدجال الذي ذكره رسول الله صلى الله عليه وسلم فيامر به الدجال فيضرب ويشبح ... فيقول اتؤمن بي فيقول انت المسيح الكذاب
فيؤمر به فيوشر بالمنشار من مفرقه ثم يمشي الدجال بين القطعتين ثم يقول له قم فيستوي قائما ثم يقول له اتؤمن
بي فيقول ما ازددت فيك الا بصيرة بكذبك فيقذفه الى النار فيحسب الناس انه قذفه الى النار وانما القي في الجنة
فقال صلى الله عليه وسلم هذا اعظم الناس شهادة عند رب العالمين يعني الرجل الذي جادل الدجال ابن مسعود روى
البخاري عنه هذا الاسلام وهذا اجله يحيط به او قد احاط به شك من الراوي وهذا الذي هو خارج ... هذا

هذا الخط الذي هو خارج من الخط المربع امله الذي هو يطلبه ... العطية ... وطمعه
بل الاجل اقرب اليه من الامل يموت قبل ان يصل اليه وهذه الخطوط الصغار الاعراض ... من مرض
... الانسان من مرض ونحوه فان اخطاه هذا انهشه هذا ... والمهملة الا
يتقدم ... وان اخطأه هذا انهشه هذا يعني ان لم يصل اليه هذه الاعراض وصل اليه الاجل ... انه
خط النبي صلى الله عليه وسلم خطا مربعا وخط خطا في الوسط خارجا منه وخط خطوطا صغارا الى
الى هذا الذي في الوسط عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها هذا الحمال بالكسر مصدر حمل اي هذا الحمل الذي
لبناء المسجد لا حمال خيبر يعني لا يكون مثل حمل خيبر ... او هذا اطهر ... الحمل الذي يحمل
ان يكون مثل ... التمر ... وكان هذا الحديث مشهورا عندهم بالشعر ... يوم ...
هذا ابر ربنا بالنصب على حذف حرف النداء واطهر اي حمل اللبن لبناء المسجد ... خيبر في الشعر
بل هو ابر وانفع في الآخرة ... عند ... اللبن في بنيان مسجده
عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها هذا ان شاء الله المنزل قاله حين بركت ناقته ... موضع
مسجده ابن عباس روى البخاري عنه هذا جبرائيل آخذ برأس فرسه عليه اداة الحرب ... قاله
يوم بدر العباس بن عبد المطلب روى مسلم عنه هذا حين حمي الوطيس بفتح الواو وكسر الطاء المهملة ...
التنور ... هذا ... القتال ... بالفتح ... استعارة
وجاء بالرفع خبره قاله يوم حنين وهو استعارة في شدة الحرب وفيه ترغيب للقتال ... بن مخرمة
ومروان بن الحكم اتفقا على الرواية عنهما هذا ... وهو من قوم يعظمون البدن فابعثوها له ... البدن
... هذا بعض ... الى فرس الحديبية ... من اهل مكة فابعثوا عروة بن
مسعود ... النبي ... فلما راى ... ورجع قال اي قوم والله لقد وفدت على الملوك ما رأيت
ملكا يعظمه اصحابه مثل ما يعظم اصحاب محمد ... والله ... فقال رجل من كنانة
دعوني آته فلما اشرف على النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه قال ... هذا فلان وهو من قوم يعظمون البدن فابعثوها له فاستقبله
الناس فلما راى ذلك قال سبحان الله ما ينبغي لهؤلاء ان يصدوا عن البيت فلما رجع الى اصحابه قال
رأيت البدن قد قلدت واشعرت فما ارى ان يصدوا عن البيت فقام رجل منهم يقال له مكرز بن حفص فقال
دعوني آته فقالوا ائته فلما اشرف عليهم قال النبي صلى الله عليه وسلم هذا مكرز وهو رجل فاجر فجعل يكلم النبي صلى الله عليه وسلم
فبينما هو يكلمه جاء سهيل بن عمرو فقال صلى الله عليه وسلم سهل لكم من امركم فجاء فقال هات اكتب بيننا وبينكم
كتابا فدعا النبي صلى الله عليه وسلم الكاتب فكتب ... فقام رجلان ... هذا ... فقال صلى الله عليه وسلم

لاجنبية لكفار قريش ... حفظه ... انه غير الطاهرة نفس ... من الاحبار ... بهذا الخبر
لضيق آية في الشرف ... عن النبي صلعم قال ان النبي صلعم الحديث وهو قوله صلعم هذا فلان ابن فلان
الشرف ... فقال هذا ... وهو ... فقال لهم ان ... لكفار قريش ...
... معاوية بن ابي سفيان ... الرواية عنه هذا يوم عاشوراء ولم يكتب الله عليكم صيامه
... في هذه السنة ... فاني صائم فمن احب
منكم ان يصوم فليصمه ومن احب ان يفطر فليفطر   ابو هريرة ... الرواية هذه الصفات ...
بالصوم ... لان ... [illegible]
نزول ... وفيه ... ابن عباس ... روى البخاري عنه ... [illegible]
والابهام ... ابو هريرة روى البخاري عنه ... [illegible]
... فلام ... [illegible] ... قريش ...
... ابن عباس ... [illegible]
... [illegible]
ابو هريرة ... الرواية عنه ... ابو ذر ... الرواية عنه
الاخرون ورب الكعبة فقلت يا رسول الله فداك ابي وامي من هم قال هم الاكثرون اموالا الا من قال هكذا
وهكذا وهكذا من بين يديه ومن خلفه وعن يمينه وعن شماله ... [illegible]
هم الاقلون ... [illegible]
... [illegible]
اعظم ما كانت واسمنه ... [illegible]
... [illegible]   ابو هريرة
رضي الله عنه قال كنت احمل مع النبي صلعم اداوة لوضوئه ... فقال ابغني احجارا استنفض
بها ولا تأتني بعظم ولا روث فقلت ما بال العظم والروث قال هما من طعام الجن ...
... [illegible]
فالمراد ... ان لا يرد العظم ولا بروث ... [illegible]
من الحديث ... طعام الجن ... [illegible]
ولا ... اول الحديث ... [illegible]

ما وجد عليها ... اول الحديث ... من طعام ... [illegible]
... النبي صلعم ... العظم ... والروث ... [illegible]
... الروث ... فقال ... بعظم ولا بروث ...
ما بال العظم والروث   ابو عبيدة بن الجراح قال صاحب ... في الصحابي ... هذا الحديث
... رواه الحديث في صحيح مسلم ... ابو عبيدة ... قال جابر بعثنا
رسول الله صلعم ... قريش وامر علينا ابو عبيدة ...
ابو عبيدة يعطينا تمرة تمرة ... ثم نشرب عليها من الماء ...
الى ساحل البحر فرفع لنا ... فاذا هي دابة ... فاقمنا عليه شهرا ...
... فلما قدمنا المدينة اتينا رسول الله صلعم فذكرنا ذلك له فقال
... هو رزق اخرجه الله لكم فهل معكم من لحمه شيء ... [illegible]
... [illegible] ... قال ابو عبيدة فارسلنا
الى رسول الله صلعم ... قال ... [illegible]
الكتاب ... [illegible]
شهر ربيع الاول ... والاول ... [illegible]
الشهر ربيع الاول وشهر ربيع الاخر ... [illegible]
... [illegible]
... [illegible]
... [illegible]
... [illegible] ... فقلت يا رسول الله ما تقول ... [illegible]
... [illegible]
... فقلت كيف يا رسول الله فقال ... [illegible]
... [illegible] ... اعوذ بالله من ان ... [illegible]
... [illegible]
... [illegible] ... حكم النبي صلعم ... [illegible]
... [illegible] ... واصلح على رسوله ... وسلم تسليما

العباس بن عبد المطلب [illegible] على الرواية عنه قال قلت يا رسول الله هل نفعت ابا طالب بشيء فانه كان
يحوطك [illegible] قال نعم هو في ضحضاح من النار [illegible]
فاذا [illegible] في غمرات من النار فاخرجته الى الضحضاح [illegible]
[illegible] في الدرك الاسفل من النار [illegible] ابا طالب [illegible] في الحديث ان الكافر يخفف عنه العذاب [illegible]
بالشفاعة [illegible] ابا طالب انس [illegible] على الرواية عنه قال [illegible]
[illegible] قالت بلى ولكن [illegible] ابو هريرة [illegible] لا تحل
الصدقة [illegible] ابو هريرة [illegible]
[illegible]

[illegible]

افعالهم الاختيارية ويليها الشرك في العبادة وهو الرياء وهو المراد في الحديث قال الشيخ ابو حامد المراد الاشراك
مع الرياء وقصد الثواب راجح لان الظاهر والعلم عند الله ان لا يحبط اصل الثواب ولكن ينقص منه [illegible]
الحديث محمول على ما اذا تساوى القصدان او يكون قصد الرياء ارجح قال الشيخ التوربشتي العمل اذا
في اوله لم يدخله فساد [illegible] ولم يحبط شيء دون الشرك لان الرياء هو ما يفعله العبد من اوله ليرى الناس
ويكون ذلك [illegible] ومراده عند اهل السنة والجماعة [illegible] خلطوا عملا صالحا واخر سيئا ولو كان
الامر على زعم المعتزلة من احباط الطاعات بالمعاصي لم يخبر اختلاطهما واجتماعهما ابو هريرة رضي الله عنه متفق
على روايته انا عند ظن عبدي بي قال الشارح الظن هنا بمعنى اليقين كما في قوله تعالى الذين يظنون
انهم ملاقوا ربهم [illegible] المغفرة [illegible] يعني ان اعتقد عبدي اني اجيب الدعوات اجبت له وان
اعتقد اني غفور غفرت له يؤيده ما جاء في الحديث ان الرجلين كانا متساويين في العبادة اذا دخلا الجنة
رفع احدهما في الدرجات العلى فيقول صاحبه يا رب لم رفعته علي ولم يكن في الدنيا اكثر عبادة مني فيقول الله
انه كان يسألني الدرجات العلى وانت كنت تسألني النجاة من النار فاعطيت كل عبد سؤاله ولذلك قال النبي
سلوا الله الدرجات العلى فانكم تسئلون كريما قال القاضي في لفظ الظن اشارة الى ان رجاء المغفرة
ينبغي ان يكون عند الاستغفار لانه اذا اتى به العاصي يكون [illegible] وقيل المراد به الحث
على حسن الظن بالله تعالى وتغليب الرجاء على الخوف كقوله لا يموتن احدكم الا وهو يحسن الظن بالله وانا مع عبدي
اذا ذكرني اراد به المعية بالرحمة والتوفيق وقيل اراد به المعية بالعلم يعني انا عالم به لا يخفى علي شيء منه
قوله ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه ان الصوم لي قيل سبب اضافته الى الله انه لم يعبد به غير الله
وقيل سببه ان الصوم ابعد عن الرياء بخلاف غيره وقيل سببه ان الصوم [illegible] بالصمدية لان صاحبه
المتنزه عن الغذاء انما يكون بالصوم وقيل هي اضافة تشريف كقوله تعالى ناقة الله وانا اجزي به اي بالصوم
لم يذكر قدر الجزاء لكثرته وانما قال انا اجزي مع ان الجزاء لكل العبادات منه تعالى اشارة الى عظم ذلك الجزاء لان
الكريم اذا تولى بنفسه الجزاء اقتضى ذلك سعة الجزاء وقال ابو طالب المكي اذا كان العبادات [illegible]
الا الله تعالى فجزاؤه هو الله وهذا [illegible] اهل التوحيد [illegible] تعالى من وجد في رحله فهو جزاؤه وقال الشيخ
ابو الحسن المهدي [illegible] الصوم لنفسه [illegible] ان يأخذ الخصوم فانهم اذا استوفوا اعمال المؤمن
من المظالم ولم يبق له الا الصوم [illegible] صومه فيجزيه على ذلك انس رضي الله عنه روى مسلم عنه ان الملائكة لا يزالون
يقولون يعني يسأل بعضهم بعضا ما كذا ما كذا كرره لان [illegible] حتى يقولوا فان
النووي هكذا في بعض الاصول وفي بعضها حتى يقولوا [illegible] واثبات النون مع الناصب لغة [illegible]

فليقله [illegible] الاحاديث المروية الصحيحة [illegible] هذا الكلام [illegible] خلق الخلق [illegible] او
بيان الله مطلقا [illegible] او من خلق [illegible] من خلق الاول [illegible] الحديث
ان من سمع هذا السؤال فليعلم ان [illegible] الشيطان فليستعذ بالله منه فليقل امنت بالله ورسوله
ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه ان للصائم فرحتين الفرحة فعلة المرة من الفرح اذا افطر فرح لوصوله
الى اتمام الصوم وعدم [illegible] او لوصوله الى الطعام والشراب يشير به قوله اذا افطر
الصائم ذهب الظمأ وابتلت العروق واذا لقي الله فرح لوصوله الى الدرجات العلية قال الشيخ
الطلاباذي يجوز ان يراد بافطاره خروجه من الدنيا فان المؤمن يكون صائما عن جميع اللذات [illegible] ايام
عمره [illegible] فاذا غربت شمس حياته افطر من صيامه عن شهواته ولهذا قال [illegible]
الموت ابو ذر روى البخاري عنه اني حرمت الظلم على نفسي الجار والمجرور متعلق بحرمت الظلم هو التصرف في
ملك الغير او مجاوزة [illegible] وهذا محال في حق الله لان العالم كله ملكه وليس فوقه احد حد له حدا او يجاوز
عنه فالمعنى تقدست وتعاليت عن الظلم وعلى عبادي والظلم ممكن في حقهم لكن الله تعالى منعهم عنه [illegible]
فلا تظالموا [illegible] تتظالموا [illegible] ابو هريرة روى مسلم عنه اين المتحابون
بجلالي اي بسبب عظمتي يعني الذين يكون التحاب منهم لاجل رضائي لا للاغراض الدنيوية اليوم اظلهم في
ظلي اليوم ظرف لمتعلق اين ويحتمل ان يكون الباء للقسم واليوم ظرف لاظلهم لكن الاول اولى جاء
في حديث اخر المتحابون في جلالي يعني اظلهم في ظلي [illegible] الموقف [illegible] وقد جاء
في غير صحيح مسلم اظلهم في ظل عرشي يعني ادخلهم جنة الفردوس فان سقفها عرش الرحمن يوم لا ظل
الا ظلي بدل [illegible] اليوم ابو هريرة روى البخاري عنه ثلثة انا خصمهم يوم القيامة الخصم مصدر خصم ووصف
الذات به للمبالغة رجل اعطى بي ثم غدر [illegible] يعني اعطى الامان باسمي بان يقول [illegible]
الله ورسوله او معناه اعطى عهدا او حلف عليه باسم الله ثم غدر اي نقض عهده بلا [illegible] ورجل باع
حرا فاكل ثمنه ورجل استاجر اجيرا فاستوفى منه يعني منافعه ولم يعطه اجره [illegible]
عليهم [illegible] الا الله [illegible] الظالمين ابو هريرة روى مسلم عنه قسمت الصلوة بيني وبين عبدي
نصفين ولعبدي ما سأل اراد بالصلوة القراءة لانها جزؤها وقد يطلق [illegible] على الاخر مجازا كما قال الله
تعالى ولا تجهر بصلوتك يعني بقرائتك وقال ان قرآن الفجر كان مشهودا يعني صلوة الفجر والمراد منها قراءة
الفاتحة بقرينة تتمة الحديث فاذا قال العبد الحمد لله رب العالمين قال الله حمدني عبدي واذا قال
الرحمن الرحيم قال الله اثنى علي عبدي واذا قال مالك يوم الدين قال الله مجدني عبدي واذا قال اياك
نعبد

نعبد واياك نستعين قال الله هذه بيني وبين عبدي ولعبدي ما سأل واذا قال اهدنا الصراط المستقيم [illegible] قال الله هؤلاء
لعبدي ولعبدي ما سأل اعلم ان تقسيم الفاتحة نصفين يقتضي ان نصفها ثناء الى قوله اياك نعبد ونصفها دعاء
وهو اياك نستعين [illegible] والنصف هنا بمعنى البعض لا انها منصفة حقيقة لان طرف الدعاء اكثر وقيل انها منصفة
حقيقة لانها سبع ايات ثلث منها ثناء من قوله الحمد لله الى يوم الدين وثلث دعاء وهو سنة من قوله اهدنا الى اخرها والاية المتوسطة
نصفها ثناء ونصفها دعاء لكن هذا انما يستقيم على مذهب من جعل التسمية منها اية وفي قوله و
لعبدي ما سأل بشارة عظيمة ابو هريرة روى البخاري عنه كذبني ابن ادم اي نسبني الى الكذب وما يكن له ذلك يعني
ما يكن التكذيب لائقا به بل كان خطاء وشتمني الشتم وصف الغير بما فيه نقص او ازدراء ولم يكن له ذلك فاما
تكذيبه اياي فقوله لن يعيدني كما بدأني يعني لن يحييني بعد موتي كما خلقني اولا وليس اول الخلق باهون علي من اعادته
الجملة حال [illegible] قوله من يعيدني الخلق بمعنى المخلوق وجعل ان يكون اضافة الاول الى المخلوق من قبيل
اضافة الصفة الى الموصوف وجعل ان يكون من قبيل حذف المضاف واقامة المضاف اليه مقامه اي اول خلق
والمحذوف هو المصدر من اعادته اي من اعادة المخلوق بل اعادته اسهل لوجود الاصل اعلم ان هذا مذكور
على طريق التمثيل لان الاعادة بالنسبة الى قوانا ايسر من الانشاء واما بالنسبة الى قدرة الله تعالى فلا سهولة
له في شيء ولا صعوبة واما شتمه اياي فقوله اتخذ الله ولدا وانما كان هذا شتما لان التولد هو انفصال جزء من
[illegible] حيث يوجد هذا انما يكون في المركب فكل مركب [illegible] او لان الحكمة من التولد استحفاظ النوع عند فناء
الاباء وتعالى الله عما لا يليق به فان قلت بقوله اتخذ الله ولدا تكذيب ايضا لانه تعالى اخبر انه لم يلد ولم يولد وقوله [illegible]
شتم ايضا لانه نسبة الى العجز فلم خص احدهما بالشتم والاخر بالتكذيب قلت في الاعادة نفي صفة كمال و
واتخاذ الولد اثبات صفة نقصان له والشتم اخص من التكذيب ولذلك نفى الله عنه بابلغ الوجوه
وقال وانا الاحد اي المنفرد بصفات الكمال من البقاء والتنزه وغيرهما والواو فيه للحال الصمد بمعنى المصمود
يعني المقصود اليه في كل الحوائج الذي لم يلد هذا نفي للتشبيه والمجانسة ولم يولد هذا وصف بالقدم والاولية
ولم يكن له كفوا احد هذا [illegible] قبله فان قلت لا يلزم من نفي الكفو في الماضي نفيه في الحال والاستقبال
قلت يلزم لانه اذا لم يكن في الماضي فوجد بعد كان حادثا والحادث لا يكون كفوا للقديم [illegible]
المهملة [illegible] بالضاد المعجمة [illegible] والراء المهملة [illegible]
[illegible] اعطيته [illegible]
وليس [illegible] وغيرها [illegible]
عبادي حنفاء كلهم اي مستعدين لقبول الحق وهو معنى قوله كل مولود يولد على الفطرة وانهم اتتهم

[illegible] الشياطين [illegible] عن دينهم [illegible] من قبول الحق الى الباطل
وحرمت [illegible] عليهم ما احللت لهم كتحريم السائبة والبحيرة [illegible]
[illegible] انزل به الى البشر كتابا [illegible] سلطانا [illegible]
اذ لا يجوز على الله ان ينزل برهانا على ان يشرك به غيره [illegible] لا انزال [illegible]
[illegible] ولا اعتبار ابو هريرة روى مسلم [illegible] ان يقول اني خير
من يونس بن متى تقدم بيانه في الباب الاول [illegible] من قال انا خير من يونس ابو هريرة روى مسلم عنه
ما انعمت على عبادي من نعمة يعني من مطر [illegible] الا اصبح فريق منهم بها كافرين يقولون
الكوكب يعني اسطرا الكواكب وبالكوكب يعني مطرنا بالكوكب تقدم بيانه في الباب [illegible] في حديث [illegible]
[illegible] ابو هريرة روى البخاري عنه ما زال عبدي يتقرب الي بالنوافل اراد به الزائدة على
الفرائض حتى احبه فاذا احببته كنت سمعه الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به ويده التي يبطش بها ورجله
التي يمشي بها يعني اكون حافظا لهذه الاعضاء عن الاعمال التي لا ارضيها [illegible]
[illegible] انما يكون بها هذا تفسير [illegible] التفسير [illegible] ان العبد يتقرب بالنوافل الى
[illegible] فيجعل الله له سلطانا [illegible] فيصير [illegible] الا حفظ [illegible]
يكون سمعه [illegible] درجات السالكين واول درجات الواصلين [illegible]
[illegible] من سمعه في الاستماع ومن بصره في النظر ومن يده في اللمس ومن رجله في المشي ولئن سألني لا
عطينه ولئن استعاذني لاعيذنه ابو هريرة روى البخاري عنه ما لعبدي المؤمن عندي جزاء اذا قبضت صفيه
[illegible] اي حبيبه [illegible] من اهل الدنيا ثم احتسبه اي طلب الاجر بالصبر عليه الا الجنة [illegible]
روى البخاري عنه [illegible] اوليائي [illegible] الطبيعة
[illegible] المراد بالولي [illegible] المتابع [illegible] في هذا الحديث [illegible]
اولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون الذين امنوا وكانوا يتقون فقد بارزني بالمحاربة لان الولي
[illegible] قال الله تعالى يا ايها الذين امنوا ان تنصروا الله ينصركم فمن عادى من كان الله ناصره
فقد بارز بمحاربة الله وما ترددت في شيء انا فاعله يعني وما ترددت في شيء انا فاعله [illegible]
بعني ما رددت ملائكتي الذين يقبضون الارواح ما رددت في قبض نفس عبدي المؤمن [illegible]
[illegible] محذوف [illegible] ارواح [illegible] كما جاء في الحديث ان الله تعالى
ارسل ملك الموت الى موسى [illegible] ليقبض روحه [illegible] قال يا رب ارسلتني الى عبد لا يريد الموت [illegible]

بالتحيز والانحصار حتى طلب [illegible] الموت [illegible] في شيء ما ترددت وما فاعل التردد وهو التخيير بين الشيئين
لعدم العلم بانه الاصلح [illegible] الله تعالى خير منهما وهو المنفي عنه تعالى او توقفت فيما افعله مثل توقفي
في قبض نفس المؤمن [illegible] الموت [illegible] بسبب قلبه الى الموت شوقا الى [illegible]
ويجوز ان يراد من تردده تعالى ارسال اسباب الهلاك الى المؤمن من الجوع والمرض وغيرهما وعدم اهلاكه بها
ثم ارسالها مرة اخرى حتى يستطيب الموت ويستحلي لقاءه كذا في شرح السنة يكره الموت استئناف جواب
في جواب من [illegible] الموت لان الموت نفسه يوصل المؤمن الى لقاء الله تعالى فكيف يكره وانا اكره
مساءته اي ايذاءه بما يلحقه من صعوبة الموت وكربه ولا بد له منه اي للعبد من الموت لانه مقدر لكل نفس وما
تقرب الي عبدي المؤمن بمثل الزهد في الدنيا اي الاعراض عنها يقال زهد في الشيء وزهد عنه اذا لم تكن له
رغبة والمراد ترك ما فضل عن حاجته وما تعبد لي بمثل اداء ما افترضت عليه يعني اداء الفرائض افضل من
اداء السنن والنوافل لانه اتيان بما امر الله به وتركه عصيان واداء السنن ليس كذلك جندب
بن عبد الله روى مسلم عنه من ذا الذي يتألى علي اي يحلف من مبتدأ الاستفهام وذا خبره والذي نعت لذا
او بدل منه ان لا اغفر لفلان اني قد غفرت له واحبطت عملك اي ابطلته هذا الخطاب يخالف ما استدل به المعتزلة
على ان الاعمال تحبط بالكبائر لان هذا الحالف لم يكن كافرا واجاب عنهم اهل السنة بان المراد من حبوط
عمله [illegible] او بانه [illegible] على المستحق او يقال انه كان في شرائع من قبلنا وكان حكمهم هكذا [illegible]
الله تعالى [illegible] وفعله وفي الحديث دلالة لاهل السنة في غفران الكبائر بلا توبة لان ظاهر الحلف
[illegible] على ان لا [illegible] فعل كبيرة ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه ومن اظلم استفهام بمعنى النفي ممن ذهب
اي شرع يخلق خلقا كخلقي اي مخلوقا كمخلوقي فليخلقوا ذرة او ليخلقوا حبة او ليخلقوا شعيرة شك من
الراوي وهذا الامر للتعجيز تمسك بالحديث من ذهب الى تحريم تصوير ما ليس فيه روح لكن الجمهور على ان المنهي
انما هو تصوير ذي الروح بدليل قوله عليه السلام في حديث ابن عباس ان كنت لا بد فاعلا فاصنع الشجر وما لا نفس له ابو [illegible]
روى مسلم عنه يا ابن ادم انفق انفق عليك اي اعطيك عوضا عما انفقته وتصدقته ابو هريرة روى مسلم
يا ابن ادم مرضت يعني يقول الله تعالى يوم القيامة اراد به مرض عبده اي اضافه الى نفسه تشريفا لذلك العبد فلم
تعدني قال يا رب كيف اعودك وانت رب العالمين يعني انت منزه عن الامراض والنقائص والحاجة
الى الغير فان قيل [illegible] كيف [illegible] مكانه كيف اعودك قلنا [illegible]
عليه وهو مستلزم نفي المرض قال اما علمت ان عبدي فلانا مرض فلم تعده اما علمت انك لو عدته لوجدتني
يعني لوجدت رضائي عنده يا ابن ادم استطعمتك اي طلبت منك الطعام فلم تطعمني قال يا رب كيف اطعمك

وانت رب العالمين قال اما علمت انه استطعمك عبدي فلان فلم تطعمه اما علمت انك لو اطعمته لوجدت
ذلك عندي يا ابن ادم استسقيتك فلم تسقني قال رب كيف اسقيك وانت رب العالمين قال استسقاك
عبدي فلان فلم تسقه اما انك لو سقيته لوجدت ذلك عندي [illegible] العباد في لوجدتني وفي
الاطعام والسقي لوجدت ذلك عندي [illegible] المساكين [illegible] العباد
الذين [illegible] وقيل هذا من باب التنزل الرب منزلة العبد [illegible]
هذا السلام لا يعرفه الا هو ذاته وليس للعارفين في معرفته [illegible] ابو ذر روى مسلم عنه يا عبادي كلكم ضال الا من
هديته [illegible] الحديث بيان قوله عليه السلام كل مولود يولد على الفطرة لو تركوا [illegible]
[illegible] فاستهدوني اهدكم يا عبادي كلكم جائع الا من اطعمته فاستطعموني اطعمكم يا عبادي
كلكم عار الا من كسوته فاستكسوني اكسكم [illegible] الاستثناء في قوله الا من اطعمته والا من كسوته
[illegible] الناس [illegible] الطعام والكسوة قلت المراد من الطعام والكسوة [illegible] يا عبادي
انكم تخطئون بضم التاء وفتح الطاء اي تذنبون بالليل والنهار وانا اغفر الذنوب جميعا فاستغفروني اغفر لكم
يا عبادي انكم لن تبلغوا ضري فتضروني ولن تبلغوا نفعي فتنفعوني يعني لن تقدروا على ايصال ضرر او نفع فان
[illegible] عائد اليكم لا الي وكذا ان [illegible] يا عبادي لو ان اولكم اي من الاموات واخركم اي من الاحياء
وانسكم وجنكم كانوا على اتقى قلب رجل واحد منكم ما زاد ذلك في ملكي شيئا يا عبادي
لو ان اولكم واخركم وانسكم وجنكم كانوا على افجر قلب رجل واحد منكم ما نقص ذلك من ملكي شيئا يا عبادي
لو ان اولكم واخركم وانسكم وجنكم قاموا في صعيد واحد فسألوني فاعطيت كل انسان مسألته ما نقص
ذلك مما عندي الا كما ينقص المخيط بكسر الميم وفتح الياء الابرة اذا ادخل البحر اعلم ان التشبيه ليس في النقص
لان ما عنده تعالى لا ينقص اصلا وان المخيط [illegible] النقص [illegible]
المثل به تقريبا الى الافهام او يقال انه من باب الفرض يعني لو فرض النقص في ملك الله تعالى [illegible]
انما هي اعمالكم [illegible]
[illegible]
[illegible] فمن وجد خيرا فليحمد الله ومن وجد غير ذلك فلا يلومن الا نفسه ابو هريرة
[illegible] يا محمد [illegible]
[illegible]
عليهم عدوا من سوى انفسهم [illegible]
[illegible] ولو اجتمع عليهم من [illegible] الارض [illegible]

[illegible]

حتى يكون بعضهم يهلك بعضا وبعضهم يسبي بعضا يعني يكون الاستيلاء والقهر بينهم مع بعض لا
يكون عدو خارج منهم حيث ثبت السلام [illegible] عائشة هو
اتفق على الرواية عنها اذهب البأس هو شدة المرض رب الناس واشف انت الشافي لا شفاء
الا شفاؤك شفاء لا يغادر اي لا يترك سقما بفتح السين والقاف اي مرضا كان اذا اشتكى انسان اي مرض مسحه
النبي صلعم اي المريض بيمينه ثم قال اي الدعاء المذكور قوله كان اذا اشتكى الخ قول عائشة رض قالت قال النبي
صلعم وثقل الحديث الاصح نحو ما كان يصنع فاشتريه ... فقال اللهم اغفر لي وارحمني والحقني مع الرفيق
الاعلى فقدهت الكلمة ... 2 انس رض روى البخاري عنه الحمد لله الذي انقذه من النار قاله عند اسلام غلام
يهودي صفته غلام عند موته وكان يخدم النبي صلعم فمرض فاتاه النبي صلعم يعوده فقعد عند رأسه فقال
... فنظر الى ابيه فقال اطع ابا القاسم فاسلم وفيه بيان جواز عرض الاسلام وتعذيبه من لم يسلم اذا عقل
الكفر ... ذكر الحمد في باب الرغبة اشارة الى ان المراد بها الذكر حمدا او تكبيرا او دعاء ابو امامة رض
روى البخاري عنه الحمد لله كثيرا اي حمدا كثيرا طيبا اي خالصا من الرياء مباركا فيه ... الحمد ...
الثبوت غير مكفي ... المصدر ... لا نكتفي به بل نعود اليه مرة بعد اخرى ... حمدا الى ...
... الزيادة ... ولا مودع بفتح الدال ... يعني لا نتركه ...
عنه يعني لا نستغني عن الحمد ... راجع الى الطعام المفهوم بقرينة الحال يعني غير مردود
وكذا الضمير ... ربنا منصوب على النداء او بالرفع مبتدأ وغير مكفي خبره يعني ربنا سواء ... والمطعم لا المكفي و
المطعم كما قال الله تعالى وهو يطعم ولا يطعم ولا ... الرغبة فيما عنده ولا مستغنى عنه ... الخلائق ...
اليه قال النووي ... وجدت الرواية فيها بالنصب كان يقول ان النبي صلعم ... اذا رفع مائدته بالنصب
مفعول ... ولا ... عليه طعام فاذا لم يكن عليه طعام فليس بمائدة فان هو ... بكسر ... كذا
... العلوم ... ان لا يستعجل برفع المائدة لان الرحمة نازلة ما دامت ممدودة ... ان النبي صلعم
قال ... ما دامت ... هذا الحديث
... وابراده ... دعاء كما ورد في الحديث القدسي ... من شغله ذكري
عن مسألتي اعطيته افضل ما اعطي السائلين ابن عمر رض روى مسلم عنه قال كان النبي صلعم اذا استوى على
بعيره ... كبر ثلثا قال الله اكبر الله اكبر الله اكبر سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين ...
طاقة ... وانا الى ربنا لمنقلبون ... الاستيلاء على مركب
... اللهم انا نسألك في سفرنا هذا البر والتقوى ومن العمل ما ترضى اللهم

اللهم هون علينا سفرنا هذا واطو عنا بعده ... وهو لف الثوب ... هذا عبارة عن تيسير السير ...
... اللهم انت الصاحب في السفر ... والخليفة في الاهل ...
... اللهم اني اعوذ بك من وعثاء السفر الوعثاء بفتح الواو وسكون العين ...
المشقة ... وكآبة المنظر ...
وسوء المنقلب بفتح اللام مصدر ... باب يصيبنا ... او مرض ...
... غير معروف ...
الراوي ... الحور بعد الكور ... بعد الكور بفتح الكاف ...
وهو ... اذا ... يعني نعوذ بك من ان ... بعد ...
... بعد تمام ... يعني نعوذ من ...
للحصول على الحالة الجميلة ودعوة المظلوم ... الاشياء في السفر ...
... والمحارة فيه اكثر واذا رجع قالهن يعني ... النبي صلعم كان ...
بالكلمات المذكورة ... الى السفر ... اذا رجع من السفر كان يقولهن وزاد ... آيبون اي
راجعون من السفر بالسلامة تائبون اي الى الله ... عابدون ... العبادة ...
حامدون اي على هذه النعم صدق الله وعده ... باظهار الدين ونصر عبده ... وهزم الاحزاب
وهم الطوائف ... قبائل شتى مجتمعة لمحاربة النبي صلعم ومحاصرة ... المدينة ...
... قريب من ... بينهم حرب الا ... والحجارة فارسل
عليهم ريحا ... على وجوههم و ... نيرانهم وقلعت الاوتاد وقذف في قلوبهم الرعب ...
وفيه نزل قوله تعالى يا ايها الذين آمنوا اذكروا نعمة الله عليكم اذ جاءتكم جنود فارسلنا عليهم ريحا وجنودا لم تروها
وحده ... انس رض ... على الرواية عنه اللهم آتنا اي اعطنا في
الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار اي احفظنا منه كان هذا اكثر دعائه ... بجوامع
هذه الكلمات ... الخيرات ... حسنة للتكثير ابو هريرة روى مسلم عنه اللهم آت
نفسي تقواها ... عن المحظورات وزكها اي طهرها انت خير من زكاها انت وليها اي ناصرها ...
... لانه ... هذا ...
... رواه البخاري عنه قال ... الانصار ...
... اللهم اجعل ... الانصار ...

لقضاء حاجته [illegible] انس اتفق على الرواية عنه اللهم اجعل بالمدينة ضعفي ما جعلت [illegible] [illegible]
مثلاه [illegible] من البركة [illegible]
اتفق على الرواية عنه اللهم اجعل رزق آل محمد قوتا [illegible] وقيل القوت هو الكفاية [illegible]
[illegible] بالفضل الاحوال ابن عباس روى البخاري
اللهم اجعل في قلبي نورا وفي سمعي نورا وفي بصري نورا [illegible] والبصر [illegible] النظر في ايات
الله [illegible] الاعضاء [illegible]
[illegible] السبيل الصواب وعن يميني نورا وعن يساري نورا [illegible]
[illegible] عن قلبه وبصره وسمعه [illegible]
[illegible] نورا وخلفي نورا وفوقي نورا وتحتي نورا [illegible] الانارة [illegible]
[illegible] الا بالانوار الالهية واجعلني نورا [illegible]
[illegible] للانوار كلها عائشة روى البخاري عنها اللهم [illegible]
[illegible]
[illegible] البراء بن عازب اتفق على الرواية عنه اللهم اسلمت نفسي اليك [illegible]
[illegible]

[illegible]

١

[illegible] اللهم [illegible] يوم القيامة فوق كثير من خلقك او من الناس [illegible] قال ابو موسى [illegible]

الله استغفر للجار والمجرور متعلق بقوله استغفر [illegible] او لعلها فقال اللهم اغفر لعبد الله [illegible]

ذنبه وادخله يوم القيامة مدخلا كريما اراد به الجنة وصفها بالكرم [illegible] وهو الاكثار

زيد بن ارقم اتفقا على الرواية اللهم اغفر للانصار ولابناء الانصار ولابناء ابناء الانصار يعني اولادهم

[illegible] ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه اللهم اغفر للمحلقين قالوا يا رسول الله وللمقصرين هذا

[illegible] على [illegible] قيل يا رسول الله اللهم اغفر للمحلقين وللمقصرين والتقصير ان [illegible]

شعر راسه من اطرافه واقل ما يجزئ في الحلق والتقصير ثلث شعرات عند الشافعي وعند [illegible] لا يجوز اقل

من ربع راسه من حلق والتقصير فقال اللهم اغفر للمحلقين قالوا يا رسول الله وللمقصرين قال اللهم اغفر

للمحلقين قالوا يا رسول الله وللمقصرين قال وللمقصرين قاله في حجة الوداع وهو الصحيح المشهور

وفيه دليل على جواز الحلق والتقصير في التحلل وعلى ان الحلق افضل لانه ص كرر الدعاء للمحلقين

ثلث مرات وللمقصرين مرة وحكى [illegible] عياض عن بعضهم ان هذا كان يوم الحديبية حين امرهم

بالحلق فلم يفعلوا طمعا بدخول مكة [illegible] يومئذ انما خص المحلقين بمزيد الدعاء على هذه الرواية

وقدمهم على المقصرين لان النبي ص كان قد ساق الهدي ومن معه هدي لا يحلق حتى ينحر فلما امرهم

لا هدي معه [illegible] وجدوا في انفسهم [illegible] لان السبيل عندهم في الجاهلية [illegible]

[illegible] دون [illegible] بالبيت [illegible] وضاقت صدورهم وكان التقصير في نفوسهم

[illegible] الى [illegible] و[illegible] حلق و بادر الى [illegible] منهم واخر المقصرين ازالة عنهم ذلك

والمباح النسك من الفضل عوف بن مالك الاشجعي روى مسلم عنه اللهم اغفر له وارحمه وعافه اي

[illegible] الطاهرة واعف عنه واكرم نزله اي قراه ووسع مدخله يعني قبره واغسله بالماء والثلج والبرد يعني

طهره من الذنوب بانواع المغفرة [illegible] المطهرة [illegible] من الخطايا كما نقيت

الثوب الابيض من الدنس وابدله دارا خيرا من داره واهلا خيرا من اهله وزوجا خيرا من زوجه ارادوا بالاهل الخدم

غير الزوج [illegible] ذكر [illegible] وادخله الجنة واعذه من عذاب القبر او عذاب النار [illegible] الراوي

[illegible] على جنازة قال الراوي [illegible] ان اكون ذلك الميت ابو موسى اتفقا على الرواية عنه اللهم

اغفر لي خطيئتي وجهلي واسرافي في امري وما انت اعلم به مني اللهم اغفر لي هزلي وجدي والتكلم بالباطل

وجدي [illegible] نقيض الهزل وخطاياي وعمدي وكل ذلك عندي يعني انا متصف بهذه [illegible] ذكر من الذنوب

[illegible] وجه هذا الكلام [illegible] ماعد المعاصي [illegible] لانه [illegible]

عن فوت [illegible] قال الشيخ الشارح [illegible] مجهول معصوم [illegible] عنه [illegible]

[illegible] انه وانه [illegible] يعني اعوذ بك [illegible] ابو هريرة روى مسلم عنه

اللهم اغفر لي ذنبي كله دقه وجله يكسر الدال اي قليله وكثيره [illegible] واوله واخره وعلانيته

وسره [illegible] عايشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها اللهم اعوذ برضاك من سخطك [illegible] الاعلى

هو الله تعالى [illegible] فهو [illegible] يعني الذي هو [illegible] الانبياء والصديقين و

الشهداء [illegible] في الحديث الصحيح [illegible] ام سلمة [illegible] اتفقا على الرواية

عنها قالت قلت [illegible] فقال [illegible] اللهم اكثر ماله وولده وبارك له فيما اعطيته [illegible]

لانس بن مالك [illegible] عايشة اتفقا على الرواية عنها اللهم الرفيق الاعلى [illegible] عايشة روى مسلم

عنها اللهم انت السلام ومنك السلام [illegible] السلام على المؤمنين [illegible]

سلام قولا من رب رحيم فيكون [illegible] الكلام وقيل على معنى [illegible] العباد من [illegible]

الى [illegible] ومنك السلام [illegible] السلامة تباركت يا ذا الجلال والاكرام [illegible] علي [illegible] اللهم انت

الملك لا اله الا انت ربي وانا عبدك ظلمت نفسي واعترفت بذنبي فاغفر لي ذنوبي جميعا لا يغفر الذنوب

الا انت واهدني لاحسن الاخلاق لا يهدي لاحسنها الا انت واصرف عني سيئها لا يصرف عني

سيئها الا انت لبيك وسعديك والخير كله في يديك والشر ليس اليك اي لا يتقرب اليك [illegible]

الشر اليك على الانفراد وهذا رعاية الادب لانه ثبت ان الكل من الخير والشر من الله كما قال قل

كل من عند الله انا بك واليك يعني انا اعوذ بك واتوجه اليك تباركت وتعاليت استغفرك واتوب اليك كان

يقوله اي النبي [illegible] هذا الدعاء بعد قوله وجهت وجهي [illegible] في افتتاح الصلوة واذا ركع قال اللهم لك ركعت وبك امنت

ولك اسلمت خشع لك سمعي وبصري ومخي وعظمي وعصبي يعني اخذ كل عضو مني [illegible] حظه من الخضوع

واصل الخشوع في القلب [illegible] ثمرته تظهر على الجوارح والاعضاء [illegible] خشوعي [illegible] فاذا رفع

راسه قال ربنا لك الحمد ملء السموات وملء الارض وما بينهما [illegible] لو كانت [illegible]

وملء ما شئت من شيء بعد فاذا سجد قال اللهم لك سجدت وبك امنت ولك اسلمت سجد وجهي للذي

خلقه وصوره وشق سمعه وبصره تبارك الله احسن الخالقين ثم يكون من اخر ما يقول بين التشهد والتسليم اللهم

اغفر لي ما قدمت وما اخرت وما اسررت وما اعلنت وما اسرفت وما انت اعلم به مني انت المقدم

انت المؤخر لا اله الا انت ابن عمر روى مسلم عنه اللهم انت خلقت نفسي وانت توفيها

[illegible] لك مماتها ومحياها ان احييتها فاحفظها وان امتها فاغفر لها اللهم اني اسئلك العافية

[illegible] الفعل بدل من الضمير المجرور في به يعني اسأل الله [illegible] فاذا [illegible]
امر به رجلا ان يقول الخ [illegible] وسلمة بن هشام وعياش بن ابي ربيعة [illegible]
ف ابو هريرة اتفق عليه الرواة [illegible] انج الوليد بن الوليد [illegible]
والمستضعفين [illegible] المؤمنين [illegible] ابن ابي ربيعة [illegible] المستضعفين بمكة قاله [illegible]
اللهم اشدد وطاتك اي عقابك على مضر اسم قبيلة يعني قريش اللهم اشدد [illegible]
وطاتك [illegible] عليهم سنين اي القحط يوم بدر وهم الف والصحابة [illegible] ثلثمائة وبضعة عشر رجلا فقال [illegible]
عليه [illegible] اللهم انجز لي ما وعدتني اللهم ائت ما وعدتني اللهم ان
يهلك هذه العصابة من اهل الاسلام لا تعبد في الارض فان قيل كان المسلمون كثيرا في مواضع غير [illegible]
فكيف قال ان تهلك هذه العصابة لا تعبد في الارض قلت لو هلكت تلك العصابة على يد عدوهم [illegible]
غيرهم فلا يبقى على الارض [illegible] جارها بالجار [illegible] لانه كان من المسلمين [illegible] الكفار فيقتلونهم
[illegible] عليه السلام [illegible] ابن عباس رضي روى البخاري عنه اللهم انشدك اي
اطلبك [illegible] ووعدك اللهم ان شئت اي تغلب الكفار على المسلمين لا تعبد [illegible] قاله يوم
[illegible] المجهول [illegible] قاله يوم بدر وفي رواية انس اللهم انك ان تشأ لا تعبد في الارض قاله يوم احد
عائشة رض روى مسلم عنها اللهم [illegible] المسلمين [illegible] الكفار [illegible]
فاجعلها زكوة اي طهارة واجرا [illegible] الكلام عليه في حديث ام سليم [illegible] انس رض روى مسلم عنه
اللهم انهم من احب الناس الي [illegible] انهم من احب الناس [illegible] يعني الانصار ابن
عمر رض روى البخاري عنه قال بعث النبي عم خالد بن الوليد الى بني جذيمة فدعاهم الى الاسلام فقالوا صبانا
فجعل خالد يقتل [illegible] ان يقتل كل رجل اسيره فقلت والله لا اقتل اسيري ولا يقتل رجل من اصحابي
اسيره حتى قدمنا المدينة فذكرنا ذلك لرسول الله عم فقال اني ابرأ اليك [illegible] مما صنع خالد [illegible]
قاله [illegible] انفراد خالد بن الوليد من [illegible] والذال المعجمة [illegible]
جميع خالد لانه استعجل في شانهم ولم يتثبت في امرهم [illegible] فقتلهم [illegible] قالوا صبانا [illegible]
[illegible] ولهذا لم يجعل [illegible] اوجب عليه دية ولا قودا ف ابو هريرة [illegible]
الرواية عنه اللهم اني احبه فاحبه واحب من يحبه يعني الحسن بن علي [illegible] اسامة بن زيد روى البخاري عنه اللهم
احبهما اي حسنا وحسينا [illegible] اللهم [illegible] ارحمهما فاني ارحمهما [illegible] عائشة رض روى مسلم عنها اللهم
اني اسألك خيرها وخير ما فيها وخير ما ارسلت به واعوذ بك من شرها وشر ما فيها وشر ما ارسلت به كان
يقوله اذا عصفت الريح اي اشتد هبوبها [illegible] على [illegible] من الامم [illegible]

[illegible] الا [illegible] ما [illegible] عنه [illegible] ابن مسعود روى مسلم عنه اللهم اني اسألك الهدى اي الرشاد
والتقى اي الخوف من الله [illegible] والعفاف [illegible] والغنى اي الاستغناء عما في ايدي الناس [illegible]
سعد بن ابي وقاص [illegible] عنه اللهم اني اعوذ بك من البخل واعوذ بك من الجبن واعوذ بك ان ارد الى ارذل العمر
الجهول [illegible] العمر [illegible] وهو ان يهرم ويختل عقله [illegible] واعوذ بك من فتنة
الدجال واعوذ بك من عذاب القبر ق انس اتفق على الرواية عنه اللهم اني اعوذ بك من الخبث والخبائث جمع
خبيث وهو الشيطان الذكر [illegible] جمع الخبيثة وهو الشيطان الانثى [illegible] اذا دخل الخلاء
بالذكر لانه موضع يحضره الشيطان [illegible] اذا اخطر في الخلاء [illegible] ق ابو جهم
[illegible] علامة ق وهو من افراد مسلم البخاري عنه [illegible] ابن الخطاب كذا في الصحيح
الشارح اللهم اني اعوذ بك من الهم وهو ان يكون فيما يتوقع والحزن فيما وقع [illegible] عطفه عليه لا
[illegible] فهما في اللفظ والبخل وهو العجز [illegible] والكسل وهو [illegible] في الامور [illegible]
والبخل والجبن بضم الباء وسكونها مصدر الجبان وضلع الدين [illegible] ثقله [illegible] صاحبه الا ماوي
وغلبة الرجال اي قهرهم عليه [illegible] ابن عمر روى مسلم عنه اللهم اني اعوذ بك من زوال نعمتك وتحول عافيتك
وفجاءة بالضم والمد نقمتك اي غضبك وجميع سخطك [illegible] عائشة رض روى مسلم عنها اللهم اني اعوذ بك من شر ما عملت
وهو ان يحبه [illegible] وان كان معصية فشره ظاهر ومن شر ما لم اعمل [illegible] استعاذة مما لم يعمل
لا يبتلى [illegible] في الزمان المستقبل وان لا يدخله العجب [illegible] عائشة [illegible] اتفقا على الرواية عنها اللهم اني اعوذ
بك من عذاب القبر واعوذ بك من فتنة المسيح الدجال واعوذ بك من فتنة المحيا اي الابتلاء [illegible] في الحيوة
والممات اي من فتنة وهي شدة سكرات الموت اللهم اني اعوذ بك من علم لا ينفع اي لا يعمل به [illegible]
[illegible] في الدين وقلب لا يخشع ودعاء لا يسمع ونفس لا تشبع من كثرة الاكل [illegible]
م عائشة روى مسلم عنها اللهم اني اعوذ بك من فتنة النار اي من [illegible] بالنار والفتنة
[illegible] كما قال الله تعالى ولقد فتنا سليمان [illegible] وعذاب النار [illegible]
يكون من اهل النار وهم الكفار فانهم هم المعذبون واما الموحدون فهم [illegible]
هريرة قال قال رسول الله اذا دخل الموحدون النار [illegible] فيها [illegible]
العذاب [illegible] كذا قاله الشيخ [illegible] وفتنة القبر وهي [illegible] في السؤال عن جابر [illegible]
سعد بن معاذ [illegible] رسول الله [illegible] فسبح الناس معه طويلا ثم كبر فكبر الناس معه طويلا وقالوا
يا رسول الله لم سبحت فقال لقد تضايق على هذا الرجل الصالح قبره حتى فرجه الله عنه وليس هذا من عذاب

الضلال ... المعنى اعتدا ... اهل ... وعدله ... [illegible]

للجواب ... ومن شر فتنة القبر وهو التعارف ... لاحد ما يجده من ... [illegible]

الرضا ... بالشر ان الفتنة ... في جميع الاختبار وهو يكون بالارادة بخير والشر وفي ... [illegible]

الفقر ... ومن شر فتنة المسيح الدجال ولما اختبار البعد ... [illegible]

... مكتوب ... وشره ان لا يجزاك الى فقر ولا يجعله ح ابو هريرة اتفقا على الرواية

عنه اللهم ... كثيرا ... الافعال الصادرة ... ولا يغفر الذنوب الا انت

فاغفر لي مغفرة من عندك ... وارحمني انك انت الغفور الرحيم قال ... فالراوي

على ... ص البراء بن عازب ... عنه اللهم انا اول من ... [illegible]

... [illegible] ...

... [illegible] ...

... [illegible] ...

... الرحيم ... ابو هريرة ... عنه ...

... الاسلام ... [illegible]

... [illegible] ...

... ابو هريرة ... [illegible]

... ابا هريرة ... [illegible]

... اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله ... [illegible]

... رسول الله ... [illegible]

... اللهم حبب ... [illegible]

... الى عباده المؤمنين وحبب اليهم المؤمنين ح ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه قال

... [illegible]

... [illegible]

... عنه اللهم ... [illegible]

... [illegible]

... [illegible]

وسعد ... [illegible] ... سعد بن ابي وقاص ...

... اللهم بارك لنا في مدينتنا ... [illegible]

... ابو هريرة روى مسلم عنه اللهم بارك لنا في ثمرنا وبارك لنا في مدينتنا ... [illegible]

... اللهم وبارك لنا في صاعنا وبارك لنا في مدنا ... البركة ... [illegible]

... [illegible]

... [illegible]

... [illegible]

... [illegible]

من الثمرات ... [illegible]

... [illegible]

... [illegible]

... [illegible]

... [illegible]

عن الغيب ح ابن عمر روى البخاري عنه اللهم بارك لنا في شامنا ... [illegible]

... اللهم بارك لنا في يمننا ... عبد الله بن بسر روى مسلم عنه اللهم بارك لهم فيما رزقتهم واغفر لهم

وارحمهم ... [illegible] ... البراء بن عازب ...

روى البخاري عنه اللهم باسمك احيا وباسمك اموت ... [illegible]

... [illegible]

البعث بعد الموت ... الحمد لله الذي احيانا بعد ما اماتنا

واليه النشور ... [illegible] ... ابو هريرة اتفقا على الرواية

عنه اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب ... [illegible]

... [illegible]

... [illegible] ... اللهم نقني من الخطايا كما ينقى الثوب الابيض من الدنس اللهم اغسل خطاياي بالماء

والثلج والبرد ... [illegible]

... [illegible]

ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها اللهم حبب الينا المدينة كحبنا مكة او اشد او بهذا للفوح اللهم و صححها او
صحح اهل المدينة وبارك لنا في مدها وصاعها وانقل حماها في جحفة جحفة وهو اسم موضع ساكنوا اليهود
ق انس اتفقا على الرواية عنه اللهم حوالينا ولا علينا قال الجوهري يقال قعد حوله وحواله وحوليه وحواليه
بفتح اللام ولا تقل حواليه بكسر اللام يعني امطر حوالينا ولا تمطر علينا نقول قصته في هذا الباب في حديث
اللهم الاستسقاء م ابو هريرة روى مسلم عنه اللهم رب السموات والارض ورب العرش العظيم ربنا ورب كل شيء
فالق الحب والنوى الذي يشق الحبة فيخرج منها السنبلة والنوى التمر فيخرج منه النخلة ومنزل التورية والانجيل و
الفرقان اعوذ بك من شر كل شيء انت اخذ بناصيته تمثيل لكون كل شيء في قبضته وتحت قهره اللهم
انت الاول فليس قبلك شيء وانت الاخر فليس بعدك شيء يعني انت الباقي بعد فناء الخلق وانت الظاهر
فليس فوقك شيء اي ليس شيء اظهر منك لدلالة الايات الباهرة عليك وانت الباطن فليس دونك شيء اي
ليس شيء في البطون قريبا منك ودون يجيء بمعنى القرب كقولهم المدينة دون مكة ويجيء بمعنى قبل كقولهم الا قوم
من مجلسه دون ان يجيء فلان ويجيء بمعنى غير كقوله تعالى ولم يكن له فئة ينصرونه من دون الله وقيل معنى الظاهر
والباطن احتجابه عن ابصار الناظرين وتجليه لبصائر المتفكرين اقض عنا الدين يجوز ان يراد حقوق
الله وحقوق العباد جميعا واغننا من الفقر م عائشة رضه روى مسلم عنها قالت كان النبي عم اذا قام
من الليل افتتح صلوته بقوله اللهم رب جبرائيل وميكائيل واسرافيل قال سيبويه لا يجوز نصب رب على انه
صفة لان الميم المشددة بمنزلة الاصوات ولا يوصف ما اتصل به بل تقديره يا رب خصها بالذكر لعظم شانها فاطر
السموات والارض اي مخترعهما عالم الغيب والشهادة انت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون
اهدني لما اختلف فيه من الحق لطلوع من بيان لما اي ثبتني عليه باذنك انك تهدي من تشاء الى صراط مستقيم
ابن عباس اتفقا على الرواية عنه اللهم ربنا لك الحمد انت قيم السموات والارض اي حافظهما وراعيهما
وهو في معنى العلة لقوله لك الحمد وكذا كل ما جاء بعد الحمد ومن فيهن ولك الحمد انت نور السموات والارض
اي منورهما ومن فيهن ولك الحمد لك ملك السموات والارض ومن فيهن ولك الحمد انت الحق اي الثابت
الواجب ووعدك الحق اي الصادق ولقاؤك حق اي القدوم ثابت وقولك حق والجنة حق والنار حق
والنبيون حق ومحمد حق في الاغلب خص نفسه عم بالذكر بينهم ايذانا بانه فايق عليهم فان قلت لم
عرف الحق في الاولين ونكره في البواقي قلت لان الله هو الحق الواجب الدائم وسواه في معرض الزوال وكذا
وعده مختص بالانجاز دون وعد غيره ونكره في البواقي لانها لم يكن موضع للحصر لان لقاءه ثابت من جملة ما هو
ثابت وما نطق النبي عم المعجزة وعام عبوديته قال اللهم لك اسلمت اي انقدت وبك امنت وعليك توكلت

توكلت واليك انبت اي رجعت وبك خاصمت اي بما بعثت من البراهين خاصمت المعاندين من الكفار واليك حاكمت يعني
رفعت امري اليك وجعلتك حاكما بيني وبين من جاءني فاغفر لي ما قدمت وما اخرت وما اسررت وما
اعلنت ويروى بعد ذلك وما انت اعلم به مني انت المقدم وانت المؤخر لا اله الا انت او لا اله غيرك كان
يقوله اذا قام من الليل يتهجد اي يصلي صلوة الليل م ابو سعيد روى مسلم عنه اللهم ربنا لك الحمد ملء السموات
والارض وملء ما شئت من شيء اي من العرش والكرسي بعد بالضم مرفوع على الغاية اي بعد السموات والارض
اهل الثناء والمجد منصوب على المدح او على النداء وروي بالرفع انت اهل الثناء والمختار النصب احق ما قال
العبد مرفوع على الابتداء وكلنا لك عبد جملة معترضة بين المبتدا والخبر اللهم لا مانع لما اعطيت ولا معطي
لما منعت وهذا خبر لقوله احق ولا ينفع ذا الجد منك الجد بالفتح الغنى منك الجد اي بدلك ومنه قوله تعالى لجعلنا منكم
ملائكة في الارض اي بدلكم يعني لا ينفع ذا الغنى غناه بدلك اي طاعتك وانما ينفعه العمل الصالح قال الجوهري منك
معناه عندك كان يقوله اذا رفع راسه من الركوع م ابو برزة الاسلمي روى مسلم عنه اللهم صب الخير عليهما
صبا ولا تجعل عيشهما كدا اي نكدا وهو التعب في العمل دعا به لجليبيب وامراته قال بعضهم ان رجلين هذا الحديث
ما خرجه احد من اصحاب الكتب الستة انما اخرجه البرقاني وقد اعلم العم جلالة مسلم ق عبد الله بن ابي اوفى اتفقا على
الرواية عنه قال كان النبي عم اذا اتاه قوم بصدقتهم قال اللهم صل عليهم فاتاه ابو اوفى فقال عم اللهم صل على
ال ابي اوفى تقدم الكلام في الباب العاشر في حديث قولوا اللهم صل على ال محمد ق انس اتفقا على الرواية عنه اللهم
على الاكام وهو بالكسر جمع الاكمة وهي موضع مرتفع والظراب بالظاء المعجمة جمع ظرب على وزن كتف وهو الجبل
الصغير وبطون الاودية ومنابت الشجر دعا به عم حين استسقى فقيل له هلك الاموال وانقطعت السبل
فادع الله يمسكها عنا ق ابن مسعود اتفقا على الرواية عنه اللهم عليك بقريش اي الزم بهلاك قريش قاله
ثلث مرات ثم قال اللهم عليك بابي جهل بن هشام وعتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة والوليد بن عتبة
وامية بن خلف وعقبة بن ابي معيط بالعين المهملة على صيغة التصغير وذكر السابع ولم احفظه قال ابو
مسعود فوالذي بعث محمدا بالحق لقد رايت الذين سمى النبي عم صرعى جمع صريع بمعنى مسقط ثم سحبوا
على بناء المجهول الى القليب قليب بدر عطف بيان او بدل قال المصنف مؤلف هذا الكتاب السابع هو عمارة
بن الوليد عمارة بضم العين وتخفيف الميم ق ابن عباس اتفقا على الرواية عنه قال اتى رسول الله عم الخلاء
فوضعت وضوءه فلما خرج قال من وضع هذا قلت ابن عباس قال اللهم فقهه في الدين اي اجعله فقيها
عالما زاد ابو مسعود وعلمه التاويل وهو غير نقل ظاهر اللفظ الى معنى اخر بدليل دعا له لما وضع له وضوءه بفتح
الواو ق انس اتفقا على الرواية عنه اللهم لا عيش اي لا عيش باق الا عيش الاخرة فاغفر للانصار و

والمهاجرين لي لجانة المهاجرين م عبد الله بن عمر روى مسلم عنه اللهم مصرف القلوب صرف قلوبنا على طاعتك

معناه ظ عبد الله بن ابي اوفى اتفقا على الرواية عنه اللهم منزل الكتاب سريع الحساب اهزم الاحزاب اللهم

اهزمهم وزلزلهم اى ازعجهم واجعل امرهم مضطربا دعاء على الاحزاب م عائشة روى مسلم عنها اللهم من ولي

من امر امتي شيئا فشق عليهم اى لم يرفق بهم فاشقق عليه ومن ولي من امر امتي شيئا فرفق بهم

فارفق بهم م جابر روى مسلم عنه قال طفيل بن عمرو رايته في المنام وهيئته حسنة فقلت ما صنع بك ربك قال غفر

لي بهجرتي الى نبيه فقلت ما لي اراك مغطيا يديك قال قيل لي لن نصلح منك ما افسدت فقصها على رسول الله

فقال اللهم وليديه فاغفر لها والجار والمجرور متعلق بقوله فاغفر وهو جواب شرط محذوف والجملة الشرطية

عطف على مقدر من حيث المعنى كان الله قد غفرت له الا يديه وقال ص اذا غفرت فاغفر ليديه لما قتل الرجل

نفسه بقطعه يديه صار يداه كانهما جنتا في نفسه فاستغفر لهما يعني رجلا من دوس تفسير لضمير يديه اى

بما جرى الطفيل بن عمرو والدوسي الى المدينة فاجتووها اى استوخموها فاصابه الجوى وهو داء الجوف فاخذ

مشاقص جمع مشقص وهو نصل السهم اذا كان طويلا فقطع بها براجمه وهي العقد التي في ظهور الاصابع

فمات وفيه دليل على ان المغفرة قد لا يشمل الجناية وان العقاب موزع عن البدن وان المؤمن اذا

مات بالكبيرة من غير توبة فلا يقطع بالنار سعد بن ابي وقاص روى مسلم عنه اللهم هؤلاء اهل بيتي عليا

وفاطمة والحسن والحسين قال لما نزل قوله تعالى فمن حاجك فيه من بعد ما جاءك من العلم فقل تعالوا الاية

ع عائشة روى البخاري عنها اللهم هالة يعني هالة بنت خويلد اخت خديجة تعالة لما استاذنت عليه اى

للدخول على النبي صلى الله عليه وسلم فعرف النبي استيذان خديجة لانه شبه استيذانها خديجة م ابن مسعود روى مسلم عنه امسينا

وامسى الملك لله والحمد لله لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير

اللهم اني اسالك خير هذه الليلة وخير ما بعدها واعوذ بك من شر هذه الليلة وشر ما بعدها اللهم اني اعوذ

بك من الكسل وسوء الكبر روي بسكون الباء معناه الاستعاذة من التعظم على الناس واستحقارهم و

بفتح الباء معناه الاستعاذة من الهرم وارذل العمر اللهم اني اعوذ بك من عذاب في النار وعذاب في القبر

كان يقوله اذا امسى واذا اصبح قال مثل ذلك ايضا اصبحنا واصبح الملك لله م عائشة روى مسلم عنها

بسم الله اللهم تقبل من محمد وآل محمد ومن امة محمد قاله عند الذبح اى ذبح بشاة وفيه جواز هبة الثواب

ق عائشة اتفقا على الرواية عنها بسم الله تربة ارضنا اى هذه تربة ارضنا اراد بها المدينة لبركتها او

جملة الارض بريقة بعضنا يعني مجموعة بريقة قال الامام النوربشتي تربة ارضنا اشارة الى فطرة

وريقة بعضنا اشارة الى النطفة التي خلق الانسان منها كانه يتضرع بلسان الحال اخترعت اول من طين

طبعا ثم ابدعت بنيه من ماء مهين فهين على من كان هذا شانه ان يشفي سقيمنا باذن ربنا

قال القاضي ناصر الدين ثبت في الطب ان للريق مدخلا في النضج وتبديل المزاج ولتراب الوطن تاثير في حفظ المزاج الاصلي

ودفع مضرة حتى قالوا ينبغي لمن سافر ان يستصحب تراب ارضه بالماء وتغيير مزاجه ان يسقي من تراب ارضه بالماء والرقي والعزائم اثار عجيبة

يعجز العقول عن كنهها وقال الامام الطيبي ان تلك المداواة كانت مخصصة بتربة تلك الارض والملائكة الشريف و

بريقة نبينا ادم لا يصح انه صلى الله عليه وسلم كان ياخذ من ريق نفسه على اصبعه السبابة ثم يضعها

على التراب فيتعلق بها منه شيء فيمسح به على الموضع الجريح ويقول هذا الكلام حالة المسح ابن عباس

اتفق على الرواية عنه لا اله الا الله العظيم الحليم لا اله الا الله رب العرش العظيم لا اله الا الله رب السموات

ورب الارض ورب العرش الكريم وصف العرش بوصف مالكه كان يقوله عند الكرب فان قلت هذا ذكر

وليس بدعاء لازالة الكرب قلت هذا الذكر يستفتح به الدعاء ثم يدعو بما شاء او يقول كان ويذكر

هذه الكلمات على نية الحاجة وذلك كاف عن اظهاره لكون المذكور علام الغيوب وقد ورد ان الله تعالى قال من

شغله ذكري عن مسالتي اعطيته افضل ما اعطي السائلين ق المغيرة بن شعبة اتفقا على الرواية

عنه لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير لا مانع لما اعطيت ولا معطي

لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد كان يقوله في دبر كل صلوة م جابر بن عبد الله اتفق على الرواية عنه لا اله الا

الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير لا اله الا الله وحده انجز وعده ونصر عبده وهزم الاحزاب

وحده قاله على الصفا عبد الله بن الزبير بن العوام بتشديد الواو انه قال لا اله الا الله وحده لا شريك

له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير لا حول ولا قوة الا بالله اى لا حركة ولا استطاعة الا بمشيئة الله لا

اله الا الله ولا نعبد الا اياه وله النعمة وله الفضل وله الثناء الحسن لا اله الا الله مخلصين له الدين

ولو كره الكافرون كان يهلل بهن في دبر كل صلوة ق ابن عمر اتفقا على الرواية عنه لبيك اللهم لبيك لا

شريك لك لبيك تقدم معنى لبيك وان المراد به التكرار وليس بتثنية حقيقة ان الحمد والنعمة لك والملك لك

لا شريك لك روي بكسر الهمزة وفتحها والمختار هو الاول لانه عام معناه ان الحمد والنعمة لك على كل حال وبفتحها

انه تعليل لقوله لبيك كان يلبي بهذه التلبية في حجة وعمرة م انس روى مسلم عنه لبيك عمرة وحجا منصوب

بمقدر مثل بعمرة او بنزع الخافض اى بعمرة وهذا يدل على انه صلى الله عليه وسلم كان قارنا تقدم الكلام وما هو الصحيح الرواية

الواردة فيه في اول الباب التاسع الحمد لله على التمام ولرسوله افضل السلام اللهم اجعلنا من العاملين بما فيه

هذا آخر ما وفقنا سبيل الصواب على يد عبد الضعيف الفقير خليل بن احمد بن خليل اللهم ارحمهم

من فضلك يا رحمن واعف ذنوبهم يا غفار يا جليل

يا مجيب يا عليم يا ستار يا رحيم

الراحمين ويا اكرم الاكرمين